حاشيه على البيضاوي لعصام الدين بتمامه

ايا صوفيه
٢٢٤

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا اقتباس لطيف
من قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا احتياج فيه الى
دفع ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وليس تنزيله الفرقان على
عبده معلوما فكيف يوضح به الموصول ويدفع بانه لقوة دليله نزل منزلة المعلوم لانه في
زمان الاقتباس معلوم عند المخاطبين المسلمين المتيقنين بمضمونه ولا يخفى حسن التيام التنزيل
مع الفرقان لانه سمي كتاب الله تعالى فرقانا لانه انفصل بعض اجزائه عن بعض في الانزال وفي
التنزيل اشعار بالتنجيم لدلالته على التكثير وان لم يفرق في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل
والاستنزال وجعل الكل بمعنى وفسر ليكون بكون العبد او الفرقان والعالمين بالثقلين
اذ ليس للملك انذار والنذير مصدر بمعنى الانذار وفسره المصنف بمعنى المنذر ايضا
فان قلت لا دخل في الانزال على سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت جعله نفس الانذار
مبالغة في كمال انذاره وفي التدريج لانه يقع بكل جملة تنزل فيبقى الانذار برهة من الزمان
بخلاف ما لو انزل جملة فان الانذار ينقطع بانقطاع النزول واقتصر على الانذار لانه
يعم الكل بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين قوله فتحدى باقصر سورة من سورة
اى تحدى عبده او تحدى الفرقان حيث جاء منه وان كنتم في ريب مما نزلنا على
عبدنا فاتوا بسورة من مثله او الله ويؤيده قوله ليدبروا آياته والتحدي طلب المعارضة
والمصقع كمنبر البليغ او العالي الصوت او من لا يرتج عليه كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول
يكون مصاقع الخطباء من قبيل اضافة الليث الى الاسد فالاعتماد على المغايرين الآخرين
والعرب العرباء الخالص والتركيب من قبيل ليل اليل والقدير مبالغة القادر والمقام يقتضي

يقتضي نفي القادر لا نفي القدير فالتركيب من قبيل وما انا بظلام للعبيد قوله وافحم اى اسكت
يقال افحمته اى كلمته حتى اسكته في خصومة او غيرها ولم يقل وافحم به وفيه دفع توهم ان الافحام
بالصرفة لا بكمال البلاغة لان سوق الكلام يكفي في دفع الايهام ولولاه لم يتم زيادة به في
دفع ايهام انه بالبلاغة لاحتمال ان يكون الافحام به بالاشتمال على الاخبار عن الغيب او
السلامة عن الاختلاف والتناقض بحاقيق الفصحاء جمع فصيح بمعنى البليغ وعدنان ابو
معد فاضافة الفصحاء اليه اضافة الابناء الى الاب وقحطان بن عامر بن شالخ
ابو حي يقال له قحطاني والخاطئ على غير قياس بيان من تصدى بهما لاشارة الى كمال
بلاغة المتصدين وكمال كثرتهم لاشتهارهما بها قوله حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا فيه
اشارة الى كمال المبالغة في افحام هؤلاء الفصحاء المتعدين عن العجز في مقام التكلم بمعاني
معارضيهم في النوادي والتعريض دقيق لمن جعل الاعجاز بالصرفة حيث جعل اعتقادهم
حسبانا لا علما واشارة الى ان تسمية اهل الجاهلية للنبي عليه السلام بالساحر لاتيانه
بهذا الكلام وتعجيزهم عن المعارضة في كل مقام قوله ثم بين للناس ما نزل اليهم بحكمة التفاوت
ما بين لزام المتذكر المدبر وارشاد المقتبس وتذكيره والتذكير مصدر مبني للمفعول فيؤول الى
معنى التذكر ولو جعل في تقدير ويذكر او ويتذكر لم يبعد قوله فكشف قناع الانغلاق
اى ازال الانغلاق عن آيات محكمات ومحكمات لا تقبل النسخ ولم يكن فيها اختلاف
زال بالكشف بل لما كان في عرضة الانغلاق كالمتشابهات وحفظها عنه جعلها مكشوفا
عنها وجعل المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها في الظهور وتبين بها وقوله
وابرز عطف على آيات محكمات ومتشابهات صفة وعنى بالمتشابهات ما يقابل المحكم وكشف
القناع عنه على حقيقته كما بينه بقوله تاويلا اى بتحصيل ما له بالنظر والتامل وتفسيرا
اى بالبيان من الشارع حيث لا يصل اليه النظر والتامل وفيه اقتباس لطيف والغوامض
جمع الغامض وهو خلاف الواضح من الكلام وقوله والمعاها جمع لامع اى واضحاتها و
قوله ليذهب عنهم الرجس اقتباس من قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا ويجوز التغيير اليسير في الاقتباس وكانه اشار الى حمل اهل البيت على آلة فانهم
اهل بيت النبوة قوله سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهي في
قوة سورة تسمى فاتحة الكتاب فالاحسن ان قوله وتسمى عطف عليه معنى واشار فيما بعد
بقوله لانها مفتتحه الى ان التسمية بها من قبيل تسمية المكان باسم الفاعل فهي من فروع اسناد
الفعل الى المكان وفي بعض حواشي الكشاف انه تسمية الآلة باسم الفاعل حيث قال سمي

الاول بها كالاخر بالخاتمة لانه ما يفتح به الشيء ويدخل فيه كما ان الاخر ما يختم به الشيء ويخرج
منه ونحن نقول سمي فاتحة الكتاب لانه يفتح الله به الكتاب على القاري التالي لان فيه
للدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذي لاجله نزل الكتاب الكريم ففي اجابته فتح باب
المعرفة له وبه عرفت وجه التسمية بسورة الكنز والكافية والوافية وام الكتاب والشافية
الف ولام ما صارت اول كتابة لكتاب قوله فكانها اصله ومنشاه فكما يظهر بعد تحقق الاصل
الفرع يظهر بعد تحقق الاول البواقي قوله ولانها تشتمل على ما فيه من مبنى هذا التوجيه على
جعل مقاصد القرآن الثناء وبيان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة
عليها باعتبار جميع اجزائها ومبنى ما عليه على جعل مقاصده الحكمة العملية والنظرية واشتمال
الفاتحة باعتبار ما هو دعاء منها فان المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم والمشير الى
الحكمة النظرية ذكر السعداء والاشقياء قوله لذلك اي لجميع ما ذكر فقد زاد في وجه
التسمية على الكشاف بما ذكره اولا من قوله لانها مفتتحه ومبدؤه وكثيرا ما يحكم
لقصر النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة الى الاشتمال على طبق ما ذكره والاوجه
في تسميتها كافية ووافية انه وفي لشفاء كل داء وكفي فيه قوله وتعليم المسئلة اي
الدعاء حيث اشير فيه الى انه ينبغي للسائل ان يحمد اولا مما هو حقه ويظهر امره في المسئول
عنه حتى يجاب فيما في بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه صلى الله عليه وسلم انه
فمن مقويات الاجابة قوله والصلوة لوجوب قراءتها او استحبابها [illegible]
لانها فرض عند الشافعي واجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند
الشافعي وليس فيه بعد وبالاستحباب ما يقابل الفرض فيشمل الواجب عند ابي حنيفة
وفيه بعد والاوجه ان المراد الوجوب في الكل عند الشافعي او الركعتين الاوليين
عند ابي حنيفة والاستحباب فيما عداهما عنده ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء
فيكون كالتسمية بسورة الدعاء بل نقول عسى ان تكون التسمية بسورة الكنز
والشافية والوافية والكافية من قبيل التسمية بسورة الصلوة لان الصلوة هي
الكنز والشافية والوافية والكافية قوله لانها سبع آيات بالاتفاق لا يقال نقل في
التيسير عن الحسن البصري انها ثماني آيات وعن حسين الجعفي انها ست آيات لانا
نقول ضعف الامام الرواية عن البصري والقرطبي الرواية عن الجعفي ولا يبعد ان يكون
قوله بالاتفاق ردا عليهما وكان منشأ الرواية عن الحسن انه لما راى الراوي انه
عد انعمت عليهم آية ظن انه في الباقي مع غيره وعن الحسين انه لما راى انه لم يعد التسمية

التسمية آية ظن انه في الباقي مع غيره وكانه اشار اليه بقوله الا ان منهم آه وقوله دون
انعمت عليهم هذه مسامحة وقعت في الكشاف والمراد صراط الذين انعمت عليهم فيه الظهور
ان الصلة بدون الموصول لا يكون آية ولا يخفى ان الدلالة قاصرة لانه بدون ظهور المضاف
اليه بدون المضاف لا يكون آية فاعرفه ويمكن ان يقال سمي بالسبع المثاني لانه عبر
عنه في القرآن بسبع من المثاني فشاع التعبير عنه بالسبع المثاني متوفا للعهد اشارة الى
سبع وقع في القرآن حتى صار اسما له ولا يبعد ان يقال سمي السبع المثاني لان
مقاصدها قد تكررت فان الثناء قد تكرر في جملتي البسملة والحمد وتخصيص العبادة
والاستعانة تكرر لان كلا منهما يستلزم الآخر وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم
تكرر بقوله صراط الذين انعمت عليهم والاستفادة عن الانحراف عن الصراط المستقيم
تكرر بذكر المغضوب عليهم والضالين قوله او الانزال اي هي في الانزال فهو من
قبيل علفتها تبنا وماء باردا قوله لقوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وهو
مكي فيتعين اطلاق قوله سبعا من المثاني لم تتكرر نزوله فلم يصح ان اطلاق المثاني
عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق ايضا لتكرر النزول لا انها باعتبار ما
يؤول والتسمية باعتبار ما كان وكذلك ان تحمل المثاني في قوله تعالى سبعا من المثاني
على القرآن لانه من معانيه قوله والشام هي بلاد عن مشأمة القبلة وسميت لذلك
او لان قوما من بني كنعان تشاءموا اليها اي تياسروا او سمي بشام بن نوح فانه بالشين
بالسريانية او لان ارضها شامات بيض وحمر وسود وعلى هذا لا يهمز كذا في القاموس
قوله ومالك في ذكره بعد فقهاء المدينة ذكر الخاص بعد العام قوله ولم ينص ابو ح
فيه بشيء فظن انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او من سورة من
سور القرآن ويؤيده انه لم يقل انها ليست منها وبالجملة منجه انه لا يلزم من عدم النص
الظن لا ان يقال نفي النص يفيد وقوع ما ليس بنص فيفيد الظن وكذلك ان يجعل فظن
اسما من عاصر اعوان وجب التقديم ويكون الغرض تزييف هذه النسبة اليه
اشارة الى قوله لكن ان بعض الظن اثم قوله وسئل محمد بن الحسن اشارة الى
ان ما اشتهر من مذهب ابي حنيفة من انها ليست من القرآن ليس بمعتمد قوله ومن جملتها
اختلف في انها آية برأسها او بما بعدها اي لتعارض الحديثين اختلف الشافعية
اذ لا يمكن جمعهما ولا يجري فيه النسخ فلم يبق الا سلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة
احد الحديثين وفي الفوائد الخاقانية زاد الله بسط ظلاله انه يمكن التوفيق بانه في نزول

آية وفي نزول بعضها بالسر لا تقف عليه الا بتوفيقه تعالى ويمكن التوفيق ايضا بان المراد بقوله
اولهن تعيين المحلة الاولى من هذه السبع لتعليم دخول البسملة في الفاتحة لا لتعيين الآية
الاولى قوله والاجماع على ان ما بين الدفتين ظاهره العطف على احاديث كثيرة وفيه
ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى انه جزء من الفاتحة وجعل الاجماع مبتدأ
وخبره على ان ما بين الدفتين كلام الله تعالى وجعل الوفاق مبتدأ خبره قوله على اثباتها
وجعل المقصود منه رد ابن الحاجب انه ليس من القرآن تكلف قوله لعدم ما يطابقه اذ لا يوجد
تعلق اسم الله تعالى بالابتداء ويوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك وقوله
وما يدل عليه عطف على ما يطابقه اي لعدم قرينة تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة بالفعل
وهذه داعية الفعل لا تقدير الابتداء به قوله او ابتدائي لزيادة اضمار فيه فان
قلت حذف الجملة ليس اقل من حذف المضاف والمضاف اليه قلت اراد زيادة
الحروف لا يقال زيادة الحذف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن الرحيم الى تقدير
فعل عام ايضا على هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء العربية اعتبار الفعل العام من قبيل
الحذف حتى جعلوا قول الشاعر • فانك كالليل الذي هو مدركي • من قبيل المساوات
دون الايجاز ويرجح تقدير ابتدائي موافقة لقوله تعالى بسم الله مجريها ومرسيها
ودلالته على الاستمرار والاولى ان يقول او قرأتي لان المقصود ان تقدير الفعل اولى
من تقدير الاسم لان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير الاسم العام قوله لانه اتم لشرفه
ولكون الرد على المشركين بابتدائهم باسماء اصنامهم منوطا على الاختصاص المستفاد
منه قوله وادل على الاختصاص فان قلت لا دلالة على الاختصاص في التاخير فكيف وصف
التقديم بكونه ادل عليه قلت لا يبعد ان يقال الاختصاص من التقييد قوله فان اسمه
تعالى مقدم على القراءة ومعناه على جميع الاشياء قوله كيف وقد جعل آلة لها لا يصح
جعل اسم الله تعالى آلة لقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزءا من الفاتحة والاليق
جعل الباء للمصاحبة فالاوفق بحال القاضي ان يجعل توجيه المصاحبة اصلا قوله وهذا
وما بعده مقول على السنة العباد رد لما يتجه على ما سبق انه كيف قال تعالى متبركا
باسم الله اقرأ او باستعانة الاسم اقرأ قوله وانما كسرت ومن حق الحروف المفردة
ان المراد بالحروف ما يقابل الاسم والفعل وقد يخص باسم حروف المعاني كما ان حروفا
يتركب منها الكلمات تخص بحروف المباني وانما كان من حقها البناء على الفتح لانه شايع
الكثير فيها فان الكاف ولام الابتداء والسين والواو والفاء الى غير ذلك كذلك وقيل

وقيل معنى كونه من حقها ان المناسب المعقول ذلك لان اللايق بكونه علامة الاعراب الدال
على المعنى الامر الوجودي فاللايق بالبناء المقابل له العدمي وهو السكون ولما تعسر السكون
في الحروف المفردة لكونها مظنة الابتداء بها لكونها كلمات حركته بالفتح الذي هو اخف الحركات
واخت السكون من حيث الخفة وان كانت الاخف من حيث المخرج الكسرة ولذا قيل الساكن
اذا حرك حرك بالكسر قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية اي امتناع انفكاك الحرفية عنها
اما بان يراد لزوم الحرفية لها كما هو المشتهر في اللزوم من جعل امتناع الانفكاك من
جانب اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم والشايع في السنة الحكماء واما
بان يراد انها لازمة للحرفية كما هو عبارة الكشاف وشايعة في كتب العربية منها ان
ام لازمة لهمزة الاستفهام واحترز بلزوم الحرفية عن كاف التشبيه وبلزوم الجر
عن واو العطف واورد واو القسم وتائه واجيب بانهما لا يلزمان الجر اصالة
بل لنيابة الباء ويمكن ان يجاب بان حرف القسم لما لم يختص القسم به بل يحصل
بالاسم ايضا فنزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتأمل ووجه مناسبة الكسرة بلزوم الحرفية
ان الحرفية تقتضي عدم الحركة والكسر لقلته في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال
ملحق بالعدم ووجه مناسبته بلزوم الجر بين قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المضمر
متميز باتصال ضمير وانفصال ضمير لام الابتداء قوله حذفت اعجازها لكثرة الاستعمال
اي لا للاعلال اذ لو حذف العجز للاعلال كان الحرف الآخر منويا محلا للاعراب فلا
يصح جريان الاعراب على ما قبله كما في عصا واما اذا حذف لمجرد التخفيف الذي
يوجبه كثرة الاستعمال كان منسيا وتصير ما قبله محل الاعراب كما في اخ واب
وكان الاولى ان تعلل بناء اوله على السكون ايضا بكثرة الاستعمال لانه ايضا من
جملة التخفيف قوله واسامي اللغة في باب قاض ان يحذف الياء عن الكتابة لان
الاصح ان الوقف على ما قبل الياء لا على الياء لكن وقع في نسخ الكتاب والكشاف بالياء
وقوله وسمى اما تصغير او فعيل يقال فلان سمي فلان اذا وافق اسمه اسمه وكذلك
ان تحمله عليهما تكثير الشواهد فتأمل والاظهر انه اسامي على وزن مصابيح في القاموس
جمع الاسم اسماء وجمع الجمع اسامي واسام قوله والقلب بعيد غير مطرد في تصاريف
كلمة في كلامهم فلو كان اصل اسم وسما كما يقول الكوفيون يلزم القلب في جميع تصاريف
الاسم وليطرد قوله لانه رفعة للمسمى وشعار له يعرف بها ويشتهر فلا يرد ان
الشعار مناسب للوسم فلا يناسب ذكره في جملة الاسم قوله لتقل اعلاله فان

اعلاله على مذهب البصريين حذف اللام واسكان السين ليتأتى التعويض عن
اللام بهمزة الوصل وهناك لا حاجة الى الاسكان لسكون السين **قوله** ورد بان
الهمزة لم تعهد داخلة في ما حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة الوصل في الاسماء
العشرة عوضا عن اللام المحذوفة حتى احتاجوا في امرء الى حمله على ابن بجامع ان لامه
همزة يلحقها الحذف فيقال مرء ومرة فجعل همزة الوصل في اسم عوضا عن الصدر دون
العجز خلاف ما عهد في كلامهم من نظائره **قوله** والاسم ان اريد به اللفظ يعني ان اريد
بلفظ الاسم اللفظ الدال على الشيء كما في بسم الله اللفظ فغير المسمى وان اريد به ذات
الشيء فيكون معنى بسم الله بذات الله فهو عين المسمى لكن لم يشتهر بهذا
المعنى ولم يفسر بذلك وان لوحظ سبح اسم ربك لان الظاهر الامر بتنزيهه تعالى لا بتنزيه
اسمه اذ لا اعتداد بهذا الايهام لان تنزيه اسمه ايضا واجب وان اريد به الصفة
كما هو راي الشيخ الاشعري في بسم الله وسبح اسم ربك وامثاله فهذا النقل
عن الشيخ الاشعري بانه تفسير الاسم الدال على ذات الله بالصفة انقسم انقسام الصفة
عنده فان الاسم عنده قد يكون عين الذات لان الموجود عنده عين الذات لكون
وجود كل شيء عنده عينه وقد يكون غيره كالرازق فان الرازق امر اضافي مغاير
للذات عنده وقد يكون لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك عن الذات كالعالم وغيره
من الصفات السبعة فاعرفه فانه من المشتبهات على العقول وينبغي ان يعلم ان قوله والمسمى
لا يكون كذلك رفع للايجاب الكلي اذ لا قسمي للقرآن والقصيدة والشعر يتألف من
اصوات متقطعة غير قارة لكن رفع الايجاب الكلي انما ينفع بالنسبة الى باقي ما ذكر
من صفات الاسم لوضح فيه الايجاب الكلي وفي اختلاف اسم كل شيء باختلاف الامم وتعدده
تارة واتحاده اخرى نظر لا يخفى ويمكن ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة
حالية من المحل الثلث فالمعنى ان الاسم يتألف من اصوات متقطعة غير قارة حال كون
المسمى لا يكون كذلك والاسم يختلف باختلاف اللغات والحال ان المسمى غير مختلف
وهكذا **قوله** وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لانه الذي
يلتبس بالفاعل ويأتي به دون ذاته المنزه عن ان يلتبس به احد ويأتي به فينبه بذكر
الاسم على ذلك ونحن نقول اراد التيمن باسمه تعالى غير مختص باسم دون اسم والى
لفظ الاسم ليكون ذاكرا لما يجمع كل اسم على سبيل الاجمال ولا يخفى ابتداءه بالاسماء
المذكورة هنا لمزيد اهتمام بها **قوله** ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من كتابة ما ثبت

ثبت في الابتداء وان تسقط في الدرج في اول الكلمة وكتابة ما ثبت في الوقف وان سقط
في الوصل في آخر الكلمة لكثرة الاستعمال فكانه صار الباء اول هذا الاسم ولا احتياج له
الى الهمزة ومن نظائره حذف الهمزة من الابن المضاف الى العلم اذا وصف به علم **قوله**
وطولت الباء عوضا عنها وانما عوض لكون الباء بمنزلة الف اسم الله فيكون الابتداء
بسم الله ابتداء باسم الله فاعرفه فانه ليس من محل الافهام بل من منبه ولات لا الهام
قوله الله اصله آله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام ولذلك قيل يا الله
بالقطع لان الالف صار مع اللام عوضا عن الهمزة فلا يحذف لئلا يلزم حذف العوض والمعوض
عنه على ان اللام لادغامه خفي فالظاهر من العوض هو همزة الوصل ولذا لم يستهجن جمع
حرف النداء مع حرف التعريف كما يستهجن في غيره وان لم يبق فيه معنى التعريف
وصار جزء الكلمة وفيه انه لو كان جعل همزته قطعية لذلك لكان كذلك في غير
النداء ايضا وظني ان منع حرف النداء عن حرف التعريف ليس لكراهة اجتماع آلتي
التعريف كما اجمعوا عليه بل لان الف ما مما يحفظ عليه لان مدار النداء وهو رفع الصوت
عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حذف التعريف الا لكن فلما استنكروا التوسل
في نداءه بالاسم المبهم وجعل اسمه تعالى لما هو لنادى في مقام النداء جعلوا همزته قطعية
حفظا للالف ما فاجتمع معه ما لكونها مأمونة عن حذف الفها وانما جعل الجلالة آله وفي
الكشاف ان اصله الاله وهو المشهور فيما بين الجمهور حتى يعترض على قوله
وعوض عنها حرف التعريف ان حرف التعريف كان فيه قبل الحذف ويجاب
بان معنى التعويض جعله عوضا لا ايراده في العوض حفظا للكلام عن توجه هذا الاعتراض
لكن لجعل اصله آله داع للكشاف وهو شوائب معاذ الاله ان يكون كظبية
ولا دمية ولا عقيلة ربرب لعني معاذ الله اعوذ اليه ان تكون المحبة كالظبية والدمية اي
الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب اي كريمة قطيعة بقر الوحش حيث رد الشاعر
لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة ترد الاشياء الى اصولها ويمكن ان يقال
اراد الشاعر بالاله المعبود بحق ولم يقصد به العلم المراد ود الى الاصل لكن الظاهر مع
الكشاف وان الاله غالب على المعبود بحق بخلاف المنكر واللائق كون اللفظ منقولا
الى ذاته من المعبود بحق لا من معبود مطلق **قوله** من اله آلهة جعل الاله مشتقا من
مصدر اله وجعل تأله واستأله فرع ذلك المصدر المجرد فضمير منه في قوله ومنه
تأله الى اله لا الى الاله كما في عبارة الكشاف جريا على ما هو الشائع من اشتقاق الصفات

من الصادر دون العكس فيخالف فيه الكشاف حيث جعل لاله اصلا وفرع عليه اله وتأله
وسائله كالاشتقاق استحجر من الحجر والتابع ما ذكره والاشتقاق من الجوار مما ذكر قوله
اذ العقول تتحير في معرفته بل يتحير في معرفة صفة من صفاته قوله لان القلوب تطمئن
بذكره الحسن ان يقال كل شيء تطمئن تحت قضائه ولا يستطيع ان يضطرب
في دفع امضائه قوله او هو يجيره حقيقة او حكما اراد تصحيح اشتقاق الاله من اله
بالنظر الى الآلهة الحق والباطل ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس
للآلهة الباطلة ان يجير غيره الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاق الآخر فانها ثابتة لهم
الباطلين حقيقة فانهم عبدوه وتحير فيه عقولهم القاصرة لا عن شيء وسكن اليه قلوبهم
ويفزعون اليه في النوازل بغم الاحتجاب عن الابصار والارتفاع على كل شيء وعما
لا يليق به لا يوجد فيه لا حقيقة ولا زعما لكنه ليس المشتق بهذا الاعتبار آلهة بل لاه
فهو مختص بذاته تعالى لا يشاركه فيه غيره كلفظ الله فترجيح هذا الاشتقاق حيث يوجب
اختصاص الله به تعالى مطلقا حالا واصلا وفيه اشعار بانه يصح ان يكون الاشتقاق
من اله فيكون الفعال مشتقا من الافعال بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه ويدفع
الثاني بانه سيجيء السراط بمعنى الفاعل قوله ويرده الجمع على آلهة دون اولهة
ويمكن ان يعتذر هذا القائل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال
ولاه وكثرة استعمال اله ولما كانوا يقولون في وقي تقي يتقي لتوهم اصالة
التاء في اتقى يتقي لكثرة استعمالها كذلك مع وجود وقى يقي فلا يبعد ان يقال
الهة لتوهم اصالة همزة اله مع عدم استعمال ولاه اصلا قوله ويشهد له قول
ان ع وكانه لم يتعرض لما يشهد عليه من جمعه على آلهة دون اليهة لاغناء ما سبق
عن بيانه وث ع هو الاعشى والشهادة لان الضرورة يرد الاشياء الى اصولها
قوله وقيل علم لذاته المخصوصة وليس صفة مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو
قضية الاشتقاق لانه يوصف ولا يوصف به وفيه ان وصف شيء وعدم
الوصف به لا يوجب كونه علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يبلغ حد العلمية من الوضع
المشخص لها انما يتجه لانه حرف الدليل عن موضعه لان جار الله جعله دليلا على
اسميته له لا على علميته لله قوله ولانه لا بد له من اسم يجري عليه صفاته فيه انه لا
يقتضي العلمية بل لو كان اسما غير مخصوص بذاته يصح اجراء صفاته عليه ايضا
ويدفعه ان العرب لم يهمل شيئا الا وضع له اسما يجري عليه صفاته فلا يمكن ان

ان يهمل خالق الاشياء وينتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه
فلذا لم يضع له علما فلا يثبت به كون الله علما وجار الله جعله دليلا على اسميته لا اله
والمص حرفه الى علميته لله فورد ما ورد قوله لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا فيه
انه لو كفى في التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقولنا لا اله الا الرحمن ايضا
توحيد وان لم يكف واقتضى ما يفيده بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة لم يكن لا اله
الا الله ايضا توحيدا لان الله لا يحضر ذاته لنا على وجه التشخص ويمكن ان يجاب
بان الالفاظ في الشرع ينوب مناب المعاني الموضوعة هي لها الا ترى ان انت طالق
يفيد الطلاق وان لم يقصد فالله تعالى وان لم يمكن احضاره بذاته لكن لفظ الله ينوب
مناب احضاره بذاته فنزل ذكره في التوحيد منزلته بخلاف الرحمن قوله والاظهر
انه وصف في اصله يرد عليه انه لو كان اله وصفا في اصله لم يكن له تعالى اسم يجري عليه
صفاته ولم تهمل العرب شيئا حتى وضع له لفظا تجري عليه صفاته فكيف يتأتى منه
اهمال وضع لفظ له تعالى الا ان يقال يكفي في الاصل اجراء اوصافه عليه تعالى على لفظ الشيء
فيقول شيء اله الا انه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه الا بالاوصاف بخلاف سائر الاشياء
قوله مثل الثريا هي تصغير ثروى لامرأة متمولة مؤنث ثروان كعطشان وجعل
اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس قوله والصعق في القاموس
الصعق محركة شدة الصوت وككتف الشديد الصوت والمتوقع صاعقة ولقب
خويلد بن فارس بني كلاب ويقال فيه الصعق كابل والنسبة صعقي محركة وصعقي
كعنبي على غير قياس لقب لان تميما اصابوا رأسه بضربة فكان اذا سمع صوتا صعق او
لانه اتخذ طعاما فكفأت الريح قدره فلعنها فارسل الله عليه صاعقة قوله لما افاد
ظاهر قوله وهو الله في السموات معنى صحيحا فيه ان صحة معناه كما يكون بتعلقه بلفظ
الله مع صيرورته علما بالغلبة باعتبار تضمنه معنى المعبودية باعتبار وضعه يكون
بتعلقه به باعتبار تضمنه معنى المعبودية لاشتهاره بها في ضمن هذا الوصف قوله
وقيل اصله لاها بالسريانية فان قلت ينبغي ان يجمع هذا القول مع الاقوال السابقة في
بيان اصله فلم فصله عنها قلت ما سبق كلها على تقدير كونه عربيا والظاهر ان لاها
ليس علما في السريانية والا لم يصح التصرف فيه كيف وليس طوين من منع صرف العجمة
كون الاعجمي علما في العجم ليأمن عن تصرف العرب فيه فلا تضعف عجمته قوله وتفخيم
لامه اذا انفتح ما قبله او انضم سنة وقيل مطلقا يريد بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ

وقد يجيء بمعنى ترك الامالة وبمعنى امالة الالف الى مخرج الواو وفي شروح الكشاف
ان لا يفخم عند كسر ما قبلها بالاتفاق قوله ولا ينعقد به صريح اليمين اي يمين لا يحتاج
فيه الى النية وينعقد بمجرد التلفظ قوله الا بارك الله في سهيل اسم رجل وله سهو
في العرب وكما ان حذف الالف للضرورة كذا حذف الاعراب ويمكن ان يكون
حذف الاعراب لجري الوصل مجرى الوقف قوله الرحمن الرحيم اسمان بنيا
للمبالغة من رحم ان شئت جعلت رحيم ككريم لان بناء الصفة المشبهة من الفعل المتعدي
بعد نقله الى فعل وجعل معناه كالطبايع اللازمة على ما صرح به ونبه على وجه بنائهما من
المتعدي بقوله للمبالغة يعني اريد المبالغة بجعل مدلول ذلك المتعدي من الغرائز وجعله
لازما بنقله الى فعل ولا حاجة الى ذلك في الرحيم لانه كما يجيء صفة مشبهة يجيء مبالغة
للفاعل الا انه اريد كونهما على نحو واحد ليكونا اشد تناسبا قوله والانعطاف يقتضي
التفضل والاحسان وصف الانعطاف باقتضاء التفضل والاحسان احترازا عن
الانعطاف الجسماني فانه ليس معنى الرحمة وان كان معتبرا في الرحم فقوله في الرحم
لانعطافها على ما فيها يريد به الانعطاف الجسماني قوله واسماء الله تعالى انما توجد
باعتبار الغايات التي هي افعال ليشعر هذا بانه اخذ الرحمن من الرحمة باعتبار ما يلزمها
من الاحسان والاظهر ان الرحمن اخذ من الرحمة بمعنى الاحسان بل الاظهر ان الرحمن
الماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل الى معنى المحسن غاية الاحسان واطلق عليه
تعالى وعند في القاموس الاحسان من معاني الرحمة قوله والرحمن ابلغ من الرحيم لان
زيادة البناء يدل على زيادة المعنى يعني قد كثر في كلام العرب زيادة اللفظ لزيادة
المعنى حتى اوجب دلالة زيادة اللفظ على زيادة المعنى فلا يعدل عنه الا لعدم النقض
عنهم بخلافه فلا يرد ان حاذرا دون حذر مع زيادته لان ذلك لتصحيح بوضع
حذر للمبالغة حاذر على خلاف القياس وقد يجاب عنه بان حاذرا اسم فاعل
وحذر صفة مشبهة والكلام في دلالة الزيادة في المعنى اذا اتحد النوعا وتزيفه
ان ابن الحاجب عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل قوله فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا
لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الاخرة لانه يختص بالمؤمن وفيه ان نعم المؤمن
في الاخرة تفضل نعم الدنيا كلها الا ان يراد الكمية باعتبار المتعلق قوله يا رحمن
الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا يصح ان يكون باعتبار الاول لان نعم الدنيا والاخرة
تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت اليه لانه لو كان المراد برحمن الدنيا والاخرة معطي

معطي نعمها كلها لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا الا انه لذكره ولان الظاهر ملاحظة الربط
اولا ثم العطف فاضافة الرحمن الى كل من الدنيا والاخرة لا الى مجموعها ولا توجيه لتخصيص
الى الاخرة الا باعتبار الجلالة كما لا يخفى قوله ولانه صار كالعلم فهو انسب بلفظ الله
او ينزله الموصوف لا الرحيم ويمكن ان يقال اريد اتصاله بما يناسبه لشبه العلمية وبما
يناسبه بالوصفية وذلك انما يتاتى بجعله متوسطا بينهما قوله وذلك لا يصدق
على غيره تعالى ويعرف كل احد ذلك والا فلا يوجب ان لا يوصف به غيره تعالى
واورد عليه وصف اتباع مسيلمة له برحمن اليمامة واجيب بان ذلك خروج
من اللغة للتعنت في الكفر فلا يعبا به قوله ولان الرحمن لما دل على جلايل النعم
يعني لما كان الملتفت بالقصد الاول في مقام العظمة والكبرياء عظائم النعم دون
دقايقها ذكر الرحمن فبقي الوصف بالدقايق فالحق به الرحيم تتميما قوله او للمحافظة
على رؤس الاية بان يجوز راس كل اية بعد كلمة مناسبة لما كان بعدها راس
اية اخرى وينتقض بقوله تعالى الرحمن علم القران فان المحافظة على رؤس الاية يقتضي
تقديم الرحيم وكانه اريد المحافظة على رؤس الآي في اول سورة نزلت وهي
مفتتح القران قوله والاظهر انه غير مصروف وان حظر اي منع اختصاصه بالله
ان يكون له مؤنث على فعلى او فعلانة يعني ان عدم الانصراف اظهر وان اوجب
الاختصاص كونه منصرفا على مذهب من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف عند من
شرط انتفاء فعلانة وجعله مستوى النسبة الى الانصراف وعدمه نظرا الى
المذهبين اللذين لا يترجح احدهما على الاخر الحاقا له بما هو الغالب في بابه وهو فعلان
من فعل من حد علم فان اكثره غير منصرف او اكثره على فعلى فنزل منزلة ما مؤنثه فعلى
ويحكم بانه لو علم بطراه الاختصاص لجاء منه فعلى وانما قال الاظهر لان الالحاق بما هو الاصل
في الاسماء من الصرف لا يقتضي الضرافة لكن الالحاق بما هو الاصل من نوعه اظهر من
الالحاق بما هو الاصل في جنسه البعيد ولان الالحاق بما هو الاصل في الصفات
من الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء لا يقتضي الضرافة الا ان الالحاق بما هو الاصل
في نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه قوله الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري
يتبادر منه الامر الجميل الذي يكون المحمود مختارا فيه ويكون حاصلا باختياره
فاتجه عليه حمده تعالى على صفاته التي هي مقتضيات ذاته فاجيب بانه لتنزيل
تلك الصفات منزلة الاختياري لاستقلال الذات فيهما ماخوذا وهو انعم الاختياري

على وجه يشمل الاختيارى تنزيلا او منع لوقوع الحمد على الصفات الذاتية بل اطلاق الحمد فيه
تجوز وقد يقال المراد بالاختيارى ما هو الفاعل مختار وان لم يكن بالاختيار وقوله
بعوضه حمدت زيدا على علمه وكرمه بيان لكون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا والحمد
هو الثناء على الجميل الاختيارى وهو لا يثبت الاول اذ لم يبين انه يقال مدحت زيدا
على علمه وكرمه وجعله لمجرد اثبات الشارح بابانة الفصل بين تعريف الحمد ومنه تعريف
المدح الا ان يقال قوله بل مدحته يستدعى معرفة المدح **قوله** وقيل هما اخوان
اى مترادفان القايل هو صاحب الكشاف وحمل قوله على الترادف اما لانه جعل
الحمد ايضا اعم حيث لم يقيد الجميل في تعريفه بالاختيارى واما لانه خص المدح ايضا
بالاختيارى كما يشعر به كلامه في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان
حيث تاول التمدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال الاخوة التلاقى بالاشتقاق لما
ان كلامه في غير الكشاف ايضا ناظر الى دعوى الترادف وقد افاد ببيان معنى
المدح والحمد والشكر على نكتة جليلة لاختيار الحمد **قوله** بمقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا
الاولى او الفاصلة لئلا يوهم كون الشكر مجموع الثلثة لا كل واحد ولا يستحكم ذلك التوهم
بقول الشاعر افادتكم النعماء منى ثلثة • يدى ولسانى والضمير المحجبا • ظاهره
الاستشهاد على كون الشكر شاملا للكل من القول والعمل والاعتقاد واورد عليه
انه لم يطلق الشكر على هذه الاعمال حتى يدل عليه فجعل المحقق التفتازانى البيت
لتمثيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد السند الجرجانى انه لما جعل
الافعال الثلثة جزاء للنعمة وكل ما هو جزاء للنعمة شكر عرفا علم ان الشكر شامل للثلثة
ونسب المحقق الى عدم التنبه وفيه ان الاستشهاد به ليعرف اطلاق الشكر
عرفا على الثلثة فكيف يصح بناء الاستشهاد به على دعوى ان كل ما يقع على النعمة
ويجزى به فهو شكر واورد عليه ايضا ان شهادة البيت لا يتم الا بجعل المجموع
شكرا ولا يفيد كون كل من الثلثة شكرا وتكلف السيد في دفعه بان كون القول
وحده شكرا استفيض مستغن عن البيان فلما ضم الشاعر الاخرين اليه وعدها
ثلثة علم ان كل واحد شكر ويمكن دفع الايراد بان ما يفيده النعماء ويجازى به
الشكر فقد دل افادتكم النعماء ان التميين المحذوف للثلثة هو الشكر فيكون كل
واحد شكرا البتة تفصيلا للمميز الثلثة وقد افاد بقوله والضمير المحجبا ووصفه بالحجب
انه يشكر سرا وعلنا **قوله** والذم نقيض الحمد استشهاد الذم في مقابل المدح يطلق

يبطل كونه نقيض الحمد او كون المدح اعم من الحمد لا يقال الشعر يقابل الهجو بالمدح
لا الذم والمدح لانا نقول المدح بمعنى عد المآثر والمناقب يقابل الهجو بمعنى عد المثالب
والمدح بالوصف بالجميل يقابله الذم **قوله** ورفعه بالابتداء قيل تعرض به مع
ظهوره لان اصل التركيب يوهم كون الله ظرفا للحمد ولتوطئة قوله واصله
النصب قلت ولان اصل التركيب يوهم كون الحمد مرفوع فعل مجهول اى حمد الحمد
لله لانه الاوفق باصله **قوله** ليدل على عموم الحمد وثباته له وليجعل ثبوت الحمد
لله مقصودا بالافادة وعمدة في الكلام بخلاف ما هو اصله فان الله فيه مفعول
وليدل بتغيير الاسلوب على ان الجملة انشاء لا اخبار على ما شاع فيه الاصل
ونبه بقوله ولا يكاد يستعمل على ضعف قول من قال لا يجب حذف عامل الحمد
لثبوت حمدت حمدا **قوله** والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق ليكون اوفق
باصله لان المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس ولذا جعل صاحب الكشاف
الاستغراق وهما فخذه فانه مما طمح فيه الانظار ونحن ممن اعطى فيه سهما لا
يمكن تحصيله بكثرة الدرهم والدينار ووجه قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه
كل احد مع ان معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب على ما بين في محله الى المخاطب
هنا كل احد **قوله** وقيل للاستغراق يوهم ان لام الاستغراق قسيم لام الجنس
والتحقيق انه من اقسامه كلام العهد الذهنى ولا يقابله الا لام العهد الخارجى لان
لام الجنس للاشارة الى التعيين مفهوم اللفظ نفسه ولام العهد الى التعيين قسم منه
ولصرف اللفظ الى قسم من مفهومه وفرد منه ثم لام الجنس ان اعتبر معه جنس
المفهوم ليحكم عليه بما ثبت لجميع الافراد فاستغراق وان اعتبر ليحكم عليه بما
يثبت لفرد ما فلام العهد الذهنى والا فلام الحقيقة ونبه على ترجيح الاحتمال الاول
مع ان مذهبه ثبوت جميع المحامد له تعالى على خلاف الاعتزال لان استفادة
الاختصاص من لام الملك لغنى عنه وقوله وهو موليه بوسط اى على مذهب من
يقول بموثر سوى الله وقوله او بغير وسط اى على مذهب من لا يرى موثرا
سوى الله **قوله** وقرى الحمد لله بتقديم اتباع الدال اللام على ترجيحه
لان قاريه الحسن البصرى وان عكس الكشاف الامر في الترجيح لان حفظ الحركة
الاعرابية الدالة على المعنى اهم وجعلها لقوتها متبوعة اتم ويمكن تقويته بان
فيه تفخيم الله على ان فيما ذكره من ان الاتباع لجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة

وتنزل الحركة الاعرابية منزلة حركة بني عليها الكلمة على ما قال الكشاف تقويه
لذلك اذ الحركة الغير الاعرابية اقوى في ذلك فهي اولى بجعلها متبوعة قوله
وقيل سوى نعت من ربه خالف الكشاف في جعله اصلا وراجحا في التفسيرية وجعل
كونه مصدرا راجحا على عكس ما فعله لان الصفة المشبهة من المتعدي محوجة الى
مزيد تكلف ومجي فعل من فعل يفعل بالفتحة في الماضي والضمة في المضارع للصفة
عزيز ولهذا احتاج الكشاف الى تاييده بنم على انه ليس مع تاييده اذ مضارعه
كما جاء مضموم العين جاء مكسورها والصفة كما جاء نم جاء نمم كحسن ونموم ونمام
فجاز ان لا يكون نم من مضموم العين وايضا فيه فوات مبالغة في المصدر قوله
ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا واطلاق المطلق شاذ قوله اسم لما يعلم به
كالخاتم والغالب بمعنى ليس صفة وجعل كونه اسما لما يعلم به راجحا على كونه
موضوعا لذوي العلم على عكس ما اختاره الكشاف لان المشهور ما ذكره
وذكر نكتة جمعه ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه اسم غير علم لان
القرآن يكفي في صحته فهو من الشواذ كسنين وارضين والغالب اسم لما هو كا
كالمثال يوع فيه الجواهر وفتح اللام اكثر من كسرة كذا في القاموس قوله وهو
كل ما سواه اي كل ما يصدق عليه ما سواه من واحد واحد واثنين اثنين وجماعة
جماعة حتى الجميع وعدم مناسبة ادخال الكل على التوليف وعذره مستفيضا
وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم لكل نوع من الموجودات وكل جنس في المجموع
ويدل عليه ما ذكره في الجملة على الناس من ان كل واحد منهم عالم لتنزيله منزلة
العالم فلو كان العالم اسما لكل شخص من الموجودات لم يخص الانسان بكون
كل فرد منه عالما ولم يكن جعله عالما لمشابهته العالم وقوله من الجواهر والاعراض
يحتمل ان يجوز الاشارة الى ذلك ويحتمل ان يجوز للشارة الى مسلكي الاستدلال
على الواجب بالعالم ولا يبعد ان يجعل قيد الاخراج القضايا المرتبة في مقام الاستدلال
على معرفة الصانع وصفاته لا يقال له العالم كما انه ليس جوهرا ولا عرضا قوله فانها
لامكانها جعل المخرج للعالم الى المؤثر الامكان دون الحدوث لانه اقوى ولانه
الموافق لكون العالم مفتقرا الى المحدث حال البقاء تامل قوله وانما جمعه ليشمل
ما تحته من الاجناس المختلفة اورد عليه ان العالم المعرف بلام الاستغراق ايضا
يشمله بل قيل استغراق المفرد اشمل واجيب تارة لو لم يجمع تبادر منه العالم

العالم الشاهد وتارة بانه يحتمل ارادة استغراق جنس واحد فالجمع يرفع الاحتمال ويصح
بالاستعمال فالمراد ليشمل شمولا واضحا بلا خفاء قوله والثقلين اريد الجن و
الانس لانهما يوجد بهما ثقلان وجه الارض قوله وتناوله لغيرهم على سبيل الاستتباع
من غير حاجة الى التغليب لان تربية العالمين تستتبع تربية غيرهم اذ لا بد لهم من
غيرهم قوله يعلم به الصانع كما يعلم بما ابدعه في العالم الكبير بل هو اقوى في الدلالة
من العالم الكبير لانه ابداع ما في العالم الكبير فيه كابداع ما يقتضي محلا اوسع في مكان
اضيق وفيه من مشاهدة القدرة والعلم ما لا يحصى بل في الانسان من التحلي بصفات
الواجب والاتسام بصفات ما سواه ما ليس في غيره فهو اجمع من العالم الكبير اجمع
قوله وقرئ رب العالمين بالنصب على المدح الاظهر انه فعل ماض و الجملة للتعليل
حمده تعالى قوله او بالفعل الذي دل عليه الحمد اي لفظ الحمد او فرده الواقع هنا
ولا يشعر بالنائر عبارة الكشاف حيث قال بدل عليه الحمد لله والمتبادر انه جعله
مفعول ذلك الفعل وعبارة الكشاف تشعر بانه صفة المفعول المحذوف
حيث قال كانه قيل نحمد الله رب العالمين قوله وفيه دليل على ان الممكنات
كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها فهي مفتقرة الى المبقي حال بقائها يشعر
بانه اراد الدلالة على افتقارها في الوجود حال البقاء كما بحث عنه في الكلام ولا دليل
عليه لانه لا يدل الا على انه يحتاج في بلوغه الكمال اليه تعالى فليحمل على الدلالة على هذا
الافتقار فنقول فيه دليل على كمال الاحتياج حيث يربي شيئا فشيئا ولذا
اربابهم شيئا شيئا مع قدرته على ان يبلغهم الى كمالهم دفعة لان فيه ظهور
الاحتياج في الغاية وذلك الظهور منشأ كل كمال وموجب كمال اتصال صحة
قيل الفقير هو الله قوله كرره للتعليل على ما سنذكره وفيه رد لما استدل
به على ان بسم الله ليس من الفاتحة والا لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم
من غير فائدة فاشار الى ان فيه فائدة ولم يكرره على طبق ما وقع في بسم الله
بان لا يفصل بينهما وبين الله تحرزا عن التكرار بقدر الامكان ورعاية لما يقتضيه
حسن البيان لانهما كتقسيم الربوبية وتقديم رب العالمين كتقديم المقسم او
كتفصيل للمجمل وتقديمه كتقديم المجمل على المفصل قوله لقوله تعالى يوم لا تملك
نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله لا يخفى ان قوله والامر يومئذ لله يعضده
قراءة ملك يوم الدين قوله ولقوله تعالى لمن الملك اليوم الظاهر وقوله

بلا لام لانه لا يستقل باثبات كونه المختار لانه يعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس
لنفس شيئا في القاموس الملك بالضم معلوم ويؤنث وبالفتح وككتف وامير
وصاحب ذو الملك فالمالك جاء بمعنى الملك فلا يبعد وايده في الكشاف
بقوله تعالى ملك الناس ووجهه السيد السند بانه لما عقب في خاتمة القرآن
وصفه بالربوبية بالملكية ناسب ان يعقبه كذلك في الفاتحة قوله هو المتصرف
بالامر والنهي في المأمورين المراد بالمأمور المنقاد فلا يحتاج الى ان يقال ذكر المأمور بين
بطريق التغليب على المنهيين ولا يخفى انه يصدق على كل رئيس بالنسبة الى اتباعه
مع انه لا يسمى ملكا فينبغي ان يقال هو المتصرف بالامر والنهي الخارج عن التصرف
فيه بهما قوله وقرئ ملك بالتخفيف فيكون مخفف ملك ومصدر مالك على
ما في القاموس فانه جعل مصدره مثلثا قوله على انه خبر مبتدأ محذوف فهو
مرفوع على المدح كما ان ملك مضافا بالرفع والنصب كليهما على المدح اذ لا يحتمل الحال
قوله ومنه كما تدين تدان اي كما تفعل تجزى فتدين مجاز عن تفعل للمشاكلة بما بعده
كما ان دال الوافي البيت للمشاكلة بما قبله قوله اجراه مجرى المفعول به يتوهم ان
مجرى على وزن موسى دون مرضى لتناسب الاجراء ونحن نجعله على وزن مرضى
ليدل على ان المفعول به يجري في هذا المكان بنفسه بخلاف الظرف فانه يجري
باجراء المتكلم لانه ليس مذهبه نعم لو جعل مجرى المفعول به مفعولا مطلقا كان الاظهر
جعله كموسى فتامل وقوله على الاتساع اي التجوز وانما جعله مضافا اليه ليجعله بمنزلة
المفعول به ولم يجعله اضافة الى الظرف بمعنى في لتكون معنوية بلا تكلف واتساع
لان الاضافة بمعنى في لم يثبت في مذهب جمهور النحاة كذا ذكره العلامة ره
التفتازاني وفيه انه فلتكن بمعنى اللام كما عليه الجمهور في كل ما جعله غيرهم فيكون
حقيقة فالوجه ان يقال من قال به لا ينبغي ان يقول به في مالك يوم الدين
لان الاضافة المعنوية عند التحليل يعود الى تركيب وصفي الا ترى ان غلام
زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كاين لزيد وضرب اليوم ضرب في اليوم
اي كاين فيه ولا يصح مالك كاين في يوم الدين لان الزمان لا يخبر به عن
الجثث والاعيان ولا يوصف به فليكن هذا على ذكر منك منا فيكون دخل
ان والمراد باجرائه مجرى المفعول به تنزيله منزلة المملوك لا ما يعمل فيه المالك
ويجعله مفعولا به لولا الاضافة فينافي جعله مضافا اليه بالاضافة المعنوية قوله

قوله اوله المالك في هذا اليوم على وجه الاستمرار يوهم انه لا يحتاج في هذا التوجيه الى تكلف
بخلاف الماضي وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا يحوج الى جعل المالك الاستقبالي
مستمرا كائنا في الماضي والحال ايضا فهو اعرق في التمحل قوله ليكون الاضافة حقيقية
اسم الفاعل اذا كان للاستمرار يصح اعماله نظرا الى اشتماله على الحال والاستقبال
والغائه نظرا الى اشتماله على الماضي فيحتمل اضافته قسمي الاضافة قوله وقيل
الدين الشريعة للدين معان آخر يصح الحمل عليه يفيدك الاحاطة به الرجوع الى
اللغة قوله اما للتعظيم او ليفرده تعالى بنفوذ الامر فيه او لافادة الوعد والوعيد لان
هذا اليوم مما يلقى الى الناس مع حال الفريقين قوله من كونه موجدا لان الرب يتضمن
الايجاد لما تقرر ان المبقي هو الموجد قوله على انه الحقيق بالحمد لم يرد به الحصر لئلا
ينافي قوله لا احد احق به منه ولئلا يجعل قوله بل لا يستحقه على الحقيقة سواه لغوا قوله
فان ترتب الحكم على الوصف وان يشعر بالعلية لكن لا يوجب ان لا يستحق الحمد سواه
انما يفيد لو افاد حصر العلية في الوصف فان قلت الحكم هو تخصيص الحمد به تعالى فترتبه على
الوصف يشعر بعلية الوصف للحصر والتخصيص قلت نعم لا يشعر الوصف بطريق المفهوم
المخالف على ان من ليس له هذه صفته لا يستاهل لان يحمد بل لفظ الوصف دل على
ذلك فتامل وكذا ان تجعل اجراء هذه الاوصاف عليه ليتميز بها عن سائر
الذوات ويتعين كمال التعيين فيتأتى له ان تخاطبه بتخصيص العبادة والاستعانة
به وطلب الصراط المستقيم قوله وللاشعار من طريق المفهوم فيكون فيه تاكيد لما
صرح به من تخصيص الحمد به تعالى واما الدليل على ما بعده فهو ما صرح به من تخصيص الحمد فيه
قوله ليكون دليلا نظر قوله ليكون دليلا على ما بعده من حصر العبادة بل على ما قبله
من تخصيص الحمد قوله لبيان ما هو الموجب للحمد الحمد لا يكون الا على الجميل الاختياري
والوصف الاول يفيد الجميل والثاني والثالث الاختياري فلا بد من بيان
فارق بين الوصف الاول والثاني والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا للموجب
دون الاخيرين ولعل ذلك ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا هو
شرط سببية ولكون الاول سببا لا يوجد الحمد بدونه ولكون الثاني شرطا ربما
يسقط حيث يحمد بجميل غير الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته كما يحمد على
صفات الله الذاتية قوله متفضل بذلك مختار فيه لما انه لا يوصف بالرحمة غير
المختار قوله والرابع لتحقيق الاختصاص اي اختصاص الحمد وفيه ان اختصاص الامور

في يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد به لجواز ان يحمد على ما في غير هذا اليوم قوله
وتضمين الوعد للحامدين والوعيد للمعرضين فيه انه لا دخل له فيما هو بصدده من
تفصيل ما اجمله سابقا من بيان وجه اجراء الصفات عليه فذكره كالاجنبي فكان
ينبغي ان يقول سابقا واجراء هذه الصفات للدلالة آه والتعجب على الحمد والنهي
عن الاعراض ليرتبط به هذا القول قوله ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفات
عظام تميز بها عن سائر الصفات والذوات وتعلق العلم بمعلوم معين خوطب بذلك
جواب لما خوطب وتميز بها صفة صفات والضمير راجع الى الصفات وذلك اشارة
الى ما رجع اليه الضمير كما اشار اليه بقوله ما من هذا شانه ونقيح في ذلك عبارة
الكشاف حيث قال كانه قيل اياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة لانه
يفيد تخصيصه بالتخصيص بالعبادة وهو غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة على
الصفات لا على كونه حقيقا بالحمد ايضا وقوله ليكون ادل على الاختصاص لان
في اياه يفيد استفادة الاختصاص من غير استدلال عليه وفي قوله اياك نعبد
دعوى الاختصاص مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم بالاوصاف وعدل عما
ذكره في الكشاف انه ادل على ان العبادة له لاجل ذلك التميز لان الحكم المعلق
تخصيص العبادة لعبادة ومن وجه كونه ادل على الاختصاص انه كلما يزيد تعين
المختص به يكون العبادة ادل على الاختصاص قوله بني اول الكلام فصله عما قبله
لبعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما تنبيها على علو درجة مبداء الكلام ثم مبادي حال
العارف ما ذكره واوسط الايمان بالشروع وما لا طريق للعقل اليه الا من جهة
الوحي ورجاء وعده وخوف وعيده وقد تضمنه مالك يوم الدين فلم يلتفت
النظم او اوسط حاله وقد فات المفسر قوله فيراه عيانا ولا يرى اغياره عيانا
بل ظلالا ونظائر لا يستند اليها شيء حقيقة متخصصة بما خصه قوله ومن عادة العرب
اشارة الى نكتة عامة للالتفات تجري في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام
اذ قد يخص موقعه بلطائف وقوله تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم
وهو ان فيه اظهار قدرته حيث يجدد الكلام في معنى واحد فهو كغني يزين محبوبته
كل آن بلباس آخر وقوله وتنشيطا للسامع اشارة الى نكتة بالقياس الى
السامع فهو احسن من عبارة الكشاف حيث قال احسن تطرية لنشاط السامع ومن
اللطائف المختصة بها هذا المقام انه جاء بالحمد على ما يليق به وهو انه اظهار الصفات الكمالية

الكمالية والمخاطب به غيره تعالى لانه لا معنى لاظهار صفاته عليه فاجراء الصفات عليه في
ذلك المقام يستحق طريق الغيبة وجاء في مقام بيان العبادة والاستعانة بطريق
الخطاب دلالة على ان العبادة والاستعانة به تعالى مما لا ينبغي اظهاره الا عليه تعالى لانه
يتمحض به الاخلاص ويتبعد عن شوائب السمعة والريا فلما خص العبادة والاستعانة به
اظهاره عن الغير به ولو كان السورة مصدرة بتقدير قولوا يكون نقلها خص الحمد والعبادة
لم يكن فيه التفات قوله فتعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى التكلم بالعكس فحصل
اربع صور من الالتفات وبقي منه اثنان العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس ومثل
من القران لصورتين ومن الشعر ايضا لهما والظاهر من بيانه بيان ما هو الظاهر من الالتفات
وهو مذهب الجمهور من الانتقال من اسلوب واقع الى اسلوب آخر على خلاف مذهب
السكاكي وهو الانتقال من اسلوب سواء كان واقعا او لا لكن كان يقتضي الظاهر
الى اسلوب آخر قوله بالاثمد كاحمد موضع ويضم الميم كذا في القاموس ابيات عدوا
غربت على صيغة الخطاب ويتوهم القاصر ان ضميره راجع الى الحلي قوله حروف
زيدت لبيان التكلم كونها حروفا لكونها دالة على معنى في غيره وهو معنى اياك قوله
زيدت اريد به الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية والكاف في اياك حرف خطاب
لدلالته على معنى في الكلام وهو انه يلقى الى واحد مذكر ولم يقل فيما اذا كان ايا عمدة
انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى يكون كلمة فحرفا بل هو لفظ ذكر وسيلة الى التلفظ
بالضمير قوله وهو شاذ لا يعتمد عليه اعترض العلامة التفتازاني بانه شاذ لا يعتمد
عليه لكن لا ينكر شهادته لاضافة ايا الى ما بعده ويمكن دفعه بانه ليس رد الشهادة
لمجرد شذوذه بل لانه شاذ لم يصدر عمن يعتد به حيث قال لا يعتمد عليه وهو معنى
قول الكشاف فشيء شاذ فاشار الى تحقيره بالتعبير عنه بشيء قوله اقصى غاية الخضوع
والتذلل الى الانقياد والطريق المذلل الطريق المنقاد الغير المتأبي والثوب ذو عبدة
ما لا يتأبى في شيء مما يعمل به ويطبق كل ما يعمل به قوله ولقصوره لم يذكر التصديق
بفائدته لانه لا يتوقف عليه الفعل عند المتكلمين بل يكفي الارادة المرجح قوله
ادرج عبادته في تضاعيف عبادتهم فكلما كان المدرج فيه اكثر كان اوفق بالمصلحة
ويمكن ان يكون فائدة الضم تاكيد كون جميع المحامد له لانه مرجح بالجميع والاقرب انه
يجعل المتكلم بجميع العقلاء موحدين كانوا او مشركين لان المشرك ايضا يعبده تعالى
ويستعينه الا انه لم يوف حق المعرفة وح يكون اقرب اتصالا بقوله اهدنا الصراط لانه لما

وجه شركاته في العبادة والاستعانة لتضمين طلب الانخراط في سلك بعضهم والنجاة
عما ابتلي به البعض الآخر قوله وقدم المفعول آه ولان السابق اقتضى الاقبال
عليه والمخاطب معه فلشدة اقتضاء الخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب فتأمل
ولاقتضاء رعاية توافق رؤس الآي التقديم في الثاني قوله وللتنبيه على ان
العابد ينبغي ان يكون آه اوللتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون غرض العبادة منه
لانها مستندة اليه تعالى لا من حيث انها صادرة عنه لحفظ النفس عن الوقوع في
التبجح والاعتداد بفعله قوله وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان به هو لا
غيره اذ لو لم يكرر لاحتمل الحذف متوخرا وتخصيص المجموع دون كل واحد قوله
واقول لعل اياك نستعين تتميم لاياك نعبد ودفع لتوهم نشأ عنه فيستحق
التأخر فان قلت لما توجه الى المعبود اولا فاستغرق فيه ولم ينظر الى عبادته
الا من حيث انها منتسبة اليه فكيف يتبجح تبجحا واعتدادا قلت الى بلفظ الابهام
لئلا يتجه عليه ذلك على انه ربما يكون هذه الملاحظة الشريفة موجبة للتبجح ونحن
نقول قدم العبادة لانه اشد مناسبة بذكر الجزاء واخر طلب المعونة لانه اكثر
اتصالا بطلب الهداية ولان العبادة ما طلبها الرب عن العبد والمعونة مطلوب
العبد ومطلوبه تعالى مقدم ولان مبدأ الاسلام تخصيص العبادة ونهايته تخصيص
المعونة قوله الواو للحال فان قلت المضارع المثبت اذا صار حالا فبالضمير
وحده وجب بان الفصيلة في تقدير الاسمية اي ونحن اياك نستعين
وفيه انه لا داعي الى القول بالحذف والعدول عن العطف الذي هو الاصل على
ان فيه تقييد تخصيص العبادة واللايق الاطلاقه ولا يبعد ان يكون جميع ذلك
مشارا اليه بالتزييف المشعر به قوله وقيل اهدنا الصراط المستقيم بيان للمعونة
المطلوبة ظاهره انه بيان بيانى اقتضى الفصل لكن يرده تقدير السؤال فالبناء
على طريق اللغة والفصل لشبه كمال الاتصال وفيه ان الاظهر لكمال الانقطاع
لان انشائية وخبرية اياك نستعين وليس لك ان تجعل اياك نستعين انشاء
لطلب الاستعانة لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة قوله او افراد لما هو
المقصود الاعظم توجيه لتخصيص الهداية بالطلب في مقام الجواب عن قول كيف
اعينكم وليس بيانا لكونه ذكر الخاص بعد العام كما في قوله تعالى حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى لان الطريقة المسلوكة فيه العطف لا يقال كيف يكون

يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والطريق ليس مقصودا بل وسيلة لانا نقول المراد
المقصود بالطلب والمقصود الاعظم بالطلب للسالك الطريق وقد علم في السورة الكريمة
على اكمل طريق الدعاء وهو حمد المسئول عنه وثنائه بما يستحقه وعرض عمل صالح كما
جاء في الآثار ومن جملة شرائطه قبول الدعاء الصلوة على النبي عم فالى بها في التشهد
لان الصلوة عمل واحد وقد ايقظ الغافلين من الدنيا ونبههم على انها طريق السابلة
وليس لاحد فيه الا الطلب الصراط المستقيم وليست مقام السكنى فلما ينبغي ان
يكون المطلوب الا العقبى قوله وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم تهكم ويمكن ان يحمل
على حقيقته لانه لما قطعوا بانه لا منزل لهم سوى الجحيم وبدا لهم منها تخيرهم ان يعرفوا
طريقها ليسهل عليهم الوصول اليها ويتخلصوا من تعب الطريق التي لابد من سلوكها
قوله وهو ادى الوحش لتقدمها الهادي المتقدم والعنق كذا في القاموس قوله
واصله ان يتعدى باللام او الى فعومل معه معاملة اختار لقائل هذا انما يتم لو كان معنى
المتعدي بالنفس والمتعدي بالحرف واحدا وقد نقل عن الكشاف في حواشي
الكشاف ان الاول الدلالة مع الذهاب الى المطلوب ولهذا اختص بالله تعالى والثاني
مجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي عم والقرآن وفيه انه يجوز ان يجوز زيادة
المعنى فيه بعد الحذف والايصال ولا يبعد ان يقال الهداية تتضمن معاني بعضها
التعدية لنفسه وبعضها التعدية باللام وبعضها التعدية بالى فانه يشتمل على ارادة
الطريق والارشاد اليها والتلويح السالك للطريق فبملاحظة الارادة تعدي بنفسه
وبملاحظة الارشاد تعدي بالى وبملاحظة التلويح تعدى باللام فخذه فانه الهام الملك
العلام فان قلت الدلالة يتعدى بعلى فكان حق الهداية التي بمعناه ذلك قلت
الدلالة تتضمن الاطلاع فعومل معها معاملة الاطلاع ومع الهداية معاملة سائر مضامينها
كما عرفت ولا يبعد ان يقال في حذف الجار مع الحائل بين الطالب والصراط تعالى الله
قوله الاول افاضة التقوى بها يتمكن الظاهر انه من مقدمات الهداية وما يتوقف عليه
الهداية فلا ينبغي عده من الهداية ليرد اشكال طلب الهداية قوله كالقوة العقلية
والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة اسباب العلم عند اهل السنة ثلثة العقل والحواس
الظاهرة والخبر الصادق وينبغي ان يجعل قوله تعالى الم نجعل له عينين اشارة الى هذه
المرتبة من الهداية والعجب منه كيف غفل عنه مع تنبهه لقوله تعالى وهديناه النجدين ه
قوله وقال واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى الظاهر انه اشارة

الا ان **قوله** وان انت الهداية بارسال الرسول الظاهر ارسال الرسل لانه كنصب
الادلة فلا معنى لجعل نصب الادلة نفس الهداية وارسال الرسل سبب لها الا ان
يجعل الباء للسببية اي الهداية بمعنى ارسال الرسل **قوله** بالوحي او بالالهام فهذا
داخل في انزال الكتب بالنسبة الى الائمة فلهذا اتفقا بلا قيد به **قوله** والامر والدعاء
آه وكذا الالتماس وتفاوته بانه طلب على وجه التساوي او مع رتبة **قوله**
فكانه يسترط السابلة سرطه كفرح ولفر ابتلاعه والسابلة من الطرق المسلوكة
والقوم المختلفة عليها كل ذلك من القاموس وقيل كان السابلة تبتلعه
الطريق فعلى الثاني فعال في معنى المفعول كالالة وعلى الاول بمعنى الفاعل لعبار
اكلته المفازة اذا اضمرته واهلكته واكل المفازة اذا قطعها **قوله** والثابت
في مصحف عثمان رضي الله عنه اي الامام فان قلت ما لم يوافق الامام لا يعتد به
فكيف صار السين من القراءات قلت معنى الموافقة ان يكون من محتملات رسم
الخط او مما يصح ان يقرا به ما كتبه في اللغة ويصح في اللغة قراءة الصاد في الصراط
سينا فلم يخرج بهذه القراءة من الموافقة لمجرد ان المكتوب فيه الصاد **قوله** والمراد
الطريق الحق وقيل ملة الاسلام واقول وبالله التوفيق ان القرآن يفسر بعضه
بعضا وقد فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة حيث قال تعالى وان اعبدوني
هذا صراط مستقيم فالصراط المستقيم العبادة فينبغي ان يقال خص العبادة به
تعالى وخص الاستعانة به تعالى وطلب العبادة منه تعالى ولهذا فسر الصراط المستقيم
بصراط الانبياء وتابعيهم حيث قال صراط الذين انعمت عليهم وفي صراط المغضوب
عليهم صراط ابليس وجنده وصراط الضالين صراط من تبع الشيطان من بني آدم
كما قال الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين
وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فقابل عبادة الشيطان بالصراط المستقيم
فهو صراط المغضوب عليهم ولا الضالين المقابل للصراط المستقيم فخذ ما آتيتك
انه مما اتاني الهام العليم الحكيم **قوله** بدل من الاول بدل الكل من الكل وهو في حكم
تكرير العامل من حيث انه المقصود به بالنسبة قال من حيث انه المقصود به بالنسبة
بتوليف المسند المقيد بحصر المقصود بالنسبة فيه فرقا بينه وبين المعطوف فانه
مقصود بالنسبة مع متبوعه فان قلت فلا يكون في حكم تكرير العامل بل هو صادف
العامل الى نفسه قلت في حكم تكرير العامل بكلمة بل فكانه قال بل اهدنا صراط الذين

الذين ولا يبين كونه في حكم تكرير العامل بل انفع به غاية الايضاح استغني به عما يمكث
من تكرير العامل في قوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم فلم يذكره على انه يناقش
فيه انه لا يجوز ان يكون البدل مجموع الجار والمجرور ولا يندفع بان بدل المفرد اكثر
لانه يدفعه ان التصريح بالعامل اقل قليل بل اول المسئلة ولا بان البدل من قسم
التابع الموقوف بان باعراب سابقه والاعراب لمجموع الجار والمجرور لان التاكيد
ايضا جعل من اقسام التابع مع انه عد من التاكيد جاء زيد زيد وان زيدا قائم ولا
بان البدل تابع مقصود به بالنسبة وليس حرف الجر جزءا من المنسوب اليه
لان النسبة في التوليف اعم من التوليف وحرف الجر تعلق بالفعل لربطه
بمجروره فليكن البدل مقصودا بذلك التعلق **قوله** وفائدته التوكيد المقصود
منه على طبق تصريح الكشاف انه لم يجئ بالمبدل منه ولم يكتف بالبدل ويمكن ان يجعل
من فوائده انه لم اعرض عن طلب الصراط المستقيم بطلب صراط الذين انعمت عليهم
ولا يرضى احد بالاضراب عن طلب الصراط المستقيم وقوله وفائدته التوكيد بيان
للفائدة العامة لمواقع البدل الا انه على عكس التاكيد المصطلح في ذلك لان ذكر التابع
في التاكيد للتاكيد وذكر المتبوع في البدل لذلك وقوله والتنصيص بيان للفائدة
الخاصة بهذا الموقع وعدل عن لفظ الاشعار الواقع في الكشاف لان التنصيص لا الاشعار
بالنظر الى فهم القاصد لاصل المراد والتنصيص بالنظر الى فهم البليغ الذي هو المقصود اولا
وبالذات المزايا ولا ينظر الى اصل المعنى الا الغبي فهو انسب بما نحن فيه وقوله هو
المشهود عليه مع ان الظاهر المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود له يتضمن الشهادة
معنى الاجماع فكانه قال هو المشهود له المجمع عليه بالاستقامة ومن الفوائد الخاصة
السانحة انه تصريح بان المطلوب صراط الجماعة لا صراط الواحد الذي لا يسلك الا
منفردا من المجد وبين ومنها ان في البدل اشعار الطلب الزاد والرفقاء ايضا
بل القول فيه التصريح بطلب لحفظ عن طريق اهل الغضب والضلال ففيه تكميل
للدعاء ولا يبعد ان يحمل المغضوب عليهم على الخارجين عن طريق الشرع والضالين
على المخطئين في الاجتهاد **قوله** وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء وهذا انسب فقصد
النبي عليه السلام في قرائته فكانه تفسير على حسب قراءة النبي عليه السلام **قوله**
وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قدم التوجيه بالانبياء عليه تنبيها على
ان هذا التوجيه لا يترجح عليه كما يشعر به بيان الكشاف ولم يسنده الى ابن

عباس رضي الله عنه كما اسنده الكشاف اشارة الى ضعف الاسناد ولم يقتصر على اصحاب موسى كما اقتصر اشارة الى الخطئة في النقل من حمله على اصحاب موسى وعيسى دون المسلمين نظرا الى صدر الاسلام فانه لم يكن طريق مشهور لطريق المسلمين حتى يطلب ثباته على هذا ان يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى عليهما السلام وبالضالين تابعوهم قوله والانعام ايصال النعمة هذا وان كان مقتضاه تعديته الانعام باللام الا انه عدي بعلى اشارة الى علو مرتبة المنعم واستعلائه على المنعم عليه فكانه تنزل النعمة عليه من عال قوله النعمة في الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة بالكسر والنعمة ثانيا بالفتح والتعدية الاستلذاذ بنفسه بجعل السين للعد بمعنى يستلذها الانسان بعدها لزيدة والمشهور تعديته بالباء بجعل السين للطلب بمعنى الاستلذاذ بالشيء وطلب اللذة به قوله دنيوي واخروي الظاهر انه قصد به المتقابلين اي ما يكون نعمة في الدنيا فقط وما يكون نعمة في الآخرة فقط فهناك قسم ثالث وهو ما يكون نعمة فيهما اي الدنيوي والاخروي وهو معرفة الله تعالى مثلا فانه يستلذ بها الانسان في الدنيا والاخرة وينجو بها فيهما عن عقوباتهما الا ان يقال المعرفة الدنيوية وسيلة الى المعرفة الاخروية وكم بين المعرفتين قوله والكسبي لا يذهب عليك انه ايضا قسمان روحاني يشير اليه تزكية النفس وتحليتها وجسماني يشير اليه تزيين البدن اه قوله وان يراد بالاخروي ولا يخفى انه ايضا قسمان موهبي كنفخ الروح في الآخرة وتوابعه وكسبي كجزاء الاعمال والضرب روحاني وجسماني كتزيينه بحلل الجنة والنعمة الجنية قوله والمراد هو القسم الاخير يعني ما يكون وصلة الى نيله من القسم الاخر فان ما عدا ذلك يشترك فيه المؤمن والكافر فلا يصلح لتعيين الموصول الذي قصد به المسلمون وذلك ان تريد جميع النعم الدنيوية والاخروية ولا يشترك فيهما المؤمن والكافر فان قلت ما من نعمة دنيوية الا وهو وصلة للمؤمن الى الآخرة فليس لقوله ما عدا ذلك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه قلت كانه اراد ما يكون وصلة ما جعل وصلة وكثيرا ما يجعله المؤمن وصلة وبعض مشارك الكافر فيه ولو قال وما جعل وصلة لكان اوضح وهذا اذا اريد بالذين انعمت عليهم المسلمون اما لو كان المراد الانبياء لا يكفي في جعل انعمت عليهم صلة ارادة ذلك فانه يشترك فيه النبي والامة بل ينبغي ان يراد الانعام عليهم بوحي الاحكام والامر بالتبليغ والاعلام وكذا لو اريد اصحاب موسى وعيسى بل لا بد من ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف الكتاب ومتابعة

ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن ان يراد الذين انعمت عليهم بسلوك الصراط والله تعالى اعلم قوله بدل من الذين على معنى ان المنعم عليهم اشار به الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان غير المغضوب عليهم هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو التاكيد لكمال استشهاده وانسياق الاذهان اليه من غير تنبيه قوله او صفة له مبينة اذا اريد به الانبياء او المسلمون على رأي من جعل الاعمال داخلة في الايمان او مقيدة على رأي من لم يجعل الاعمال داخلة في الايمان قوله اجراء الموصول مجرى النكرة جعل الموصول فيما سبق معهودا محمولا على المسلمين او اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف والنسخ او الانبياء من غير التفات الى جعله معهودا ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا يعدل عنه الا لضرورة ولان مقام الدعاء والطلب يقتضي تعيين المطلوب وقدم منهما في الجواب اجراء الموصول مجرى النكرة لانه انسب بحال الغير الذي الكلام فيه لان الاشيع فيه استعماله غير متصرف بالاضافة ولانه جواب جدلي فالانسب تقديمه ليعدل عنه الى التحقيق وقد نبه على انه جواب جدلي من قال اذا كان من قبيل ما اشتهر موصوف المضاف بمغايرة المضاف اليه كان معرفة قطعا فلا يكون من قبيل ولقد امر على اللئيم يسبني يعني الجواب الاول جدلي غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورد عليه العلامة التفتازاني انه خارج عن قانون التوجيه لانه جواب جدلي لا يدفعه مخالفة الواقع ويتجه ما قال الخصم بزيد انه لم يستعمل الذين انعمت عليهم في بعض مبهم حتى يكون مثل امر على اللئيم يسبني لانه جواب جدلي ولا يلزم ان يطابق الواقع بل يكفيه جواز ارادة معهود ذهني وان كان خلاف الظاهر و خلاف ما بين سابقا ولا وجه لما قال السيد السند انه مبني على احتمال جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا وان لم يوجه به فيما سبق فلا حاجة الى التمسك باذيال الجدال الذي هو ثمرة العجز في تحقيق المقال اذ لا يخفى ان حمل الذين انعمت عليهم على معهود ذهني احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت اليه فالتمسك به ليس في مقام التحقيق قوله كالمحلى باللام عن غير المعرف باللام الذي في حكم النكرة بالمحلى باللام اشارة الى ان اللام فيه ليس الا لمجرد تزيين اللفظ قوله وعن ابن كثير نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم غير معين لئلا يتعرف غيره باضافة وعلى اذا اريد معين كما هو الحق وقيل نصبه على الحال يصح على اي تقدير بجعل الغير بمعنى المغايرة

وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف قوله عن الضمير المجرور ويصح جعله حالا عن الضمير المرفوع اذا
المراد غير المغضوب عليهم عندك وبغضك وكذلك ان تجعل قراءة الجر حالا مجرورا
بالجر بالجوار وفيه ان جوازه في جوار الجر الغير الظاهر فتم قوله ان فسر النعم بما يعم القبيلتين
اى الكافر والمؤمن فالمراد العموم بالمتعلق او نعم الدنيا كلها ونعم الآخرة كذلك فالمراد
عموم المفهوم للافراد قوله والغضب ثوران النفس لحب هيجان الدم وغلبانه لارادة
الانتقام واذا اسند الى الله تعالى اريد به المنتهى والغاية وهو الانتقام ويمكن ان
يراد مبدأ الثوران وهو ارادة الانتقام قوله وعليهم في محل الرفع لقال هذا مسامحة
مشهورة لشدة امتزاج الجار والمجرور في محل الرفع لانه القائم مقام الخبر وفيه بحث
لانه يسمى الظرف خبرا الا مجازا فلا تم انتقال اعراب الخبر اليه قوله ولا مزيدة لتاكيد
ما في غير من معنى النفي كانه قال صراط من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين وفي قراءة
وغير الضالين تشعر بجعل لا بمعنى غير فائدة جليلة لم يقل غير الذين غضبت عليهم
بتبعيد للمغضوب عليهم عن ساحة عز ان نذكر معهم كما ذكر مع المنعم عليهم اعلاء
لقدرهم او تحاشيا عن اسناد الغضب الى ذاته لانه سبقت رحمته غضبه قوله
قيل المغضوب عليهم اليهود اى بعد التحريف والنسخ ولا يبعد ان يكون تفسير
الذين انعمت عليهم باصحاب موسى وعيسى قبل التحريف والنسخ فرع هذا التفسير وقوله
لقوله تعالى منهم من لعنه الله وغضب عليه ليس في القرآن منهم والآية في سورة
المائدة فكانه كانت النسخة لقوله تعالى فيهم كانهم شانهم فحرف الى منهم وقوله قد
روى اى هذا التفسير مرفوعا الى النبى عليه السلام قوله ويتجه ان يقال المغضوب
عليهم العصاة هذا ايضا يتجه جدا على تقدير تفسير المنعم عليهم بالمسلمين قوله والمخير للعمل به
انما قال والمخير للعمل ولم يقل المحق للعمل به لان المحق لا يجب العمل بل يكفى للمجتهد الخطاء
هو الخطاء والصواب كله خير لانه يثاب به ثم اقول والشر الغير للاجتناب عنه واليه
الاشارة بقوله فالهمها فجورها وتقويها وقوله تعالى وهديناه النجدين ولك ان
تجعل معرفة الخير للعمل شاملا له بان يريد بمعرفة الخير معرفة الشرع من الاوامر والنواهي
والاباحات للعمل والتمسك به وبعد الفراغ من توضيح تفسيراتهم للفاتحة والقاء ما
وهبني الله في اثنائه اذكرك ما الهمني الله في تفسير فاتحة كتابه عسى ان يكون ذخرا
لى في سلوك الصراط المستقيم الى الجنة النعيم ونيل لقاء الرؤوف الرحيم ابد الابدين
وهو انه تعالى افتتح كتابه بهذه السورة تعليما لآداب قراءة كتابه والاشتغال به

والاشتغال به وهو انه يحمده اولا بالتفيده عظمة نفسه بحيث يجذبه عن كل ما سواه ويحضره
في ساحة عز خطابه فان الواجب قراءة ما خاطبه به تعالى وشرفه بغير المخاطبة فينبغى ان
يجعل نفسه ولا شيء اليه قائمة في مقام الخطاب فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه
بحصر خضوعه فيه كما افاده الانجذاب بكمال التحميد ويحصر استعانته فيه ويطلب منه
هداية الصراط المستقيم لان القرآن هو الذى وصفه تعالى بانه يضل به كثيرا ويهدى
به كثيرا ويعوذ به من صراط المغضوب عليهم الذين سموه سحرا وشعرا وكلام المخلوق
بل المجنون وعن صراط الضالين الذين يخطاؤن في الاجتهاد ويحرفون في فهم مقاصده
لعدم توفيق الله تعالى والله تعالى اعلم ولهذا اسمى سورة الصلوة لان الصلوة للتوجه
اليه عما سواه بالكلية وهذا من شان هذه السورة ولهذا افرضت في الصلوة فكما
لابد من ستر العورة في الصلوة في ظاهر الشرع لابد من الاعراض بالكلية عما سوى الله
تعالى فيه فان العورة في الباطن هو التفوق والاشتغال بما سواه وستر عورة التفوق
بالتقوى وهو الاعراض عما سواه وعسى ان يكون هو مفهوم من حفظهم الله تعالى لفهم
تعالى كتابه من عنده من قوله تعالى يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد لان الزينة
هو اللباس كما قال لباسا وريشا ولباس التقوى هو خير اللهم اجعلنا من الذين انعمت
عليهم بفهم كتابك الكريم القرآن العظيم وصل على من دعانا الى الصراط المستقيم وارفع
درجات صحبه وآله في النعيم قوله آمين اسم الفعل الذى هو استجب اى اسم لهذا
اللفظ وهذا هو المشهور بين النحاة وحقق بعضهم انه مسامحة وقصر المسافة
ومراده انه اسم للمعنى المصدرى ومنصوب على المصدرية من الافعال المحذوفة
ابدا وعن ابن عباس رضه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معناه فقال
افعل جعل تفسيره باستجب صلا ورواية ابن عباس عن النبى عليه السلام تقتضى ان
يكون معناه افعل لعدم الثقة بالرواية واشتهار تفسير النحاة وما روى يدل على ان
للنهى بطلب الكف لا الطلب عدم الفعل في الامكان في مثل قول اللهم لا تهلكنا بمعنى
لا تفعل وينبغى ان يعلم ان معنى آمين استجب دعائى او افعل هذا الفعل على ان
المفعول داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك انه لازم في معنى المتعدى قوله
بنى على الفتح كاين لالتقاء الساكنين العلة لا تقتضى الا البناء على الحركة واختيار
الفتح للخفة في لفظ يكثر استعماله جدا ولا يكون مستعقبا للفتح تقولا قوله قال
ورحم الله عبدا قال امينا اوله يا رب لا تسلبنى حبها ابدا قوله وقال آمين

فراد الله ما بينا بعد آمين متعلق بما بعده قدم للاهتمام في طلب الاجابة او له تباعد عنه
تعالى اذ سالته وروى اذ لقيته في القاموس هو كجعفر وقنفذ اسم رجل قوله
وقال انه كالختم على الكتاب قيل وجه الشبه انه يحفظ الدعاء عن فساد خيبته كما ان الختم
على الكتاب يمنع الكتاب عن فساد ظهوره على الغير ويمكن ان يقال يمنع الدعاء عن عدم
الوصول الى الله تعالى كما ان الختم يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى المكتوب اليه لانه لا يظهر
على الغير فيكتمه عن المكتوب اليه لمصلحة له فيه وان يقال يوجب الاعتداد بالدعاء كما
ان ختم القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به قوله وفي معناه قول آه بل بيان وتفسير
للحديث وانه كالختم للفاتحة باعتبار دعاء فيه ويمكن ان يقال اراد انه في معنى
الحديث قول علي لان قول الصحابي فيما لا طريق الى معرفته الا خبر النبي عليه السلام في
قوة الرفع الى النبي عليه السلام قوله وان الامام يقول آمين جملة حالية اي الملائكة
يقول امين حال كون الامام قائلا به فلا يشكل انه لا يظهر وجه الفصل بين قوله
فمن وافق تامينه تامين الملائكة آه وقوله فان الملائكة يقول آمين قوله عن وابل
ابن حجر بالحاء المهملة المضمومة والجيم الساكنة والراء قوله لم ينزل روي بالتانيث
فوجه بان مثلها في تقدير سورة مثلها وبان المثل اكتسب التانيث من المضاف
اليه ويرد التانيث ما قال الرضي ان المضاف يكتسي التانيث من المضاف اليه اذا صح
حذف المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه كما في سقطت بعض اصابعه اذ
يصح ان يقال سقطت اصابعه بمعناه قوله قلت بلى يا رسول الله قال العلامة
التفتازاني لا بد من تقدير قال ابي قلت بلى يا رسول الله وقال المحقق الشريف
بهذا التقدير يصير المعنى قال ابي في جوابه صلى الله عليه وسلم قلت بلى يا رسول الله
فتقدير قال ابي يوجب زيادة قلت فالتقدير وعن ابي انه قال قلت بلى فكانه
لما ذكر انه روي عنه عليه السلام كذا سال سائل فماذا روي عن ابي فاجاب بانه
روي عنه انه قال قلت لكنه اختصر في العبارة ونحن نقول لا حاجة الى التقدير لان
الظاهر ان ابا هريرة رضه اجاب بقوله بلى يا رسول الله شوقا الى ما بانه صلى الله
عليه وسلم وان كان المخاطب ابيا لعلمه بان المخاطب له عليه السلام في مثله غير
متعين وانما وقع الخطاب معه اتفاقا قوله والقرآن العظيم حمله على الفاتحة لان القرآن
يطلق على الكل والجزء ولانه ام القرآن ومجمل لتفاصيله والحديث يدل على انه افضل
سور القرآن لو كان بعد نزول تمام القرآن لم هذا حديث صحيح وان حكم المحدثون بوضع

بوضع الاحاديث المروية عن ابي في فضائل السور وكانهم عفوا وضع اكثرها وانما حكموا
بالوضع لاعتراف راويها بالوضع احتسابا لما رأى اشتغال الناس بالاشعار وفقه
ابي حنيفة رحمه وغير ذلك واعراضهم عن تلاوة القرآن وحفظه وعامة المفسرين
اوردوا الفضائل في اوائل السور ليكون حثا على مطالعة تفسيره وموجبا لكمال
الرغبة فيه وقال الكشاف اوردها في آخر السور لانها اوصاف للسور و
وصف الشيء بعده ويمكن ان يقال من فوائد التاخير انه على طبق ما جاء به النبي
عليه السلام فانه كان يبلغ القرآن ثم يبينه على فضيلته قوله لن تقرأ بحرف منهما
الا اعطيته فان قلت هذا اشتراك بين جميع القرآن قلت لا بل يجوز ان يحيط
بحيط وفي الحديث بيان انه يحفظ الله تعالى قراءتها عن الاحباط على انه يجوز ان
يرجع ضمير اعطيته الى واحد منهما فيكون التقدير لن تقرأ بحرف من واحد منهما الا
اعطيت ثواب الجميع ولا يبعد ان يكون التعبير عنهما بنورين لكونهما موجب النور
ويكون ضمير اعطيته للنور قوله ليبعث الله عليهم العذاب حتما مقضيا يدل
على ان القضاء يتغير الآن يراد بالمقضي المقضي على تقدير عدم قراءة صبي
من صبيانهم الفاتحة وفائدة قوله حتما مقضيا انه ليس لتخويفهم ليتوبوا ويرجعوا
والكتاب كرمان المكتب جمعه كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس وفي
الحواشي الشريفية على الكشاف خطاء المبرد ومخففه بمعنى المكتب ورد بان
الثبت نقله فاطلاق الكتاب على المكتب اما حقيقة للاشتراك او مجاز في المحل
قوله الم وسائر الالفاظ التي يتهجى بها في القاموس الهجاء تقطيع الكلمة
بحروفها وفي الاساس الهجاء تعديد الحروف فعلى هذين معنى قوله يتهجى
بها تقطع الكلم بحروفها بسببها او تعدد الحروف بسببها بلا احتياج الى تجريد
عن بعض المعنى او اعتبار زايد في المعنى وتضمين لمعنى الاتيان اي يؤتى بها
متهجوة والسيد السند ادعى ان التهجي تعديد الحروف باساميها فلا بد في ذكر
بها من تضمين او تجريد لكن سنده في ذلك عبارة الكشاف فيما بعد ان
الالفاظ بها اي بالحروف غير متهجاة لا تجلي بطائل فان المراد غير معددة
باساميها لا غير معددة مطلقا وليس السند تماما لقادم بان كتب اللغة على
انه غير محكم لجواز ان يراد بقوله غير متهجاة باساميها بحذف المتعلق بقرينة
المقام قوله مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلم اختصر عبارة الكشاف

وهي مسمياتها الحروف المبسوطة يريد بالمبسوطة المنثورة المتفرقة وكأنه
حذف المبسوطة لانه لا فائدة لها في البيان اذ الحروف التي ركبت منها الكلم غير مبسوطة
وليس بذلك اذ بدون ذكر المبسوطة توهم العبارة انها اسماء للحروف باعتبار
وقوعها في الكلم فتدبر الا انه حسن في تأخير قوله منها اذ لا يختص جزء الكلم فيها لتركبها
من المادة والهيئة ودعوى ان معانيها الحروف لا طريق اليه الا التتبع فلم يستدل
عليه وجعل الاستدلال بقوله لدخولها في حد الاسم على مجرد دعوى الاسمية و
ذكر الحد وهو المعرف الجامع المانع لانه ما لم يكن المعرف حدا لا يدل على ان كل داخل
فيه من المحدود ولكن فيه بحث وهو ان كونه حدا يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ
الداخلة فيها اسماء فيدور الا ان يقال كون حد الاسم حدا يعرف باجماع النحاة
على كونه حدا فيه ان كون حيث بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته ومانعيته قوله واعتوار
ما يختص فان قلت ان كون هذه الامور الجارية على هذه الالفاظ مختصة بالاسم موقوف
على معرفة ان هذه الالفاظ اسماء فكيف يستدل به عليه قلت الاختصاص مجمع عليه
على ان من عادتهم الحاق ما يشارك طائفة من الالفاظ في التصرفات بها وان ادى
الى تكلفات لضيق نحو تحملها الطباع فضلا عن ان يصفوا عن شائبة تكلف ويدخل
في قوله ونحو ذلك جميع ما لا يوجد في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل ككون
الشيء مسندا لان المقصود مجرد نفي كونه حرفا ولذا عد الكشاف من جملة ذلك
الامالة وكذلك ان يجعل الدعوى في كلامه خصوص الاسمية على ما هو ظاهرها فيخص نحو ذلك
بما يخص الاسم مطلقا قوله وبه صرح الخليل وابو علي ونقل تصريح الخليل سيبويه مقبلا
عليه بل نصرتهما من غير الحاق انكار به عن احد من ائمة النحو بمنزلة الاجماع قوله وما روي
ابن مسعود رضه استشهد بدفع ما يتوهم معارضا لما استدل به على كونه اسما وهو
ما رواه ابن مسعود عن النبي عليه السلام لانه اتم من دفع ما ذكره الكشاف معارضا
من اطلاق المتقدمين اسم الحرف عليها لانه لم يبين ما صدر عن مشكوة النبوة وما صدر
عن بعض الائمة الا ان ظهور ان اسم الحرف المقابل للاسم والفعل من مجدد لا يوهم
كون الحرف في عبارته عليه السلام بهذا المعنى فلذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله فله
حسنة اي فله عمل صالح بقوله الحسنة بعشر امثالها اي يجازى بعشر امثالها قوله
لا اقول الم حرف بل الف حرف عسى ان يكون مراده عليه السلام بالف مسماه
لا لفسه فذكر اول حرف من كل من الاسماء الثلثة المشتملة عليها الم تنبيها على ان

على ان المراد بالحرف الحرف التي ركبت منها الكلم قوله ولعله سماه باسم مدلوله لا
اشتباه في ان المراد بقوله عليه السلام حرفا حروف الهجاء لا اساميها فليس فيه
تسمية باسم المدلول وكذا المراد بقوله بل الف حرف ولام حرف وميم حرف على
ما بينا نعم قوله عليه السلام لا اقول الم حرف يشعر بانه اراد اني لا اعد المركب حرفا بل كل
كلمة من يكون قوله من قرأ حرفا بمعنى من قرأ كلمة فلا يتم ايضا ان التسمية بالحرف
تسمية باسم المدلول اذ ليس كل كلمة من القرآن مدلولها الحرف وانما الحرف مدلول
قليل من كلماته فلو جرينا على ان المراد بالحرف الكلمة على مقتضى لا اقول الم حرف فالوجه
في اطلاق الحرف على الكلمة تنزيلها من الجملة منزلة الحرف من المركب فالوجه ان يصرف
قوله لا اقول الف لام ميم حرف الى معنى نفي القول بكون كل كلمات الف لام ميم
حرفا والاضراب الى كون كل حرف من تلك الكلمات حرفا فيكون الاطلاق الحرف على
حقيقته اللغوية قوله ولما كانت مسمياتها حروفا وحدانا الوحدان جمع واحد
كالركبان جمع راكب يعني لما كانت مسمياتها حروفا وحدانا وهي مركبة امكنهم
رعاية لطيفة في التسمية فلم يفوتوها لانهم البلغاء الذين فطروا على سليقة البلاغة
ولا يمكنهم مخالفة فطرتهم ولم يقل وهي مركبة من ثلثة احرف كما قال الكشاف احترازا
عن اللغو في البيان اذ لا مدخل في تلك اللطيفة الا لمجرد التركيب فان قلت فهم المعنى
بعد فهم اللفظ فالاقرب من هذه الحالة للفظ ان يذكر مسميات هذه الاسامي
في اواخرها قلت نعم الا انه لما كان هذه المعاني مما يفهم قبل المعنى كيف وهي اجزاء
الالفاظ لم يسقط عن فطرته وجعلت مفهومه قبل المعنى فكن دقيق النظر لئلا
تتخلف عن المعاني بعد التحبر وان لست بنفسك من ارباب النظر ويمكن ان
يقال اللطيفة في جعل المسميات في صدر اسمائها التنبيه على ان مسمياتها
ليست ساكنة بل مما يمكن الابتداء بها ومما لا يفقههم انهم لم يهملوا شيئا من الحركات
بل حركوها تارة بالفتح وتارة بالكسر وتارة بالضم اشارة الى انها قابلة لها وجعلوا
الفتح الذي هو الاخف اغلب من الكسر الذي هو في مرتبة الوسط والضم الذي هو
اثقل قليلا قوله واستعيرت الهمزة مكان الالف هذا اذا كانت الالف المجرد حرف
اللين اما لو كان اسما للهمزة ايضا فاللطيفة مرعية فيه ايضا بقدر الامكان ولما
استعاروا الالف للهمزة فلما ارادوا اسما خاصا للهمزة لم يمكنهم رعاية
تلك اللطيفة بلا تكرار في تسميته عدلوا الى الهاء التي تقلب اليه الهمزة في اول

الكلمة كما يقال في اباك حيثاك **قوله** وسمي ما لم تلها العوامل معنى الجمعية غير داذ او اريدت
نظرا الى المواد فان كل حرف يقرب عاملا والاوضح ما خلت عن العوامل لان المولى في
العامل المعنوي غير مألوف **قوله** لفقد موجبه اي موجب الاعراب وهو العامل
فان العامل ما اوجب كون آخر الكلمة على كيفية مخصوصة وبه يدبا لمقتضى الفاعلية
والمفعولية والاضافة وكونها قوله لكنها قابلة اياه يعني الاعراب والحكم بكونها خالية
عن الاعراب حق واما كونها موقوفة مطلقا ففيه توقف اذ لا يمكن ذلك في قولنا
ميم امراء ولام الرجل اذا ذكر المضاف اليه في مقام التعداد وقوله خالية يعني مع
اسكان آخرها ليس لها محل من الاعراب **قوله** مجموعا فيها بين ساكنين ولا
بأس بالجمع بين الساكنين في الوقف اصلا واما في غير الوقف فلا يجوز الا على
حدة فلذلك لا تجد كلمة مبنية على السكون فيما يجتمع فيه ساكنان هذا على ما هو مقتضى
كلام الزمخشري واما عند ابن الحاجب فالكلمات التي لم تناسب مبنى الاصل اذا لم تل العامل
ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا ويجوز فيها التقاء الساكنين مطلقا كما ذكره في شافية
قوله فلو كان من عند غير الله لما عجزوا عن آخرهم اي لما عجزوا كلهم قيل وجه اداة
عن آخرهم العموم ان عن بمعنى من والمعنى من آخرهم الى اولهم به واورد عليه ان الظاهر
من اولهم الى آخرهم ويمكن دفعه بان عجز الكل انما يظهر بمشاهدة عجز الآخر وتذكره
عجز السابق الى الاول فاتى بالبيان على طبق ذلك والاظهر ان يقدر التركيب بانهم
عجزوا عجزا ناشئا عن آخرهم وتجاوز العجز آخرهم وبلوغه غيرهم يوجب عموم العجز
لهم عموما واضحا هذا وهناك بحثان احدهما ان اعجاز القرآن ليس لتركيب الحروف
على ما تداول بينهم وانما هو من تركيب الكلمات فعنصر الكلام البليغ وبسيطه الكلمات
فايقاظهم بان حروف الكلمات ما هي عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللائق به التنبيه على
ان الكلمات هي ما عندهم فتركيبها من عند الله حتى عجزوا وثانيهما انهم في مقام التحدي غير
غافلين عن ان هذا من جنس كلامهم ولو لم يكن من جنس كلامهم لما عارضوه فلا حاجة
الى الايقاظ ويمكن دفع الاول بان المراد التنبيه على هذا الاستدلال على انه من عند الله
ويمكن ان يقال الايقاظ لدفع دهشتهم وتحيرهم في البلاغة ليتجرؤا على التحدي فيفتضحوا
ويلقوا بانه من عند الله ومن نكات الافتتاح اعجازهم بتعداد الحروف كاعجازهم
بتركيب الكلمات ومنها التنبيه على ان حروف القرآن ايضا مقصودة بالانزال
متضمنة لاشارات يختص بها الخواص وعلى ان القاري يثاب بالحروف لا بالجمل

لا بالجمل او بالآي او السور فقط او التنبيه على ان النبي امي شأنه ان يتعلم حروف الهجاء
فتعليمه لنا علوم الدين لفضل من الله في شأنه والله تعالى اعلم او التنبيه على ان المنزل انما
هو من جنس المركب من هذه الحروف لا الكلام النفسي دفعا لتوهم ان تأليف هذا الكلام
من مبلغ الكلام النفسي جبرئيل كان او النبي اذ امتناع قيام الكلام اللفظي به تعالى
يوهم ذلك **قوله** فاما من الامي الذي لم يخالط الكتاب جمع كاتب والاستبعاد
والاستغراب انما يتم لو لم يكن مخالطة اهل مكة مظنة انه عليه السلام سمع اسماء
الحروف منهم ولم يكن فيمن خالطه من يعرف اسماء الحروف **قوله** هي نصف
اسامي حروف المعجم اي حروف الاعجام على ان المعجم مصدر ميمي اي حروف من
شأنها ان يعجم اي ينقط كذا في القاموس وكأنه جعل المعجم مصدرا لئلا يكون من
اضافة الموصوف الى الصفة وقد يجعل المعجم اسم مفعول ويجعل التركيب من قبيل
صلوة الاولى اي حروف الخط المعجم وهو الخط الذي اختص بنقط اكثر حروفها من بين
سائر خطوط الامم وجعل الازهري التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة
فنقل عن الليث ان الحروف المقطعة سميت معجمة لانها اعجمية غير مفهمة لمعنى وقد
شاع في كلام المصنفين تخصيص المعجمة بالمنقوطة وسميت غير المنقوطة بالمهملة **قوله**
ان لم يعد فيها الالف حرفا برأسها بل عد مع الهمزة حرفا وسمي الكل بالالف وفيه
ان الهمزة اسم مستحدث فلو جعل الالف حرفا برأسها ايضا فلا اسم لمسمى الهمزة
في زمان نزول القرآن فالواقع في فواتح السور نصف اسامي الحروف على كل
تقدير ويمكن ان يتكلف ويقال انه اراد ان المذكور في فواتح السور نصف
اسامي جميع الحروف المعجم ان لم يعد فيها الالف حرفا برأسها كما هو مقتضى الاقتصار
على ثمانية وعشرين اسما ومبنى التسمية على التوسع وعدم التحقيق وعدم النظر
الى التفاوت بين الهمزة والالف وجعلها التسعة وعشرين مبني على التحقيق والتمييز
بين الامور المتشابهة فهذا من الآي اعجاز بليغ ثم المستفاد مما سبق ومما ذكر ههنا
ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا في وضع الاسم التشابه حيث
سمي الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم الالف خاصة ونبهوا على كثرة
الالف وقلة الهمزة بذلك حيث لم يسموا الهمزة باسم خاص **قوله** مشتملة على
انصاف انواعها المعروفة بين ارباب العربية بين استعمال الانواع والاجناس
فليس عدول عن الاجناس في عبارة الكشاف لنقصان فيه والاشتمال على انصاف

الانواع باعتبار الاكثر والا فقد يشتمل على ملقى نوع كما في حروف الصفيرة وهي الصاد
والسين والزاء والذلاقة والخلسقية وقد يشتمل على تمام النوع كحروف الغنة و
هي الميم والنون الساكنة والحرف المكرر وهو الراء ومن دقايق هذا الافتتاح انه لما
ذكر من المستعلية نصفها الاقل تدورك بذكر الاكثر من المنخفضة ولما ترك من حروف
القلقلة التي هي قليلة الاستعمال اكثرها تدورك ذلك بذكر ملقى حروف الحلقية
التي هي كثيرة الوقوع في الكلام ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة تدورك ذلك
بالتركي في مقابلها حيث ذكر من اثنين وعشرين عشرة قوله ستشحذك خصفه
اسم امرأة اي ستلهك هذا هو المشهور وفي القاموس خصفة بن قيس بن غيلان
ولم يذكر فيه ولا في الصحاح ستشحذ وفي القاموس شحذ كلمة سريانية تفتح بها
المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد ان يكون ستشحذك ماخوذا منه اي تستفتح
مغاليقك بلا مفتاح خصفه اسم امرأة اي ستلهك قوله ومن البواقي الرخوة لم
يقل ومن الرخوة كما في الكشاف لئلا يذهب الى ما هو المشهور من الرخوة في القسمة
الثلاثية اعني الشديدة والرخوة وما بينهما وكان الاولى ان يترك البواقي في المجهورة
لتكون هذه الفائدة هنا في غاية الظهور قوله افحكك اي اضرعك او احمك
الافط قوله حض على نصره اي شجع قوله قد طبج طبج بالجيم كفرح حمق والطبج استحكام
الحماقة والضرب على الشيء الاجوف قوله ومن اللينتين من اصناف الحروف اللينة
قال في المفصل اللينة حروف اللين فينبغي ان يقول ومن اللينة ثلثها اذ ليس في
ذكر الياء ذكر نصف نوع الآن يقال الالف من جوف الحلق والواو والياء من
جوف الفم فالالف ليس من نوعهما ولذا اختص باسم الهاوي قوله وهي احد عشر
على ما ذكره سيبويه واختاره ابن جني وفي المفصل للزمخشري جعله خمسة عشر
وهي حروف استنجده يوم صال زط قوله اجد طوبت منها اي كتمت منها قوله
واللام في اصيلال لاصيل العشي جمعه اصلان كغفران وتصغيره اصيلان اصيلال
نادر وربما قيل اصيلال قوله والفاء في جدف الجدف محركة القبر كالجدث
الذي هو اصله في شروع الدلاء ما بين الواقي الواحد شرع شرع زيد كفرح
التسع مصب دلوه والفرغ مخرج الماء من الدلو من الواقي فاصل فرغ فرغ و
شروع فروع قوله والعين في اعن في ان فيقال اعن كان زيد قائما في
ان كان زيد قائما قوله والباء في باسمك في معنى ماسمك قوله الهمزة عند الهمزة

الهمزة من الحروف الثمانية والعشرين كما يدل عليه قوله هي الثلثة عشر الباقية بناء
على ان لا يعد الالف حرفا برأسها بل جعل مع الهمزة حرفا والاولى الالف لئلا يتوهم
كونها تسعة وعشرين ثم جعل الزمخشري ادغام الهمزة في تحقيق الهمزتين اذا التقتا
وجعله لغة رديئة ومع ذلك حصره في نحو قولك سأال ورأس فلا يناسب اعتبارها
في لطائف الاعجاز قوله والهاء قال الزمخشري في المفصل الهاء يدغم في الحاء وقعت
بعدها او قبلها كقولك في اجبه حاي واذبح هذه اجبحاي واذبحاذه هذا وجهه
كمنعه رده على ما في القاموس قوله والعين في المفصل ان العين يدغم في الحاء وقعت
قبلها او بعدها كقولك في ارفع حاتي واذبح عتودا ارفحاتي واذبحتودا وقد
روى اليزيدي عن ابي عمرو فمن زحزح عن النار بادغام الحاء في العين قوله والخاء
في المفصل ان كلا من الخاء والعين يدغم في الاخرى فيقال اسلغنمك وامحلقا
في اسلخ غنمك وادمغ خلقا قوله والراء في المفصل الراء لا يدغم الا في مثلها كما
في واذكر ربك وفيه ان الطاء والدال والتاء والظاء والذال والثاء يشتبها
يدغم بعضها في بعض وان الصاد والزاء والسين يدغم بعضها في بعض
قوله والواو في المفصل يدغم في الياء كما في طي ومرمي قوله نصفها الاقل الظ
نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والصاد والطاء والميم والياء والراء
ومع ذلك لا يتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الثلثة عشر لانه ذكر مما لا يدغم
ايضا الاكثر بل نقول بين هذا القول وكلامه في الثلثة عشر الباقية وكلامه في الاربع
تدافع لانه يجب ان يجعل قوله والزاء والشين هنا المنقوطتين فيكون غير المنقوطة
مما يدغم في مقاربه بحكم قوله في الثلثة عشر ومما يدغم فيهما فان جعل الراء والشين
في الاربعة التي جعلها مما لا يدغم في المقارب غير المنقوطتين يكون المذكور اكثر من
النصف وان جعل احدهما غير منقوطة لا يكون مما لا يدغم في المقارب قوله ومن
الاربعة التي لا يدغم فيما قاربها مما لا يدغم فيما قاربها ويدغم فيه مقاربها الباء
فيكون المذكور من هذا النوع نصفه الاكثر وهو الظاهر لان الباء يدغم فيما قاربها
قوله ولما كانت الحروف الذلقية التي يعتمد عليها بذلق اللسان اعلم ان ما
عداها المصمتة قال في المفصل الذلاقة الاعتماد على ذلق اللسان وهو طرفه
والاصمات انه لا يكاد يبنى منها كلمة رباعية او خماسية معراة من حروف الذلاقة
فكأنه قد صمت عنها هذا ويتجه عليه ان الاعتماد في الميم والباء والفاء ليس على ذلق

اللسان بل على الشفة خاصة فالوجه ان تسمية هذه الحروف الذلاقة الحروف
الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو انما يكون بطرف اللسان والشفة على ما قال
غيره وفي القاموس في الصحاح والجاربردي ان هذه الحروف حروف الذلاقة وهي
قسمان ذولقية يعتمد فيها على طرف اللسان وشفوية يعتمد فيها على الشفة وبالجملة
لم يسم الجميع ذولقية غير القاضي وكأنه اراد بالاعتماد عليه حقيقة او حكما فان الشفوي
والمعتمد عليه متقاربان ولتقاربهما يسمى الكل ذولقية ثم اعلم ان في اختيار اربع منها
التنبيه على ان الرباعي فما فوقه لا يخلو عنه كما نقلنا من المفصل وفي اختيار الاربع من حروف
الحلق لانها تقابل تلك الحروف في المخرج قوله ولما كانت ابنية المزيد لا يتجاوز
السباعية الاولى لا يتجاوز السباعية لان يتجاوز عنه بمعنى عفى عنه وقوله من
الزوايد العشرة لا يناسب ذكر السبعة لان يكون المذكور سبعة مبني على عد الهمزة
والالف واحدا او على هذا الزوايد تسعة قوله سبعة احرف منها ذكر منها مستدرك
قوله ولو استقريت الكلم وتراكيبها فعني اختيارها تنبيه على ان الملتزم في تراكيب
القرآن كلما هي اكثر استعمالا فهي في نهاية الفصاحة كما ان مركباتها في نهاية البلاغة
وفيه بحث لانه اذا كان الملتزم ذكر ما هو اكثر استعمالا لا يثبت كثير من النكات التي دلت
على الاعجاز بناء على ان مثلها من الامي مستغرب لان اعتبار النصف الاقل من القلقلة
لانه الاكثر استعمالا لا لقلة القلقلة وليس النصف الاكثر مما يدغم في المثل والمقارب
والنصف الاقل مما لا يدغم الا في المثل لان الادغام يوجب الخفة والفصاحة بل لا
لالتزام ما هو اكثر استعمالا ولا يثبت ان اختيار الثنتين من الذلقية والحلقية لكونهما
كثيرة الوقوع في الكلام بل لايجاب التزام ما هو اكثر استعمالا من كل نوع وكذلك
ايراد السبعة من الحروف الزوايد قوله وذكر ثلث مفردات في ثلث سور ذكر
ثلث مفردات للتنبيه على انها توجد في الاقسام الثلثة كق وزيد وضربت واما
ذكرها في ثلث سور فلمزيد التنبيه قوله لانها تكون في الحروف بلا حذف يريد انه يجوز
كونها ستة الابنية بدون هذا الكون والا فان محقق ان تأتي بالحذف
وذلك ان تقول الحرف مصون عن التصرف وانما يتصرف فيه لتنزيله منزلة ما
يتصرف فيه فتخفيف ان لشدة مشابهته للفعل فكانه لم يوجد التأتي بالحذف
في الحروف قوله في تسع سور من نكات ايراد تلك الاربع في تسع سور انها ذوات
ثمانية اجزاء فجمع بين عددين متجاورين من الشفع والوتر وجعل عدد المظروف

المظروف اقل لوجوب ان يكون الظرف اعظم واكثر وذكر حم الذي يجيء على ظاهره
بتركيبه من حرفين كل منهما من طرف من الفم مع تقدم الحاء الذي يوجب انفتاح الفم الذي
يناسب التكلم واختتام بالميم الذي يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام
والسكوت قوله في ثلث عشرة سورة تنبيها على ان اصول الابنية المستعملة ثلثة عشر
عشرة للاسماء منها وثلثة للافعال وفيه بحث لان ما هو للافعال اربعة ثلثة للمعروف
وواحد للمجهول على انه اذا كان ايراد الثلاثيات الثلثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف
لا يحسن الاقتصار على الاشارة الى ما للاسم وما للفعل من غير اشارة الى ما للحرف ولا يبعد ان
يقال الاوزان الممكنة اثنا عشر احد عشر منها واقعة كثيرة الاستعمال وواحد شاذ وهو
الحبك فاورد الاشارة الى اثني عشر في ثلث عشرة سورة لما قدمنا من ان الظرف
ينبغي ان يكون اعظم من المظروف قوله تنبيها على ان لكل منهما اصلا الجعفر او تنبيها على
ان كلا منهما حركته من الاصول الصرف ويكون قرددة وقردد قوله هو كمهد جبل
او ما ارتفع من الارض وجحفل كسفرجل غليظة الشفة قوله ولعلها فرقت على السور ولم
تعد باجمعها في اول القرآن لهذه الفائدة ولما قدمنا من ايرادها في سور على طبق عدد
الحروف التسع والعشرين ولتكون على طبق التوقف على الكلمات اذ لا تجتمع في كلمة بل هي
متوقفة على الكلمات ثم انه لم يراع ترتيب الحروف في الايراد تنبيها على ان بين ترتيب
الكلمات في نظم القرآن وترتيبها في نظم كلامهم بونا بعيدا ومن اللطائف التي في هذه الحروف
ان ما اول اسمه وآخره نفسه اثنان ميم ونون ذكرهما جميعا لتواليهما فذكر الميم في
المبداء من السور التي اورد منها تلك الحروف والنون في نهاية تلك السور قوله
والمعنى ان هذا المتحدى به اي تقرير الكلام جملة اسمية بتقدير مبتداء لهذه الحروف
المعدودة المكنى بها عن ان المؤلف مركب منها او بتقدير خبر له وتاويلها بالمركب
من هذه الحروف والخبر انه متحدى به ولا يخفى ان نظم التعداد مستغن عن هذا التاويل
مفيد ما قصد به من غير تاويل وتقدير قوله لم تسقط مقدرتهم اي قوتهم وهو مثلثة
الدال قوله سميت بها اشعارا يمكن ان يكون التسمية بجميع ما ذكر من التعداد من
شوائب الاعجاز قوله بانها لو لم تكن مفهمة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل فيه انه يكفي
في كونها مفهمة كونها موضوعة بحروف الهجاء الا ان يقال افهام تصوره لم يتعلق به
حكم لا يخرجه عن ان يكون كالمهمل فالمعنى لو لم تكن مفهمة حكما او ما يتعلق به حكم قوله
والتكلم بالزنجي اي باللسان المنسوب الى الزنج مع العربي بان يخاطب به العربي والمراد

التكلم باللفظ الزنجي مع العربي **قوله** ولم يكن القرآن باسره بيانا اي كلاما معربا عاما في الضمير
قوله وهدى وذلك منقصة تعالى عنه القرآن ومخالف لقوله ذلك الكتاب لا
ريب فيه هدى للمتقين الآية وقوله لما امكن التحدي به اي طلب المعارضة به
لانهم لما وجدوا فيه نقصانا بيّنا ونبهوا بهذا العيب من غير ان يعارضه **قوله** هي مستهلها
اي منفتحها وقوله على انها القاب ها اللقب هي العلم المشعر بالمدح او الذم والاشعار
ههنا خفي وينافي كونها القابا ما قالوا ان العلم المنقول لا يكون الا مضافا او متوقفا
باللام **قوله** وانه رابط لا يخفى ان كونها القابا للسور غير ثابت بالنقل الشرعي فلم
لا يجوز ان يكون القابا لغيره كالقرآن كله قوله لم لا يجوز ان يكون مزيدة للتنبيه
والدلالة على انقطاع كلام واستيناف آخر فيه انه يكفي في التنبيه على الاستيناف
بسم الله الرحمن الرحيم والقطرب دويبة لا تستريح نهارها سعيا ولقب به
محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه فكلما فتح بابه وجده فقال ما انت
الا قطرب ليل **قوله** لها قفي النحوي فقال لي قاف اخوه لا تحسبني انا نسينا
الايجاب وجف الخيل والابل سار سيرا مخصوصا واوجفته **قوله** الالف
آلاء الله واللام لطفه والميم ملكه فالمعنى القرآن يشتمل على آلاء الله ولطفه
وملكه **قوله** وعنه الم وحم ون مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس مجموعها الرحمن اذ
لا بد من الالف بعد الميم الا ان يبنى على الكتابة او جعل ذكر اكثر الاجزاء في حكم
ذكر الكل وفيه انه لا يقتضي ان يكون مفهومه اول السورة **قوله** بحساب الجمل
بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه **قوله** وحسبوه بفتح السين من الحساب **قوله**
ومادة خطابه بها اي خذ هذا وهذا بيان لخطابه اشارة الى القرآن وفي القسم
بالحروف التي هي بسايط القرآن ما لا مزيد عليه في التنبيه على شرفه وانه ابلغ في
الشرف الى ان استحق بسايط كلماته لانه يقسم بها **قوله** وان القول اشارة
الى استدلال على نفي كونها اسماء للسور بعد النقض لمقدمات دليله فهو
معارضة بعد المناقضة ومما يدل على انها ليست باسماء السور انهم لم يسموا
السور بهذه الاسماء ومن البعيد كل البعد ان يهملوا استعمال اسماء
سمى الله تعالى بها سور كتابه وليعدلوا عنها الى اسماء آخر **قوله** ويؤدي الى اتحاد
الاسم والمسمى وهو باطل سواء كان المسمى بالمطابقة او التضمن لان المسمى
مدلول والاسم دال ولا بد للدلالة من الطرفين وبهذا علم انه لا ينفع في دفعه ما

ما سنذكره وانما النافع منع بطلان اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان تغايرهما بالاعتبار
وفي شروح الكشاف ان الشبهة مبنية على عدم تغاير الجزء والكل وانه لا يلزم مغايرة الجزء
لنفسه لان المغايرة للكل مغاير لكل جزء منه ويتجه عليه انه مع كمال ضعف الشبهة
ح لا ينفع ما ذكره في الجواب وانما النافع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان يقال
اكتفى ببداهة مغايرة الجزء للكل واندفاع الموجب بكونه مصادفا للبديهية الذي
لا يتطرق اليه الشبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى كما انه باطل يوجب الاخراج
الى ما ليس في كلام العرب وكذا استلزام تأخر الجزء عن الكل **قوله** لانا نقول بهذه الالفاظ
لم تعهد مزيدة للتنبيه اي لهذا التنبيه ففيه نفي للكلام السابق من وجوه انها لم تعهد مزيدة
للتنبيه وانها لم تعهد مزيدة على انقطاع كلام واستيناف كلام آخر وفيه نظر آخر لم يتعرض
وهو انه لم تعهد زيادة اكثر من اسم في الكلام نحو اسم السلام عليكما ونحو ذات يوم
وذات صباح **قوله** من حيث انه فواتح السور فيه منع لانه يلزم منها من حيث انها كلمات غير
مفهمة فيجوز ان لا يكون داخلة في شيء من السور بين المفصولتين بها **قوله** ولا يقتضي
ذلك ان لا يكون لها معنى المطلوب في هذا المقام صحة ان لا يكون لها معنى حتى
يستغني عن التكلف بما لا دليل عليه من كونها اسماء للسور فلا طائل لنفي اقتضاء ذلك
ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون مصححا لذلك **قوله** وما الشوق
ف ذا لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر امر من قفاه بمعنى
قفاه اي تبعه فان فاعل يجيء بمعنى فعل نحو سافر وناب كل المناسبة بما قبله
وما بعده فنقول قلت لها قفي حتى تستريح من تعب السير فقالت قاف اي قافني
واتبعني في الاصاحبني في السير فانك قد فترت وحصل لك الكلال فقلت
لا تحسبي انا نسينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك **قوله** فتنبيه
على ان هذه الحروف منبع الاسماء ومبادي الخطاب بابه **قوله** معناه انا الله
اعلم وقوله اي القرآن منزل من الله بلسان جبرئيل عليه السلام على محمد عليه السلام
كل ذلك الا ان يؤول تأويلا بعيدا فيقال يريد بقوله معناه انا الله اعلم ان معنى
ما هو هذه الحروف مبدأه ذلك وبقوله اي القرآن تفسير خطاب هذه الحروف
من مباديه وقوله وتمثيل اي لما هو هذه الحروف منبعه ومباديه **قوله** الا ترى
انه عدّ كل حرف من كلمات متباينة فعدّ الالف تارة من انا وتارة من الله
وتارة من الآء واللام تارة من الله وتارة من جبرئيل وتارة من لطفه والميم تارة

من اعلم وتارة من محمد وتارة من ملكه قوله ولا الجناب الجمل الخ ولم تستعمل بمعنى جناب
الجمل فهو عطف على قوله للاختصار والاظهر ولا الجناب الجمل باللام كما في كثير من النسخ بل
ان كونه سهوا فرع استعماله بهذا المعنى في كلام العرب قوله والحديث لا دليل فيه لجواز
انه عليه السلام تبسم تعجبا من جهلهم حيث فسروا النازل على لسان العرب بما ليس
من مخاطباتهم او لانهم بعد ما سلموا كونه شرع الله قالوا كيف ندخل فيه ولا استمرار
له لان الداخل في الدين لانه دين الله لا لانه مستمر وذو امتداد قوله وجعلها
مقسما بها وان كان غير ممتنع لكنه يحوج خبر المبتداء اعني جعلها مقسما به فلا توجيه
لا دخال لكنه عليه لانه لدفع توهم ناشئ من الكلام السابق ولم يسبق هنا كلام ينشأ
عنه توهم قوله الى اضمار اشياء هو فعل القسم مع فاعله وحرف القسم
وههنا جواب القسم ايضا لان ذلك الكتاب لا يصلح جوابا لخلوه عما يتلقى به
القسم من ان واللام قوله وناهيك يقال نهيك من رجل وناهيك منه اى
حسبك وكافيك فالباء في قوله حسبوية زائدة مسموعة في بعض شروح الكشاف
هو اسم فاعل من النهى كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك من رجل اى
هو ينهاك بجده وغنائه عن طلب دليل غيره ودخول الباء بالنظر الى مآل المعنى كانه
قيل اكتف حسبوية هذا والاظهر انه متعلق بالتمسك اى ناهيك التمسك حسبوية
قوله وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسما يعنى المتأخر عن الكل
كونه اسما لا ذات الجزء وفيه انه جعله جزءا يتوقف على كونه اسما اذ يمتنع عن
البليغ جعل المهمل جزءا من كلامه وجعله اسما يتوقف على جعله جزءا اذ الاسم
للمركب من حيث انه مركب الا ان يقال ما هو الممتنع من البليغ القاء كلام لا معنى لجزئه
واما تركيب كلام لا معنى لجزئه لانه يصير ذا معنى حين لا القاء فلا امتناع فيه نعم
انه لم يعهد وكفى به تنزيفا للقول بانها اسماء السور فتأمل قوله فلا دور
يفيد انه جعل لف دالدور ويمكن ان يجعل لف دوجود الكل بدون
الجزء قوله والوجه الاول اقرب الى التحقيق لان كونها اسما لحروف التهجي
محقق لا محالة بخلاف غيره من الاحتمالات فانه مجرد احتمال قوله واوقع في مطابقة
التنزيل فيه بحث لان جميع النكات التي ذكرت في تعداد حروف التهجي جار
في ايرادها مسماة بها الا ان يقال انتقال الذهن الى اللطائف عن غير تسمية
اسرع منه اذا سمي بها لانه يتوجه الى مسماها فربما يغفل عن لطائف قصدت بها

بها قوله واسلم من لزوم النقل عن الاصل في المستعملات في القرآن ان لا يكون منقولات شرعية
لانه نزل على لسان العرب في صيغة التفضيل خفاء لان الوجه الثاني يستلزم النقل لا
محالة الا ان يتكلف بقطع كلمة من عن السلامة وجعلها للتعليل اى اسلم الوجه الثاني من
اجل لزوم النقل ووقوع الاشتراك للوجه الثاني قوله ولذلك اخبر عنها بالكتاب اى عن
بعضها في الم ذلك الكتاب وفي المص كتاب انزل اليك وفي الر كتاب احكمت آياته
وبالقرآن في الر تلك آيات الكتاب وقرآن مبين وفي طس تلك آيات القرآن
وكتاب مبين قوله وقيل انها اسماء الله تعالى فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى
منزل ذلك الكتاب ومعنى انا الم ويكون ذلك الكتاب استينافا ويلائمه قوله تعالى
الم الله بجعل الم مبتداء والله خبرا لكنه كان يؤيد كونها اسما للقرآن الم ذلك الكتاب
قوله ولعله اراد بانه منزلهما والاوجه انه اراد بانه عالمهما لانه مخصوص بعلمه كما سيجيئ
او لانه لم يحصل لنا منه الا الاحتمالات فهو العالم دون غيره قوله وقيل الالف من اقصى الحلق
اى من لطائف تسميته تعالى باسم الم حتى يتم ان يكون اول الكلام واوسطه وآخره
ذكر الله لكنه خلاف السوق وذلك ان تعلق السوق وتقول القرآن ذكر اسم
كما ورد افضل الذكر القرآن ولا يخفى ان هذا القول يخص الم ولا يجري في الجميع وكذا
الكلام في الامور المشتركة بين جميع الفواتح وانه يشتمل الكلام على التنبيهين احدهما
من جمع الف ولام وميم والثاني من جمع الف ولام والفاء قوله وقيل انه سر استاثره
الله بعلمه قال في القاموس استأثر بالشئ استبد به وخص به نفسه وفي
الصحاح فالواجب استأثر الله بعلمه كما في بعض النسخ ويؤيد هذا الوجه انه عليه
السلام لم يفسره لليهود وتركهم في ضلالتهم فانه لو ابيح ان يبوح به لنبههم ونجاهم
من سوء ظنهم بدينه قوله ولعلهم ارادوا انها اسرار بين الله تعالى ورسوله
تأويل كلام القائل والصحابة لدفع بعد المخاطبة بما لا يفهم منه احد شيئا ولا حاجة
اليه لانه يحتمل ان يكون التنزيل لا للافهام بل للتنبيه على اختصاص بعض الاسرار
بعلمه او على انه يترتب الحسنات على تلاوة كلامه من غير فهم معنى ولهذا صوره
عليه السلام في حديث حسنات التلاوة في الم فافهم قوله فان جعلتها اسماء لله
تعالى او القرآن او السور كان لها حظ من الاعراب اى النصب وقد نبه بتنكير حظ
على عدم تعيينه كما صرح به آخرا فهذا التنكير يشتمل على لطيف فاعرف قوله اما الرفع
على الابتداء او الخبر يريد الخبر من حيث انه خبر ليؤول الى الخبرية اى الرفع بناء على احد

هذين المعنيين المقتضيين للاعراب والمعنى الرفع بناء على تقدير المبتدا او الخبر في
التأويل في الابتداء ويلايمه قوله بتقدير القسم وليس لك ان تريد بالابتداء العامل لانه
يمنعه قوله او الخبر **قوله** او غيره كما ذكر كانه تعريض لصاحب الكشاف حيث خص النصب
بتقدير فعل القسم مع انه سبق منه جواز تقدير اذكر ورجحه على النصب بتقدير
فعل القسم وكانه نسي ما ذكره اولا هذا والنصب بتقدير فعل القسم مما زيفه صاحب
الكشاف لعدم استقامته في بعض هذه الفواتح من قوله تعالى ن والقلم وقوله يس والقرآن
الحكيم لانه يؤدي الى امر استكرهه علماء النحو من اجتماع قسمين على مقسم به واحد لعدم
صحة جعل القرآن والقلم معطوفين على المقسم بهما سابقا للمخالفة في الاعراب فتجويز
النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح مطلق ضعيف جدا **قوله** والحكاية ليست الا
اي ليست الا الحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية مبتدا وخبرها ما بعدها اي الحكاية ليس شيء
الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك خبر ليس في الاول لتقديم الخبر لانه من تتمة
الصفة وفي تاخيره قصر الصفة قبل تمامها حتى منعه كثير من النحاة وكذلك ان تجعل قوله
فيما عدا ذلك مستثنى اي الحكاية فقط ليست الا فيما عدا المفرد وما يوازنه **قوله**
وان اشبهها فيه رد على الكشاف حيث لم يجعل لها محلا من الاعراب **قوله** فان قدرت
بالمؤلف من هذه الحروف اي ان اولت بالمؤلف من هذه الحروف وجعلته بهذا
المعنى كان في حيز الرفع بالابتداء او الخبر على ما مر في قوله والمعنى ان هذا المتحدى به
وقدم الابتداء ترجيحا لحذف الخبر على حذف المبتدا لان الداعي الى ذكره اقوى حتى
نبه علماء المعاني على ذلك بالتعبير عن اسقاط المسند اليه عن اللفظ بالحذف والتعبير عن
اسقاط المسند بالترك وكذلك ان ترفعها بالابتداء والخبر من غير تأويل فيقدر للابتداء
او الخبر ما يؤلف منه المتحدى به ولا يخفى ان المأول بالمؤلف لا يختص بالرفع بل يحتمل
النصب او الجر بكونه مقسما به اذ المؤلف احق بكونه مقسما به من البسائط قوله
وان جعلها مقسما بها يكون كل كلمة كانه اراد بالكلمة ما يذكر في افتتاح كل سورة
والا فمجموع المذكور مقسم به ومستحق لاعراب واحد لا كل كلمة وكيف لا ويلزم
من جعل كل كلمة مقسما بها اجتماع اكثر من قسم على مقسم به واحد اللهم الا ان
يقال لما استحق المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح له ينبغي ان يعتبر الاعراب في كل
جزء كما في جاءني القوم عشرة عشرة حيث اجرى اعراب الحال على كل عشرة عشرة مع
انهما معا حال واحد بتأويل مفصلا بهذا التفصيل وقس عليه الرفع بالابتداء او الخبر

او الخبر لا يقال جعلها مقسما بها لا يختص بالنصب والجر بل يحتمل الرفع بالابتداء فيكون التقدير
الم قسمي على قرار لعمرك لافعلن كذا لانا نقول هذا التقدير مخصوص بجعل المبتدا مما
تعين لكونه مقسما به صرح به الرضي **قوله** وان جعلتها ابعاض كلمات واصوات
عبر عن الزوايد بالاصوات لانها عارية عن معنى كالاصوات وعدم محل من الاعراب
على تقدير كونها زوايد ظاهر واما على تقدير كونها ابعاضا فلان الف في الف لام
ميم منزل منزلة انا واشارة اليه فالظاهر انه في حكمه في الاعراب ثم انه لم يلتفت الى
قول ابي العالية مبالغة في الرد عليه **قوله** ويوقف عليها وقف التمام اذا قدرت
بحيث لا تحتاج الى ما بعدها يتبادر منه ان لا يحتاج الى ما بعده في كونه مفيدا وذلك
لا يكفي في كونه وقفا تاما بل يصير بذلك وقفا حسنا خارجا عن حد القبح وانما يكون تاما
لو كان مع استقلاله مما لا يتعلق به ما بعده واما ان يتعلق به ما بعده يسمى وقفا
كافيا فالوقف على بسم الله الرحمن حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم
تام **قوله** ذلك اشارة الى الم اريد به ذلك لفظه اما باختصار بالتلفظ او بالاشارة
قوله او فسر بالسورة لكن ينبغي ان يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه
قوله فانه لما تكلم به وتقضى اشتغل او لا بتصحيح صيغة البعيد لانه اتم من تصحيح تذكيره
لانه ليس للاشكال مختصا ببعض التقادير والمقتضى للبعد لان كل معدوم بعيد
عن الوجود **قوله** او وصل من المرسل الى المرسل اليه اورد عليه ان ذلك الكتاب
كذلك قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان تركيبه قبل الوصول للايصال
والالقاء فلوحظ حال الايصال ونجيب بان ذلك باعتبار ما يؤول اليه بعد الوصول
الى المرسل اليه ثم نقول اختيار ذلك للاشارة الى بعد مرتبة الذات عن صفة الكلام
او للاشارة الى بعد الممكن عن ساحة عز الواجب **قوله** وتذكيره متى اريد بالم السورة
هذا يدل على انه اول ذلك الكتاب بصحة الحمل على السورة ببعض الكتاب اذ
لو اريد بالسورة جميع القرآن لاضمحل التأنيث وعلى ان التذكير لا يحتاج الى التأويل
في غير تلك الارادة وفيه انه اذا اريد المؤلف من هذه الحروف فهو خبر المتحدى به
او مبتدائه والمتحدى به مقدار سورة فلا محالة مؤلفات فالمراد المؤلفات من
هذه الحروف اذ لا يطلق الصفة المفردة على المتعدد فلا يصح الاشارة اليه بمفرد
مذكر لا يقال كما ان كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كذلك مجموع
السورة مؤلف منها لانا نقول السورة مؤلفة من كلمات مؤلفات من الحروف

كما لا يخفى ثم نقول ليس تأنيث السورة لذاته بل للتعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم
اضمحل التأنيث نعم لو اتت بتأويل الم بالسورة لا يمكن فلا حاجة الى توجيه التذكير
ولا يخفى لطافة قوله لتذكير الكتاب على ذوي الالباب قوله فانه صفته او خبره
الذي هو هو الثاني كما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب مراعاة المطابقة مع
الخبر اولى من مراعاة المطابقة مع المرجع لانه مناط الفائدة في الجملة دون المرجع
ولم يذكر واحد الصفة وكانه قاسه على الخبر لكن تعليل ابن الحاجب لفرق
بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان الكتاب صفة ويكون الم مبتدأ او لذلك الكتاب
يكون المشار اليه الكتاب لا الم ولهذا قال صاحب الكشاف اذا جعل صفة
فاسم الاشارة انما يشار الى الجنس الواقع صفة له تقول هند ذلك الانسان
او ذلك الشخص فعل كذا فهذا اختار الاشارة الى الصفة على تقدير كون الكتاب
صفة وحصر المعنى فيه لصحته على كل تقدير وعلى هذا يكون البعد لبعد الوعد او لتقدم
ذكره بمدة واشار القاضي الى انه يصح ان يكون المشار اليه الم ويكون التذكير
لتذكير الصفة على تقدير ان يكون الم مبتدأ لذلك الكتاب ردا على الحصر المستفاد
من كلامه وقد عرفت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة ليس مذهب النحويين قوله
وهو مصدر سمي به المفعول يقال كتب اي خط كتبا وكتابا قوله وقيل فعال بني للمفعول
كاللباس في القاموس الكتاب ما يكتب فيه فعلى هذا يكون من ذكر المحل وارادة
الحال قبل ان يجعل فيه ولك ان تجعله مسمى بالكتاب باعتبار انه كتب في اللوح
المحفوظ لكن في اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شروع كتابته قوله واصل
الكتب الجمع ويحتمل ان يكون تسميته كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار مايؤول
والكتيبة الجيش او جماعة الخيل اذا اغارت من المائة الى الالف قوله معناه انه
لوضوحه وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا بالغا
حد الاعجاز بلوغه حد الاعجاز هو برهان الساطع فالاولى ان يقتصر على قوله في كونه
وحيا ولا يذكر قوله بالغ حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان لغة الريب حق بالتقديم
لانه بعد معرفة معنى الريب يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة فلا وجه لبعده ولعله ذكر
على طريق الكشاف ولا بعد ان يقال كون الريب بمعنى الشك واضح مستغن
عن البيان وما بينه بعد انه في الاصل بمعنى آخر وفي التنوير الذي ذكره خفاء
فانه لا يدل عليه على انه ما ابعد عنهم الريب بل بظاهره يدل على انه جعلهم بعدين

بعدين عن الريب حيث استعمل كلمة الشك مع ظهور الريب منهم تنبيها على انه مما لا
يصدق وان شوهد عيانا بل يحمل على عناد منهم يأتي به وقوله بل عن فهم الطريق المنتج له
منظور فيه لانه يمكن ان يقال عرف النبي عليه السلام طريق افحامهم وافصاحهم وعجز
نقول مستغنيا بالله في القبول لانه اذا كان معنى قوله تعالى الم المؤلف من هذه الحروف
ويكون ذلك الكتاب خبره فلا خفاء في قوله لا ريب فيه قوله وهدى حال عن الضمير المجرور
الاولى انه تمييز عن النسبة اي لا ريب فيه في هداه وهو معنى حسن لكن المطابق لنفي
الريب في انه من عند الله ما ذكره وقوله والعامل فيه الظرف الواقع صفة للمنفي فيه
انه لا خفاء في انه ليس العامل في ذلك الضمير الظرف لان المعمول لا يكون جزءا من العامل
فذا لا يصح الا على مذهب من جوز اختلاف العامل في الحال وصاحبه وقيل انه ليس
سديد من حيث المعنى لان بين كون الريب فيه وكونه هدى تنافيا ظاهرا ولان
النفي يرجع الى القيد فيفيد المعنى واجيب بان الحال قيد للنفي لا للمنفي قوله سمي به
الشك اي الريب لا بالريبة حتى يحتاج الى تاويل تذكير الضمير قوله وفي الحديث دع
ما يريبك استدل بالحديث على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك
ووجه الاستدلال ان الريبة في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة حمله على الشك ولو
للمغايرة لم يكن فائدة في الحمل وبقرينة مقابلته للطمانينة ولذا ورد الحديث كما
رواه الكشاف مع ان الرواية المثبتة في الصحاح فان الصدق طمانينة والكذب
ريبة لانه استشهاد بالرواية المشهورة ومما وقع للسيد الشريف تغمده الله
بغفرانه انه ليس في الاية الريب بمعنى المصدر بل بمعنى الشك والا لكان الاحتمال
لا ريب له كما يقال لا ريب لزيد ولا يخفى ان القرآن ليس مما يتوهم رائبا حتى كان يحتمل
ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان الواجب لا ريب فيه قوله
ومنه ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف الدهر والحاجة والظنة
والتهمة كالريبة بالكسر قوله هدى للمتقين يهديهم الى الحق نبه بقوله يهديهم الى الحق
على ان هدى مجاز عن الهادي جعل الهادي بالهداية المستمرة المتجددة على
التأبيد بمنزلة نفس الهداية واكد كونه مجازا بقوله والهدى في الاصل مصدر قوله
لانه جعل مقابل الضلالة في قوله تعالى لعلى هدى او في ضلال مبين اعترض عليه
بان المقابل للضلالة الهدى اللازم الذي بمعنى الاهتداء لا الهدى بمعنى الدلالة
واجيب بانه لا فرق بين اللازم والمتعدي الا بان اللازم تأثر والمتعدي تأثير

لان اللازم مطاوعة فمعنى قوله لانه جعل لان ما اللازم المطاوع للهدى المتعدى
جعل مقابل الضلالة ففي العبارة استخدام ولما كان مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة ترك
دليل المطاوعة الذي ذكره الكشاف مع هذا الدليل حيث قال ولان اهتدى مطاوع
هدى ولن يكون المطاوع في خلاف اصله تنبيها على ان الدلالة المثبتة للكشاف عند
التحقيق في البيان ونتيجة ايضا ان المقابل للهدى وهو الضلال المبين فيحتمل ان يدخل
الضلال الغير المبين وهو عدم الوصول مع الدلالة داخلا تحت الهدى فالاقوى في
بيان الوقوع في المقابلة ما ذكره الكشاف حيث قال جعل في مقابلة الضلالة في قوله
تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وايضا هو الاوفق بالضلالة وفي ما ذكره
جعل الضلالة في مقابلة الهدى قوله ولانه لا يقال مهدى الا لمن اهتدى عدل
عن دليل الكشاف حيث قال ويقال مهدى في موضع المدح كمهتد لانه اورد عليه
ان المهدي ايضا مدح لان التمكن من الوصول ايضا مدح كالوصول وما اجيب به من
ان عدم الوصول مع التمكن نقيصة يذم بها ليس بشيء لان التمكن مع عدم ظهور
الاعراض عن الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن ان يجاب عنه بان
الكشاف سوى بينهما في المدح ولو لم يعتبر الوصول فيه يكون في المدح دون مهتد
ولانه يرد عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول والتجوز به عن الوصول لكنه
عدم اطلاق المهدي الا على المهتدي قم وبالجملة بعدم صفو الادلة عن كدر المناقشة
ولكونها معارضة لقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وتأيد عدم
اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم وهو لا يحتاج الى دليل بخلاف
الوجود رجح كونه الدلالة المطلقة قوله واختصاصه بالمتقين لانهم المهتدون به و
المنتفعون بنصه فيدفع به خفاء التخصيص مع انه يعم الكافر والمتقي لان القرآن
نزل لارشاد كل عاقل ولا يخفى انه تعرض لوجه التخصيص لزم لا محالة والا فعلى بعض
التقادير لزم التخصيص ببعض المتقين وهو تقدير ان يكون المتقين موصوفا بما بعده
فتح وجه التخصيص في هداية البالغة الى ان يستحق بها ان يسمى نفس الهدى مخصصة
بالمتقين المخصوصين ويمكن ان يجعل هذا الوجه وجها للتخصيص بمطلق المتقي لانه
اولا لا اهتدى الا الى التوحيد فاذا صار المخاطب به موحدا ينفتح عليه ابواب هدايات
القرآن حتى انه يراه نفس الهداية ولم يتعرض لما اورده الكشاف من انه
كيف يكون هدى للمتقين وهم مهتدون وتوجيهه ان هداية المتقي على تقدير ان

ان يعتبر فيها الايصال تحصيل الحاصل وعلى تقدير ان لا يعتبر فيها ذلك لغو لانه تكفل دفعه
جعل المتقي على ثلث مراتب فلا بد ان يهدى به لما يرقيه من مرتبة من التقوى الى اخرى نعم
في المرتبة الثالثة يحتاج الى دفع الشبهة فالشبهة لا تتوجه على النظم مطلقا بل على التفسير
بالوجه الثالث من معنى التقوى فاشار الى دفعه آخرا من انه يسمى المشارف للتقوى
متقيا قوله او لانه لا ينتفع به الا من صقل العقل اي جلا العقل وجعله مجلوة عن اغبار
الغفلة والتمرد هذا وجه بان التخصيص لانتفاع المتقي فالوجه الاول نفي الانتفاع بنصه
ومعرفة كونه معجزا والثاني نفي الانتفاع بالتأمل فيه ودرك خفاياه وقوله وعلى هذا
قوله سبحانه وتعالى يشبه ان يكون مؤيدا للتوجيهين قوله لانه كالغذاء الصالح
لحفظ الصحة فيه انه كالدواء النافع ايضا في دفع المرض كما يدل عليه قوله تعالى ما هو
شفاء فلينتفع به الكافر لدفع مرض الكفر والاقرب الى تمثيل الهداية انه كالمبشر الى الطريق
فلا ينتفع بالبشارة الا من كان له عين واما الاعمى فلا يبصره ما لم ينور بصيرته بنور
الايمان الا انه راعى مناسبة كلامه بما اورده من الاية الكريمة ولما ذكرنا ايضا
ما ناسب من قوله تعالى افانت تسمع الصم او تهدي العمى وقوله تعالى صم بكم عمي فهم لا يرجعون
قوله لما لم ينفك عن بيان آية هذا على مذهب الشافعي فانهم ذهبوا الى ان التشابه
يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية لا يعلمها الا الله فتوجيه الهداية بها انها
تهدي الى ان لله اسرارا استبد بها ولا يعرفها احد قوله وهو في عرف الشرع اسم
لمن يقي نفسه عما يضره في الآخرة فان قلت كيف يندرج صاحب المرتبة الاولى
فيمن يفرط في صيانة نفسه عما يضره في الآخرة فينبغي ان يقال لمن يصون نفسه عما
يضره في الآخرة حتى يندرج فيه قلت الخروج عن المقاصد الدنيوية وترك ملة
الآباء والاعتراف بخطائهم وخسته كما كان في مبادي الاسلام في غاية الصعوبة
قوله وتبتل اليه بشراشره التبتل التقطع والشراشر بشينين مكسورتين ومهملتين
اولهما ساكنة القطعة من الشيء فالمراد التقطع الى الله بجميع اعضائه وقواه عن كل
ما سواه قوله وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته جعل التقوى
الحقيقي منحصرا فيه مع ان العرف والمتعارف تسمية غيره مبالغة بجعل غيره في جنبه
كالعدم واما كونه المطلوب بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته فمحل بحث لان الظاهر من الامر
الوجوب وليس هذا من واجبات الشرع والا لم يكن تاركه متجنبا عن كل ما يؤثم فلا يجوز
له المرتبة الثانية من التقوى قوله وقد فسر قوله تعالى هدى للمتقين على الاوجه الثلثة

الاولى التفسير بما بعجم **قوله** والاصل ان الاخص لا يحمل على الاعم لا يندفع بهذا بما ذكر من
ان المراد المؤلف الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة لانه مع ذلك اعم من ذلك الكتاب
على ان المقصود من تعداد ادات المتحدى به من جنس كلامهم وذلك لا يستدعي الا
وصفه بالتركيب من الحروف كلمهم فذكر باقي الاوصاف لغو وانما لم يجعل ذلك
الكتاب مبتدا والم خبره لئلا يلزم تقديم الخبر المعرف مع انه غير جائز على ما اشتهر
في كتب النحو لكن قد حقق ان الليق بالخبرية مع تقدمه يجعل خبرا ولا يخفى ان الانسب
في المقام الخبر عن ذلك الكتاب بالمؤلف عن هذه الحروف على انه يمكن ان يؤول بمنكر اي
مؤلف من هذه الحروف ذلك الكتاب فلا يكون خفاء جعله خبرا مع تقدمه **قوله**
لانها نقيضتها ولازمة للاسماء لزومها لعينه عمل لا عمل ان بجامع التضاد وذلك به
فهو من حمل النقيض على النقيض وحمل النظير على النظير وقد ذكر كما هما في النحو الا انه جعل
كونهما نظيرين لاشتراكهما في التحقيق فان ان لتحقيق الاثبات وهي لتحقيق النفي
قوله وفي قراءة ابي الشعثاء تابعي مشهور اسمه سليم بن اسود المحاربي
كذا في حواشي الكشاف **قوله** وفيه خبره اي خبر لا والسوق يشعر بانه اراد خبر الرب
والاول هو الموافق للمشهور **قوله** ولم يقدم كما قدم في قوله تعالى لا فيها غول قيل
لما تحقق ان المقصود ليس نفي الريب بل نفي كونه متعلقا للريب او هم ذلك
ان الاهم هو الظرف فكان ينبغي ان يقدم فاجاب بانه لم يقصد تخصيص
نفي الريب به من بين سائر الكتب وهذا المعنى سواء استقام او لم يستقم لا يناسب
المقام اذ ليس النزاع فيه بل في ثبوت الريب فيه وفيه انه لو كان منشاء السؤال التوهم
انه اهم لان المقصود نفي كونه متعلقا للريب لم يكن التشبيه بقوله تعالى لا فيها غول
معنى وان الاهمية اذا اقتضى التقديم لا يترك لانه يحتمل ان يفيد التخصيص
الغير المناسب للمقام والالم يصح التقديم لمجرد الاهتمام اصلا خوفا من افادة التخصيص
الغير المقصود او غير المناسب للمقام والاوجه انه اراد التنبيه على ان التفاوت
التراكيب البليغة مع تجانسها بالاعتبارات فلا تكن في ريبة من التفاوت في النظم
بين لا ريب فيه ولا فيها غول مع انهما من جنس واحد لان ذلك مبني على التفاوت
بين القصدين في المقامين والمقصود بامثاله تمرين المتعلم في معرفة الدقايق
القرآنية وههنا بحث نفيس خبيئة تحفة لاخوان الصدق وهو ان لا ريب فيه كما
لا يصح تقديم الخبر فيه اذ لا يجوز لا فيه ريب من غير تكرير لا لانه اذا فصل بين اسم لا

اسم لا النفي للجنس وكلمة لا وجب الرفع والتكرير ولا عدل بل هنا للنفي في ارادة المتكلم
حتى يصح تكرير لا الخبر ليصح هذا الكلام في قراءة ابي الشعثاء لكن الكشاف ذكره في القراءة
المشهورة وكذا غيره وسوق الكلام اي القاضي على عموم القوانين **قوله** على ان
فيه خبر هدى قدم عليه لتنكيره لا لقول هدى مخصوص بالمتقين لانه متعلق بالخبر
قوله والجملة اي الجملة التي مبتداها ذلك سواء كان الخبر الكتاب او لا ريب فيه
قوله على معنى انه الكتاب الكامل الذي يستاهل ان يسمى كتابا في القاموس
استاهله استوجبه لغة جديدة وانكار الجوهري باطل هذا وانكار الجوهري
انه قال لا تقل فلان مستاهل لذلك بل اهل لذلك وظن ان استاهل لم
يجئ الا بمعنى اخذ الودك وهو الشحم المذاب او الزيت او اكله فان قلت اي
كمال في اطلاق الكتاب حتى يجعل هذا الكتاب مستاهلا له ويحصر اسم الكتاب
له وهل هو الا المنظوم عبارة مما يكتب كما ذكره قلت لا يكتب الا ما فيه خطر وفائدة
عظيمة وكمال يستدعي الكتابة ففي الحصر فيه حصر الفائدة والكمال وهذا انبنى على
جعل اللام للجنس لقصد الحصر ادعاء بجعل ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا كما قال في
الكشاف كان ما عداه من الكتب في مقابلته ناقص وانما اسقطه رعاية لكمال
التادب مع سائر الكتب الالهية وان لم يخل عن رعاية ادب حيث ادرج الكشاف
لفظ كان وعلى تقدير كون الكتاب صفة يحتمل اللام الجنس والعهد اشارة
الى الكتاب الموعود بقوله انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ونحوه او في الكتب المتقدمة
وقدم احتمال كونه خبرا وفصل معناه دون كونه صفة اشارة الى انه الاحتمال
الجزيل المبين والمعنى الفصل المبين ولانه الذي يتفرع فيما يذكره من البيان الاول **قوله**
والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة الى الاول عما سبق ومما جوزه الكشاف في
هذا التوجيه من كون الم تعداد الحروف من غير ان يكون له محل من الاعراب لانه لا يظهر
ح ما قصده من بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعده لانه ليس جملة حتى يستحق ان يعطف
عليه ما بعده ولا سبيل لعطف ما بعده عليه حتى يكون تركه لنكتة كمال التناسب بينه
وبين الم ولا يحصل ما بينه آخرا على اشتماله على نكتة ذات خبر الله من الحذف ولا يخفى
ان قوله الم ذلك الكتاب لا ريب فيه يحتمل ان يكون جملة واحدة ذات اخبار
ثلثة يقرر كل لاحق سابقه ويستتبع كل سابق لاحقه استتباع الدليل النتيجة فلذا
لم يعطف فيكون فيه ايجاز القطع المرجح على ايجاز الحذف وان يكون خمس جمل

بجعل لا ريب جملة محذوفة الخبر وقوله للمتقين جملة محذوفة المبتدأ جوابا لمن قال هو و
قوله هو هدى اشارة الى تقدير المبتدأ المحذوف وهو مبني عن قوله لمن تأمل هدى
وانما يتضح اولوية احتمال ذكر بترجيحه عليهما فتأمل ورجح قوله ودلت على ان المتحدى به
هو المؤلف من جنس ما يركبون منه كلامهم فهو لتحقيق بان يتحدى به وهذا معنى كلام
الكشاف نبه اولا على انه الكلام المتحدى به **قوله** وذلك الكتاب جملة ثانية مقررة
لجهة التحدي وهو ان جهة التحدي كمال البلاغة فان قلت ذلك الكتاب دل
على كماله بالنسبة الى سائر الكتب والكتب الالهية كمالها بالهداية فكيف يفيد كونه في كمال
البلاغة تقرر جهة التحدي قلت كانه قصد بحصر الكمال فيه انه هاد بعبارته ومعناه حيث
يهدي باعجاز عبارته المنكرين الى ما هو الحق المنجي عن غياهب الضلالة **قوله** ثم اكد
كونه حقا لا يحوم الشك حوله بانه هدى للمتقين لان كونه هدى لاهل التقوى مع ال
دلالة واضحة على انه من عند الله تعالى كما يدعيه مبلغه **قوله** او يستتبع كل واحدة منها ما
يليها ان نكتة الفصل ان اللاحق نتيجة السابق فبينهما كمال الاتصال ففي هذا الوجه
كل سابق تقرر اللاحق على عكس توجيه السابق وهو مسلك لطيف جدا الا انه لم
نعثر عليه في كلام القوم والمطابق لمثله في كلام القوم ان يجعل اللاحق مؤكدا للسابق
لانه لكونه منتجا له متضمن له فذكر متضمن ذكره فالفصل على هذا ايضا لكون اللاحقة
مقررة للسابقة فان قلت لم يعهد ذكر النتيجة بلا رابط فحسن هذا التوجيه وقبوله يتوقف
على استغناء النتيجة عن الرابط نعم لا يعطف النتيجة لكن يربط بحرف التعقيب والتفريع
فقد احوجه هذا الوجه الى نكتة ترك حرف التفريع بل الى وجه صحته قلت ان قصده
الاستدلال والاستنتاج فلا بد من حرف التفريع ولم يقصد هنا بل قصد الاخبار بكل جملة
استقلالا الا انه كان كل لاحق نتيجة السابق فلهذا لم يحسن العطف لعدم صحة
عطف النتيجة على الدليل ولما لم يقصد الاستدلال لم يكن لايراد حرف التفريع معنى
ولا يذهب عليك ان في الجمل الاربع لطف الاستتباع وهو في البديع ان يمدح
بشيء يستتبع المدح بشيء آخر فكونه من جنس حروفهم مع اعجازه يستتبع كونه
كاملا متناهيا في البلاغة كما يفيد وذلك الكتاب وكونه كذلك يستتبع كونه
من عند الله بلا ريب وكونه كذلك يفيد كونه هدى للمتقين وكونه هدى للمتقين
يستتبع مدايح اخرى لا تخفى فلفظ الاستتباع في عبارته من الاتفاقات الحسنة الملائمة
للمقام جدا **قوله** ففي الاولى الحذف والرمز الى المقصود مع التعليل الحذف نكتة من حيث

من حيث يتعلق بداعي حذف المسند اليه ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المقصود
مرموزا لا مصرحا نكتة اخرى والتعليل نكتة اخرى فينبغي ان يراد بالنكتة جنسها لا الواحدة
ولذا وصف بالجزالة اي الكثرة وفخامة التعريف عبارة عن فخامة تعريف ذلك
باعتبار تعدده النكات جليلة وفخامة تعريف المسند بافادته الحصر الذي يفيد جلالة قدر
الكتاب وبترجيحه على كتب اخر وفي الثالثة تاخير الظرف حذرا عن ايهام الباطل في ايهام
ما ليس في كتب الله وهو باطل **قوله** وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار الغاية والفائدة
وتسمية المشارف للتقوى على تقدير حمل المتقين على الدرجة الثالثة للتقوى
كما هو الوجه الثالث من التفسير متقيا لانه يتقي بالمرتبة الثالثة بالهدى وفرق بين
التسمية بالمشارفة والتسمية بالصيرورة فان المسمى بالشيء باعتبار اتصافه
به عقيب تعلق الحكم المعلق به يسمى بالمشارف والمسمى بالشيء باعتبار انه يصير
اليه في الزمان المستقبل بعد حين يسمى بالصيرورة وقوله ايجازا وتفخيما ينبغي ان
يجعل غاية للتسمية والتخصيص كليهما لان في تخصيص التقوى باعتبار تخصيص
المنفعة ايجازا لانه اوجز من ان يقال نفع هداه المتقين وتفخيما لان المتقي وكونوا
المتقي اخص من المشارف للتقوى وفيه تعظيم له وهو ظاهر والله اعلم واعلم ان
كل اثنين من الاربع اشتملت على الايجاز ومقابله فالاولى موجزة والثانية خلافها
وجعل الثانية من الاثنين الاخيرين موجزة فالاولى خلافها لعدم بيان كل اثنين
ولا يخفى لطفه **قوله** اما موصول بالمتقين على انه صفة مجرورة مقيدة له ان فسر
التقوى بترك الشرك لا ينبغي الترك ما لا ينفع تلك مراتب قد سبقت فلو حمل على التنزه
عن الشرك كانت الصفة مقيدة باعتبار الصلوة وما بعدها وتكون مترتبة عليه
ترتب التحلية على التخلية وترتب تخلية على تحلية وتحلية على تخلية ايضا فان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر يستدعي الاجتناب عن المنكر
الآخر فالترتب لا ينحصر في ترتب التحلية على التخلية والتصوير على التصقيل الا ان يراد
ترتب الجنس على الجنس فان جنس التحلية وهو التنزه عن الشرك مقدم على جنس
التخلية ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتب لان المقصود الاشارة الى نكتة
جعل التقوى متقدما في الذكر وجعل المتقين موصوفا وان حملت على المرتبتين
الاخيرتين فلا سواء اعتبرت مستتبعة بجميع العبادات او لا لانها اعم من المتقين
او مساوية له ولا يخفى لطافة قوله موصول **قوله** او موضحة ان فسر بما يعم فعل الطاعة

وترك المعصية لاشتماله لا حاجة في كون الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلوة و
الصدقة مشتملة على جميع العبادات الا انه يكون اعم والوصف بالاعم كالوصف
بالمساوي للتوضيح نحو زيد التاجر فانه جعل وصفا موضحا كما ذكر في محله قوله او مسوقة
للمدح اشار بقوله مسوقة الى ان كون الصفة للمدح ليس لكونها للتقييد او للتوضيح
لانه اقل من الاكثر التقييد كما اشار اليه بتقديمه ووجه الاشارة تغيير الاسلوب ولفظ
السوق المشعر بانه لا يجري الى هذا المعنى بنفسه بل يحتاج الى السوق ولم يراع في بيانه
ما هو اصطلاح النحوي وهو جعل وصف المعرفة موضحة مطلقا فانهم اصطلحوا على تخصيص
التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف وفي الفرق بين التوضيح والايضاح ابهام
وان اريد بالمتقين ما يعم فعل الطاعة وترك المعصية يشبه ان يكون الصفة
للتاكيد مثل نفخة واحدة قوله وتخصيص الايمان بالغيب التخصيص للاختصار لانها
يستتبع جميع العبادات قوله بتقدير اعني او هم الذين لا يدخل الذين تحت
التقدير الا انه ذكر لتعيين محل التقدير قوله واما مفصول اقول الاولى ان يقال
الذين يؤمنون في تقدير هم الذين يؤمنون في جواب من قال من المتقون
وصيغة المستقبل قصد به الاستقبال بالنسبة الى الهدى فيكون تفسير المتقين
بالمشارف للتقوى واريد الاستمرار ليعلم ان مدار الاستمرار ولا ينفع الايمان
به بدون الاستمرار وبهذا اندفع ما يقال ان تفسير المتقين والايضاح بقوله
الذين يؤمنون لا يصح ان اريد به المشارف للتقوى قوله فيكون الوقف
على المتقين تاما يقال عليه ان الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب
بالمدح او الرفع لانه يستقل ما بعده حينئذ فلا وجه للتخصيص ويجاب بانه وان جعل
جملة نصبا بالمدح لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ المقصود بذكره بيان حال
ما قبله فلم يلتفت الى تقديره جملة جملة لضرورة تصحيح الاعراب ولم يجعل مستقلا
حتى يكون الوقف تاما تأمل قوله والايمان في اللغة التصديق ماخوذ من الامن
كأن المصدق امن المصدق من التكذيب والمخالفة بصحيح عبارة الكشاف
واراد التوثيق من ان الايمان في اللغة جعل الشيء آمنا من شيء واستعماله
في التصديق مجاز واشار الى ان مقصوده انه في اللغة منقول من معنى آخر
الى معنى التصديق لمناسبة ويؤيده انه صرح في الاساس بانه حقيقة في
التصديق قوله وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف وكذلك تضمين معنى

معنى الوثوق اختلفوا في حقيقة التضمين فقيل هو حذف متعلق ما هو اجنبي عن
الفعل المذكور فامنت به متضمن بالاعتراف اي يقدر معه متعلق الظرف اي امنت
معترفا به واورد عليه انه اذا كان هو الحذف فلا معنى لتسميته بالتضمين ويندفع
بانه لا بعد في ان يسمى قسم من الحذف شايع في كلام العرب بحيث قال ابن جني
لو جمع تضمينات كلام العرب لصارت مجلدات باسم خاص وقيل هو كناية عن
متعلق ذلك الاجنبي فامنت به كناية عن اعترفت به ورد بان المعنى الكنى
به قد لا يصدق لقصد ثبوته في التضمين لا بد من قصد ثبوته ولا اتجاه له اذ لا
بعد ان يلزم في بعض الكنايات شيء لا يجب في جنس الكنايات ولكن يسميه
باسم خاص لهذا التمييز وقيل التضمين عبارة عن ان يقصد بلفظ المعنى الحقيقي و
يلاحظ معنى آخر في جواره من غير استعمال اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظه
ويدل عليه بذكر متعلقه ويبعده جعل المتعلق معمولا من غير تقدير عامل مجرد
فهم معناه في ضمن الفعل الآخر سيما متعلق هو المفعول به واعمال الفعل
المذكور فيه من غير استعمال في معناه وتضمين الايمان معنى الاعتراف يشتمل على
نكتة لطيفة وهو ان الايمان الاعتداد به بدون الاعتراف وان العاقل يجب ان
يتسارع بالاعتراف بحيث لا يتميز بين ايمانه واعترافه حتى كانهما شيء واحد لو ادي
بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن التصديق وان يكون
ما يعاله ويوجد في ضمنه فيكاد ان يكون الجهل خيرا من التصديق بدون الاعتراف
كما ان الانكار خير من الاعتراف بدون التصديق ان المنافقين في الدرك
الاسفل من النار قوله من حيث ان الواثق صار ذا امن يعني ان الوثوق لازم
الايمان اللازم وهو ما يكون ثمرة الافعال فيه للصيرورة لا للتعدية قوله ومنه
ما امنت ان اجد صحابة بالكسر والصحابة بالفتح والكسر مصدر صحب كسمع ويستعمل
بمعنى الاصحاب قوله وكلا الوجهين حسن في يؤمنون بالغيب والوجه الاول
احسن لانه الحقيقة اللغوية وقد عرفت فيه من حسن التضمين ما لا مزيد عليه
وابقاء النظم على اللغة ما امكن اوفق بقوله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا فالحمل على
المعنى اللغوي برتبة من القبول وفي جعله بمعنى الوثوق ان الايمان المعتد به
ما كان المؤمن واثقا مأمونا من الارتداد نعوذ بالله وتقييده حسنها بكونه
في يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغائب والاعتراف به مما يعد من النفوس

سيما امر صار كانه عين الغيب كالعادل الذي صار عين العدل فالتعبير بالغيب
زاده حسنا فوصف المتقين بها قد اصاب المحز وطبق المفصل قوله واما في الشرع
فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام اي في الشرع هو
التصديق عند المحققين ليقابل قوله عند جمهور المحدثين والمعتزلة والخوارج و
يدخل قولهم في الشرع اذ المحدثون وساير الفرق غير خارجين عن الشرع وان كانوا
مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من الدين ما يكون معلوما للخواص والعوام
فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام لا يكفي بل
لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد عليه السلام اجمالا قلت يمكن ان يقال
من ضرورات الدين ان جميع ما جاء به محمد حق فالتصديق به تصديق بما علم
بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام فالايمان الاجمالي داخل في التفصيلي من
وجه قوله فمن اخل بالاعتقاد وحده فهو منافق فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد
والعمل ايضا منافق ولم يقيد قوله ومن اخل بالاقرار بقوله وحده لان المخل بالاقرار
كافر سواء اخل بالاعتقاد او لا وكذا المخل بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا يتعلق بالثلثة
ويمكن ان يندفع البحث بان المخل بالاعتقاد والعمل ليس بمنافق وفاقا لانه كافر
عند الخوارج وخارج من الايمان عند المعتزلة والمنافق من يظهر الايمان ويبطن الكفر
وقد نبه على خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد وان شهد و
عمل فهو منافق لانه يشعر بانه ان لم يشهد ايضا فمنافق وكذا ان لم يعمل مع انه
ان لم يشهد فكافر وفاقا وان لم يعمل فخارج من الايمان عند المعتزلة قوله والذي
يدل على ان التصديق يحقق اجعله حقا متقررا في الشرع بناء على ان جميع الادلة
متعاضدة بحيث يتحقق المدلول وان توجه المناقشة في البعض من ان كتابة
الايمان في القلب يصح ان يكون كناية عن لزوم قلوبهم للتوجه بالايمان وان عدم
دخول الايمان في قلوبهم يجوز ان يكون عبارة عن عدم توجه قلوبهم بالايمان
وعدم تصورهم الايمان على ان اتصاف الذات بالوصف لا يعبر عنه بدخول
الوصف فيه فلا يقال في بيان اتصاف الذات بالحمرة انه دخل فيها الحمرة وان
اطمينان القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه قد يطمئن القلب بالولد و
المال فلم لم يجز اطمينان القلب بالاقرار والعمل الصالح وان عطف العمل الصالح
يجوز ان يكون عطف النوافل بمعنى ان عروض ما يجعل الايمان في الموارد مخصصا

مختصا بالتصديق لا يوجب ان لا يكون في الشرع بمعنى الامور الثلثة فان من جملة معنى
الثلثة يوافقا في ان المعدى بالباء بمعنى التصديق الا ان يقال الاصل الحقيقة قوله
وهو متعين للارادة اي من المعاني الشرعية فلا يرد انه ينافي تحسين الحمل على المعنى اللغوي
قوله اذ المعدى بالباء هذا انما يتم لو تعين كون الباء للتعدية وسيجيء فيه احتمالات
آخر قوله ولعل الحق هو الثاني ووجه عدم الجزم بكون الثاني حقا ان للمانع ان يمنع
الذم اه فلا يرد ان بين ترجيح الثاني وقوله للمانع منافرة قوله كالشهادة
لا نقول الاول كالغيب والشهادة على فعيل قوله المطمئن من الارض الرواية
المشهورة في الكشاف المطمان اسم مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل
سمي الارض مطمئنة مجازا وكانه المروي عنده صيغة الفاعل قيل تذكر اسم
الفاعل لاعتباره صفة المكان كانه قيل المكان المطمئن من الارض في الاظهر
جعله صفة البعض الذي يشعر به كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض المطمئن من
الارض ولا يخفى ان شهادة تسمية المطمئن من الارض والخمصة اي المحضرة
واصلها المجوعة ليست جبنية لما ذكرنا من احتمال فعيل في القيل هو الملك في لغة
الملك الاعظم من ملوك حمير اصله قيل بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله
والجمع اقوال واقيال ايضا كذا في الصحاح قوله لا يدركه الحس ولا تقتضيه بديهة العقل
لا تقابل بين الحسي وبديهة العقل الا ان يراد به اول العقل فيبقى كثير من الضروريات
ويدخل في الغيب فينبغي ان يجعل قوله ولا تقتضيه بديهة العقل بالعلم ما لا
يقتضيه الحس ومغنيا عنه لئلا يختل التعريف منعا قوله وهو المعنى بقوله تعالى
وعنده مفاتح الغيب جعل كون مفاتح الغيب عنده كناية عن اختصاص غيب لا دليل
عليه به والاظهر ان المراد بالغيب العام وبالمفاتح بديهياتها يتوسل بها اليه وقوله
لنا تخصيص بجميع العلوم به واشارة الى ان الخلق لا يحفظون بعلمه الا بما شاء وكذا
بالايمان بالغيب الايمان به باخبار النبي عليه السلام لا مطلقا اذا حمل على اللغة لانه
الممدوح وان حمل على المعنى الشرعي فلا حاجة الى التقييد قوله وهو المراد به في الآية
فيه بحث لان الظاهر انه على عمومه والايمان خاص وهو الايمان الشرعي او
اللغوي المقيد باخبار النبي عليه السلام قوله غايبين عنكم اي في الخلاء وحال
الغيبة عن المؤمنين كما يوضحه قوله لا كالمنافقين وقوله وعن المؤمن عطف به
على الضمير المجرور ولذا اعاد الجار وقد اوضح كلام الكشاف فيما روي عن ابن مسعود

رضي الله عنها الجاز امحلا كيف وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة عن المؤمن به بل يحتمل
ان يراد الغيبة عن المؤمنين وما ذكره الكشاف يوضح ان مراده الغيبة عن المؤمن به
حيث قال ان اصحاب عبد الله بن مسعود ذكروا اصحاب رسول الله وايمانهم
فقال ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن رآه والذي لا اله غيره آه اقول والله
اعلم اسلم يحتمل ان يراد يؤمنون بالغيب اهل الكتاب الذين آمنوا بمحمد عليه السلام
قبل وجوده بالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك غير اهل الكتاب
فانهم يؤمنون بما خص محمدا من غير ان يسعوه قبله فيكون وما انزل من قبلك حالا مما
انزل اليك وعطفا عليه فاحسن التأمل واتقن التحمل قوله وقيل المراد بالغيب
القلب والمعنى يؤمنون بقلوبهم ويعضده ان حقيقة استمرار الايمان بالقلب لا الايمان
باللسان فانه لا ينافي الاستمرار عينه قوله فالباء على الاول اه وعلى تقدير جعل الغيب بمعنى الغيبة
والخفاء يحتمل ان يكون الباء بمعنى في بتقدير الزمان المضاف الى المصدر اي يؤمنون في
زمان الغيبة وفرق اخر وهو ان الباء على الاول يحوج الى التضمين وعلى الثاني الى التقدير
وعلى الثالث لا يحوج الى شيء قوله اي يعدلون اركانها ويحفظونها من ان يقع
زيغ اي ميل عن الاستقامة ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان الصلوة بنا يناسب
مناسبة في الغاية لما ورد من ان الصلوة عماد الدين قوله اقامت غزالة غزالة
امرأة شبيب الخارجي خرجت على الحجاج لما قتل شبيب وبقي المحاربة بين اهل
العراقين يعني الكوفة والبصرة حولا قميطا اي سنة كاملة والضراب مصدر ضارب
والمراد المحاربة قوله قام بالامر واقامه اذا جد فيه وتجلد نياقش فيه بان الباء في
قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي جد ملتبسا بالامر ولو كان اقام من القيام
بمعنى الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلوة مجدة قوله لاشتمالها على القيام
فيه انها تشتمل على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلوة لانه يكون بمعنى جعل الصلوة قائمة
وفيه ان المراد انه لا جعل في الشرع التعبير عن الصلوة التي هو فعل المصلي بجزئها
شريعة جعل التعبير عن تحصيل كلها بتحصيل بعضها شريعة فعبر عن ادائها بالاقامة
التي هي تحصيل جزئها ويقيمون الصلوة بتجريد والقنوت جاء بمعنى القيام
والسكون والدعاء والطاعة وكلها يناسب لمعنى الصلوة الا ان الانسب
هنا حمله على القيام وقيل الاظهر ان يجعل من القيام بمعنى الحصول كما يقال قام
بنفسه اي حصل بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره فمعنى اقامة الصلوة جعلها

جعلها حاصلة في الخارج قوله لانه اشهر اي اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها
اشهر من المعاني البواقي قوله والى الحقيقة اقرب لانه المتبادر والتبادر من اقوى
امارات الحقيقة حتى ادعى البعض ان الاقامة حقيقة في تسوية كل شيء جسما
كان او معنى ويحتمل ان يكون المراد انه الى حقيقة الصلوة اقرب لانه حقيقة
الصلوة ما روعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة وان يكون المراد ان الاول
اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة اقرب لشهرتها فجعل المنقول عنه
ما هو الاقرب الى الحقيقة اولى قوله والصلوة فعلة بتحريك العين والسكون
اذ كلتاهما تستحق قلب الواو الفا كما علم في محله قوله من صلى اذا دعا جعل الصلوة
من صلى لعدم استعمال التصلية بمعنى الدعاء حتى قال صاحب القاموس اسم يوضع
موضع المصدر يقال صلى صلوة ولا يقال صلى تصلية قوله على لفظ المفخم اي بميل
فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو التي هي اصل الالف فالتفخيم معان ثلثة ثانيها
ضد الامالة وثالثها ضد الترقيق قوله وانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعاء
خالف الكشاف في جعل الصلوة منقولة من الدعاء والكشاف جعل الصلوة بمعنى
الدعاء فرع الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة لان الداعي في تخشعه يشبه الراكع و
الساجد كما جنيه بقوله وقيل اصل صلى حرك الصلا آه لان مجيء الصلوة بمعنى الدعاء
في اشعار الجاهلية الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة دليل على
اختاره ولان اشتقاق الفعل من غير الحدث نادر ولان اشتهار المنقول عنه
الشرعي في اللغة ارجح من ان لا يكون مشتهرا وفي القاموس صلى الفرس تلا
السابق فيمكن ان يكون الصلوة مشتقة منه بمعنى انه فعل يتلو فيه اللاحق
هي المقتدي السابق اي الامام قوله الصلا هو العظم الناتي على اعلى الفخذ والمفهوم
من الكشاف ان صلى بمعنى حرك الصلوين فلعله وجد في اللغة تحريك الصلا
فغير عبارة الكشاف قوله والرزق في اللغة الحظ اي النصيب قال الله تعالى وتجعلون
رزقكم انكم تكذبون حمل الآية على اصل اللغة دون العرف كما حمله غيره وفسرها بانكم
تجعلون شكر رزقكم انكم تكذبون لان التقدير خلاف الظاهر ويعارضه ان العدول
عن العرف ايضا كذلك وبالجملة في الاستشهاد بها خفاء قوله الا ترى انه تعالى
اسند الرزق الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون الحلال الطلق الطلق بالكسر الحلال فالوصف
للمبالغة ويرد عليه انه لا تنوير فيه لاختصاص الرزق بالحلال لان استفادة الحل

اذا كان من الاسناد كيف يدل على اختصاص الرزق بالحلال ولهذا ورد على الكشاف
حيث جعل الاسناد للاعلام بحل ما ينفقون ان التعبير عن ما ينفق لغيره عن استفادته من
الاسناد حتى اجاب عنه السيد بتكليف انه لما كان الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ
وهو يشتمل الحرام والحلال تمسك بالاسناد والجواب ان التنوير باعتبار ان
الاسناد للايذان بكمال الحل كما يرشد اليه وصف الحل بالطلق وبهذا استغنى
الكشاف عما تكلف له السيد **قوله** فان انفاق الحرام لا يوجب المدح المسئلة انه
اذا اجتمع عند احد مال لا يعرف صاحبه له ان يتصدق به فاذا وجد صاحبه يدفع
قيمته او مثله اليه ان لم يجز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب عليه لانه فعله بامر الله
ولخوفه ويستحق المدح به **قوله** وذم المشركين على تحريم بعض ما رزقهم الله بقوله تعالى
قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا لا يتجه عليه ما سنذكره
ان المذمة في جعل الرزق الحلال حراما والحل استفيد من اضافته الى الله وانها
للحكم بالحل والحرمة برأيهم وهو مذموم وان طابق الشرع **قوله** واصحابنا جعلوا الاسناد
للتعظيم والتحريض على الانفاق ولك ان تجعله لتعليم حق الانفاق وهو ان ينفق باعتبار
انه من الله لعباده والمنفق امين يؤدي ماله تعالى الى المستحق ولا يضيفه الى نفسه
قوله واختصاص ما رزقناهم بالحلال للقرينة وهو ما ذكر ان انفاق الحرام لا يوجب
المدح وكونه مرزوق المتقين المقيمين للصلوة الممدوحين **قوله** وفي حديث عمرو بن
قرة بالضم والشد بدل ما حرم الله عليك من رزقه فصرح الحديث بان الحرام رزق
وفيه انه لم يدل على انه رزق لمن حرم عليه فليكن رزقا لمن احل له ويدفعه انه
الظاهر الكافي للاستشهاد **قوله** لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها
فيه ان الاية الكريمة دلت على ان الله تعالى يسوق الرزق الى كل دابة الا انه لا يتعين
البعض ما يسوقه الله اليه ولا يتوكل عليه فيقع على الحرام لتمسكه بسعيه ولا يخفى عليك
ان كون الحرام خارجا عن الرزق لما كان مبناه على ان الله لا يمكن العبد من
القبيح فالمتكفل لاثبات انه رزق اثبات ان التمكن من كل شيء منه تعالى **قوله**
وانفق الشيء وانفده اخوان اي بينهما الاشتقاق الاكبر اي الاشتراك في اصل المعنى
واكثر الحروف مع التوافق في الباب **قوله** والظاهر من هذا الانفاق صرف المال في
سبيل الخير فرضا كان او نفلا لان الظاهر الاطلاق والتقييد خلاف الظاهر ولان
في التقييد ايهام الكف عن التطوع فان قلت بعد ما ثبت ان المرزوق هنا مختص

مختص بالحلال بمقتضى المقام او بحكم الوضع انفاقا فليس اداء الزكوة انفاقا بالحمل على المنفق
بل هو اخراج ما حرم عليه من ماله فلا يصح تخصيص ما رزقناهم بالحلال مع جعل الانفاق شاملا
للزكوة سيما على مذهب الشافعية فانه يتعين حق الفقير في المال قبل الاخراج قلت المراد
بما رزقناهم ما دخل في ايديهم حلالا طيبا وكان تصرفهم له حقا فلا يتناول المغصوب
سواء كان حين الاخراج حلالا لهم او لا حتى يكون الاخراج رد الحق الغير اليه ولا يبعد
ان يجعل ما رزقناهم اعم من الحلال والحرام ويجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشيء
بما يكون مستحقا له فيكون رد المغصوب الى صاحبه الغاصب من جملة الانفاق **قوله** او
خصصه بها لاقترانها بما هو شقيقها من حيث انهما مما بني عليه الاسلام وقيل لانهما
اما العبادات ويقترنان في القران كثيرا وفيه ان القرينة المذكورة ان كانت صارفة
فيتعين ارادتها والا فيتعين ارادة الحقيقة فكيف جوزهما الكشاف قلت القرينة
صارفة الا ان التردد في انه هل كان حين النزول كونهما شقيقين مشهورا صالحا
لان يجعل قرينة او لا **قوله** وتقديم المفعول للاهتمام به ووجه الاهتمام شرفه المكتسب
باسناده الى الخالق بخلاف المسند الى المخلوق ولان انعام الحق هو الاصل و
الانفاق هو المتفرع عليه وجعل الكشاف وجه الاهتمام افادة الاختصاص وكانه
اراد النص على الاختصاص او تاكيد الاختصاص والا فهو مستفاد من تعليق الانفاق
البعض وفيه قوله وادخال من التبعيضية عليه للكف على الاسراف المنهي عنه في
الانفاق في سبيل الله فاطلقه لظهور ان الكلام فيه او المعنى على الاطلاق لانه اذا
كف عن الاسراف في الانفاق فالاسراف في غيره يكون ممنوعا بالطريق الاولى وعلم
ان هذه النكتة تخص حمل الانفاق على الاعم والا فادخاله لان الزكوة لا تكون الا
بعضا ولهذا اقدم الكشاف بيانها على بيان احتمال التخصيص بالزكوة ولما لم يجعل هنا
بيان التخصيص مقصودا بل ذكر متطفلا لما هو الظاهر لم يبال بتأخيره عن بيان
التخصيص **قوله** هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واضرابه اي امثاله
جمع ضرب بالفتح وروي عن الزمخشري انه جمع ضرب بالكسر فعل بمعنى المفعول كالطحن بمعنى
المطحون فهو الذي يضرب به المثل لا بد في ضرب المثل من المماثلة لكن في الاساس
صرح بالفتح **قوله** اذ المراد باولئك الذين امنوا الذين لم يغووا عن شرك وانكار احتاج
الى التقييد الذين يؤمنون بالغيب بجملته مقابلا للذين يؤمنون بما انزل اليك ليصير
الحصتين تحت الاعم والتقابل بناء على ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل اليك

وما انزل من قبلك لا ايمان بكل منهما استقلالا والا فالطائفة الاولى ايضا يؤمنون بهما
لكن بما انزل من قبلك تبعا لاندراجه فيما انزل اليك وح يخرج عن الطائفتين من نشاء
على الاسلام من المتولدين في حوزة الاسلام الى يوم القيام الآن يقال المراد بالايمان
عن الشرك الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذلك لا يوجب سبق الشرك وايمان
اهل الكتاب ليس للاعراض عن الشرك بل للاعراض عن دين آخر والاوجه الابلغ ان
المراد بقوله الذين يؤمنون بالغيب غير اهل الكتاب لان ايمان اهل الكتاب ايمان
بما هو كالمشاهد لانهم عرفوه باخبار التورية معرفة يقين قال الله تعالى يعرفونه كما
يعرفون ابنائهم فهو يقابل قوله والذين يؤمنون بما انزل من قبلك وح يناسب
ان يجعل اولئك على هدى من ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لان هدايتهم بمحض
لطف الرب حيث آمنوا به عليه السلام من غير سبق معرفة واولئك هم المفلحون
اشارة الى الطائفة الثانية لانهم الفائزون بمطلوبهم الذين كانوا هم وآباؤهم منتظرين
من ادراك النبي عليه السلام **قوله** او على المتقين فكانه قال المتقين عن الشرك التخصيص
الذين يؤمنون قوله المتقين بالمتقين عن الشرك اذ المراد به الذين يؤمنون عن
الشرك فالصفة ح مقيدة **قوله** الى الملك القوم القوم السيد واصله الفحل الذي لا
يحمل عليه والهام العظيم التمة وهو من اسماء الملوك وليث الكتيبة اي الجيش المأول
بالصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة **قوله** بالهف زيادة هو ابو الساعر و
هو ابن زيابة اجاب به حارث بن همام الشيبان حيث توعده في الشعر بالقتل و
المعنى على التهكم به يعني يا حسرة ابي ما حصل للحارث هم الصفات فانه صابح اي مغير صباحا و
غانم وآيب راجع سالما **قوله** على معنى انهم الجامعون بين الايمان بما يدركه العقل جملة و
الايمان بالصدقة ولا يخفى ان الايمان بما يصدقه فرع الايمان بما لا طريق اليه غير
السمع وهو اقوى بان يصدقه وذلك لايمان فعلى هذا التوجيه لا بد من النكتة في
تقديمه على الايمان بما لا طريق اليه غير السمع **قوله** وكرر الموصول دفع لما اورد على
هذا التوجيه لا لاوجه لاعادة الموصول وحاصله ان العطف للتنبيه على ان تباين
السبيلين جعل الموصوف بالثاني كانه مغاير للموصوف بالاول ولا يخفى ان تكرار
الموصول مع قوله بما انزل اليك وما انزل من قبلك ايضا يحتاج الى النكتة وتلك
النكتة جارية فيه ايضا **قوله** او طائفة منهم وهم مؤمنوا اهل الكتاب آه جعل التخصيص بعد
التعميم لتشهيرهم برفع الصوت بذكرهم وترغيب غيرهم لا للنكتة المذكورة له في المعاني

من المقام من التنبيه على شرفهم بحيث كانهم لم يدخلوا في العام لستلزمه تفضيلهم على الخلفاء
الاربع على خلاف ما هو معتقد الائمة والمجمع عليه للائمة فتشبيهه بذكر جبرئيل وميكائيل
لمجرد التخصيص لا للنكتة ايضا فان ذكرهما للشرف والفضل فعلى هذا التوجيه ضعف
لا بهامه تفضيلهم على ما عداهم لانه الابلغ في التخصيص بعد التعميم **قوله** ولعل نزول الكتب
الالهية على الرسل آه هذا لا يظهر في موسى عليه السلام فان التورية انزلت اليه في
الواح **قوله** والشريعة عن آخرها اذا ابتدأ الشريعة عن آخرها فكثير من الشريعة بالوحي
الخفي من غير توسط الملك كما بينه السنة فلا يصح معنى الانزال فيه على ما حققه الآن
بعينه تغليب او يقال الوحي الخفي ايضا بواسطة القاء الملك ذلك في قلبه **قوله**
تغليبا للموجود على ما لم يوجد والموجود احق بان يغلب على المعدوم سيما والمعدوم
على شرف الوجود **قوله** او تنزيلا للمنتظر منزلة الواقع اما العلم المتكلم بوقوعه لا محالة
واما لوفور رغبته او لنكتة في وقوعه وكونه نصب العين لهم وفي ذلك ايضا كمال
المدحة لهم وبالجملة استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي من الزمان الشامل للمستقبل غير
المتحقق في صحبة المتحقق واياما كان فالمجاز من التعبير عن الكل باسم الجزء والبيان
بمثل غير الجميع بين الحقيقة والمجاز كما وهم واورده عليه انه لا داعي الى جعل ما انزل
اليك شاملا لما لم ينزل لان الايمان بالجميع واجب فالداعي ليس مما يجب ان يجاب
لان الايمان بما سينزل انما يجب عند نزوله فلا يصار عن الحقيقة ويحمل في دفعه
بان مقام المدح دعاء الى ان يكون شائبة في بيان انهم يؤمنون بما سينزل
ايضا كما آمنوا بما انزل ويدفعه ان استمرار الايمان المفاد بصيغة المستقبل الذي
لا موقع له هنا الا افادته يبادي بانهم يؤمنون بكل ما سينزل اذ لا يتصور استمرار
الايمان بالبعض الا بالايمان بكل ما ينزل شيئا فشيئا **قوله** ونظيره قوله تعالى
انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى لا يخفى ان المتبادر من سمعنا بعض الكتاب
لظهور ان ليس المقصود سمعنا بعض الكتاب وسمع بعضا آخر لانه غير معلوم
بخلاف الانزال فانه معلوم بانه سينزل بعض آخر لكن المتبادر وصف الكتاب
بقوله انزل لا وصف البعض فالاية نظير باعتبار انزل وهو النظير من كل وجه لما
نحن فيه وجعل كون المراد كتابا انزل الجميع داعيا الى ان يكون المقصود تعلق
السماع بالجميع مما لا يحب ان يراه المبصر او يسمعه السميع فينبغي ان لا يقضي
قاض بان سمعنا ايضا مقصود بالتنظير لكون حكمه بمثابته من التعظيم والتوقير **قوله**

وبما انزل من قبلك سائر الكتب الالهية الا انسب بما سلف سائر الشرائع السالفة
اخذت من الكتاب وغيره **قوله** من حيث انا متعبدون بتفاصيله فان قلت لا نعبد
الا بالاحكام قلت بل بالجميع فانه يصح بتلاوته الصلوة ويحرم مس الجنب والمحدث و
تلاوة الجنب والسفر به الى بلاد الكفر الى غير ذلك **قوله** وفي تقديم الصلوة اه يعني
صلة الفعل لا صلة الموصول كما يوهمه المقام حتى يكاد يميل القاصر الى تأويله بان المراد
في تقديم بعض اجزاء الصلة بان يوقنون معطوف على الصلة وفي حكمه **قوله** تعريض
بمن عداهم من اهل الكتاب وبان اعتقادهم في امر الآخرة غير مطابق اما في تقديم
الصلة فلان تقديمها يوجب تعظيم الآخرة وكونها مما يهتم به مزيد اهتمام فقد عرض
بهم بانهم جزموا من امر عظيم واما في بناء يوقنون على هم فلانه يفيد حصر ما نهم عن الاتقان
واختصاص الاتقان بزمرة امتازوا عنهم بجمع الايمان بما انزل على نبينا عليه
السلام مع الايمان بما انزل من قبله وفي شرح الكشاف ان التعريض في الاول ايضا
باعتبار افادته التخصيص يعني ان تلك الزمرة العظيمة الآن يختص ايقانهم
بالآخرة لا يتجاوز ايقانهم امر الآخرة بخلاف اليهود الآن فيين فانه تعلق ايقانهم
بما هو على خلاف الآخرة وفيه انه لا يمكن تعلق الايقان بخلاف حقيقة الآخرة
وليس المتعلق به الا الجهل **قوله** واليقين اتقان العلم بنفي الشك والشبهة عنه
نظرا واستدلالا تقييد اليقين بالنظر بناء في ما اشتهر من ائمة النحو ان العلم من
افعال القلوب لليقين فان العلم لا يختص بالاستدلال **قوله** لحب المؤقدان الى
موسى وجعدة اذا ضاهما الوقود قوله لحب اصله حبب مضموم العين فادغم
بنقل الحركة وبدونها وروي بالوجهين وروى سيبويه البيت بهمزة مؤقدان
موسى والوقد بضم الواو مصدر وبفتحة صفة يراد به ما يتوقد به النار وصف
الشاعر اي جريرا ابو حية النميري ابنيه موسى وجعدة ونفسه بالكرم حيث جعل
محبته لهما حين استشهادهما بالكرم وفي ذلك كمال وصفه بالكرم حتى غلب
محبة الطبيعية لهما المحبة للاستشهاد بالكرم والتحق في مقابلة المحبة للاستشهاد
بالعدم الى ان جعل محبته لهما وقت الاستشهاد وعني بالاضاءة بالوقود الاستشهاد
فجعله بوصف الايمان بالكرم او بالكرم والاستشهاد دون قصر النظر عليه لا يليق بما
الابصار وقوله لحب اه جواب القسم المحذوف ولم يذكر قد يجري حب مجرى
نعم فكما لا يجوز لقد نعم الرجل لم يجز لقد حب **قوله** الجملة في محل الرفع ان جعل احد

احد الموصولين بين اعراب الجملة وقد سبق توطئة لقوله والا فاستيناف وانما
قال ان جعل احد الموصولين مفصولا مع انه على تقدير جعل الذين يؤمنون مبتدأ كلا
الموصولين مفصولان عن المتقين لان الفصل لم يتعلق الا باحد الموصولين ولم
يفصل الا احدهما وصار الآخر منفصلا بفصل الاول **قوله** وكانه لما قيل هدى للمتقين
يعني اذا فصل احد الموصولين كان جوابا لسؤال ناش عن الكلام السابق وفيه
نظر لانه اذا فصل الموصول الثاني كان التوجيه مما لا ينبغي ان يلتفت اليه في نظم الكلام
المعجز لانه لا احسن لعطف والذين يؤمنون بما انزل الاية على قوله هدى للمتقين
لانه ان كان الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا وان كان الثانية اهل الكتاب
الجامعين بين الايمانين فينبغي ان يجري على المتقين كالاول ولا فائدة في
الاستيناف وتغيير الاسلوب على ان فيه ايهام منافاة للكلام السابق باعتبار افادة
تخصيص الهدى بالطائفة المقابلة للطائفة الاولى ولذا احتاج صاحب الكشاف
الى جعله تعريضا لطائفة من اهل الكتاب لم يؤمنوا ليحسن العطف فعلى ما صار بهذا التعريض
في قوة ليس الكتاب هدى لمن عدا الطائفة الاولى من اهل الكتاب الغير المؤمنين
فصار مآل الكلام هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما
رزقناهم ينفقون وليس هدى لمن عداهم من غير مؤمني اهل الكتاب فيه انه لا
ان عدم هدايته لغير مؤمني اهل الكتاب ليس صفة كاملة حتى يحسن انخراطه في
سلك صفاته الفاضلة وما يتجه ايضا ان حسن المقابلة بين سلب هدايته لمن لم
يؤمن من اهل الكتاب وبين هدايته لمن آمن منهم لا بين ذلك السلب وهدايته
لمن آمن من غيرهم وقيل تأويل الكلام ان المراد بالثانية الطائفة الاولى بعينها والعطف
باعتبار معنى التعريض يعني هو هدى لمن آمن به وبما قبله وليس هدى لمن لم يؤمن به
وآمن بما قبله وليس فيه ايضا حسن عطف بل حسن العطف بين هدايته من آمن به وسلب
الهداية عمن لم يؤمن به على ان عدم المناسبة باعتبار المعنى المقصود لمن خاف
العبارة لا ينبغي ان يرتكب باعتبار تكلف المناسبة باعتبار معنى التعريض **قوله**
والا فاستيناف لا محل لها وكانه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة فيه ابحاث
احدها انه ليس في السابق الا حكم واحد هو كون الكتاب هدى للمتقين الا ان
يقال اراد بالاحكام الصفات عبر عنها بالاحكام لانها جمل وثانيها ان الاستيناف
لا يكون الا جوابا للسؤال وكانه جرى على اللغة اي ابتداء كلام وثالثها ان كون الجملة

نتيجة السابق لم يجعل من جهات الفصل لا مناسبة له بالفصل اذ النتيجة تقتضي ذكر الرابطة
الدال على التفرع وقد سبق ما يتعلق به فتذكر واورد على هذا الاستيناف انه لا توجيه
للسؤال بعد وصف المتقين بما وصف وليس الجواب الا اعادة الدعوى والجواب عنه
ان السؤال باعتبار ان كمال الكتاب في الهداية يوهم انه ينبغي ان لا يختص هدايته باحد
وملخص الجواب ان الهداية من الله لا من الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا
فلا هداية الا لمن هداه ربه وقدر فلاحه **قوله** ونظيره اي نظير الاستيناف المقدم سواء
كان صدره الذين يؤمنون او اولئك وليس مختصا باستيناف اولئك كما
يوهم قوله فان اسم الاشارة فانه من قبيل تخصيص البيان بما يحتاج اليه لك
ان تجعل قوله ونظيره من ذلك القبيل اذ كون ذلك نظير الذين يؤمنون
الى الاخرة في غاية الظهور **قوله** فان اسم الاشارة ههنا كاعادة الموصوف بصفاته
المذكورة تعليق الحكم بالوصف يكون ابلغ سواء كان بالاعادة او لم يكن في التعليق
بالاسم ليس في ذلك المبلغ من البلاغة سواء كان بالاعادة او لا **قوله** ايذان بانه
الموجب له ايجابا عاديا عندنا وعقليا يجب يذم تاركه كما عند المعتزلة قوله ومعنى
الاستعلاء في على هدى تمثيل اي تشبيه تمكنهم وليس المراد انه استعارة تمثيلية
وقد نبه عليه حيث قال ومعنى الاستعلاء ولم يقل على هدى من ربهم تمثيل اذ التمثيل لا
يكون في المفرد وقال معنى الاستعلاء ولم يقل معنى على تنبيها على ان استعارة الحرف تبعية
الاستعارة في متعلقه والتحقيق انه لا يجتمع الاستعارة التبعية والتمثيل كما يوهم من
قوله تمثيل ومزيد تحقيقه في كلام السيد السند سيما في حواشيه على شرح التلخيص **قوله**
وتنكير هدى للتعظيم ويحتمل ان يكون للافراد اي مع ايمانهم بما انزل اليك وبما انزل
من قبلك على هدى واحد من ربك لانه لا هدى الا هدى ما انزل اليك لانه نسخ
ما قبلك بكتابك **قوله** ولا يقادر قدره اي لا يعين قدره في القاموس المقادرة
التهيئ والتقدير **قوله** فلاء اي الطير المرنة بالضحى على خالد لقد وقعت على لحم ربا
خالدا حيث قبل وبعظم الطير الواقعة على لحم حيث قسم بابها وارتب بالكان اذا م
وليس الطير المرنة مرفوعا مبتداء لقوله ولقد وقعت لانه لا يكون الجملة القسمية
الواقعة لجواب القسم خالية عن اللام وان ولام الابتداء لا يكون في الخبر وقد
يقال الطير المرنة مرفوعة فاعل المحذوف يفسره لقد وقعت وح المقسم به ابو
ان ع **قوله** كرر فيه اسم الاشارة تنبيها على ان اتصافهم تلك الصفات يقتضي كل

كل واحدة من الاثرة في القاموس الاثرة بضم الثاء كالفتحة المكرمة المتوارثة هذا والبحكة
في الرب من غير ان يتوسط والفلاح والظفر كما متان اكرم بهما الرب تعالى آدم عليه السلام
متوارثتان لاولاده كابرا عن كابر وغير ما فسر الاثرة بالاستقلال اي الاستقلال
بالهدى والاستقلال بالفلاح وقصد ان كلا منهما كاف في تميزهم بها عن غيرهم
بخلاف ما لو لم يكرر فانه ربما يغفل السامع عن الكفاية ويتوهم ان امتيازهم بمجموع
الامرين هذا ونحن نقول من موجبات حسن التكرار اعلاء قدرهم بذكر اسمه اياهم مكررا
ومنها تحسين ذكر الفصل من غير التباسه بغيره ولولا التكرار لا يتوهم انه بمنزلة اسم
الاشارة وعد بعيد ولا يبعد ان يجعل ولكن الثانية اشارة الى المتقين الموصوفين
بكونهم على هدى من ربهم ويجعل الفلاح مترتبا على كونهم على تلك الهداية المترتبة
على الاوصاف السابقة فلا يكون التكرار الا في الظاهر والفلاح هو اغتنام الهداية
والتمسك بها على اختلاف طائفة جاء في حقهم واما ثمود فهديناهم فاستحبوا
العمى على الهدى او فسره الرب تعالى بقوله ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا
وكواعب اترابا وكأسا دهاقا لا يسمعون فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء
حسابا **قوله** فان التسجيل بالغفلة والتشبيه بالبهائم شيء واحد يريد ان الفصل
لكمال الاتصال لان الثانية بمنزلة التأكيد اللفظي للاولى وكذا ان يجعل الفصل
لكون الثانية كالمتصلة بالاولى لانه جواب سؤال نشأ من قوله بل هم اضل اي
انهم لماذا كانوا اضل فاجيب بانهم الغافلون عن رعاية مهمات مصالحهم والانعام
لا يفوتهم ما يمكنهم من رعاية المصالح **قوله** وهم فصل يفصل الخبر عن الصفة لاختصاصه
بالوقوع بين المبتدا والخبر دون الموصوف والصفة وقوله ويفيد اختصاصه
المسند بالمسند اليه اي قصر المسند على المسند اليه بناء على ما حققه العلامة التفتازاني
في شرح التلخيص في ضمير الفصل انما يفيد القصر اذا لم يكن المسند معرفا بلام الجنس والا فالقصر
من تعريف المسند وهو لمجرد التأكيد بل تردد في شرح الكشاف في افادة الفصل القصر
وقال انما يثبت تلك الافادة لو جاء مثل زيد هو افضل من عمرو والقصر اذ في صورة
تعريف المسند القصر لتعريف المسند الذي يفيد القصر بدون الفصل ويمكن ان يقال
ارادته للقصر على تقدير كون اللام لتعريف العهد **قوله** او مبتداء والمفلحون خبره
جعل احتمال كونه مبتداء مذهب لبعض العرب في الفصل على خلاف مذهب الاكثر
من جعل الفصل مما لا محل له من الاعراب **قوله** تلق وفلذ وفلى في القاموس فلقه

شقه والفلذ العطاء بلا تأخير والعدة او الاكثار منه او دفعة وفلذ من حد ضرب يقال
فلذت له من مالي اي قطعت وفلج الصبي واوى اي عزل عن الرضاع او فطمه وبابه
ضربه وزيد سافر وعقل بعد جهل قوله وتعريف المفلحون بعينه انه للعهد او للتعريف
الجنس ثم اذا جعل التعريف للجنس يحتمل ان يراد قصر الجنس على المسند اليه وان يراد
دعوى اتحاد المسند اليه مع الجنس كانه مجسم منه وهذا الذي اراده الكشاف
في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المصنف اكتفى بالتنبيه على كون اللام للجنس اشارة
الى انه بعد كونه للجنس لا يقتصر على دعوى الاتحاد بل يحتمل دعوى الحصر والشارح العلامة
التفتازاني زعم ان هذا معنى آخر للتعريف الخبر دون العهد او الجنس وحقق
السيد السند انه من فروع التعريف الجنسي كيف لا والتعريف لا للعهد والعهد والجنس
الا انه اشير به الى مفهوم اللفظ بعد تقييده بالاتحاد وتصويره في الواهية بصورة
المسند اليه قوله تأمل كيف نبه سبحانه وتعالى من وجوه الخيبة تنكير هدى للتعظيم
واضافته الى الرب واضافة الرب اليهم والمبالغة في استقرارهم في الهدى وتمكنهم
منه حتى صار مطية لهم وكانه خص بالذكر ما ذكره لان كلامه في منبهات هذه الجملة قوله
لما ذكر خاصة عباده ونحن نقول والله تعالى اعلم لما بالغ في وصف الكتاب بالهداية
وبلغ النهاية كانه اختلج في الوهم انه مع تلك الهداية ينبغي ان لا يبقى كافر فازال ذلك
بان الهداية لمن يصلح لها وهم العبد واعن الصلاحية كذلك وختم على قلوبهم وعلى
سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقدر لهم عذاب عظيم وقوله اهلتهم اي جعلتهم اهلا
لذلك ومستوجبة لهم من الشاهيل والعتاة كالقضاة جمع العاتي اي المستكبر والمردة
كالطلبة جمع مارد وهو العاتي في الغاية قوله لتباينهما في الغرض تباينهما في الغرض
من موجبات الفصل وبعد وقوع الفصل في صلاحية النظم لان يجعل الجملتان للغرض
المتباينين يحتجه الحمل عليه والمناقشة بامكان جعل الثانية مشاركة للاولى في الغرض
حتى يحتاط في صحة العطف او في كمال الانفصال كما فعله البعض غير منتجة نعم هو وجه
اخرى للفصل لا مانع منه كما ان جعله جوابا للسؤال انه ما باله لم ينفع الكافرين وجه
اخرى واورد ان تباين الغرض على تقدير ان لا يجعل والذين يؤمنون بما انزل
اليك وما انزل من قبلك مقطوعا عما قبله فانه قصد به وصف المتقين
فالجملتان من قبيل ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم واجيب بان الاولى
لم يقصد بها وصف المتقين بل التعريض باهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بالقرآن و

ونفسا وعقيدتهم ولذا اصلحت العطف على سابقه ولا ينافي تركه هذه الجملة في هذا
الغرض على انه توجيه مرجوح دل على ضعفه بعدم الالتفات اليه في هذا المقام قوله
واعطاء معانيه المشابهة في مجرد اعطاء المعاني لما دخلت هي عليه والا فالفصل
يعطي معناه للاسم وهي تعطي معانيها لمجموع الجملة قوله والمتعدي خاصة في دخولها
على اسمين اقول وافعال القلوب خاصة في تعلقها بنسبة بين اسمين ثم اقول
لما ثبت له مزيد اختصاص بالمتعدي اقتبس اولا ما هو من خواص المتعدي من
عمل النصب وثانيا ما هو مشترك بين جميع الافعال من عمل الرفع قوله ولذلك اعملت
عمله الفرعي زيفه الرضي بانه مشترك بين هذه الحروف وما ولا المشبهتين بليس
وقال الوجه ان اقوى العمل للفعل نصب المفعول المقدم على الفاعل لانه عمل
مع غير الترتيب الذي يقتضيه الفعل والعمل في خلاف المقتضى غاية في العمل
فاعطى هذا العمل لهذه الحروف تنبيها على كمال مشابهتها للفعل ويمكن دفع
ما اورده من اشتراك الوجه المشهور بين هذه الحروف وما ولا بانه لم
يعمل في ما ولا بمقتضى هذا الوجه لانه عمل به في لا لنفي الجنس لمزيد مشابهته لها
بهذه الحروف فلو عمل به في ما ولا المشبهتين بليس لالتبس لا لنفي الجنس
بلا المشبهة بليس قوله كان مرفوعا بالخبرية لم يقل احد بان العامل في
الخبرية بل في نحاة الكوفة من قال العامل في الخبر المبتدأ كما ان العامل في
المبتدأ الخبر اللهم الا ان يحمل قوله مرفوع بالخبرية على ان المعنى المقتضي للرفع
فيه الخبرية فيكون العامل فيه المبتدأ ويجعل بقاء الخبرية باعتبار كون اسم
ان مبتدأ محلا فرفع الخبر دون الحرف قوله ولذلك يتلقى به القسم
فيه ان تلقي القسم بشيء لا يدل على كونه للتاكيد اذ مما يتلقى به القسم
حرف النفي ولا تاكيد فيه الا ان يقال لايجاب القسم بالمثبت
المؤكد الا ان النفي غني عن التاكيد لان كونه الاصل بمنزلة التاكيد له
لكثرته قوله وتصدر بها الاجوبة مما يذكر في معرض الشك الاجوبة لان
السائل شاك لا محالة اذ لا يسأل العالم ولا المنكر فقوله وتذكر في معرض
الشك تعميم لما سبق وتعرض لما بقي ولا وجه لعدم التعرض لذكره في معرض
الانكار فقوله ربنا لو نكث شال لما يذكر في صدر الجواب وقوله و
قال موسى مثال لما ذكر في معرض الشك والظاهر مما ذكر في معرض الانكار

لان فرعون كان منكر الرسالة الا ان يقال نزل منزلة الشاك اى غاية امره
الشك اذ امارات رسالتى اظهر من ان يخفى وهل يتأتى لغير النبى ان
يدعى الرسالة عند جبار يدعى الالوهية ولذا لم يبالغ فى التأكيد على قدر انكاره
نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزيل نهاية الانكار منزلة ادنى انكار
قوله وتعريف الموصول اما للعهد وذلك لان تعريف الذى وتصاريفه من
بين الموصولات كتعريف ذى اللام فى كونه للعهد تارة وللجنس اخرى سواء
جعلت من المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة او لا كما عليه المحققون
كذا ذكره السيد السند فى شرحه للكشاف فعدوله عن عبارة الكشاف
حيث قال والتعريف فى الذين كفروا للتنبيه على جريان حكم المعرف باللام
لا يختص من بين الموصولات بالذين بل يجرى فى غيره لكن عبارته توهم الجريان
فى كل موصول فعبارة الكشاف تستحق العدول عنها لكن لا الى ما عدل اليه
قوله اما للعهد رجح العهد لانه المرجح من بين معانى التعريف فقيل قرينة
العهد كون هؤلاء اعلام الكفر والمشهورين به فهم لذلك كالحاضرين
فى الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان يجعل القرينة ما اسند
اليه والاحسن ان المراد العهد النوعى اى المصممين على الكفر لانه اشد
تناسبا بما يقابله فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام والمشهورين به
قوله او للجنس متناولا من صمم على الكفر وغيرهم حمله على الاستغراق
واحتاج الى تخصيص غير المصرين عنه ولم يحمله على الجنس المحتمل للبعضية حتى
توهم انه تطويل للمسافة اما لان عند العلماء الاصول ان الاستغراق
ارجح من غيره بعد العهد كما قيل واما بما يمكن ان يقال ان فى ارادة
الاستغراق وتخصيص غير المصرين عنهم تعميم الحكم لجميع المصرين بخلاف ما
اذا حمل على الجنس فانه لا يفيد العبارة شمول الحكم لجميعهم وكان ان يحمله على
الجنس ويكون المقصود للانذار عن الكفر لانه يفضى الى مثل هذه الحالة وينتهى
الى ما لا يمكن اصلاحه **قوله** والكفر لغة ستر النعمة واصله الكفر بالفتح وفى القاموس
الكفر بالضم ضد الايمان وقد يفتح والكمام الثمرة بالكسر جمع كم بالكسر وهو
وعاء الطلع وغلاف النور على ما فى القاموس **قوله** وفى الشرع انكار
ما علم بالضرورة الظاهر انه اعم من الانكار بل يتناول الشك فالاولى

فالاولى عدم التصديق بما علم بالضرورة مجىء الرسول به والكفر انما يكون انكار
ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع
الامور الثلثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا الا
ان يكون من نفى الواسطة **قوله** وانما عد لبس الغيار وشد الزنار فى القاموس
الغيار علامة اهل الذمة كشد الزنار **قوله** واحتجت المعتزلة بما جاء فى القرآن
بلفظ الماضى على حدوثه اى حدوث هذا اللفظ فيلزم حدوث جميع القرآن او
يبطل قدمه الثابت لقيامه بذاته يمتنع قيام الحادث به او حدوث القرآن
وطريق الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المحكوم عليه بل النسبة التى
تذعن وتصدق بها وههنا ابحاث الاول ان هذا ليس اول ماض
وقع فى التنزيل فلا وجه لبيان الاحتجاج ههنا دون قوله ومما رزقناهم بل
الذين انعمت عليهم الثانى ان الاحتجاج لا يدور على لفظ الماضى بل على معناه
والا فالماضى المعبر به عن المستقبل تنبيها على تحقق وقوعه ومثل غير عزيز فى
الكتاب لا يكون حجة والثالث ان المقتضى لسابقة مخبر عنه الماضى الخبرى والا
فالماضى المستفهم عنه لا يقتضى الا سابقة امر مستفهم عنه فتخصيص الاحتجاج
من ضيق العطن الاول الا ان يقال مطلقا الماضى يستدعى سابقة مخبر عنه
المتكلم او المخاطب فى الجواب قوله واجيب بانه مقتضى التعلق ويمكن ان
يجاب بان المقتضى انما هو الكلام اللفظى ولا نزاع فيه واقتضاء الكلام النفسى
ممنوع **قوله** خبر ان وسواء اسم بمعنى الاستواء اما ان يريد ان الجملة خبر ان
فلا يصح قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان واما ان يريد ان
سواء خبر ان فلا يلايمه قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان او
بانه خبر لما بعده فاللايق ان لا يذكر قوله خبر ان ويكتفى بما بعده كما فى الكشاف
قوله او بانه خبر ان وما بعده ينبه عليه امور احدها انه كيف وقع الفعل مخبرا
عنه وثانيها انه كيف وقع ما اشتمل على الاستفهام فاعلا مع اقتضائه صدر
الكلام وثالثها ان المسند اليه للاستواء يجب ان يكون متعددا فكيف صح
ان يكون احد الامرين فصرح بدفع الاول بقوله والفعل ممتنع الخ وبدفع الثالث
والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة وام عليه بقى انه على تقدير كون
سواء خبرا لما بعده كيف صح تقديمه فى مقام يوجب تقديم التباسه بالفاعل

فان التركيب من قبيل زيد قايم ابوه فان ابوه فاعل قايم ولا يجوز ان يكون
مبتدأ مقدم الخبر لالتباسه بالفاعل الا ان يقال الاصل فى سواء عدم العمل
والارجح الابلغ عدم التاويل بالصفة ليكون وصفا للانذار وعدمه بنفس المصدر
والالتباس بالفاعل فى مقام يكون الفاعلية راجحة مهروب عنه واما بدونه
كما فى اقايم زيد فلا فان كون قايم خبرا رجحه ضعف كون قايم مبتدأ لانه مبتدأ
اضطرارى والشايع فى الابتداء كونه مسندا اليه ولو كان امكن لرفع اقايم
الزيدان موجب سوى الابتداء لم نحكم بوجود هذا القسم من المبتدأ قوله
والفعل انما يمتنع الاخبار عنه اذا اريد تمام ما وضع له هذا فاسد لانه يمتنع الاخبار
عنه اذا اريد به الحدث الغير الموضوع هو له والزمان والنسبة او الحدث
الموضوع هو له والنسبة والزمان الذى هو غير داخل فى الموضوع له او الحدث
او النسبة من غير زمان فامتناع الاخبار عنه لا ينحصر فى ارادة الموضوع له فالمدار
على قوله اما لو اطلق آه وفى قوله واريد به اللفظ دلالة على ان اللفظ يستعمل
فى نفسه وعليه كلام النحاة والتحقيق خلافه لان اللفظ يحضر بمجرد التلفظ به فلا
يحتاج فى احضاره بعد التلفظ به الى ارادته بنفسه كما حققه السيد السند وانكر
وضع اللفظ بازاء نفسه فارادة اللفظ بنفسه فرع القول بوضعه لنفسه ففى جعل
ارادة نفس اللفظ مقابلا لارادة تمام ما وضع له نظر الا ان يراد بتمام ما وضع له
تمام ما وضع له وضعا قصديا فان وضع اللفظ لنفسه ضمنى والمتبادر من اطلاق
الوضع هو القصدى منه قال العلامة التفتازانى جعل الفعل مع فاعله المضمر
فعلا شايع فى اعباراتهم والا فالمخبر عنه ههنا هو الجملة لا مجرد الفعل قال السيد
السند لا حاجة الى ذلك لان الاخبار فيما نحن فيه انما هو عن الفعل واما
فاعله فهو قيد للمخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كلما يجعل الجملة خبرا وحالا او صفة
الفاعل فيه قيد فى المال وقوله او مطلق الحدث يشعر بان المراد بقوله تسمع
مطلق السماع والمعنى على ان السماع بالمعيدى خير من رؤيته والظاهر ان
المراد سماعك والمراد بقوله يوم ينفع ليس يوم النفع مطلقا بل يوم نفع
الصدق بالنسبة فنسبة الفعل مراد فالاولى ان الجملة ماولة بهذه الصفة
ونحوها فتامل قوله على الاتساع قيد مطلق الحدث اما ارادة نفس اللفظ
فبالوضع على ما عرفت قوله تسمع بالمعيدى خير من ان تراه هذا اذا لم يقل

يقل بتقدير ان وحذفه كما هو المشهور قوله وانما عدل ههنا عن المصدر الى
الفعل لما فيه من ايهام التجدد والاولى بهذا الايهام المستقبل لانه يستعمل
للاستمرار التجددى فالظاهر ان يقال أتنذرهم ام لا تنذرهم وقد صرحوا
المعنى على المستقبل وان التزم بعد الهمزة وام هذه الماضى على ما حكى
عن الاخفش فكانه اختير الماضى لانه ادخل فى تاكيد الاستواء كانه قيد
انه وقع الانذار وعدم الانذار وعلم الاستواء بالمشاهدة وبهذا علم
وجه آخر للعدول عن المصدر الى الماضى ومن وجوه حسن ايراد الفعل
ان الفعل اليق بالاستفهام وذلك ان تجعل قوله وحسن مجرورا عطفا
على ايهام التجدد قوله فانهما جردتا عن معنى الاستفهام لم يكن فى
ام استفهام حتى يحكم بتجريدها عن معنى الاستفهام فذكر ام فى مقام
التجريد عن الاستفهام استطراد والاستواء الذى جعلنا بمعناه فسر
الاستواء فى صحة الوقوع لان المستويين فى العلم يستوى فيه صحة وقوعهما
فجعل بحجة والاستواء فى صحة الوقوع من غير الاستفهام والعلم فصار
المال المستويان فى صحة وقوعهما مستويان فى عدم النفع فلا يرد ما قيل
ان محصل الكلام ان المستويين سواء فلا فائدة فيه وقيل المعنى المستويان
فى علم المخاطب مستويان فى عدم النفع والتجريد ليس الا عن الاستفهام
وانما قلنا فى علم المخاطب مع ان الظاهر علم المتكلم لان هذا الكلام اعتبر بعد تقدير
سؤال من المخاطب كانه قال أانذرتهم ام لا تنذرهم فاجيب بقوله
سواء عليهم فى عدم النفع الانذار وعدم الانذار المساوى فى علمك وقوع
احدهما هذا ما قيل فى هذا المقام وانا اقول مع المساعدة لبعض المقدمات
جردت الهمزة وام لمجرد الاستواء للتاكيد فصار المال سواء الانذار
وعدمه سواء وكلا السويتين فى معنى واحد ولو كان احدهما فى عدم النفع
والاخرى فى صحة الوقوع او فى العلم لم يكن هناك تاكيد والله اعلم قوله اللهم
اغفر لنا ايها العصابة بالكسر من الخيل والرجال والطير من العشرة الى
الاربعين قوله وانما اقتصر عليه دون البشارة بهذه النكتة لا يفيد وجه
ترك الجمع بينهما لانه لا يلزم من عدم تاثير الانذار عدم تاثيرهما بطريق الاولى
وان يلزم عدم التبشير بطريق الاولى فالوجه ان يقال ان الكافر لا يكون اهلا

للبشارة وانما هو اهل للانذار وبشارته على تقدير ايمانه بشارة للمومن قوله
وهو لحن يريد انه لا اعتماد على رواية هذه القراءة وليس الطعن في القراءة
لانه لا مجال للطعن فيما هو من السبع المتواترة وان لا يبال به الكشاف واعتذر
عن اللحن الاول بان قلب الهمزة المتحركة في شعر حسان والفرزدق ولان ذلك
ليس خارجا من كلامهم وعن الثاني بان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف
مقدار زائد على المعتاد ليكون فاصلا بين الساكنين كما في قراءة محياي
بسكون الياء وصلا قوله وبحذفها اى الاستفهامية فيكون والقاء حركتها
على الساكن قبلها والظاهر ان ضم حركتها للاستفهامية فيكون المروية عليهم
انذرتهم بالفتح واثبات الهمزة ولم يثبت هذه القراءة ولا نظيرها ولو جعل
ضمير حركتها الى الهمزة الباقية يكون خلاف العبارة وغير ثابتة في القراءات
اليه لكن يكون نظير قد افلح بحذف الهمزة وفتح الدال ويشهد له قول الكشاف
كما قرئ قد افلح فعلى هذا اختصار القاضي بحذف كما قرئ قد افلح مخل قوله
جملة مفسرة لاجمال ما قبلها قوله لاجمال ما قبلها تعليل لصحة كونها مفسرة
وليست اللام صلة التفسير والجملة المفسرة جملة يؤتى بها لبيان الجملة السابقة
نفسها او بيان مفرد من مفرداتها عدت من الجمل السبع التي جعلها
النحاة مما لا محل لها من الاعراب وتفصيلها في مغني اللبيب وقوله
او بدل عنه اى عما قبلها كقوله او خبر ان يتجه عليه انه ليس في الخبر عن المصرين على
الكفر بعدم الايمان كثير جدوى حتى يقصد نسبته اليهم وقوله والجملة قبلها اعتراض
بما هو علة الحكم اشارة الى ان كون لا يؤمنون خبر ان على تقدير كون السابق
عليه جملة واما لو كان مفردا فهو متعين لكونه خبرا ولك ان تجعل الجملة حالا عن
قوله لا يؤمنون او عن المبتدا وعلى الاول يكون تعليلا لعدم ايمانهم فلا يجوز
الاخبار بعدم ايمانهم قليل الجدوى لان مناط الفائدة هو الحال وعلى الثاني
يكون تقييدا للكفرة فلا يحتاج الى التخصيص بقرينة ما اسند اليه ولك ان تجعل
لا يؤمنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الاعراب وان تجعل نتيجة
لبيان سابقها وتجعلها خبرا بعد خبر وان تجعل فائدة اعتراض قوله سواء
عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم تسلية النبي عليه السلام في عدم قبولهم
الانذار والتنبيه على انه لا نفع في انذارهم لئلا يبالغ جدا في شانهم قوله فيجتمع

فيجتمع الضدان صدق خبر منه اللازم له وكذبه وايمانهم وكفرهم اللازم لايمانهم
بانهم لا يؤمنون وفيه ان اعتقادهم بانهم لا يؤمنون انما يلزم لو كان معنى الآية
ناسا باعيانهم اما لو اريد الجنس فلا ومع كون الآية محتملة لا يجب عليهم الايمان
بانهم لا يؤمنون قوله وفائدة الانذار اه يدخل في الزام الحجة اظهار المعجزة
بالخبر عن الغيب بالنسبة اليهم واما بالنسبة الى غير المصرين فهو فائدة اخرى
او هو سبب اسلامهم ومن جملة الفوائد حيازة المومنين مزيد فضل الانقياد
مع عصيان كثيرين ادخل في الاخلاص ومخالفة النفس وزيادة استحقاق الكفار
لما قدر لهم من عذاب الآخرة وظهور كمال حلمه تعالى في امهالهم وظهور عميم
كرمه في رزقهم قوله ولذلك قال سواء عليهم فيه انه ان اريد الاستواء
عليهم في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم الانذار انفع لهم وان اريد الاستواء
في عدم ايمانهم فلا يصح انه يستوي على الرسول الانذار وعدم الانذار في عدم
ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اخبارا عليهم على عليك لما ذكره قوله فهي
من المعجزات لا يكون المحتمل معجزا كما لا يخفى قوله تعليل للحكم السابق وبيان ما يقتضيه
لما كان تعليل الحكم شاملا لبيان الباعث عليه وبيان ما اوجبه فسر ما هو المراد
منه بقوله وبيان ما يقتضيه والمقصود منه بيان جهة الفصل يعني فصل عما سبق
لانه استيناف وجواب السؤال عن سبب التسوية بين الانذار وعدمه
ولا يخفى انه على تقدير ان يكون سواء عليهم اعتراضا تعليلا للحكم على ما مر كان
هذا التعليل آخر ولم يكن لتقدير السؤال جهة حسن لانه علم علة عدم ايمانهم
وبعد فيه بحث اما اولا فلانه يمنع كون بيان مقتضى الحكم السابق ما سنذكره
انه مسبب عن كفرهم وعما اقترفوه لانه يقتضي ان يكون نتيجة الحكم السابق
لا مقتضيا له واما ثانيا فلانه يمنعه عطف ولهم عذاب عظيم لانه لا يصح ان يكون
تعليلا بل يجب ان يكون نتيجة لعدم نفع الانذار لهم ويمكن دفع الاول بانه
مسبب عما يدل عليه مبدا الحكم السابق وسبب للحكم السابق ولك ان
تجعله مؤكدا للحكم السابق لانه يفيد ان الانذار منك وما ينافي تاثير الانذار
من الله تعالى وفعل العبد في مقابلة فعله تعالى وجوده وعدمه سواء قوله الختم
الكتم حمل قول الكشاف الختم والكتم اخوان لان في الاستيثاق من الشيء
بضرب الخاتم عليه كتما له وتغطية على انهما مترادفان في اصل اللغة ستمى

الاستيناف من الشيئ بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعيد عن السوق والظ
ما حمله عليه شاذ وحوا الكشاف ان بينهما اشتقاق كبير لاشتراكهما في اكثر الحروف
وتناسبهما في المعنى قوله والبلوغ آخره المق منه بكثير توضح لفظ الختم
ببيان معان نقل اليها من الكتم بجامع الكتم لا ببيان محتملات النظم لان الختم
بمعنى بلوغ الشيئ آخره لا تتعدى بعلى في القاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث
لا يفهم شيئا ولا يخرج منه شيئ وختم الشيئ بلغ آخره واعلم ان تسمية
نبينا عليه السلام خاتم الانبياء لان الخاتم آخر القوم والاحسن عندي انه
من الكتم لانه عليه السلام ساير الانبياء بنوره كالشمس من الكواكب قوله م
غشاه بالتشديد قوله ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة رد لمن يؤول القرآن عن
ظاهره ويدعي ان الحقيقة مراده ولا العلم كيفيته وعلمه عند الله كذا في شروح
الكشاف ويحتمل ان يكون المراد نفي الحقيقة بشهادة البديهة ليصلح الصرف الى
المجاز فانه لا بد في المجاز من القرينة الصارفة عن الحقيقة قوله وانما المراد ان
يحدث الظاهر وانما المراد انه احدث والتمرن التعود وقوله فتجعل قلوبهم الظ
فيه فجعلت قلوبهم وقوله واسماعهم عطف على قلوبهم وتعاف اي تكره
مفعول ثان ليجعل وقوله وابصارهم كقوله واسماعهم وقوله لا تجتلي كقوله
تعاف يقال اجتلى العروس اي عرضها عليه مجلوة مكشوفة فالمعنى
لا تجتلي اعينهم الآيات المنصوبة على انفسهم ولا تعرضها عليها مكشوفة بل
تعرضها عليها مستورة بغطاء الشبهة والاعراض ويقال ايضا اجتلاه اي
نظر اليه والمعنى حينئذ انه جعل ابصارهم لا تنظر الى الآيات المنصوبة في الآفاق
والانفس كنظر اعين المستبصرين والثاني اظهر والاول ابلغ قوله وسماع
على الاستعارة قابل الاستعارة بالتمثيل بناء على اختصاص الاستعارة
بالمجاز في المفرد المبني عن التشبيه كما هو مذهب الشيخ عبد القاهر وجار الله
واما على مذهب السكاكي فالاستعارة تشمل التمثيل ويقال للتمثيل
استعارة تمثيلية قوله وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع في قوله تعالى
اولئك الذين طبع الله على قلوبهم هذه الآية ايضا تحتمل الاستعارة والتمثيل
ايضا لا بنيا قوله وبالاغفال في القاموس اغفله اوصل غفلته اليه وقوله
وبالاقساء فيه مسامحة لان التعبير بما هو في معنى الاقساء قوله وهي من

من حيث ان الممكنات بأسرها مستندة قصد به دفع التنافي بين ختم الله على
قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم وبين ذمهم بكفرهم ووعيدهم عليه بان
الاسناد لان كل ما وقع في ملكه تعالى فهو بايقاعه اياه وذمهم ووعيدهم لانه
بكسبهم اياه قوله ناعية عليهم شناعة صنعهم ووخامة عاقبتهم في القاموس
نعى على زيد ذنوبه يظهرها ويشهرها والوخامة تجيء بمعنى الثقل وبمعنى
عدم الموافقة وكلاهما حسن وشناعة صنعهم مستفادة من قوله ختم الله على
قلوبهم ووخامة عاقبتهم من قوله ولهم عذاب عظيم قوله واضطربت المعتزلة
يقال اضطرب امره اختل اي اختل امر المعتزلة واصلهم بهذا النص المخالف
لمعتقدهم فذكروا وجوها من التأويل لئلا يلزم اسناد القبيح الى الله ونحن
اغبياء عنه لانه لا قبيح منه تعالى بشيئ وانما قبح الفعل لصدوره عن العبد على
خلاف ما امر قوله الاول ان القوم لما اعرضوا عن الحق في شرح الكشاف
للعلامة التفتازاني ان هذا الوجه محصله ان اسناد الفعل اليه تعالى مجاز متفرع
عن الكناية فان اسناد الفعل اليه تعالى يلزمه كونه راسخا خلقيا فاسند اليه
لينتقل الى الرسوخ لكن لما استحال الختم في حقه تعالى صار مجازا لان من شرط
الكناية ان يصح ارادة المعنى الحقيقي والاستحالة مانعة عن الصحة ومثل هذا
يسمى مجاز الكناية لتفرعه عن الكناية وربما يطلق عليه كناية لهذه العلاقة و
يجب ان يكون المشبه به الختم المبني للمفعول لا المبني للفاعل واعترض
عليه السيد السند بانه لو كان المشبه به الختم المبني للمفعول لينبغي ان
يشتق منه ختم على بناء المجهول ويقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه
تحاشى العلامة عن ان يشبه فعل العبد بفعله تعالى صريحا واوجب ان يشبه
عدم نفوذ الايمان في قلوبهم بكون الشيئ مجبولا عليه فلزم منه تشبيه
احداث العبد الهيئة في نفسه بختم الله فعل بهذا اللازم وقيل ختم الله ولم
يعمل بمقتضى صريح التشبيه لانه لو لم يذكر الفاعل لم يفهم جعل فعل العبد
بمنزلة الامر الخلقي ولا يخفى اضطراب امرهم في هذه التوجيه اما اولا فلان المجاز
في الاسناد انما يكون بالاسناد الى ملابس غير ملابس هو له بتنزيل الملابس
منزلة ما هو له ولم يجيء الاسناد لتنزيل الفعل منزلة فعل الغير الملابس الذي
هو له على انه جعل الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه الثالث الذي ذكره

القاضي وصرح فيه بانه اسناد مجازي وفصل فيه الاسناد المجازي فلو كان هذا الوجه
ايضا مجازا في الاسناد لوقع هذا التفصيل منه فيه لانه اول وجه ذكره واما ثانيا فلان
اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض عن الحق متمكنا في قلوبهم لو كان كل ما
يحدث الله في العبد خلقيا لازما له وليس كذلك اذ اكثر ما يحدث فيه امور
طارية غير خلقية واما ثالثا فلان اسناد القبيح اليه تعالى وان كان مجازا عن شيء
آخر مما لا يقدم عليه العاقل قوله الثاني ان المراد به تمثيل حال قلوبهم قال السيد في
حواشي الكشاف هذا الوجه تغيير المدعى وهو ان لا يحمل الختم على الاستعارة وعلى التمثيل
المذكور بل على تمثيل آخر يكون وجها ثالثا في الاية والمشبه به في هذا التمثيل اما محقق
كما في سال به الوادي او مخيل كما في طارت به العنقاء لو لم يكن العنقاء موجودا
ولم يكن منه طيران باحد وقد روي وجوده وطيرانه في شرح الكشاف قوله
الثالث ان في ذلك في الحقيقة فعل الشيطان او الكافر اورد عليه انه بناء على هذا
يصح اسناد جميع افعال الشياطين والكفار اليه تعالى ولا يخفى ما فيه فان قلت قد
اسندتم اليه تعالى حقيقة فلا باس بان نسنده مجازا قلت نحن نسند خلقه اليه
تعالى لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبيح عندنا من العبد فلا باس بالاسناد
عندنا بخلافكم فان الختم مثلا قبيح من الله تعالى عندكم فلا يستقيم اسناده اليه تعالى
قوله الرابع هذا الوجه ايضا تغيير التفسير بجعل الختم مجازا عن ترك القسر وجعل الكلام
كناية عن تمادي امرهم في الغي وتناهي انهماكهم في الضلال والبغي بحيث يحتاجون
الى القسر قوله الخامس ان يكون حكاية لما كانت الكفرة يقولون لكن لا باعتبارهم
واسناد الختم ح حقيقة لان الكفرة يسندون القبيح اليه تعالى واورد عليه ان
المقصود من الاية تاكيد السابق وح يفوت ويمكن دفعه بان قولهم هذا يدل
على كمال اصرارهم على الكفر فيؤكد عدم ايمانهم او عدم نفع الانذار فيهم وذلك
بين وان خفي على العلامة التفتازاني والسيد المحقق وكم من بين يخفي لوقته قوله
السادس ان يكون ذلك في الآخرة وهو لا يقبح في الآخرة لانه ليس دار التكليف
فيقبح سد باب المعرفة عليهم من التكليف وايضا قد استحقوا اباعمالهم في
الدنيا ذلك كما يشهد له ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا ويؤيده
قوله ولهم عذاب عظيم فانه في الآخرة قوله السابع هذا ايضا تفسير آخر للاية
وتغيير للتفسير الذي ذكره قوله لقوله وختم على سمعه وقلبه تتمة الاية وجعل

على بصره غشاوة وفيه ايضا دلالة على المقصود ولانه يدل على ان المناسب
قطع الابصار عن القلوب والسمع كما ان قوله على قلبه وسمعه يدل على ان
المناسب جمعهما فالاولى ذكره كما في الكشاف ولا يخفى ان الختم على السمع
مقدمة لمنع القلب عن الفهم فباعتبار كونه مقدمة يصح تقديمه على ختم القلب
وباعتبار كون ختم القلب مقصودا دونه يصح تقديم ختم القلب فكل من التقديمين
على ما يقتضيه البلاغة العليا قوله ولانهما لما اشتركا في الادراك من جميع الجوانب
جعل ما يمنعهما من خاص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات اه فيه
بحث لان الغشاوة لا تختص بالمنع من جهة بل هو يمنع المغشي فان كان
ادراك المغشي من جهة يمنعه من جهة وان كان من الجهات فكذلك
فغشاوة السمع مانعة من جميع الجهات وغشاوة الابصار مانعة من جهة واحدة
ومن المرجحات ان الاصل كون العطف لعطف المفرد فما لم يوجب موجب
لا يعدل عنه ولا موجب في قوله وعلى سمعهم ومنها براءة على سمعهم عن مخالفة
ظاهر الحال على ذلك بخلافه على التقدير الآخر فان فيه تقديمه على المبتدا مع
الاضمار قبل الذكر لفظا او الفصل بينه وبين معموله فتامل قوله وكرر الجار ليكون
ادل على شدة الختم قيل ذلك لانه يوجب ملاحظة الفعل مكررا وفيه ان
ملاحظة الفعل مكررا لازم للعطف سواء اعيد الجار او لا فالوجه انه لم يجبر
حين الاعادة ربطه بالفعل تابعا لربط السابق بخلاف ما اذا حذف الجار
فان ربطه ح لم يلاحظ بالقصد المستانف قوله ووحد السمع للامن عن اللبس
واعتبار الاصل فانه مصدر في اصله يعني ان افراد اللفظ في مقام ارادة
الجمع يكون لامرين مطردين احدهما امن اللبس وثانيهما اعتبار الاصل
وقيل خص بهذا السمع للاشارة الى وحدة نوع مدركاته بخلاف اخويه
فان مدركات كل منهما متنوعة واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ
على وحدة نوع مدركات المدلول من اي نوع من انواع الدلالة و
اجاب العلامة التفتازاني بان اعتبارات البلغاء دلالة رابعة كما ان
العادة طبيعة خامسة ورده السيد السند بانها دلالة التزامية نشاءت
اللزوم من اعتبار البلغاء قوله لما فيها من التكرير اي لما في الراء من
التكرير فيلزم تكرار الكسرة الطالبة للامالة فيغلب ما يمنع عن الامالة فيغلب

ما يمنع عن الدلالة وذلك ان يجعل ضمير فيها للكسرة وقد اخل بفهم المعنى حيث
اسقط قول الكشاف فكان فيها كسرتين قوله رفع بالابتداء عند سيبويه
الرفع بالابتداء لا يختص بسيبويه بل متفق عليه عند الاخفش اذا لم يعتمد
الظرف على ما يجب اعتماد اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يختص بسيبويه
انه لا يكتفي بالاعتماد على ما سوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع
حدثا قوله وبالجار والمجرور عند الاخفش فان قلت هل يجوز عند الاخفش
الرفع بالابتداء قلت لا لانه ح يلتبس المبتدا بالفاعل كما في زيد قائم
فيجب تقديمه على الظرف قوله ويؤيده العطف على الجملة الفعلية وجعل
ح قوله ولهم عذاب عظيم على الجملة الفعلية ولا يخفى انه يؤيده ايضا قراءة
نصب غشاوة قوله او على حذف الجار وايصال الختم بنفسه اليه يرتبه
الوفاق على الوقف على سمعهم وفوت نكتة لطيفة مرت لتخصيص الختم
بما عدا الابصار ويحتمل ان يكون غشاوة مفعول ختم والظروف احوالا
اى ختم الله غشاوة كائنة على هذه الامور لئلا يتصرف فيها بالرفع و
الازالة في القاموس ختم طبعه وعلى طبعه قوله وغشاوة بالعين الغير
المعجمة في القاموس الغشاء مقصورة سوء البصر بالليل كالعشاوة
وفي الكشاف مرفوعة وكانه لم يثبت عنده تقييد هذه القراءة بالرفع
فلذا تركه قال السيد السند من العشاء مصدر اعشى وهو من لا يبصر
بالليل ويبصر بالنهار ولعل المعنى ح انهم يبصرون الاشياء ابصار
الغفلة لا ابصار عبرة واقول المعنى انهم لا يرون ايات الله في ظلمات
كفرهم لما ان في اعينهم غشاوة ولولا سوء العشاوة لابصروها لانها لظهورها
لا يمنع الظلمة عن رؤيتها الا الاعشى قوله ولهم عذاب عظيم وعيد وبيان
لما يستحقونه اقول دفع لما يتوهم من سابقه من انه لا عذاب لهم في كفرهم
وتوابعه اذ ذلك بختم الله تعالى وغشاوة من عنده وفي استعمال
اللام المفيد للنفع تهكم بهم في جعل نفعهم وفائدتهم العذاب العظيم قوله
تقول اعذب عن الشيء ونكل عنه اذا امسك اه سمي العذاب عذابا
لانه يمسك الرجل عن العصيان ويردع العصيان عنه قوله ولذلك سمي
نقاخا اى سمي العذب من المياه نقاخا بالضم لانه ينقخ العطش اى يكسره

اى يكسره في القاموس نقخ دماغه كسره قوله وفراتا لانه يرفت العطش اى يكسره
فالفرات على وزن الصغار وفيه تقديم العين على الفاء وقد صرح به الكشاف
والقارح الكاسر او التفصيل قوله فهو اعم منهما اى من النكال والعقاب فان
العقاب جزاء العمل والنكال اخص منه والعذاب الالم الثقيل جزاء كان اولا
دوما كان اولا قوله كالتقذية والتمريض في القاموس قذى عينيه تقذية
واقذاها القى فيها القذى او اخرجه منها ضد والتمريض التوهين وحسن القيام
على المريض فكانه جعل حسن القيام على المريض ازالة المرض عنه قوله والعظيم
نقيض الحقير اه لم يفرق القاموس بين الحقير والصغير والكبير والعظيم قال السيد
السند المراد بالنقيض ههنا ما يدفع به الشيء عرفا فاذا قيل هذا كبير او عظيم
دفع الاول بانه صغير والثاني بانه حقير ولما كان الحقير دون الصغير كان العظيم
فوق الكبير الا ترى جريان العادة بان الاخس تقابل بالاشرف والخسيس
بالشريف فيما يتوهم من ان نقيض الاخص اعم فمما لا يلتفت اليه في امثال هذه
المباحث قوله ومعنى التوصيف به انه اذا قيس سائر ما يجانسه قصر عنه
عظيم العذاب بالقياس الى طاقة المعذب كما هو المتعارف قوله وسموا التعامي
يقال اختاره على العمى تنبيها على ان ذلك من سوء اختيارهم وشناعة اصرارهم
على انكارهم قوله وثنى باضدادهم الذين محضوا الكفر ظاهرا وباطنا ولم يلتفتوا
لفتة ضمير لفتة الى الكفر ظاهرا وباطنا ظاهرا اى لم ينظروا الى الكفر حتى يظهر نتيجة
عليهم وذلك ان يجعله الى دينهم اى لم ينظروا الى دينهم لكمال اعراضهم عنه يقال
لم يلتفت لفت فلان اى لم ينظر اليه واللفت على وزن علم اورد ان قوله
الذين كفروا اخص بالاخصين بل يتناول المنافقين واجيب بانه على تقدير
ارادة العهد يختص بهم بلا خفاء وعلى تقدير ارادة الجنس تخصيص المنافقين
بالذكر يفيد ان الكلام كان فيهم وفيه ضعف لاحتمال ان يكون الكلام في مطلق
الكفرة المصرين ثم ينتقل منه الى بعض منهم لبيان احكام مخصوصة به فالوجه
ان يقال المتبادر من الانذار المواجهة به والقاء الانذار الى المنذر والمنافقون
لا يواجهون بالانذار لانهم تواروا وتظاهروا بالايمان والمراد بالتثنية تثنية القسم
اى ثنى القسم الاول من الامة بالثانية قوله ثلث بالقسم الثالث المذبذب
بين القسمين الذي في شانه قوله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا

الى هؤلاء **قوله** تكميلاً للتقسيم اى تقسيم اهل الدعوة فيه بحث لانه بقى قسم وهو مظهر
الكفر ومبطن الايمان كعمار ولاياسب جعله من المتقين لان تمييز الماخضين فى الكفر
عن المنافقين يستدعى حمل المتقين على الذين واطأت قلوبهم السنتهم كما
صرح به فى قوله المؤمنين الذين اخلصوا دينهم لله وواطأت قلوبهم السنتهم الحق
فيه قلوبهم والسنتهم ولو سلم دخوله تحت المتقين فلا تكميل لعدم بقاء الكفرة
الغير المصرين سيما اذا اريد بقوله الذين كفروا معهودون وجعل التقسيم مشوبا
باعتبار ذكر الاجناس التى تحير الناس فيها بعيد ونقول والله تعالى اعلم تقديم
من الناس للحصر اى المنافق لا يوجد فيما بين الجن وهو مخصوص بالناس
فالاية لبيان اختصاصهم بالناس مع بيان خبثهم ثم نقول الاحسن ان يقال
لما ساق الكلام فى المؤمنين ووصفهم بالايمان الكامل ونتايجه العظيم من الاعمال
الحسنة وعقبه بالجزاء الجميل من الهدى عاجلا والفلاح اجلا انتقل الى اضدادهم
ووصفهم بالكفر وذكر من نتايج الكفر ما هو اقبحه من الكذب والخداع مع الله
ورسوله واضرار المؤمنين على خلاف معاملة المؤمنين من الانفاق على الفقراء
وعقبه بان لهم كمال الخيبة المقابلة بالفلاح حيث يخادعون انفسهم ولا يخفى
لطائف تناسب التنظيم على هذا البيان **قوله** ولذلك طول فى بيان خبثهم حيث
بين حالهم فى ثلث عشر اية وحال غيرهم فى آيتين **قوله** ويستجل على عمههم
وطغيانهم فى الكشاف ويسجل بعمههم وطغيانهم **قوله** وقصتهم عن آخرها
معطوفة على قصة المصرين اى ليس ههنا من عطف جملة على جملة ليطلب بينهما
المناسبة المصححة لعطف الثانية على الاولى بل من عطف مجموع جمل متعددة
مسوقة لغرض على مجموع جمل اخرى مسوقة لغرض آخر فشرط فيه التناسب بين
الغرضين دون آحاد الجمل الواقعة فى المجموعين وهذا اصل عظيم فى باب
العطف لم يتنبه له كثيرون فاشكل عليهم الامر فى مواضع شتى كذا ذكره
السيد السند فى حواشى الكشاف **قوله** وانا اسى جمع انسى واحد الانس
والاناس كالتمر والتمرة ايضا اناس ولا يقال اناسة الا فى اللغة العامية
وقد سمع فى شعر قال صاحب القاموس كانه مولد لقد كستنى فى الهوى
ملابس الصب الغزل • انسانة فتانة بدر الدجى منها خجل • اذا زنت عينى
بها فبالدموع تغسل **قوله** حذفها فى لوقة اصلها الوقة وهو الطعام الطيب او زبد

او زبد برطب وقيل الزبد وحده وقد يقال اللوقة لغة فى الوقة لانه جاء لوق
الطعام اذا اصلحه بالزبدة والكشاف جعل لوق الطعام من فروع لوقة **قوله**
ان المنايا يطلعن على الاناس الامنينا اشارة الى احد الموت لا ينجو منه
انسان ويحتمل ان يراد بالانسان الامن من الخوف والحزن المشار
اليه بقوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويراد
بالموت ما جاء فى قوله عليه السلام موتوا قبل ان تموتوا **قوله** وهم اسم جمع
كرجال بجماعة الرجل كلتف اى الانثى من ولد الضان وقيل الضم بدل الكسر
كالضم فى سكارى بدل الفتح للدلالة على القوة فهو جمع **قوله** لانهم يستأنسون
بامثالهم ولذا قيل الانسان مدنى بالطبع **قوله** او آنس بمعنى ابصر كما فى
قوله تعالى آنست نارا وجاء انس بمعنى علم سموا انسانا لانه يعلمهم الله
كما علم آدم الاسماء كلها وكما علم الانبياء **قوله** سمى الجن جنا لاجتنانهم وهذا
يرجح هذا الوجه على ان تسميتهم لشبه الظهور بشرتهم وعدم تواريها تحت الشعر
كسائر الحيوانات وتونيس فى تصغيره شاذ على خلاف القياس فلا يصير
دليلا على كونه من نوس بمعنى الحركة كما ظن على انه معارض انيسان
ويمكن ان يدفع ايضا بان الباقى من الكلمة اذا كان حرفا يأتى منه بناء
المصغر لا يرد الى الاصل صرح به الزمخشرى فى المفصل ومثله بميت وهار
قوله واللام فيه للجنس ومن موصوفة اذ لا عهد اورد عليه انه لا فائدة فى
هذا الخبر واجيب بان مناط الفائدة التبعيضية وبان المقصود التعجب وانه
كيف يكون مثل هؤلاء من الناس وصفاتهم تنافى الانسانية ورد الاول
ان التبعيضية ايضا اوضح من ان يفيد الاخبار به ورد الثانى بانه لا يفى بشأن
هذا الاعتبار بجميع موارد مثل هذا التركيب فانه يرد فى ما يخلو عن الاعتبار
المذكور وامثاله فالاوجه ان يجعل من الناس مبتدأ ويكون مناط الفائدة
وصف الخبر ولا بعد فى جعل الظرف مؤولا بما يصح جعله مبتدأ ونحن نقول
مناط الفائدة الوجود ويعنى هذه الجماعة موجودون من الناس وفيما
بينهم وقد عرفت معنى آخر بجعل الحكم بكونهم من الناس مفيدا فتذكروا
جمعه مع هذا الجواب ومثلهما بان من الناس قد يستعمل لتحقير الشخص
وانه لا وصف له الا مفهوم الانسان حتى لو كان له ما يتميز به عن ابناء نوعه

لو وصف به ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالناس المسلمون على طبق واذا
قيل لهم آمنوا كما امن الناس عبّر عن المسلمين بالناس لانهم كانهم
الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى كونه منهم انهم في الشرع
يعاملون بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم واموالهم ويتركون ان يدخلوا
المساجد وان يدخلوا صف الجماعة ويكلفون بالفرائض ويزجرون على
تركها فيكون هذه الاية مدركا ان المنافقين لا يتعرض لهم لكفرهم المبطن
وان ظهر عليهم مخائله واماراته وفائدة لتقرير ما نزل في جنبتهم بها ان
يكف المسلمون عنهم مع ورود الآيات الكريمة في شانهم الشاهدة عليهم
بانهم اخبث الكفرة فيكون الناس التي تكرر في شانهم في هذه الايات
على نحو واحد ولا تتفاوت استعماله بان يكون تارة عبارة عن المؤمنين
وتارة عبارة عن الكفرة المتمردين فقد حققت من ملهماتنا وجوها اربعة
احسنها الرابع فلتكن عندك نصب العين فيما بين الودائع قوله وقيل للعهد
والمعهود هم الذين كفروا والعهد كما يكون بلفظ سبق يكون بلفظ مخالف له
ومثل له الكشاف بقولك مررت ببني فلان فلم يؤذوني والقوم لئام
ولاشتهار امره جعله القاضي مستغنيا عن التمثيل فترك توضيحه بالتمثيل
ومن موصولة ووجه جعل من موصوفة عند ارادة الجنس وموصوفة عند
ارادة العهد ما نبه عليه الكشاف من ان استعمال القرآن ورد في كذا
والقرآن يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله تعالى من المؤمنين
رجال والوارد المعرف بعد ارادة العهد قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون
النبي ووجه البلاغة فيه قيل هو رعاية المناسبة لان التنكير يناسب
الجنس المبهم والتعريف العهد المعين وقيل هو ان التعبير عن الكل بالجنس يفيد انه
لا معرفة للمتكلم بالكل الا بوصف الجنس والمعرفة بوصف الجنس لا يستلزم
معرفة البعض بعينه فايراد المعين بعد التعبير بالجنس كالمنافر للذكر السابق
والراد عليه والتعبير بالعهد يفيد عهدية كل بعض فايراده مبهما كانه يرد عليه
ولعد تحقيق هذا القول ولا يتجه ما ذكره العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه
بعد تسليمه انما يتم بما ذكرنا من المناسبة والا فلا امتناع في ان يعبر من
المعين بلفظ النكرة لعدم القصد الى تعينه وان تعين بعض الجنس الشايع

الشايع فيعبّر عنه بالمعرفة وقيل الاخبار عن المبهم بكونه من الجنس يفيد بخلاف الاخبار
عن المعين فان معرفة المعين قلما تنفك عن معرفة انه من الجنس وذكر البعض
من المعهود معينا حسن لانه زيادة تعريف له بخلاف ذكره نكرة لانه تنكير لما
يعرفه كل المعرفة ولا يستحسن ذلك من هذا العارف الا اذا كان في تنكيره
داع كستر عليه ويمكن ان يقال الموجب لجعل البعض من الجنس جعله مبهما وتنزيله منزلة
ما لا تعين له لتنزيله عن درجة التعين وسقوطه عنها فلا يناسب تعيينه وجعله من
المعينين المعهودين لاقتضاء المقام تعيينه فلا يناسب المقام ذكره مبهما قوله فعلى
هذا يكون الآية تقسيما للقسم الثاني رد لما يفهم من ظاهر الكشاف ان هذا
التوجيه ايضا تحت تثليث القسم لان تثليث القسمة يجعل الذين كفروا
للماحضين للكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم او توجيه له بان قوله ويجوز ان يكون
العهد بعد قوله ولام التعريف للجنس ليس عديلا لقوله ولام التعريف فيه للجنس وليسا
معا من تتمة تثليث القسمة بل قوله ويجوز ان يكون للعهد عديل لتثليث القسمة
وقوله ولام التعريف للجنس من تتمة تثليث القسمة والحق معه وان لم ينبه شارحوا
الكشاف لعده وتكلفوا في تصحيح كلام الكشاف بما لم يرض ان يلقى عليك
شيئا منه فان كنت حريصا فطالع ما ذكروا فيما سطروا قوله واختصاص الايمان
بالله وباليوم الآخر اي فائدة اختصاص الايمان بالله واليوم الآخر بالذكر او سبب
تخصيصه آه ذكر اربعة اوجه الاخيران مبنيان على كون مقولهم منقولا بالمعنى ويكون
العبارة غير محكية والاول يحتمل التقديرين لانه يتم على تقدير كونها العبارة
منقولة محكية لان الادعاء منهم ولا يخفى انه ح ان يقال اوابدان لان الوجهين
الاخيرين لا يجامعانه بوجه وجعل الايمان بالله وباليوم الآخر جانبي الايمان انما
يصح لو كان اليوم الآخر آخر اركان الايمان وليس كذلك لان آخر اركانه البعث
بعد الموت كما ذكر في الحديث واشتهر في تفصيل الايمان ووجه كونهم منافقين
فيما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو اظهار الايمان وابطان الكفر وهم
يظنون انهم في دعوى الايمان بالله واليوم الآخر ليسوا منافقين لانه على وفق اعتقاد
المؤمنين لانهم ايضا مؤمنون بهما مع انهم في هذا ايضا منافقون لان ما يظهر عنهم
الموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد وهم مخالفون لكن هذا انما يتم لو لم يعلموا ان
اعتقادهم بالله واليوم الآخر يخالف اعتقاد المؤمنين والا فلا مجال لظنهم انهم

مخلصون فيه غير قاصدين النفاق ولنا وجه خامس للتخصيص وهو انهم ادعوا في
دينهم امورا في الايمان بالله وفي الايمان باليوم الآخر ففي دعوى انهم امنوا بالله
وباليوم الآخر وبيان انه حدث ايمانهم بهما اعتراف بانهم على اعتقد وبما
سابقا لم يكونوا مؤمنين بهما وفيه كمال المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا
بانهم كانوا على الباطل ولا يصح منهم دعوى حدوث الايمان بسائر الكتب والملائكة
والقدر والبعث بعد الموت لانهم كانوا مؤمنين بها سابقا وليس فيه دعوى حدوث
الايمان بالقرآن ونبوة محمد عليه السلام انهم كانوا على الباطل في دينهم ولنا
ان نقول لا تخصيص في الاية لان قوله بالله وباليوم الآخر قسم منهم وفيه مزيد
بيان خبثهم فانه يدل على انهم يكذبون ويحلفون بالله وباليوم الآخر كاذبين
لا نقول الباء ظاهر في كونه صلة الايمان وحمله باء القسم لبعده لا يرتضي به
المتباعد عن العدول عن الجادة بلا داع لانا نقول الايمان لا يتعدى بالباء ولا بد
من تضمين الاعتراف كما سبق على انه قد جوز كون الباء للسببية و
المصاحبة وصرفه عن كونه صلة الايمان ولو جعل قوله تعالى وما هم بمؤمنين معطوفا
على محذوف اي ما آمنوا وما هم بمؤمنين لصح ان يكون بالله وباليوم الآخر
قسما من الله تعالى ويكون جوابه ما امنوا بالله وما هم بمؤمنين **قوله** من
وقت الحشر الى ما لا يتناهى ليس نهاية اليوم الآخر الى ما لا يتناهى فالواضح ان يقول
ما لا يتناهى من وقت الحشر **قوله** لانه آخر الايام المحدودة يتعلق بالتوجيه الثاني
لان وجه وصفه بالآخر عليه خفي دون وجهه على التوجيه فانه على الاول ليس
بعده زمان بخلافه على الثاني ومعنى كونه آخر الايام المحدودة ان لا يحد
الوقت بعده ولا يخفى ان الثاني انسب باطلاق اليوم عليه لان اليوم اسم المحدود
قوله ما انتحلوا اثباته انتحال الشخص ادعاء ما للغير لنفسه والمراد ادعائهم ما ليس
لهم **قوله** وكان اصله وما امنوا هذا اذا كان لنفي بافادة قولهم امنا والظاهر
انه لنفي بافادة تكرار قولهم آمنا واستمراره والمستفاد من قوله يقول آمنا
يعني حالهم دائما الاقدام عليه فالمطابق له ما يفيد نفي جميع دعاويهم وهو استمرار
عدم ايمانهم المستفاد من قوله وما هم بمؤمنين **قوله** ليطابق قولهم
في التصريح بشان الفعل دون الفاعل يعني قوله آمنا يفيد الاهتمام بشان الفعل
والنظر الى تحقيقه وكشف حاله وكون النظر على الفاعل لاجله وقوله وما هم بمؤمنين

بمؤمنين يفيد الاهتمام بشان الفاعل وكون النظر الى الفعل مستطفلا وهذا سؤال الذي ذكره
الكشاف والجواب عنه ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه حرف النفي ما ذكرت
لكنه قد يستعمل للكناية عن نفي الفعل مبالغة في نفيه والمقصود ههنا ذلك وهو
الذي ذكره الكشاف حيث قال القصد الى انكار ما ادعوه ونفيه فسلك في ذلك
طريقا ادى الى الغرض المطلوب وفيه من التأكيد والمبالغة ما ليس في غيره
فما افاده قوله لكنه عكس اي صرح بشان الفاعل ليس كما ينبغي بل ينبغي ان
يقال هذا ايضا تصريح بشان الفعل فتأويله انه عكس بحسب الظاهر تأكيدا
ومبالغة في نفي ما ادعوه ووجه المبالغة على ما ذكره السيد السند في حواشي الكشاف
ان فيه سلوك طريق الكناية والكناية ابلغ من التصريح كما تقرر والاوجه ان كونهم
خارجين من عداد المؤمنين يجعل دعواهم بعيدا من ساحة الصدق بمراحل لا
يمكن قطعها ويجعل كذبها معاينا مشاهدا ومن نكات العدول عن قوله وما
آمنوا الى قوله وما هم بمؤمنين كما تميزهم عن المؤمنين عن الشرك فانهم ايضا
يقولون آمنا وما آمنوا قبل هذا القول فتأمل **قوله** ولذلك اكد النفي بالباء
اي لان القصد الى المبالغة في نفي الايمان عنهم اكد النفي بالباء **قوله** واطلق الايمان
الظاهر انه استيناف كلام كما يدل عليه بيان الكشاف ويحتمل جعله من
متعلقات قوله ولذلك **قوله** ويحتمل ان يقيد بما قيدوا به لان جوابه لكنه
للتقييد ويرد عليه انه لا اختصاص له بالتقييد بل الاطلاق ايضا لانه جوابه
وذلك لان التقييد في قوله آمنا بالله واليوم الآخر ان لم يكن على سبيل
الحكاية كان للمبالغة في نفاقهم وبيان انهم منافقون فيما يظن بهم الصدق
فكيف في غيره فمقتضى الظاهر الاقتصار على نفيه وكذا ان كان على سبيل
الحكاية وكان تقييدهم الايمان بالله واليوم الآخر للتخصيص بما هو المقصود و
اما اذا كان ادعاء منهم بانهم اختاروا الايمان من جانبيه وحصل لهم جميع
اجزاء الايمان فالتقييد ليس تقييدا بل مبالغة في العموم والاطلاق فالاطلاق
لانه جواب الاطلاق والتقييد لانه جواب التقييد ولكن ان يجعله وجها
لاعتبار التقييد وقرينة عليه واما اعتبار الاطلاق فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر
النظم ولا يبعد ان يقال بانه لم يذكر نكتة للاطلاق فالظاهر انه ليس بعد
وبيان النكتة بل بعد ونصب القرينة ابقى ان قوله مما قيدوا به يدل على انه

التقييد بناء على انه جواب لما حكى عنهم مقيدا مع انه لا يخص بهذا الاحتمال بل التقييد محتمل
لانه جواب المقيد سواء كان التقييد داخلا في المحكي او من الحالي فالاولى بنا قيد به
على صيغة المجهول قوله فلا ينتهض حجة لو كان الاستدلال بان صرح الايمان في
ايمان فارغ القلب لم يتم ولو كان بان كفر المنافقين لخلو قلبهم عن التصديق
اذ ليس اعتقاد النقيض كفرا لكونه كذبا اذ الكذب لا يوجب بل لانه يوجب
انتفاء التصديق بما يجب التصديق به لتم فتامل قوله اذا ادسم المحارش ح
حرش الضب صادة كاحترش كذا في القاموس قوله والاخدعان
لو قيل خفيين في القاموس هو شعبة من الوريد قوله وخداعهم مع الله
ليس على ظاهره والظاهر فخداعهم بالفاء لتفرعه عما تقدم ولم يلتفت الى
ما في الكشاف ان خداع الله معهم وخداع المؤمنين معهم ايضا لا يصح لانه قبيح
لا يجوز عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد جاء في الاثر ان المؤمنين مخدوع
غير خادع لان مذهبنا انه لا قبيح من الله تعالى شيء على خلاف مذهبه فلا يحتاج
تاويل النظم لدفع القبيح عن فعله والمؤمن لا يخدع لاجل نفسه واما لمصلحة الدين
فلا يعوزه عنه خداع وكيف لا والخداع عين الخداع لمصلحة الدين لانه ارادة
واخفاء لما علمه قوله ولانهم لم يقصدوا خديعته ولذا لا يصح ان يقال المراد الخداع
بزعمهم ولذا لم يلتفت الى ما اجاب به الكشاف ثانيا من ان المراد الخداع
بزعمهم لانهم جهلهم باحاطة علمه تعالى وصلاح المؤمنين يزعمون انهم يخدعون الله
ويخدعهم المؤمنون اذ لا ينكر جاهل علم الله تعالى بجميع الاشياء حتى المشركين
الجاهلين فكيف يخفى على المنافقين الذين هم من اهل الكتاب قوله بل المراد
ان مخادعة رسوله على حذف المضاف فيه نظر لانه على حذف المضاف على انه
لا يصح ان يراد بلفظ الله رسوله مجازا كما هو ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح
اطلاق لفظ الله على غيره ولو مجازا صرح به المحققون في شرح الكشاف قوله
او على ان معاملة الرسول معاملة الله يريد المجاز في التعلق وتنزيل خداع الرسول
منزلة خداع الله قوله كما قال من يطع الرسول فقد اطاع الله الاتيان ذكرهما
الكشاف لتاييد التوجيه وليس التاييد بهما سديدا لان اطاعة الرسول يستلزم
اطاعة الله لانه حكم باطاعة الرسول ومبايعة الرسول يستلزم مبايعة الله لانهم
اذا عاهدوا مع الرسول ان ينصروه فقد عاهدوا مع الله ان ينصروا دينه قوله

قوله واما ان صورة الى آخره من اظهار ظاهر كلامه انه جعل الكلام تمثيلا ويحتمل على الاستعارة
التبعية ومنع السيد السند عن الحمل على التمثيل دوجه خفي قوله ويحتمل ان يراد
بيخادعون فيما سبق ايضا لا بد من حمل يخادعون على معنى يخدعون على توجيه
حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع لا مجال لخداع الرسول والمؤمنين معهم
ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة من جانبهم والمجاز من جانب الرسول و
المؤمنين وقد صرح به المحققان في شرحي الكشاف فكيف قوله ويحتمل ما سبق
قلت قد حققنا لك ان لا باس بخداع الرسول والمؤمنين اياهم لاعلاء الدين
ومصالحه على انه يحتمل ان يجوز قوله ويحتمل تتميما للكلام السابق لبناء البعض ما
يشتمل عليه لا مقابلا له فتامل قوله لانه بيان ليقول او استيناف ويخدعون
في بيان ليقول افيد من يخادعون وان كان لو وقع يخادعون ايضا وجه لان
ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب الفاعل الا ان المفعول يأتي بمثل
فعله فالمذكور صريحا فعله فقط وفعل المفعول مدلول الكلام والمعرض له قال السيد
السند جعله بيانا اولى من جعله مستانفا لانه اوضح لما سبق وتصريح بان قولهم
كان مجرد خداع وايضا ليست المخادعة امرا مطلوبا بالذات فلا يكون الجواب شافيا
بل يحتاج الى سؤال آخر هذا كلامه ولا يخفى انه لو جعل يخادعون الله في الجواب بمنزلة
انهم يقولون لغرض ظاهر البطلان تاييدا للتعجب من كونهم من الناس كما سبق
لانقطع السؤال وكذلك ان يحتمل قوله يخادعون الله بيان سبب ما قصد من
قوله ومن الناس من يقول من التعجب عن كونهم من الناس كانه قيل لم
يتعجب عن كونهم من الناس فاجيب بانهم يخادعون الله الاية قوله ما يطلقه
من سواهم طرقه اتاه ليلا والباء للتعدية اي يطلعونه من سواهم من الغارة
والقتل الى غير ذلك والمنابذة المجاهرة بالعداوة فضمير ينابذونهم للمؤمنين و
المعنى ان دائرة الخداع راجعة اليهم في القاموس الدائرة ما يحيط بالشيء و
يحيق بمعنى يحيط ثم الفرق بين المعنى الاول والثاني ان الخداع في المعنى الاول
خداع سبق اي مخادعتهم الله ورسوله والمؤمنين ليست الا مع انفسهم لان
ضرره يلحق بهم والخداع في المعنى الثاني خداع آخر وخديعتهم انفسهم بالاماني
الفارغة اي الخالية عن الحصول من فرع بمعنى خلا فيخدعهم ويحملهم على مخادعة
من لا يخفى عليه خافية ويحتمل النظم الكريم والله اعلم ان يجوز مبالغة في امتناع خداعهم

الله ورسوله والمؤمنين في انه كما لا يخفى خداع المخادع على نفسه فيمتنع خداعه لنفسه
يمتنع خداع الله لانه لا يخفى عليه خافية ويمتنع خداع رسوله والمؤمنين لانه يخبرهم الله
به لا محالة وان يكون كناية عن مخالفتهم ومعاداتهم مع الله ورسوله والمؤمنين
معاملة مع انفسهم لان الله ورسوله والمؤمنين يشفعونهم كانفسهم **قوله** وقرأه
الباقون وما يخادعون لان المخادعة لا يتصور الا بين اثنين فيه بحث من وجهين
الاول ان القراءة انما هو للسماع من رسول الله لا يكفيه مقتضى الفعل حتى يصح
تعليله بشئ ويمكن دفعه بانه توجيه لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم لها على
القراءة الاخرى مع ان كليتهما مسموعان منه عليه السلام والثاني ان الخدع
كالمخادعة في انه لا يمكن الا بين اثنين ودفعه بانه لا بد للشركة في الخداع من اثنين
متغايرين بالذات بخلاف الخدع فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول
بالاعتبار كما في معالجة الطبيب نفسه وعلم الشخص بنفسه فتأمل على ان ترجيح يخدعون
على يخادعون يكفيه ان الحاجة الى تكلف لا تخفيه في الثاني اشد **قوله** ويخدعون
ويخادعون على البناء للمفعول ونصب انفسهم بنزع الخافض قال السيد السند في
حواشي الكشاف يقال خدعت زيدا نفسه اي عن نفسه على طريقة واختار موسى
قومه ولا يحتمل النظم ان يجعل ضمير يخادعون الله ورسوله والمؤمنين والمنافقين
ويستثنى منه النفس المنافقين لانه يلزم اختيار المرجوح في هذه القراءة وهو النصب
مع ان المختار البدل وانه يلزم الاغلاق يجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير
انفسهم مع ان المتبادر اتحادهما **قوله** لان النفس احق به اي يكون في قولهم فلان
يؤامر نفسه كناية عن التردد في الامر **قوله** لانه ينبعث عنها اولان قوامها بالرأي
اولفرط حاجتها اليه **قوله** لا يخفى الا على مؤوف الحواس والاحسن لا يخفى الا على
من على حواسهم غشاوة موافقا لقوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم
وعلى ابصارهم غشاوة وقوله واصله الشعور يريد به الشعور بمعنى العلم وقوله
ومنه الشعار يعني الشعار بمعنى العلامات يقال شعار الحج لعلاماته لانه يعلم به الحج **قوله**
في قلوبهم مرض استئناف كانه قيل ما سبب عدم شعورهم وقوله فزادهم الله
مرضا اعتراض بالفاء للدعاء وهذا اقرب من جعله اخبارا معطوفا على سابقه
كما ذكروه **قوله** والاية تحتملها رد على الكشاف حيث خص على المراد بما هو
مجازي لكن شارح الهيئة بالغ في ان المراد المعنى المجازي كما قال **قوله** فان قلوبهم

قلوبهم كانت متألمة استعمال المرض في الالم حقيقة لغوية وان لا يوافق رأي الاطباء
حيث جعلوا الالم من الاعراض دون الامراض **قوله** تحرقا على ما فات عنهم اي يستجمعون
بعض احراسهم ببعض حتى يسمع منه صوت وهذا كناية عن شدة الغيظ وليس
التحرق بمعنى الاحراق وان اشتهر ان الحسد كالنار والحاسد كالحطب
في الاحراق لان وصله بعلى يمنع عنه كذا في حواشي الكشاف والاولى ان يجعل على
نيابية لا صلة فان الحمل على الاحراق مناسب جدا **قوله** اي مولم على صيغة اسم
المفعول وصف به العذاب للمبالغة وليس الاليم بمعنى المولم اسم فاعل حتى يكون
حقيقة لانه ليس بثبت كما قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى بديع السموات **قوله**
كقوله تحية بينهم ضرب وجيع اوله وخيل قد لفت لهم بخيل اي فرسان قد تقدمت
لهم بفرسان موصوفة بان تحية بينهم ضرب وجيع والمروي في بينهم الكسر والقياس
الفتح لانه من الظروف اللازمة النصب ولذا لم يرفع في قولهم لقد حيل بين العير والنزوان
الا ان يجعل بينهم بمعنى وصلهم ومفارقتهم **قوله** على طريقة قولهم جد جده في
كون الاسناد مجازيا لا في كون الشئ مسندا الى مصدره كما هو المتبادر حتى
يتكلف بان حقيقة العذاب الالم فالعذاب الاليم بمنزلة الالم الاليم كما في بعض
شروح الكشاف **قوله** لانهم كانوا يكذبون الرسول بقلوبهم واذا خلوا الى شطار
دينهم فيه مسامحة والمراد يكذبون النبي مطلقا بقلوبهم واذا خلوا الى شطار دينهم
بالسنتهم ايضا **قوله** والخبر عن الشئ على خلاف ما هو به الشئ عبارة عن
الواقع او الموضوع **قوله** لانه علل به استحقاق العذاب اي على قراءة حمزة
والكسائي وعاصم واما على قراءة الباقين فعلل قوله الاستحقاق بنسبة الكذب
الى النبي عليه السلام او بكثرة الكذب او بتجبيرهم وترددهم في الدين والمحتمل لا
يصلح دليلا على حرمة شئ من محتملاته **قوله** وما روي ان ابراهيم عليه السلام
كذب ثلث كذبات فالمراد التعريض اي المراد به المعنى التعريضي فان ابراهيم
عليه السلام لم يقصد ظاهر معنى اللفظ حتى يكون كاذبا بل المعنى الغير الظاهر
وهو صادق فتسميتها كذبات لانها شبيهة بالكذب في افادة ما ليس
بمطابق وتلك الثلثة قيل هذا ربي ثلث مرات وقيل الاول اني سقيم والثاني
بل فعله كبيرهم والثالث هذه اختي لزوجته حين قصد ملك يقصد زوجات
الرجال لا غير وسارة زوجته عليه السلام والمعنى التعريضي في هذا ربي فرض الربوبية

يستدل على بطلانه وفي الى سقيم سأسقم وفي فعله كبيرهم ان من لا يقدر على
دفع المضرة عن نفسه كيف يجوز الهاً ومضرته انه كسر خيله وتوابعه وفي هذه اختي
انها اختي في الدين وكذلك ان نقول اراد بهذا ربي هذا امر يب لي لاني استدل
على وجود الرب وانه مع تغيره اذا لم يصلح للربوبية تغيره اولى لعدم الصلاحية
وفيه ان التعريض الاشارة الى المعنى من عرض الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ
فيه فالتعريض لا يكون مجازا ولا كناية فقوله فالمراد التعريض لا بد ان يحمل على التجوز
اى المعنى الغير الظاهر ولا يبعد ان يقال اراد انه عليه السلام قصد بقوله ثلث كذبات
التعريض والاشارة الى فساد الكذب جدا بانه لما تضرر ابراهيم عليه السلام بما
هو شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب فتأمل **قوله** عطف على يكذبون
او يقول يريد عطف مجموع الشرط والجزاء او عطف الجزاء على اختلاف في ان
الكلام هو الجزاء والشرط قيد او هو المجموع وبالجملة كان الانسب بيان العطف بعد
قوله قالوا انما نحن مصلحون الا انه لم يستحسن بيان العطف بعد بعده عن حرف
العطف ورجح الكشاف الوجه الاول وبين الشارحان الترجيح بقرب المعطوف
عليه وافادته تسبب الفساد للعذاب فيدل على قبحه ووجوب الاحتراز
عنه كالكذب وبخلوه عن تخلل البيان او الاستيناف بين اجزاء الصلة او
الصفة وفي الوجه الثاني نظر لانه لا دلالة على تسبب الفساد بل على تسبب
كذب هو قولهم انما نحن مصلحون الا ان يقال آية كناية عن احترازهم عن
الفساد وعدم الانتهاء بالنهي عنه وكذا في الوجه الاخير نظر لتخلل قوله الا انهم
هم المفسدون ولكن لا يشعرون بين قوله واذا قيل وقوله واذا قيل وهما
من اجزاء صلة ما المصدرية الا ان يقال انه في التوجيه الاخير اكثر وذكرا
في معارضة وجوه الترجيح ان التوجيه الثاني يتضمن كون الايات على نمط
تعديد قبائحهم وافادتها اتصافهم بكل من تلك الاوصاف استقلالا او
قصدا ودلالتها على ان لحوق العذاب الاليم بسبب كذبهم الذي هو ادنى
احوالهم في الكفر ونفاقهم فما ظنك بسائرها وفي الوجه الاخير نظر لان قولهم
انما نحن مصلحون ليس الا كذبا خاصا فليس ترك بيان تسببه للعذاب لانه يعلم
بالطريق الاولى بل لانه مندرج في السابق ومعلوم منه وقد عرفت ما يمكن ان يدفع
وبالجملة يحتمل ان يجوز تقديم العطف على يكذبون للاشارة الى ما صرح به الكشاف

الكشاف من ترجيحه وان يكون قوله ويقول للتسوية بين التوجيهين واعلم ان
قوله تعالى في الارض للاستغراق اى لا تفسدوا في جميع الارض وفيه دلالة واضحة على
ان الافساد فيما بين المؤمنين وفيما يعود الى النبي عليه السلام واصحابه رضي عنهم
فساد في جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم وهم خلفاء الله في ارضه ويحتمل
ان يجوز مبنيا على جعل ما سوى ارض المدينة لمحض الكفر فيها ملحقا بالعدم وجعل ارضها
كانها الارض كلها **قوله** فلعله اراد الانجي بعده والاوجه ان المراد اهل الالفاظ بهذه
الآية من مفسدي الارض من المسلمين لانه لم يكن في زمنه عليه السلام من المؤمنين
مفسدون **قوله** خروج الشيء عن الاعتدال والانتفاع به **قوله** وكان من
فسادهم اشار بادراج لفظ من الى ان الفساد لا ينحصر في هذه الامور التي ذكرها الكشاف
بل منه ما ذكره غيره من تغيير الملة وتحريف الكتاب ودعوة الكفار في السر الى
تكذيب المسلمين ومنه اظهار المعاصي والاهانة بالدين ورد بقوله فان الاخلال
بالشرائع آه ما يقال ان الكشاف حصر هذا الفساد لان فيه زيادة بيان لفائدة
قوله في الارض ووجه الرد ان غير ما ذكره مما ذكر ايضا يعود الى فساد الارض والهرج
بسكون الراء وقوع الناس في فتنة واختلاط وقتل والمرج بفتح الراء الفساد
والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن مع الهرج للازدواج **قوله** انما يفيد
حصرها دخله على ما بعده اى على جزء اخير للجملة بعده وانما اطلق المحصور عليه لظهور ان
انما **قوله** وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح او لانهم قصدوا
الخداع **قوله** ردا لما ادعوه ابلغ رد لانهم ادعوا ابلغ دعوى كما بين ذلك وقوله
الا انهم بدل من حرفي التأكيد وقوله وان المقررة عطف عليه وقوله وتعريف الخبر
عطف على قوله للاستيناف وقوله لرد ما في قولهم انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين
يعني به التعريض بانهم المفسدون لانهم لما حصروا انفسهم على الصلاح والمسلمون على خلاف
منهم فهم المفسدون فرد بهذا الكلام عليهم بانهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين
وهم المصلحون وقوله والاستدراك معطوف على تعريف الخبر يعني والاستدراك
ووجه ان فيه الاشارة الى ان افسادهم واصلاح المؤمنين كالمحسوس لكنه لا
حس لهم فلذا لا يعلمونها ولا خفاء في ان تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على
المسند اليه بمعنى الا انهم هم المفسدون انهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين
فهو رد لما في قوله انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين بلا اشتباه لا لما يفيده

تصريحه من انهم مقصورون على الاصلاح من غير شائبة افساد وانما يفيده لو كان توقف
الخبر لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا في توجيه كلام الكشاف حيث جعله لرد ما يفيده
وانما نحن مصلحون بنفسه اي نحن المصلحون من غير شائبة الافساد لا لاجل توقف الخبر
لذلك احيانا متمسكين بما في الفائق على خلاف ما هو المشهور في جعله لرد وتعريض
في قولهم انما نحن المصلحون لا الرد لنفسه تعريض بضعف ما في الكشاف والطلائع جمع طليعة
والطليعة الجيش مقدمته بعينها ما يصدر به القسم كثيرا واعلم انه يمكن ان يجعل قوله
تعالى ولكن لا يشعرون بمعنى انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم المفسدون ويكون قوله الا انهم
هم المفسدون لافادة لازم فائدة الخبر اي نحن نعلم انهم هم المفسدون ولكنهم لا يشعرون
بذلك قوله من تمام النصح عين القائل لقوله واذا قيل لهم لا تفسدوا ولا واشار
هنا الى انه القائل لقوله آمنوا لقوله من تمام النصح ردا لما في بعض كتب التفسير ان القائل
بعض المنافقين لبعض والانصار المنافقون لقولهم انؤمن كما آمن السفهاء والخطاب
للمؤمنين مجاهرين بالكفر ودفع البعض لزوم كونهم مجاهرين بان تكلف تأويل قولهم
انؤمن به كما آمن السفهاء كان فيما بينهم لا في وجوه المؤمنين ولا يخفى بعده لانه ح
كقولهم انما نحن مصلحون مع ناصحهم ويمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين
انؤمن كما آمن السفهاء انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث يريدونهم ح
بذلك انهم قصدوا انا متباعدون عن استحقاق هذا النصح ولا ينبغي ان يظن
بنا انا لم نؤمن كما آمن الناس فانا لسنا ان نؤمن كما آمن غير الناس
من السفهاء الذين التحقوا بالبهائم وخرجوا عما تحت الانسان مع انهم قصدوا ح
بذلك تسفيه المؤمنين لا بانهم قوله فان كمال الايمان بمجموع امرين جعل آمنوا
كناية عن طلب الاتيان بما ينبغي ويمكن ان يراد بالنهي عن الافساد النهي عن
الشرك فيكون الامر بالايمان بعد النهي عن الشرك على طبق كلمة التوحيد النافي
للشرك اولا واثبات المؤمن به ثانيا والاظهر ان يحمل النهي عن الافساد على النهي
عن النفاق والامر بالايمان على الايمان ظاهرا وباطنا قوله ولذلك سلب عن
غيره اولتنزيل الغير منزلة العدم فيسلب عنه مطلق الانسان لا الانسان المتكمل
لما يستجمع المعاني المخصوصة به والمقصودة منه قوله والمراد به الرسول ومن معه
وهو المعهود بالنسبة الى الكل المتبادر الى الاذهان ومن آمن من اهل جلدتهم هو الحاضر
في اذهانهم المتبادر الى افهامهم لكمال غبطتهم منهم ولان ترغيبهم بالايمان بالتمسك

بالتمسك باهل جلدتهم انسب قوله واستدل به على قبول توبة الزنديق لا كلام
في قبول توبة الزنديق بينه وبين الله تعالى انما الكلام في قبول توبته قضاء ولا دلالة للآية عليه
قوله والالم يفد التقييد يمكن ان يقال التشبيه للترغيب لا للتقييد قوله وانما فصلت
التفصيل من الفاصلة لتفضيه من القافية وقوله لانه اكثر طباقا لا يريد به ان صنعة
الطباق وهو جمع المتقابلين فيه اكثر لانه لا مقابلة بين لا يعلمون والسفاهة بل اراد
ان التناسب بين عدم العلم والسفاهة اكثر منها بين عدم الحس والسفاهة
فجعل الآية من قبيل مراعات النظير لا الطباق كما توهمه العبارة وعبارة الكشاف
ظاهرة فيه قوله بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار لما كان يتوهم من بيان انهم
يقولون آمنا انه تكرار لما في صدر القصة من قوله ومن الناس من يقول آمنا بالله
وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين دفعه بان صدر القصة لتمهيد نفاقهم وبيان مذهبهم
وهذا البيان معاملتهم مع المؤمنين والكفار وبيان معاملتهم مع الكفار ليس بيان
النفاق ولا يخفى انه ليس في صدر الآية ان قولهم آمنا بالله كذبا انما هو مع المؤمنين
لا في الخلاء ايضا وههنا بين ان قولهم هذا مع المؤمنين فبهذه المزية ايضا يخرج من
التكرير وان التكرير على تقدير عطف واذا قيل على يقول حتى لو كان معطوفا على
قوله يكذبون كان قوله واذا لقوا الذين آمنوا لبيان ان لهم عذابا اليما بهذا
القول فلم يكن لتوهم التكرير مجال فليكن هذا ايضا من مرجحات عطف واذا
قيل لهم على قوله يكذبون قوله ويروى ان ابن ابي آه فان قلت لا يخفى ان القصة
لا تدل على انهم اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا لانه لم يكن في هذه القصة ذلك
بل فيه انهم اظهروا المحبة مع المؤمنين وليس فيه الا دعوى الايمان ضمنا من غير تعرض
الحدوث والثبات حتى تخبر عن هذا اللازم بانهم يقولون آمنا تنزيلا للازم
منزلة المصرح به فكيف يكون تلك القصة سببا لنزول الآية قلت صارت
هذه القصة سبب بيان حالهم فيما يكثر منهم من قولهم آمنا قوله يقال لقيته ولاقيته
اذا صادفته واستقبلته هذه عبارة الكشاف بزيادة صادفته والمصادفة
الوجدان والاستقبال التوجه الى المرئي ووافق الشارحان المحققان على ان
قوة العبارة تدل على الخطاب وعبارة المحقق الشريف في بيانه هذه فان
الفعل المسند الى ضمير المتكلم اذا فسر يجب ان يطابق في الاسناد الى المتكلم
لان الثاني تفسير للاول وجار في صدر الكلام يدل على لفظ الخطاب ويقال

على البناء للمفعول واذا جئ بكلمة اذا في مقام التفسير لذلك الفعل كان صدر الكلام في
موضع الجزاء فالواجب ح ان يجزم هو وما بعد اذا بصيغة الخطاب اي اذا استقبلته بقولي
لقيته وليح اذا استقبلته تقال لقيته الا بتعسف وهو تقدير كون القايل نفس المخاطب
اي المخاطب بهذه عبارته موافقة في المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه
لو كان لقيته بصيغة المتكلم اما لو كان بصيغة الخطاب فلا اذ لا كلفة في قولنا تقال لقيته
انت استقبلته وقوله فانك تطرحه جملة بحيث تلقى اي بحيث تدرك وتستقبل
ليرمي **قوله** وعدي بالى اي على تقديري ارادة معنى الثاني والثالث لتضمين معنى
الانهاء ولا يخفى ان الانسب على الثاني تضمين معنى الانتهاء اي اذا اعدوا
المؤمنين منتهين الى شياطينهم واصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول لاستغنائه
عن التضمين فلذا قدمه **قوله** وشهد له قولهم تشيطن فيه انه يحتمل ان يكون ماخوذا
من الشيطان لا من اصله اي فعل فعل الشيطان **قوله** ومن اسمائه الباطل وفيه ان
تسميته باسماء كل منهما ماخوذا باعتبار صفة ارجح من التسمية باسمائها كلها باعتبار
صفة واحدة فان الثانية كالتاكيد في طريق الافادة والاولى كالتاسيس والتاسيس
خير من التاكيد **قوله** لانهم قصدوا بالاولى دعوى حدوث الايمان فان قلت هل المراد
بهذا الخبر فائدته او لازمها وايا ما كان فيلغو الان المؤمنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم
يعلمون احداثهم قلت المراد به النجاة عن باس المؤمنين والاستيمان عنهم والخبر
لا ينحصر فيما قصد به الفائدة او لازمها فربما يقصد به التحسر او التوجع الى غير ذلك وهذا
المقام مما استنبط عن عبارة الكشاف ان التاكيد قد يكون للرواج عند المخاطب
او صدق الرغبة من المتكلم كما يكون لازالة التردد والانكار وان ترك التاكيد قد يكون
لعدم صدق الرغبة او لعدم الرواج فحاصل السؤال في هذا المقام انه لم يترك التاكيد مع
المؤمنين المنكرين لايمانهم او المترددين فيهم وذكر الجملة الفعلية الدالة على الحدوث ولم
اكد مع الكافرين الغير المنكرين لاخبارهم ولا مترددين فيه وافيد الثبات وحاصل الجواب
الاول انهم قصدوا مع المؤمنين دعوى احداث الايمان وهو شانها غير محتاج الى
التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات وتحقيقه بالتاكيد لانه يحتاج
تحقيقه الى التاكيد وحاصل الجواب الثاني انه لم يكن دعوى كمال الايمان وثباته
رايجا منهم مع المؤمنين بخلاف دعوى الثبات على اليهودية مع اليهود وانه قد
يؤكد غير المنكر لصدق الرغبة في الاخبار او الرواج عند المخاطب وقد يترك تاكيد المنكر لعدم

لعدم الرغبة او لعدم الرواج ونحن نقول ذكر آمنا مع المؤمنين لعرض ايمانهم الواقعة منهم فيما مضى
بدين موسى عليه السلام وايهام انهم قصدوا الايمان بدينهم نفاقا فاتوا الجملة ماضوية و
لم يؤكدوا لان مقصودهم النجاة لا الاخبار حتى يؤكدوا والنجاة تحصل بمجرد التلفظ به
واكدوا الكلام مع شياطينهم لان كونهم معهم مع كثرة المخالطة بالمؤمنين والتقول
بآمنا محل التردد ويحتاج الى تاكيد وبيان سبب قولهم آمنا فاكدوا وابين وجه قولهم
بقولهم انما نحن مستهزؤن **قوله** تاكيد لما قبله اي باعتبار لازمه لان الاستهزاء
بالاسلام يستلزم الثبات على الكفر ويمكن ان يعكس فيقال الثبات على الكفر مع
اظهار الايمان يستلزم الاستهزاء لكن ارتكاب التاويل لبعد الحاجة اعذب
قوله او بدل منه قال العلامة التفتازاني الظاهر انه بدل الكل ولم يعتبره ارباب
المعاني فيما بين جمل لا محل لها من الاعراب هذا كلامه ويمكن جعله بدل الاشتمال
لان الاستهزاء بالاسلام ادل على تعظيم اليهودية من كونهم معهم في الثبات على اليهودية
فهو اوفى بالمقصود مع مغايرة وملابسة بينهما من غير دخول الثاني في الاول فوزانه
وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها **قوله** اما المقابلة اللفظ باللفظ يعني لرعاية
المشاكلة التي هي من المحسنات البديعية وقد اشتبه ان اطلاق لفظ احد المعنيين
المتجاورين على الآخر من اي قسم من المجاز حتى ظن انه قسم آخر من العلاقة
سوى ما ضبطوا ونحن جعلناه مندرجا في الاقسام المضبوطة من المجاز في شرحنا
على التلخيص فاطلبه في المشاكلة من البديع وقوله او لكونه مماثلة في القدر يريد انه
استعارة لعلاقة المشابهة في المقدار يعني التسمية تنبيه على رعاية المماثلة في
الجزاء كما قال جزاؤ وفاقا **قوله** او يرجع وبال الاستهزاء عليهم فالتعبير بالاستهزاء
لعلاقة المشابهة شبه ارجاع وبال الاستهزاء بالاستهزاء في ان ما يلزم الاستهزاء
يلزم الارجاع **قوله** هو لازم الاستهزاء فسمي انزال لازم الاستهزاء استهزاء
وقوله والغرض منه اشارة الى انه يحتمل ان يكون من قبيل تسمية سبب الاستهزاء
او مسببه نظرا الى جهتي الغرض من السببية والمسببية استهزاء **قوله** وانما استونف
ولم يعطف اشارة الى توجيه ما في الكشاف فان قلت كيف ابتدى به ولم يعطف
قلت هذا استيناف في غاية الفخامة والجزالة وفيه ان الله عز وجل هو الذي
يستهزئ بهم الاستهزاء الابلغ الذي ليس استهزاؤهم بالنسبة اليه استهزاء
ولا يؤبه به في مقابلته لما ينزل بهم من النكال ويحل بهم من الهوان والذل وفيه اثر

عز وجل هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين ولا يحوج المؤمنين ان يعارضوهم
باستهزاء مثله وذلك التوجيه ان قول الكشاف هو استيناف بمعنى ابتداء
كلام في غاية الجزالة لا الاستيناف بمعنى احدى طرق الفصل من جواب السؤال
وقد اشار اليه حيث وضع استؤنف موضع ابتدئ فان فيه ايماء الى ان الاستيناف
في كلامه بمعنى الابتداء وترك العطف وان قوله وفيه بيان لوجهين لجزالة الاستيناف
ونحا منه اما الوجه الاول فتحقيقه انه لو عطف الله يستهزئ بهم على انما نحن مستهزؤن
لكان في مقابلة استهزائهم فلا يفيد ان الله تعالى اغنى المؤمنين عن معارضتهم مطلقا
وانه تولى مجازاتهم مطلقا بل يوهم تخصيص التولي بهذه المجازاة فلما ترك العطف افاد
انه ينزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا لا في مقابلة الاستهزاء فقط ولقد تفتح عبارة
الكشاف في هذا التوجيه حيث يدل قوله هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين
بقوله تولى مجازاتهم لان عبارته توهم انه تولى مجازاة استهزائهم بالمؤمنين
لا المجازاة مطلقا فلا يتم ان ترك العطف ليدل على تولي المجازاة مطلقا ولا يخص
بتولي تلك المجازاة فيحتاج عبارته الى ان يتكلف ويقال يريد تولي الاستهزاء بهم
والانتقام منهم في ضمن تولي المجازاة مطلقا وحيث لم يقيد قوله ولم يحوج المؤمنين
ان يعارضوهم بما قيده الكشاف به من حيث قال ان يعارضوهم باستهزاء
مثله لئلا يوهم خصوص التولي ولا يخفى ان هذا التوجيه على تقدير ان لا يكون في
تسمية فعل الله استهزاء لكونه جزاء الاستهزاء واما الوجه الثاني فتحقيقه
انه لكونه استهزاء الله بمكان بعيد من استهزائهم بحيث لا مناسبة بينهما
يكون العطف بينهما كعطف امرين غير متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران في
مزيد دقة غفل عنهما شارحوا الكشاف وحملوا الاستيناف على ما هو المشهور
وجعلوا وصفه بالجزالة مبنيا على كون استهزائهم بالمؤمنين في غاية القباحة
بحيث يسأل كل عن جزائهم وجعلوا قوله وفيه لبيان وقايع في نظم الكلام لا في
الاستيناف من اسناد الاستهزاء الى الله تعالى دون المؤمنين وفيه انه لما كان
المراد بالاستهزاء ما يفعله الله بهم لا بد من الاسناد اليه ولا يطلب للاسناد اليه
نكتة ثم نقول لا يصح عطف يستهزئ بهم على ما سبق لانه اما ان ينخرط في سلك بما كانوا
يكذبون ويرتبط بيكذبون او في سلك صلة من قوله ومن الناس من يقول
ولا يستحسن شيء منهما فاحسن التأمل وتمسك بحبل التعقل **قوله** ومنه مددت السراج

السراج والارض اذا استصلحتهما بالزيت والسماد الزيت للسراج والسماد
للارض وهو السرقين بالرماد وقوله كاملي لهم في القاموس املى له في غيه اطال
قوله يدل عليه قراءة ابن كثير ويمدهم فيه بحث لما في القاموس ان المد الامهال
كالامداد وفيه ايضا مد زيد القوم صار مددا لهم وهو حسن في هذا المقام جدا **قوله**
والعمه في البصيرة كالعمى في البصر البصيرة بصر القلب في الكشاف العمه مثل العمى الا ان
العمى عام في البصر والرأي والعمه في الرأي خاصة في القاموس العمى ذهاب البصر
كله والعمى ايضا ذهاب بصر القلب فمخالفته مع الكشاف ليس بذلك الا ان
يتكلف ويقال لم يخالف اذ لم يرد اختصاص العمى بالبصر بل اراد بيان العمه بانه
صفة للبصيرة بمنزلة العمى للبصر والمنار العلم **قوله** قال اعمى الهدى بالجاهلين
العمه اوله ومهمه اطرافه في مهمه في شروح الكشاف اي رب مفازة لا منتهى
سعته بل اطرافها من جوانبها في مفازة اخرى اعمى الهدى اي خفي المنار عليها ان اعمى
افعل صفة جعل خفاء العلم عمى له على سبيل الاستعارة وقيل هو صفة من
عمي الامر عليه اي التبس اي ملتبس الهداية الى اطرافها علم من يجهل ويتحير فيها
وقد يقال اعمى فعل ماض اي اخفى طرق الاهتداء العمه جمع العامه هذا وفي
القاموس عمى معنى البيت تعمية اخفاه **قوله** اولئك الذين اشتروا
الضلالة بالهدى في الحواشي الشريفية الآية تعليل لاستهزائهم الابلغ والمد في
الطغيان على سبيل الاستيناف او جملة مقررة لقوله ويمدهم في طغيانهم **قوله**
واصله بذل الثمن حقق ان اطلاق البيع على الشراء او بالعكس فيما اذا كان البدلان
غير نقدين والناض الدينار والدرهم في القاموس انما يسمى ناضا اذا تحول عينا
بعد ان كان متاعا **قوله** اخذت بالجمة هي مجتمع شعر الرأس والازعر قليل الشعر
والدردر مغارز اسنان الصبي وقيل المراد هنا اصول الاسنان التي تناثرت
رؤسها والعمم عطف بيان للطويل الذي هو صفة له في المغني والجيد القصير والمراد
باشتراء المسلم اشتراء النصرانية بالاسلام والمراد بالمسلم معهود وهو جبلة بن
صفوان الايهم آخر ملوك غسان حيث ارتد نعوذ بالله وتنصر بعد الاسلام وقصته
انه كان نصرانيا وفد على رضه عنه بمكة على ما في الشرحين وقيل وفد على عمر رضه عنه
واسلم ثم سار الى مكة فوطئ ازاره رجل من بني فزارة فهشم بها لطمة هشم
بها انفه وكسر ثناياه فمضى الفزاري الى عمر رضه عنه فحكم اما العفو واما القصاص فقال

جبلة القصص مني وانا ملك وهو سوقي فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله الا
بالعاقبة فسأل جبلة التأخير الى الغد فلما كان من الليل ركب في بني عمه ولحق بالشام
مرتدا وشبه التارع حالة بحالة اشارة الى انه متحسر على ما فاته كما كان جبلة متحسرا على
فوت الاسلام حيث روي عنه انه انشأ تنصرت بعد الحق عار اللطمة • ولم يك
فيها لو صبرت لها ضرر • فادركني فيها لجاج حمية • فبعت لها العين الصحيحة بالعور
فياليت امي لم تلدني وليتني • صبرت على القول الذي قال لي عمر قوله والمعنى انهم
اخلوا آه دفع به ما يتجه انه لم يكن لهم هدى فكيف يتحقق الاستبدال والمخلص انه
اراد بالهدى الهدى الذي جبلوا عليه لا الخارج الى الفعل اما ان ذلك هدى حقيقة
او مجاز ففيه توقف من الفحول وقوله او اختاروا الضلالة اشارة الى جواب آخر وهو
ان الاشتراء ليس عبارة عن الاستبدال بل عن الاستحباب فالجواب
الاول مبني على حمل الاشتراء على مقتضى الاتساع الاول والثاني على حمله على مقتضى
الاتساع الثاني ومن الفوائد الخاقانية العبيدية بسط الله ملكه ان اشتراء الضلالة
بالهدى لا يخصهم بل يشملهم الكفار المجاهرين فكيف خص بهم ويمكن ان يقال تخصيص وصفهم
بذلك لان الكلام فيهم على ان الكافر المجاهر ارجى اسلاما منهم فلم يشتر الضلالة بالهدى
ثم نقول وبالله التوفيق الاوجه ان يراد بالهدى قولهم آمنا وبالضلالة قولهم انا
معكم انما نحن مستهزءون سمي الاول هدى لانه به الهدى كما ان الثانية سبب
الضلالة قوله لما استعمل الاشتراء في معاملتهم اتبعه ما يشاكله اي ما يوافقه تمثيلا
لخسارهم اي تشبيها لخسارهم بخسار التجار كانه هو وقد نبه بقوله تمثيلا لخسارهم
على ان المراد بنفي الربح مع انه اعم من الخسار وجه ان نفي الربح يستلزم
الخسار لانه تستلزم التجارة غالبا عملا واتلافا فلولا الربح لكان خسرانا واخبر بما
ربحت على خسرت مع ان خسرت اوضح في كون الكلام مجازا عقليا واخصر
ليصرح بانتفاء المقصود الاصلي بالتجارة وهو الربح والانتقال الى الضد وهو الخسران
وعلى ان ما ربحت الى التجارة مجاز وعدم الربح والخسار حالهم وسيصرح به
توطئة لبيان وجهه وعلى ان الترشيح البليغ هنا استعارة لا من باب لهم
وهو خسارهم وليس اثبات لازم المشبه به للمشبه والترشيح بمجرد ايراد
لفظ معناه الحقيقي من لوازم المشبه به وقد يكون الترشيح كذلك وان كان
الاغلب منه اثبات لازم المشبه به للمشبه وقد تقال اشاره الى ان الممكن

المعنى من الترشيح تصوير خسارهم بخسارة التجارة التي يتحاشا عنها اولوا الابصار لا تصوير
الاستبدال بصورة التجارة فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة كما في استعارة
الاسد للشجاع بل يشبه ان يجوز من قبيل استعارة الاسد لصورته المنقوشة
فان الاستبدال في صورة البيع هذا وفيه نظر لان في التعبير عن الاستبدال بالشراء
مبالغة في خروج الهداية عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصار الضلالة
في ايديهم صيرورة الملك في يد المالك حتى يرجع تبعاتها اليهم كما يرجع تبعات الملك
الى المالك فان قلت لما كان رأس مالهم الهداية واستبدلوها بالضلالة
فقد خرج رأس المال من ايديهم بالكلية فما معنى وصفهم بالخسران مع فوت
رأس المال بالكلية اذ ليست الضلالة في شيء من العوض قلت اما لانه عد ما نالوا
من الاغراض الدنيوية بالضلالة في شيء من العوض او اشير الى انه يكفي لتنويع التاجر
خسران فكيف فوت رأس المال فوتا بينا قوله ونحوه لما رأيت النسر عز ابن
داية وعشش في وكريه جاش له صدري النسر مستعار للشيب وابن داية وهو
الغراب للشعر الاسود وذكر التعشيش اي اخذ العش وذكر الوكر ترشيح والتعشيش
في الوكر بناء على عدم الفرق بين العش والوكر كما فرق الصحاح حيث قال عش الطائر
موضعه الذي يأخذه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ وهو في افنان الشجر فاذا
كان في جدار او جبل او نحوها فهو وكره جاش بمعنى اضطرب قيل الوكران
استعارة للحية والرأس وللفودين اي جانبي الرأس ويجوز ان يكون
استعارة لجانبي اللحية قوله ولذلك يسمى شفا الشيء بالفتح والكسر الفضل والنقصان
ضد وكلا المعنيين يصلح لكونه منقولا عنه اذ قد يسمى الشيء باسم ضده قوله لتلبسها
بالفاعل ولمشابهتها اياه من حيث انها سبب الربح والخسران اشار الى ان العلاقة
في المجاز العقلي كما تكون مشابهة غير ما هو له لما هو له في ملابسة الفعل كذلك تكون مجرد
ملابسة للفاعل اي ملابسة كانت حتى انه يصح خسرت جاريتك وان لم تكن
الجارية من ملابسات الخسران بمجرد انه مملوك الفاعل وهذا الثاني مذهب
الكشاف والمشهور هو الاول قوله وما كانوا مهتدين لطرق التجارة دفع
لكونه تكرار الاستبدال الضلالة بالهدى بحمل الاهتداء المنفي هنا على الاهتداء
لطريق التجارة لا الاهتداء في الدين بقي شيء وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى
متفرع على عدم الاهتداء في التجارة فكيف يصح تفريع عدم الاهتداء على الاشتراء

ولا محيص عنه الا بجعل ما كانوا مهتدين خارجا عن التفريع عطف على اشتراء الضلالة
بالهدى وما كانوا مهتدين لطريق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن شارحوا الكشاف
جعلوه عطفا على ما ربحت تجارتهم ومتفرعا على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم استنباطا
من كلام الكشاف وكلام الكشاف محتمل لكن لا يسع هذا المقام بيانه **قوله** ولما جاء
بحقيقة حالهم عقبها بضرب المثل يفهم منه انه اول ضرب مثل في شانهم وكان
بيان حالهم الى الآن على سبيل الحقيقة وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا
الضلالة تمثيل لحالهم بحال التاجر الغير المهتدي الى تلف اصل رأس المال الفائت
مقصوده من التجارة وهو الربح وكذلك الله يستهزئ بهم الى غير ذلك ولا
محيص عنه الا بان يتكلف ويقال مقصوده ان ليس المقصود من هذه الآية
ونظائرها افادة امر زائد على ما سبق بل زيادة توضيح ما سبق وتقريره على وجه
بديع هو ادخل في الزام الخصم والقمع الضرب على الرأس بخشبة وصرف الرجل
عما يريده وكلاهما حسن في هذا المقام والالد والخصومة والحبس فالخصم الالد بمنزلة
الخصم الاخصم والاحبس والحال ما عليه الانسان والصفة النعت والقصة الحديث كذا في
القاموس **قوله** والذي بمعنى الذين كما في قوله وخضتم كالذي خاضوا ان جعل
رجع الضمير في بنورهم جعل وجه كون الذين مخفف الذين رجوع ضمير الجمع اليه لا تشبيه
حال جماعة بحاله ولو لم يكن جمعا لزم تشبيه الواحد بالجمع كما جعله الكشاف وجها لذلك
لما ان فيه ضعفا بينا اذ ليس ههنا تشبيه الذوات بالذوات بل تشبيه الحال بالحال
ولا بأس بتشبيه حال جماعة بحال واحد على انه يجوز ان يكون المقصود تشبيه حال
الجماعة بالواحد لكونهم في اتحاد صبغهم بمنزلة الواحد **قوله** وانما جاز ذلك ولم يجز
وضع القائم مقام القائمين ذكر له وجوها ثلثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذين وثالثها
بالنظر الى ما عرض له من الصلة فلذا اخره اما الاولان فاصلهما انه لا يستحق ان يجمع لوجهين
اولهما انه ليس الذي مقصودا بالوصف فلا قصد الى المطابقة بالموصوف حتى يجمع لكونه
جمعا وثانيهما انه كالجزء والجمع جزء الكلمة ولما توجه عليهما انه قد جمع فقيل الذين دفعه بانه
ليس جمعا بل زيدت في الذي حرف في محل زاد معناه كما هو عادتهم من زيادة
اللفظ عند زيادة المعنى وثالثها انه اذا استحق التخفيف لما عرض له من الاستطالة
بالصلة ولا يخفى ان حق البيان ان يقول وثالثها لكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف
وبعيد حرف التعليل كما في اخته وكانه نبه على انه لانحطاطه درجة عن الاولين كانه
ليس بوجه مستقل بل كالتتمة للاولين وقيل محصل الوجوه ان حذف العلامة في
الذين دون القائمين لا مرين احدهما راجع الى ذي العلامة وهو ان الذين فيه
ما يستدعي صحة حذف العلامة وهو كونه وصلة غير مستحق لان يجمع وكونه
مستطالا بالصلة وثانيهما الى العلامة وهو ان الياء والنون فيه ليستا علامتي الجمع
بل زيادة لزيادة المعنى فلا يستحقان ان يحافظ عليهما كما يحافظ على علامة الجمع وهو
يقتضي ان لا يفصل بين قوله ولانه ليس باسم تام وقوله ولكونه مستطالا بقوله
وليس الذين جمعه المصحح بل يجب ان يؤخر قوله وليس الذين الخ كما اخره
الكشاف لانه الامر الثاني وقوله ولكونه مستطالا مع ما سبق هو الامر الاول
كما ذكرنا هو المناسب لهذا الكلام وما ذكر لكلام الكشاف وبهذا علم اختلاف
مسلكي الكلام وكلام الكشاف وظهر وجه مخالفته مع الكشاف وارد عليه انه
بعد التخفيف ينبغي ان لا يجوز الذي استوقد كما لم يجز القائم مقام ارادة الجمع
باللام واجيب بان افراد ضمير استوقد للفظ الذي ولم يفرد للفظ اللام لانه
حرف في الصورة فلا ينبغي ان يجعل الضمير له بل يتعين ان يعتبر في احوال الضمير
موصوفه ونحن نقول اللام في القائمين مخفف الذين كما انه في القائم مخفف الذي
فلا يجوز افراد ضميره وفي الذي استوقد وضع الذي موضع الذين لعدم الاهتمام
بصيغة الجمع فيصح افراده وليس مخفف الذين ولذا قال فيما بعد والضمير للذي
وجمعه للحمل على المعنى اذ جمع ضمير الذين ليس للحمل على المعنى فتامل حق التامل
وتحمل حق التحمل **قوله** واشتقاق النار ترك توليفه لاستغنائه عن التوليف
ولانه لو فتش في توليف الكشاف بانه لا يصدق على ما تحت الفلك **قوله** لان
فيها حركة اي كان في النار وهو الخارج عن مكانه ولا يبعد ان يقال اشتق من
النور لانها تخرج من الزند **قوله** او الى ضمير النار يتجه عليه ان النار ليست في اماكن
حوله فكيف تشرق فيها ودفعه الكشاف بان قال ويجعل اشراق ضوء النار
حوله بمنزلة اشراق النار نفسها يعني ان اسناد الاضاءة الى النار
اسناد الى السبب والمراد اضاءة اضوائها الحاصلة بسببها وكانه تركه في
هذا المقام لما رأى ان فيه تكلف عنه غنى لجواز اعتبار استبقاد المستوقد
في اماكن حوله ولا ينافيه قوله لجواز حمل تنكيره على التكثير **قوله** وما موصولة في معنى
الامكنة يقال يجوز تعديه في لفظ مكان لكثرته ولا يصح ان يقاس عليه ما في

معناه على انه فرق بينهما بالكثرة وكانه حمل من قبيل على الطريق الثعلب ولعمري العذر
اشد من الجرم وكيف لا وعلى الطريق الثعلب شاذ فكيف يحمل عليه النظم من غير موقفة ووقوعه
في كلام العرب والحق ان ماحوله في معنى عنده ونصب ما في معنى عند لاخفاء
فيه قوله انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لانا نقول لا ينتفي نار الموقد فيجاوزه بل ينتفي ضوؤها
لا انا نقول ينتفي النار المشتعلة وانما تبقى الجمرة لو بقيت لكن يمكن ان يقال لم يقل
ذهب الله بنارهم لئلا يذهب الوهم الى انتفاء النار بالكلية حتى الجمرات ايضا
فنفي النور المفيد انتفاء الاشتعال الذي يجوز الانتفاء وله من الغالب وذلك ان نقول
نفي النور لان في انتفاء النور وبقائهم في ظلمات مع بقاء النار منطفئة وتوعدهم في النار
ونصرهم بما كانوا توقعوهم النفع به فيزيد تحسرهم وتالمهم بقي ان اضاءة ما حول المستوقد
كيف صار سببا لذهاب الله بنورهم كما يقتضيه لما ووجهه ان الله تعالى لا يريد اضاءة
ما حولهم لتقدير ان ذلك المستوقد استوقد نارا لا يرضاها الله تعالى ولا يخفى انه تكلف
وهذا الذي سوغ تقديره وجعل قوله ذهب الله بنورهم للاستيناف والا لا يخفى بعد
اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصح ان يجعل جوابا بلا شبهة فان قلت
تقدير الجواب لا يدفع هذا الاشكال لانه يجوز التقدير فلما اضاءت ما حول المستوقد
خمدت ولا يتضح الاضاءة للخمود قلت الاضاءة تستلزم الاشتعال الموجب
لفناء الحطب فهي باعتبار ما يلزمها سبب للخمود قوله الا يرى انه كيف قرر ذلك
واكده بقوله اه جعله مؤكدا لذهاب النور فلزمه ان لا وجه للوصل ويحتاج دفعه
الى جعل الواو للحال بتقدير قد اي وقد تركهم فالحال حال مؤكدة قوله ووصفها
بانها ظلمة في البيان انه جعل لا يبصرون وصفا للظلمات فيحتاج الى تقدير رابطة اي
لا يبصرون فيها ولو جعل حالا عن المفعول الاول لاستغنى عن الحذف ولا يخفى
حسن وصفهم بقوله لا يبصرون لان شان المستضيئ في الظلمة انه لا ينتفي
الابصار بالكلية عقيب انتفاء الضوء بخلاف غير المستضيئ فانه يرى في
الظلمة شيئا قوله وتركهم في ظلمات وقول الشاعر وتركته جزر السباع فرق بين
الاية والبيت بان الاية محتملة والبيت مقطوع به اذ جزر السباع لا يحتمل الحال احتمال
في ظلمات في الاية وقد نبه الكشاف على ذلك الفرق والجزر الشاة المعدة للذبح
والنوش التناول وآخره ليقضمن اي يكسرن حسن نباته والمعصم كمنبر موضع
السوار من اليد قوله او ظلمة شديدة كانها ظلمات متراكمة يعني وتركهم في ظلمات

في ظلمات على حذف المضاف تقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة الشديدة قوله
ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعني نزل منزلة اللازم بمعنى لم يقع
منهم الابصار ولا يبعد ان يقدر ضمير الظلمات اي لا يبصرونها لانها ظلمات معنوية
او لا يبصرون بها حتى يتداركوها قوله ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون لشمول
التمثيل عام ذكر في قصة المنافقين لكونهم من شمولاته ويمنعه ارجاع ضمير مثلهم
اليهم ويبعد تقدير مثل مثلهم ولعله اراد ان الآية بلبها وخلاصتها مثل ضربه الله تعالى
لمن اتاه ضربا من الهدى فاضاعه ولم يتوصل به الى النعيم الابدي فبقي متحيرا متحسرا ويدخل
تحت عمومه هؤلاء المنافقون فلذا قال مثلهم لا لاختصاص المثل بهم ولا يخفى ان
المنافقين ليسوا مخصوصين بهذا القسم بل داخلون فيمن آثر الضلالة على الهدى
المجعول له بالفطرة ايضا وقوله او مثل لايمانهم اشارة الى احتمال جعل الآية تشبيها
مفرقا قوله وابوا ان ينطقوا بها السنتهم فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق
على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين قلت النطق لا ينافي الاباء عن النطق
لان الاباء عن الشيء يجامع ارتكابه اضطرارا وايضا لم ينطقوا الا بالجاء واضطرار
فليس نطاق السنتهم منهم فيصح سلب الانطاق منهم مطلقا مع النطق والاحسن
ان يجعل قوله بكم بيانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد ملحق بعدم التكلم وهم ملحقون
بمن لا يقدر على النطق اصلا وفي اطلاق المشاعر والقوى تنبيه على ان ذكر الصم
والبكم والعمي على سبيل الاختصاص في البيان والاعتماد على تنبيه السامع والمراد
اختلال الجميع مشاعرهم وقواهم قوله جعلوا كانما ايفت مشاعرهم وانتفت
قواهم زاد قوله انتفت قواهم لان الناطقة لا تدخل تحت المشاعر واشعار
الكشاف بذكر المشاعر موجب ادخال الناطقة تحتها بضرب من التكلف يقال
ايف الزرع بمعنى اصيب بآفة واذن من حد علم بمعنى اصغى الى الشيء
واصم بتقدير وانا اصم افعل صفة عدي بعن لتضمين معنى الذهول والغفلة
قوله اذ من شرطها ان يطوى ذكر المستعار له بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار منه
لولا القرينة في الكشاف بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار لولا القرينة ويتجه عليه انه
مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار له ويحتاج في دفعه الى دقة نظر يقصر عنها فهم كثير
من المتعلمين ولا يحتاج اليه ما نحن فيه لانه اسقط قوله على المستعار له ولعله ما فعل فلا
نظن به انه اسقط لعدم تنبهه لدفعه فان الرجل شانه هو القاضي بخلاف ذلك

وان اردت وجه الدفع فاحسن الوجوه ما في حواشي السيد السند فخذه فانه المعتمد
قوله كقوله زهير يمدح هرم بن سنان وشاكي السلاح من شوكة السلاح وهو شدة
الباس وحده السلاح والاصل شائك فقلب بحذف العين فيقال زيد شاك السلاح
بضم الكاف وقد يقلب الى موضع اللام ويعل فيقال شاكي السلاح بكسرها مقذف
لكثر اللحم كانه قذف باللحم وقيل رمي به الى الوقايع والحروب كثير اللبد جمع لبدة
وهي شعر المتلبد على رقبته جمع دلالة على كمال كثرتها حتى كانه لبد متراكمة لم تقلم لم تقطع
يعني لا يعتريه ضعف من قولهم فلان مقلوم الظفر اي ضعيف والمغلق من اغلق الشيء
الى بالعجب وقوله يضربون بعض توهم من ضرب بمعنى اعرض والصفح الاعراض
والفتح ء اللينة المفاصل المسترخية الجناح **قوله** هذا اذا جعلت الضمير للمنافقين على
ان الآية فذلكة التمثيل في الحي موسى فذلك حسابه انهاه وفرغ منه مستخرجه من
قوله اذا اجمل حسابه فذلك كذا وكذا فان قلت كيف صار الصم والبكم داخلين
في مجمل ما فصله التمثيل وهو لا يفيد الا عدم الابصار للوقوع في الظلمة الشديدة قلت شبه
حالهم في التردد والتحير مطلقا بحال المستوقد فافاد تحيرهم في المحسوس باي حاسة
كانت بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر في الفذلكة سفههم وكونهم عن العقل بمعزل لانه
جعل كونهم خارجين عن درجة العقل مقررا مفروغا عنه وانما الحق انهم قريبين في
السفهاء معزولون عن الحواس والة النطق ايضا هذا وقد بين الله تعالى التفاوت
بين المنافقين والكفار حين قال في شان الكفار على سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة
وقال في شانهم صم بكم عمي ونحن نقول الاظهر ان المقصود من هذه الاية بعد المبالغة في
بيان حالهم وغيهم وضلالهم وخسارهم في الدنيا والآخرة وفي بيان فوز المؤمنين في
دنياهم ليرتدعوا عن شنايع افعالهم وليلحقوا بهؤلاء المهتدين حين الاشارة
الى انه لا ينفعهم النصح ويؤيده قوله فهم لا يرجعون فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يرجع
عنهم ولا تمثيل بتمثيل آخر قلت بيان حالهم بعد ليس لارشادهم بل لتحذير اعدائهم
عن الوقوع فيما هم فيه **قوله** وان جعلته للمستوقدين حتى لم يلتفت اليه العلامة التفتازاني
والسيد السند في شرحي الكشاف واتفقا على ان قوله صم بكم عمي من احوال المنافقين
سواء جعل ذهب الله بنورهم جواب لما او لم يجعل والقناة الرمح والكعبة اعني
ما يلي تحت الارض ووصفها بالقناة واقع وضياء القار وزنه وصاما منها بكسر
عين سدادها **قوله** واو في الاصل للتساوي في الشك ثم اتسع فيها بالمشهور ان

ان كلمة او كلمة شك الا ان التحقيق انها لاحد الامرين وليس شيء من الشك والتشكيك
والابهام والتخيير والاباحة واخلافه منها وانما يستفاد من مواقعها في الكلام وقيل انها في
الاصل للتساوي في الشك لما في الكشاف وهو الذي بعث الكشاف عليه ان المتبادر
من ادلة الحقيقة **قوله** ولا تطع منهم آثما او كفورا فانها تفيد التساوي في حسن المجالسة
ووجوب العصيان جميعا ولتساوي في وجوب العصيان وليس الكلام لايجاب العصيان
بل للنهي عن الاطاعة فكان الظاهر ان يقال ان او تفيد التساوي في وجوب الانتهاء عن
اطاعتهما فاما ان يقال هذا مبني على ان النهي عن الشيء امر بضده واما ان يقال مبني
على جعل المفعول للنفي دون المنفي وعلى هذا البناء وجوب عصيانهما معا يكون ثابتا
بدلالة النص لا بنهما للتساوي في وجوب عصيانهما معا ثبت والمشهور ان او لواحد
من الامرين فيعم بدخول النفي عليه فليس وجوب عصيانهما ثابتا بدلالة النص بل
بالنص **قوله** وفي معناه ان قصة المنافقين مشبهة بهاتين القصتين وانهما سواء
في صحة التشبيه بهما انما ادرج لفظ الصحة لانهما ليستا سواء بل الثاني كما ذكره الكشاف
ابلغ لانه ادل على فرط الحيرة وشدة الامر وفظاعته ولذا اخرهم يتدرجون في نحو
هذا من الاهون الى الاغلظ وهذه عبارته فنقول جعل او بمعنى بل كما في قوله تعالى او
يزيدون والاوجه عندي ان مجموع الآيتين تمثيل واحد لجعل حالهم دائرا بين
امرين مشبهين بهاتين الحالتين لانهم اما في تدبير نقض المسلمين وخداعهم فهم
في ظلمات النفاق والتباس الامر عليهم لشوكة الاسلام وضعفهم فهم بالمبتلى
بالظلمة الملتجي الى استنفاد النار في مهب ريح كلما اضاء وانار الهب تدبيرهم
انطفى برياح نصرة الاسلام وبقوا في ظلمات لا يبصرون واما في ظلمات خوف
نزول الوحي سماعه لهم كالرعد وبيان الوحي عن الخفايا لهم كالبرق الخاطف يجعلون
اصابعهم في آذانهم مخافة الموت من نزول الوحي وانكشاف حالهم وافتضاحهم
كلما اضاء لهم الوحي بان نزل ما لم يفتضحهم مشوا فيه وكلما اظلم عليهم بان اوحي ما يفضحهم
قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم اي اهلكهم لكنه ابقاهم
لحكم ومصالح لا يعلمها الا هو **قوله** قال الشماخ واسحم دان صادق الرعد صيب
الشماخ خمسة من شعراء العرب واول هذا البيت عفا آية نسج الجنوب مع
الصبا اي محا علامات المنزل ورسومه اختلاف الجنوب والصبا وهبوبهما و
سحاب اسود قريب من الارض هطال نخير خلب ولا اخفاء في ان هذه الاوصاف

انما تحسن في السحاب دون المطر قوله ومن لبعد ارض بجنبا وسماء ادله فاوه
لذكراها اذا ما ذكر تهاحيث نكر ارضا وسماء للبعضية اذ ليس بينهما بعد جميع الارض
وجميع السماء بعني الوجع من ذكرها ومن حيلولة قطعة من الارض وناحية من السماء
بجنبا من سماء يقابل ويحاذي تلك الارض وانما ذكر سماء مع انه لا يزيد على بعد افادة
ارض لانه كما يجوز موانع الوصول في الارض الفاصلة بين الارضين يجوز كذلك
من جهة السماء من البرد العظيم والحرارة العظيمة والامطار الشديدة من جهة الاصل
يريد به المادة الاولى من الصاد المستعلية والياء المشددة والباء التي هي من
الشديدة والمادة الثانية ان الصوب فرط انسكاب واراد بالبناء الصيغة
وهي صيغة صفة المشبهة التي للثبات دون الحدوث قوله ظلمة تكاثفه بتتابع
القطر لان تقارب القطر يقتضي قلة الهواء المتخلل المستنير وانما قال مع ظلمة الليل
لان ظلمة الليل ليس في المطر بل المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان جعل ظلمة الليل من
ظلمات فيه بجنبة الظلمتين الاخريين تغليبا او جعل في للملابسة الشاملة للظرفية
والمظروفية وفيه بعد وبنحوه ان الظلمات اربع على كل تقدير ظلمة تتابع القطر وظلمتا
سحمة وتطبيقه وظلمة الليل ولا وجه لعدم عد ظلمة الغمام ظلمتين على تقدير ارادة
المطر لا لعدم عد ظلمة المطر على تقدير ارادة السحاب وجعله مكانا للرعد والبرق
لانهما في اعلاه اي في اعلا المطر فكانهما متمكنان فوق اعلى المطر في المرئي ولانهما في
مصب المطر فالمطر يحيط بهما في الصبابة وقيل اراد باعلى المطر ومصبه السحاب جعلا
كانهما فيه بناء على استعارة كلمة في للملابسة الشبيهة بملابسة الظرفية قوله
وارتفاعها بالظرف وفاقا شرط سيبويه ان يعتمد على الموصول وعلى احد الاشياء
الخمسة مع كون المرفوع حدثا نقله ابن مالك في التسهيل قوله ولذلك لم يجمعا
دفع لما في الكشاف انهما لم يجمعا اولما يتجه ان مقتضى قوله من الصواعق ان يجمع البرق
وكذا الرعد وفي حصر الداعي الى عدم الجمع رد على ما في الكشاف من ان الداعي يحتمل ان
يكون ارادة الادعاء والابراق بهما لانه بعيد لا حاجة اليه قوله يسقون من ورد
البريص عليهم بردى يصفق بالرحيق السلسل هو من قصيدة فيها لله در
عصابة نادمتهم يوما بجلق في الزمان الاول فضمير يسقون للعصابة وقيل للاولاد
جفنة اذ فيها اولاد جفنة حول قبر ابيهم قبر ابن مارية الكريم المفضل يصف
معاشرته مع ملوك الغسانيين وبردى بالتحريك نهر دمشق يتشعب منه والتصفيق

والتصفيق النقل من اناء الى اناء للتصفية والرحيق صفوة الخمر ولذا فسر بالشراب الخالص
الذي لا غش فيه والسلسل السهل الانحدار وتعديته بالورود وتعليه لتضمينه معنى النزول
والا فالورود المتعدي بعلى بمعنى الوصول لا يتعدى بنفسه والباء في قوله بالرحيق للمصاحبة
اي ممزوجا بالخمر الصافية السائغة قوله والجملة استيناف الاجود ان يجعل يجعلون
اصابعهم صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب
فيه ظلمات ورعد وبرق لا يطيق السمع رعده ولا يطيق البصر برقه قوله وانما اطلق
الاصابع موضع الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف ولهذا الاطلاق نكتتان احدهما
انه من الاتساعات الشائعة بحيث لا يكاد يختفي وكانه تركه لما ان الظاهر انه مصحح
للاطلاق لا داع اليه حتى يجمع مع المبالغة الداعية ولما فعله توجيه وهو ان شيوع الاتساع
يرجح ذكره لان اتباع الاستعمال الاشيع ارجح ولا يخفى ان في اطلاق الاصبع موضع
الانملة مبالغة وفي جمعها مبالغة اقوى في وجه فاعرفه قوله متعلق بيجعلون لا يبعد
تعلقه بالموت فتامل والعيبة شدة شهوة اللبن قوله والصاعقة قصيفة
رعد هائل فسر الصاعقة بتفسيرين ودفع بهما ما يتوجه على جعل الكلام جوابا للسؤال من
انه لا يقال السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع السؤال بالتفسير الاول بناء
على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء على انه يطلق على كل هائل فليكن
عبارة عن الرعد وقولهم اتى عليه بمعنى اهلكه والعوراء الكلمة القبيحة والمغفرة الستر
قوله ورد بان الخلق بمعنى التقدير وبان ايقاع الخلق على الموت مجاز عن تعلقه بمصحح
الموت ومبادئه وبان عدم الملكة مخلوق لما فيه من شائبة التحقق قوله محيط به
بالكافرين لا يفوتونه كما لا يفوت ذو صيب الصواعق بجعل الاصابع في آذانهم و
ذكر الكافرين ابلغ من ذكر الضمير مع كون الكلام فيهم لان استظهارهم بالكفرة
وكانوا منتظرين غلبتهم على اهل الاسلام ولشارحي الكشاف هنا مسلكا اخر
وكون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون الاعتراض في آخر الكلام لان كل
استيناف مستقل بدون الاخر كذا في شروح الكشاف فان قلت يكاد البرق
جواب عن سؤال نشاء من قوله يجعلون اصابعهم كما يستفاد من بيانه فهو كلام
متصل به معنى فيكون قوله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من الاعراب الى
بها بين كلامين متصلين معنى فلا يكون بناء الاعراض تجويز وقوعه في آخر
الكلام قلت بناء ما ذكروا على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون الثاني

بيانا للاول وتاكيدا او بدلا وجعلوا الجملة التي هي جواب للسوال الناشي عن الجملة السابقة كالمتصلة بها بل جعل بعضهم تلك الجملة كالمنقطعة عنها لانها تنزل منزلة الجواب عنها وبين الجواب والسوال كمال الانقطاع لاختلافهما خبرا وانشاء **قوله** وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد مع فقد الشرط ووجود المانع متصور لفقد المانع ووجود الشرائط كلها وفقد السبب فتخصيص كاد بالاول مما لا يساعده قواعد العربية ولعله تصوير للمقاربة من غير تخصيص بها **قوله** بمعنى كلما نور لهم فمشي اخذوا اكمال حيرتهم تظهر بان يجوز المشي غير متعين ولا يكون لهم في المشي مقصد بل اي مشي ظهر مشوا فيه خلفا كان او قداما او يمينا او شمالا فان ذلك المشي مشي من لا شعور له بحاله ولا تدبير له في ماله وفي قوله في مطرح نوره اشارة الى حذف المضاف اي مطرحه ويمكن ان يجعل في ههنا للتعليل اي مشوا لاجل الاضاءة فيستغني عن تقدير المضاف والنقل من ظلم عبارة عن نقل الحروف من هيئة الى هيئة وظلم بالكسر ومنهم من خرج شهادة اظلم عليهم بانه يمكن من قبيل ممرور به ودفع بتعديلها بان رعاية المناسبات اقتضت كون مرفوع اظلم كمرفوع اضاء ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا مثل قوله لهم في اضاء لهم واهم الامور في طريق البلاغة عدم فوت المناسبات **قوله** بما اظلما حالي ثمت اجليا ، ظلاميهما عن وجه امرد اشيب الضمير للعقل والدهر في سابق هذا البيت وهو حاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام استمت تأديبي فدهري مؤدبي والاستيام المبالغة في الطلب افتعال من السوم وكون العقل مظلم حاله لان العاقل لا يطيب عيشه والدهر مظلم حاله لان الدهر يعادي العاقل الفاضل وجوز ان يجوز ضمير بما للارشاد العاذلة وتأديبها وجاز ان يكون الارشاد والعقل وتأديب الدهر والمراد بامرد اشيب قبل الامرد في السن الاشيب في العقل لكثرة التجاريب وقيل الامرد في السن الاشيب بمقاسات الاحزان و الاهوال ويحتمل الامرد في السن الاشيب في العقل لاختلال عقله من ورود كثرة الشدايد عليه او الامرد لذهاب شواب وجهه من الشدايد الاشيب في السن والفاء في قوله فعقلي مرشدي للتعليل اي فلا تحاولي لان عقلي مرشدي ويحتمل ان يكون جواب شرط محذوف اي ان حاولت ارشادي فاحيلي ارشادي الى عقلي **قوله** فانه وان كان من المحدثين شعراء العرب ثلث فرق منهم من استشهد بشعرهم وهم الجاهليون كامرئ القيس وطرفة وزهير والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام

والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير والرابعة الثانية بعد الصدر الاول وهم الذين سموا بالمحدثين كابي تمام والبحتري وابي الطيب لا يستشهد بشعرهم الا ان يجعلهم بمنزلة الراوي فيما يوف انه لامساغ فيه سوى الرواية ولا مدخل فيه للروية ولا يخفى ان تعدية الفعل مما لا يعمل فيه الروية وليس الشان فيه الا السماع وبهذا اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط ومبنى القول على الدراية فمن كون روايتهم موثوقا بها لا يلزم الوثوق بشعرهم لجواز ان يعتمد درايته على معرفتهم وتكون ناقصة فان شعرهم ليس بمنزلة الرواية بل بمنزلة عمل الراوي بروايته فان روايته معول عليها بخلاف عمله وقوله حراص كرام جمع حريص **قوله** اي ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد اي اشتداد صوت الرعد وبمض البرق لمعانه كلاهما مصدران كالنذير وقوله ابكي دما يتضمن معنى الصب والا فبكيت الرجل وبكيت عليه بمعنى واحد وانما قال ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد تنبيها على وجه ربط هذا الكلام بما سبق والاظهر انه لمزيد توبيخ المنافقين حيث لا ينتبهون ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد وميض البرق واعدامهما قادر على ان يذهب بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم فلا حاجة الى اعتبار اذهاب السمع بالقصيف الا ان يقال لو لم يعتبر الاذهاب بالاسباب لكان تعلق فعل المشبه به غريبا لكنه لا يذهب عليك ان للشرطية فائدة سوى ما ذكره هي التي بالمقام **قوله** وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني ويحتمل ان يجيء المعنى وظ كلمة لو الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني لا كما ظنه النحاة ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول لان انتفاء الملزوم لا يدل على انتفاء اللازم بل الامر بالعكس فيكون اشارة الى ترجيح قول ابن الحاجب على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب مردود بان معنى قول النحاة ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول ليس ان لو يستدل على انتفاء الثاني بانتفاء الاول بل معناه ان لو موضوعة للدلالة على ان الثاني منتف وسبب انتفائه في الواقع انتفاء الاول ويحتمل ان يجيء المعنى ان ظ الاية هنا الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني يعني ان استعمال لو قد يجيء للاستدلال والظ ان المراد ههنا هذا المعنى ولا يخفى عليك ان حق العبارة ظاهرها الدلالة على انتفاء الاول بانتفاء الثاني لانه يقال دل عليه كذا ولا يقال دل عليه لكذا **قوله** الشيء يختص بالموجود حاصل

كلامه ان الشيء مختص بالموجود لكن تارة بمعنى لا يشمل الخالق بجعله اسما لما هو
شيء وتارة بمعنى لا يشمل الجمادات بجعله اسما للشائي وفي قوله على كل شيء قدير
بهذا المعنى تكلف لجعل الشيء بمعنى ما يصح ان يعلم وتخصيصه بالممكن بالعقل قوله بلا تنوين
تشديد الياء كانها مصدر ماخوذ من المثنى بمعنى اثنين اي من غير جعل الاشياء باعتبار
القدرة اثنين اثنين مقدورا وهو الممكن وغير مقدور وهو الواجب ومقدورا وهو
الممكن وغير مقدور وهو الممتنع قوله لزمهم التخصيص بالممكن في الموضعين فان تلك التخصيص
شاهد العقل ليس بابطال فلا ضرر لهم في ذلك اللازم كما يشهد به السوق قلت
المتنازع فان في اللغة فيطلب منهم ما هو موافقة لظاهر الاستعمال من غير حاجة الى التخصيص
فان قلت لزمهم ايضا التخصيص بما سوى مقدور غيره تعالى ايضا كافعال العباد قلت
هذا الزام مناايضا لو تم دليلهم على ان العباد خالق افعالهم قوله ان الحادث حال
حدوثه وبقائه يشمل الممكن القديم عند من يقول به وفيه ان قوله على كل شيء
قدير لا يفيد القدرة عليه ما دام شيئا فيجوز ان يكون القدرة قبل وجوده فان قلت
كيف يكون الموجود مقدورا وايجاده يستلزم الحاصل قلت قادر على ايجاده باعدامه
ثم ايجاده واقول فيه دليل على صحة اعادة المعدوم لانه شيء قوله وان مقدور
العبد مقدور له تعالى لانه شيء اي لان كلا من المذكورة شيء لانه دليل على جميع ما
ذكر قوله اقبل عليهم بالخطاب هذا الكلام مبني على عدم الوثوق بما روي عن
علقمة والحسن او على انه لا يقتضي تخصيص الخطاب كما يشير اليه وا لا فلم يكن
في مكة منافق فكيف يكونون داخلين في هذا الخطاب والايضا لما كان نزولها
منفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب الا ان يقال
يجوز ان يجوز في الكلام التفات بعد تمام نزول القران ولم يكن فيه ذلك الالتفات
حين النزول لمصلحة تتعلق بنزوله قبل ما قبله قوله هزا للسامع وتنشيطا له اشار اولا
الى النكتة العامة للالتفات من الهز والتنشيط بتجديد طريق الخطاب وثانيا الى
نكتة مختصة بهذا الموقع وذلك ان تجعل الاولى ايضا من المختصة بهذا الموقع فان هذا
الموقع الخطاب مما يوجب التنشيط اما بالنسبة الى المفلحين فهو في غاية الظهور
واما بالنسبة الى المبعدين المغمورين في العقبات فبمعرفة انهم حكم حاكم يتوب عليهم
باللطف والرحمة ولا يخرجهم عن ساحة الهداية ولا يترك امرهم ولا يأيس عنه لاحد
بكثرة الذنوب ولا يخفى ان قوله جبر الكلفة العبادة بلذة المخاطبة ايضا من النكتة التي

التي تعود الى السامع فيناسب ان يجمع مع الهز والتنشيط ولا يفصل بينهما وبين التنشيط بما
يتعلق بالعبادة وليعود اليها من الاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها ايضا ولو ترك التعقيد
لكان يستحق التاخير عن الاهتمام بالعبادة تفخيما لها ولم يكن الفصل بينه وبين الهز
والتنشيط تركا لما له الفصل ومن النكتة الجليلة في جميع الوقت في هذا الخطاب ان العبد بكمال
القرب لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد الابعد في ذلك والمقربون
والمبعدون في قرن واحد في ذلك ومن هذا البعيد وجه واي وجه لاستعمال
نداء البعيد لمن هم في مظان الزلفى وهو انهم كالمبعدين في مقام التكليف والاهتمام
بامر العبادة وتفخيم شانها ينظم من انها يخاطب بها المنقاد دون كل الانقياد وم
المتمرد دون كل التمرد وسيجيء وجه لكونه نكات بالافادة الاهتمام والاعتناء قوله
ويا حرف وضع لنداء البعيد جعله ابن الحاجب موضوعا للنداء مطلق المنادى فيحتج
النكتة في اختياره ان الخطاب يشتمل على من هم في غاية الزلفى ومن سواهم
من المتوسطين ومن هم في غاية البعد وكذلك ان تجعل القرب والتوسط والبعد
باعتبار دخول البعض في ساحة العدم وقوله وهو اقرب اليه من حبل الوريد ينبغي
ان يأول بان المراد انه اقرب اليه من حبل الوريد في اعتقاده والا فيجوز ان
يكون استعماله نداء البعيد لاعتقاده لبعده ويمكن ان يجوز نداء البعيد لان
كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الخطاب ونظيره انهم قالوا كل ما هو غائب
عن الحس بعيد عن الاشارة فيصح استعمال اسم الاشارة المفيد للبعد فيه وكون يا نائبا
عن فعل وفاعل يقتضي ان يكون جملة مفيدة وحدها لا مع المنادى الذي هو مفعول
اذ الجملة لا تتوقف على المفعول فمعنى قوله وهو مع المنادى جملة مفيدة نظر ويمكن ان
يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة على المنادى بل انه مع المنادى انما صار جملة لانه
نائب مناب فعل وفاعل لا لانه يجوز تركيب الجملة من حرف واسم كما ظنه المبرد
في شانه واطلاق الفعل على جملة ادعوا لانهم كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل
والفاعل الضمير اذا كان متصلا فيقولون ضربت فعل ماض متكلم وقوله فانهما كلمتين
دون ان يقول فانهما مثلان لان يا لا يلزمه التوكيد وقد يقصد به مجرد النداء فلا بأس
في جميع يا مع اللام مقصودا به مجرد النداء لانه ليس جمع مثلين فالاحتراز عنه لان فيه جمع
امرين مما كمثلين وفسر الاوجه من التاكيد بتكرير الذكر والايضاح بعد الابهام و
اختيار لفظ البعيد وتاكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن ان يراد تاكيد تعريف المنادى

يجمع حرفي التعريف وقوله وكل ما نادى الله جملة حالية يتم بها التعليل وقوله وكل مبتدأ
خبره حقيق بان ينادى بالآكد الابلغ **قوله** وما روى عن علقمة اه في قوله ان صح رفعه
تعريض بما ذكره الكشاف من قوله وبلغنا باسناد صحيح عن علقمة والحسن ورد قوله
فلا يوجب تخصيصه بالكفار بان ما رواه انه مكي بمعنى انه خطاب الى مشركي مكة
ولا يخفى انه بعيد عن المكي جدا فلا يلتفت اليه ومن وجوه التردد في صحة الرفع انه يخالف
ما ثبت من ان سورة البقرة مدنية وان رد بان المكي بمعنى انه خطاب الى
مشركي مكة وان نزل بمدينة لما عرفت وقوله ولا امرهم بالعبادة عطف على قوله
وما روى عن علقمة يعني ما روى لا يوجب التخصيص بالكفار ولا امر الناس بالعبادة
بناء على ان امر المسلمين بها طلب الحاصل وقوله فالمطلوب من الكفار هو الشروع
فيها بعد الايمان حاجب تقديمه دفع لما يتجه على شمول الخطاب للكفار
بانهم كيف يؤمرون بالعبادة ولا يصح منهم العبادة اذ العبادة موقوفة على المعرفة
ولم يلتفت الى جواب اخر ذكره الكشاف من ان كفار مكة كانوا عالمين به
تعالى كما يشهد به قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن
الله لان هذا الجواب بعيد عن الانصاف اذ معرفة الكفار لا تنفع في صحة العبادة
بل لا بد فيها من الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب ايضا يلزم ان يكون ايجاب
اصل العبادات واعظمها متطفلا على ايجاب العمل وهو خلاف المعقول ويمكن
ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها لا يخالف كونها متطفلا في الايجاب
لانها لوضوح امرها كانها مستغنية عن الامر بها ولهذا لا يعذر فيها من لم يبلغه رسالته
بخلاف العمل والاوجه ان يجعل العبادة شاملة للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت الامر
بلا حاجة الى معونة ما ذكره وما اورد ان ارادة اصل العبادة للكفار وزيادة للمؤمنين
جمع بين الحقيقة والمجاز واجيب بان زيادة العبادة من افراد العبادة **قوله** انما
قال ربكم تنبيها على ان الموجب للعبادة هو التربية اي تنبيها على ان سبب ايجاب
الله العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وتلك السببية من
وجهين احدهما ان التربية التي قبل العبادة توجب العبادة شكرا لها والثاني
ان نفس العبادة تربية فالايجاب لارادة التربية فلما علق العبادة بمن
لا نسبة له الى العبد الا التربية وهو بريء من الانتفاع به مطلقا علم ان تلك العبادة
اوجبت له تربية ومن فوائد قوله ربكم تنبيه المخاطب على ان الآمر هو المربي وفي

وفي امره التربية فيتعين على الانقياد **قوله** صفة جرت عليه للتعظيم اي صفة مادحة
واما قوله وللتعليل زيادة على الكشاف فمعناه تعليل الربوبية يعني بيان علة
ربوبيته وهو ليس من معاني النعت بل مما قد ينتقل اليه من فحوى الكلام ولذا خلا
عنه مباحث النعت في كتبهم ولا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة من قبيل الجسم
الطويل العريض العميق ذكر لكشف الربوبية هذا ووجه جعلها مادحة ان عموم الخطاب الى
الرب المشترك بين الجميع يتعين قبل ذكر قوله الذي خلقكم لا يحتمل غير الموصوف
بها بخلاف ما اذا اختص بالكفار فان ربهم يحتمل عندهم غير خالق ولكن يرجح ارادة
الرب تعالى انه رب الارباب عندهم وانه ينصرف اليه اطلاق ربكم على ما قيل
وان خطاب الشارع الناس لربوبيتهم بالامر بعبادة ربهم ينبغي ان يحمل ربكم شاملا
لهم فالاوضح الاصح انها على تقدير التخصيص ايضا مادحة كما يشعر به فحوى كلامه لانها
تقييد كما صرح به الكشاف وان ابعد الشارحون كلامه بان الاصل في
النعت التقييد واطلاق الرب على غيره تعالى شايع فيما بينهم **قوله** والخلق ايجاد الشيء
على تقدير اي مشتملا على تعيين قدر كان ذلك التعيين قبل الايجاد ومشتملا
على استواء الموجد للمعين في القدر فكما يحمل الفعل مساويا للمقياس يحمل
الخالق الموجد مساويا لما قدره في علمه ولا يخالف الموجد المقدر في العلم **قوله** متناول
كل ما يتقدم الانسان بالذات او بالزمان يشعر عبارته بانه جعل قبلكم شاملا للتقدم
الذاتي وللتقديم الزماني وهو جيد لو ساعده اللغة كيف وهو ظرف زمان ودفع
بقوله منصوب معطوف على الضمير المنصوب توهم عطفه على الضمير المجرور في ربكم
لصحة المعنى وان امتنع العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار ولا يخفى ان في
وصف المعبود بالخالقية كمال توبيخ للمخاطبين على عبادتهم وعبادة من يتقيدون بهم
للاوثان التي هي من مصنوعاتهم كيف وقضية العقل ان يعبدهم تلك الاوثان
فلنظم به هذه النكتة الى النكات وصف ربكم بقوله الذي خلقكم **قوله** والجملة اخرج
مخرج المقرر عندهم اما لاعترافهم به اراد الاغناء عن اعتبار التغليب والا فلا خفاء
في تقرره عند المسلمين وانما الكلام في تقرره عند المشركين والاخراج مخرج المقرر لا
ينافي كونه مقررا حتى ينافي تعليله باعترافهم اذ يصح ان يقال اخرج مخرج المقرر وفي
اعترافهم بكونه خلقهم للتقوى ودلالة الآيتين عليه نظر والاظهر يصح ان يتم الجواب
بان الخالق هو الله بعد السؤال بادنى تامل لا بالبديهية فالوجه هو الثاني ومعنى

هذا الكلام على ما هو المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما للمخاطب والاظهر ان
الوصف بشيء لا يوجب كونه معلوما بل يوجب كونه معلوما بحيث يعلم بادنى توجه
كيف وتقول لغيرك اضرب رجلا يضربك وهو لا يعلم موصوفا يضربه في الاستقبال
لكنه مما يمكنه العلم بسهولة بعد وقوع الضرب **قوله** والذين من قبلكم على اقحام الموصول
الثاني بين الاول وصلته تاكيدا فيه تنبيه على اشكال هذه القراءة لمن يعلم ان
التاكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الا في الفاظ مخصوصة وان تاكيد الموصول قبل الصلة
لا يجوز وفي تشبيه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا تقوية التنبيه لان اقحامه ايضا ليس
على قياس كلام العرب لانه لا يصح الفصل بين المضاف والمضاف اليه بغير
الظرف ولم يقل وكما اقحم اللام بين المضاف والمضاف اليه في لا ابا لكم مع ان
الكشاف ذكره متابعة لابن الحاجب ثم ان الاب ليس بمضاف وانما
اعرب بالالف تشبيها بالمضاف **قوله** كانه قال اعبدوا ربكم راجين
ان تنخرطوا في سلك المتقين حمل لعل على الرجاء للمخاطب فانه كما يجيء لرجاء
المتكلم يجيء لرجاء المخاطب ولرجاء غيرهما كما يشهد به موارد الاستعمال
وحمله لحقيقة الرجاء لانه لا صارف عنه وزيف هذا بانه في حمله حالا من فاعل
اعبدوا دون مفعول خلقكم كما ذهب اليه الكشاف قطع من الاقرب الى الابعد
بلا جهة وانه لا معنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان الرجاء ينافي الحصول
بل المناسب تقييده بنفس التقوى ليكون في معنى الامر بالتقوى او برجاء ثواب
التقوى والحمل عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم توسط الحال من
الفاعل بين وصفي المفعول ويمكن دفعها بانه يكفي جهة لترجيح تعلقه بالابعد انه
ح يكون محمولا على الحقيقة وتقييدا للنسبة المقصودة بخلاف ما اذا تعلق
بالاقرب فانه ح يكون مجازا وتقييدا للنسبة الغير المقصودة وانه ليس
تقييد العبادة برجاء التقوى ليكون منافيا لحصول التقوى حال العبادة بل
تقييد للعبادة برجاء استمرار التقوى على ما يفيده قوله تتقون على صيغة
المضارع ورجاء استمرار التقوى يفيد حصول التقوى بابلغ وجه وفائدة
التقييد برجاء الاستمرار ما ذكره من التحذير عن الاغترار واما حديث الفصل
بين وصفي المفعول فمما يهونه جعل الذي جعل لكم مرفوعا بالمدح او منصوبا فانه
وان كان وصفا في الحقيقة لكنه جملة مستقلة في الصورة مع استدعاء رعاية

رعاية الفاصلة ارتكاب الفصل ويدفعه بالكلية جعله مبتدأ لقوله فلا تجعلوا لله اندادا
فليكن هذا الاحتمال مبنيا عليه الا ان يقال جعل الطلب خبرا بعيد يجب ان يجتنب
للتحرز عنه بعد امكان الطلبية ومن فوائد تقييد العبادة برجاء التقوى انه ينبغي ان يكون
العبادة لله خالصة صادرة على وجه التنزه عن السمعة والرياء **قوله** على معنى انه
خلقكم ومن قبلكم في صورة من يرجى منه التقوى جعل لعل حينئذ مجازا اذ ليسوا حين
الخلق مرجوي العبادة لان الله تعالى منزه عن الرجاء حتى يصيروا مرجوين برجائه
وهم ليسوا حين الخلق ممن يصح منهم الرجاء حتى يكونوا مرجوين لانفسهم ويمكن حمل
الرجاء على حقيقة على هذا التوجيه ايضا بان خلق اول الناس حال كونه مرجو العبادة
عند الموجودين زمان خلقه من الملائكة وخلق غيره في حال كونه مرجو العبادة في غاية
الظهور فاستغنى عن التتميم اذا وجدت الظهور في خلقهم مرجوي العبادة من ابلغ انعام
حيث خلقهم مختارين في العبادة غير مجبرين اليها اذ الجزاء انما يترتب على الاختيار **قوله**
وهو ضعيف اذ لم يثبت في اللغة وان ذهب اليه الانباري وجماعة من النحويين **قوله**
على ان الطريق الى معرفة الله والعلم بوحدانيته واستحقاقه العبادة وجه الدلالة الاولى
انه عين الرب بمصنوعاته فعلم ان طريق معرفة الصنع ووجه الثانية ان المعنى
الامر بعبادة الرب تعالى فلو لم يكن متوحدا في هذه الصنائع لم يكن الامر بعبادته وفي
الاية تنبيه ايضا على ان طريق معرفة عدم استحقاق العبادة ذلك النظر وفي التنبيه
على ان العبد لا يستحق بها ثوابا نظر لانه جعل العبادة معللة بالربوبية والربوبية نعم
الدنيا والاخرة والعبادة لربوبية الدنيا للشكر ولربوبية الاخرة لتحقق فيفيد النظم
ان العبادة توجب تربية الاخرة **قوله** او مبتدأ خبره فلا تجعلوا قد عرفت ان
جعل الخبر طلبا خبر قليل جدا فالظاهر ان يجعل الخبر رزقا لكم بتقدير يرزق رزقا
لكم مثلا لكم او بتقدير برزقكم رزقا فحذف الفعل ونقل المفعول الى المصدر فوجب
حذف الفعل ولا يخفى حسن توزيع الانتهاء من الاشتراك عليه ويحتمل ان يجعل الذي
جعل لكم مفعول تتقون اي لعلكم تتقون عذابه او كفرانه ومعصيته واعلم ان في
جعل الارض فراشا للجميع منة عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث يحتاج الى التناوب
في الافتراش او كثر الخلق بهذه الحيثية لتعسر الاكل التعيش فالا ما انه نعمة عظيمة في
حق الاحياء والاموات ولو جعل الارض لغير القلب بناء لاشكل المعيشة فيها
واخر نزول الماء منها ومن جملة جعل فوائد الارض فراشا انه جعل المقر نفس محفوظا

في الهواء ولو لا حفظه لما سلم احد منها النيام ويحتمل السماء بناء انه جعل ما تحت
السماء كبيتهم حيث يأمن فيه اموالكم من غير ان يحتاج في بناء او حائط ولو جعل الارض
الصلب فراشا لتعسر افتراشه وخروج الثمرات منه وسوق النظم يقتضي ان يقال
جعل لكم ولمن قبلكم الارض فراشا فهو المراد وحذف لانسياق الذهن اليه اختصارا قوله
قد جعلت اي صارت قلوص بفتح القاف الابل الشابة والاكوار جمع كور بالضم
وهو الرحل باداته والمرتع المرعى الذي فيه خصب وسعة وقوله من الاكوار متعلق
بتوثب اي صار ماكلها ومشربها قريبا من رحلها اي من موضع فيه رحلها ويحتمل جعل
في الاية معنى اوجد اي اوجد الارض حال كونها مبسوطة مفترشة لكم فلم تحتاجوا
الى بسطها والسعي في جعلها مفترشة قوله ومعنى جعلها فراشا اي جعل بعض
جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها فاستعمال التصيير المقتضي لكون
المصير منتقلا من حال الى حال اخر لتنزيل ما يقتضيه طبع الماء منزلة الموجود وفي حق
كثير من المخاطبين لا يحتاج الى هذا الاعتبار لانها كانت تحت الماء في طوفان نوح م
ويمكن بناء استعمال التصيير على انه كان الارض اولا على صورة فهيكة فبسطها
الله تعالى وعلى انها كانت اولا للجن والملائكة فاستخلصها الله تعالى للانسان
قوله والسماء اسم جنس اول موضع واولاه بتفسير السماء قوله تعالى او كصيب من
السماء والاختلاف في كون السماء جنسا او جمع سماءة كالاختلاف في كون الكلم
جمع كلمة او جنسها وفي كثير من النسخ قيد سماءة بما هو على وزن طلحة
ووجهه غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة الواو لوقوعها بعد الالف الزائدة فلا وجه
للقلب فيما هو على وزن طلحة وفي بعض النسخ سماوة وقوله بناء كان او قبة او خباء
يدل على التفاوت بين البيت والخباء والقبة في حاشية الكشاف للسيد السند
ان البيت اعم لكن في القاموس ان البيت ما كان من المدر والشعر وفي شرح
الكشاف للعلامة التفتازاني سوم من الطين واللبن والشعر والقبة مثل الخيمة
والخباء من الصوف والوبر وفي حاشية الكشاف للسيد القبة ما كان مستديرا والخباء
كالخيمة من الصوف والوبر دون الشعر قوله وخروج الثمار بمشيئة الله وقدرته
ولكن جعل الماء الممزوج جعل اولا سببا للماء لاخراج الثمرات عادية جريا على مذهب
اهل السنة من اسناد جميع الاشياء الى الله تعالى من غير مدخلية شيء وثانيا اشار الى
جعل الماء على السببية الحقيقية جريا على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث

حيث قال او ابدع اه لكن على كل تقدير لا يظهر قصر البيان على سببية الماء الممزوج
بالتراب اذ المركبات المتولدة من العناصر مركبة من العناصر الاربعة لا عن مجرد الماء
والتراب ثم في كون القوة القابلة مودعة في التراب محل نظر لانها مودعة في
الحب النابت لانه الذي ينبت ويخرج من الثمرات ثم لا يظهر قصر الفايض على
الصور والكيفيات دون الكميات على ان المتكلمين لا يقولون بالصور الا ان
يراد بالصور الاشكال قوله فان ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح حينئذ ان يراد
بالسماء المطر لانه ما علاك ويجعل من للتبعيض فان المنزل بعض المطر وقوله الى
جو الهواء من قبيل اضافة احد المترادفين الى الآخر وهو لا يجوز في القاموس
الجو الهواء لكنه في الصحاح الجو ما بين السماء والارض فالاضافة من قبيل خاتم
حديد قوله ومن الثانية للتبعيض اورد له ثلثة شواهد اولها ارادة البعض من
الثمرات في مقام الجعل مفعول الاخراج في غير هذا الموضع وهو قوله تعالى فاخرجنا به
ثمرات فان التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية وثانيها استدعاء تناسب
المكتنفين به ذلك وثالثها استدعاء رعاية موافقة الواقع ذلك وترك
من شاهدي ارادة البعض بها مما اورده الكشاف اولها وهو فاخرجنا به من كل
الثمرات فان من كل الثمرات لا يصح ان يكون بيانية اذ لا مبهم يبينه وعدم
صحة الابتدائية والزائدة بين مع ان كثرة ارادة البعض بالثمرات اعون على
المطلوب لان انتفاء المبهم فيه ممنوع اذ لا بد من تقدير مفعول وبعد تقديره كما
يصح ان يجعل مبعضا يصح ان يجعل مبينا ولا يخفى انه يصح ان يراد بالثمرات الاستغراق
العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع وقوله ولا جعل كل المرزوق معناه انه لم يجعل
الثمرات كل المرزوق اذ من المرزوق اللحم فيكون تنوين رزقا للتبعيض ثم يمكن ان
يراد بقوله من الثمرات من ذي الثمرات او الثمرات التي جعلت بذورا فيتعلق
بالاخراج ويكون ابتدائية ويجوز ارشادا الى الزراعة وقوله انفقت من الدراهم الفا
يحتمل التبعيض فالمراد هذا القول في مقام اريد بالدراهم معهودة هي الف يصح
شاهدا للتبيين قوله لانه اراد بالثمرة جماعة الثمرة لا يخفى ان انواع الثمرة تقتضي
جمع الكثرة وجعل الثمرة جماعة جماعة انما يناسب بجمع افراد كل نوع وجعلها جماعة
اما جمع انواع مختلفة تحت جماعة فلا بد له من بيان داع حتى يكون مقبولا قوله او لان
المجموع بتمامه وبعضها موضع بعض ووضع جمع القلة هنا موضع الكثرة للتنبيه على ان

المنحج لكم في جنب معدوره تعالى قليل والفرق بين جمع القلة والكثرة مختص بحال التنكير
واما في حال التعريف فكل جمع للكثرة **قوله** متعلق باعبدوا على انه نهي معطوف عليه
يقال فالمناسب ولا تجعلوا كما في قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا به وفيه ان المقامات
متفاوتة فليكن القصد هنا الى النهي عن الشرك بعد العبادة لانه يحبطها لان اصل
العبادة واساسها هو التوحيد والشئ لا يكون ولا يبقى بدون اصله وان قصد النهي
عن الاشراك حال العبادة بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك محبطا لما قبله من
العبادة فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله اعبدوا الله ولا تشركوا الى النهي عن الشرك
مطلقا **قوله** او نفي منصوب باضمار ان جواب له يقال هذا ليس بشئ لان
العبادة لا تكون سببا لعدم الاشراك الذي هو اصله قلت العبادة تكون سببا
لنفي الاشراك الذي ينافيه ولا يجتمع معه **قوله** او بلعل متعلق بلعل وهو تتمة وانما
وجه تعلقها بلعل يجعل لعل ملحقا بالاشياء الستة على خلاف ما اشتهر من
الحاق لعل بليت لتنزيل المرجو لبعده عن الحصول منزلة المتمنى لان تبعيد
المخاطبين ومنهم المفلحون عن التقوى لبعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص الكفار
بالخطاب يجعل هذا التوجيه ضعيفا وفي قوله لاشتراكها في انها غير موجبة بحث وهو
ان غير الموجب عند ارباب العربية هو النفي والنهي والاستفهام لا غير فكيف
يشارك الستة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو مصطلحهم
بل اراد انها غير مثبتة بقي انه حمل التقوى على ما هو منتهى درجات السالكين
وهو التبري عما سوى الله تعالى وليس نتيجتها عدم الجعل اندادا بل عدم الجعل
اندادا حاصل قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو عين
ترك الشرك نعم يصح التفريع اذا اريد بالتقوى الاتقاء عن عذاب الله تعالى كما
اعتبره الكشاف في هذا التفريع **قوله** والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا له اندادا جعل
لا تجعلوا نفيا منصوبا وذكر في بيان معناه ما يفيد كونه مجزوما لكنه قصد به حاصل
المعنى واظهار السببية التي هي شرط لتقدير ان الناصب فان قلت المناسب ان
يجعل التقوى سبب عدم الجعل ندا اذ عدم الجعل اندادا يجتمع مع الجعل ندا بل
ندين الى قلت ذكر الانداد للنهي عما هم فيه او للاشعار بان التجاوز الى الند كالتجاوز
الى الانداد لان دعوى الند لا يقتصر على الواحد لانه اذا جوز ندا وده غير الواجب
للواجب فالمناد كثير ولا يخفى انه يجوز جعله نفيا مجزوما في جواب الامر ولا مانع من اختياره

من اعتباره **قوله** او بالذي جعل ان استانفت به جعله الكشاف متعلقا بالذي جعل
مرفوعا بالابتداء فتوهم ان مقصوده بهذا الوجه لكنه غفلة محضة لان كلامه صريح في ان
مقصوده الرفع بالابتداء على المدح وكان منشاء الوهم انه لا وجه لتخصيص التفريع
بالرفع على الابتداء بل هو مشترك بينه وبين النعت بالوصفية لان المرفوع بالمدح
وصف بالمعنى لكنه ضعيف اذ جعله حكما مقصودا يجعل التفريع عليه حسنا وان
كان ماله الوصف الذي ليس فيه حكم مقصود وقد عرفت حسن التفريع على الذي
جعل لكم يجعل خبره رزقا لكم فاجعله وجها خامسا للتفريع فانه من الثمرات التي
جعلته رزقا لك فلا تفقته واغتنم وفي تقديم له على اندادا سوى ان اندادا
في الاصل مبتداء فلا بد من تقديم الخبر الظرف لتصحيح ان التقديم للحصر والمعنى على
نفي الجعل على الله بان لا يكون ذلك النفي لغيره تعالى لانه لو كان غيره بحيث لا بد
لكان هو الله تعالى اذ من لا بد له الا الله تعالى **قوله** ايضا تجعلون الى هذا المعنى ايضا
تجعلون هذا الى موضع الى موضع له ولما قدم على الموصوف انتقل من الوصفية الى
الحالية لان الوصف لا يتقدم فقد احسن العلامة التفتازاني في توجيهه حيث جعله
حالا من هذا اي تجعلون هذا حال كون الند مضافا الى وهنا قال السيد السند انه
حال من هنا ولا يصح جعله حالا من هذا لانه خبر المبتداء نظرا لان هنا الضمير مبتداء الا ان
يقال جوز بعض الحال عن المبتداء وقوله وما يتم لذي حسب ندي بمعنى انه ما
ليس لذي حسب خفير ندي فكيف يجعلونه هذا المثلي مع علو نسبي **قوله** وتسميته
ما يعبده المشركون من دون الله اندادا وما زعموا انه اذ يستحيل ان يزعم ذاك
عاقل وحاصل ما ذكره ان النهي عن الجعل الهتكم بهم لتنزيلهم منزلة من جعل له تعالى
اندادا وكذا في جعل مفعوله الجعل الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم لا يتخذ اندادا
واحدا يتوسل بشفاعته غريبة تهكم بان من اتخذ له ندا فقد اتخذ اندادا لا يحصى اذ
امثال ما يتخذه لا تكاد تحصى ومثله ما يأتي في قول موحد الجاهلية ام الف رب
وفي الاية احتمال تقسيم الجمع على الجمع لكن التوجيه السابق ابلغ ولك ان تقول
خطاب النهي عن الجعل المذكور مع عدم جعلهم ليعلم ان ما هم فيه مما فرض عليهم ولا
يصح لهم العدول عنه ويمكن ان يقال النهي عن الجعل اندادا للاشعار بان ما فعلوا
من عبادة الاصنام يفضي الى هذا الاعتقاد وينتهي الى هذه الفساد وان العابد
الاصنام ورزمن يجعل له تعالى اندادا وقوله ادين بمعنى اطيع من الدين بمعنى الطاعة ومنه

ملك مدبر وقوله تقسمت الامور قد يجعلت الامور اقساما ويحتمل تفسيره بعبارت
اى مايقال تقسمهم الدهر فتقسموا **قوله** وعلى هذا ان المقصود منه التوبيخ والتثريب لا
تقييد الحكم وقصره عليه لما كان التوبيخ فى الاحتمال الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال
التقييد وكان الكشاف لم يتعرض للتوبيخ فى هذا الوجه وانما تعرض له فى الوجه الاول
وتعرض له فى هذا الوجه لتوفيقه بان التخليق بالاختيار عكس ما اختاره ويمكن ان
يجعل الحق منه الارشاد الى ما هو موجب الانتهاء عن الشرك وهو اعمال العلم والتنبيه
على ان الانتهاء عن الشرك يجب على كل عاقل سواء ادرك رسالة رسول ام لا
فلا يعذر المشرك الذى لم يدرك زمان النبوة كما يعذر تارك العمل اذ لم يبلغه حكم الله
تعالى ويمكن ان يجعل تقييد الانتهاء اى لا تجعلوا لله اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد انه
لا ند له ولا تنتهوا للخوف على الانفس والاموال كما هو شان اهل النفاق اذ لا تجعلوا
لله اندادا وانتم تعلمون انكم جعلتم له ندا ففيه ارشاد الى انه يعلى الشرك الخفى
الذى قلما تنجو عنه مسلم وانه يعفى عبادة الصنم بالاكراه وهذه الوجه كلها مبنية
على جعل العلم بمعنى اليقين المتعدى الى مفعولين ويمكن تعليل الحذف بجعل
العلم على معنى المعرفة اى وانتم تعرفون الله وانتم تعرفون ما جعلتم اندادا من الانواع
الخارقة بنية العبيدية ونفعه الله تعالى لا علاء الشرع انه لا يحتمل القصر اذ لا يوجد من لا
يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا الها له تعالى اندادا قال الله تعالى ولئن سالتهم
من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية ما يتكلف فى دفعه ان المعنى
ان لا ينبغى نهى الشرك عن العلم به بل لو فرض من لا يعلم انه لا ند له يجب عليه الانتهاء
عن الشرك اذ يكفى فى وجوب التوحيد التمكن من العلم **قوله** ولعله سبحانه وتعالى اراد
من الآية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر انما قال مع ما دل عليه لئلا يتوهم انه حمل
الارض على البدن والنفس على السماء الى غير ذلك فانه سمج بل اراد انه كما
ينتقل من الآية الى التفصيل خلق الانسان وهذا الانتقال مراد له تعالى وهذا من
فروع تسميته الانسان عالما صغيرا وانه اودع الله فيه مثالا لكل شىء فى العالم
الكبير فاعرفه **قوله** لما قرر وحدانيته تعالى وبين الطريق الموصل الى العلم بها وهو النظر فى
الامور الموجبة للعلم من خلق انفسهم ومن خلق الآفاق المنزل اليه بما وصف به
الرب ذكر عقيبه بلا فصل ما هو الحجة على نبوة محمد عليه السلام ونبه به على ان التوحيد
لا ينفع بدون الاعتراف بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة ونفى الشرك

الشرك بانزال الآيات الكريمة والانقياد له لا يمكن بدون التصديق بان تلك الآيات
عند الله ارشد الى ما يوجب هذا العلم والسوق انسب بهذا التوجيه حيث لم يقل وان
كنتم فى ريب فى نبوة محمد عليه السلام بل قال وان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا
ثم الآية كما ترجح الريب ترجح الانكار وكانه خص الريب بالذكر اشارة الى ان غاية
ما يتوهم الوقوع فيه هو الريب واما الانكار فبمعزل عن التوهم حتى يلتفت الى ازاحته
وقد بالغ فى قوة هذا الطريق من الازاحة بقوله وان كنتم فى ريب دون ان يقال
وان كنتم مرتابين لعين وان كنتم متحاملين بالريب يندفع عنكم بهذا الطريق وقوله
بزت بمعنى غلبت والمصاقع جمع مصقع كمنبر البليغ او العالى الصوت على ما فى
القاموس والمعازة مفاعلة من عز بمعنى غلب يراد بها المغالبة والمعارضة
الصياح **قوله** وانما قال مما نزلنا لفيه رجح نزلنا على انزلنا فى مقام التحدى وطلب المعارضة
لان فيه اشارة الى ما يبهم منه يزاح عنهم الريب مع حضور منشائه ولا يلتفتوا بعد الى
هذا المنشاء وذلك ان نقول فيه رد لقولهم انه لو انزل عليه القرآن جملة واحدة
وتكذيب لهم فى دعوى انه لو كان من عند الله لانزل جملة واحدة بان التنزيل قد وقع
على الحكم ومصالح عندنا وفى قوله على عبدنا اشارة الى منشاء ريب لكونهم وهو انه
لو كان من عند الله لابى به ملك وانه لم يجعل الله الرسول ملكا وباى فرقة صار رسولا
من الله دون غيره وفى اضافة العبد الى نفسه اشارة الى وجه فرقة التى استحق بها
الرسالة وهو عبوديته له واختصاصه به بهذه الصفة **قوله** وقرئ عبادنا يريد محمدا
وامته والابلغ ان يراد الرسل اشارة الى ان الريب فى التنزيل على محمد يستتبع الريب
فى التنزيل على غيره من الرسل لانهم ايضا لم يكونوا ملائكة وكلامهم كان بلسان قومهم **قوله**
والسورة الطائفة من القرآن المترجمة التى اقلها ثلث آيات اعترض عليه بانه يخرج منه
سورة غير القرآن ولغير القرآن سور قال صاحب الكشاف ومن سور الانجيل سورة
الامثال وقال فى موضع كم ما انزل الله على انبيائه من التورية والانجيل والزبور سور
مترجمة ونحن نقول لو لم يكن السورة لغير القرآن لم يستقم قوله فأتوا بسورة من
مثله الا تأويل واجب بتخصيص المعرف بسورة القرآن وذلك ان تجب بتعميم
القرآن وجعله بمعنى المقروء وساير كتب الله كان متلوة الى ان نسخت تلاوته
المراد بالمترجمة المعبرة باسم وجعل فى حواشى الكشاف التوليف تاما لجد الطائفة من
القرآن المترجمة وجعل قوله التى اقلها ثلث آيات زايدا على التوليف اشارة الى بيانه

ان السورة لا تكون اقل من ثلث آيات متمسكا بانه لولا ذلك لم يصدق المؤلف على
سورة اذ لا يصدق على سورة ان اقلها ثلث آيات فينتقض المؤلف باية الكرسي لانه
طائفة من القرآن مترجمة باية الكرسي ومنع كون اية الكرسي لقبا كسورة البقرة بل هو
مجرد تركيب اضافي ويمكن ان يراد بالمترجمة في المصاحف بان يكون اسمها مكتوبا
في المصحف ثم ان جعل المؤلف صادقا على السور بعد وصف الطائفة بقوله التي اقلها ثلث
آيات يجعل التعريف تاما بدونه نظر والبته لا معنى لكون اقل الطائفة ثلث ايات لان
افعل يجب ان يكون بعضا من المضاف اليه فلا بد من التمحل بان يقال المراد اقل افراد
نوعها ثلث ايات وكانت العبارة المنقحة التي لا تكون اقل من ثلث ايات وحينئذ
يخرج آية الكرسي بلا خفاء قوله منقولة من سورة المدينة الا انها تجمع على سور بسكون الواو
وسورة القرآن على سور بفتحها والقاموس صرح بجمع كل من سورة القرآن وسورة
البناء على كليهما قوله لانها محيطة بطائفة من القرآن عدل عن عبارة الكشاف حيث قال
لانها طائفة من القرآن ومفرزة محوزة على حيالها لانها تقتضي ان تسمى سورة لا سورة
حتى احتيج الى ان الكشاف نقل السورة اولا الى المسورة ثم نقلها الى تلك الطائفة هذا
ونحن نقول الاولى باعجاز القرآن ان يكون التسمية بالسورة لانها محتوية على
دقائق ونكات اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولان السورة كالمنازل يترقى فيها
البليغ اذ لها مراتب في البلاغة قوله ولربط حراب كشداد من الحرب اسم رجل
من بني اسد وقد بالدال المهملة ويقطن بالمعجمة اسم رجل آخر منه وجعل الاساس قوله
ليس غرابها بمطار من قولهم هذه ارض لا يطير غرابها اي كثيرة الثمار مخصبة وغيره
فسره بانه كناية عن غاية العلو اي لا يصل الغراب الذي يطير بادنى ريبة واقول
ولا يرى الاشارة الغراب الذي ليس حيوان مثله في حدة النظر حتى صار مثلا في
حدة النظر قوله لان السور كالمنازل والمراتب جعل الكشاف وجه التسمية امرين
احدهما كون السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارئ وهي ايضا في انفسها
مرتبة طوال وقصار واوساط وثانيهما رفعة شانها وجلالتها في الدين وعدل عنه
القاضي وجمع الترتيب في الطول والقصر والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل
والثواب لان التسمية اما باعتبار مراتب القارئ فيها واما باعتبار انها في انفسها
منازل منفصل بعضها عن بعض فيناسب ذلك جمع طوالها وقصارها مع تفاوت
مراتبها في الفضل وقد وجه السيد السند كلام الكشاف وهذه عبارته ثم ان الترتيب

الترتيبية ان جعلت حسية فلان السور كالمنازل يترقى فيها القارئ ويقف عند بعضها
اولانها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة في الطول والقصر والتوسط وان
جعلت معنوية فلتفاوت رفعة شانها وجلالة محلها في الدين وكل واحدة منها رتبة
من تلك الرتب قوله وان جعلت مبدلة من الهمزة فمن السورة التي هي البقية
والقطعة من الشيء قال السيد السند فيه ضعف من حيث اللفظ اذ لم يستعمل مهموزة
في السبعة ولا في الشاذة المنقولة في كتاب مشهور وان اشير به كلام الازهري
حيث قال واكثر القراء على ترك الهمزة في لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا لانها تسم
ينبئ عن قلة وحقارة والبته استعماله فيما فضل بعد ذهاب الاكثر ولا ذهاب
ههنا الا تقديرا باعتبار النظر اليها انفسها هذا كلامه قال القاموس سورة القرآن
لغة في السورة ولا يخفى ان ثبوت السورة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون
السورة منقلبة الواو عن الهمزة قوله ومن للتبعيض قدم احتمال التبعيض
لان من التبيين يوهم الامر باتيان سورة مماثلة بجميع ما نزلنا في البلاغة ولا وصف
البعض من الشيء بكلمة من الداخلة على الشيء يكشف عن قصد التبعيض ويدعو اليه
دعوة ظاهرة والمتبادر من مثل مما نزلنا ما يكون السورة المامور بالاتيان بها
بعضا منه ولولا شهادة غيرها من ايات التحدي لوصف السورة بمماثلة القرآن لم
يكن للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة على مذهب الاخفش مدخل اذ لا مساغ
للزيادة مع احتمال المعنى وما ذكر السيد السند من انه لا مساغ للتبعيض لان بابه وجود
مثل القرآن ورجوع العجز الى الاتيان ببعض منه مما يدفعه مقام التحدي فان قلت
على تقدير التبعيض يلزم ان لا يندفع العجز بالاتيان بسورة مثل القرآن ما لم يكن تلك
السورة بعضا من مثل القرآن مع انه ليس كذلك قلت نعم الا انهم لما ارتابوا في
القرآن وجوزوا ان يكون من عند العبد فقد جوزوا مثله للبشر فامروا بالاتيان
بسورة هي بعض مما جوزوه فكل سورة ياتون بها يكون بعضا من مثل القرآن
الذي جوزوه ولا وجه لتخصيص نسبة جواز الزيادة بالاخفش لانه يوافقه الكوفيون
في جواز زيادة من في الاثبات الا ان يقال جعل الاخفش من زائدة في الآية وهو
المراد بقوله عند الاخفش لا تصحيح الزيادة على مذهبه قوله اي بسورة مماثلة للقرآن
او تفسير للسورة على جميع الاحتمالات الثلاثة اما على الاخيرين فظاهر واما على التبعيض فلان
المراد بكونه بعضا من مثل القرآن ان يكون مثله في البلاغة والا لم يكن بعضا من مثل

القوان لان جميع سور القرآن مثله في كونه في اعلا درجات البلاغة **قوله** ومن للابتداء
خص الابتداء بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل الضمير لما نزلنا اذ لا يحسن استعمال
من الابتدائية في الكل وجعل الجزء ناشئة منه بخلاف استعماله في المتكلم وجعل
الكلام مبتداء منه وبهذا ظهر وجه التخصيص جعل من صلة فأتوا باحتمال كون الضمير للعبد
اذ لا احتمال لكلمة من حينئذ الا الابتداء لانه لا يحتمل التبعيض لان البعض فاتي به لا
فاتي منه فلا بد من اعتبار كلمة الباء بين من التبعيضية والاتيان ولا مجال له على انه
لا يبقى حينئذ صلة الاتيان ولا التبيين اذ لا مبهم على ان من للتبيين يكون ظرفا
مستقرا ابدا او للزيادة وهو ظاهر ولا يحسن دخول من الابتدائية على الكل
بالنسبة الى الجزء وله وجه آخر وهو ان الذوق السليم يعرف بان الامر التعجيز بالاتيان
بشيء من شيء يقتضي وجود المأتي منه بخلاف الامر بالاتيان بشيء كائن مثل
الشيء او كائن بعضا من مثل الشيء فانه لا يقتضي وجود المثل فتامل **قوله** ولان
رده الى العبد يوهم امكان صدوره ممن لم يكن على صفته وهو باطل وانما ساغ مع
هذا الايهام عوده الى العبد لانه يندفع بقوله وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على
بعض الوجوه ويلايمه قوله وادعوا شهداءكم اي لا يلايم على بعض الوجوه الا اذا اخذ
الشهداء بمعنى القائمين بالشهادة لا وجه له في الاتيان بسورة من شخص آخر ويرد
عليه ان عدم ملايمة هذا التوجيه لبعض توجيهات وادعوا شهداءكم لا يقتضي كون التوجيه
الاول اوجه لانه يجوز ان يجعل ذلك وجها لكون بعض توجيهات وادعوا شهداءكم
اوجه من بعض آخر لكونه ملايما باعتباره لقوله تعالى فأتوا بسورة من مثله في جميع الوجوه
الا ان يقال لا تنافي بين الجعلين لانه كما ان عدم تلك الملايمة يجعل الوجه الاول
هنا اوجه يجعل بعض الوجوه في قوله تعالى وادعوا شهداءكم اوجه فتامل وقيل لا يلايمه
مطلقا اذ ليس الشهداء بمعنى القائمين بالشهادة ايضا شهداءهم بل شهداء
المأتي منه فلا اضافة اليهم حينئذ بادنى ملابسة وليس بشيء لان الشهداء شهداء
المأتي منه باعتبار الشهادة بان المأتي مثل القرآن لو كان المأتي منه مدعيا لذلك
وكذلك شهداءهم بلا خفاء في دعوى ان ما يأتيهم مثل القرآن فاضافة الشهداء اليهم
كاضافتها الى المأتي منه بعد مشاركتهم في دعوى المماثلة **قوله** جمع شهيد بمعنى الحاضر وفي
القاموس من معانيه الذي لا يغيب عن علمه شيء هذا ولو حمل على هذا المعنى وكني به
عن آلهتهم لكان مبالغة في التهكم بهم لعبادتهم الاوثان **قوله** او القائم بالشهادة

بالشهادة وهو الخبر القاطع من شهد كعلم وكرم وقد يسكن هائه **قوله** اذ التركيب
للحضور اما بالذات كما في الناصر والامام والحاضر او بالتصور كما في القائم بالشهادة
قوله لانه حضر ما كان يرجوه او الملائكة حضروه وفي القاموس او لان الله وملائكته
شهدوا له بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيمة على الامم الخالية او لسقوطه على الشاهدة
اي الارض او لانه حي عند ربه حاضر او لانه يشهد ملكوت الله وملكه **قوله** ومنه
تدوين الكتب والديوان ويفتح بمعنى مجمع الصحف وكتاب يكتب فيه اهل
الجيش واهل العطية واول من وضعه عمر رضي الله عنه كذا في القاموس ترك ما ذكره
الكشاف الدنو لان الدنو ليس ماخوذ من دون بل كل منهما اصل لا يمكن الحاقه
بالآخر لكثرته كما صرح به المحققان في شرح الكشاف والدنى لانه مهموز وليس من
تركيب دون بوجه **قوله** ثم استعير للرتب وقيل استعير اولا لكون الشيء
احط من شيء قليلا لانه مكان كأن يجوز اقصر في الفائدة ثم استعير للتفاوت في
الرتب تنزيلا للتفاوت المعنوي منزلة التفاوت الحسي وحمل قول الكشاف
يقال هذا دون ذاك اذا كان احط منه قليلا على الاستعارة اولا **قوله** ومنه
الشيء الدون بهذا في الكشاف ايضا لكن في القاموس يقال هذا رجل من
دون ولا يقال رجل دون **قوله** يا نفس مالك دون الله من واق تمامه
ولا للسع نبات الدهر من راق نبات الدهر نوائب **قوله** ومن متعلقة
بادعوا قدم التعلق بادعوا الا ان العامل الحال حينئذ لا كلفة فيه فانه ادعوا ثانيا
التقدير في الوجوه الثلثة ادعوا للاستظهار او للشهادة شهداءكم متجاوزين الله او
متجاوزين اولياءه بخلاف التعلق بشهداءكم فانه وان ترجح بالقرب ولذا قدمه
صاحب الكشاف لكنه مرجوح بان عامل من دون الله يحصل بالتكليف لانه ما تضمنه
شهداءكم اي الذين اتخذتموهم شهداءكم متجاوزين الله واولياءه على تقدير جعل
من دون الله ظرفا مستقرا او ما يتضمنه الشهداء من معنى الفعل او الشهداء لفظها
على تقدير جعل من دون ظرفا لغوا بمعنى بين يدي الله لان اسم الفاعل يعمل في
الظرف بلا اعتماد لان الظرف يكفيه رائحة الفعل على ان الوجه الارجح الذي
يشهد له قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن الاية من جملة وجوه التعلق
بادعوا لكون هذا الوجه ارجح الوجوه ذكره اولا وان جعله الكشاف وجها
سادسا **قوله** وادعوا الى المعارضة من حضركم هذا اشارة الى كون الان بمعنى الحاضر

وقوله او رجوع معونتهم الى جعل الشاهد بمعنى الناصر واخراج الملك عن التعرض مع انه
ايضا داخل فى من هو دون الله لانه مما لا يتوهم فى شانه ان يقدم على الاتيان بمثل
كلام الله ولهذا اكتفى الاية باجتماع الجن والانس ولك ان تريد بالجن المستور
عن الحس فيدخل فيه الملك **قوله** ولا تستشهدوا بالله فانه من ديدن المبهوت
ولا يبعد فى هذا الاحتمال ايضا ان يكون من دون الله بتقدير من دون اوليائه
اى لا تستشهدوا بالمؤمنين ولا تقولوا اللهم اشهد واننا ولا تكتموا الشهادة
فانكم تعلمون فانه من ديدن المبهوت والديدن والديدان العادة واعلم
ان الوجوه الثلثة على تقدير التعلق بادعوا ستة باعتبار كون من دون حالا
من فاعل ادعوا او من مفعوله **قوله** اى الذين اتخذتموهم اولياء اشارة الى
جعل الشهداء بمعنى الناصر وقوله او الهتة الى جعله بمعنى الامام والمقتدى ولم يجعله
بمعنى الحاضر كما جعل على تقدير التعلق بادعوا لان الله اولياؤه حاضرون فلا
معنى لاخراجهم عن الحاضرين بهذا اذا جعل من دون الله ظرفا مستقرا واما اذا
جعل بمعنى بين يدى الله فوجه انه لا يصح بمعنى الحاضر اذ المعنى حينئذ ادعوا
من يحضركم بين يدى الله ولا يحصل له **قوله** تركيب القذى من ذو نها وهى دونه
اذا اذاقها من ذاقها يتمطق ليصف الاجاجة وضمير ذاقها لها باعتبار انها
فى الاساس ذاته يتمطق اذا ضم شفتيه والصق لسانه بنطع فمه مع صوت
والنطع ما ظهر من الحنك الاعلى **قوله** وفى امرهم ان يستظهروا بالجاد فى معارضة
القران غاية التبكيت والتهكم جعل الدعوة للاستظهار لا للشهادة ولو
كان للشهادة ايضا لكان غاية فى التبكيت والتهكم فقيل لم يجعل فى هذا المعنى
قوله من دون الله متعلقا بادعوا اما على تقدير كون من دون الله بمعنى بين
يدى الله فلانه لا معنى للامر بدعاء الاصنام بين يدى الله لان الدعاء فى
الدنيا لا فى الاخرة واما على تقدير كونه ظرفا مستقرا فلانه يكون المعنى ادعوا
الاصنام من دون الله والاصنام لم تشمل الله حتى يحتج بهذه الاية الى انه لا يصح
ان يقال ادعوا العلماء من دون الله زيدا اذا لم يكن زيد من العلماء ونقض
بالاحتمال الذى هو ادعوا شهداءكم من دون اولياء الله لان اولياء الله لم
يدخل فى رؤسائهم واشرافهم وهم المراد دون شهدائهم حينئذ وفيه نظر اما
اولا فلان لقوله ادعوا بين يدى الله اصنامكم معنى حسنا وهو ان الله تعالى

لعله انه ناصر رسوله بحضوركم صنامكم لتنصركم على الرسول بحضورهم بين يدى الله تعالى فى
الاخرة واما ثانيا فلان استعمال دون لا يقتضى دخول ما اضيف اليه فيما قبله والا لم يصح
ادعوا زيدا من دون عمرو واما ثالثا فلان المراد بالشهداء فصحاء العرب ورؤساؤهم
فى الفصاحة وكثير من اولياء الله منهم وقيل لانه لا دخل لقوله من دون الله على تقدير
التعلق بادعوا فى التهكم بل التهكم فى الامر بدعوة الاصنام ولا مدخل فى التهكم لاخراج
الله عن الدعاء وفيه ان فى الامر بدعوة الاصنام تهكما باتخاذ الاصنام اولياء وفى
اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم ولاية الله وبهذا التحقيق انه يجوز فى هذين المعنيين
ايضا التعلق بادعوا فاحفظ **قوله** وقيل من دون الله اى من دون اوليائه اذا
جعل الشهداء بمعنى الفصحاء والرؤساء فانه بتقدير المضاف ليحصل المناسبة وفيه
بحث من وجهين احدهما انه لا وجه لتمييز هذا الوجه من الوجهين السابقين بقوله
وقيل والوجوه مذكورة فى الكشاف على وتيرة واحدة وثانيهما ان الكشاف جعل
هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه بشهداءكم فكيف خصه بالتعلق
بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم يخصه بشىء من التقديرين وبنبه بقوله
وقيل على انه ليس من تتمة التقدير الثانى وعلى ضعفه نظرا الى التقديرات الاخر
لاحتياجه الى التقدير فتامل **قوله** ان كنتم صادقين انه من كلام البشر فيه انهم لم يدعوا
كونه من كلام البشر بل ارتابوا ولا يجرى الصدق والكذب فى المشكوك الا ان يقال
المراد ان كنتم صادقين فى الحكم باحتمال كونه من كلام البشر **قوله** وجوابه محذوف دل
عليه ما قبله هذا الكلام نحوى لا يرضى به علماء المعانى كيف وقد جعلوا قوله فانك كالليل
الذى هو مدركى وان خلت ان المنتأى عنك واسع من المساوات فتامل **قوله** وقيل
مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ وقوله لانه تعالى كذب المنافقين لا يتم دليلا على
لجواز ان يجوز تكذيبهم لان الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو مذهب النظام وجعله
المفتاح والتلخيص دليلا على مذهب النظام ويتجه عليه ايضا انه يجوز ان يجوز التكذيب
لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد ولا وجه لترك التعرض لمذهب النظام
مع انه اقرب الى الحق لانه لم يبطل فيه انحصار الخبر فى الصادق والكاذب وصرف
التكذيب الى قولهم نشهد بالظاهر الذى هو تعلقه بقوله انك لرسول الله
وتوضيحه على ان ما هو المشهور انه متعلق بالخبر الذى تضمنه نشهد من دعوى
العلم وكلامه فيه وعلى ما نقول ان الكذب فى الخبر بمعنى عدم مطابقة الواقع وفى

الشهادة بمعنى عدم مطابقة العلم فان الشاهد الزور من يشهد من غير علم لا من
غير مطابقة **قوله** ويميز لهم الحق عن الباطل اي يميز لهم الحق الذي سواه وما جاء به
عن الباطل الذي هو اوهمهم ولا يتجه على عبارة الكشاف حيث قال حقه عن باطله
من ان امره وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله عن باطله حتى يحتاج الى تاويل تمييز
الحق عن الباطل بما قيل في شرحه من ان المراد تمييز الحق عن باطله الذي افتروه
عليه او المراد تمييز كون امره حقا عن كونه باطلا **قوله** بما ساواه او يدانيه يستفاد
من الاية تعليق الانتفاء لعدم الاتيان بما يدانيه صريحا لان المشبه به يجوز اقوى واما
تعليق الانتفاء لعدم الاتيان بما ساويه فلا يستفاد بل ينافي التعليق بالعجز عن الاتيان
بما يدانيه **قوله** ونزل لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية آه دفع لما يشكل من
ترتب الجزاء على الشرط لان الاتقاء من النار واجب فعلوا او لم يفعلوا فان عدم
الفعل ليس سببا لما ذكر من الجزاء ولا ملزوما له وقد جعل في الكشاف الاتقاء عن
النار كناية عن ترك العناد وجعله القاضي كناية عن الايمان وكلاهما حسن الا انه
جعل في الكشاف ترك العناد نتيجة للاتقاء عن النار فاتجه عليه انه ليس ذكر الملزوم
وارادة اللازم كناية بل العكس كما حققه الفتاح وانما هو المجاز فاجيب بان مذهب
الكشاف يخالف مذهبه وعنده المجاز يمنع ارادة الحقيقة دون الكناية وقد جعل
القاضي الاتقاء عن النار لازم الايمان وتابعه فتم حديث الكناية بلا خلاف وذهب
ان الاتقاء عن النار نتيجة الايمان انما هو مسبب عن القصور لان الاتقاء عن
اغراض الايمان ودواعيه وجعل الغرض تابعا اوضح من جعله متبوعا ونحن نقول
والله تعالى اعلم ان اتقاء النار كناية عن الاعتصام بما نزله فان من اغتنم به نجا من
النار يعني اذا عجزتم عن معارضته وظهر انه من عند الله تمسكوا به لينجيكم عن النار
فعبر باللازم عن الملزوم ترويجا لان التمسك وترغيبا فيه مع الايجاز **قوله**
والحال يقتضي اذا الذي للوجوب اي ظاهر الحال يقتضي اذا الذي يدل على
الوقوع جزما فعبر عن الوقوع المقطوع بالوجوب جزما على ما بين المتكلمين من ان
الوجود مسبوق بالوجوب فما لم يجب الشيء لم يوجد **قوله** ولذلك نفى اتيانهم
معترضا بين الشرط والجزاء اي لعلمه تعالى بحالهم الى ينفي الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة
الى الاستدلال على انه تعالى لم يكن شاكا فالاوجه ان يصرف قوله فلذلك اي الى
تقدير الشرطية بان الذي للشك اي لذلك التقدير نفى اتيانهم معترضا وفائدة

وفائدة الاعتراض نفي الشك الذي يوهمه حرف الشك عن ساحة سلطان علمه ونحن
نقول والله تعالى اعلم ان قوله ولن تفعلوا عطف على لم تفعلوا او لم تفعلوا على صيغته
ولم يغيره حرف الاستقبال نظيره ان تكرمني فقد اكرمتك اي ان تعتد باكرامي
فاعتد باكرامك وتوجيهه فان يظهر عدم امكان فعلكم فيما مضى وعدم امكان
فعلكم فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار الآية **قوله** تهكما بهم بابراز المعلوم في صورة
المشكوك لتوبيخهم بانهم يشكون في المتيقن الواضح **قوله** او خطابا معهم على حسب
ظنهم فان العجز قبل التامل لانه ذكر هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب بلا فصل
ولم يجد واهملة التامل حتى يحصل لهم التحقيق وانما قال لم يكن محققا ولم يقل كان
مشكوكا لانهم لم يحصل لهم مجال التامل حتى يحصل الشك ايضا ولذا قال الكشاف
فان العجز كان قبل التامل كالمشكوك ذا الشك لا يجوز الا بعد التصدي للفعل
والتفحص عن حاله ونحن نقول الى بكلمة الشك تنزيلا للعدم فعلهم منزلة العدم لانه
لا يترتب على عدم الفعل نتيجة وهو ترك العناد لتهالكهم في التعصب ومخالفة الحق **قوله**
ولن تفعلوا جزم بلم وليس من صور تنازع العاملين حتى يختلف في ان الجزم بان او بلم
لان ان لا يتاتى منه التنازع مع لم لترجح لم بالوجوه المذكورة وقوله او حرف الشرط
منصوب معطوف على اسم ان اي ولان حرف الشرط كالداخل على المجموع لا على
المستقبل حتى يجعلا متنازعين ولذلك ساغ اجتماعهما ولولاه لم يجز الاجتماع
لانه يلزم الغاء حرف الشرط لا الى عوض عما نازع فيه وهو خلاف قاعدة قطع النزاع
فتامل **قوله** وهو حرف مقتضب فقتضبه اي قطعه اي حرف مقطوع عن غيره ليس
ماخوذا عن غيره بل هو مستقل **قوله** اصله لا ان قال السيد السند يحذف الهمزة لكثرة
الاستعمال وسقطت الالف لالتقاء الساكنين وقد استعمل نادرا كما في قوله يرجي
المرء ما لا ان يلاقي ويعرض دون اقربه خطوب هذا وفيه ايضا يرده ان لا ان
يضربك في تقدير لا ضربك وهو كلام غير تام بخلاف لن يضربك ونحن نقول
اصله لا الحق به النون المخففة تاكيد النفي فسقطت الف لالتقاء الساكنين وكان
حقها ان يلحق الفعل المنفي لتاكيد النفي لكنه الحقت بلا تنبيها على انها لتاكيد النفي لا
لتاكيد المنفي **قوله** فابدلت الفها نونا كما ابدل النون المخففة الفا في الوقف وكذا
التنوين التابع لحركة الفتح **قوله** والاسم بالضم عطف الاسم على قوله المصدر وقوله بالضم
عطف على قوله بالفتح اي قد جاء الاسم بالضم **قوله** ولعله مصدر سمي به كما قيل فلان

نحو قوله والوقود بالفتح ايضا يحتمل ان يجوز في الاصل مصدرا سمي به الا انه شاع في المنقول عنه
اكثر منه بالضم وكما يحتمل المصدر ان يجوز على حذف المضاف من الخبر يحتمل ان يجوز على
حذف المضاف من المبتدا اي ذات وقودها الناس وفي كون احتراق الناس
نفس الوقود بمعنى المصدر بحث ويحتمل ان لا يكون حذف بل يجوز الكلام من قبيل
الاخبار عن المصدر بالجثة مبالغة وهو الطريق الذي لا يسلك البليغ غيره ما يجده
قوله ويدل عليه قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم فان قلت
الحصب الحطب وهو يبقى في النار زمانا ممتدا بخلاف الوقود قلت لهب جهنم باعتبار
ان من حيث انه يتعد به النار بلا مهلة وقود ومن حيث يبقى زمانا بقدرة لهب
قوله وقيل الذهب والفضة في القاموس الحجر محركة الصخرة والذهب والفضة
ويمكن بيان التخصيص بالكفار ان الكنز ما جمع من غير اخراج الزكوة وهو الشايع
فيما بين الكفار والكنز فيما بين المسلمين بالنسبة اليهم اقل قليل ومع ذلك
فهم يخلدون في تلك النار المعد لهم دون المؤمنين ولا شبهة في ان اغترا
المسلمين بالذهب والفضة ليس كاغترارهم **قوله** وقيل حجارة الكبريت
تخصيص من غير دليل لا يبعد ان يقال في مقام ذكر الوقود بحجارة الكبريت عهدية
فيصرف لام الحجارة الى العهد ولا يحمل اللام على الجنس فيما كانت شائبة عهدية
ويمكن دفع انه ابطال للمقصر ايضا بان جمع الناس مع حجارة الكبريت توجب
كمال التصاق النار بالناس وكمال حدة النار الملتصق بهم وكمال تعذيب النار
الجامعة بين الشدة والريح الكريهة الذي لا تطيق الشدة اقل قليل منه فضل عن
الاكثر من كل كثير والمتق تهويل النار وهو كما يحصل بكونها مؤثرة في الناس من الحجارة
تأثير نار الدنيا في الوقود يحصل بكون التهابها ابدا بالحجارة الكبريت التي لا وقود
فوقها ولا معها ولا بعدها ولو حمل وقودها الناس والحجارة على انه تتقد بنفسها
لا حراق الناس والاجسام انقيادا لامر الله تعالى لكان غاية في المبالغة وترتب
المقصود والله اعلم **قوله** عنى به ان الحجار كلها لتلك النار كحجارة الكبريت لسائر النيران
ويمكن ان يحمل تكرار الذكر الناس اشارة الى ان للناس لهذه النيران ما
لحجارة الكبريت لنيران الدنيا ولا يخفى بعد توجيهه وهذا التوجيه ايضا **قوله** ولما كانت
الاية مدنية نزلت بعد ما نزل بمكة قوله تعالى في سورة التحريم ان اراد وجه تعريف
النار في هذه الاية وتنكيرها في سورة التحريم مع انهما نار واحدة مذكورة بصفة واحدة

واحدة واورد على ما ذكره اولا ان هذه الاية مكية وما في سورة التحريم مدنية لما روي عن
علقمة ان الاية المصدرة بيا ايها الناس مكية والمصدرة بيا ايها الذين امنوا مدنية
ويدفعه انه نبه سابقا على عدم الوثوق لصحة الرواية ثانيا انه سيأتي ان سورة
التحريم مدنية من غير استثناء شيء منها واجيب بان هذا الكلام دال على ان ما سبق
حكم اغلبي لا كلي وثالثا انه كما يجب ان يجوز الصلة معلومة يجب ان يجوز الصفة
معلومة ولهذا اشتهر ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها
اخبار ودفع بان الصفة لا يجب ان يجوز معلومة الا للمخاطب فيصح ان يجوز المخاطبون
المؤمنون عالمين بسماعهم من النبي عليه السلام والكفار علموه بسماعهم الاية
وهو لا ينفع لان الاشتباه انه كيف نكر النار مع علم المخاطب بمضمون الصفة ولم لم
تعرف كما عرفت هنالك ويمنع ان يجب العلم بالصفة عند هذا القائل وما اشتهر
اذ فرق بين الصفة والصلة فان الصفة تقيد النكرة وتجعلها الة لملاحظة فرد والصلة
توضح الموصول المراد به معين ولهذا قيل الصفة في النكرات للتخصيص وفي المعارف
للتوضيح وليس تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف بمجرد تخصيص
الاصطلاح كما توهم ويمكن ان يقال فرق بين مؤنة مضمون الجملة وبين مؤنة الموصوف
بالجملة من حيث انه موصوف بها فيصح انهم عرفوا بسماعهم عن النبي عليه السلام ان
حصب نار جهنم الناس والحجارة ولم يتصوروا النار بهذه الصفة فيصح بهذا
القدر وصف النار بالجملة ولا يصح التعريف العهدي ما لم تعرف النار بهذه الصفة
فلما وصفت بهذه الصفة اولا عرفت ثانيا وايضا ان السماع عن النبي عليه
السلام مع انكارهم النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة حتى يصح جعلها صلة واجيب
بانه يفيد التصور وهذا يكفي بجعلها صلة ولا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان قوله النار
التي وقودها الناس والحجارة تبادل النار التي وصفت بهذه وهو بعيد او
يقال الانكار للعناد مع وضوح امر النبي عليه السلام بالمعجزات الساطعة
لا يمنع العلم **قوله** والجملة استيناف او حال باضمار قد نفى شارحوا الكشاف حسن
الاستيناف والتقييد بالحال هنا حتى ان بعض انه صلة بعد صلة قياسا على الصفة
بعد الصفة او انه بحذف العاطف لان ترك جانب اللفظ لرعاية حسن المعنى دأب
الكرام ولا يخفى ان حصل الاتقاء كناية عن الاحتراز لا بان يتضمن السؤال عن انه
كيف يتقى عنه بالايمان فنفي حسن الاستيناف غير بين ويمكن ان يقال انه بمنزلة

عطف البيان لقوله وقودها الناس لانه يوضح ان وقودها الناس الكفرة
ويمكن ان يقال ترك العطف لانه خبر وما قبله اعني اتقوا انشاء **قوله** وفي الآيتين ما
يدل على النبوة من وجوه لا يخفى انه ليس في الاية ما يدل عليها من وجوه بل امور
يدل عليها الا ان يقال لم يتعلق من وجوه بالدلالة بل ببيان كلمة ما **قوله** والنبي والى
جلاء الوطن وبذل المهج بل لم يقبلوا ان يقال انهم غلبوا في البلاغة **قوله** والثالث
انه عليه السلام لو شك في امره لما دعاهم الى المعارضة فيه ان عدم شك المدعي
في دعواه لا يصير دليلا على صحة دعواه لجواز ان يكون جزمه غير مطابق **قوله** دل على ان
النار مخلوقة معدة لهم اي فتعذيب الفساق المؤمنين بها لاشتراكهم معهم في صفة
من صفاتهم **قوله** عطف على جملة سابقة والمقصود بهذا العطف مما صعب على الانظار
وتفوق فيه الافكار وكثرت فيه الاقوال والذي رجح هو هذا الوجه وحاصله ان قوله
وبشر الى قوله وهم فيها خالدون عطف على قوله وان كنتم في ريب الى قوله اعدت للكافرين
اعني عطف قصة على قصة فلا يطلب فيه التناسب في الخبرية والانشائية ولا المشاركة في
الفاعل المخاطب اذ لا يقال اضرب واكرم فيما اذا كان المخاطب في كل شخصا آخر
من غير التصريح بالنداء فيقال اضرب يا زيد واكرم يا عمرو وصرح به النحاة بل
يطلب التناسب بين القصتين فلا اشكال في هذا العطف وانما يشكل لو كان المعطوف
مجرد جملة بشر الذين آمنوا وليس كذلك وهذا النفي هو المراد بقوله لا عطف الفعل
نفسه وانما عبر عن الجملة بالفعل جريا على اطلاق الفعل على الفعل والفاعل الذي
جعله غير مستقل بالتلفظ وبمنزلة جزء من الفعل فانه شايع وقوله حتى يجب ان يطلب
ما ثبت كله من امر او نهي يوهم ان عطف الامر لا يكون الا على امر او نهي فالاولى من
الخ وقوله او على فاتقوا اشارة الى وجه آخر ذكره الكشاف وهو في غاية السقوط
كما ان الاول في غاية العلو لانه اذا عطف بشر على اتقوا لابد من ارتباطه بالشرط
المذكور والربط غير ظاهر وما اشار اليه في توجيهه بقوله لانهم اذا لم يأتوا اه تكلف
بعيد لا يليق بنظم القران وما سبق من انه منع النحاة من عطف الاول المخاطب
على مخاطب آخر من غير تصريح بالنداء كانه انما سوغه الكشاف لان ظهور مغايرة
الفاعل الثاني للاول بمنزلة التصريح بالنداء وحمل هذا التوجيه السكاكي على ان قال
هو عطف على قل مقدرا قبل يا ايها الناس اعبدوا وهو مع بعده جدا يوجب
تكلفا بل تعسفا لانه لا يصح قل ان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا الا بتأويله بالامر بان

بان يقول مضمون هذه العبادة اي قل ان كنتم في ريب مما نزلنا على كما قيل او يقدر القول
اي قل وقل للعداء ان كنتم كما تقول والاقرب من الكل بعد التوجيه الاول ما قال صاحب
الايضاح انه عطف على محذوف قبل قوله وبشر اي انذر الكافرين بتلك النار
وبشر المؤمنين وذلك انه لقد تقرر ادع الناس الى الايمان والعمل الصالح وبشر
المؤمنين او تحد المعاندين بالمعجزات وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات
قوله وانما امر الرسول عليه السلام كما هو الظاهر او عالم كل عصر او كل احد بان
يجوز الخطاب لغير معين كما يشهد عليه قراءة المجهول الماضي المؤيد الى ان فاعله غير معين
وخطاب الكفرة دون خطابهم لنكتة اخرى سوى ما ذكره وهو روح تبشير الرسول او كل
عالم او كل احد عند المؤمنين دون انذار احد منهم عند الكفرة **قوله** وقرئ وبشر
على البناء للمفعول عطفا على اعدت فيكون استئنافا اي يكون اعدت ح
استئنافا لا حالا وتوجيه العطف بجعل وبشر الذين آمنوا في معنى واعدت
الجنة للمؤمنين والاولى ان بشر خبر بمعنى الامر عبر عنه بالخبر بمعنى الاول لانه ابلغ
من صريح الامر فيكون عطفا على طبق بشر امرا وح يتفق القراءتان موافقة تامة **قوله**
واما قوله تعالى وبشرهم بعذاب اليم فعلى التهكم او على طريقة قولهم تحية على وجه الاستطراف
ودبر ذر شيء في موضع لا يتوقع ويمكن له وجه آخر احدها ان بني الرحمة تقتضي تنفيسه
من الانذار فامر بقوله فبشرهم بان يجوز في الانذار كما في التبشير ولا يكون منقبضا فيه
وثانيها التوبيخهم بانهم في عدم المبالاة بالانذار بحيث نزل انذارهم منزلة التبشير
وثالثها ان نتيجة عملهم وسعيهم العذاب الاليم والخبر بعدم تضييع عمل شخص وترتب
الثمرة له تبشير له ففيه تنبيه على انهم في كسب العذاب الاليم بمنزلة راغب فيه يجب
يجوز الاخبار له لحصوله له بشارة **قوله** والصالحات جمع صالحة وهي من الصفات
الغالبة يعني صارت بحيث توصف ولا يوصف بها **قوله** قال الحطيئة لما خلع
النعمان بن المنذر على اوس بن حارثة بن لام الطائي حسده طائفة من
سادات العرب وضمنوا للحطيئة مائة بعير ليهجوه فقال كيف اهجو شخصا
كل ما في بيتي منه سيبع نعلي من عطائه وانشاء كيف الهجاء وما تنفك
وبظهر الغيب متعلق به اي تأتيني ملتبسة بالغيب فاقحم الظهر مبالغة حيث جعل له
ظهرا يستند اليه ويتقوى به **قوله** وهي من الاعمال ما سوغه الشرع وحسنه لو
اكتفي بالحسنة لكفى اذ لا تحسين بدون التسويغ فلا يخرج المباح صالحة وفي

شرح الكشاف هي الصالح لترتب الثواب وقوله ذا بنيهما على تاويل الخصلة او الخلة
تردية في اللفظ اذ الخصلة والخلة مترادفان ومعنى التانيث على تاويلها انها
نقلت من التركيب الذي جرت فيها على الخصلة لا انها انثت لاستعمالها في الخصلة
لان استعمالها في مفهوم الخصلة لا في لفظها ولا تانيث لمفهومها **قوله** واللام فيها للجنس
في الكشاف ان الفرق بين الجمع والمفرد المعرفين باللام في جانب القلة فان المفرد
يشمل الى واحد والجمع يشمل الا الى واحد واما في جانب الكثرة فلا فرق فان كلا
منهما يحيط الجنس في افعليه لا يشمل البشارة من آمن ولم يوفق الا لعمل صالح
فالاولى ان يختار ما عليه علماء الاصول من ان اللام الداخل على الجمع يجعله كالمفرد
فتناول الواحد واما عدم شمول لبشارة الاية لمن آمن ولم يوفق لعمل ومات
بلا مهلة فمما لا مدفع له فمعرفة كونه مبشرا من مواقع آخر من الشرع **قوله** ان لهم منصوب
على نزع الخافض وافضاء الفعل اليه او مجرور باضمار مثل لعمرك لافعلن التردد في
توجيه الاعراب مبني على اختلاف النحاة في أنّ وانْ اذا حذف عنهما الجار
هل هو منصوب بنزع الخافض او مجرور بتقديره فالاكثرون المحققون بالثاني
من نصب المجرور بالفعل والبعض المحقق بمثل الله لافعلن من القاء الجر في القسم
مع حذف الجار في آن كان نادرا لان الاصل الجر فما لم يتحقق تبدله بالنصب بحكم
قوله يعني زهير كان عيني في غربي مقتلة من النواضح سقي جنة سحقا الغرب الدلو
العظيم والمقتلة المذللة على العمل والنواضح الابل المنقورة المتمرنة على السقي والسحق
جمع سحوق وهي النخل الطوال وصف عينه بكمال انسكاب الدمع ولا يبعد ان يريد
بالنخل الطوال خيالات فامات الاحبة فكان عينه تسقي تلك الخيالات فان
قلت جنسكب الماء من غربي المقتلة على سبيل النوبة لا معًا فلا يحسن تشبيه
العينين المنسكبين معا بهما قلت شبه كل واحد من عينيه لغرب مقتلة اخرى
فانه جعل كلا من عينيه في غربي مقتلة لا عينيه في الغربين بان يكون كل في غرب فتامل
وتحمل فتحمل **قوله** واللام يدل على استحقاقهم اياها اه يريد ان اللام يدل على
الاستحقاق وذلك الاستحقاق في الواقع الاستحقاق لا لذاته ولم يرد ان
اللام يدل على ان الاستحقاق لا لذاته واللام للاستحقاق المطلوب ويكاد
يتبادر منه الاستحقاق لذاته **قوله** اي من تحت اشجارها اشارة الى ان المضاف
الى الضمير العائد الى جنات محذوف اي اشجار تلك الجنات اذ المراد بها دار الخلد

دار الخلد او الى اعتبار استخدام يحمل الضمير على جنات بمعنى الاشجار واضافة الاشجار
الى الجنات بمعونة المقام فتامل **قوله** كما تراها جارية تحت الاشجار النابتة من عبارة
الكشاف كما ترى الاشجار النابتة على شواطيها اليها اذهى او ضح كما تراها ولتوجيه
عبارته ان القصد الى تشبيه الهيئة بالهيئة فلا يتفاوت القصد بتقديم بعض
المفردات على البعض وتاخيرها والاخدود كالجدول الشق المستطيل في الارض
قوله واللام في الانهار للجنس لما كان لام الجنس يحتمل الاستغراق والعهد الذهني
والجنس من حيث هو هو اوضح بقوله كما في قولك لفلان بستان فيه الماء الجاري
والمشبه به يحتمل العهد الذهني والجنس من حيث هو هو كما في قولك الرجل خير من المراة
ولم يرد في الايضاح اشارة الى ان الانهار مع كون اللام فيها للجنس يحتمل الجنس من حيث
هو والعهد الذهني ونحن نقول يحتمل الاستغراق يعني يجري تحت الاشجار جميع انهار
الجنة فيكون وصفا لدار الثواب بان اشجارها على شواطي الانهار وانهار تحت
ظلال الاشجار **قوله** او للعهد العهد يحتمل التقدير بان يراد انهار الجنة وان لم يجر ذكرها
لتعينها في المقام وهذا هو الذي قصد صاحب الكشاف بقوله او يراد انهارها
تعويض التعريف باللام عن التعريف بالاضافة يعني تعيين الاضافة استغنى عن
ذكر المضاف اليه واشير الى التعريف الاضافي باللام لم يرد ان اللام عوض عن المضاف
اليه حتى يتجه عليه انه مذهب كوفي زيفه في تفسير قوله تعالى فان الجنة هي الماوى وكانه
لم يتعرض له القاضي لظن ضعفه لهذا ويحتمل التحقيق بان يراد مذكور كما اشار اليه
بقوله المعهود هو الانهار المذكورة في قوله تعالى اه لكن هذا يقتضي ان يجوز الاية متقدمة
في النزول ومع ذلك اعتبار مثل هذا الذكر في العهد بعيد **قوله** والنهر بالفتح اي بفتح
الهاء وهي اللغة العليا اشار الى علوها بتقديمها وحمل العبارة على فتح النون وسكون
الهاء حال عن اليها بعيد عن اقبال الاذكاء والاسناد الجنبري الى الانهار نكتة عامة
تعرفها العامة وخاصة غفل عنها الخاصة وهي ان ليست انهار الجنة الا المياه لما
امر انها تجري من غير اخدود فاعرفها **قوله** صفة ثانية لجنات او خبر مبتدا محذوف
على طبق الحمد لله الحميد بالرفع فيكون صفة مقطوعة ولم يتنبه لهذا شارحوا الكشاف
مع جلالة قدرهم وكمال انشراح صدورهم فاعترضوا عليه بانا لعد ذلك تلك
الجملة المحذوفة المبتدا فان جعلت صفة او استينافا كان تقدير الضمير مستقرا كما
وان جعلت ابتداء كلام فليكن كذلك بلا حذف ومنهم من تمسك في دفعه

بان تقديرهم تقوى شان الاستيناف وتقديرى تقوى شان الوصفية ومما تعجب
ما ذكره الشارح المحقق العلامة التفتازاني ان تقديرنا غير صحيح لانه لا عائد من الجملة
اليه حتى يصح كونها خبرا له فيجب تقديرى بمعنى القصة وكيف لا ولا حاجة لجملة هى خبر
الشان الى عائد كضمير الشان لكون الجملة عينه وتقديرى لا يصح لانه تخص لجملة العمدة فيها
مؤنث بل الواجب تقديرهم بمعنى الشان قوله كانه لما قيل ان لهم جنات وقع
في خلد السامع اثمارها مثل ثمار الدنيا هكذا قدر السؤال صاحب الكشاف ايضا وح
لا يصف وعطف ولهم فيها ازواج مطهرة على الاستينافية ونحن نقدره هكذا الهم
في تلك الدار المشتملة على جنات تجرى من تحتها الانهار مثل لذات الدنيا ام
لهم فيها اجناس اخر من اللذات والجواب يحتمل ان يكون بالمماثلة وهو ظاهر او
يكون بالمغايرة بمعنى ثمارها لا تفنى وازواجها لا تحيض ولا تتدنس بالدرن قوله
ومن الاولى والثانية للابتداء المشهور ان من الابتدائية والتبعيضية لغوان
متعلقان بفعل مقيد بهما والتبيينية مستقرة حال من فعل تقييدها وجعل من
للابتداء والتبعيض مستقرا تكلف ولذا لم يجعل من ثمرة للتبعيض لانه يجب جعله مفعول
رزقوا او مستقرا حالا من رزقا بتكلف دعاه اليه دفع ما اشكل على الناظرين في
الآية من ان تعلق من الاولى والثانية برزقوا من قبيل تعلق حرفين بمعنى بفعل
واحد من غير ابدال احدهما من الآخر وقد انكره النحاة الثقاة ولا حاجة الى هذا التكلف
لان تعلق حرف بفعل بعد تعلقه انما ينكر لو كان التعلق الثاني كالتعلق الاول
اما لو كان بعد تقييد الفعل بالتعلق الاول فلا انكار له بل الحرف الاول متعلق بالمطلق
والثاني بالمقيد فكان الاول متعلقا بفعل عام والثاني بفعل خاص فلا مجال لتوهم تعلق
حرفين بمعنى بامر واحد وبهذا التحقيق ما ذكره الكشاف في هذا المقام لا ما ذكره م
فان قلت فما وجه تركه احتمال كون من في من ثمرة للتبعيض وموضع جعلها حالا
حينئذ كجعلها حالا على تقدير كون من فيها للابتداء قلت ذكر شارحا الكشاف ان
الابتداء والتبيين اصلان لا يعدل عنهما الى التبعيض من دون داع قوله ويحتمل ان
يكون من ثمرة بيانا كما تقدم في قولك رايت منك اسدا فرق الكشاف بين
هذا التوجيه والاول بان الثمرة على التوجيه الاول لا يحتمل الثمرة المعينة لانه لا معنى
لكون الرزق مبتدا فيها وهو عين الرزق لان المبتدا من الشيء يجب ان يكون قطعة
منه بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه فانها عليه يحتمل النوع والشخص وليس

وليس بشيء لان الثمرة المعينة من الجنة لا يكون لقمة واحدة فيصح ان يكون كل لقمة فيها
رزقا مبتدا فيها فلعله لهذا لم يلتفت اليه القاضي ثم التمثيل بقولك رايت منك
اسدا صار غرضه لاقدام الفحول لان هذا المثال اشتهر من التجريدية المفيدة ان
رؤية الاسد مبتداة منك ناشئة منك ان صرت في الاسدية بحيث يمكن
ان يجرد منك اسد اخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت ما ذكروا من فائدة
التجريد فقال الشارح المحقق العلامة التفتازاني بان هذا الكلام من الكشاف مبنى على
ان من للتبيين راجع عنده الى من للابتداء وتعقب بان مقابلته هنا من للابتداء
يمنع عن ذلك فقال السيد السند هنا كالصريح في ان من التجريدية عنده للبيان
وان كان الصحيح انها للابتداء لئلا يفوت فائدة التجريد ونحن نقول جعل م
المثال للتجريد مما لا يقول من فائدة سديدة حتى يوجب القول بان من للابتداء
عنده فيا باه استقامة البناء او القول بان من التجريدية عنده بيانية فيكون مع
جلالة شانه غافلا عما حققه علماء البناء قوله هذا مثل الذى رزقناه له محملان اخران
والله اعلم احدهما ان يكون اشارة الى اعترافهم باعادة اشجار الدنيا وثمارها كاعادة
انفسهم ويكون تعجبا من قدرة الله تعالى فيكون في الآية دليل على اعادة الاشجار
والثمار وثانيهما ان ارض الجنة قيعان ينبت فيها ما ينبت من الاعمال في الدنيا كما
ورد به الاثر فيكون الذى يذكرونه في الجنة مما رزقوا قبل الوصول الى الجنة فيكون قولهم
هذا تصديقا بما اخبر به نبيهم ورجح كون هذا اشارة الى عين الثمرة بان هذا اذا لم
يذكر معه الوصف يكون اشارة الى المحسوس دون الهيئة الكلية قوله والاول
اظهر لمحافظة على عموم كلها لا يخفى ان عموم كلما باق على التوجيه الثانى على ما روى عنه
عليه السلام لانهم كلما رزقوا من ثمرة وتناولوا اتوا لمثل ذلك لكن يجب صرف
كلمة هذا عن ظاهرها لان ظاهرها الاشارة الى المرزوق لا الى ما وجد في مكان الثمرة
فوجه كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة على ظاهرها قوله والضمير على الاول
راجع الى ما رزقوا في الدارين او رد عليه ان ما رزقوا في الدارين لا يؤتى به في الجنة
واجيب بانه فليكن المعنى الثواب في الدارين ولا يلزم ان يكون المعنى والثواب في الجنة
وفيه ان الاتيان في الدنيا ليس مستقبلا حتى ينتظم مع الاتيان في الجنة في سلك
والجواب ان التعبير بالاستقبالى بالنظر اليهما تغليب وقد يجاب بان معنى الاتيان
بها في الجنة اتمام الاتيان في الجنة ولا يخفى انه تكلف والاولى ان لا يجعل قوله والثواب

متشابها معترضة بل معطوفة على قوله قالوا هذا الذي رزقنا من قبل ويكون الضمير راجعا
الى الرزق ويجوز المراد بالتشابه ان لا يختص رزق بوقت دون وقت كثمار الدنيا
بل يجوز كل وقت تمناه او يجوز التشابه في سهولة الحصول بان لا يكون فرقا بين احد وجه
كما في الدنيا فانه ربما يحصل للغني بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا او يحصل بمشقة قوله
واذا العذارى بالدخان تقنعت واستعجلت نصب القدور فملت العذراء
البكر اي صبرت العذارى على الدخان حتى صارت الدخان مقنعة لهن واستعجل
الامر تعجيله من نفسه وملّ الشيء في الجمر ادخله فيها والمراد انه استعجلت العذارى نصب
القدور فلم يصبرن على طبخ اللحم في القدر فملت اللحم في الجمر حتى يأكلن ويسكنه جوعهن
الى طبخ الطعام والبيت كناية عن كمال اشتداد القحط الى ان بلغ امر العذارى الى هذا
وجواب الشرط هو البيت الذي بعده دارت بارزاق العفاة مغالق بيدي
من قمع العشار الجلة المغالق قداح الميسر لان الجذور تعلق عندها والقمعة قطعة السنام
والعشار جمع عشراء وهي الناقة التي اتى حملها تمام عشرة اشهر والجلة من الابل
المسان اي اذا اشتد القحط دارت القداح في الميسر بيدي لا فائدة ارزاق العفاة اي
الطلاب من اسنمة النوق المسان الكبار الحوامل التي قرب وضع حملها وكل ذلك
يطن ويتنافس فيها ولا يخفى ما في البيت من وجوه البلاغة قوله لكان التقييد بالتأبيد
في قوله تعالى خالدين فيها ابدا لغوا فان قلت لا يتعين كونه لغوا لجواز ان يكون للتأكيد
قلت مع كونه للتأكيد التقييد لغو اذ التقييد مدلوله تحصيل القيد فاذا لم يحصل فيه لغى
التقييد وان لم يلغ ذكر الابد وافاد التأكيد قوله ومثل ما اعد لهم في الآخرة بابهى
ما يستلذ به منها قلت البشارة على طريقة اهل الشرع والتمثيل على طريقة الحكيم فانه
يريد بجنات تجري من تحتها الانهار والازواج المطهرة ورزق الثمرات لذات
عقلية شبيهة بهذه المحسوسات ولو قال او مثل لكان اوضح قوله لما كانت
الآيات السابقة متضمنة لانواع من التمثيل والتخييل والله اعلم ان يجوز هذا ابيانا
لكمال كبريائه وحقارة كل ما سواه في جنب عظمته جل جلاله لا يترك ترك من يستحي ان
يضرب مثلا ما لاي شيء في جنب ذاته بعوضة كانت ذلك المثل او ما دونها
فان نسبة جميع الاشياء في جنب ذاته اخس من البعوضة قوله اسمع من فراد زعم
العرب انه يسمع الهمس الخفي من سير الابل على مسيرة سبع ليال فيتنحى عن المعطن
ولقصد الطريق فاذا رأته انه لصوص العرب تترصد القافلة ولا يظهر انهم

من ابن عرفوا ان الانتشار من سماع همس سير الابل لا من شم ريحه حتى يوصف بزيادة
السمع قوله وغل الصدور شبه بالنخالة ثم انه يخرج من صدر للمحاسن ويبقى الغل كما انه يخرج
من المنخل المختار ويبقى النخالة قوله لاما قالت الجهلة عطف على قوله ان يكون في قوله
وهو ان يجوز على وفق الممثل له يعني ما هو الحق في التمثيل والشرط له ان يكون على وفق
الممثل له لا لما يفهم مما قالت الجهلة انه ينبغي ان يجوز مناسب حال الممثل قوله
وايضا لما ارشدهم الفرق بين هذا الوجه السابق ان هذا الكلام لتقوية التمثيلات
وبيان حسنها ودفع المطعن عنها وهذا الوجه انه لتقوية التحدي به وتأييد ما نزل
الرب مما نزله على عبده ولك ان تقول لما تضمن قوله وان كنتم في ريب
المبالغة في انه ليس محلا للريب ودفع ما توهم ان فيه ريبا قوله الوقاحة بضم
الواو كالوقوحة قلة الحياء والحيوة على وزن التمرة لم يعبل لئلا يلتبس
بالجبة والعناء بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر
بالعرقوب ومنه مرض عرق النساء والحشا كالغنا وهو ما اضطمت عليه
الضلوع والجمع احشاء والشية كالتمرة شوه بيضاء او بياض شوه قوله وقد
وصف به الباري فان قلت هل يحتاج نفي الاستحياء كاثباته الى التأويل
قلت نفي الاستحياء المقيد بضرب المثل يفيد ثبوت الاستحياء فيحتاج الى التأويل
قوله اذا ما استحيين الماء يعرض نفسه كي عن يبيت في اناء من الورد ويصف
كثرة الماء والكلاء حيث يشرب الماء ابلهم عطشا بل حياء من الماء حال عرض
الماء نفسه عليها فقوله تعرض نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بوضع الفم
عليه والسبت الاديم المدبوغ بالقرظ وهو كناية عن مشافرها الطاهرة عن
الدرن لكثرة وضعها على الماء والاناء من الورد والمنهل الذي نبت على حافاته
الورد قوله ويحتمل الآية خاصة ان يجوز مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة اي
يحتمل انهم قالوا اما يستحيي الرب ان يمثل بالذباب والبعوضة لجهلهم بتنزه
الرب عن الاستحياء فرد كلامهم باستعمال الاستحياء في الترك على سبيل
المشاكلة قوله وما ابهامية تعني اسم بمعنى شيء يوصف به النكرة لمزيد ابهام وسد
طريق التقييد واختلف كلام الزمخشري في ما هذه فجعلها في تفسيره هذه الآية اسما
يفيد مزيد ابهام وفي المفصل جعلها زائدة قوله ولا نعني بالمزيد اللغو بان المزيد
ما لم يوضع لمعنى ان اريد به نفي المعنى مطلقا يتجه عليه انه يستفاد منه التأكيد واما

اريد به ما لم يكن له مدخل في اصل المعنى ولا يختل بحذفه فائدة الكلام لكان ان ولام
التاكيد من حروف الزيادة قوله وبعوضة عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان
انما يحسن اذا لم تتم الفائدة بدونه ويكون لمجرد التوضيح ولا يتم ولا يستحيي ان يضرب
مثلا بدون بعوضة اذا بعد في ضرب المثل حتى يرد على المستبعد لضرب المثل
بانه لا يترك ضرب المثل الا ان يقال تنوين مثلا للتحقير اي لا يترك مثلا حقيرا فيكون
بعوضة فما فوقها للتوضيح قوله او مفعول ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه
اعترض عليه الشارح المحقق العلامة التفتازاني فقال ولا خفاء في انه لا معنى لقولنا
لا يضرب بعوضة الا ان يتم مثلا اليه فتسميته مثل هذا مفعولا ومثلا حالا بعيد جدا
وتوهم كونه حالا موطئة غلط فان مثلا هو المقصود وانما يستقيم لو كان التركيب
بعوضة مثلا فيجعل بعوضة حالا موطئة ومثلا صفة له وهو الحق بالحالية هذا وفيه
ان يضرب بعوضة معناه يقصد بعوضة كما حققه فلا معنى بدون ضم مثلا اليه
فان الله يقصد بعوضة بالخلق والافناء والابقاء ولم يستبعد ذلك وانما استبعد
قصده تعالى اليه حال كونه مثلا فرد بقوله ان الله لا يستحيي ان يقصدها حال
كونها مثلا قوله او هما مفعولاه لتضمنه معنى الجعل يمكن المفعول الاول بعوضة
ومثلا مفعوله الثاني ولا بأس بتنكير المسند اليه ان كان مفيدا كما في قولنا
بقرة تكلمت قوله يحتمل ما وجوها آخر يحتمل النفي ايضا فيكون التقدير ما بعوضة
فما فوقها متروكة حذف الخبر لدلالة لا يستحيي ان يضرب مثلا عليه قوله او ما ان
جعل اسما لكن لا مطلقا بل جعل اسما موصولا او موصوفا على قراءة رفع بعوضة
اما مع جعلها اسما مبهما صفة لمثلا فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه والظهور
الحال اطلق المقال قوله والمعنى انه لا يستحيي ضرب المثل بالبعوضة فضلا عما هو
اكبر اشار الى ان الفاء للترتيب بحسب الرتبة اما على سبيل الترقي ان اعتبر
ضرب المثل فانه اقرب بالوقوع فيما فوقها او اعتبر عدم الاستحياء فانه كذلك
واما على سبيل التنزل ان اعتبر الاستحياء فان الاستحياء فيما فوقها ابعد
عن الوقوع فدخول النفي حينئذ على الاستحياء المرتب فافهم قوله لشاك شوكة
يريد بالشوكة مصدر شاك لا واحدة الشوك الذي هو العين والشوك المصدر
بمعنى ادخال الشوك في الجسد والنخبة كالتمرة العقبة قوله اما حرف قبل اريد به
دفع وهم كونه اسما لان تفسيره بمهما يكن من شيء يوهم ذلك ولذلك عدل

عدل عما هو الشائع في البيان من ان اما كلمة تضمنت معنى الشرط على ان في الشائع م
تقوية الوهم وقوله وتخصص بمعنى الشرط يوهم ان له معنى سوى الشرط ايضا والصحيح
في انه يحتمل ان يكون لعدم الاستحياء ولكن ما ذكره يترجح بكونه مذكورا صريحا كما ان
رجوعه الى المثل لقربه اقرب ولذا قدمه ويحتمل الرجوع الى القرآن اي يعلمون
ان القرآن الحق واما الذين كفروا فيتمسكون في الريب فيه بامثال هذا ويقولون
لا معنى يراد بهذا المثل فلا يكون من الله لان الله منزه عن ان يقع في كلامه مثله
فالاول واما حرف شرط والمراد بالافعال القبائحية الافعال الموافقة للغرض قوله
كان من حقه واما الذين كفروا فلا يعلمون ليطابق قرينه اي ليشتمل على صنعة الطباق
باعتبار قرينه وهو يعلمون وقوله ويقابل قسيمه بيان للمطابقة والمراد بالمطابقة
الظاهرة والا فالمطابقة مرعية باعتبار الكناية ونحن نقول والله اعلم ما نسب الى
الكفرة اشد من عدم العلم وهو انهم يستهزؤن بكونه من الله وينسبون القول
بانه من الله الى السفه فليس المقصود الكناية عن الجهل بل بيان ما يقع منهم على انه
يتوقف ما ذكره على ان لا يجوز قولهم عن مكابرة ومخالفة لعلمهم فاذا كان كذلك
وهو الظاهر فلا يصح فلا يعلمون قوله والمجموع خبرها فيه بحث لان الخبر هو الموصول
والصلة لا نصيب له من الاعراب قال العلامة التفتازاني اتفق النحاة على ان ما
مبتدأ مع نكارته وتوقف الخبر به انه لم يختلف فيه كما اختلف في من ابوك وجم
جعله مبتدأ مخصوصا بسيبويه كما في من ابوك قوله والاحسن في جوابه الرفع على
الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره ائمة النحو وزعم العلامة التفتازاني انه
يجب تخصيص الحكم بما اذا اتفق السائل والمجيب على الفعل وكان السؤال عن
المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين فانه بالرفع
لانه في المعنى نفي الانزال اي هذا الذي زعمتم انه منزل هو اساطير الاولين هذا
اقول الحكم ان الاحسن في الجواب الرفع وهذا ليس بجواب بل رد لما اعتقد
والجواب ان تعطيه ما يطلب منك ثم نقول لا جواب لقولهم ماذا اراد
الله بهذا مثلا لانه استفهام انكاري نفي لكون مراد الله فيه وجه نفي ان
يكون منه نفي فعلى هذا الاصح ان يجعل يضل به كثيرا جواب لماذا او ايضا ماذا اراد الله
مذكور على سبيل النقل فلا يطلب الجواب ولذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله
والارادة نزوع النفس في كون ارادة المعنى من اللفظ من هذا القبيل بحث ولفظ

ان الارادة في الاية من هذا القبيل **قوله** وكلا المعنيين غير متصور اتصاف الباري تعالى به وقع
غير متصور متصور من وجه لكونه خبر الكلا المعنيين وكونه خبر الاتصاف الباري تعالى به ومبتدأ
تم بالفاعل والجملة خبر كلا المعنيين فان الصفة كما تعتمد على حرف النفي تعتمد على غيره كما في قوله
غير باسوف على زمن قد مضى بالهم والحزن **قوله** وهي اعم من الاختيار فانه
ميل مع تفضيل بخلاف الارادة اعم من الاختيار فان الاختيار ميل مع تفضيل وترجيح
احد الطرفين لفضله والارادة تكون مرجحة بلا تفضيل فالمراد بالاختيار الايثار لا ما
يقابل الايجاب **قوله** وفي هذا استحقار واسترذال سيما اذا اريد به مبهم
تنزيل المثل منزلة امر في غاية الابهام لعدم تحصله فكانه امر لا يدرك منه شيء
كاسم الاشارة المشار اليه مبهم لم يذكر والضمير الذي لا مرجع له ولذا صح جعل مثلا تمييزا
عنه فان الضمير الذي لا تعين معناه واسم الاشارة كذلك ينتصبان التمييز
اما لو كان الضمير واسم الاشارة معينين فالتمييز لعدها عن النسبة والعامل فيه
احد اجزاء ما اشتمل على النسبة لا نفس هذا والضمير وجعل العلامة التفتازاني
الاية من هذا القبيل لتعين المشار اليه بهذا فان العلامة جعل مثلا تمييزا او حالا من هذا
يدل على ان المشار اليه نفس المثل لا ضرب به كما هو احد محتمل الضمير في انه الحق **قوله**
من الحال كقوله هذه ناقة الله لكم الاية الظاهر انه نظر الحال على طبق الكشاف
دون التمييز ايضا وترك نظائر التمييز لان مقصوده مجرد توضيح وقوع الجامد حالا
اذ فيه خفاء دون وقوعه تمييزا ولذا لم يراع الاتحاد في العامل فان العامل في
الاية ههنا هو الفعل وفي النظير المعنى المستنبط من هذه ويحتمل ان يقال له جعل الاية
حالا او تمييزا غير صنيع لكم فاكتفى به في تمثيلها **قوله** جواب ماذا اي اضلال كثير
وهداية كثير بالرفع والنصب وقوله هدى وبيان بمعنى انه اثر الهدى والبيان
الذي في المثل ويرد على قوله وكثرة كل واحد من القبيلتين بالنظر الى انفسهم
لا بالقياس الى مقابليهم ان كثرة كل منهما فليكن بالنظر الى مقابليهم الذي هو
المتوقف بان لا يضل به ولا يهدى بل يبقى متوقفا بين الضلال والهداية وان
كثرة كل منهما بالنظر الى الاخر لا يمكن وليس مما يمكن ان يتوهم حتى ينفي والصحيح
ذكره الكشاف من الاستفسار عن وجه صحة وصف المهديين بالكثرة وهم
قليلون لقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور الا ان يقال يمكن كثرة كل منهما
بالقياس الى الاخر مع اختلاف الزمان فنفى ذلك لان اهل الهدى قليلون

قليلون بالاضافة الى اهل الضلال ابدا وكون المهتدين قليلين بالنسبة الى الضالين
لا يوجب كون المهتدين بالقرآن قليلين بالاضافة الى الضالين به فتامل وجعل
احد الكثرتين من حيث العدد والاخر من حيث المعنى بعيد لان النظر الى المعنى يوجب
وصف اهل الضلال بالقلة وقوله قل في الاصل فعل تضمن جميع قليل كنذر ونذر
قوله فواسقا عن قصدها جوائرا اي عن قصد الطريق المستقيم جوائرا الصيف
لونا تيممن في المشي اخره يذهبن في نجد وغورا غائرا النجد الربوة والغور
العمق والفي بر مبالغة له وغورا عطف على محل نجد والفاسق في الشرع الخارج عن
امر الله تعالى بارتكاب الكبيرة الفسق الترك لامر الله والعصيان والخروج عن
طريق الحق او الفجور كذا في القاموس فكانه صار المعنى الشرعي عرفا لغويا اذ لم يثبت
لم يقيد بارتكاب الكبيرة وتقييده به تفيد ان مفهوم الفسق مختلف فيه على
قدر اي اختلاف في الكبيرة **قوله** وقرى يضل في جميع ما تقدم ويعلم منه انه قرى
يهدى على صيغة المبني للمفعول ممن قال انه لم يستوف بيان هذه القراءة لم
يستوف فيهم ما يجب ان يفهم **قوله** صفة الفاسقين للذم وتقرير الفسق
ونقض العهد ثابت لكل فاسق لانه خالف امر الله تعالى بعد توثيقه ولو ثبته بالقبول
قوله واستعماله في ابطال العهد من حيث ان العهد يستعار له الحبل يعني انه انما
حسن استعارة النقض الذي هو صفة الحبل لما هو صفة العهد بشيوع استعارة
للعهد وتصويره في انظار العقول بصورة الحبل وهذا من المواضع التي يستنبط
منها ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون استعارة تحقيقية ولنا فيه بحث
ذكرناه في شرح التلخيص ولكنا بسطنا هذه في تحقيق الاستعارة بالكناية
لشبع الجوعان ويروى الظمآن **قوله** كان ثم الى ما هو من روادفه وهو ان العهد
حبل ضمير هو راجع الى النقض فان النقض من روادف كون العهد حبلا دون
العكس ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة بالكناية هو اللازم المذكور
سمي استعارة للمشبه وبالكناية لانه كناية عن النسبة وهو اثبات الحبلية
للعهد وهذا قول رابع اوضحه صاحب الكشف فزعم انه المستفاد من عبارة
الكشاف وان لم يرض به المتاخرون ولا يطلع على حقيقة الحال لم يسمت من
بسط المقال ولم ترجع الى مورد الماء العذب الزلال وقيل العهد ثلثة لعهد عهد
الله بان يتبعوا علماء ويجتهدوا في العمل باقوالهم **قوله** والميثاق اسم لما يقع

الوفاة ثم جعل الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا كالميلاد بمعنى الولادة يحتمل كل قطيعة يعني انه يحتمل العموم او انه يحتمل كلا منهما فعلى الاول ذم بارتكاب كل قطع وعلى الثاني ذم بارتكاب الجنس ايا كان **قوله** وترك الجماعات المفروضة كجماعة الجمعة **قوله** فانه يقطع الوصلة بين الله وبين العبد ان اراد بيان قبح القطع فهو مستغن عن البيان لان مخالفة امر الله واضحة القبح وان اراد بيان كونه محتملا لكذلك وان اراد حمل ما امر الله به ان يوصل على الوصل بالله تعالى وان عمومه في كل قطيعة بناء على انه يوجب قطع هذا الوصل فبعيد عن النظم **قوله** وقيل مع العلو وقيل مع الاستعلاء جعل العلامة التفتازاني القول الاول راجحا والثاني بان المراد اعم من العلو حقيقة او بزعمك وفيه نظر لانه لا استعلاء في العلو حقيقة لا بزعمك بل قد ينفك الاستعلاء عن العلو بزعمك ايضا **قوله** يحتمل النصب والخفض على انه بدل من ما او ضميره والنصب لكونه بدلا من ما وكلاهما لكونه بدلا من لفظ الضمير او محله كما في قوله رؤيه نبوهامن في نجد وغورا غائرا **قوله** اولئك هم الخاسرون الذين خسروا الاولى ان تفسير الخسران بالخسران في اشتراء الضلالة بالهدى كما يفيده قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم لانهم فازوا بما يهدى به ويضل به فضلوا به فكانهم جعلوا الهداية ثمنا للضلال ثم وصف لان الخسران وعدم الربح تنبيه على انه في الدنيا مسافر صفة التجارة وليس شيء من اعماله مقصودا في الدنيا اي لقصد به ربح في الاخرة **قوله** استخبار فيه انكار وتعجب يعني الاستفهام ليس على حقيقة بل للانكار والتعجب وكل من هذين من نكات الاستفهام ولا تزاحم في النكات ويحتمل ان يجوز للتقرير اي اكفركم على صفة القبح او الحسن ليتوفوا او ليقروا بانه في غاية القبح والانكار اما بمعنى لا ينبغي ان يكون ظهور قدرته فيكم او بمعنى لا يمكن كفركم ولا بد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع ولكن لا ينفعكم **قوله** لان صدوره لا ينفك عن حال وصفة يعني صدوره عن الفاعل لا ينفك عن حال وصفة للفاعل لا عن حال وصفة للكفر حتى يقال كيف يجوز السؤال عن حال الفاعل لا عن حال الفعل حتى يجوز انكار الفعل بانكار صفته ولا حاجة الى ان يقال مبنى ذلك ارجاع صفة الفاعل الى الفعل لانه تكسب عن الفاعل صفات حسب صفاته **قوله** اي احياء ما لا صورة الفاعل الى الفعل لها اطلاق الاموات عليهم لا باعتداد لتفسير الموت اصلا

اصلا بعدم الحيوة عما من شانه الحيوة ولا بتفسيره بعدم الحيوة عما اتصف به الا ان يراد حال كونهم مضغا فيصح اتصافهم بالموت بمعنى عدم الحيوة عما اتصف به فلم يجد بدا من حمل الاية على التجوز فاختار مجاز الشمل جميع احوال وجود المخاطب **قوله** وانما عطفه بالفاء لانه متصل بما عطفه عليه غير متراخ عنه بخلاف البواقي فان الاماتة بعد الاحياء بمهلة وان لم يكن بعد الحيوة بمهلة فان قلت لا مهلة بين الاحياء في القبر وبين الاماتة حتى ورد في الاثار ان الميت يسمع صوت نعال اهله في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحياء والكون ميتا مهلة والتعقيب او نبني فاستحق الاحياء كلمة ثم بينهما على التفاوت بين اتصال الاحياء بالكون امواتا وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة وقال الكشاف الاية دالة على التراخي فلا يسمع المناقشة والوجه ما ذكرنا **قوله** مع علمكم بحالكم هذه اشارة الى ان الحال انما وقع حالا باعتبار نفسه ولذا تحقق المقارنة بين العامل والحال واستغنى كنتم عن تقدير قد **قوله** يوم نفخ الصور او للسؤال في القبور يقال الاوجه ان المراد بالاحياء ما يشمل الاحيائين جعلهما واحدا لاتصال معنوي بينهما لكونهما من احوال الآخرة والقبر اول منزل من منازل القيامة **قوله** فان قلت ان علموا انهم كانوا امواتا اه فان قلت كيف صح الشك في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم في الموت بعد الحيوة قلت الشك في علمهم باسناد الاحياء الى الله تعالى وكذا الاماتة فان قلت علمهم بهذين كيف يصير سببا لعدم علمهم بالاخرين حتى يصح انعقاد الشرطية قلت علمهم بهما سبب لجهلهم بمجرد الاخرين حتى لو لم يعلموهما لكانوا جاهلين بالجميع ويعلم من هذا الجواب عن جهلهم بالجميع وان لا يجري فيه قوله سيما فاقول الله اعلم ان المراد كيف تكفرون مستمرا والحال انه ورد عليكم آثار القدرة وسيرد فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا محالة ترجعون عنه لكنه انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فالحال حال باعتبار كونه قصته وصدق القصة مقارن للعامل ازلا وابدا فلا حاجة الى التكلف في نسبة العلم اليهم والتوبيخ باعتبار الحال يحتمل ان يجوز لمنافاة الحال الكفر لكونه فالعاقة وبوضوح دلالته على الله تعالى ويحتمل ان يجوز لمنافاته الكفر لكونه نعما لا يليق بالمنعم عليه بها الكفر وكلاهما يظهر من اثناء بيانه فارتقب **قوله** بان عدد عليهم النعم العامة والخاصة لان الاحياء المشترك

بين الكل بذكر نعم مخصصة يشتمل عليها حيوة كل لا محالة والرجوع المشترك بين الكل يستلزم
اخروية مخصوصة بكل واحد واحد **قوله** فان قيل كيف تعد الاماتة اه قلت قوله فكما هو من
نعمة تنكسه بكشف عن كون الموت نعمة وايضا موت كل سبب لعبرة الاحياء فيكون
نعمة في حقهم **قوله** لتقرير المنة عليهم وتبعيد الكفر عنهم الاولى بحالهم تبعيد الكفر ان
عنهم **قوله** اعلموا ان الله تعالى يحيي الارض بعد موتها استدلال على استعمال الحيوة
في القوة النامية وهذا انما يتم لو كان احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة
النامية بل عبارة عن تهييج قواها النامية واثارتها كما قالوا وهو التحقيق لانه لا تزول
عنها القوى النامية بل تعزل عن العمل فالحيوة هيجانها والموت فتورها **قوله** اللازم
لهذه القوة فينا قيده بقوله فينا لان العلم لا يلزم بهذه القوة في ساير الحيوانات
واللزوم الجزئي للتجوز ولو قيل اريد بها صحة الصافة بالبصر والسمع اللازمة لهذه
القوة لكان اللزوم تاما في الكل **قوله** هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا لقول والله
تعالى اعلم لما قبح الكفر ورغب في الايمان علم طريق الايمان وبين انه ينبغي ان يصدق
بانه خالق الاشياء كلها فلا يليق للعبادة الا هو ولا محالة يتصف بما يقتضيه
خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المتبادر منه القصد المشتمل
على الحكمة من القدرة والحيوة والارادة والعلم ولم تفده الاية السابقة ولا يأباه
قوله لكم لان خلق الاموات لاجل تحصيلهم بالاحياء **قوله** بيان نعمة اخرى مرتبة
على الاولى اشارة الى وجه تاخيرها مع تقدمها على الاحياء الثاني والارجاع لكن
ترتبها على الاولى خفي لان الاولى متأخرة عن كثيرة منها في الوجود وليس الاولى
غرضها من الثانية لان الفاعل منزه عن الغرض نعم لو جعل الارض شاملة لارض
الجنة وصح الترتيب وقد يقال الا ان القصد بالترتيب على الاولى تقديم الاولى
بجميع اجزائها على الثانية من حيث الانتفاع بها لان انتفاعنا من حيث الدنيا
والدين بها فرع حيوتنا في الدارين ولا يستفاد مما سبق الاحياء ثم ذكر الانتفاع
خلقهم ولا قدرتهم **قوله** لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله لاجلكم ولا يبعد ان
يجوز معنا يراله ويجوز المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق الاموات التي هي موادهم
على ما اشرنا اليه وقوله لا على وجه الغرض قيد لقوله لاجلكم وانتفاعكم وقوله على انه
بمعنى على معنى انه على وبمعنى مع انه وعلى بمعنى مع وجه الغرض الاشارة الى وجه
التعبير بالغرض مع انه ليس بغرض **قوله** وجميعا حال من الموصول الثاني وذلك

ذلك ان تجعل من لكم او من الارض **قوله** او جهات العلو اشار الى ان حمل الارض
على جهة السفل يستتبع حمل السماء على جهة العلو ولعل اقتصار الكشاف على تفسير
السماء بالجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير لانه يفيد ان خلق الارض ايضا
لكم وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني من قوله ولا ارى باعثا على تفسير السماء
بالجهات العلوية بعد ما فسر الاستواء بالقصد اليها بمشيته وارادته وهذا
لا يقتضي سابقة الوجود ونعم القول قوله اثبات الجهات العلوية والسفلية
والايام الستة والاربعة قبل خلق السماء والارض مبني على التقدير والتمثيل
ويمكن ان يقال خلق ما في جهة السفل والقصد الى جانب العلو لا يقتضي ان يجوز
قبل الخلق سفل وعلو لان انتفاعنا من السماء بمنافع دينية ودنيوية اكثر
من ان يحصى فما لعدا والنعم علينا يستدعي ان يجوز الاستواء الى السماء انفع
في عدادها **قوله** وثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين الى قوله فانه يدل على تأخر
وجود الارض المتقدم على ما خلق فيها عن خلق السماء رد بذلك ما ذكر الكشاف
في التوفيق بين هذه الاية وقوله تعالى والارض بعد ذلك دحاها بان تأخر دحو
الارض عن خلق السماء لا ينافي تقدم خلق جرم الارض على جرم السماء ولد
الاثرية ووجه الرد انه يندفع بذلك ينافي تقدم ما في الارض المتأخر على الدحو
على السماء وتقدم السماء على الدحو ولا مخلص عنه الا بان يأول خلق ما في الارض
بخلق موادها في الارض والقوى المودعة في الارض لانبات ما فيها وما ذكره
من التوجيه لقوله والارض بعد ذلك دحاها في غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك
بمعنى بعد ما سمعت من قدرته في السماء دحاها ونظيره قوله ذلك زنيم **قوله**
ضمير السماء ان فسرت بالاجرام ويمكن ان يحمل الى السماء مع كونه اسم جنس
ويجوز ارادة جمعا بجملة مطابقا لسبع سموات لانه مفعول ثان لسويهن
بتضمين سويهن معنى الجعل فقول الى معنى قولنا فجعلهن سبع سموات
مستويات **قوله** فيه تعليل كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق
ما خلق التعليل بيان علة الشيء وفيما ذكره بحث من وجوه احدها ان علة خلق
ما خلق على هذا النمط ليس كونه عالما اذ لا يكفي فيه العلم بل كونه عالما قادرا فثانيها
انه ان اراد ان المقصود منه التعليل فلا يصح اذ لا يعطف التعليل على تقدير الدعوى ولو
اراد انه يشير الى العلة فلا وجه لحفظ العطف فيه وتقدير دعوى بل هو بمنزلة التعليل

للجمل السابقة فينبغي ان يقال فكانه قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثانيها ان بين
جملة تعليلا واستدلالا تنافرا اذ الاستدلال بجملة بمنزلة النتيجة لما سبق وجعله
تعليلا بجعله بيان العلة لما سبق فينبغي ان يقال او استدلالا قوله ومحلها
النصب ابدا بالظرفية قال المحقق التفتازاني جوّزوا كونه اذا اسما مجرورا مضافا
اليه مثل يومئذ وساعتئذ وبعد اذ نجانا الله وجوّزوا كونه منصوبا بالكونه
مفعولا به مثل اذكرا اذ من ما ثناكره ولم يجوّزوا رفعه على الفاعلية لبعدها عن الظرفية
التي يلزمه الغالب ومنهم من يابى المفعولية ايضا اذ لا يوجد في الكلام فيجعل مثل هذا
على اذكر الحادث يوم كذا هذا ونحن نقول لا ندري انه لم قيد عدم جواز الرفع
بالفاعلية قوله من الظروفية الغير المتصرفة لما ذكرنا من ان وضعها الزمان نسبة
وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتها الى نسبة وجعلها ظرفا لنسبة اخرى
قوله وعاملها في الآية قالوا واذكر على التأويل المذكور رجح كون العامل قالوا
على خلاف الكشاف حيث رجح كون العامل اذكر لما ان الاستغناء عن
حذف كثير يرجحه وقال المحقق التفتازاني ان تقدير اذكر ارجح لان الاحسن
ان يجعل الجملة معطوفة على محذوف اي اشكر النعمة في خلق الارض والسماء
واذكروا ما على تقدير النصب بقالوا فهو ظرف والجملة بما فيها عطف على ما
قبلها عطف القصة على القصة من غير التفات الى ما فيها من الجمل الانشائية او الخبرية
هذا ويفهم من كلامه ان جعل العطف من قبيل عطف القصة على القصة لان هذه
الجملة مشتملة على الجملة الانشائية المانعة عن عطفها على الخبرية وكون التوجيه
الاخر راجحا لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة على القصة ولا خفاء ان
الجملة الانشائية الواقعة في هذه الجملة مقول القول ولا يخرج الجملة الخبرية بهذا
عن صحة عطفها على الخبرية السابقة نعم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند
فلا يظهر وجه العطف لعدم التناسب الا بجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام
لبني آدم قوله مثل وبداء خلقكم الاول لتقدير واشكر الحادث اذ قال
فيكون عطفا على اشكر النعم السابقة او يجعل التقدير احفظ واذكر لا متك
قوله والملائكة جمع ملاك كالشمائل جمع شمال هذه عبارة الكشاف وكانه
يشعر بان همزة ملائك كهمزة شمائل مع ان همزة شمائل زائدة لمجيء شمل
بمعناه فندفع ذلك الاشعار بان عقبه بقوله وهو مقلوب مالك كانه

وكانه لم يرض بما هو ظاهر عبارة الكشاف مع انه مذهب ابن كيسان ومناسبة
الملك الذي هو بمعنى الشدة والقوة مع الملك ظاهر يقال ملكت العجين
اي شددت عجنه لرجحان هذا المذهب ولهذا لم يلتفت الى قول ابي عبيدة ايضا
من انه من لاك بمعنى ارسل مع ان فيه استغناء عن جعله مقلوبا قوله والتاء
لتانيث الجمع قال المحقق التفتازاني معناه لتاكيد تانيث الجماعة وعبارة المفصل
لتاكيد معنى الجمع ونظيره القشاعمة والصيا قلة هذا اقول لا وجه لتاويل الجمع بالجماعة
وتحصيل التانيث فيه ثم تاكيده بالتاء فليكن التاء لجعل الملائكة ذات تانيث
كالطلحة ونظائرها فالوجه ان يقال الاصل في التاء ان يجوز دخولها التانيث مدلول
مدخلها كما في ضاربة فيجعل دخولها في ملائكة كذلك يجعل مدلولها مؤنثا تاويل
الجماعة اولا وانما بيان ما في المفصل انه يذكر كون المعنى جمعا حيث يجبره في صورته
الجماعة قوله لانهم وسائط بين الله وبين الناس اي لان جنسهم وسائط اذ
ليس كل ملك رسولا والمراد بالناس كلهم وكونهم وسائط بالنسبة الى
بعض الناس وهم الانبياء بلا توسط وبالنسبة الى البعض لغير بوسطة الانبياء فلهذا
قال فهم رسل الله اي بالنسبة الى انبيائه او كالرسل اليهم اي بالنسبة الى الامم
فانهم يشبه الرسل في ان لهم مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا برسل اليهم بل رسل
الرسل اليهم قوله وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية
يرده الاية اذ النفوس البشرية مخلوقات بعد آدم وقد امر الله الملائكة
بالسجود لآدم قوله والمعقول لهم الملائكة كلهم فاللام للاستغراق وعلى تقدير
التخصيص للعهد او الاستغراق العرفي قوله ويجوز ان يكون بمعنى خالق وكلا قوله
لان الجعل منهما من يتعدى فيها قوله والهاء فيه للمبالغة ولهذا اطلق على الواحد المذكر
ومن اجل هذا اشكل اطلاقها مع وحدتها على آدم وذريته والاصح اطلاق مفرد
ذي تاء التانيث على جماعة فيقال رجال ضاربة كما يقال رجال ضاربات قوله
والمراد به آدم رجح ارادة آدم عليه السلام على عكس ما فعله الكشاف على ارادة
آدم وبنيه لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد على الجماعة ورجح المحقق
التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر ان يجعلوا فردا داخل المراد
به الخليفة على ما اختاره الكشاف ويعارضه ان الظاهر ان الخطاب مع الملائكة كلهم
وحمل الخليفة على آدم وذريته يستدعي صرف الخطاب عنهم الى ملائكة الارض

فان اجاب بان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة كلهم ويكون التركيب من
قبيل قتل بنو فلان فلانا مع ان القاتل بعضهم قلنا تصحيحه بتأويل لا يدفع
التمسك به في الترجيح بظاهره على انه يجوز نسبة سفك الدماء ونظيره الى
آدم لا متسبب عنها بالتولد مباشر بها عنه وايضا اظهار فضل آدم من غير ذكر بنيه
في جواب الملائكة ظاهر في ان الكلام كان فيه قوله وكذلك كل نبي استخلفهم
جملة معللة لكون آدم خليفة الله وكل نبي وليس خبر كل نبي كما يميل اليه بادي
النظر حتى يحتاج الى تصحيح ضمير الجمع الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل وما من دابة
في الارض الا امم امثالكم قوله وافراد اللفظ اما للاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما
استغني بذكر ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم لا لتعدد العلمية للجميع بل قبل العلمية فانه
بذكر مضر مكتفى بها عن ذكر بنيه وكثر ذلك حتى صار اسما للقبيلة فلا يرد ان مضر
علم للقبيلة فليس فيه الاكتفاء بالاب عن ذكر البنين وقوله او على تاويل من
يخلف يعني لوحظ المراد بصورة مفردة فيصح افراد اللفظ قوله وقوله الى غير
ذلك منه ما ذكره الكشاف من صيانة الملك عن اعتراض الشبهة في وقت
الاستخلاف ومنه اظهار شرف العلم ولا يذهب عليك ان في ذكر هذه الفقرة
عقيب استقباح الكفر للاستقباح لانه اقبح الجهالات التي توجب ذمامة
صاحبها كما ان العلم يوجب رجحان صاحبه على سباق العباد المقربين
دهرا دهرا وفيه كمال تهديد على الكفر حيث ذكر فيه ما وقع لاجله من كان في درجات
القرب والكرامة من الله تعالى قوله واستنباطا عما ذكر في عقولهم ان العصمة
من خواصهم اورد عليه لانه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه انه من اين ارتكز في
عقولهم ذلك فلا بد ان يقال عرفوا ذلك باخبار من الله او تلقي من اللوح
ويشير الى وجه آخر لمعرفتهم في ضمن بيان منشأ شبهتهم في جعله خليفة مع
وجود وهم وهو اطلاعهم على ما فيه من القوة الشهوية المورثة للفساد والقوة
الغضبية المورثة لسفك الدماء ونحن نقول والله تعالى اعلم لعل الاستفهام
على حقيقته والمقصود الاستفهام عن كيفية جعله في الارض وسؤالهم لما رأوا ان
خلافتهم عن الجن في الارض كان بسبب خلافة تنفير تقيهم في الجزائر والجبال اهلاكهم
خافوا عن انفسهم بان يفعل معهم الفاعل المختار لما شاء ما فعل بالجن عسى
ان وقع منهم في اخراجهم واهلاكهم ما استحقوا عذابا فاستكشفوا عن ذلك

عن ذلك مستعيذين عن سوء الحال بعرض عبادتهم عليه فقالوا اتجعل فيها من يفسد
فيها باخراجنا ويسفك فيها دماءنا ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وهم لا يعلمون على خلاف
قوم استخلفنا عنهم فانهم كانوا غير مفسدين في الارض فقال تعالى اني اعلم
ما لا تعلمون يعني جعله خليفة سيكون بان تطيعوا له وتسجدوا له فمن لا يطيعه يقع له
ما يقع واستفسارهم عن خلق من يفسد ويسفك الدماء بمعنى قوله اتجعل فيها الخلق
فيها هؤلاء فيحتاجون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه نسبحون لك ونقدس لك
دائما ولا يختلف احوالنا يصلحها الخليفة قوله واما باعتبار القوة العقلية فنحن
نفيهم ما يتوقع منهم اه وذلك ان نقول واما باعتبار القوة العقلية فلا انها
مغلوبة لها بين القوتين اذ المتعدد يغلب الواحد وح لا يحتاج الى ان يجعل نظام
الى القوى مفردة بل يحتمل ان يظنوا ان الغلبة في المركب لاغلب الاجزاء قوله
واليه اشار تعالى اجمالا بقوله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون اكد الحكم مع انه لا تردد ولا
انكار للمخاطب فيه بل شانه ان لا يجهله تنزيلا له منزلة الجاهل لانه لو علمه لما عرض
له الشبهة او يضمحل به لا محالة بحيث يستغني عن الاستفسار ثم اقول دفع
ادل اشبهتهم بان العبد اذا اختلج في قلبه شبهة في امر ربه ينبغي ان يدفعها عن
نفسه بما يجب عليه من معتقد اجمالي انه لا يخرج فعله عن الحكمة وهو يعلم ما لا يعلم
غيره وهذا ملاك السعادات فانه الايمان بالغيب وبينه وبين قبول الامر
مشاهدة موجبة بون بعيد وبعدان نالوا هذه الفضيلة بقي لهم بعض التفاضل
التي ازدادهم ايمانا قوله والتسبيح تبعيد الله عن السوء وكذلك التقديس
يريد ان التقديس يجيء بمعنى التسبيح وليس مقصوده به تفسير نقدس لك
حتى يراد انه ينبغي ان يقول او نقدس لك نطهر نفوسنا عن الذنوب
لاجلك وان لا يذكر قوله وقيل نقدسك واللام مزيدة لانه علم التفسير نقدس لك
بقوله وكذلك التقديس وتحقيقه انه نبه على التقديس يجوز بمعنى التسبيح
لكنه اختار تفسير قوله تعالى ونقدس لك بمعنى آخر التقديس حفظا للنظم
عن التكرار ونبه على ان البعض فسره بما فيه التكرار وزيادة اللام ولا يوافق
المحقق التفتازاني في كون اللام زائدة بل يقول كل من التسبيح والتقديس
يتعدى بنفسه وباللام ويجعل قوله لك متعلقا بهما في المعنى وكذلك قوله
بحمدك ثم الاوجه ان يراد بالحمد الحمد على التقديس والتسبيح دفعا للعجب بالتسبيح

والتقديس واشعارا بانا نعلم سبحانك بتوفيقك واعانتك موجبا للحمد لك **قوله**
والقاء معنى في روعه الروع بالضم القلب وموضع الخوف منه او سواده والذهن
والعقل كذا في القاموس المذاهب في تعيين الواضع ثلثة مذهب توقيف ومذهب
اصطلاح ومذهب توزيع فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري من ان الواضع
للكل هو الله وقد وقف عباده عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح
والثالث ان الواضع لما يحتاج اليه في تعليم الباقي هو الله وللباقي ارباب الاصطلاح
وخلق العلم الضروري عبارة عن خلق علم لا مدخل في علمه لاعمال سبب من اسباب
العلم بالاختيار والالقاء في الروع يجتمع مع التوجيه واعمال سبب ولما كان
يتجه ان خلق العلم الضروري او الالقاء في القلب ليس تعليما لما ثبت من ان الشائع
في التعليم القاء الالفاظ وشك في مقام التعليم ودفعه بقوله والتعليم فعل يترتب عليه
العلم غالبا **قوله** وآدم اسم اعجمي كآذر وشالخ لعينه وزنه فاعل كخاتم لا افعل
كما توهمه الصحاح لانه لو جعل فاعلا لكان له نظائر في الاعجميات ولو جعل افعل لم
يكن له نظير ولانه جمع على اوادم بالواو ولا على ادم بالهمزة ولو كان افعل لجمع
على اادم وآنك اعتذر صاحب الصحاح عن الثاني بان الهمزة اذا لم يكن له
اصل معروف في البناء جعلت الغالب عليها الواو **قوله** واشتقاقه من الادمة
على وزن الغرفة او الادمة بالفتح كالعرفة فالاولى ان يقال بالتحريك واديم
الارض والسماء ما ظهر منهما والاخياف المختلفون والادم والادمة كالقفل
والنهمة اذا عرفت هذا فنقول قال صاحب الكشاف واشتقاقهم ادم من
الادمة ومن اديم الارض نحو اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس من
الدرس وابليس من الابلاس وما ادم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون
على فاعل كآذر وعاذر وعابر وشالخ وفالغ واشباه ذلك ففهم القاضي
تزييف لجعل الاعجمي مشتقا من اصل عربي وتبعه كثيرون في شروح الكشاف وارى
ان قصده غير ذلك وهو ان قولهم بالاشتقاق في ادم ليس لانه عربي بل كقولهم
بالاشتقاق في يعقوب وادريس لانهم اذا استعمل العرب اعجميا يلحقونه
بكلامهم ويعتبرون فيه اشتقاقا الحاقا له حقيقة بكلامهم لمونته الزايد فيه من الاصل
فيبالي لهم ان يقولوا ادم فاعل او افعل ليلحقوه في التصرفات بكلامهم فيصوغونه
على ادم ويجمعونه على اوادم او ادم وقوله واقرب امره ان يجعل على فاعل

علامة على ما يؤكد ما قلنا وفائدته ما قدمناه لك واعلم ان هذه الاية يدركه العقل بان واضع
الالفاظ هو الله تعالى ويدرك القول بان الاسم عين المسمى **قوله** والاسم باعتبار
الاشتقاق ما يكون علامة للشيء نظرا الى القول باشتقاقه من الوسم ودليلا يرفعه
الى الذهن باعتبار القول باشتقاقه من السمو من الالفاظ فان اللفظ علامة المعنى ورافعه
من حضيض الجهل الى ذروة التعقل وكذلك صفة الشيء وفعله **قوله** واستعماله
عرفا اذا اطلق ينصرف الى العرف العام سيما المقابل للاصطلاح واصطلاحا
لفظ مشترك بين ما ذكره واخص منه وهو ما يقابل الصفة واخص منه وهو ما يقابل
الكنية واللقب **قوله** والمراد في الاية اما الاول او الثاني دون الثالث لانه يقصر
عن توفية حق التعليم الذي به ينال علما يعينه للخلافة كما هو حقها بخلاف الاولين
والظاهر ان الاول ايضا لا يستغني عن اعتبار الاستلزام اذ تعليم الاسماء غير
صريح الشمول للذوات وفي استلزام العلم بالاسماء للعلم بالصفات والافعال
نظر لان العلم المعتد به هو التصديق بنسبتها ويكفي لمونة اللفظ الموضوع من حيث انه
موضوع تصور معناه الا ترى انك تعرف الدال على زيد قائم من حيث الدلالة
من غير علمك بقيام زيد واعلم انه لا بد من تخصيص التعليم والا لزم احاطة علم آدم
بجميع ما يعلم تعالى او علمه بجميع شؤونه تعالى من الازل الى الابد والتخصيص اما بان يراد بعلم
ما يمكن علمه للكل فيلزم ان لا يصح تفضيل علم نبينا عليه السلام على علم آدم واما بان
يراد اسماء الممكنات **قوله** والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة وقوى متباينة
مستعد الادراك انواع المدركات آه اقول والله تعالى اعلم المعنى انه تعالى علم ادم
الاسماء الشريفة كلها من صفاته والموجودات كلها الفاظا موضوعة كانت
او غير موضوعة او غير الفاظ وشرفه بانه نائب نائب تعالى في كل موجود ولا اشتغاله عنه
التوجيه الى موجود وهذا اوجب اختياره على الملك في الخلافة ثم عرضهم على
الملائكة فقال انبئوني باسماء هؤلاء اي باسمائه تعالى يعني اخبروني بها على
وجه ينتقل منها اليه وعلى هذا البحث ذكره عقيب تقبيح الكفر وتعليم الايمان الاستدلالي
لتعليم الايمان الشهودي على الوجه الذي هو الاكمل **قوله** وعوض عنه اللام هذا
مذهب الكوفي ولا يرتضيه البصري ولا يقول بورود اللام عوضا عن المضاف اليه
قوله على معنى عرض مسمياتهن على حذف المضاف او جعل الضمير للمضاف
اليه المحذوف وهو المسميات **قوله** تبكيت لهم اي اسكات لهم وقد وقع

بقوله فان التصرف والتدبير وافاته المعدلة قبل تحقق المعرفة او خفاء وجه ارتباط الامر
بالانباء بقوله ان كنتم صادقين لانه ظهر وجه الارتباط بلا خفاء لان كونهم اخفاء في عجزهم
عن امر الخلافة اللازمة من عجزهم عن معرفة المسميات وقد صعب ذلك على كثير
من المفسرين حتى قالوا ان المعنى ان كنتم صادقين انى لا اعلم خلفا اعلم منكم ورده
المحقق التفتازانى بانه لا دلالة للكلام عليه وقال وجه الارتباط ان المعنى ان
كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوهم عن المنافع معنى عن هذا الوجه والاظهر ان المراد ان
كنتم صادقين في الانباء وفيه تحريم الكذب والاشعار بان الامتحان مما يوقع
الممتحن في الكذب فاهم الامور لمن يمتحن ان يحفظ من ان يقع في الكذب لا
بانف عن ظهور جهله وفي هذا التوجيه براتهم عن كذب اثبات لهم ولو التزاما قوله
ولذلك يجرى مجرى كل واحد منهما اجراؤه مجرى الاعلام في التعدية الى ثلثة
مفاعيل فيقال انبأت زيدا عمروا فاضلا واجراؤه مجرى الاخبار في التعدية
الى المفعول بنفسه والى الاخر بالباء فيقال انبأت زيدا بان عمروا فاضل قوله
واشعار بان سوالهم ولم يكن اعتراضا في الاشعار بحث لاحتمال ان يجوز توبة
عما يقع من الاعتراض ويؤيده كون سبحانك مفتاح التوبة قوله وقد اجرى
علما للتسبيح بمعنى التنزيه اى لا بمعنى قوله سبحان الله اقول لم يجعل بتقدير
المضاف اليه لانه لا يكون الا بالبناء على الضم او بتعويض التنوين او وجود مضاف
اليه مثل المقدر بعده ثم اقول لا يخفى ان القول بحذف المضاف اليه على سبيل
الشذوذ اهون من جعله علم التسبيح قوله سبحان من علقمة الفاخر اوله قد
قلت لما جاءنى فخره قوله وتصدير الكلام به اعتذار ويحتمل ان يجوز الجواب
قوله سبحانك اى امرنا ان نسبحك لانه علم لنا الا ما علمتنا وما علمتنا هو
التسبيح قوله ولذلك جعل مفتاح التوبة اى لكونه اعتذارا عن الجهل بحقيقة
الحال فانه يجرى في جميع مواضع التوبة دون الاستغفار او لكونه اعتذارا
وانما شاع في الاعتذار لانه نسبة القدس الى ذاته ونفيه عن غيره فلا يتقدس
غيره عن الوقوع في ما لا ينبغى ويمكن ان يجوز جعله مفتاح التوبة لارادة انك
منزه عما لا يليق بك فيكون منزها عن رد التائب وجعله خائبا قوله المحكم
جعل الحكيم بمعنى المحكم للمبدعات ليكون الثناء جامعا لوصفه بكمال العلم و
كمال العمل ويجوز العبد عن التكرار المشتمل عليه حمل الحكيم على معرفة الاشياء على ما

على ما هى عليه والعمل على ما ينبغى قوله وانت فصل هو القول الفصل الخالى عن التكلف
وكونه تاكيدا مع كونه تكلفا يرد عليه انه لم يكن اولى بالتاكيد من ضمير سبحانك ولا
تقابل بين الفصل وكونه مبتدأ بل هو اختلاف مع من يجعل الفصل مما لا موضع له
من الاعراب وقوله يا هذا الرجل لا يصلح شاهدا على انه يجوز نعت التابع بالاجوز في
المتبوع لان اجتماع المعرف باللام مع يا لا يجوز سواء كان تابعا او متبوعا فتأمل
واعرف قوله قال يا ادم انبئهم قال سابقا انبئونى ليريهم احاطة علمه فلا ينبئوا
بما لم يعلموا وقال هنا انبئهم ليجعله خليفة فاقامه مقامه في التعليم قوله بقلب الهمزة ياء
وحذفها الى الياء لانه صار في صورة الامر من المعتل او حذف الهمزة لان التخفيف
بالقلب يؤدى الى الحذف فقصر المسافة قوله انى اعلم غيب السموات والارض
فان قلت لم لم يجعل وشهادتها ليوافق ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت لدخولها
فيما تبدون وما تكتمون لان الشهادة ما لم تغب عنهم لكن لا ينبغى تخصيصه بأحوالهم
الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت تعرض للابداء
الاستقبالى لتنقيص الماضوى وعكس في الكتم فاحاط بالجميع على ايجاز بليغ
او اراد بما تبدون ما سيظهره ابليس وجنده من الافساد وبما كنتم تكتمون ما كتمه في
نفسه من الافساد قوله لكنه جاء به على وجه البسط فان قلت ما تبدون وما تكتمون
لم لم يكن مندرجا فيما لا تعلمون قلت قوله انى اعلم ما لا تعلمون كناية عن مزيد علمه
على علمهم فيندرج فيه تأمل قوله وان اللغات توقيفية فيه انه لو تم للزم دلالتها
على ان المعانى ايضا توقيفية قوله وان مفهوم الحكمة زائد على مفهوم العلم والا
لتكرر قوله انت العليم الحكيم اه اى يشتمل على التكرر فان قلت فليكن الا ما كان
قلت فيلزم كون الحكيم لغوا وهذا انما يحسن لو كان مفسرا للحكيم بالعليم مع زيادة
وبعد تفسيره بما فسره يدل على ان معناه معنى العليم وانما فسره على خلاف معناه
حذرا عن التكرار وقوله وان علوم الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة اى علوم
الملائكة كلهم ليصح قول الحكماء منعوا ذلك في الطبقة الاعلى منهم ذلك انما يتم
لو كان المخاطب الملائكة كلهم دون ملائكة الارض فقط وقوله وان ادم افضل
من هؤلاء الملائكة يدل على ان الكلام ليس مع جميع الملائكة والا لقال من الملائكة
كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل بان
الفضل اما بالعلم او العمل وبعض هذه الايات دلت على ترجيح العلم واما دلالة

هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد فممنوع
لانه لا يدل الا على فضيلة العالم على الجاهل ومزية العلم على الجهل **قوله** فلما انبأهم بالاسماء
وعلمهم ما لم يعلموا امرهم به ففيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة للمخلوق
جائزة لاستحقها المعلم من المتعلم **قوله** واعتذارا عما قالوا فيه ففيه بيان كفارة
الوقيعة وانه بالتذلل لصاحبها ولا يبعد ان يستنبط من الاية كفر من ترك الصلوة
متعمدا فان في الامر بالصلوة امرا بالسجدة فكما كفر ابليس بتركه هذا الامر يكفر من ترك
الصلوة **قوله** فاذا سويته ونفخت فيه من روحي ويحتمل ان يكون التسوية التعديل
ونفخ الروح التعليم فان المستفيض ان العلم حيوة والجهل موت وقيل السجود
وقع مرتين لمقتضى الايتين وقيل هذا غير مشهور **قوله** والعاطف عطف الظرف
على الظرف لان نصبه السابق بمضمر اي نصب الظرف السابق بمضمر هو اذكروا
لا عطفه بما يقدر اي مع ما يقدر عاملا فيه من اذكر على الجملة المتقدمة بل القصة
باسرها على القصة لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار **قوله** وهي نعمة رابعة عدها
عليهم الاظهر ان قصة آدم من اولها الى آخرها لبيان نظير لحال نبينا محمد عليه السلام
فان استبعاد جعله نبيا مع كونه يتيما حقيرا في نظرهم القاصر كاستبعاد الملائكة
خلافة آدم وتنزاح شبهتهم بما تزاح شبهة آدم وهو امتحانه بالعلم وامروا
بانقياد حكمه كما امر الملائكة بالتذلل عند آدم فمن يأبى فهو كابليس مخلد في النار
ويكون عليه لعنة الله **قوله** وكانه تعالى لما خلقه انموذجا او لنقول لما علمه الاسماء
كلها بمعنى بينا لك سابقا وصار لا يرى الا الرب تعالى حتى لا يرى نفسه
وصار بحلية الرب تعالى امر الملائكة بسجوده سجدا لله تعالى **قوله** ابليس اول
من صلى لقبلتكم قاله في شان امير المؤمنين علي بن ابي طالب مدعيا ان الخلافة
حقه واوله ما كنت اعرف ان الامر منصرف يعني الخلافة عن هاشم ثم منها عن
ابي حسن يعني عن قبيلته ثم البعد من ذلك ان ينصرف من هذه القبيلة عن
ابي الحسن كنية علي رضي الله عنه بين بينه ما فيهم من كل صالحة ولبس في كلهم ما فيه من
حسن يعني اريد بابي الحسن من فيه ما في الاصحاب او في هاشم من كل خصلة صالحة
وليس في كلهم ما فيه من خلق حسن اليس اول من صلى لقبلتكم اي اول
المسلمين واعرف الناس بالقرآن والسنن فاللام في صلى لقبلتكم بمعنى الجانب
واللام في قوله لدلوك الشمس بمعنى السبب **قوله** لسجود اخوة يوسف يحتمل ان

ان يجوز سجودهم لله تعالى لما رأوا في يوسف من عظم قدرته **قوله** بالتشبيح سوان ترى
انه شبعان وليس كذلك كذا في القاموس والمراد ههنا ان ترى انه مستغن
عن آدم من غير الاستغناء **قوله** والآية تدل على ان آدم افضل من الملائكة المأمورين
هذا اذا كان السجدة لآدم واما اذا كان كالقبلة فلا على انه اذا كانت السجدة
تحية لا يدل على كونه افضل لجواز ان يكون كالسلام فانه لا يدل على ان المسلم
عليه افضل من المسلم ويمكن ان يقال جعل الكعبة قبلة يدل على كونه افضل من
ساير البقاع فجعل آدم قبلة دون غيره يدل على كونه افضل ولا يخفى ان الانسب
جمعه مع فوائد الاية **قوله** باستقباحه امر الله او باستحالة مخالفة امر الله
وقوله لا بترك الواجب ممنوع لجواز ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر في
حق غير امة محمد عليه السلام **قوله** وان ابليس كان من الملائكة والا لم يتناوله
امرهم ولم يصح استثناؤه اي الاستثناء المتصل وجوز الكشاف كونه مستثنى
منقطعا وقال المحقق التفتازاني ويفهم ح كونه مأمورا بالسجدة من ذكر الاباء
والاستكبار **قوله** وكان مغمورا بالالوف منهم وكانوا اشرف منه فغلبوا **قوله**
حتى عادت الحالة الاولى جذعة اي حدثا وعليه قليلا **قوله** وان الامر للوجوب
فيه بحث لان كفر ابليس لمخالفة الامر بل لاستقباح امره او استقباح ما جعله
الله تعالى منه و بالجملة كفر وقوله وان الذي علم الله من حاله انه يتوفى على الكفر
هو الكافر حقيقة فيه بحث لان قوله كان من الكافرين اذا كان بمعنى انه كان
من الكافرين في علم الله لا يدل على انه كان كافرا في الواقع لان معنى كونه
كافرا في علم الله ان الله علم منه الكفر قبل وقوعه ويمكن ان يدفع بان حمل
كان من الكافرين على الكون في علم الله تأويل ليطابق معتقد جمهور المتكلمين
والاية بظاهرها تدل على كونه كافرا في الواقع **قوله** السكنى من السكون بمعنى
اسكن من السكنى بمعنى اتخذ المسكن لا من السكون ضد الحركة الا ان اصل
السكنى السكون قال المحقق التفتازاني يدل عليه ذكر متعلقه بدون في ووجه
ما ذكره ان الجنة مفعول به اذا كان من السكنى لان معناه اتخذ الجنة مسكنا
واما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار في لانه ليس لمكان مبهم
حتى يصح تقديره في **قوله** وانت تأكيد اكد به المستكن ليصح العطف عليه يفهم
منه ان فائدة التأكيد ونكتة الاتيان به تصحيح العطف والظاهر ان التأكيد لتقرير

النسبة وتفريع صحة العطف على ان ايراد قوله وزوجك لا يتوقف على العطف حتى
يحسن جعله داعيا لايراد التاكيد لصحة نصبه على انه مفعول معه وهو انما يفيد لو لا انه على
كونهما معا في الجنة وكونه اظهر في كونها تابعة له لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر
في محله قيل اسند واسكن الى المخاطب تغليب قلت وكذا الى المونث وتسمية
زوجك مخاطبا والا لم يكن اضافته الى المخاطب صحيحة كما لا يصح بغلامك
ولك ان تقدر ولتسكن كما في علفتها ماء وتبنا ولا يخفى ان هذا الامر نسخ حيث
اخرجا من الجنة كما ان النهي عن قرب الشجرة نسخ حيث اهبطا منها وقوله
تنبيها على انه المقصود بالحكم والمعطوف عليه تبع له وفي هذا التنبيه تحذير له عن
متابعتها لنقصانها ومع ذلك غفل وتبعها في تناول الشجرة والظاهر المعطوفة (?)
عليه وفلسطون بكسر الفاء فلسطين وقد تفتح فاؤهما كورة بالشام وقرية
بالعراق تقول في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء او يلزمها الياء
في كل حال والنسبة فلسطي **قوله** دار الثواب بمعنى انه لا يثاب الا فيها
لا ان كل من فيه يثاب اذ فيه الاطفال والحور وغيرهما مما لا ثواب له
قوله خلق الله امتحانا لادم واظهارا على ملائكته انه يتدارك عصيانه
ويجعله حسنات بالتوبة والاستغفار وليس الاف والسقف (?)
عبثا لازاله ويمكن ان يقال اراد ان يعلم ان طلب الجنة الابدية بالاجتناب
عن مخالفة امره وان عصيانه توجب الحرمان عنه فيلتزم الانقياد
ليكون في الجنة ابدا الاباد **قوله** حيث شئتما اي مكان من الجنة شئتما
اه سوق كلامه على انه متعلق بالاكل على طريق الكشاف ولعله تبع البعض
في اعمال الثاني في مقام التنازع وجعله مطلقا بالاكل والسكنى في المعنى
اذ لا وجه للتخصيص فما قال المحقق التفتازاني لم يجعله متعلقا باسكنه مع انه
اظهر من حيث المعنى لوقوع الفاصل ضعيف ولعله والله اعلم انه متعلق
بالاكل وتحذير عن الاكل على الامتلاء فانه اكل من غير المشتهية بمقتضى الحرص **قوله**
سواء جعلته للعطف على النهي او الجواب له منصوبا او مجزوما على مذهب الكسائي
فانه يجوز لا تكفر تدخل النار منصوبا على مذهب غيره لئلا يلزم ان يجوز التقدير
فان لا تقربا تكونا من الظالمين **قوله** والشجرة هي الحنطة رايت في بعض التفاسير
انه شجرة العلم فكنت في التامل في تحقيقه برهة من الزمان حتى رايت ليلة اني ذهبت

ذهب بي الى السماء ثم ذهب بي الى سماء سماء والاقى فيه نبيا نبيا حتى عرفت في سماء
ان هناك آدم عليه السلام فلاقيته وسألته عن شجرة العلم الذي نهى عن ان يقرب
منه قال كان شاني في معرفته تعالى مشاهدته تعالى ومنعت عن التوجه اليه بدون
الى بدنه مكتفيا بالعلم فمرة اكتفيت بالعلم فعوتبت واخرجت عن الجنة
قوله فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة اشارة الى ان عن للتعليل
والحقيقة عن التعليلية فانه يتضمن الفعل معنى الاصدار وجعله صلة الاصدار بعيد
مصدر للفعل فيكون عن للبعد والمجاوزة على اصله ويجوز في قوة التعليل في قوله
وحملها على الزلة اشارة الى ان في الاصدار عن الشجرة تجوزا بتنزيل السبب منزلة
الفاعل وجعل الشجرة التي سبب الزلة بمنزلة الفاعل كالسكين للقطع ومنه يعلم
ان ما يقال ان طريق التضمين ان يجعل الفعل المضمن في المعنى حالا ليس
بلازم **قوله** ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله
ابن مسعود فوسوس لهما الشيطان عنها لانها في القوة لان القراءة الشاذة ليست
كالقراءة المتواترة ولا في قوة الدلالة لانه يصح رجع الضمير في قراءة عبد الله الى
الجنة بتضمين معنى الاذهاب **قوله** وقاسمهما اي اياهما بقوله اني لكما لمن
الناصحين الظاهر وقاسمهما اياهما اني لكما لمن الناصحين كما قال الله تعالى
اني لكما لمن الناصحين اي على اني لكما لمن الناصحين فقوله اني لكما لمن الناصحين
مقسم عليه لا مقسم به وتوجيهه ان تجعل الباء سببية اي مقاسمته
بسبب هذا الحكم فان القسم انما يعد بسبب المقسم عليه **قوله** وانه كيف
توصل الى ازلالهما بعد ما قيل له اخرج منها اقول والله اعلم يحتمل ان يجيء هذا
الامر للاهانة كما في كونه مجازه (?) **قوله** فاخرجهما مما كانا فيه اي من النعيم والكرامة
اقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يجيء المراد فاخرجهما مما كانا فيه مما يواري سوآتهما
فيكون كقوله تعالى ينزع عنهما لباسهما **قوله** اوهما وابليس الظاهر ان قوله هما
وابليس في حيز الخطاب عطف على آدم اي اولهما ولابليس فيلزم الفصل
الضمير المجرور بعجب اولهما ولابليس **قوله** حال استغنى فيها عن الواو
بالضمير الاكتفاء بالضمير في الجملة الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز فتوجيهه ان
الجملة مأولة بالمفرد لان بعضكم لبعض عدو في تأويل متعادين كما اشار اليه
وشذ هذه الجملة يستغني فيها بالضمير عن الواو ويمكن ان يقال بهذه الحال

دائمة ولان الدائمة لا يكون بالواو فلا حاجة لترك الواو الى التأويل قوله موضع استقرار
او استقرار ولا يبعد ان يراد زمان استقرار قوله يريد به وقت الموت او القيمة
قدم وقت الموت لان التمتع لا يكون بعد الموت الا ان يتكلف ويجعل السكنى في
القبر تمتعا وفي الكشاف ترجيح التفسير بالقيمة على التفسير بالموت وكانه اراد
اثبات التمتع للنوع الى يوم القيمة يعني لا تخلفكم في الارض جماعة اخرى كما
خلفتم الملائكة والجن لا انقال القبر اول منازل القيمة فيصح لكم متاع الى يوم القيمة
لانا نقول فلا يكون فرق بين التفسيرين قوله فتلقى آدم من ربه كلمات استقبلها
بالاخذ والقبول قال المحقق التفتازاني التلقي بهذا المعنى لا يتعدى بمن فيحتاج الى
جعل من ربه حالا مقدما على كلمات وتلقيته منه بمعنى تلقفته منه والمظ
في النظم سوى هذا الاستعمال وكانه لم يلتفت اليه ليترتب عليه جميع ما يدخل في الاستقبال
الرجل اعتزته واحببته اقول الاظهر انه لم يلتفت اليه لانه لا يحتمل قراءة رفع كلمات
وبعض القراءات معتبر لبعض قوله ارجعي انت الى الجنة راجع مضاف الى
المفعول والتركيب من قبيل اقائم زيد وفي نسخة زين المشايخ من الكشاف راجي
بالتشديد قال المحقق التفتازاني فحملها على سهو القلم اقرب من ان يجعل راجي
جمعا مضافا الى ياء المتكلم اخبرا انت اي انت راجعون لي كما في قوله الا فارحموني
يا اله محمد وعلى النسختين فوقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل بحث هذا
كلامه وعجبا منه كيف تردد في صحة وقوع الجملة الاستفهامية جزاء وهو في القرآن
اكثر من ان يحصى ارايت ان كذب وتولى الم يعلم بان الله يرى وحققه الرضي
بانه يقع هل ابدا بعد الفاء بخلاف الهمزة واسماء الاستفهام فانه يجوز
معها الوجهان فان الهمزة في الجزاء عند التحقيق متقدم على الشرط فقولك ان
جئتني اتكرمني ماله ان جئتني تكرمني قوله كرر للتاكيد اورد عليه انه لو كان
للتاكيد ينبغي ان لا يتقدم عليه فتلقى آدم الآية ولا يفصل به بين المؤكد والمؤكد وهو
ظاهر قوي وان قيل قدم للاهتمام بصلاح حال آدم والاخبار بقبول توبته
ولازالة ما عسى يتقوى بهفوته من زعم الملائكة في حقه قوله او لاختلاف الغرض
فالفصل عن السابق ليس لانه تاكيد بل لتباين الغرضين في الكلامين وهو
من جهات الفصل وقوله والتنبيه على ان مخافة الاهباط يريد به والتنبيه على ان مخافة
مثل الاهباط من المؤاخذة يكفي للحازم عن الامتناع عن مخالفة امر الله لا ان مخافة

مخافة احدهما يكفي لآدم كما سيذكره في قوله لكنه نسي ولم نجد له عزما لان آدم لم يكن عالما
بالاهباط المقترن بالامرين حتى يخاف منه فقوله ولكنه نسي اقتباس والمراد ان النوع
ناسي ولبس له عزم فيفوته التنبيه الذي جاء الله تعالى به ويخالف اوه وربما تعالى
تعليم الاسماء استلزم علم آدم بالاهباط ونحن نقول والله اعلم الامر الاول
امر ايجاب والمعنى اهبطوا حال كون بعضكم لبعض عدو اي كائنين عدوا الاجلاء
وحربه فاوجب به عداوة الكفرة على المسلمين وحال كونكم عالمين بان
لكم في الارض الاستقرار والتمتع قليل غير دائم بل متعقب للفناء فعيشوا فيها عيش
المسافرين فتلقى آدم من هذا الخطاب من ربه كلمات هي ما يستنبطه العقل
المهتدي من هذه الكلمة الجامعة الكاشفة عن مناط السعادات ونيل
الحيوة الابدية والدرجات فرجع عليه ربه باللطف ورحم عليه رحمة واسعة انه هو
التواب الرحيم والامر الثاني امر تسخير نحو كونوا قردة خاسئين اهبطهم بهذا
الحكم وجعلهم بامره التسخيري طائفتين الآمنين الذين لا يحزنهم حزن المفارقة
عن مشاهدة جمال الرب الكريم والمكذبين لآياته الخالدين في النار ابدا
او نقول لما اخبر انه تاب عليه حال ان يشكل ما فائدة فاجاب لقوله اهبطوا
جميعا اي كونوا على هبوطكم ولا تطمعوا الرجوع الى الجنة فان لكن ذريته ليس
كلهم الجنة بل منهم من يأتيه هدى فيتبعه فيعود الى الجنة ومنهم من يضله فله النار قوله
وهو كما ترى كيف وقد حصل الاستقرار في الارض والتمتع حاكما من الاول وان كانت حالا
مقدرة قوله وجميعا حال في اللفظ تاكيد في المعنى وكذلك كل حال مؤكدة وكانه
قال كانه قيل اهبطوا انتم اجمعون بابراز الضمير المنفصل لانه لا يصح تاكيد الضمير المتصل
بالنفس والعين بل يستحسن التاكيد بمنفصل فاشتبه عليه التاكيد باجمعين بالتاكيد
بالنفس قوله ولذلك حسن تاكيد الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب
لما اكد معنى حرف الشرط الذي هو مذكور تبعا للفعل لم يحسن ترك تاكيد الفعل الذي
هو الملحق فاستحسن تاكيد الفعل حين تاكيد حرف الشرط لئلا يلزم مزية التابع على المتبوع
وغلب تاكيده مع اما قوله وانما جيء بحرف الشك واتيان الهدى كائن
لا محالة اقول اتيان الهدى من حيث انه هدى لا يأتي لا محالة وانما يأتي ذات
الهدى فالمعنى فان يأتينكم هدى واهتديتم فمن تبع الهدى ولم يخالفه اصلا فلا
خوف عليهم ولا هم يحزنون ويعرف منه حال من لم يتبع وهو انه على الخوف والحزن

حتى يقبل به الله ما اتى ولم يات الهدى ولم يسلم بين حالهم بقوله والذين كفروا
فهو ليس معطوفا على من تبع هداى بل عطف بحسب المعنى كانه قيل الذين جاءهم
الهدى فرقتان والذين كفروا فاحسن التحمل قوله وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه
اراد بالثانى اعم من الاول المتبادر من المعنى ومؤنة سببها المضاف ما سبق
فلا وجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشارة الى ان نفع الهدى يتوقف على
متابعته من حيث انه مضاف اليه لا من حيث انه يوافق الهدى قوله لانها تبين
ابا من اى اى لان العلامة تميز ابا اى اشخاصا من اى اشخاص فالآى ههنا جمع آية
بمعنى الشخص على ما جاء فى القاموس او تميز ابا بالتشديد من اى اى ما يجاء به اى من
الشخص فانه اذا قيل ايهم جاءك يجاب بذكر شخص قوله كربكة الربكة فرس
او بركة ونة تتخذ للغسل كذا فى القاموس قوله لقنه التوبة وهى الرجوع عن الذنب
ومن الرجوع ترك الاولى غير ظاهر قوله وانما سمى ظالما وخاسرا لا بد من مقدمة اخرى
وهو ان قوله الا لعنة الله على الظالمين ليس من شان هذا الظالم قوله ووفاء بما
قاله للملائكة قبل خلقه حيث قال انى اعلم ما لا تعلمون وهو انهم يتداركون هفواتهم
بالتوبة ويبدلون سيئاتهم حسنات والاظهر ان المراد الوفاء بقوله انى جاعل
فى الارض خليفة اى اهبطه لا للعتاب بل لجعله خليفة قوله الرابع انه عليه السلام
اقدم بسبب اجتهاد واخطأ فيه فانه ظن ويمكن وجوه اخر احدها انه ظن ان النهى
عن القرب فلعله لم يقرب واتى بالثمرة فاكلها والثانى انه ظن ان المنهى قربها
وقد تاكد ذلك بما روى ان حواء اكلت منها ولم يعاتب والثالث انه ظن ان
الممنوع الاكل منها رغدا اى لا تقربا هذه الشجرة للاكل رغدا قوله وانما جرى عليه
ما جرى تعظيما لشان الخطيئة وليتجنبها اولاده فيه انه لا يوافق ان المجتهد يثاب
على الخطأ وفيه ايضا ان تجنب اولاده عن الاجتهاد قوله ليكونوا اول من
آمن بمحمد هذا غير مقصود لانهم سبقهم فى الايمان كثيرون فينبغى ان يقول ليعلموا
انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من آمن بمحمد ونحن نقول لعل الله احكام ادلة
النبوة والارشاد الى طريق معرفة انه عليه السلام نبى خص بنى اسرائيل بالخطاب
ازاحة لدعواهم الفاسدة انه نبى العرب ودين موسى ابدى قوله يا بنى اسرائيل
يا اولاد يعقوب يعنى فيه تغليب الابن على البنت وقوله والابن من البناء
ابنا فصح اذا كان اصله بنيا لا بنوا وذلك ان يجعله من البناية وهى الشرف لان شرفه

شرفه عند العرب بالاب وقوله ولذلك ينسب المصنوع الى صانعه يعنيه لان الابن مبنى
الاب ينسب المصنوع بجعله ابنا للصانع اليه فيقال ابو الحرب فيجعل الحرب ابنا
للمحارب لانه مبنى المحارب كالابن ويقال بنت الفكر فيجعل نتيجة الفكر بنتا له
لانها مبنية له قوله واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام وهو علم يقصد به الاشعار
بمدح المسمى لان المنقول عنه صفة مدح قوله اذكروا نعمتى التى انعمت عليكم
بالتفكر فيها اقول والله اعلم اراد بالنعمة التى انعم عليهم نعمة الانبياء فان خصهم به من بين
الامم وفى لفظ اذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصارت عرضة لان ينسوا
عنها يعنى اذكروه وتذكروا حلاوة الانبياء لعلكم لا ترضون بمفارقته ولهذا قال
انعمت عليكم لان الذى فاتهم لا يحتمل ان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل ان يكون المراد
بنعمة انعم عليهم سوابق اوصاف محمد عليه السلام ليعرفوه ويكونوا اول من آمن
وهو المناسب فى تفسير العهدين بما روى عن ابن عباس واما ما ذكره من نكتة
التقييد فمبنى على انه حمل نعمتى على النعمة المذكورة سابقا فلا بد من نكتة للتقييد
ههنا مع عموم السابقة وكذا حمل عهدى على العهد السابق فى قوله فاما يأتينكم
فاوجب ذلك اضافة عهدى الى الفاعل واضافة عهدكم الى المفعول قوله
وقيل اراد بها ما انعم على آبائهم ولا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث اريد
بعليكم المخاطبون وهم المعنى الحقيقى وآباؤهم وهم المعنى المجازى لانه من قبيل تغليب
المخاطب على الغائب قوله وتفتح بالاسكان الياء واسقاطها درجا الدرج
ما يقابل الابتداء فهو حال الهمزة يعنى واسقاطها لا اسقاط همزة التى درجا لان
الهمزة تسقط فى الدرج والاظهر للياء درج وابتداء قوله واوفوا بعهدى
بالايمان والطاعة نحن نقول والله اعلم اوفوا بعهدى الذى عهدت اليكم
فى حق النعمة وهو الشكر اوف بعهدكم الذى عهدتكم فى مقابلة نعمتى وهو زيادة
النعمة كما قال لئن شكرتم لازيدنكم قوله ولعل الاول مضاف الى الفاعل والثانى
الى المفعول رجح هذا التوجيه على جعل الاضافة فى العهدين على نحو واحد لان الاضافة
الى الفاعل اكثر وارجح كما تقرر فى محله فلا يعدل عنه ما لم يوجد صارف ولا صارف
فى الاول لانه لما عهد اليهم بقوله اما يأتينكم منى هدى فمن تبع هداى فلا خوف عليهم
ولا هم يحزنون وفى الثانى صارف لانه لا عهد منهم بقى ما ذكره المحقق التفتازانى
انه لا معنى لوفاء غير الفاعل بالعهد ويمكن ان يدفع بان العهد المتعلق على فعل

المعاهد يجوز الوفاء به من المفعول بالاتيان بالمعلق عليه ومن الفاعل بالاتيان بالمعلق
وان ابيت حمل اداء المعلق عليه وفاءً بالعهد فليكن اوفوا المشاكلة اوف **قوله**
واول مراتب الايمان منا هو الاتيان بكلمتي الشهادة واول مراتب الاتيان منا
النظر في دلائل التوحيد والنبوة ومنه تمام موهبة العلم بالتوحيد والنبوة وقوله و
اخرها منا الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فيه ان الظ بحيث
تغفل عن انفسنا فقوله منا في تاويل من كل واحد منا **قوله** فبالنظر الى الوسائط
يعني ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ بهذه الامور لانه لا وجه للصرف عن العموم بل
هو تفسير بالنظر الى بيان بعض الوسائط في الوفاء بالعهد لداع في مقام ذكره الى
بيانه **قوله** اُوْفِ بالتشديد فهو كقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
وكقوله من جاء بالحسنة فله خير منها **قوله** وآكد في افادة التخصيص من اياك
نعبد لما فيه مع التقديم من تكرار المفعول فيه ان التقديم في اياي فارهبون غير
معلوم لجواز ان يجوز التقدير ارهبون لا اياي ارهبون ولا نتجه ان تقدير
ارهبون مرجوح بالنسبة الى تقدير اياي ارهبوا لانه يلزم على الاول تغيير الضمير
الى الانفصال للحذف دون الثاني لانه يعارضه ان الاصل تقديم العامل
والجواب ان تقدير التأخير مفوض الى قرينة مقام التخصيص وفيه ايضا ان
تكرير المفعول لا يوجب الاكثر في التعلق وهو لا يستلزم تكرير الاختصاص واجيب
بان تاكيد احد جزئي الاختصاص تاكيد للاختصاص وبهذا ايجاب ما يتجه على
قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني من ان استلزام الرهبة من
اي شيء كان الرهبة منه لا يفيد الا المبالغة في تحقيق الرهبة لا المبالغة في الاختصاص
لكن الاوجه ان يجعل التقدير اياي فارهبوا اي ان كنتم راهبين شيئا فاياي
ارهبوا فيكون تاكيد الاختصاص بلا شبهة وح الفاء مانع الجزاء زحلفت بعد
حذف الى المفسر او لجميع الفاء والفعل ذكر لتفسير المحذوف الذي هو الفعل مع
الفاء ويمكن ان يقال مقصوده من قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا
فارهبوني بيان الشرط المقدر لا اجل الجزاء فارهبوني اذ من البين ان الجزاء
ليس المفسر **قوله** والآية متضمنة او متضمنة لوجوب ان لا تنسى النعمة وان
الخوف ينبغي ان يجوز مع الحزن على انه وقع بحيث كان امره مخوفا لانه ينتج السعي
في التوب والتدرع على التوبة فانه ربما يخاف من شيء ولا يرضى الا بالنجاة

بالنجاة بالهرب لا بالتوبة ممن يخاف منه والاحسن ان يجعل واياي فارهبون امرا
بالاخلاص في العمل بعد الامر به يعني اعملوا لي وخوفا من نفسي لا من عذابي فان
الاخلاص ان يجوز الخوف من الله لا من عذابه فتامل **قوله** افراد الايمان بالامر
لم يوجد الايمان بالامر به بل امر بالايمان اولا لانه اول ما يجب ولا اعتداد بغيره بدونه
ثم امر بما يتبع الايمان فيما يتلوه سنوفي ويمكن دفعه بانه اراد افراد الايمان من
الاصول حيث ترك الشهادة **قوله** وتقييد المنزل مبتدأ خبره تنبيه على ان
اتباعها لا ينافي الايمان به والاولى وصف المنزل لان المصدق حال داية ولا تقييد
فيها ويحتمل ان يجوز قوله مصدقا تقييدا للايمان اي آمنوا الا كايمان المنافق بل مصدقا
ويجوز قوله لما معكم علة الايمان كذلك اي آمنوا لاجل ما معكم من الكتاب المخبر
بانه حق ويحتمل ان يجوز لما معكم متعلقا بمصدقا في هذا التوجيه اي آمنوا مصدقا
لما معكم ولا تجعلوا الامر بالايمان به دالا على ان ما معكم كان باطلا لان الفسخ ليس
ابطالا وقوله من حيث انه نازل حسب ما نعت فيها متعلق لقوله مصدقا و
وجه اول بكونه مصدقا حيث جعله صادقا فيما اخبر به عنه من الاوصاف والنعوت
لانه نعت التورية القرآن على وجه نزل بلا تفاوت وقوله او مطابق لها فيما
عدا الاحكام الجزئية المختلفة بحسب الاعصار وفيها الخفية من وجه لان الاصول ه
المقررة فيها تقتضي تغيير تلك الاحكام في هذا العصر والزمان بل يحتمل ان يجوز ه
التورية مخبرا بانه يتغير الاحكام في ذلك الكتاب فيكون تغيير الاحكام ايضا
مصدقا له **قوله** ولذلك قال عليه السلام لو كان موسى لا يكفي ان النزول على
وفق التأخر لا يستدعي اتباع موسى عليه السلام لجواز ان ينزل عليه ما نزل
على نبينا فما ذكره بعيد عن القصد بنظم الحديث بل الحق انه لا يجتمع نبوة مع نبوتي
بل زماني يقصر النبوة علي ويوجب اتباع جميع الخلائق اياي والله اعلم **قوله** ولا تكن
عرض بقوله ولا تكونوا اول كافر به بان الواجب ان يكونوا اول من امن به فيه
انه كيف يجب ان يكونوا اول من آمن به وقد سبقهم جميع من اهل مكة بالايمان
لكون النبي فيما بينهم واطلاعهم قبلهم على بعثته وهل هذا الايجاب الا تكليف
بما لا يطاق الا ان يقال كان يجب ان يؤمنوا به قبل رؤيته لاخبار التورية به
بزمان بعثته لانه نعت لهم زمان بعثته بحيث لا اشتباه فيه فالاولى ان يقول
عرض بقوله انه كان الواجب ان يكونوا اقائل ويمكن استفادة وجوب

كونهم اول مؤمن من حاق العبارة بان يجعل النهي راجعا الى قيد الكفر مع حفظ الاولية
وهي منصرفة الى الايمان باقتضاء المقام كما لا يخفى **قوله** والمستفتحين به قال المحقق التفتازاني
ومعنى استفتاحهم به على الكفرة انهم كانوا يطلبون الفتح والنصرة على الكافرين بانه
سيظهر نبي كذا وكذا وتقبلهم يعني ينتظرون وجود النبي لطلب الفتح به عليهم و
يخبرون بحالهم بهذا والاظهر انهم يطلبون الفتح من الله بطلب وجوده وادراك
زمانه **قوله** واول كافر وقع خبرا عن ضمير الجمع يعني ان افعل التفضيل اذا اضيف
الى نكرة يجوز لتفضيل الموصوف على ما اضيف اليه تفضيلا على حسب ما هو عليه من
الافراد والتثنية والجمع فيجب مطابقة المفضل عليه للمفضل فاذا اختلفا يجب
تاويل احدهما فالمأول ههنا اما المضاف اليه بجعل كافر صفة فريق او فوج و
ثانيا الموصوف بجعل لا تكونوا بمعنى لا يكن كل واحد وانما يقدم التاويل في المضاف
اليه لان في تاويل ضمير الجمع ارتكاب التاويل قبل الحاجة ولا يخلو عن المسامحة
ولانه ظاهر في نفي العموم والمقصود عموم النفي فالمأول به يحتاج الى تاويل ففي
تاويل المضاف اليه قصر مسافة وذلك ان تقول فلما ول تقولنا لا يكن واحد
منكم فيندفع الوجه الثاني او لا تكونوا اول كافر به من اهل الكتاب والاظهر من
اهل المدينة **قوله** او ممن كفر بما معه فان من كفر بالقرآن كفر بما يصدقه اورد
عليه المحقق التفتازاني انه انما يتم هذا لو كان كفرهم به انه كذب كله واما اذا كفروا
بكونه كلام الله واعتقدوا ان فيه الصادق والكاذب فلا وجعل هذا المتجه
عليه وجها الضعف المشعر به سوق كلام الكشاف وهذا مما يقضى منه العجب كيف
وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام الله كفر بالكتاب الذي اخبر بانه
سينزل ونعته مطابقا لما يوجد عليه على انه اذا ظهر امي كتابا فيه الاحكام
فلا سبيل الى انكار كونه من الله الا بانكار كون هذه الاحكام من الله حتى لو كان
ما هو من الله من كل وجه على ما بين فلا سبيل الى انكار انه من الله لا سبيل الى
موافقتها الا بتوفيق الله تعالى اياه وهذا الانكار انكار لما يصدقه نعم فيه ضعف لانه
مبني على جعل الضمير لما معكم وسوق النظم ومقابلته يبعد عنه كونه لما انزلت
دا ور وذلك المحقق ايضا ان هذا لا يدفع خفاء كونهم اول كافر به حتى يصح النهي
عنه لان مشركي مكة سبقوهم في هذا الكفر ايضا لانهم لما كفروا بالقرآن كفروا بما يصدقه
وسمي جعله جوابا عن هذا الاشكال دفعا ولعل ما ذكره لانه فرق بين لزوم الكفر

الكفر والتزامه ومن لزمه الكفر يسمى كافرا فمشركو مكة ليسوا كافرين بالتورية وان لزمهم
الكفر بها من الكفر بالقرآن من حيث لا يدرون بخلاف بني اسرائيل لانهم بانكار القرآن
التزموا انكار ما في التورية والاظهر ان يجعل بما معكم عبارة عن نعت القرآن في التورية
فيكون معنى ولا تكونوا اول كافر بما في التورية من نعت القرآن ويجوز ولا تشتروا
باياتي ثمنا قليلا معناه عن تحريفه لبقاء رياستهم وما اورده ذلك المحقق
من جملة الاشكال من ان الكفر منهي عنه كيف ما كان فلا حاجة لتقييد النهي بالاولية
يدفعه ان الاولية اشد لان مثل وزر من تبعهم في ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال
المراد بالاولية سبق عثيلهم الجمع لا عدم سبق غيرهم وفيه تعريض بان كفرهم ليس ككفر
غيرهم بل هم لكونهم اهل الكتاب ووجوه الناس والمشتهرين بالعلم كفرهم
يدعو الناس الى الكفر **قوله** واول افعل لا فعل له محققا ويجب تقدير فعل له وهذا
ما قال ابن الحاجب انه دول ورجحه وقيل اصله آوّل من وال ومعناه نجا
والمناسبة الاشتقاقية ظاهرة لكن فيه قلب الهمزة على غير قياس وقيل من
آل بمعنى رجع والمناسبة غير ظاهرة مع لزوم قلب الهمزة واوا على غير قياس
قوله فانها وان جلت مسترذلة قليلة بالاضافة الى ما يفوت عنكم الوصف
بالقلة يصرح به في النظم والحكم بالاسترذال مستفاد من التعبير عنه بالثمن فالثمن
مسترذل بالقياس الى المقاصد مبذول في تحصيلها فهذه نكتة جليلة للتعبير
بالثمن مع ان مقتضى اشترائه بالايات ان يجعل الايات ثمنا وجعله صاحب
الكشاف قرينة استعارة الاشتراء للاستبدال اذ لو كان الاشتراء على
حقيقته لم يكن التعبير بالثمن مناسبا لانه المشترى لا المشترى به **قوله** واياي فاتقون
تحذير عن العذاب بعد التحذير عن فوت الحظوظ الكثيرة بالحظوظ القليلة **قوله**
عطف على ما قبله توضيح الواضح الا ان يقال المقصود ما عطف عليه غير متعين او يقال
المتبادر ما قبله بلا فاصلة وانما قال وقد يلزمه جعل الشيء مشتبها بغيره لانه ربما لا يشتبه
كخلط الحجر بالخشب والشعير بالحنطة والمقصود منه توطئة استعماله في الاشتباه و
حمله عليه ووصف الباطل بالمخترع لانه لا فائدة فيه لان المنع اعم لا يجوز خلط الشيء
بالمنزل سواء كان مخترعا عنهم او مخترع غيرهم والخلط كالالباس في انه كما يجوز خلط
الباطل بالكتابة يجوز خلطه بتاويله بالباطل فتقييد الخلط بالكتابة وتعميم الالباس
لها وللتاويل لا يترائ لزم التعليل ويحتمل والله اعلم ان يجوز لا تلبسوا الحق بالباطل نهيا

عن الفسق بعد النهي عن الكفر فيكون النهي عن العبادة والباطل العصيان ويحتمل ان يراد بالباطل
ما هو المنسوخ يعني بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا به العمل بالمنسوخ لان تصديق
الناسخ اباه في كونه كان من عند الله وذلك لا يستلزم بقاء صحة العمل به **قوله**
وكانهم امروا بالايمان وترك الضلال الظاهر ونهوا عن الضلال والاضلال **قوله**
والاخفاء على من سمعه ويحتمل ان يراد بالكتمان محوه عن التورية ولهذا اصدر الكلام
بكلمة الظن وانما رجحه لان الكتمان يتبادر منه الوجود مع الستر فيبعد حمله على المحو
ويحتمل ان يراد باللبس خلط غير الحق بالحق وبالكتمان تاويله الحق حتى لا يظهر
قوله اى لا تجمعوا لبس الحق بالباطل وكتمانه والقصد الى ان ينعى عليهم سوء
فعلهم الذى هو الجمع بين امرين كل منهما مستقل بالقبح لوجوب الانتهاء
عنه فلا يلزم تجويز كل منهما على حاله لكن التوجيه الاول هو التوجيه صورة ومعنى
ولهذا احتاج الى تاويل هذا التوجيه بقوله ويعضده اى يعضد تقديران
والعدول عن الظاهر قراءة ابن مسعود فانه ليس في هذه القراءة تحت حكم
النهي فيصح بمعونتها اخراجه عن حكم النهي وان كان بينهما تفاوت بحسب المعنى فان
الكتمان في تقدير ان غير الخلط وهو الكتمان عمن لم يسمع وههنا هو ما يحصل باللبس
واليه اشار بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس لما يصحبه من كتمان الحق **قوله**
وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه اقبح اذ الجاهل قد يعذر ثم قيد
تقييد النهي ليس بمقصود بل المقصود زيادة تقبيح حالهم وزيادة التقبيح بتوقف
على علمهم باللبس والكتمان وتقبيحهما ولم يتعرض له لظهور قبحهما بحيث لا يخفى ونحن
نقول والله اعلم قوله وانتم تعلمون حال مقيدة للنهي اذ لو لم يقيد لسد به
باب الاجتهاد لان المخطى في الاجتهاد يخلط الباطل بالحق المنزل ويكتم الحق
المنزل بباطل لكنه لا يعلم ذلك فيعذر بل يوجر **قوله** امرهم بفروع الاسلام
بعد ما امرهم باصوله هذا مبنى على ان ذكر العمدة نائب عن ذكر الكل والا
فالمذكور من الفروع ليس الا رأس العبادات البدنية ورأس العبادات
المالية **قوله** فان غيرهما كلا صلوة ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة والزكوة
لانصرافهما الى ما للمسلمين للخوف غيره بمنزلة العدم ولك ان تقول لا اطلاق
اذ اللام للعهد ولا يبعد ان يحمل وجها لا يراد لام العهد من غير سبق ذكرهما وهو
تعينهما للخوف غيرهما منزلة العدم وكذا يصح ان يقال الصلوة والزكوة منقولان

منقولان شرعيان في ديننا فهما يختصان بما في ديننا ولك ان تقول ان اقامة الصلوة و
ايتاء الزكوة لا يتحقق الا بما هو في ديننا فانه نسخ غيره فالاقامة والايتاء يختصان بها من
غير ارادة المخصوص بها **قوله** وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها كما هو مذهب
الشافعي وان كان للحنفية ان يقول هذا الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار
بعضهم الذى اسلموا كما يقال قتل بنو فلان والقاتل واحد منهم **قوله** فان اخراجها
يستجلب بركة في المال ونقول لان اخراجها من المال النامي دون غيره
ولانه يبرز المزكي في صورة الكرام الاعالي في اعين الفقراء بل في اعين الخلق
قوله اى في جماعاتهم اه يعني الامر بالجماعة ههنا للندب لا للوجوب
والمقصود دفع من استدل به على كون الجماعة فرضا وان المراد بالمعية لا
المعية في الزمان **قوله** وعبر عن الصلوة بالركوع حمل الركوع على الصلوة وهو التوجيه
الجزيل لان مقابلة ايتاء الزكوة يأخذ بحجزه ولا يتركه اصلا ولذا لم يلتفت الى
حمله على نفس الركوع لان صلوة اليهود لم يكن لها ركوع على خلاف ما كانوا
عليه واشار الى ضعف حمله على مطلق الخضوع بكلمة قيل ولا يبعد ان يقال فيه
تنبيه على ان مدرك الركوع مع الامام مدرك الركعة ويحتمل ان يراد التواضع مع
المتواضعين دون المتكبرين فان التكبر مع المتكبر صدقة **قوله** من البر وهو
الفضاء الواسع فان قلت من اين علم ان ليس الامر بالعكس قلت علم
من كون وضع اللفظ للمحسوس اسبق لانه اول ما يحتاج الى افادته وهو
المبدأ للمعقول **قوله** يتناول كل خير اى وضع لمفهوم صادق على كل خير
لا انه في الآية يتناول بحسب الارادة كل خير لانهم لا يأمرون بكل خير ولانه
لا يساعده قوله ولذلك قيل البر ثلثة وكانه قصد ذلك القايل البر
مع الغير فلذا ترك الرابع وهو البر في حق نفسه فان قلت البر في عبادة الله
يتناول في مقابلته لان مراعات الاقارب ومعاملة الاجانب عبادة ثم
قلت يطلق البر على مراعات الكافر لاقاربه مع انها منه ليس عبادة و
قوله وتنسون انفسكم بظاهره في معنى ولا تأمرون انفسكم ويحتمل ولا
تبرون لا انفسكم ولا تعطون نها مصلحتها وفي هذا امر يد لتوبيخ في تركهم البر وقوله
وانتم تتلون الكتاب يحتمل الاستفهام اى وانتم تتبعون الكتاب في اعمالكم
هذه **قوله** وفيها اى في التورية والايضا فيها الوعد على اضدادها والاظهر ان

المراد في الاية قوله افلا تعقلون قبح صنيعكم فان قيل هذا اقوى دليل على ان قبح هذه الاشياء
عقلي قلنا بل على انه شرعي حيث رتب التوبيخ على ما صدر عنهم بعد تلاوة الكتاب
والفرق بين التوجيه الاول والثاني ان في الاول نفي ادراك قبح الصنيع وفي الثاني
نفي ادراك انه لا ينبغي فعل القبيح مع نفي قوة هذا الادراك ولا اختصاص لنفي القوة
بهذا الادراك بل يمكن قصد نفي القوة في التوجيه الاول ايضا والاليق بالنظم ان
يحمل على نفي فهم الكتاب اي الا تعقلون ما تتلون ثم الحمل على استمرار النفي ابلغ اذ
فيه مزيد توبيخ وهو عدم العقل في مدد مديدة مع تضمن التوبيخ لطف الموبخ والوعد
بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت **قوله** ثم القوة التي بها تدرك النفس هذا الادراك
ثم النفس باعتبار التجلي بالادراكات **قوله** والاية ناعية على من يعظ غيره
ولا يعظ نفسه سوء صنيعه لان فيه ترك البر مع الاعتراف بانه بر واستشهاد
الناس على اعترافه حيث يامرهم به ثم العاقل يعرف ان ملاك القبح ترك
البر مع الاعتراف به فالاية ناعية على كل عالم لا يعمل بعلمه سواء كان آمرا او لا
والمراد بها ثانيا حث العالم على العمل **قوله** فان الاخلال باحد الامرين المأمور
بهما لا يوجب الاخلال بالآخر لا يبعد ان يقال الاخلال بالعمل يوجب الاخلال
بالامر بالمعروف لان الفاسق ليس له تبليغ امر الدين اذ لا وثوق على
روايته ولان امره يؤذن بانه يعلم ويخالف علمه فيوهن الدين في نظر اهل
الهوى ويقلدونه ويصير سببا للجرأة على الدين والله تعالى اعلم **قوله** متصل
بما قبله كانهم لما امروا بما شق عليهم اي بقبوله وامنوا بما انزلت مصدقا لما
معكم الى هنا عولجوا بذلك فالمراد بالصبر الصبر على مشقة المأمور ويجوز ان
يراد بالصلوة الدعاء اي استعينوا بانتظار الفرج والتضرع الى الله تعالى لانعامه
الفرج ودفع المنافي واما على تقدير ارادة الصوم فيتعين الصلوة ولم يفسر الصبر
بالصبر على رعاية ما يراعى في الصلوة من واجباتها وسننها من الامور العلاجية
والقلبية لان رعاية كلها مندرجة في الاستعانة بها لان المستعين بالشيء
يجتهد ان يستعين به على الوجه الاكمل ولان متانة النظم حينئذ تقتضي ان يقال
واستعينوا بالصلوة والصبر ويجوز ان يراد بالصبر الاستعانة على الامور لما
امرهم بامور دينية امرهم بالاستعانة عليها كما قال النبي عليه السلام فاستقم
كما امرت وان يراد بالصلوة الرحمة اي استعينوا برحمة الله ومغفرته فيما

فيما امرتم وبالاستعانة على ما لم تمكنتم منه ولك ان تريد بالصلوة ما هو الظاهر ايضا
فيكون تخصيصا بعد التعميم لفضلها اي استعينوا بالاستعانة على جميع ما ذكر و
بالصلوة خصوصا من بينها ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا
فيكون المجموع امرا بما هو ملاك السعادات الابدية من الشكر على النعمة والصبر
على المصيبة ويجري في تقديم الشكر على الصبر ترجيح الشكر عليه والساكتين خلاف
في الترجيح ولكل منهما طائفة نتبرك بذكرهم والاطيبان الاكل والجماع او النعم
والفرج كذا في القاموس **قوله** او جملة ما امروا بها كل منها فالاول وقوله علة
للرد الى جملة ما امروا مع ان الظاهر الرد الى الاقرب ووجه الدلالة انه يوافق
حينئذ ما صرح به الاية الاولى من ان جملة ما تدعوهم اليها شاقة عليهم فقوله ما
نهوا عنها مسامحة اذ ليس ما نهوا عنها شاقة بل الانتهاء عنها شاقة **قوله** الذين
يظنون انهم ملاقوا ربهم فيه دعوتهم الى المأمورات بالطف وجه لانهم يدعون
انهم اهل الكتاب المتيقنون بملاقات ربهم والرجوع اليه فكانه قيل
انها لثقيلة على غيركم من جهال العرب **قوله** انما يتوقعون لقاء الله ونيل
ما عنده كانه حمل الله على الرؤية اذ امكن منه هذا الحمل دون صاحب الكشاف
لاعتزاله وحمل الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب لا على النشور فانه يجب فيه
اليقين ولا على المصير الى الجزاء فانه ايضا يقيني بل على المصير الى الثواب ليتحمل
الظن وثانيا حمل الملاقات على الحشر الى الله والرجوع الى مطلق الجزاء كما هو
المشهور في تفسيرهما فاحتاج الى حمل الظن على اليقين فصححه بانه في مصحف ابن مسعود
وباستعمال العرب حيث قال اوس بن حجر في صفة كلب معلم فارسلته
مستيقن الظن انه مخالط ما بين الشراسيف خائف لعيني يأخذ ما بين
الاضلاع خائف مني ان يأكله من ان يهلكه فلذا لا يأخذ موضع نحره بل يخالط
شراسيفه جمع شرسوف وهو مقطع الضلع والمراد بمستيقن الظن مستيقن
المظنون اي المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق بالمظنون وانه بدل من الظن
لكن في الاستدلال به نظر لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه مستيقن ما هو
مظنون غيره في حق كلابهم او في حق كلبه **قوله** ومن ثمة قال عم جعلت قرة
عيني في الصلوة بل قوله عليه السلام لانه يجد في الصلوة سهوا عاجلا كما نهي عنه
قوله قرة عيني كان خارج الصلوة عينه تشتغل بما هو مظلم ولا ينتفع من نورها في

الصلوة تتأيد بانوار مشاهدة الرب تعالى وهكذا حال خُلّص تابعيه اللهم اجعلنا منهم
قوله كرره اي كرر النداء والامر بذكر النعم للتوكيد وقوله وتذكير التفضيل يريد به ان
قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم لتوطئة تذكير التفضيل وكان يريد بالتذكير
كثرة الذكر يجعل التفضيل للتكثير فان ذكره اجمالا وتفصيلا تكثير لذكره والاولى ان يجعل
الاعادة لتوطئة التفضيل ولا يخص بالتفضيل ولا يبعد ان يجعل للتعريض باعراضهم
عن سماع الحق حتى لا يكفي لاحضارهم نداء واحد لا ينفع في امتثالهم امر واحد
بل لا بد لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد الشديد قوله يريد به تفضيل
آبائهم الذين كانوا في عصر موسى عليه السلام اقول والله اعلم المراد بتفضيلهم
تفضيلهم بنعمة الايمان وانزال الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي نفس عن
نفس شيئا لكونهم عاملين بما حكم الله به فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي
كانت لكم فيما مضى وفاتكم لانه نسخ دينكم ولا ينفعكم متابعته ولا تحرموا انفسكم
عن التفضيل بل كونوا عليه بمتابعة دين الله وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم
الذي كنتم تخوفتم عن نوائبه قوله واستدل به على تفضيل البشر على الملك
وهو ضعيف لانه عام مخصوص البعض بلا ريبة فيقبل مزيد التخصيص قوله واتقوا
يوما اي ما فيه من الحساب والعذاب اتقاء الاتقاء على اي شيء معه ضرر
حقيقة سواء كان فاعل الضرر او وقته او سببه فيقال اتق زيدا واتق شره
واتق يوما يجيء فليس تقديره بما فيه من الحساب لان الاتقاء من غير الضرر
ليس حقيقة بل لان الاتقاء من هذا الزمان لا يمكن لانه يدرك لا محالة انما
المقدور الاتقاء عما فيه بالعمل الصالح فالمراد بالحساب حساب المناقشة لا
حساب العرض لانه واقع لا محالة قوله فيكون نصبه على المصدر متفرع على
الاحتمال الثاني وعلى الاول نصبه على انه مفعول به ترك بيانه لظهوره وعلى
بمعنى ناب عنه فمعناه لا تجزي نفس عن نفس شيئا لا تنوب نفس
عن نفس شيئا من النيابة فيكون لازما فلذا تعين نصبه على المصدرية اذ
لا يجوز كونه مفعولا به قوله وايراده منكرا مع تنكير النفس للتعميم اما لان تنكير
شيئا للافراد فيفيد في النفي العموم واما لانه للتحقير فيفيد العموم بطريق الاستدلال
قوله ومن لا يجوز ذلك به الكسائي والمجوز سيبويه والاخفش وليس
عدم التجويز مطلقا بل فيما لم يتعلق به حرف الجر ويصير بعد الحذف طلبا والا

والا فالنفقة في جواز ما في قوله تعالى اسجد لما تأمرنا اي بل كراه فلا حاجة في الحذف
حينئذ الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في الرضي من قوله او مال اصابوا البيت قول الحارث
بن كلدة الثقفي من مقطوعة تتضمن اللطف عتاب او حسنه كتبها الى بني عمه
بعد ان كتب اليهم فلم يجيبوه • الا ابلغ معاتبتي وقولي • بني عمي فقد حسن
العتاب • وسل هل كان لي ذنب اليهم • فهم منه فاعتبهم غضاب •
كتبت اليهم كتبا مرارا • فلم يرجع الي لها جواب • فما ادري اغيرهم تناءٍ •
وطول العهد ام مال اصابوا • فمن يك لا يدوم له وصال • وفيه حين
تغرّب انقلاب • فعهدي دائم لهم وودّي • على حال اذا شهدوا
او غابوا • وانما قال ام مال اصابوا لان الغنى مما يغير الناس لان شدة
الالتيام فرع الحاجة حتى ان العبد اذا غفل عن حاجته عصى مولاه واذا
اشتد له الاحتياج له الانتباه فمن ذلك قال ابو الهول في صديق له اثير
فلم يجده كما يجب • لان كانت الدنيا اناتك ثروة • فاصبحت فيها
بعد عسر اخا يسر • لقد كشف الاثراء منك خلايقا • من اللوم كانت
تحت ثوب من الفقر قوله من النفس الثانية العاصية قدم هذا التوجيه
لظهوره من النظم ولدلالة قوله تعالى ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة الثاني فيه
عليه وايد التوجيه الثاني لا للترجيح بل لتصحيحه واخراجه عن الخفاء التام في مقابلة
ظهور الاول فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني ان الترجيح بما ذكره مردود بكمال
ظهور الاول وذكر الدافع لم يقع على ترتيب لان الشفاعة كالنصرة دفع بلا
عوض والعدل كالجزاء الدفع بعوض قوله والضمير لما دلت عليه النفس
الثانية يمكن ان يجعل لبني اسرائيل ويجعل في الكلام التفات قوله ويؤيده
ان الخطاب معهم انما قال يؤيده لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد والاخص
نصب قوله والآية تشعر بالدخول تحت التأبيد ومن التأبيدات جعل
التقديم في قوله ولا هم ينصرون للتخصيص قوله تفضيل لما اجمله في قوله اذكروا
نعمتي التي انعمت عليكم وعطف على نعمتي الاولى ان يجعل قوله واني فضلتكم على العالمين
مبدأ التفضيل ويجعل قوله واذ نجيناكم عطفا على قوله واني فضلتكم قوله وخص بالاضافة
الى اولي الخطر الاولى وخص بالمنسوب الى اولي الخطر اذ لا يجب فيه الاضافة فضلا
عن الاضافة الى اولي الخطر فانه يقال صلى الله على محمد وآله خير آل مع انه لم يضف

الآل **قوله** وفرعون علم لمن ملك العمالقة يعني اولاد عمليق بن لاود بن
ارم بن سام بن نوح ولشبه ان يجوز مثل قيصر وكسرى من علم الجنس ولهذا
منع الصرف لكن جمعه باعتبار مثل الفراعنة والقياصرة والاكاسرة على انه علم
شخص يسمى به كل من يملك ذلك ابتداء **قوله** وكان بينهما اى بين موسى
ويوسف وجعل الضمير الى فرعونين وتهم **قوله** يسومونكم يبغونكم من سامه المفهوم
من كتب اللغة ان نصب المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال ابدا
في الصحاح تقول سمتك الشيء طلبته لك وفي الاساس ابغيه ضالتي اطلبها لى
وسمت المراة المعانقة اى اردتها منها لكن في القاموس سامه شيئا كلفه اياه
واكثر ما يستعمل في العذاب هذا ونحن نقول لما عبر عن تكليفهم سوء العذاب
بالسوم عبر عن قتل ابنائهم بالذبح لان السائمة للذبح ولا يخفى حسن النظم بهذا
الاعتبار وان كان السوم بمعنى آخر **قوله** سوء العذاب افظعه فانه قبيح
بالاضافة الى سائره يعني ان اضافة السوء الى العذاب ومامن عذاب
الا هو سوء لانه بالاضافة الى سائره شيء كان ما سواه ليس شيئا هذا مقتضى
سوق كلام الكشاف ولك ان تقول مراده ان في اضافة السوء الذى هو
مصدر مبالغة في سوئه لانه بالاضافة الى سائره افظع **قوله** بيان ليسومونكم الا بلغ
ان يراد بسوء العذاب ما يكلفونهم من الاعمال الشاقة التي يعجز البيان عن
تفصيلها ويجوز يذبحون ابناءكم حالا من الحال الاول اما من فاعله او مفعوله
او منهما جميعا اى لا يتركونكم في هذه الحالة التي يرحم عليكم كل احد **قوله** وفي ذلكم بلاء
محنة من ربكم وفيها عظكم فاشكروه ليزيدني دفع المحن ولا تكونوا فتقعوا
فيها لانها كانت من ربكم والرب الآن كما كان وكذلك اذا كان
بمعنى النعمة واذا اشير الى الجملة كان المعنى في محنتكم في يد فرعون ونجاتكم
اختبار عظيم لكم هل انتم تشكرون النجاة والنعمة فاسعوا الى ان تخرجوا عن الاختبار
مستحقين المزيد الاحسان لا مستوجبين لسوء العذاب والنيران **قوله**
حتى حصلت فيه مسالك تسلكونها اشارة الى ان الباء للاستعانة او
بسبب انجائكم اشارة الى كونها للعاقبة واشبه الغرض وقوله او ملتبسا بكم اشارة
الى كون الباء للمصاحبة والملابسة فيكون الظرف مستقرا كما نبه عليه بجعله في
موضع الحال والاوجه عندى انه بمعنى فى اى فرقنا فيكم البحر ليفيد تعدد تفريق

تفريق البحر وجعلها حيطانا تحول بينهم او في تقدير بمقداركم اى بعدد قبائلكم وقوله
كقوله يريد به قول ابى الطيب في قطعة في صفة خيول عسكر الممدوح بمزاولته
الحروب والموانسة بها وعدم المنافرة عن القتلى وهى قوله • كان خيولنا
كانت قديما • تسقى في قحوفهم الحليبا • فمرت غير نافرة عليهم • تدوس
بنا الجماجم والتريبا • القحف العظم الذى فوق الدماغ وانا من خشب على
مثاله كانه نصف قدح والخيول الكرام تسقى الحليب ففيه اشارة الى انها
جياد والترب عظم الصدر **قوله** فانجيناكم واغرقنا آل فرعون يحتمل التنازع
باعمال الثانى وحذف مفعول الاول اى انجيناكم من آل فرعون ويحتمل ان
يكون المنجي منه البحر وقوله اراد به فرعون وقومه مما احتاج به فيما قبل الفه وقد
فاته ويحتمل ان يجوز الاقتصار على ذكر الآل لان تشفى قلوبهم في اغراقهم اكثر
لان ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون **قوله** وانتم تنظرون
اى تفريق البحر لكن يأباه قوله او انفلاق البحر ولو قيل ان هذا اشارة الى التطوق
التفريق وقوله بعد الى التفريق عن طرق يابسة لقلنا ينبغى ان يكون قوله
عن طرق يابسة بيان الواقع غير داخل في الاشارة لانه لا يستفاد من
النظم فلعل اراد بقوله ذلك المذكور كله وفيه انه بعد امكان جعل النظر
متعلقا بجميع ما ذكر لا وجه لتجويز كون المتعلق امورا آخر الا ان يقال يرجح تعلقه
بالغرق قربه وبانفلاق البحر كونه اول ما ذكر في اذكار هذا الزمان وبالجثث
لانه الذى امتد زمان نظرهم فيه وبنافي كونهم ناظرين الى انطباق البحر عليهم
ما روى انهم بعد ما نجا وزوا البحر اسرعوا في الفرار عن جند فرعون فلما بعدوا عن البحر
سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا انهم غرقوا فعادوا فوجدوهم غرقين على وجه
الماء ويمكن ان يجوز المراد وانتم تنظرون ذلك غير مدهوشين منه وذلك
نعمة اخرى حيث حفظ عليهم قوة قلبهم حتى سلكوا البحر سلوك المشاهدين ما
يسقط قوته وفي قوله وانتم تنظرون اشكال لانهم لم يكونوا ناظرين ولو جعل في
تقدير واما وكم تنظرون لطلب ذلك عقيبه المسند الا ان يجعل الاسناد مجازيا
من قبيل الاسناد الى الحال فيكون من قبيل سيل مفعم لان اصلاب آبائهم
كان محلا لهم حينئذ ولا يبعد ان يقال لعل الله اعطاهم قوة النظر في اصلاب آبائهم
ليكون حجة عليهم **قوله** كوى بكسر الكاف جمع كوة كبدرة وبدر وبالضم جمع كوة بالضم

وقوله وتسامعوا اي بكلامهم وعبارة الكشاف وتسامعوا كلامهم لا تساعده
كتب اللغة قوله واعلم ان هذه الواقعة من اعظم ما انعم الله والاظهر انه ذكرها
لتعداد النعمة بل لتذكير قدرة الله التي شاهدوها ليتخافوا كفران النعمة ومع ذلك
في ذكر تفضيلهم على العالمين وذكر هذه الواقعة التنبيه على انه لا استبعاد في اصطفاء
الله محمدا ودينه وان قدرته لا تقصر عن رفع دينه وتسلطه على اعدائه قوله
مع ما تواتر من معجزاته امور نظرية وكيف لا تؤثر فيهم المعجزات النظرية ولم
تتأثروا من علامات محسوسة ضبطوها في التورية وشاهدوها فيها عيانا قوله
وعبّر عنها بالليالي لانها غرر الشهور الاظهر ان وعد موسى عليه السلام اربعين
وعد قيام اربعين والقيام بالليل انسب واتم فذكر الليلة اشعار بوعده
قيام الليل قوله لانه تعالى وعده الوحي ووعد موسى المجيء للميقات الى الطور
اشكل على الفحول توجيه المفاعلة لافادة الفعلين من جانبين مع تعلق كل
منهما بآخر فلا يقال جاذبته واتت جذبت الثوب وهو جذب العنان
وايضا اربعين ان كان مفعولا فيه لواعدنا لم تكن المواعدة فيها بل قبلها ولو
كان مفعولا فيه للوحي او المجيء لم يكن منهما في اربعين سيما اذا جعل اربعين
معيارا بل المجيء في جزء منه والوحي في جزء بعده متصلا به وقد اطال المحقق
التفتازاني في ضبط ما قيل وما عليه في هذا المقام ونحن تركناها لما لم نر هذا منه
الا طول الكلام من غير طائل وانعام ونحن نقول واعدنا لا يطلب الا موعدة
منك متعلقة بالمفعول ومواعدة منه متعلقة بك سواء اتحد الموعود
او اختلف بخلاف ما اذا ذكر الموعود نقول واعدناه الدرهم فانه لا يسع
حينئذ اختلاف الموعود ثم اربعين مفعول مطلق اي واعدنا موسى اربعين
ليلة اي متعلقة باربعين ليلة بان يجيء موسى فيه متوجها الى ربه فارغا عما
سواه ويوحي اليه ربه لذلك المجيء سواء كان الايحاء في جزء منه او بعده لان
تعلق المواعدة باربعين يكفي فيه ان يجعل وعده تعالى مطلقا بصرفها الى العبادة
والتوجه ويحتمل ان يجعل المراد انا واعدنا موسى اربعين ليلة انزل التورية
بان وقع الوعد كل ليلة او وعد موسى بحمله او تبليغه كل ليلة قوله ثم اتخذتم العجل
الها ومعبودا حذف المفعول لشناعته او انه يكفي في توبيخهم اتخاذ العجل من
الحلي فضلا عن عبادته قوله اي من بعد موسى او مضيه فيه ان اتخاذ العجل

العجل الها من بعد موسى يقتضي ان يجعل موسى متخذا الها قبل ذلك كما لا يخفى
على العارف بسياق الكلام فلذا اقتصر الكشاف على التوجيه الثاني قوله
وانتم ظالمون باشراككم حيث لم يكن ذلك لاكراه قوله ثم عفونا عنكم فلو
ندمتم عن انكار ما نزلنا مصدقا لما بين يديكم وقبلتم دين محمد لعفونا عنكم وثم
للتراخي الرتبي احضارا للتفاوت بين فعلهم وفعله فلا يلغو قوله من بعد ذلك
قوله يعني التورية الجامع بين كونه كتابا وحجة آه يعني لمغايرة الصفات
دون الذات ويحتمل ان يجعل لتغاير الذاتين والمراد بالنظر الذي فرق
بينه وبين عدوه ما وقع في البحر ويحتمل والله اعلم ان يراد بالكتاب والفرقان
القرآن ولذا اعقب الكتاب بالفرقان لينصرف عن التورية بذكر الفرقان
الذي شاع استعماله في القرآن والمراد باتيانه موسى اعلامه بانه سينزل
على نبي آخر الزمان وح قوله لعلكم تهتدون متصل به اشد اتصال ويتضمن
توبيخهم اشد توبيخ ولحمله على فلق البحر بضرب عصاه مساغ قوله فاعزموا
على التوبة جعل الكشاف توبوا عبارة عن العزم على التوبة ليصح عطف القتل
عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم نفس التوبة وجوز ان يجعل التوبة بحالها ويجعل
القتل تمام توبتهم فكانه قيل توبوا فاتموا توبتكم بالقتل فقوله فاقتلوا انفسكم
تماما لتوبتكم اتماما للتوجيه الثاني من غير التفات الى التوجيه الاول لانه لظهوره
لا يحتاج الى اتمام ويحتمل ان يجعل الفاء للتفسير بجعل القتل عين التوبة كما في التوجيه
الاول قوله واذ قال موسى لقومه يا قوم فان قلت يكفي اذ قال موسى
يا قوم فما فائدة قوله لقومه قلت التصريح بان قوله يا قوم ليس تلطفا منه
بقوم ليس قومه كما يقال يا اخي لمن ليس اخا للقائل تلطفا قوله بالبخع
هو ان يقتل الرجل نفسه وكانهم امروا بقتل انفسهم اشارة الى ان من لم
يقتل عدوه وهو النفس يقتله ليعتبر غيرهم او جعل توبتهم القتل اشارة الى انهم
لما صاروا من حزب العجل وتابعهم جعلوا في زمرته لان العجل خلق للذبح والله
تعالى اعلم والصبابة بذي كالغيم او سحاب رقيق كالدخان كذا في القاموس
قوله من حيث انه طهره عن الشرك او خير لكم لا ينفعكم بخبث انفسكم وما
دمتم لا يجيء منكم الا ما لضرر لكم قوله تقديره ان فعلتم ما امرتم به فقد تاب
عليكم ولا يبعد ان يجعل المحذوف ان تذكروا هذه الحالة فقد تاب عليكم

ويحتمل ان يجز تعليلا لكون القتل خيرا لهم اى لانه تاب عليكم بالرحمة حيث امركم
بالقتل وقوله ان جعلته خطابا من الله على طريقة الالتفات فيه بحث لانه لو كان
عطفا على فعلتم لم يكن فيه الالتفات بل في ما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم
لكان التفاتا يعرفه من له الفة بمعرفة الالتفات قوله حتى تركوا عبادة خالقهم
الحكيم لعدم المناسبة بينهم وبين الخالق وشدة المناسبة بينهم وبين العجل
في الغباوة قوله وان من لم يعرف حق نعمة حقيق بان يسترد منه ولذلك
امروا بالقتل وفك الرقبة او لقوله امروا بالقتل لانهم سلبوا وجود الآلة
باثبات الالوهية للعجل فجوزوا عاجلا بالمثل من سلب وجودهم قوله الذي
يكثر التوفيق بالتوبة او بقبولها او بالانعام على العبد وفسر التواب بجميع هذه
المعاني في اللغة قوله وهي في الاصل مصدر جهرت بالقراءة ولا يبعد
ان يجز هنا على اصله فيكون المعنى لن نؤمن لك حتى نرى الله يجهر جهرة
بانه اعطاك التورية او بالكلام معك او بانك نبي قوله استعيرت
للمعاينة ووجه الاستعارة ما ذكره الكشاف كان الذي يرى بالعين جاهر
بالرؤية والذي يرى بالقلب مخافت بها ويفهم منه ان الرؤية لفظ مشترك
بين ما بالعين وبين ما بالقلب والرؤية جهرة ما بالعين والرؤية غير مشتركة
معنى الا ان يستعمل على عموم الاشتراك والاظهر ان الرؤية جهرة رؤية
واضحة ليس بين الرائي والمرئي حايل ضعيف يستره عنه بكله او بعضه
او يحتمل احاطة نور البصر به ضعيفا وح يتضح كون الجهرة نوعا من الرؤية وكانه
لضعف هذا الوجه تركه ولظهور ما ذكرنا لم يتعرض له قوله ونصبها على المصدر
لانها نوع من الرؤية او حال لم يعلل كونه حالا بانها نوع من الرؤية مع ان مذهب
المبرد ان الحال لا يجيء مصدرا الا اذا كان نوعا من عامله للاستغناء عن
التعليل بعد تعليل كونه مصدرا بما هو علة له او لاختياره مذهب من لم
يشترط في كون المصدر حالا ذلك وجوز وقوعه حالا مطلقا قوله هم السبعون
الذين اختارهم موسى للميقات الميقات الوقت واكثر ما يستعمل
في الماضي كذا في القاموس والمراد ميقات كلام الله تعالى مع موسى قال
المحقق التفتازاني وهل كان هذا في ميقات الكلام فيه اختلاف يعرف
بالجمع بين ما ذكره الكشاف هنا وما ذكره في سورة الاعراف قوله والمؤمن به

والمؤمن به ان الله الذي اعطاك التورية وكلمك او انك نبي لا يخفى ان عدم الايمان
ليس منهما يوجب عدم الايمان بشرعه وانما لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى كما يفهم من
ظاهر السوق وخصصه باحدهما لانهم احضرهم موسى في الميقات ليشهدوا ان الله
تعالى يكلمه حتى يصدق بانه نبي ولذا قال او انك دون ان يقولوا انك كما هو الشايع
لتضمن معنى الشهادة قوله لفرط العناد والتعنت وطلب المستحيل لا لان
رؤيته تعالى مستحيلة بل لان رؤيته التي يطلبونها وهو ما اعتقدوه من الرؤية في الجهة
وباحاطة نور البصرية مستحيلة وفيه رد لاستدلال المعتزلة بالاية من ان رؤيته
تعالى مستحيلة يدل عليه التشنيع بقولهم لن نؤمن لك من ان موسى عليه السلام
رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا لن نؤمن لك اذ لا يقال ابدا الا لن نعوم بل لا نعوم
فاذا خولف يقال لتاكيد الرد لن نعوم او ان عقابهم يدل على انهم طلبوا ما يستحيل
فرده القاضي بجعل طلب الرؤية طلب مستحيل ولو جعل قوله وانتم تنظرون بمعنى
انتم تنظرون الى الجواب لرؤيته تعالى لتم في هذا التوجيه ربنية كاملة وله جواب آخر
وهو ان عقابهم لارتدادهم حيث علقوا ايمانهم بما لا ينفع والحبس اثر مرتكب
شيء قريبا فتسمعه ولا تراه وكذلك يحسن الكسر والنظر في التوجيه الاول الى ما
اصابهم وفي التوجيهين الاخيرين النظر الى نوعها والاول انسب بقوله وانتم
تنظرون ولترجيحه قال الكشاف والظاهر انه اصابهم بما ينظرون اليه ولشرح
قوله والظاهر شرح القاضي قوله وانتم تنظرون بما شرحه قوله وقيد البعث لانه
قد يكون عن اغماء ولاحضار الخلاص عن بلية الموت مع نعمة البعث ليكون
مزيد توبيخ لهم بفوت الشكر وح لعلكم تشكرون بمعنى لعلكم تشكرون نعمة
النجاة عن الموت ونعمة البعث قوله من طيبات ما رزقناكم فان قلت
لم يكن المرزوق الا المن والسلوى وكان حلالا طيبا فما فائدة التقييد
بالطيبات قلت احترز به عما يدخرونه فانهم كانوا ممنوعين عن الادخار على
ان يتبع ما رزقوا وهو اوجب للشكر قوله واصل فظلموا الا دليل على التقدير
فظلموا بل الظاهر تقدير فظلمتم لانه مقتضى الظاهر والالتفات في قوله وما ظلمونا
لا يتوقف على تقدير فظلموا ولا معنى لاعتبار الالتفات في كلام البليغ
ما لم يصح به والداعي الى تقدير المحذوف الاحتياج الى المعطوف عليه حتى لو قال ظلمونا
لم يعتبر محذوف وذلك ان تقدر فلم يشكروا قوله ادخلوا هذه القرية من

لطائف هذا الامر انه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله وقيل اريحا تقصروا
بالحاء المهملة بفتح الهمزة وكسر المهملة قرية قريبة من بيت المقدس قوله فكلوا
منها حيث شئتم يعني حل لكم جميع مواضعه ويحتمل ان يكون اذنا لهم بتنقل حالكم
الى اي موضع شاؤا وقوله رغدا الدلالة على انهم مرخصون بالاكل منها واسعا
وليس عليهم القناعة لسد الجوعة ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات
وعدم الغلاء وكونه حالا انسب بما يوازيه قوله فانهم لم يدخلوا بيت المقدس
في حيوة موسى عليه السلام قال المحقق التفتازاني هذا لا ينبغي كون الباب
باب اريحا حتى يتعين كون الباب باب القبة ويمكن دفعه بان المراد
انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس واريحا في ارض بيت المقدس لكن
هنا اشكال آخر وهو انه يتعين كون الباب باب القبة لو كان هذا الامر
منزلا على موسى ويجوز الامر للفور ولا يجوز الامر في التيه بالدخول بعد الخروج
عنه قوله منطامنين مخبتين اشارة الى ما قيل انهم كانوا مامورين بالانحناء
والتطامن ليكون دخولهم بالخشوع ولم يأتمروا فطوطي لهم الباب ليخفضوا
رؤسهم فلم يخفضوها ودخلوا متزحفين على اوراكهم قدم هذا التوجيه مع ان
الكشاف اخره لانه عدول عن ظاهر النظم وكانه بلغه رواية صحيحة في هذا
الاحتمال فقوى عنده قوله شكرا على اخراجهم ليس متعلقا بساجدين
والا لقيل شكرا على اخراجهم من التيه بل بمحذوف اي امروا بالسجود شكرا لله
وهكذا وقع في الكشاف قوله وقرى بالنصب على الاصل يعني الرفع
عدول عن النصب للاستمرار كما في الحمد لله وهذا العدول وان شاع فيما
اذا كان الخبر بعد العدول متعلق المصدر لكنه واقع في غيره ايضا كما في قوله تعالى
فصبر جميل ولا يخفى ان حسن التوفيق بين القرائتين يستدعي ان يجعل
قراءة النصب بتقدير نسألك حطة فيكون في معنى مسألتنا حطة قوله
او على انه مفعول قولوا ورجح الاول بان الاولى ان يكون مفعول القول جملة مفيدة
قلت ورجحه ايضا انه لو كان مفعول قولوا لكان مجازا عن قول ما في معناه
لانهم لم يكونوا اعراباء والاوجه في كونها مفعول قولوا ان يراد به قولوا امرا حاطا
لذنوبكم من الاستغفار وحينئذ يكون في قوة الكلام المفيد قوله بسجودكم ودعائكم
الاظهر لدخولكم الباب وسجودكم ودعائكم لان لدخول الباب ايضا سببية

سببية لان فيه ايضا انقيادا لامر الله قوله ابدلت الياء الزائدة همزة لوقوعها
بعد الالف اي لوقوعها بعد الف الجمع وقيد الياء بالزائدة لان الاصلية لا تقلب كما في
معايش قوله اجتمعت همزتان فابدلت الثانية ياء للكسر ما قبلها ولو ضم او الفتح
انقلبت واوا قوله ثم قلبت الفا الهمزة بعد الف مساجد اذا كان بعدها ياء
ولم يكن في مفرده تقلب ياء مفتوحة ثم تقلب الياء الفا لفتحة ما قبلها هكذا ذكره
في الشافية وشروحها ويفهم من كلامه هذا ان قلب الياء الفا سابق على قلب الهمزة
ياء وهذا الاعلال ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي فانه قال الهمزة بين
العين شبه ثلث الفات لقرب الهمزة من الالف فتقلب ياء كما في خطايا
قوله اخرجه عن صورة الجواب يعني لم يعطفه على الجواب ايهاما بان المحسن
بصدد القول وان لم يفعله يستحق الاجر الجزيل فكيف اذا فعله وانه لا محالة
يفعله فيثبت الوعد لذلك من غير جعله مرتبا على الشرط وقال المحقق التفتازاني
عطف على الجواب ولم ينجزم لان السين يمنع الجزاء عن قبول الجزم وفي ابرازه
في تلك الصورة دليل على انه يفعله البتة هذا وفي تلك الدلالة مع كونه عطفا
على الجزاء خفاء والاولى انه وعد للمحسنين بما لا يقابل عملهم من فضله تعالى قوله بدلوا
بما امروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون يعني التبديل ليس بمعنى
التغيير بل من قبيل تبدل بخوفه امنا والصلة هنا محذوفة وهو بما امروا به والباء
تدخل على المتروك كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله كرره مبالغة في تقبيح امرهم حيث
كرر التفسير عنهم بالظالمين وقوله او على انفسهم عطف على محذوف اي على غيرهم وجعل
الظلم على غيرهم جعلهم في معرض الاجتراء على امر الله بالاستهزاء وفيه ان تعليل الانزال
بفسقهم يغني عن هذا الاشعار ولو جعل الفسق غير الظلم وقيل اريد اثبات علتين
اقتضى ذلك عطف قوله بما كانوا يفسقون الا ان يفرق بين الاشعار والانخراط
في نظم الكلام فيقال العطف يجب في الثاني دون الاول ونحن نقول كرره تصريحا
بان انزال الزجر على الظالمين خاصة ودفعا لتوهم انه ابتلى كلهم لشؤم البعض قوله
اللام فيه للعهد على ما روي اي على تقدير صحة ما روي انه كان حجرا طوريا مكعبا وفيه
بحث لان وقوع الامر في الحجر الطوري لا يقتضي ان يكون الحجر المامور به معينا وقوله
مكعبا يرادف مربعا في القاموس المكعب المربع وقوله وسعة المعسكر اثنا عشر
ميلا الظاهر اثني عشر كما في بعض النسخ وقوله عاره اي به بمعنى نسبوه اليه وعابوه

لاجل مرض الادرة وهو ان ينفتق ما تحت الجلد ويدخل المعى في وعاء الخصية او ينفتق احدى
الخصيتين والمخلاة بالكسر والقاف ثانية توبره والرخام بالضم والقاف ثانية حجر لين
ابيض او حمرى او اصفر ودُرّ زرو برّي كل ذلك من القاموس في قوله والعصا
عشرة اذرع آه اشارة الى ما هو الكشاف حيث قال وقيل كان لعصى الحجر
من آس الجنة طول موسى وله شعبتان تتقدان في الظلمة وكان يحمل على حمار و
ترك قوله وكان يحمل حمار لبعده سواء كان الحجر او العصا **قوله** متعلق بمحذوف
تقديره فان ضربت فقد انفجرت او فضرب الاولى تقدير وان تضرب
كما هو الاصل وقدم التوجيه الاول لانه حذف شايع قياسي لان تقدير الشرط
بعد الاشياء الخمسة قياس مطرد ونحن نقول والله اعلم لا حذف بل
الفاء للعطف وان مقدرة بعد الفاء كما هو القياس بعد الامر عند قصد السببية
فالتركيب من قبيل زرني فاكرمك اي اضرب بعصاك الحجر فان انفجرت
اي فليكن منك الضرب فالانفجار **قوله** وقرئ عشرة بكسر الشين
وفتحها كذا في الكشاف ايضا واصل القراءة اللغة الفصحى اي سكون الشين
والفتح لغة وقوله وهما لغتان فيه اي في المركب لا في عشرة ولذا ذكر الضمير
قوله قد علم كل اناس مشربهم اي منها لان قوله قد علم صفة لقوله اثنتا عشرة
عينا فلا بد من رابط وانما وصفها به لانه معجزة اخرى حيث يحدث مع حدوث
الماء الجداول يمشي بها مشرب كل من مشرب لكن **قوله** وقيل الماء وحده اذ
لم يذكر في هذه القصة طعام وبعد ان يلاحظ هنا ما سبق في قصة اخرى من
المن والسلوى قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه المشار اليه بقوله وقيل اما
اولا فلانه لم يكن اكلهم في التيه من زروع ذلك الماء وثماره واما ثانيا فلانه
جمع بين الحقيقة والمجاز ولا يندفع بكون من للابتداء دون التبعيض لان ابتداء
الاكل ليس من الماء بل مما ينبت منه بل الجواب ان من لا يتعلق بالفعلين
جميعا وانما هو على الحذف اي كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله
فلا جمع وهذا مما يفهم منه العجب لانه انما يجوز جمعا بين الحقيقة والمجاز ولو قيل كلوا
واشربوا من الماء واريد به الماء وما ينبت منه اما اذا قيل من رزق الله واريد به
فرداه احدهما الماء والآخر ما ينبت منه فاين هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ولكنه
دفع ما ذكر من انهم لم ياكلوا في التيه من الزرع بانه يجوز ان يجوز هذا الامر الاكل بالزرع

بالذريع الا انهم لم ياثموا وبالجملة ينبغي ان يراد بالماء وحده انفراد الماء من المن
والسلوى والا فلا شك انه يراد به الماء وما ينبت منه ونحن نقول والله اعلم ان
رزق الله عبارة عن الماء وفي الآية اشارة الى اعجاز آخر وهو ان هذا الماء كما يروي
العطشان يشبع الجوعان فهو طعام وشراب ثم نقول كل ما ذكر مبني على
جعل كلوا واشربوا بتقدير القول من تتمة ما يحكى عنهم اما لو كان امرا مترتبا على ذكر
ما وقع وقت الاستسقاء على وجه الشكر والتذكر لقدرة الله فهو امر للمخاطبين
لهذه الحكاية بأكلهم وشربهم ما يرزقهم الله وعدم الافساد باضلال الخلق
لاخذ الرشى وجمع عرض الدنيا ويجوز فصله عما سبق لانه بيان للشكر الامور
او نتيجة للمذكور **قوله** لا تعتدوا حال مفسدين العثو مجاوزة الحد وغلب مجاوزة
الحد في الفساد ويجعل التقييد بالحال نظرا الى اصل اللغة ولذا قال وانما قيده وان غلب
في الفساد لانه قد يكون منه اي من الاعتداء ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي
بفعله وقوله بفعله متعلق بالمقابلة والاظهر الاشهر انه حال موكدة وما ذكره
تكلف وما قال المحقق التفتازاني من ان الحال متعلق بالفعل اي تمادكم في الفساد
ينبغي ان لا يجوز او بالنفي اي اطلب منكم في حال افسادكم ان لا تتمادوا و
بالجملة فليست الحال موكدة على ما توهم يتجه عليه ان التمادي في الفساد لا
يكون الا حال الفساد فكيف لا يجوز الحال موكدة الا ان يقال لم يجعل لا تعثوا
بمعنى لا تتمادوا في الفساد بل جعل مفسدين بمعنى متمادين في الفساد
ثم في قوله لا تعتدوا في حال فسادكم قريبا مما ذكره الكشاف لا تتمادوا في الفساد
حال فسادكم لانهم كانوا متمادين فيه نظرا والظاهر في حال الافساد واما ان الفساد
كيف ما كان منهي فما وجه الاقتصار على النهي عن الاعتداء فيه فقد اشار
الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه يعني ان الحق
النهي عما كانوا فيه من التمادي والاقتصار نظرا الى حالهم لان المنهي ليس الا التمادي
وقوله ويقرب منه العيث معناه ويقرب من لا تعثوا العيث والمضاف
محذوف اي يقرب من مصدره اي العثو ولا ينبغي ان يتوهم ان ضمير
منه الى ما سبق معنى من العثو الذي في ضمن لا تعثوا لان ما في ضمنه مفهوم
العثو لا لفظه واراد بما يحلق الشعر النورة وبما ينفر من الخل الحجر الباغض للخل
وبما يجذب الحديد المغناطيس وقوله لم يمتنع ان يخلق الله حجرا يسقي

على كون الحجر المضروب معنا لا مطلق الحجر اذ على تقدير عدم تعين الحجر ينبغي ان يقال لم
يمتنع ان يحدث الله في طبيعة اي حجر كان قوة يجذب بها الماء من تحت الارض
الى آخره قوله اجموا اي كرهوا والفلاحة الحراثة وزرعوا المبني اشتقاق
العكر على وزن البكر الاصل ويحتمل ان يراد بوحدة الطعام الطعام الذي لم يخلط
فيه اشياء ويؤيده طلب الثوم والعدس والبصل مما يخلط في الطعام قوله
يظهر لنا اشارة الى حمله يخرج لنا على الاخراج من الخفاء الى الظهور وقوله يوجد اشارة
الى حمله على الاخراج من العدم الى الوجود والظاهر يوجد والاظهر حمل يخرج على الاخراج
من الارض لان العادة في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض قوله من الاسناد
المجازي واقامة القابل مقام الفاعل القابل للانبات هو الحبة لا الارض وفي
الارض محل الانبات فالصواب واقامة المحل مقام الفاعل قوله تغيير
وبيان وقع موقع الحال سواء جعل بيانا او بدلا من قوله ما ينبت من الارض لافادة
طلب الاخراج لبعض هؤلاء المذكورات والظاهر ان المراد البعض الذي هو
هؤلاء فينبغي ان يجعل بيانا لما افاده من التبعيضية اي يخرج لبعض ما ينبت
الارض الذي ذلك البعض هؤلاء قوله اي الله او موسى الظاهر
موسى لكن الحكم بان هذا الطلب يستلزم الاستبدال انما هو من الله
وليس من شأن موسى فلذا رجحه ولا يخفى ان قال موسى يقتضي العطف على قلتم
وقال الله يقتضي حذف فدعا موسى واذا دعا قال الله فتأمل قوله
اتستبدلون ليس بانه طلبوا ابدال ما اعطوا وطلبهم لا يقتضي ذلك فيحتمل
انهم طلبوا مع ذلك وخطابهم بقوله اتستبدلون اشارة الى انهما لا
يجتمعان قوله فانه خير في اللذة آه وفي انه دال على تفضيلهم على الناس
واصطفا الله اياهم وفي ان اقوامهم مجتمعون ابدا لا يتفرقون لكسب معيشتهم
بل يمكن لهم الاجتماع ابدا في اثني عشر سبطا قوله ويؤيده انه غير منون
في مصحف ابن مسعود وحيث لم يكتب الالف في مصرا فلا يرد ان الاعجام
لم يكن في الصدر الاول فمن اين علم انه لم ينون لان تنوين المنصوب من
الحروف المكتوبة لا من المعلوم بالاعجام قوله مصر اسم قيل هو اسم بانيه
وعلى هذا فيه عجمة وتأنيث وعلمية ويجب منع صرفه فيتعين ان يكون صرفه
لتأويله بالبلد قوله احيطت بهم القباب احاطت بهم وفي الكشاف

وفي الكشاف جعلت محيطة بهم قوله ذلك اي بذلك ليعلم بعده كانه
اشارة الى جميع ما سبق وانما بعده لبعد بعضها حتى لو كان اشارة الى البوء
لم يكن على لفظ البعيد او للاشارة الى انهم ادركهم هذه الامور مع بعدهم عنها
لكونهم اهل الكتاب قوله مجازاة لهم هذا استغني عنه بقوله ذلك
بانهم كفروا الآية قوله وباؤا بالغضب من الله اي رجعوا به في القاموس باء
اليه رجع اليه وباء بذنبه بوءا وبواء احتمله قوله بغير الحق عندهم دفع بقوله
عندهم ما يتجه ان فائدة التقييد غير ظاهر اذ قتل النبي لا يجوز الا كذلك لا لام
للعهد وقيل الاظهر ان اللام للجنس والمراد بغير حق اذ ذو لام الجنس المبهم كالنكرة
ويؤيده ما في آل عمران من قوله بغير حق فيفيد انه لم يكن حقا باعتقادهم ايضا ويمكن
ان يقال فائدته اظهار معايب صنيعهم فانه قتل النبي ثم جماعة منهم ثم كونه
قتلا بغير الحق وهذا اوفق بما هو الظاهر من كون المنهي القتل بغير الحق في نفس الامر
سواء كان حقا عند القاتل اولا وان يمكن ان يقال الاقتصار على القتل بغير الحق
عندهم للتعرض بما هم فيه وقد توهمه ويمكن ان يقال لو لم يقيد بغير الحق لافاد انه
من خواص النبوة انه لو قتل احد بغير حق لا يقتص فقائدة التقييد ان يكون النظم
مفيدا لما هو الحكم الشرعي هذا كله اذا كان الغير بمعنى النفي اي بلا حق اما اذا كان
الغير بمعناه اي بسبب او مغاير للحق اي الباطل والتقييد مفيد لان قتلهم النبيين
بسبب الباطل وحمايته والظاهر ان قوله بانهم مما يتنازع فيه الكفر والقتل
فان صغار الذنوب سبب يؤدي الى الكبائر فان قلت من اين فهم ان
المؤدي الى الكفر بآيات الله وقتل النبيين كان صغار ذنوبهم لم لا يجوز
ان يكون الكبائر اخرى قلت لانه جعل مطلق العصيان والاعتداء عن حد الشرع
سببا على انه يحتمل ان يريد بالصغار ما هو صغار بالنسبة الى هذين العظيمين
ويحتمل ان يكون المراد بقوله بما عصوا انهم وقعوا في هذين بسبب العصيان
حيث التزموه ولم يتحملوا مع النبيين فانكروا آياتهم وقتلوهم قوله وقيل
الاشارة الى الكفر والقتل هذا مشترك بين هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي
ان يقدم على قوله وقيل كرر الاشارة ويكتفي بقوله وقيل الباء بمعنى مع قوله
وانما جوزت الاشارة بالمفرد الى شيئين فصاعدا كانه اراد انه اشارة
الى شيئين في التوجيه الاول والى الكثير في التوجيه الثاني ويمكن ان يجعل ضرب

الذلة والمسكنة شيئا واحدا فيكون الاشارة الى شيئين مطلقا **قوله** فيها خطوط
اى فى الافراس المذكورة فيما قبل وقوله وبلق عطف على سواد والتولع استطالة
البلق وكانه اراد بالبلق البياض لا حقيقته هو البياض والسواد وليس لك
ان تقول وبلق عطف على خطوط لانه يأباه ما نقل الكشاف عن ابى عبيدة
انه قال لرؤبة ان اردت بالضمير الخطوط فقل كانها وان اردت السواد
والبلق فقل كانهما فقال اردت ذلك ويلك وما ذكره بعينه ذكره الكشاف
فى توجيه ذلك فيما بعد وان بين ذلك نقله الى هذا الموضع اشارة الى هذا
الموضع اشارة الى انه غفل الكشاف فى هذا المقام وفاته احتياج ذلك الى التوجيه
قوله فسموا باسمها اى سموا نصران ثم ادخل ياء النسبة للمبالغة او
سموا من اسمها بان نسبوا اليها وسموا نصرانيا ويؤيد الاول الجمع على نصارى
والا لكان الجمع نصرانيين قال المحقق التفتازانى لا يظهر وجه ايراد ضربت عليهم
الذلة والمسكنة الآية وقوله ان الذين آمنوا الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم
فيما بين تعداد النعم استطرادا قلت وجهه ان تعداد النعم وتذكيرها فى
معنى الامر بشكرها والنهى عن الغفلة عنها فذكر نكايات الكفر مما يؤيده وذكر
ان الذين كفروا وآمنوا الكان لهم اجرهم يؤيد ايجاب العمل بالامر بالشكر لان
الايمان لا ينفعه الامر فذكر ما يجعله راجيا مما لا بد منه فى مقام الامر بالذكر والشكر
قوله يريد به ويمكن ان يخص بالمخلصين كما هو المتبادر ويجعل من آمن
بالتقدير لا من المعطوفات **قوله** من امن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا
اكتفى بذكر اثنين من المؤمن به لان ذكر اول الشيء وآخره منبئ عن الاحاطة
وينبغى حمل صالحا على العموم اى كل صالح وجب العمل به وكانه اشار اليه
بقوله عاملا بمقتضى شرعه **قوله** حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن
المقصرون فى تضييع العمر لا وجه لتخصيص الخوف من العقاب بالكفار بل هو
مشترك بينهم وبين المقصر فى العمل وكذا التخصيص فى الحزن باحدهما وكانه خص
نفى الخوف والحزن بالآخرة لانه لا يخرج عن الخوف والحزن احد فى الدنيا و
لك ان تريد نفى الخوف والحزن مطلقا لان خوف المؤمن وحزنه كلا خوف
ولا حزن لانه مثاب بهما **قوله** والجملة اى تمام المبتدأ وخبره وهذه الجملة
الملتبسة منهما وقوله لتضمن المسند اليه معنى الشرط يتجه عليه ان تضمن المسند اليه

اليه لا يصح الفا لانه لا يدخل خبر كان وغيرها مما يدخل على المبتدأ او الخبر والفاء لم يذكر
فى النحو انه يصح لتضمن البدل من المبتدأ معنى الشرط صحة دخول الفاء فى خبره لكنه
يتجه قال به جار الله فى الكشاف **قوله** روى ان موسى عليه السلام لما
جاءهم بالتورية قال المحقق التفتازانى وكانه حصل لهم بعد هذا القسر والالجاء
قبول اختيارى او كان يكفى فى الامم السالفة مثل هذا الايمان قلت يكفى فى
هذه الامة ايضا مثل هذا الايمان وهو الايمان من خوف الاهلاك فى الاحكام
الدنيوية كما هو ظ فى شان المنافقين وايمانهم برفع الطور فوقهم مثل ايمان سابقيه
لكنه من خوف السيف وليس فى اخذ الميثاق برفع الطور دلالة على انهم صاروا
مقبولين عند الله فتأمل **قوله** او اعملوا به لعلكم تتقون اعتبر العمل ليتم
ترتب رجاء التقوى عليه اذ لا تقوى بدون العمل والظاهر انه لا حاجة اليه اذ
بمجرد العلم يتجه رجاء التقوى لان العالم يرجى منه العمل **قوله** ويجوز عند المعتزلة ان
يتعلق بالقول المحذوف لانه يمكن تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم وعلى هذا
جوزان يتعلق بالامر باعتبار الطلب دون المطلوب ولو كان قوله لعلكم تتقون
من قبيل قتل بنو فلان والقاتل بعضهم لصح عند الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول
المقدر بالارادة **قوله** اعرضتم عن الوفاء بالميثاق بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى
لتذكر ما فيه **قوله** ولو فى الاصل لامتناع الشيء لامتناع غيره آه هذا غير متفق بين
سيبويه والكوفيين كما توهمه سوق كلامه اذ هى عند سيبويه كلمة بنفسها
وليست لو الداخلة على لا لان لفظ لا لا يدخل على الماضى فى غير الدعاء والا مكررا فى
الاغلب والفعل لا يحذف جوابا بعد لو وجوبا بدون المفسر **قوله** وعند الكوفيين
فاعل فعله محذوف فلولا فضل الله يتقدر بلولا فضل الله موجود او يتقدر بلولا
وجد فضل الله **قوله** اللام توطئة للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب او اللام
لتقدير القسم اى والله لقد علمتم اذ اللام الموطئة للقسم ما يدخل شرطا تاخر عنه
القسم فى جزائه ليجعله جوابا نحو والله لئن اكرمتنى لقد اكرمتك وجعل السبت
مصدر ليفيد ان الاعتداء فى تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك عند وافى يوم
السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدى فيه ما نسى الضمير فيه للنجوى للعبادة **قوله** واذا
كان يوم السبت لم يبق حوت فى البحر الا حضر هناك عبارة الكشاف ما كان
يبقى حوت فى البحر الا حضر فيه قال المحقق التفتازانى التركيب من باب التنازع

وقيل كان زايدة وفيها ضمير الشأن لا يفيد المقصود بهذا فتأمل **قوله** وشرعوا
اليها الجداول قال المحقق التفتازاني قيل اظهروا من شرع من الدين كذا ابتين ولا يخفى
بعده وقيل جعلوا الجداول كالشارع المنتهي اليه وليس من اللغة والاحسن اشرعوا
من اشرع الباب الى الطريق اذا جعل بابه على طريق نافذ **قوله** جامعين بين
صورة القردة والخسا وفي بعض النسخ الخسوء وكلاهما مصدر خسأ الكلب بعد
وهذا المعنى هو المراد بالصغار واما ذكر الطرد فلا استيفاء معنى الخسوء لا لبيان المراد
والاكان الخاسي بمعنى الطارد وقال القاموس الخاسي من الكلاب والخنازير
المبعد لا يترك ان يدنو من الناس وبقوله جامعين اشارة الى ان خاسئين
خبر ثان لا صفة قردة والا لوجب خاسئة فان قلت القردة لا يكون الا ذليلا
قلت وصفهم بالصغار عند الله دفعا لتوهم ان يجعل مسخهم وتعجيل عذابهم
في الدنيا لدفع ذنوبهم ورفع درجاتهم **قوله** فجعلناها اي المسخة او العقوبة
الظاهر ان الضمير للكون قردة فينبغي التذكير فاوله بالمسخة والعقوبة
لتأنيث الضمير والاظهر ان الكون في كونوا قردة للصيرورة فتأنيث ضمير
فجعلناها للصيرورة وذلك ان يجعل الضمير لهم ويجوز التأنيث لكونهم قردة
قوله من الامم اذ ذكرت حالهم فيه انه لا يتجه حينئذ تفريع فجعلناها على الحكم
بكونهم قردة خاسئين لان الجعل للامم السابقة كان قبل هذا القول وغاية
التوجيه ان يقال فجعلناها تفصيل لما علموا والفاء للتفصيل لا للتفريع وقوله
ومنه النكل للقيد في القاموس النكل بالكسر القيد الشديد او قيد من النار **قوله**
لاجل ما تقدم عليها جعل اللام للتعليل لا صلة للنكال كما في الوجوه الآخر وحمل
قبلها وما بعدها على الذنوب المتقدمة والمتأخرة عن الصيرورة وح ينبغي
ان يجوز النكال بمعنى العقوبة كما صرح به الكشاف فقال وقيل نكالا اي عقوبة
منكلة لاجل ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر فينبغي ان يقول او عقوبة لاجل ما تقدم
عليها من ذنوبهم وما تأخر ولا يناسب ح نكالا لما بين يديها قوله وموعظة
للمتقين واورد عليه انه لا ذنب بعد المسخة واجيب بان من ذنوبهم
ما بقي اثرها بعدهم فيكون الذنب بعد المسخة باعتبار البقاء لا باعتبار الحدوث
واقول يحتمل ان يجوز مسخهم في زمان له امتداد ومسخ بعضهم ولم يرجع الباقي
من الاعتداء فمسخ فتلك العقوبة لذلك البعض لاجل الذنب المتأخر عن

المسخ والله تعالى اعلم والموعظة ما يذكر مما يلين به القلب ثوابا كان او عقابا
فلذا قال لكل متقي سمعها فلا يرد انه لا يختص بمتقي سمعها بل يعم من شاهدها ايضا **قوله**
وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتل ابنه بنو اخيه طمعا في ميراثه يعني من الشيخ
قد غير عبارة الكشاف اصلاحا له فان فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله بنو اخيه
ليرثوه وينافيه ما ذكر في آخر القصة ان المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان وفلان
لابني عمه فاصلحه بزيادة الابن وجعل حذف الابن سهو الناسخ ولعل هذا له
مناف آخر وهو ما ذكر في آخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك فالصواب
ان السهو في قوله بنو اخيه والصواب بنو عمه كما في كتب التفسير **قوله** لان الهزء
في مثل هذا اي فيما هو اخبار عن الله واسناد حكم اليه لا تجاوزهم هنا مطلقا
لينافي قصد التهكم في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم **قوله** نفى عن نفسه ما رمي به
اه واري والله اعلم انه كلام موضوع موضع نعوذ بالله من ان نكون من
الجاهلين كما وضع مالي لا اعبد الذي فطرني موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم
وفيه اشعار بان مظنة الهزء بالحكم الذي يبلغ من الله كمال الجهل وهو ادخل في
امحاض النصح حيث لا يريد المتكلم للمخاطب الا ما يريد لنفسه ويعين على القبول
قوله وكان حقه ان يقولوا اي شيء هي او كيف هي قد ذكر النكتة العدول
عما هو الاكثر الاوضح في المقام ما لا يخفى لطفه وبلاغة الكشاف بما يبوح به وليس
من قبيل ارتكاب مؤنة لتوهم ان ما لا يجوز سؤالا عن الوصف كيف وقوله
اي ما حالها وما صفتها وقوله لان ما يسأل به عن الجنس غالبا يدل على انه
نادرا يجوز لغيره فلا يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني انه قد تقرر في الاذهان
ان كلمة ما انما يجوز سؤالا عن مدلول الاسم او الحقيقة وان السؤال عن الصفة
انما يجوز بكيف او باي فزعموا ان ما ههنا اقيمت مقام كيف او اي اي ما حال
هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها اوصاف خارجة عما عليه جنس البقرة
وليس ما تقرر في الاذهان حقا اذ قد يسأل بما عن الوصف فيقال ما زيد فيجاب
بالفاضل والكريم على ما سيجيء في مواضع من الكشاف وصرح به المفتاح ويمكن
ان يحمل ما هي على حذف مضاف اي ما حالها فيكون سؤالا عن نوع حال
نوع عليه هذه الخاصية واعلم ان الله تعالى وبخهم بهذا الامر في عبادة العجل
بالحكم كيف عبدتم ما هو في صورة البقرة مع ان الطبع لا يقبل ان يخلق السر

فيه خاصية يحيى بها ميت لمعجزة نبيه وكيف قبلتم قول السامري انه الهكم ولا
تقبلون قول الله انه يحيى بضرب لحمه على الميت وتعدونه هزوا قوله لا مسنة
ولا فتية الفتاة الفتي الشابة والشاب من الان وكفى وعنيه يعم كل شيء
والنصف محركة بين الحديثة والمسنة من النساء قال يعني المطرباح نواعم بين
ابكار وعون الناعمة اللدنة اللينة قوله وعود هذه الكنايات واجراء تلك
الصفات على البقرة تدل على ان المراد منها معينة وما يدل على تعينها استفسارهم
عنها لان المجمل يحتاج الى الاستفسار دون المطلق ولو كانت مطلقة كان
الاستفسار على توهم الاجمال منهم لاستبعادهم ان يحيى هذه الخاصية في كل بقرة
واعلم انه لو كانت البقرة مطلقة يجوز قوله تقبل وقد كان مقتضى الظاهر
قال للاستقبال بالنظر الى ما قبله اي قال لعبد شاء الكم ومراجعتكم ولو كانت معينة
يجوز تعبير الماضي بلفظ الحال واستحضار اله لصورة الحال قوله والمروي عنه
عليه السلام فان قلت الحديث نص فكيف جعل مؤيدا للرأي الثاني قلت
لانه خبر الاحاد فلا يجوز دليلا عليه على انه يمكن تأويل الحديث بان المراد بقوله
عليه السلام لو ذبحوا اي بقرة لاجزأتهم ان العمل بما يفهم من الدليل يجزي المجتهد
وان لم يكن حكمه اتاه في نفس الامر وبان الاجزاء مبني على انقلاب المخصوصة
مطلقة بان هذه الخاصية في قدرة الله لا يتوقف على بقرة مخصوصة ولكن هم
قوم شددوا على انفسهم بالتجاج والتعمق في الامور فشدد الله عليهم بجعل
المأمور به بقرة مخصوصة قوله اي ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون به قال
المحقق التفتازاني يتوهم انه لم يجعل التقدير من اول الامر ما تؤمرون به ليكون
الحذف حذف العائد المفعول دون المجرور وظاهر العبارة انه حذف
المنصوب من اول الامر لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكثر
استعماله حتى لحقت بالافعال المتعدية الى مفعولين وصار ما
تؤمرون في معنى ما تؤمرونه ولذا جعل تؤمرون به المعنى دون التقدير
وجعل المصدر الحاصل بالتأويل بمعنى المفعول قليل انما كثر ذلك في صيغة
المصدر هذا وبما ذكره يندفع ايضا ان حذف هذا العائد المجرور يجوز لانه
مجرور بحرف يطلبه الفعل لكنه قد سبق منه ما دل على انه لم يحفظ ان
لا قشنه في حذف هذا المجرور وظن ان النزاع في حذف المجرور مطلقا فتذكر قوله

قوله الفقوع نصوع الصفرة جعل الكشاف الفقوع غاية شدة الصفرة وفي القاموس
جعل بمعنى اشتداد الصفرة او خلوصه والنصوع الخلوص ونصوع اللون في
شدة بياضه على ما في القاموس فقوله نصوع الصفرة بمعنى خلوصها وبعيد حمله
على شدة الصفرة باستعارة النصوع عن شدة البياض لشدة الصفرة وقوله و
لذلك يؤكد به لم يرد به التأكيد الاصطلاحي بل الوصف للتأكيد نحو نفخة واحدة قوله
وفي اسناده الى اللون لا بان جعل اللون مبتدا وفاقع خبره والجملة صفة صفراء
لانه عدول عن الاستعمال الشايع وهو وصف الصفراء بالفاقع من غير داع بل بان
جعل اللون فاعل الفاقع واما الملابسة فهي الحالية والمحلية او السببية فتأمل
وكون فاقع لونها في قوة شديدة الصفرة وصفرتها مبني على ظهور ان اللون
صفرة فذكر لونها بمنزلة ذكر صفرتها قوله تلك خيلي منه وتلك ركابي
هن صفر اولادها كالزبيب الركاب كالكتاب الابل التي يسار عليها وجمعه
ركب ككتب ولا واحد للركاب من لفظه وواحدها الراحلة والتشبيه بالزبيب
على في الوصف بالسواد وان كان منه ما هو احمر او اصفر ويحتمل ان يجوز صفر
على ظاهره خبرا لقوله هن ويجوز اولادها كالزبيب جملة وقعت صفة لصفر
فلا يجوز فيه استشهاد ويجعل الصفر بمعنى السواد دور وهذا الاحتمال يدعوي انه
لا يحسن الا بالعطف اي واولادها كالزبيب غير مسموع على ان ترك بيان
لو كان الركاب وبيان لون الاولاد لا وجه له قوله وفيه نظر لان الصفرة
بهذا المعنى لا يؤكد بالفقوع ولا يندفع هذا النظر بما ذكره المحقق التفتازاني ان
استعمال الصفرة في السواد استعارة فيجوز ان يستعار الفقوع لشدة
السواد لان الحق ان استعمال الصفرة وان جاءت بمعنى السود
لكن لم يجئ وصفها بالفاقع فالوصف بالفاقع يبعد حملها على السواد ولا يتجه ايضا
ما يمكن ان يقال فليكن وصفه بالفاقع تجريدا قوله والسرور في الاصل لذة
لما فسر السرور بالاعجاب فسر اصل السرور بالفتح اذ هو اسم وبالضم مصدر
السرور كالشر بالضم وللتنبيه على ان المراد المفتوح الاول لا مضمومه الذي هو
المصدر قال من السر بمعنى بالضم ومن لم يفرق قال ان السرور بالضم والسر
بالكسر قوله تكرير للسؤال الاول بيان لقوله للسؤال الاول على ان السؤال الثاني
يخالف الاول وفيه تعريض بالكشاف حيث جعل الثاني تكرار اللاول وقوله

والاستئناف زائدا اما تركيب توصيفي او اضافي وبنبه به على ان الحق بالتكرير
تاكيد السوال وتقريره كما هو شان التكريرات لبنى لف جنسه بالفصل بين الامم
والتابع بكثير بل المقصود من التكرير استئناف السوال والتنبيه على انا جهلنا
الاول ولم نفهم ما البيان فنطلب بيانا زائدا قوله اعتذار عنه اي عن تكرير السوال
او منع عن اعادة الجواب بالتنبيه على انه لا ينفع وانما المطلوب باعادة
السوال جواب آخر قوله وقرى ان الباقر قارئه الامام محمد الباقر على ما في
الكشاف وكانه عدل عن النسبة لعدم وضوح الرواية عنده وقرى مع الباقر
تشابه بالتذكير لفظ الباقر قوله لو لم يستثنوا لما بين لهم آخر الابد اي لما
بينت البقرة الى آخر الابد فآخر الابد منصوب بنزع الخافض لا بتقدير في
وفيه مبالغة في تابيد عدم البيان لانه لا ينتهي عدم البيان لانه آخر للابد ولا حاجة الى
ما قال المحقق التفتازاني ان المعنى ما بينت لهم الى الابد الذي هو آخر الاوقات
واذا لم تبين البقرة لم يبين القاتل فالحديث بجامع تفسيري لمهتدون ولا
تخصه بالبقرة وقال المحقق التفتازاني يسمى ان شاء الله باستثناء
لصرفها الكلام عن الجزم وعن الثبوت في الحال بعني بعلاقة المشابهة بالاستثناء
في الصرف لكن الصرف عن الثبوت في الحال لا يتناول جميع الموارد فانه لا
يتناول اني فاعل غدا ان شاء الله والاظهر انه سمي به لانه يشتمل على مقصود
في الاستثناء وهو انه لا امر الا بمشية الله قوله واحتج به اصحابنا على ان
الحادث بارادة الله تعالى ولا يرده حكاية قولهم واعتقادهم لا يصير حجة
وانه يصح ان يجوز مبنيا على ترددهم في الامر من الله كما يفصح عنه قولهم اتتخذنا
هزوا الا ان النبي عليه السلام استحسن تعليقهم واثبت لهم اليمن والبركة
الا ان يقال خبر الآحاد لا ينفع في الاعتقاديات ويتجه ايضا على الاحتجاج
بانفكاك الارادة عن الامر انه انما يجوز حجة لو كان معنى قولهم لمهتدون
لا اهتدى الى المراد ذبحها او الى القاتل بالذبح اما لو كان المراد ان شاء الله
اهتدائنا في امر لكنا مهتدين فلا ولهذا اطلقوا الاهتداء قوله ولا ذلول
صفة البقرة بمعنى غير ذلول اشارة الى ان لا بمعنى غير وهل هو اسم
كما صرح السخاوي اجرى اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الحرف او حرف
كما كان وتظهره الا الصفة فانه بمعنى غير ولا قائل باسميتها على ما ذكره

ذكره المحقق التفتازاني ويؤيده ان مناط الاسمية والفعلية والحرفية
المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول من الذل بكسر الذال ضد الصعب
والذلول بالضم ضد العز وقوله ولا الثانية مزيدة لتاكيد الاولى اي لتاكيد
نفي تضمنه لا بمعنى غير وهذه الزائدة لازمة لوجوب تكرير لا في هذه الصورة
واما قول العوام انا لا راكب والان اعم من اللاجوان فغير مستند
الى حجة كذا في الرضي وجعله قراءة بالفتح في تقدير لا ذلول حيث هي بعيد من حيث
المعنى والاولى ان يقال هي نظر الى صورته لا كما في كتب بلا مال بالفتح قال الرضي
وذلك كما بني مع لا الزائدة قال الشاعر لم يكن عطفان لا ذنوب لها
الى لاتت ذوو احسابها فلا زائدة وقد اعتبرت فبنت الاسم بعدها فما
ظنك بجواز البناء مع عدم زيادتها لكنه مع ذلك قليل هذا كلامه ونحو
قولك مررت برجل لا بخيل من قبيل الآية لان الظاهر انه مدح للرجل
بانه لا بخيل حيث هو لانه ينبغي للبخل عن مكان هو فيه ويجوز كل من في هذا
المكان كرما بمشاهدة كرمه وقس عليه لا جبان قوله ولا تسقي من اسقى لان السقي
الحرث من سقيه مجاز قال الصحاح سقيته لشفته واسقيته لماشيته وارضه
قوله قالوا الآن جئت بالحق اعتذار عن كثرة سوالهم وابراء لذمتهم عن
العناد واثبات لطلب الحق لا لعنادهم وكانهم لعلمهم بهذه البقرة الممتازة
في القبيلة ظنوا ان البقرة التي بهذه خاصيتها لو كانت لكانت اياها فطلبوا
تعيينه الى ان ظهر انها هي فلما وافق ظنهم قالوا الآن جئت بالحق والمراد بالحق
القول المطابق للواقع ولم يريدوا ان ما سبق لم يكن حقا بل ارادوا انه لم
يظهر الحق به كمال الظهور فلم يجئ بالحق بل اومى به واما قوله اي بحقيقة وصف
البقرة فمبني على حمل الحق بمعنى حقيقة الامر وهي من معاني الحق وكذلك
ان يحمل الحق بمعنى الامر المقضي او بما في الذمة وجميع هذه المعاني مصرح في القاموس
قوله فيه اختصار والتقدير فحصلوا البقرة لا حاجة الى التقدير لان المطلوب
انهم ذبحوا وظاهر انه لا يجوز بدون التحصيل قوله وما كادوا يفعلون لعل
المراد انهم ذبحوها من غير رغبة واخلاص بل خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون
المراد وما كادوا يفعلون ما امروا به بعد الذبح من ضرب بعضها على الميت
قوله او لغلاء ثمنها اخرها عن خوف الفضيحة على عكس ما في الكشاف

لتيصل بما يتعلق به من الحكاية اولان البقرة الموصوفة لا توجد على ما في الكشاف حيث
قال طلبوها اربعين سنة وطلبهم اما لعدم اطلاعهم على بقرة الشيخ الصالح او لطلب
مثلها الفلاء ثمنها رجاء ان يشتروه بثمن ادنى قوله اللهم انى استودعكها
لبنى في الكشاف لابنى ونيما بعد فنشا وموها اليتيم وانه لكن في بعض نسخ الكتاب
لابنى واليتيم واقبها وكان تانيث الضمير سهوا وفي بعض النسخ لبنى واليتيم وكانه
غير بما الناظرون لتصحيح التانيث والتانيث اولى بالتغيير قوله اختصمتم في
شانها يعنى التدارء مجاز عن الاختصام او كناية عنه وكانه قدم المجاز على
الحقيقة لان تعلق في بالاختصام اظهر وقوله اذ المتخاص يدفع بعضهم بعضا
الظاهر بعضها كانه غفل عن تبديله الجمع الواقع في عبارة الكشاف بالتثنية
فذكر قول الكشاف بعضهم بعضا وتدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه
فالطرح اما نفس دفع الصاحب او سببه تردد فيه الكشاف كما تردد دا
في ضربت تاديبا بان التاديب اما نفس الضرب او امر آخر يترتب عليه
فعلى الاول الباء في قوله بان طرح للملابسة وعلى الثاني للسببية وبهذا اندفع
ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من ان طرح القتل اذا كان
دفعا للقتل لا يصح تدافعتم بهذا الاعتبار لان كلا منهما دفع القتل على صاحبه لانه
دفع لنفس صاحبه وهو مقتضى تدافعتم وذلك لان ما ذكره انما يتجه لو جعل
الكشاف طرح القتل دفعا لانه دفع القتل اما لو جعله دفعا لانه نفس دفع الصاحب
فلا فتامل قوله مظهره لا محالة قيل بدلالة العدول الى الجملة الاسمية قوله
وما بينهما اعتراض لا بد للجملة الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم ومطلقا
على اختلاف فيها وفائدته توبيخهم على الاختصام الباطل لانه لا فائدة
فيه اذ الله مخرج لا محالة والاظهر انه جملة حالية باعتبار العلم اى اذا دارأتم
وانتم تعلمون ان الله مخرج لا محالة وهو ادخل في التوبيخ واسبك في النظم
قوله فقلنا اضربوه عطف على ادارأتم وما بينهما اعتراض او على قتلتم ان كان
اضربوه قوله والضمير للنفس والتذكير باعتبار الشخص او القتيل والاظهر
ان التذكير لتذكير المعنى واذا كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس
فيجوز وانما ذكر هذا الضمير مع سبق تانيث ضميره تفننا او تمييزا بين هذا
الضمير والضمير الذى يأتي بعده لتوضيح المراد قوله ببعضها اى ببعض كان

كان يعنى بعضها مطلقا مجمل وانما لم يجوزوا السؤال لانهم علموا ان مبالغتهم في
السؤال ادى الى ما ادى والقول بتعيينه انسب بحالهم اذ لو لم يعين لسألوا و
الاصغران القلب واللسان ومنه المثل المرء باصغريه ومما عين به البعض في
الكشاف الغضروف وهو اصل الاذن والبضعة بين الكتفين قوله والخطاب
مع من حضر حيوة القتيل والمقصود اظهار قدرته تعالى والظاهر انه لا بد من
تقدير القول اى فقلنا كذلك يحيى الله الموتى او الخطاب مع من حضر نزول
الاية ويؤيده الاستغناء عن تقدير القول والمقصود اما نفي الاسباب يعنى
يحيى بلا سبب كما احيى القتيل بلا سبب اذ من الظاهر انه لا مناسبة بين
الاحياء وضرب اللحم على الميت فكلما يجعل سببا للحيوة فهو امر مقارن والمهم
مستقل بامره واما اذا اظهار الحشر فالاظهر ان لا يخص بمن حضر نزول الاية
بل يجعل لكل من يسمع الاية قوله لكى يكمل عقلكم يعنى المراد بالتعقل الذى
هو الغرض من ارادة الايات التعقل الكامل والا فهم يعقلون بلا شبهة
او المراد اثر التعقل اعنى العمل فان انتفاءه نزل عقلهم منزلة العدم قوله
وتعلموا ان من قدر على احياء نفس وتعلموا انه لا يصح رد ما نزل عليكم لمخالفة
عقولكم لانه لا مجال لاحاطة العلم بامره قوله وان المؤثر في الحقيقة هو الله
وغير ذلك مما في الكشاف ومما يناسب بهذه القصة اشد مناسبة
ولم يذكروه هو التنبيه على ان التمول والغنى من عند الله ينبغى ان يطلب منه
لا بمخالفة امره فانه اغنى اليتيم بملاء جلد البقرة ذهبا ولم ينل قاتل
النفس شيئا من التمول قوله وشرة الصبا الشرة كالغلة نشاط الشباب
والصبا بالفتح والمد والكسر والقصر جهله الفتوة قوله ثم للاستبعاد
والقسوة يعنى لا للتراخى في الزمان كما هو حقيقته ولا للتفاوت في المرتبة
بين المعطوف والمعطوف عليه بل لاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف
عليه ويحتمل ان يكون للتراخى في الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين
لا قسوة قلوب آبائهم يعنى لبعد عهدكم عن هذه الايات وعدم تذكر
كم قست قلوبكم فيكون فيه مزيد حث على ما امروا من الذكر فيل قست قلوبكم
استعارة تبعية مع قرينتها لان اسناد القساوة الى القلوب قرينة
للاستعارة بها لعدم تأثر القلب من المواعظ والآيات وهو الذى حسن

تفريع قوله فهي كالحجارة واشد قسوة ولو جعل قلوبكم استعارة بالكناية
وقست قرينتها لم يحسن بل لا يصح التفريع كما لا يخفى على من له دربة في معرفة لطائف
البيان اقول وهذا يرد على السكاكي في رد الاستعارة التبعية الى الاستعارة بالكناية
قوله والمعنى انه في القساوة مثل الحجارة نبه بقوله مثل الحجارة على ان الكاف
اسم يستغنى عن تقدير المتعلق والمعطوف عليه لقوله او اشد وتجنب عن
عطف المفرد على الجملة على ما هو الاصح قوله كالحديد لا يناسب تشبيهه بالحديد
لانه ايضا يتأثر بحكم الله كيف وقد صار كالشمع في كف داود عليه السلام بحكمه تعالى
فينبغي ان يراد ما بلغ في القساوة بحيث لا يتأثر اصلا ولو وهما قوله ولعضده
قراءة الجر بالفتح لكون اشد غير منصرف وفيه بيان لمراد الكشاف بقوله
ولعضده نصب الدال اذ فتح الدال ليس نصبا وقد تقرر ان دأبه انه
اذا اضاف النصب والرفع او الجر او الجزم الى الحرف اراد به مجرد الحركة
او السكون واذا اضاف الى الكلمة اراد به الاعراب قوله لما في اشد من
المبالغة والدلالة على اشتداد القسوتين ذكر للعدول عن الاخصر وهو قسى
او الاشبع اذ قل ما يفصل في الثلاثي باشد ونحوه نكتتين اوليهما المبالغة في التفصيل
لان في اشد دلالة على التفصيل من حيث الصورة والمادة وثانيهما ان المراد
باشد ليس التوصل بل التفضيل في الشدة واشار الى رجحان الاول بتقديمها لان
استعماله للتوصل اكثر والتشبيه بالحجارة في القساوة انسب لقوله ثم قست
قلوبكم من التشبيه به في شدة القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى
يقتضي ان يجوز التشبيه بالحجارة في شدة القساوة فتأمل ويمكن ان يقال ابرز
القساوة في معرض العيوب تنبيها على انها من العيوب قوله واو للتخيير او
للترديد دفع به شبهة الشك في كلام علام الغيوب ومعنى التخيير ان من
عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وبما هو اشد قساوة ومعنى الترديد
ان منهم من شبهها بالحجارة لعدم امعان النظر في حالها ومنهم من شبهها بالاقسى
منها لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار اقسام القلوب قد
ترك بيان المعنى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة من عطفه على الكاف
من غير تقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب وتأكيد الترجيح الثاني فان
قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها اشد منها او كاشد منها

منها وكل منهما يقتضي مرتبة اخرى من عدم التأثر قلت التشبيه للمبالغة والمبالغ
مخير نعم لو كان التشبيه لبيان الحال لم يصح التخيير ويحتمل جعل او بمعنى بل
بتقدير المبتدأ اي بل هو اشد قسوة وانما قدر المبتدأ لانه مخصوص بعطف الجملة
قوله تعليل للتفضيل عدل عن جعله بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان البيان
يقتضي الفصل فجعله تعليلا لجعل الجملة حالية مشعرة بالتعليل وكان الكشاف ايضا
اراد البيان بالتعليل لا البيان البياني واما ما قال المحقق التفتازاني يريد به
بيان قسوة فلا يظهر وجهه لانه اذا كان بيانا في المعنى كيف يصح عطفه وترك جعله
بيانا قوله وينفجر منه الانهار لم يجعل ينفجر الانهار مجازا عن حروف تنبع فوق
منها ما كثير كما جعله الكشاف لانه لا وجه لتأويل ما اخبر به الله من غير ما يوجبه ولا يمتنع
ان يجوز احجار ينفجر منها انهار قوله والخشية مجاز عن الانقياد اورد عليه ان
انقياد الحجر لما اراد الله به قسرا والجاء وعدم انقياد قلوبهم لما اراد الله منهم
اختيارا فكيف يفيد كون قلوبهم اقسى منه فينبغي ان يحمل على ان من الحجارة
ما يهبط من خشية الله بخلق الله العقل والحيوة فيها ويمكن دفعه بان ما راده
من الآيات مما يقسي القلب ويلجئه الى التأثير فلما لم يتأثر قلوبهم عن القاسرات
الكثيرة ويتأثر الحجر من قاسر واحد يجوز قلوبهم اشد قسوة واما الحمل على خلق الحيوة
والعقل فيناسب كون القلب اشد من الحجارة في نفسها وهو المناسب لقصد
المقام قوله وعيد على ذلك او تحريض على ما يراد منهم قوله او بالتاء ضما الى
ما بعده فيكون انتقالا من خطابهم الى خطاب المؤمنين ويجوز وعدا لهم لا وعيدا
ولا يخفى انه مع التاء يجوز ان يجعل خطابا لليهود ووعيدا لهم بل هو اوفق بالنظر
من الغيبة لانه كان المقام مقام الخطاب والغيبة ليست الا بطريق الالتفات
وكانه جعل الخطاب مضموما الى ما بعده لاتصاله بما بعده واستبعاد كون
خطابين متصلين متغايرين في المخاطب وان كان قراءة الغيبة تستدعي
كون الخطاب مع اليهود وفي بعض النسخ بالياء ضما الى ما بعده بجعل الياء تحتانية
والضم الى ما بعده صح باعتبار غيبة ان يؤمنوا ومنهم الى غير ذلك وهو الموافق
لكتب القراءة وفي النسخ ابن كثير ونافع ويعقوب وابو بكر والباقون وفي
بعض النسخ ابن كثير بالياء والباقون بالتاء والموافق لكتب القراءة هذه
النسخة دون الاولى قوله ان يصدقوكم يشير بانه جعل اللام في قوله ان يؤمنوا

لكم كاللام في وما انت بمؤمن لنا وهو لا يجوز في معمول الفعل الا ان يتقدم ولو اريد
جعله مفعولا به لقوله يؤمنوا لوجب تضمين الاستجابة اي ان يصدقوكم مستجيبين لكم
كما في قوله تعالى فآمن له لوط وحمل كلامه على هذا المقصد بعيد وقوله او ليؤمنوا لاجل
دعوتكم اشارة الى توجيه آخر من حمل الايمان على الشرعي وجعله مستغنيا عن المفعول
وجعل لكم مفعولا له وقوله يعني اليهود اشارة الى ان الضمير راجع الى جنس اليهود
ليصح جعل طائفة منهم مطبوع الايمان وطائفة محرفين وان نوقش فيه بانه
يصح ان يجعل الضمير لليهود المعاصرين للمسلمين وطائفة منهم محرفون كاسلافهم
لان المناقشة مندفعة بان كون العناد والمكابرة مما ورثوه ادخل في استبعاد
الطمع وتسلية المسلمين عن الاضطراب عما شاهدوه منهم ولكن ان يجوز
قوله افتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم الى آخر الدنيا ويجوز فيه اخبارا عن الغيب
بان اليهود كلهم بعيدون عن الايمان قوله او تأويله اي يحرفون تأويله
ولا يأولونه على نهج الحق بل على طبق مشتهاهم ويلايم التأويل قوله من بعد
عقلوه اي فهموا لعقولهم ولم يبق لهم ريبة اشد ملائمة فتأمل قوله وقيل
هؤلاء من السبعين قال المحقق التفتازاني فعلى الاول التحريف بمعنى التغيير
وعلى الثاني بمعنى الزيادة ويمكن حمله على التغيير كما هو ظاهر التحريف على
التقديرين لانهم اذا افتروا انه قال الله ان استطعتم ان تفعلوا هذه
الاشياء فافعلوا وان شئتم فلا تفعلوا فقد غيروا جميع اوامره ونواهيه تعالى
ومما افاده المحقق التفتازاني ايضا قوله ولا يخفى ان فيما افتروا شاهدا على فساده
حيث علق الامر بالاستطاعة والنهي بالمشية وهما لا يتقابلان وكانهم ارادوا
بالامر غير الواجب على معنى افعلوا ان شئتم وان شئتم فلا تفعلوا ولا يخفى
ان دعوى كمال ظهور شاهد الفساد فيما في التوجيه المفيد للسداد ويمكن جعل
تعليق الامر بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي بالمشية بان مشية عدم فعل
ما امر الله لا يجوز الا لعدم الاستطاعة قوله فيما فعلوا الفريقين نفاقهم لاهل
الاسلام ظاهر ولعن منهم باعتبار انهم يظهرون التصلب في اليهودية لا التصلب
لهم اذ لو كانوا اصلبا لكانوا كالمجاهرين قوله ليحتجوا عليكم بما انزل ربكم في كتابه
اشار الى ان المحاجة بمعنى الاحتجاج وليس بمعنى المفاعلة وان المحاجة بما فتح
الله عليهم عند الرب كناية عن المحاجة بما في كتابه لئلا يشكل وجه الجمع بين قوله

بين قوله به وعند ربكم ولا يحتاج الى جعله بدلا عن قوله به على ان فيه نظرا لوجوب اتحاد
البدل والمبدل منه في الاعراب والى جعله حالا عن به على ما ذكره المحقق التفتازاني
ويمكن ان يجعل المحاجة به عند الرب عبارة عن المباهلة في تحقيق ما يحدثونه
فتكون المحاجة على مقتضى المفاعلة قوله وفيه نظر اذ الاخفاء لا يدفعه ويمكن
دفعه بان المحاجة بانكم بلغتم وخالفتم تندفع بالاخفاء فافهم لا القيل للاشارة
الى ان الاخفاء لا يندفع قال الله تعالى او لا يعلمون ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون
لانا نقول مع عدم علمهم بذلك ايضا يعلمون وعدم علمهم انما يتصور فيما كان حالهم
لا فيما جاء من عند الله قوله ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب جهلة لا يوقنون
الكتاب كانه جعل الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب ويجوز وصفا
كاشفا للاميين والاظهر ان المراد به التورية من معاني الكتاب على ما في القاموس
وقوله اميون كالدليل على عدم علمهم الكتاب قوله تمني كتاب الله اول
ليلة تمني داود الزبور على رسل ليلة بالاضافة الى الضمير اي اول الليل
استشهد فيه يشير الى قصة عثمان ورواية ليلة غير معتمدة من حيث المعنى
واللفظ فان من جلبته وآخره لاقى حمام المقادر بتذكير ضمير آخره راجعا الى الليلة
والرسل بالكسر التؤدة والهينة والمقادر مخفف المقادير قوله وسولا يناسب
وصفهم بانهم اميون اجيب بان القراءة لا تنافي كون القاري اميا اذ
كثيرا ما توجد القراءة من غير معرفة صورة الكتاب ولا يبعد ان يقال
المراد لا يعلمون الكتاب الا ما يقرؤن وهذا اشعر بانهم لا يعلمون صورة
الكتاب وانهم لو ارادوا الكتاب لا يعرفونه ولا يعلمون منه الا مقدار
ما يقرؤن فاذا اسمعوه عرفوه واعلم ان قوله ومنهم اميون مرتبط
بقوله وقد كان فريق منهم يعني لا ينبغي ان يطمع منهم الايمان اذ ليس
من شانهم هذا الا ان الداعي الى الايمان الاهتداء بالكتاب والآيات
والمهتدي منهم معاند يحرف ما علم انه كلام الله فكيف يؤمنون مع علمهم
بان دينكم الحق ومنهم غير مهتد بالكتاب والآيات لا يعلمون الا اكاذيب
اخذوها من علمائهم وهو ينافي ما ادعيتم به من الحق هذا الذي ذكرناه مقتضى
النظم كما لا يخفى على الناظر المتبصر واما ما ذكره الكشاف انه ذكر العلماء الذين
عاندوا بالتحريف مع العلم والاستيقان قوله ثم العوام الذين قلدوهم

ونبه على انهم في الضلال سواء لان العالم عليه ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى
بالتقليد والظن وهو متمكن من العلم فبعيد عن قصد النظم **قوله** فمعناه ان فيهما موضعا
يتبوا فيهما كذا في اكثر النسخ والصواب فيه كما في بعض النسخ يرشدك اليه قوله سماه
بذلك البته وانما اول قوله لان اللغة لا تساعد ما قاله ولا ضرورة الى اعتبار
الوضع الشرعي **قوله** بايديهم تاكيد كقولهم كتبته بيميني فان قلت بيميني احتراز
عن الشمال قلت بحكم العادة يتضمن قوله كتبته كونه باليمين فلذا جعل تاكيدا ويحتمل
ان يجوز قوله بايديهم متعلقا بالويل ويؤيد التاكيد قوله كتبت ايديهم فتامل
قوله ولعل اراد به ما كتبوه من التاويلات الزائفة لا وجه للتخصيص به بل
ينبغي ان يراد به المحرف والتاويل جميعا **قوله** يريد به الرشى لو فسر بما يكسبون
بما يتناول الوزر المكتسب من السنتهم البتة لكان ابلغ قال المحقق التفتازاني
فيه اشعار بان ما في يكسبون موصولة لكن المصدرية ارجح لفظا ومعنى ولا يخفى
ان قوله يعني المحرف البتة يشعر بان ما في كتبت ايديهم كذلك **قوله** وقالوا
عطف قصة على قصة وفي قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة رد لما ادعاه
الكشاف ان لن للتابيد وانما قال اللمس كالطلب له للفرق بينهما بالاجمال
والتفصيل والاعرف واللمس الطلب له ويرد كون اللمس مجرد طلب المس
قوله تعالى فان لامستم النساء وقوله المه فلا اجده ليس بقوي لانه يحتمل
ان يجوز مستعملا في ارادة اللمس والمسي فيه وفي القاموس والصحاح لمسه
بيده **قوله** الا اياما معدودة محصورة قليلة كان القلة تستفاد من ان
الزمان اذا كثر لا يعد بالايام بل بالشهر والسنة والقرن وهذا كما تستفاد من
القلة من دراهم معدودة من ان الدراهم اذا كثرت لا تعد بل توزن **قوله**
خبرا او وعدا لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فان قوله لن تمسنا النار الا اياما
معدودة فرع الوعد والوعيد فان مساس النار وعيد لهم ثم العهد على ما في
القاموس الموثق واليمين وما يكتب للولاة لا مطلق الخبر والوعد وكانه جعل
خبر الله بمنزلة احد هذه الامور **قوله** وفيه دليل على ان الخلف في خبره
وعدا كان او وعيدا محال **قوله** فلن يخلف الله عهده جواب شرط مقدر
اي ان اتخذتم قال المحقق التفتازاني اي ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على
الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف الله جزاء لامتناع السببية والترتب

والترتب لكون لن لمحض الاستقبال قلت ذاك ليس بلازم في الفاء الفصيحة
ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بانه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان
كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله هذا والاظهر انه لا دليل الجزاء وضع موضعه اي
ان كنتم اتخذتم عند الله عهدا فقد نجوتم لان لن يخلف عهده واما ما ذكره من انه لا يلزم
في الفاء الفصيحة انما يتم لو لم يجعل جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم ففيه ان اتخاذ
العهد في الماضي والحكم حين النزول فكيف يتم الترتيب **قوله** للعلم بوقوع احدهما
يعني التعيين يعني لعلم المستفهم وهو النبي عليه السلام بوقوع احدهما على
التعيين فلا يجوز الاستفهام عن التعيين والا فالعلم بوقوع احدهما لا ينافي
الاستفهام عن التعيين وفي بعض نسخ الكشاف للعلم بوقوع آخرهما ويمكن ان
يجوز كلا الاستفهامين للتقرير للعلم بوقوع كليهما وتوجيهه ان يراد بالعهد ما هو
في التورية من بيان حالهم موافقا للقرآن **قوله** اثبات لما نفوه من مساس
النار لهم زمانا مديدا ودهرا طويلا على وجه اعم ليعني اثبت في حق كل من كسب
سيئة ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات البتة اعم مما
نفوه من وجه آخر وهو انهم نفوا انما عدا اياما معدودة وهذا الاثبات
في جميع الاوقات بدليل هم فيها خالدون هذا اذا كان بلى داخلا على قوله من
كسب سيئة اما لو كان المثبت به محذوفا على طبق النفي يجوز قوله من كسب سيئة
موكدا له ومذكورا لتقديره واثباته فليس الاثبات على وجه اعم وقوله
يختص بجواب النفي عطف على قوله اثبات لا على قوله يجوز في قوله ليكون **قوله**
والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريقة قوله فبشرهم بعذاب
اليم فيه بحث وهو انهم بتحصيل السيئة استجلبوا النفع قليلا فانيا فبهذا الاعتبار
اوقع عليه الكسب **قوله** وان لم يكن له سوى تصديق قلبه واقرار لسانه
فلم تحط الخطيئة به لان قلبه ولسانه قد نزههما عن احاطة الخطيئة بهما حيث
تحليا بحلية الايمان والاقرار وفيه بحث لان الخصم يجعل العمل شرطا لكون الايمان
والاقرار حسنتين كما يجعل الاعتقاد شرطا لكون الاعمال حسنات فلا يتم عنده
ان الاحاطة انما يصح في شان الكافر ويمكن دفعه بان المقصود انه لا حجة له في الآية
وهذا انما يتم لو كون الاحاطة ممنوعة في غير الكافر فلو اثبت ان العمل داخل في
الايمان صار الآية حجة ودون اثباته خرط القتاد **قوله** او لا يثبون لبثا طويلا

لا يلايم هذا حمل الخلود في الجنة على الدوام **قوله** والاية كما ترى لا حجة فيها على خلود صاحب
الكبيرة لان الخلود في شأن الكافر على انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل واراد بالية
قبلها قوله بلى من كسب فان صاحب الكشاف قال اي بلى يمسكم بدليل قوله
هم فيها خالدون لانه كان الخلود يحتمل اللبث الطويل كيف يستدل به على
ان بلى لاثبات المساس الدايم على ان المساس الدايم لهم لاحاطة الخطيئة
بهم لا لمجرد كسب السيئة **قوله** والذين آمنوا وعملوا الصالحات اولئك
اقول والله اعلم اتى بالفاء في الجملة السابقة لقصد السببية اشارة الى ان خلودهم
في النار بسبب افعالهم السيئة وبسبب عصيانهم وترك الفاء في هذه الجملة
اشارة الى ان لا قصد الى السببية اذ لا سببية بل دخول العباد الجنة بمحض
لطفه وكرمه والا فالايمان والعمل الصالح لا يفي شكر ما حصل له من النعم العاجلة
ولجريان العادة على جميع الوعد والوعيد نكتة اخرى سوى ما ذكر وهو تربية
الوعيد بذكر ما فات اهل الوعيد من الثواب وتربية الوعد بذكر ما نجى
عنه اهل الوعد من العقاب **قوله** وعطف العمل على الايمان يدل على خروجه
من مسماه ففيه اشارة الى ان صاحب الكبيرة غير خارج عن الايمان ولهم
منزلا بين المنزلتين كما يقوله القائلون بخلوده في النار زعم انه لا متمسك لهم
في اية الوعيد على ما عرفت في اية الجبارة رد على ما ذهبوا اليه **قوله** اخبار في
معنى النهي كقوله تنكح وانقطار وضحه بالمثال وعدل عن توضيح الكشاف
بالنظير حيث قال كما تقول تذهب الى فلان تقول له كذا تريد الامر وهو ابلغ
من صريح الامر والنهي لانه كانه سورع الى الامتثال والانتهاء اقتصارا على ما هو
فيه لكن الكشاف نظر الى ان ما هو فيه الامر والنهي لا مجرد النهي اذ قوله بالوالدين
احسانا بمنزلة تحسنون احسانا فمقام الكشف ادعى الى ما في الكشاف
قوله لما فيه من ايهام ان المنهي سارع الى الانتهاء فهو يخبر عن المسارعة
الى الانتهاء يحض بالعمل واللزوم على العمل والتأثر بالخطاب بحيث لا يتأتى
منه الخلاف فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني فان ما ذكر انما يصح لو كان
الاخبار بلفظ الماضي لا يجوز قوله في الجواب قلنا وكذلك بالحال مما
يستقبل العارف بمقتضى الحال **قوله** ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف
قولوا عليه فيكون على ارادة القول عدل عما في الكشاف من الفصل بين

بين شاهدي تفسير لا تعبدوا بالنهي ببيان تقدير القول ولقد احسن وانه ذكر
المحقق التفتازاني نكتة للفصل وفي تفرع ارادة القول على كونه بمعنى النهي نظر
لجواز ان يجوز مع ذلك جوابا للقسم دل عليه المعنى التحليف كما يجوز على الخبر
يجوز على الطلب **قوله** فيكون بدلا عن الميثاق اذا جعل بدلا عن الميثاق
لا بد من حذف مضاف اي اخذنا ميثاق التوحيد اذ لا يحصل لاخذ التوحيد
فالاحسن ابداله من بني اسرائيل ولم يتعرض لاحتمال عبد الله كون ان مفسرة
ترويجا للتأبيد اشارة الى ضعفه لان قراءة لا تعبدون تدل على انها الناصبة
فتأمل **قوله** جمع يتيم وهو في الانسان غير بالغ مات ابوه وفي البهائم غير مستقل
مات امه **قوله** وحسنا على المصدر قال المحقق التفتازاني فيه رد على الزجاج
حيث منع هذه القراءة وتمامه ان حسنى تأنيث الاحسن فلا يستعمل بدون
اللام **قوله** ثم توليتم ثم للاستبعاد كما مر غير مرة ويحتمل حقيقة التراخي فيكون
توبيخا لهم بالارتداد بعد الانقياد مدة مديدة وهو اشنع من العصيان من الاول
قوله وانتم عادتكم الاعراض عن الوفاء قال المحقق التفتازاني يعني الجملة
اعتراض لا حال لقلة فائدتها وان جاز مثل وليتم مدبرين اقول ويحتمل ان
يجوز معرضون عنهم ساخطون لهم فيكون مزيد توبيخ لهم ومدحا للقليل **قوله**
وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج اما للوجه الاول فظاهر واما
للوجه الثاني فلان اخراج الرجل من دياره يقتضي ان يفعل به مثله وهذا
اظهر مما قال المحقق التفتازاني لما ان اخراج الرجل بمنزلة اخراج نفسه لانهما
يشتركان فيما هو من لوازمه وبالجملة عبارة الكشاف جعل غير الرجل نفسه اخص
واشمل ولا يخفى انه لا فرق بين قوله لا يسفكون دمائكم وبين قوله لا يخرجون
انفسكم في ان سفك دم كل يتعلق بنفسه كاخراجه الا انه ذكر النفس في قوله
ولا تخرجون انفسكم لمنع الاستعمال من لا يخرجونكم وان كان المعنى واحدا كما
قال ذلك المحقق ان جعل الرجل نفسه في الاخراج صريح وفي السفك بطول
الكلام كما ترى **قوله** وقيل معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم من مخالفة
دين محمد عليه السلام وغيره او لا تفعلوا ما يرديكم اي يهلككم وهو معنى قوله
تقتلون انفسكم تفعلون ما يرديكم والمراد بالاخراج عن الحيوة الابدية الاخراج
عن لذاتها والآلام يخلدون في النار ويخرجون من نفائس دياركم يخرجونهم من

المحبة بالاضلال واخراجهم اخراج انفسكم من وجهين لاتصالهم بكم دينا ونسبا
ولان المضل بالكفر يجزى كافرا **قوله** وقيل وانتم ايها الموجودون والاظهر ان
المراد اقررتم حال كونكم شاهدين على اقراركم بان يشهد كل على اقرار غيره كما هو
طريق الشهادة **قوله** ثم انتم هؤلاء استبعاد لما ارتكبوه من وجهين احدهما
لاشتماله على كلمة ثم وثانيهما جعلهم غير المقرين الشاهدين على اخذ الميثاق
عنهم اذ ذلك للاستبعاد ان يجوز الفاعل المقر الشاهد **قوله** نزل تغير الصفة
منزلة تغير الذات ولا ينافي الحمل على انتم لان الادعاء لا ينافي الحمل وتغير الذات
انما يفهم من التعبير عنهم بهؤلاء بعد التعبير بانتم لان ذاتا واحدا لا يجوز في خطاب احد
غائبا ومخاطبا وعدهم باعتبار ما اسند اليهم حضورا يراد به اسناد الاقرار
والشهادة لان الاقرار والشهادة يوجبان القرب وساحة عز الحضور
ويراد باعتبار ما سيحكى عنهم تقتلون انفسهم الى آخر ما ذكر لان المعاصي توجب
الغيبة عن الحضور **قوله** وقيل هؤلاء تاكيد لا يوافق ما اشتهر فيما بين النحاة من
التاكيد اللفظي والمعنوي والظاهر جعله بدلا **قوله** او كلمة ها تنبيه خفاء اذ لا يفهم
معنى يتصف به المظاهر والمظاهر عليهم واستنباط معنيين يجوز احدهما
وصفا للمظاهر والآخر للمظاهر عليه وجعله حالا بهذا الاعتبار فيه بعد **قوله**
تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان فيه بيان نقضهم ميثاق القول للناس
حسنا حيث تركوا الارشاد للظلمة واعانوهم على ظلمهم وفي قوله وان ياتوكم
اسارى تفادوهم بيان لرعايتهم ميثاق الاحسان بذي القربى والمساكين
قوله روي ان قريظة من اليهود كانوا حلفاء الاوس من المشركين و
النضير من اليهود حلفاء الخزرج من المشركين وضمير جمعوا للفريقين
واسارى جمع اسرى فيكون جمع الجمع واسرى هذا الجمع حملا على ما يوازنه
من سكرى وفي التوجيه الاخير حمل على الكسلان لمناسبة معنوية بينهما لان
الاسير اسير لكسالته في الحرب والفرار **قوله** متعلق بقوله وتخرجون
فريقا منكم لتعلق الحال بعاملها او صاحبها وقوله وما بينهما اعتراض غير ظاهر
لان المعترضة لا محل لها من الاعراب وقد جعل قوله تظاهرون عليهم
حالا منهم لو جعل تظاهرون معترضة لبيان اخراجهم ظلم وعدوان
لم يبعد لا بد من بيان نكتة لاعادة تحريم الاخراج وقد افاده ولا تخرجون انفسكم

انفسكم بابلغ وجه ومن بيان نكتة لتخصيص تحريم الاخراج بالاعادة دون القتل
وكان النكتة انهم انقادوا لاحكام في باب المخرج وهو الفداء وخالفوا حكما
وهو الاخراج فجمع مع الفداء حرمة الاخراج ليتصل به قوله افتؤمنون ببعض الكتاب
اشد اتصال ويتضح كفرهم بالبعض وايمانهم بالبعض كمال اتضاح حيث
وقع في حق شخص واحد **قوله** او مبهم وتفسيره اخراجهم بان يجوز بدلا او بيانا
وهناك توجيه اقرب وان فات العلماء الاعلام كلهم وهو انه راجع
الى اخراجهم لانه مبتدا قدم عليه الخبر الجملة فالمرجع مقدم رتبة **قوله** يعني حرمة
المقاتلة والاجلاء وترك القول الحسن حيث تظاهرون بالاثم والعدوان
قوله فما جزاء من يفعل ذلك منكم قيد بقوله منكم لانه ليس جزاء
المشركين ولكن الاظهر ان ذلك اشارة الى الكفر ببعض الكتاب
والايمان ببعضه اي بعض كان ولذلك افرده وحينئذ يتناول الكفر بنبوة
محمد صلى الله عليه وسلم ولا يختص الخزي ونظيره لمن يفعل جميع ذلك **قوله**
لان عصيانهم اشد اشارة الى ان المراد باشد العذاب اشد عذاب الآخرة
لا اشد من عذاب الدنيا لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم
كفروا بكتاب الله بعد معرفتهم انه كتاب الله تعالى واقرارهم به وشهادتهم
على انفسهم **قوله** تردون على الخطاب وجه الرد به يشمل من يفعل ذلك
وغير الفاعل كالمنافقين **قوله** فلا يخفف عنهم العذاب نقيض الخزي
في الدنيا اه جعل العذاب معهودا شاملا للخزي لانه عذاب وجعل
نفي النصرة لنفي الدفع بقرينة المقابلة للتخفيف والاحسن ان يحمل العذاب
على اشد العذاب لانه المذكور بلفظ العذاب فهو اقرب للعهد
ونفي النصرة على دفع نفي الخزي الى آخر الدنيا فيكون في الكلام نشر على غير ترتيب
اللف ويستفاد نفي دفع العذاب من نفي تخفيفه بابلغ وجه وآكده
واما على ما فسر فالمقام يقتضي تقديم نفي الدفع على نفي التخفيف وتقديم
المسند اليه في قوله وهم لا ينصرون لرعاية الفاصلة وللتقوى لا للحصر اذ ليس
المقام مقامه ولذا لم يقل ولا عنهم يخفف العذاب **قوله** وقفينا من
بعده بالرسل اي اعقبناه بالرسل حذف المفعول لاغناء من بعده عن ذكره
وفائدة قوله من بعده بيان ان الرسل لم يكن في زمانه **قوله** اي ارسلنا على

اثره الرسل لم يقل الرسل الكثير كما في الكشاف لظهوره من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة
الآف وقيل سبعين الفا قوله وقفاه به اتبعه الظاهر اتبعه اياه كما في الكشاف
قوله وعيسى بالعبرية اليشوع في القاموس عيسى عبرانية او سريانية وجمعه
عيسون بفتح السين وقد يضم وعيسين بفتح السين وقد يكسر والنسبة اليه
عيسي وعيسوي والمستفاد من قوله وعيسى بالعبرية اليشوع انه ليس
بعبري واللفظ العبري اليشوع واليشوع هو السيد على ما اثبته المحقق التفتازاني
في بعض الحواشي المبارك قوله ومريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى العابدة
وهو بالعربية من النساء كالزير من الرجال وهو ما يحب محادثة النساء فلا
يناسب مريم ان يجعل عربيا لانها كانت بريئة عن محبة محادثة الرجال
وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال ولا تفجر فيناسب قوله قلت لزيد
لم تصله مريمه ۰ آخر ضليل اهواء الصبي تندمه ۰ يعني الذي يضل اهواء الصبي
ويتخلص منها تندمه والندم منه اي من الصبي يتقدير من اهوائه وليس الضمير
الى الاهواء والا لقيل تندمها واسناد التضليل الى تندمه مجاز قوله كقوله
خاتم الجود ورجل صدق يعني ان القصد بهذه الاضافة الى تلبس الصفة ولا
محالة يجوز اضافة معنوية بمعنى اللام فلذا يجوز العلم منكرا بارادة واحد
من المسمين وليس من اضافة الموصوف الى الصفة على ما توهم قوله
اراد به جبريل في روح القدس في معنى الروح المقدس لان الروح بمعنى
بهذا المعنى غير مؤنث وانما المؤنث الروح الانسانية قوله وسطت الهمزة
بين الفاء وما تعلقت به من المعطوف عليه وهو ولقد آتينا موسى الكتاب
ولا يتحاشى من توسط الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه لانه لا يخرج بذلك
عن صدارة الكلام لانه في صدر كلامه كما في زيد افام ابوه هذا هو مسلك
صاحب الكشاف وما ذكره من المحتمل من تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة
اي ما فعلنا ما فعلنا فكلما الخ ابقاء لحق الصدارة هو مسلك النحاة ولا يبعد
ان يقال الاستفهام تعلق بالتعقيب وهو كالتتمة من المعطوف عليه فيحل
الصدارة قوله ومراعاة للفواصل جعل التعبير عن الماضي بلفظ المستقبل
لرعاية الفاصلة مما لا يوجد في الكتب العربية لكنه لا يبعد عن الاعتبار قوله
او على انكم بعد فيه نفي قوله تقتلون تغليب لدخول محمد عليه السلام في هذا الفريق

الفريق وليس مخصوصا به حتى يصح من غير تغليب لان الفريق لا يحتمل التخصيص في
قوله فانكم حول قتل محمد لولا اني اعصمه يدل على انه اراد بالقتل اعم من القتل
والعزم عليه وفيه تكلف لا حاجة اليه لان محمدا عليه السلام في الحديث الذي ذكر
في الكشاف ويجوز ان يجعل المراد بتقتلون الاستقبال بالنظر الى ما قبله من
التكذيب قوله مغشاة باغطية خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا على فطرة
سليمة لا يجوم حول قلوبنا ما يأتي به ثم لا دليل على تخصيص الغلف بالخلقية بل هو
اعم اي قلوبنا مغشاة بعلوم من التورية وتحفظها عن ان يصل اليها ما تأتي به
او بلا مة من الفطرة كذلك وبالجملة قوله بل لعنهم الله رد لقولهم بان
المانع لهم ليست الفطرة السليمة او علم التورية واما على ما قرر الرد فينبغي ان
يجعل دعواهم انا لم نخلق على فطرة التمكن من قبول الحق وهذا بعيد وان لا به
الوصف بالاغلف الذي هو عيب يجب ازالته ويحتمل ان يراد به بعد جعله
جمع غلاف انه لا يسع في قلوبنا غير ما فيه من علوم ديننا كما لا يسع في غلاف
الشيء غيره ويحتمل انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف يحل لنا الاقتداء
بالامي وقوله وقيل اصله غلف جمع غلاف مخفف بحالة ما في القاموس
الغلاف معلوم جمعه بضمة وبضمتين وكركع وقراءة ابن محيصن قوله وقيل
اراد به القلة العدم بمعنى يؤمنون ايمانا قليلا انهم لا يؤمنون وح المراد
الايمان بمحمد عليه السلام قال المحقق التفتازاني وح يحتمل ان يجعل قوله قليلا
صفة الحين اي زمانا قليلا يؤمنون بخلاف ما اذا اريد بالقلة حقيقتها فانهم
لم يؤمنوا قط بهذا وفيه بحث لان قلة الشيء تأتي بمعنى عدمه وقلة الزمان
بمعنى عدمه فزمانا قليلا بمعنى زمانا معدوما ولا يخفى انه لا يقال لافادة
عدم الايمان يؤمنون زمانا معدوما ويأباه البلاغة ويمكن ان يقال المراد
الزمان اي زمانا قليلا يؤمنون وهو زمان ملاقات المؤمنين فانه
قليل بالنسبة الى زمان خلوهم مع الشياطين فالمراد الايمان الظاهر او
زمان وصول الروح الى الحنجرة وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان قوله مصدقا
لما معهم فان قلت المناسب ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا لكتابهم
لان الذي هو لما جاء بثبت عليهم ما جاء بكتابهم قلت لما كان القرآن معجزا
دون ما معهم ناسب ان يجعل القرآن مصدقا لما معهم قوله وجواب لما

محذوف ودل عليه جواب لما الثانية وقيل لما الثانية تكرار لما الاولى لان
ما عرفوا من الحق حاصل الكتاب وادخل عليها الفاء للدلالة على ان المجي كان
عقيب الاستفتاح وقوله كفروا به جواب لما الاولى وقيل جواب لما
الثانية مع جوابه ويمكن ان يقال الجواب قوله فلعنة الله على الكافرين
وما بينهما اعتراض بالواو قوله والسين للمبالغة والاشعار بان الفاعل
يسأل ذلك عن نفسه والاوجه ان الاستفتاح الوصية بالفتح والاوله بمعنى
اخبارهم واكابرهم يطلبون الفتح من اتباعهم واصاغرهم الفتح على الذين
كفروا قوله واتى بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا لكفرهم وللتنبيه على ان لعنهم ليست
مستمرة بل ما دام كفرهم فلهم الخلاص منه بالايمان ويمكن ان يجعل وضع الظاهر
موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب مع ان البعض منهم امنوا
قوله او اشتروا بحسب ظنهم او اشتروا حظوظ انفسهم الفانية
في كون ظنهم انهم خلصوا انفسهم من العقاب بما فعلوا الظاهر ان قوله
فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به شاهد صدق بانهم يعرفون انهم على الباطل
نعم لو حمل على الاشتراء بحسب دعواهم لتم قوله هو المخصوص بالذم هذا انما
يصح لو قال كفروا بلفظ الماضي لظهور ان ما باعوا انفسهم واستبدلوها
ليس كفرهم في المستقبل هكذا ذكره المحقق التفتازاني وهذا مما يقضى منه
العجب لان الاعتراض على كونه مخصوصا بالمدح بعدم الصحة انما يتجه لو لم
يتعين كونه مخصوصا بالمدح على ان المناط هو العاقبة فما باعوا به انفسهم او
شروه باعتقادهم كفرهم الذي يحصل لهم في الخاتمة قوله طلبا لما ليس لهم
وجه اخر فيه بيان جهة التعبير عن الحسد بالبغي الذي هو في الاصل بمعنى الطلب
ويجوز ان يجعل من البغي بمعنى الظلم كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله
وهو علة لكفروا دون اشتروا كما في الكشاف للفصل اي الفصل
بين العامل والمعمول باجنبي هو المبتدا لكن هذا اذا كان المخصوص
مبتدا اما لو كان خبر مبتدا محذوف فالفصل بجملة لا محل لها من الاعراب
ولا ظنة فيه لكون الاعتراض مستفيضا وبما ذكرنا علم ضعف ما قال
المحقق التفتازاني يعني ان المخصوص بالذم وان لم يكن اجنبيا عن
فعل الذم وعلته لكن لا خفاء في كونه اجنبيا عن الفعل الذي هو وصف تمييز

التمييز فاعله وما ذكره انما يتجه على الكشاف لو جعله منصوبا باشتروا وانما قوله بئسما
اشتروا اما لو كان عامله اشتروا محذوفا فكانه قيل لم اشتروا فاجيب
بقوله اشتروا بغيا فلا وانما دعاه الى القطع عن ان يكفروا ان يجعل المذموم هو الكفر
مطلقا لا الكفر المقيد قوله للكفر والحسد فالحسد غضب من الله عليهم وكفرهم
غضب مضاعف عليه ونحن نقول فباؤا بغضب على الكفر بمحمد على غضب هو
الكفر بنبيهم لان الكفر بمحمد عليه السلام كفر بنبيهم او نقول باؤا بغضب هو
عذاب الآخرة على غضب في الدنيا هو ضرب الذل والمسكنة قوله يراد به
اذلالهم بخلاف عذاب العاصي فانه طهرة لذنوبه ويمكن ان يراد بعذاب
مهين عذاب مخلد لان ليس مهينا فهو طهرة ومؤد الخلاص في الاعمار
قوله يعم الكتب المنزلة باسرها لعموم ما وعدم تقييد الانزال بقوم
دون قوم قوله قالوا نؤمن بما انزل علينا يعني يأولون الامر المطلق
العام ويحملونه على خاص هو الايمان بما انزل عليهم كما هو شانهم في تاويل
الكتاب بغير المراد عنه قوله حال من الضمير في قالوا لتجويز الواو الحالية في
المضارع المثبت او بتقدير المبتدا وقد مر مثله غير مرة ولم يجعل عطفا على
قالوا القصد الاستمرار والاستحضار لان الحال ادخل في رد مقالهم في قالوا
ذلك تقارنا ثابتا على بطلانه قوله ويضاف الى الفاعل ويراد به ما
يتوارى به يعني قد يقال وراء زيد ويراد به خلفه لان زيدا يوارى خلفه
قد يقال ويراد به قدامه لانه يوارى زيدا والاظهر ان الاضافة الى الفاعل
مطلقا لان زيدا يوارى خلفه على من هو قدامه ويوارى قدامه على من خلفه
قوله وكذلك عد من الاضداد ويرد فيه القاموس فقال هو من
الاضداد اولا وهو ما يوارى عنك اي التوارى عن جهتك لانك
تواريه قوله وهو الحق الضمير لما وراءه وتعريف الخبر لزيادة التوبيخ
والتجهيل يعني انه خاصة الحق الذي يقارن تصديق كلامهم لا كلام
غيره مصدقا فلم يستقم الحصر لانه في مقابلة كتابهم وهو ايضا الحق ولو
اريد بالحق الثابت المقابل للمنسوخ لاستقام الحصر مطلقا قوله يعني
بالايات التسع المذكورة في قوله آه الاظهر ان يراد بالبينات الدلائل
الدالة على الوحدانية فانه ادخل في التقريع بجعل العجل شريكا له تعالى قوله بعد

مجيء موسى بالبينات او من بعد وجود العجل اي وعبدتم الحادث الذي حدث
بحضركم وفيه توبيخ عظيم قوله يعني اتخذتم العجل ظالمين بعبادته او باتخاذه
حيث لم يكن لهم صرف لحلي القوم اليه ويؤيده انه يعمهم الخطاب حينئذ
ويشمل من يعبد العجل ومن لم يعبد قوله وسياق الاية الية كالاعتراض
عليهم بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله لا التكرير القصة يريد به اتخاذ العجل
قوله وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرر رفع الطور لما
نيط به من زيادة ليست مع الاولى يعني واشربوا في قلوبهم العجل ووجه الرد
انه هنا لرد قولهم نؤمن بما انزل علينا والتنبيه المذكور لذكر اتخاذ العجل وذكرهما
فيما سبق لغرض آخر وكانه نبه لكونه ذكر اتخاذ العجل لذلك فلم يجعله تكرارا
ولم يلتفت اليه في هذه الاية لانه لم يذكر على اسلوبه بل على اسلوب الاخبار
المستانفة الغير المتعلقة بسابقها والاوجه الاوفق بالسوق ان يقال ذكره
فيما سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل عليه قوله ولولا فضل
الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وههنا ذكره لتوبيخهم وبيان مساويهم
كما يدل عليه قوله قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا
سماع طاعة قيد السماع بسماع طاعة ليطابق الامر جوابهم بقولهم سمعنا
وعصينا لان الجواب لا يجوز سمعنا ولم نسمع معا كما هو مفهوم وعصينا
ووجه المطابقة بعد التقييد ان الجواب لم نسمع سماع الطاعة بل
سماع المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب كان كليهما فمن بعض
سمعنا ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب الى الجميع
ويمكن ان يقال سمعنا في مقابلة واسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان
المراد منه الانقياد التام والصبر عليه والعمل بما حملوا عليه فقوله واسمعوا
تكرار خذوا بقوة ويمكن ان يراد به الاعتقاد الراسخ بكونه حقا وبالسماع
سماع طاعة العمل به ويحتمل ان يكون المعنى سمعنا احكاما قبل هذا وعصينا مخافة
على النفس ان لا نعصي بعد سماع قولك هذا وان يكون المعنى قالوا بلسان
المقال سمعنا وبلسان الحال عصينا قوله تداخلهم حبه يريد ان المضاف
محذوف اي اشربوا في قلوبهم حب العجل او المراد بالعجل صورته المنقوشة
يعني صوروا في قلوبهم صورته ولم يقدروا من تذكره فالاظهر ان رسخ

او رسخ في قلوبهم قوله ولم يروا اجسما اعجب منه فان قلت هل لم يكن ثعبان
عصا موسى عليه السلام اعجب منه قلت لا لانه كان لا يبقى زمانا ممتدا بخلاف
العجل قوله للقدح في دعواهم اختلفت النسخ في بعضها نعوت للقدح في دعواهم
وفي بعضها تشكيك في قدح قال المحقق التفتازاني لم يعهد استعمال ان
لتشكيك السامعين قلت ليس التشكيك لاستعمال ان فيه بل لما
ابرزوا ايمانهم في معرض الامر المشكوك صار السامعون شاكين فيه وحصل من
كلمة ان تشكيك وتقديره ان كنتم مؤمنين بها لا يامركم آه لكن امركم
فلستم بمؤمنين اذ اثبات نفي الايمان لا يختص التقدير الثاني والاظهر عندي
فيه ونظائره ان الجزاء موقوف السلف اي ان كنتم مؤمنين لتوقفون بئس الامور
ويحتمل ان يجوز التعليق ليلزم القبح مع الكفر بطريق الاولى اذ ربما يدفع الايمان
ضرر القبح قوله خالصة خاصة لكم في القاموس الخاصة ضد العامة هذا وكانه
صيغة نسبة اي ذات خصوص والا فالظاهر مخصوصة بكم اذ الخصوص متعد
يقال خصه به قوله كما قلتم لن يدخل الجنة آه يريد ان هذا الكلام لا تعلق له
بسابقه كسابقه اعني قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل
هو كلام مبتدا لرد ما هم عليه مما يدل عليه قولهم لن يدخل الجنة الا من كان هودا
ولا يخفى ان في الكلام حينئذ ايجازا وهو في تقدير واذ قلتم لن يدخل الجنة الا من
كان هودا فقل الاية والاحسن انه متعلق بما سبق والمعنى اعمالكم على خلاف
ما يامركم به الله وعلى خلاف مبتغاكم لمقتضى ان يكون الدار الآخرة لكم خاصة
لا جزاء للعمل الصالح قل لرد هذا الاعتقاد الذي يستفاد من علمهم ان كانت
الاية فتامل ثم تخصيص الدار الآخرة بالجنة وهي شاملة للجنة والنار يستفاد من
قوله لكم فان اللام للنفع وله مدارك اخر لا تخفى على اهل النظر قوله ونصبها على الحال
من الدار وخبر كان لكم قدم على فاعله للاهتمام فيكون الحال تاسيسا او للتخصيص
فيكون تاكيدا وخولف في جواز الحال عن اسم كان لانه ليس بفاعل عند
التحقيق لنقصان فعليته كان مع حال عن ضمير الظرف ولكون خالصة خبر كان
وتعلق الظرف بكان مساغ وزيفه المحقق التفتازاني بان الاستقرار
الظرف راجح على كونه لغوا وفصل الاسم عن الخبر بالظرف غير حسن وفيه
نظر قوله سائر هم واللام للجنس قوله قوله فتمنوا الموت ان كنتم

صادقين لا يخفى ان حرف الشرط لفرض صدق المقدم فمعنى ان كانت لكم
الدار الاخرة ان صدق هذه الدعوى منكم وحينئذ لا يظهر فائدة لقوله ان كنتم
صادقين ولعل المراد ان كنتم صادقين في اليهودية وفيه تعريض لهم بانكم
لستم على دينكم وقد خرجتم عنه لمخالفته وتحريفه والله اعلم **قوله** لان من ايقن
انه من اهل الجنة اشتاقها هذا الكلام مبنى على ان المراد بتمنى الجنة حقيقة
ويحتمل والله تعالى اعلم ان يكون المراد كونوا على وجه يكون المتمنون للجنة عليه
من عمل اهلها او تعرضوا للموت ولا تحترزوا عنه كالمتمنى فحاربوا من يحاربكم
ولا تكونوا من اهل الجزية والصغار ثم اخبر بانهم لم يتمنوه في المستقبل لن
يكونوا عاملين يستحقون به الجنة او لا يتعرضون للموت لعلمهم بانهم لا
ينالون الجنة بما قدمت ايديهم من الكفر بمحمد عليه السلام ودعوى بقاء
اليهودية بانه بنسخه دين محمد عليه السلام وح لا يشكل انه كيف يعرف
انه كان كما اخبر والتمنى فعل القلب لا يعلمه احد ولا يحتاج في الجواب عنه
الى ما تكلف له بعضهم بحمله على تقدير انه كيف يعلم عدم التمنى ابدا حتى تظهر
كونه معجزة حتى احتيج في دفعه الى ان الكلام في المعاصرين للنبى عليه السلام
وقد انقرضوا ولم يتمنوا مع ان في كلام الكشاف ما لا يساعده والجواب
ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار بعدم تمنى واحد واحد الى الابد فالمراد
وجود كل واحد مع عدم التمنى معجزة **قوله** سيما اذا لم يشاركه فيها غيره
فيه ان لكل يهودى مشاركون لا يختصون في الجنة من اليهود بين الا ان
يراد بالغير الغير المنادى **قوله** عبر بها عن النفس تارة والقدرة اخرى
جعل ايديهم مجازا عن انفسهم فجعل المجاز في الطرف ولم يجعل الكلام
من قبيل الاسناد الى الآلة ليتناول ما قدموه من موجبات النار لا
بايديهم **قوله** وهذه الجملة اخبار بالغيب فيه بحث لانها مقدمة استدلالية
اذ ما قدمت ايديهم بيان في تمنيهم **قوله** وكان كما اخبر لانهم لو تمنوا النقل
واشتهر دفع لما اورد عليه انه كيف يجوز معجزة يعرفها كل معاند اذا رجع
نفسه واستغنى منها واما حكمنا بانه كان كما اخبر لانا على يقين من ان حكم الله
تعالى صادق لا محالة وهذا اراد من قال اصل السؤال غير متوجه لان الله تعالى
اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا وكفى دليلا فلا يندفع بما ذكره المحقق التفتازانى من

من ان القصد الى اثبات انه خبر صادق عن الغيب ليثبت كونه معجزا فيدل على انه
كلام الله تعالى فكيف يثبت صدقه بكونه كلام الله تعالى وهل يجوز هذا الا مصادرة
قوله ومفعولاه احرص اى مفعولاه هذا اللفظ حكاه من تركيب لتجدنهم
احرص فاحرص منصوب كلفظهم المحكى وربما يتوهم انه ضمير مرفوع فيتوهم رفع
احرص **قوله** وتنكير حيوة لانه اريد بها فرد من افرادها وهى الحيوة المتطاولة
يعنى اريد به نوع من الحيوة وهى الحيوة المتطاولة والاوجه ان يجعل التنكير
للتحقير اى الحيوة الدنيا وهو المطابق لقراءة التعريف فان الظاهر ان التعريف للعهد
والمعهود هو الحيوة التى هم فيها وهى الحيوة الدنيا بل الاوجه ان يجعل التنكير للابهام
اى على حيوة مبهمة غير معلومة المقدار **قوله** وكانه قال احرص الناس ومن
الذين اشركوا الا ان الظاهر احرص من بافى الناس ومن الذين اشركوا الا ان المفضل
لا يدخل في المفضل عليه بمن وكذلك ان يجعل من الذين اشركوا عطفا على احرص
الناس فلا يجوز من ذكر الخاص بعد العام اى لتجدنهم احرص الناس على حيوة
وتجد هذه الجملة ناظرة الى قوله ولن يتمنوه ابدا مرتبة له ولتجدنهم من الذين اشركوا
فيكون ناظرا الى قوله ان كنتم صادقين على ما فسرناه ويجوز تصريحا بما اشير اليه
من التردد في صدقهم في دعويهم اليهودية لانهم خالفوا كتابهم واخرجهم عن الذين
فيكونون من الذين اشركوا **قوله** وان يكونوا خبر مبتدا محذوف صفته يود
احدهم ويجوز حذف موصوف الجملة فيما اذا كان بعضا من سابقه المجرور
بمن او في السعة وفي غيره مختص بضرورة الشعر نحو انا ابن جلا اى انا ابن
رجل جلا وقوله على انه اريد بالذين اشركوا اليهود وكذلك ان تريد بالذين
اشركوا الجنس وتريد بمن يود احدهم اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم كل واحد
منهم **قوله** وهو على الاولين بيان لزيادة حرصهم لا مطلقا كما يوهمه بيان
الكشاف اذ هو على الثالث صفة مبتدا محذوف **قوله** لو يعمر الف سنة
حكاية لودادتهم مقول لقول محذوف اى يود احدهم قائلا لو اعمر ومفعول
يود محذوف اى يود ان يعمر الف سنة متمنيا له ولو هذه للتمنى وزعم
بعضهم ان لو هذه من الحروف المصدرية الغير العاملة واجيب بان على الغيبة
فيما اذا لم يصرح بالقول فلا يجوز قال ليفعلن كما يجوز حلف ليفعلن على
ما فى شرح المحقق التفتازانى والاظهر ان المراد بالف سنة الكثرة ليشمل

من يود ان لا يموت ابدا قوله الضمير لاحدهم وان يعمر فاعل مزحزحه لا يقال في الاولى
ان فاعل مزحزحه ضمير الاحد وان يعمر على حذف الجار اى ما هو بمزحزحه من النار
بان يعمر لانا نقول لا يجوز ان يكون الفاعل والمفعول ضميرين لشيء واحد والواجب
عليه في القصد وما هو بمزحزحه لنفسه وقد عرض لي هاهنا اشكال قوي ومن الله
الفتح وهو انه كيف لا يبعدهم عن العذاب التعمير وما عمروا لم يعذبوا الان العذاب
في الدار الاخرة ويمكن ان يقال المراد نفي تبعيده عن العذاب تبعيده بالعمل
الصالح وفيه مزيد توبيخ لهم في تمني عمر لا يعملون فيه عملا صالحا وتنبيه على ان
تمني العمر الطويل للعمل الصالح محمود والله اعلم قوله والله بصير بما يعملون
فيجازيهم او فيكون ما يخبر عنهم صادقا لا ريبة فيه قوله واصل سنة لا
يتوهم ان موقع بيانه قبل ذلك لانه قصد بيان تركيب الاية اولا ثم
بيان ما هو المغلق من مفرداته بعد الفراغ عن بيان التركيب قوله بخت نصر
في القاموس ان نصر اسم صنم وجد عنده بخت نصر والبخت الابن
موقب بوخت ولم يعرف له اب فنسبوه الى نصر والمدرس كمنبر
الكتاب والمدارس الموضع يقرأ فيه القران ومنه مدارس اليهود ولموضع
مدارستهم قوله لانهم اكفر من الحمير في شرح المحقق التفتازاني لان الكفر نتيجة
الجهل والبلادة والحمار مثل فيهما وقيل لان صاحبه يعلفه وهو يرمحه اى
يضربه برجله ويجوز ان يكون الحمير عبارة عن حمار بن مويلع وقومه سموا
حميرا تغليبا له على قومه وهو مثل في الكفر يقال هو اكفر من حمار قال الميداني
هو رجل من عاد يقال له حمار بن مويلع كان له واد طوله مسيرة يوم
في عرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد العرب اخصب منه فخرج بنوه يتصيدون
فاصابتهم صاعقة فاهلكوا فكفر فقال لا اعبد من فعل هذا ودعا قومه الى الكفر
فمن عصاه قتله فاهلكه الله تعالى واخرب واديه فضرب به المثل قال القاموس
كان بنوه عشرة وكان مسلما اربعين سنة قوله والظاهر ان جواب
الشرط فانه نزله منزلة اراد بجواب الشرط اعم منه ومما ينوب به والا
فهو نائب عن الجواب كما صرح به ويحتمل ان يكون من كان عدوا لجبريل
استفهاما للاستبعاد والتهديد ويكون فانه نزله تعليل العداوة وتقييدا له
او تعليلا للامر بالقول قوله ومن عاداه فالسبب انه نزله على قلبك هكذا

هكذا في الكشاف ايضا ويتجه عليه انه يشعر بان المبتدا محذوف وانه نزله على
قلبك خبره في الموضع للمفتوحة فكيف يستقيم للمكسورة ولعله لهذا قال المحقق
التفتازاني ان حاصله ان الجزاء محذوف اى من كان عدوا لجبريل فلعداوته
وجه فانه نزله فاقيم علته الجواب مقامه كما في التوجيه الاول قوله وقيل محذوف
مثل فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت بين هذا الوجه والوجهين السابقين
فكيف قال في الاولين ان الجواب فانه نزله وقال في هذا الوجه الجواب
محذوف ويمكن دفعه بان قوله فانه نزله نائب الجواب في الوجهين الاولين
فهو بمنزلة الجواب وهنا غير نائب عنه بل علة للامر بهذا القول والا وجب
ان يقول فانه نزله على قلبي وبهذا عرفت ان كون قوله فانه نزله على قلبك
على حكاية كلام الله انما هو على التوجيهين الاولين دون هذا التوجيه ولا يبعد
ان يقال الجواب محذوف فانا محب له قوله ومن كان عدوا العدو
ضد الصديق يستوي فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى
ويجمع والمعاداة هي العداوة قوله والتنبيه على ان معاداة الواحد والكل
الظاهر والتنبيه لان الذكر لفضلهما واخراجهما من الجنس لا يجامع ذلك التنبيه
بل التنبيه على ان معاداة احدهما والكل سواء وقوله اذ الموجب لمحبتهم و
عداوتهم في الحقيقة واحد وهنا فيه ما سبق ان ابن صوريا جعل ميكائيل محبوبا
لان الخصب والرخاء منه وجبريل عدوا لان الخسف والعذاب منه فتامل
قوله الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف تقديره اكفروا بالايات
قد تقرر ان العطف بعد الهمزة عند فريق على محذوف بعد الهمزة لا محالة وقد
جوز الكشاف العطف على ما قبل الهمزة ولم يعتبر ذلك منافيا لطلب الهمزة
صدر الكلام وجزم هنا بحذف المعطوف عليه بعد الهمزة ولم يجعله معطوفا
على ما قبل الهمزة قال المحقق التفتازاني ذلك لانه لا مجال للوجه الاخر
وهو العطف على الكلام السابق وتوسيط الهمزة لغرض يتعلق بالمعطوف
خاصة من توبيخ ونحوه ونقول والله اعلم بتوفيقه ولا اخاف من طريق
مخوف وهو رفيقي ان الاظهر الاوفق لسبك النظم ان يكون معطوفا على
سابق الهمزة من حيث المعنى لانه لما حكى عنهم نقض الميثاق غير مرة فكانه
قال نقضوا عهد الله هذا او ذاك فوبخهم بانهم وكلما عاهدوا عهدا نقضوا وحينئذ

الاول توجيه العطف بجملة اوْ بجعلها بمعنى بل وعطف الجملة بها على نقوض العهود
المذكورة فكانه قيل نقضوا هذا العهد وذلك العهد بل كلما عاهدوا الاية **قوله**
على ان التقدير الا الذين فسقوا او كلما آه اورد عليه انه لا يجوز دخول اللام على
الفعل فكيف يعطف على مدخوله الفعل ولا يجوز تقديم معمول مدخول اللام عليه فكيف
يجوز في معطوفه والمعطوف في حكم المعطوف عليه واجيب بانه ربما يجوز في المعطوف
على خلاف المعطوف عليه عند فقد موجب ما في المعطوف عليه فيه والموجب لكون
صلة اللام اسم فاعل ان لا يجوز اللام التي في صورة حرف التعريف داخلة على
الفعل وبالعطف لا يلزم الدخول الصوري ولا امتناع لتقديم المعمول ان يفصل
بين اللام الذي في صورة حرف التعريف ومدخولها وفي العطف لا يلزم ذلك
والشبهة انما يتجه لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل الذين فسقوا
المفهوم من الفاسقين فلا ورود لها اصلا **قوله** بل اكثرهم لا يؤمنون يحتمل
عطف المفرد بجعل لا يؤمنون حالا بمعنى ينبذون العهد علا واعتقادا **قوله**
وان لم ينبذ جهارا فهم يؤمنون به خفاء هذا هو الوجه المعتمد عليه المبني عليه تقسيم
اليهود اقساما اربعة **قوله** وقيل ما مع الرسول كالقران هذه النسخة ارجح من [illegible]
مجرد بين القران ليشمل الانجيل **قوله** عطف على ينبذ تقييد الاتباع بمجيء الرسول
غير ظاهر فالظاهر انه عطف على الشرطية ولم يقل عطف على الشرطية تنبيها على ان
مناط الفائدة هو الجزاء والمعطوف على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد
بالشرط **قوله** اي يقرأها من التلاوة ويتبعها من التلو كسمو والاحسن ان يجعل
على عهد سليمان متعلقا بتتلو على تضمين معنى الافتراء اي تتلوه الشياطين
مفترين على ملك سليمان فانه يتبين ان ملك سليمان عليه السلام قام به
وحينئذ يرتبط به وما كفر سليمان ارتباطا تاما **قوله** على ملك سليمان اي عهده
الضمير لملك سليمان اي على وقت سلطنته وعلى للظرفية اي في ملك سليمان
في التسهيل يجوز على للظرفية وبهذه الاية مثل لها **قوله** فتعرضا لامرأة يقال
زهرة فحملتهما على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما وهو
اسم الله الاعظم الذي يصعدان به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل
بين الناس ولما صعدت زهرة مسخها الله كوكبا كذا في المعالم **قوله**
وحل لا يخفى على ذوي البصائر لعله يريد بهما النفس والبدن لتعرضا لامرأة هو العقل

الفعل المنتج بازدواجه معهما آثار الخير والشر فحملتهما على المعاصي والشرك ثم تنبهت
بمصاحبتهما لما هو خيره فصعدت الى السماء وكتب البعض بجنبه هذه الابيات
قد مل وايم الله نفسي نفسي • وطال في مكث حيواني حبسي • اصبح في مضاجعي
وامسي • امسي كيومي كيومي امسي • يا حبذا يوم نزول رمسي • مبدئي
سعدي وانتهاء نحسي • وكل جنس لاحق بالجنس • من جوهر يبقى بدار
الانس • وعرض يبقى بدار الحس **قوله** ولو كانا من الهرت والمرت
بمعنى الكسر لانصرفا فيحتمل ان يقال انهما معدولان من الهارت والمارت
ولا نسلم انحصار العدل في الاوزان المحفوظة **قوله** بالاضافة الى احد وجعل
المجرور جزءا منه لانه زيد لتعميم احد فكانه من اجزائه اذ لا يفيد الا ما يقصد باحد
والفصل بالظرف الذي هو الجار والمجرور لم يوجد وانما يجوز بالظرف المنصوب
قال المحقق التفتازاني نعم ما قال ابن جني ان هذا من ابعد الشذوذ وذلك
انه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو به ثم جعل المضاف
اليه المجرور جميعا ولم يصلح ان يجوز من بجعله لتاكيد معنى الاضافة كاللام
في لا اباله لان هذه اضافة لفظية الى المفعول ليست بمعنى من هذا كلامه ولكن
من هذه زائدة لتاكيد عموم النفي وليس مما يجوز الاضافة بتقديره كما لا يخفى
والاقرب لتوجيه القراءة انه من قبيل حذف النون من اسم الفاعل
مع العمل تخفيفا والموجب لشذوذه انتفاء شرط اخر له وهو التعريف حتى
لو قيل بالضاري به من احد لم يكن شاذا **قوله** اولان العلم يجر الى العمل غالبا
سيما عمل الشر الذي هو هوى النفس **قوله** والاظهر ان اللام لام الابتداء
علقت علموا عن العمل فدخل في الاحتمال الآخر الظاهر حتى جزم المحقق التفتازاني
بانه لام الابتداء المعلقة للعلم اولا يبعد ان يقال اشار الى جواز حذف مفعولي
العلم لقرينة ما سبق اي لقد علموا انه يضرهم ولا ينفعهم ومن لمن اشتراه
جواب قسم محذوف والجملة معترضة بين ما يتعلق ببيان احوالهم
تنبيها على سوء تعلم السحر اي متعلم كان وضمير ليئس ما شروا به انفسهم
لمشتراه ففيه اشارة الى جواب آخر عن اشكال اثبات العلم لليهود
بقوله ولقد علموا لمن اشتراه ونفيه بقوله لو كانوا يعلمون **قوله** يحتمل
المعنيين على ما مر اي البيع والشراء باعتقادهم **قوله** يتفكرون فيه ويعلمون

تبجه علم اليقين اجاب عن التنافي بين اثبات العلم لليهود وبعدم نصيب
لهم في الآخرة بعد اسناد الهم كتاب الله بالسحر ونفي العلم عنهم بقوله لو كانوا
يعلمون بان المراد بالعلم المثبت استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي عبر عنه
بالعلم الغريزي اي الثابت في الفطرة والمراد من العلم المنفي اعمال الفكر وبان
المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج تحت العلم بالقواعد الدينية وبالعلم
الثاني العلم التفصيلي المستخرج من القاعدة وبان المراد بالعلم الاول العلم
الاجمالي بثبوت عذاب من غير تعين والمنفي بخصوص العذاب ولا يخفى
ما في هذه الاجوبة من التكلف وما في الجواب المنقول من الفضل فلم تقدم
هذه الاجوبة الامجتبة لنتائج فكره ولا اختيار للرجل فيه وما من احد الا وهو
مبتلى به فان قلت الجواب الثالث بعيد في النظم كيف والعلم لم يتعلق
بترتب العقاب بل بعدم نصيب له في الآخرة قلت من البين انه ينفك
العذاب عن الحرمان عن النصيب ويمكن دفع التنافي بوجهين آخرين ارجو
ان يكون اقرب احدهما انه اثبت اولا العلم بسوء ما شروه بالكتاب
بحسب الآخرة ثم ذم بالسوء مطلقا في الدين والدنيا لان بئس للذم العام
فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا يعلمون ضرة في الدين والدنيا
لامتنعوا الا ان غرهم توهم النفع العاجل وثانيهما ان المثبت اولا العلم بان ما
شروه لهم في الآخرة نصيب منه لا انهم شروا به انفسهم وخرج انفسهم من
ايديهم بالكلية بل كانوا يظنون ان اباءهم الانبياء يشفعونهم في الآخرة و
العلم المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني بعد تقدير جواب لو كانوا يعلمون
بالارتداع عن تعلم السحر فان قيل الشرط في مثل هذه المواقع يجوز قيدا لما تقدم
ولا يقدر له جواب سوى مضمون الكلام السابق قلنا نعم الا انه اذا كان
مضمون الكلام السابق متحققا على الاطلاق من غير تقييد كشروا به انفسهم
وحسن مثوبة الله لزم التاويل اي اجتنبوا ما هو السيء المذموم ولما اختاروه
وهكذا ونحن نقول الظاهر ان المراد ولبئس ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا
يعلمون او كما يوضع علة الجزاء موضعه متاخرا عن الشرط يوضع موضعه متقدما
عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم وضع موضع لا اجتنبوا وضع العلة موضع
الجزاء قوله واصله لا اجتنبوا دفع به اشكالين احدهما ان النحاة صرحوا

صرحوا بان الجملة الاسمية لا تقع جواب لو وانما يجوز جوابها فعلية ماضوية
فاجاب بانه كذلك في الاصل عدل الى الاسمية لنكتة فنحمل قول النحاة
انه لا يجوز الا فعلية ماضوية على الاعم من الفعلية الماضوية في الحال او الاصل
وثانيهما ان خبرية المثوبة لا يتقيد بانهم لانها ثابتة آمنوا او لا ووجه
دفعه ظاهر بقي ان العدول الى تلك الجملة اي اثبات الخيرية للمثوبة
لاثبات المثوبة ولا يمكن التفصي عنه الا بان يجعل خير صفة مثوبة لا خبرها
ويجوز الخبر محذوفة اي لمثوبة خير من عند الله لهم لكنه يبطل حينئذ قوله
والجزم بخيريتها لانه لا تصديق في الكلام بالخيرية حينئذ بل الخيرية قيد وصفة
كما كانت في الاصل فالحق ان يجعل الجواب لكان خيرا لهم ويجوز قوله
لمثوبة من عند الله خير علة الجواب نائبة عنه او يجعل مثوبة اسم لكان
المحذوفة ويجوز التقدير لكان لهم مثوبة من عند الله خير وقد ذكر المحقق
التفتازاني في الجواب ما لا يهتدى فيه الى الصواب بل يخيل انه شيء عجاب
وهو انه عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبوت المثوبة لهم واستقرارها
على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله تحسيرا لهم على حرمانهم
الخير وترغيبا لمن سواهم في الايمان والتقوى هذه عبارته قوله يا ايها الذين
آمنوا لا تقولوا راعنا اي لا تقولوا للرسول عليه السلام راعنا لان فيه
سوء ادب لان المراعات من الجانبين فيكون المعنى احفظنا لمصلحتنا
ونحفظك لمصلحتك وفيه نسبة حفظ الرسول عليه السلام الى انفسهم
والحافظ له هو الله تعالى ففيه ترك ادب فلذا نهوا عنه قوله اي قولا ذا
رعن نسبة الى الرعن وهو الهوج اي الحمق ويحتمل ان يجوز تشبيها بلبنا
اي لا تقولوا ما هو كلفظ راعنا ويستفاد من هذا النهي ان ما فيه ايهام ما
يجب تنزيه الله ورسوله عنه ولو على وجه بعيد لا يصح استعماله في حقهما
هذا اذا كان المراد لا تقولوا للرسول ذلك اما اذا كان نهيا عن القول
مع مخاطب نفسه تعليم للمعاشرة مع الاخوان وايجاب للتجنب عما
يتضمن ما يؤذيهم قوله واسمعوا الاستماع يعني يجب حمل اسمعوا على
المفيد اذ لا فائدة في طلب السماع من سميع لا اختلال في سمعه
وذكر في توجيهه ثلثة وجوه وقوله في الوجه الثالث واسمعوا ما امركم به

محمد حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه فيه المجاز اى اسمعوا ما امركم به محمد حتى لا
يفوتكم الامور واسمعوا ما نهاكم عنه حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه ويحتمل ان يراد
واسمعوا انظرنا يعنى لا تدعوا اليهود وان يقولوا راعنا ولا تسمعوا عنهم
هذه الكلمة ويؤيده ما روى ان سعد بن معاذ رضى الله عنه سمعها من اليهود فقال
يا اعداء الله عليكم لعنة الله والذى نفسى بيده لئن سمعتها من رجل منكم يقولها
لرسول الله عليه السلام لاضربن عنقه فقالوا أولستم تقولونها فنزلت قوله
والله يختص برحمته من يشاء يستنبئه ويعلمه الحكمة وينصره ولك ان تحمله
على انه يختص برحمته التى هو مودة نزول الخير على عباده كما خص المومنين قوله
كنسخ الظل للشمس فانه عبارة عن غلبة الظل على الشعاع فقد ازال الظل
الطول والوضح الذى كان فى الشعاع واثبته فى نفسه وانما قال ومنه التناسخ
لانه ازالة الصورة واثباته فى غيره بل ازالة الروح عن شئ واثباته فى غيره قوله
وما شرطية جازمة لننسخ لا اختصاص لجزمها بننسخ كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة
لقوله منتصبة به ولا يخفى ان تقديم هذا المفعول على عامله ليس خلاف الاصل
من كل وجه بل من قبيل تقديم العامل على المعمول قوله وقرا ابن عامر ننسخ
من انسخ اى نامرك هذا البيان يقتضى كون النسخ ذا مفعولين وكون تقدير
الاية وما ننسخك او جبريل فان كان كذلك فذاك والا ينبغى ان يحمل
افعل بمعنى فعل ونحن لم نجد النسخ فى ما راينا من اللغة قوله اى ننسئ احدا
اياها الصحيح اى ننسها احدا قوله بما هو خير لها فى النفع والثواب زاد النفع
على الثواب مع اقتصار الكشاف عليه يشمل تبديل الاية الاباحة فانه
لا ثواب فى المباح ويمكن نصرة الكشاف بان فى اية الاباحة ثواب
الاعتقاد وان ليس ثواب العمل وقال او مثلها فى الثواب ولم يقل
فى النفع والثواب لانه لو لم يترجح الناسخ فى زمان النسخ فى النفع والمصلحة
لم يكن للنسخ جهة ويمكن ان يقال المراد بالخير ان يكون خيرا فى زمان عدم نسخ الاصل
الا انه عمل بالاصل لان الزمان لا يحتمل الناسخ فان المواساة مع الكفار
كان معمولا مع كون الجهاد اكثر ثوابا للضرورة وبالمثل ان يكون ثوابهما متساويين
ويكون التبديل لمصلحة الزمان والنفع ايضا يقيد هذا التفصيل واحترز بتقييد
الخيرية بالنفع والثواب احترازا عن الحمل على الخيرية فى اللفظ وتوطئة لتزييف

لتزييف منع نسخ الكتاب بالسنة وفى الاية رد على اليهود فى ترجيحهم دين
موسى على دين نبينا محمد عليه السلام ولا يذهب عليك ان مقصود اليهود
من طعن اليهود والنبى عليه السلام بانه تغير امره انه لو كان من عند الله لما تغير
ونهاية قصدهم فى ذلك احكام ان التورية لا يقبل النسخ قوله والنسخ قد يعرف
بغيره اى النسخ قد يعرف بغير الكتاب فيكون غير الكتاب ناسخا وقوله
والسنة مما اوحى به الله وقوله وليس المراد بالخير آه رد لوجهى ابطال نسخ
الكتاب بالسنة وهما ان السنة ليس مما اتى به الله وليس بدلا من الكتاب
لان بدله يجب خيرا او مثلا والسنة ليست مثل الكتاب فضلا عن كونها خيرا منه ولا
يخفى ان من يمنع نسخ السنة بالكتاب ينبغى ان يمنع الانساء الكتاب بالاتيان
بالسنة قال المحقق التفتازانى فى اصطلاح الاصولى يشمل الانساء قوله الم تعلم
ان الله على كل شئ قدير فيقدر على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ يعنى هو
كالدليل على جواز التبديل بما هو خير او مثل ولك ان تجعل وعيدا لمن يطعن
فى القران بالنسخ ويجوز المراد انه يقدر عليكم بان يجزيكم عاجلا وآجلا بما تستحقون
قوله فان التغاير والتفاوت من لوازمه الظاهر من لزومه انه قوله ولذلك
ترك العاطف فان قلت ترك العاطف لكونه كالدليل على قوله الم تعلم ان الله
على كل شئ قدير مع كونهما انشائين ظاهر واما تركه لكونه كالدليل على جواز النسخ
فوجه غير ظاهر لان وجه ترك عطفه على قوله ما ننسخ من آية الاختلاف خبرا و
انشاء قلت الم تعلم ان الله على كل شئ قدير انشاء لفظا خبر معنى بقى ان
قوله الم تعلم ان الله على كل شئ قدير ايضا كالدليل على جواز النسخ فينبغى عطف
دليل على دليل ويمكن ان يجعل قوله الم تعلم ان الله له ملك السموات
والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شئ قدير وقد وضع الظاهر موضع
المضمر للتعظيم كما فى قوله وما لكم من دون الله لان الجملة عطف على خبر ان قوله ام
معادلة للهمزة فى الم تعلم اى الم تعلموا انه مالك الامور ام غير معادلة لقوله
الم تعلم لان النبى داخل فى فاعل الم تعلم غير داخل فى فاعل ام تريدون
ومثل هذا التفاوت لا يجوز فى المعادلين وجعله معادلا لما يفهم من قوله الم تعلم
لو سلم جوازه بعيد فالوجه القطع بكونها منقطعة والقول بان المراد ان يوصيهم
بالثقة به وترك الاقتراح وفى هذه التوجيه كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم بصدد

الارادة فنهوا عن الارادة فضلا عن السؤال يعني فمن شان العاقل ان لا يتمكن
لارادة ذلك واكد ذلك بانه قال كما سئل موسى عليه السلام مع ان الظاهر ان
يقول كما سئل امة موسى فاذا دان من سال ذلك يستحق ان يصان اللسان
عن ذكره هنا او كلمة ما اما مصدرية اى كمسؤلية موسى او موصولة اى كما شيئا
سئل موسى عنها **قوله** ومن ترك الثقة فسر التبدل بترك الثقة والاقتراح
ليرتبط بما قبله حق الارتباط وفي قوله فقد ضل سواء السبيل كمال التوبيخ بالعمى
فان سواء السبيل وسط الطريق ولا تضل في وسط الطريق الا الاعمى فلهذه
النكتة الجليلة اختاره ولم يقل فقد ضل السبيل **قوله** ود كثير من اهل الكتاب
يعني احبارهم لا دلالة في اللفظ على تخصيص الكثير ويحتمل ان يجز الود من
عوامهم ايضا لئلا يبطل دينهم الذي ورثوه ولا يبطل رياسة احبارهم الذين
اعتقدوهم واتخذوهم رؤساء والاولى ان يحمل كثير على جميع اهل الكتاب
من كفارهم ومنافقيهم ويجز ذكر كثير لاخراج من آمن منهم سرا وعلانية
وقوله من بعد ايمانكم كفارا اما المراد به ردهم الى كفرهم السابق اى الشرك
واما المراد به ردهم الى الكفر الذي هو دينهم وفيه اشارة الى ان التدين
بدينهم بعد ظهور دين محمد عليه السلام كفر **قوله** وهو حال من ضمير المخاطبين
ويحتمل ان يجز حالا من ضمير الغائبين اى يردونكم الى ما هم عليه كفارا يعني
ليس رجوعكم الى دينهم ايمانا بل كفر لانه نسخ دينهم فعلى التقديرين يتضمن
ذم الرد وتشويهه والتنبيه على ان اختيار دينهم كفر محض **قوله** حسدا علة
ود او يردونكم فتامل ويحتمل ان يجز علة كفر اليهود وعدم اختيارهم
الاسلام **قوله** يجوز ان يتعلق قوله يجوز يستدعي العطف على قوله
ان يتعلق بالواو كما يستدعي العطف بكلمة او ترك الجواز ويجوز ان
يتعلق بالرد اى ردا ناشيا من عند انفسهم لا من التدين وقد اشار
الى التعلقة بود لفظي بتعلق الظرف بالعامل ويجيء امعنوي تعلق الصفة
بالموصوف وعامله محذوف ناب هو منابه فلا تغفل وكون الحسد
بالغا منتفيا ومن كونه داعيا اهل الكتاب الى محبة كفر اهل الدين
او كفرهم او من التنكير المقصود به التكثير او التعظيم **قوله** العفو ترك عقوبة
المذنب والصفح ترك تثريبه ففي النظم ترق وليس الصفح ترك التثريب

التثريب لغة بل حمله عليه بمقتضى المقام والا فصفح عنه بمعنى اعرض عنه والاولى
عندي والله اعلم تقديره واصفحوا القولنا واصفحوا عنه والمراد منه توصية المسلمين
بالاعراض عنهم وترك مخالطتهم لئلا يميلوا من الامر بالعفو عنهم الى مخالطتهم
وقوله حتى ياتي الله بامره غاية الامرين وغاية العفو اتيان آية القتال وغاية
الاعراض اتيان العداوة الذي هو اسلام من يسلم منهم والامر بالعفو
يدل على ظهور من يرد منهم على النبي عليه السلام وفي قوله تعالى حتى ياتي
الله وعد للمؤمنين بانه سيعذب الله اهل الكتاب **قوله** وفيه نظر
اذ الامر غير مطلق يمكن ودفعه بان النسخ بيان نهاية الحكم والحكم المقيد بمبهم
يحتاج الى بيان الانتهاء كما يحتاج الحكم المطلق ولا يخفى انه كما ينسخ ذلك آية
السيف ينسخه الاذن بقتل قريظة واجلاء بني النضير **قوله** فيقدر على الانتقام
فيكون تاكيدا لاتيان الله بامره او تنبيها على ان له حكمة في التاخير ويحتمل ان
يجز ذكر الموجب قبول امره بالعفو والصفح وتهديد المن يخالف امره
قوله تجدوه عند الله اى ثوابه الظاهر ان المراد تجدوه في علم الله وانه
عالم به الا انه بالغ في كمال علمه تعالى فجعل ثبوته في علمه بمنزلة ثبوت نفسه عنده
وقد اكد تلك المبالغة بقوله ان الله بما تعملون بصير حيث جعل جميع ما يعملون
مبصرا له تعالى فعبر عن علمه بالبصر مع ان قليلا مما يعملون من المبصرات وكانه
لهذا فسر الكشاف البصير بالعالم وان قال المحقق التفتازاني تفسير البصير بالعلم
للاشارة الى نفي الصفات وان ليس معنى السمع والبصر في حقه تعالى سوى
تعلق الذات بمعلومات خاصة **قوله** وقرئ بالياء فيكون وعيدا لسوء
قرئ بالتاء الفوقانية او بالياء التحتانية هو وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين
معا فافهم **قوله** عطف على قوله ود وما بينهما اعتراض بالفاء **قوله** وقالوا
عطف على قوله ود والضمير لاهل الكتاب بعد عطفه على ود ثنيا وعود الضمير
الى الكثيرين من اهل الكتاب والظاهر انه من نتايج الوداد المذكور وصلة
لهم الى الرد فابطل وصلتهم **قوله** لف بين قول الفريقين ووجه اللف
ان لازم مقول كليهما انه لن يدخل الجنة الا من كان احدهما فالقول المشترك
بينهما هذا الا ان احدهما عام يحتمل ان يجز كلاهما متفقين على دخوله على عمومه
وان يجز عند كل واحد آخر ويعين الثاني كون التعادي بينهما معلوما وتفصيل

كل منهما الآخر مشهورا فاطلق ثقة بفهم السامع ومن قال كما لف بين الفائتين ينبغي ان يجمع بين القولين فيقول الا من كان هودا ونصارى لان دخول المجموع مقولهما ولولا ذلك لم يكن النشر على طبق اللف فقوله ثم لا يقبل فهم كيف وليس المشترك بينهما القول بدخول حتى يصح ان يجعل دخولها مقولا لهما فافهم وتحيل والله تعالى اعلم ان لا يجمع لفا بين قولي الفريقين بل ذكرا للقول المتفق بينهما وكذا قوله وقالوا كونوا هودا او نصارى **قوله** او الى ما في الاية على حذف المضاف اي امثال تلك الامنية امنيتهم كان الظاهر ان تكون تلك في قوله تلك امانيهم اشارة الى قوله لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى وظن انها ليست الا امنية واحدة فاشكل عليه حمل الجمع عليه فاحتاج الى تاويل تلك اما بجعلها اشارة الى قوله لن تدخل الجنة مع ما سبق في الآيات السابقة واما بحذف المضاف ولعله لا حاجة الى شيء منهما فان قوله لن يدخل الجنة اماني هي دخول اليهود الجنة وعدم دخول غيرهم ودخول النصارى الجنة وعدم دخول غيرهم وايضا صاحب هذا القول متعدد ولكل تمن وحمل الاماني على التمنيات يأباه قوله هاتوا برهانكم لانه لا برهان الا على الدعوى ولا دعوى في التمني الا ان يقال اطلاق التمني على الدعوى من هذه الامور مبالغة في استحالتها حتى انها منزلة منزلة المتمني والاظهر جعل تلك اشارة الى دعاوى مدرجة في قوله لن يدخل الجنة وجعل امانيهم بمعنى اكاذيبهم كما يشهد له قوله ان كنتم صادقين **قوله** قل هاتوا برهانكم فيه اشارة الى انه لا اعتداد للاعتقاد بدون برهان وهو الحجة اي الدليل الذي تغلب به على الخصم وهو الدليل الذي يفيد المدعى من غير احتمال النقيض وانه يجب طلب البرهان عمن يدعي الكاذب ليفحم ويظهر بطلانه ويجوز التوبيخ بكذب المدعي ولا يخفى ان الظاهر طلب الدليل على امانيهم المشار اليها بقوله تلك امانيهم فبعد تفسيره بما يشمل اختصاصهم بالجنة وغيره لا ينبغي تقديره وهاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة **قوله** عند ربه ثابتا عنده جعله حالا عن فاعل الظرف وذلك ان يجعل خبرا لقوله اجره فيكون له خبران قدم عليه احدهما او يكون التقدير فيقال له اجره عند ربه ولو عدنا بهذا الوعد الكريم وعين جواب الشرط وسكت عن خبره لكان

لكان الاختلاف بين النحاة هل هو الجزاء او الشرط او مجموعهما وموقعه في علم آخر **قوله** فيكون الرد بقوله بلى وحده يعني من غير مدخلية لما ذكر بعده والا فالرد بقوله بلى مع الجملة المحذوفة بعدها يعني بلى يدخل غيره وبهذا الاعتبار جعله مقابلا لجواز كون من اسلم فاعل الفعل المحذوف والا فبلى باعتباره ايضا رد عليهم وهذا مراد الكشاف حيث قال يجوز ان يكون بلى ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مبتدأ وان يكون من اسلم فاعلا لفعل محذوف فلا يرد ما قاله المحقق التفتازاني ولا خفاء في انه على هذا التوجيه ايضا بلى رد لقولهم ثم يقع من اسلم اعلم ان بلى اثبات لما نفوه من عدم دخول غيرهم الجنة ورد لبعض قولهم فذكر لرد البعض الآخر وهو انهم يدخلون الجنة قوله فله اجره عند ربه يعني اجر من اسلم وجهه لله عند ربه لا اجركم فانه لا اجر لكم بل لكم الخوف والحزن وحصر عدم الخوف فيمن اسلم يعلم من الكشاف الظاهر في حصر الاجر فيهم وحصر نفي الحزن المستفاد من تقديم المسند اليه **قوله** الواو للحال والكتاب للجنس اي قالوا ذلك وهم من اهل العلم والكتاب لما كان الحال حالا عن الفريقين وكل فريق فاعل لفعل آخر فلا يمكن اعمال شيء من الفعلين اول الكلام بما جعل الفعل المسند الى الفريقين واحدا ليصح عمله في الحال وقد جعل ذكر الحال لمزيد ذمهم وله احتمال آخر بان يكون المعنى انهم يقولون ذلك حال تلاوة الكتاب ويكون المقصود ان انكارهم يرجع الى الكتاب المتلو **قوله** كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول مطلق لقوله قال والمقول مثل قولهم او بالعكس وقيل كذلك مفعول به لقال انما جعل قولهم مشبها به لا مشبها لان المشبه به يجب ان يكون اقوى وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون لان الباطل من العالم اقبح منه من الجاهل ومثل قولهم ليعلمون اي لا يعلمون قبيح مثل قولهم **قوله** مع ان ما لم ينسخ منهما لا يخفى ان هذه العلاوة ليس بشيء لانه لا انتفاع بما لم ينسخ مع الكفر بالناسخ فيصح ان يقال ان من لم يؤمن بالناسخ ليس على شيء لانه ليس المنسوخ ولا غيره بالنسبة اليه شيئا **قوله** عام لكل من خرب مسجدا ولذا جمع المساجد مع ان المنزل فيه واحد من المسجدين وينبغي ان يجوز خصوص البعض كتخريب مسجد لتجديد بنائه

دا احكام اساسه او توسيعه وكانه لذلك جعل الكشاف ان يذكر
مفعولا له بمعنى كراهة ان يذكر فانه لا يتناول الحكم هذا التخريب وان
لم يلتفت اليه القاضي لاحتياجه الى حذف احد مفعولي منع وتقدير الكراهة
وان قال المحقق التفتازاني قد يقال ان ذكر الكراهة في مثله بيان للمعنى لا
تحقيق انها حذف المضاف والمراد بكل من خرب كل كافر خرب اذ
الكلام فيهم لئلا يلزم تفضيل الظالم المخرب للمسجد مع اسلامه على المشرك
في الظلم على انه ربما يدعي ان الاسلام لا يجمع هذا المنع ولا يمنع الا كافر مبالغ
في الكفر **قوله** بالهدم كما فعل الروم ببيت المقدس او التعطيل كما فعل
المشركون برسول الله عليه السلام **قوله** وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول
في المسجد يمنع عن هذا الحمل ذكر كان وكان حق الكلام على هذا ما لهم ان يدخلوها
فلعله لهذا قال وقيل **قوله** لهم في الدنيا خزي قتل وسبي او ذلة الظ
وذلة **قوله** فثم اي مكان فعلتم التولية يعني ان اينما ظرف لازم الظرفية
وليس مفعول تولوا فيكون بمعنى اي جهة تولوا حتى يجوز نافيا لوجوب التوجه
الى القبلة ومحتاجا الى ان يحمل على انه في حق المسافر على الراحلة او في حق
من عميت عليه القبلة الى غير ذلك وان تولوا منزل منزلة اللازم فلا يحتاج
الى حذف مفعوليه ومن لم يجعله منزلا جعل التقدير فاينما تولوا وجوهكم شطر
المسجد الحرام والتولية الصرف كما سيجي **قوله** نزلت لما قالت اليهود
آه يعني الضمير راجع الى الثلثة وقد سبقوا فتذكر ولا تغفل لم يسبق المشركون
كما قال الذين لا يعلمون فافهم **قوله** او مفهوم قوله ومن اظلم لان من
اظلم انشائية وقالوا فعلية فلا بد من اعتبار مفهوم فعلي اي ظلموا المنع
مساجد الله اذ ليس التناسب الآمر محسنات الوصل عند عدم
المانع فلا يعدل له من ظاهر العطف الى التاويل بل يطلب نكتة في عدم رعاية
بل لمخالفة المعطوف والمعطوف عليه في الخبرية والانشائية فلا بد في العطف
من اعتبار خبر مفهوم اذ الاستفهام للتقرير فيكون القصد فيه الاخبار بان
من منع مساجد الله اظلم على اكد وجه وكان لا بد من اعتباره في عطف من
اظلم على قوله وقالت اليهود الاية الا انه اهمل بيانه هنا والترديد بين
عطفه على قالت اليهود وعلى قوله ومن اظلم مبني على الاختلاف في

في ان آخر الجملة المتعاطفة هل هي معطوفة على اولى الجمل او على ما اتصلت هي بها
قوله فانه يقتضي التشبيه والحاجة اذ الولد حيوان يتولد من نطفة حيوان آخر
والنطفة جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه تعالى بالاجسام وجعله مركبا
محتاجا ويستدعي سرعة فنائه قياسا الى كل ما له ولد واعتبار الوجه التوليد
وهو بقاء النوع مدة يعجز باقيا فيها وبقاؤه لا يفي بهذا الزمان لولا التولد وهذا
وان كان مسلكا ظنيا لكن يجب تنزيهه عما فيه ظن نقصان به بل عما فيه
وهم ولا يخفى ان ما ذكره من التقرير لا يقتضي وضوح كون التولد مقتضيا لسرعة الفناء
انما يقتضي كونه مقتضيا للفناء قبل فناء العالم وقوله اتخذ الحيوان نبا در منه
اتخذ الحيوان كالولد ولا يخفى ما فيه **قوله** والمعنى انه خالق ما في السموات والارض
يعني ان اللام في قوله كاللام في قولك لزيد ضرب ثم ان القصد به لنسبة
الاثر الى المؤثر اقول وهذا ادخل من جعله مالكه فيكون مدار الاستدلال ان المملوك
لا يجوز ولد المالك اذ الجزئية تنفي الملك لانه من اعتبارات الشرع فنيا فلا
يليق بمقام البرهان وحاصل الرد ان جميع ما في السموات والارض اثره وخاصته
ولو كان له ولد لكان جسما محتاجا الى مؤثر فلا يجوز شيء مما في السموات والارض لم
فضلا عن ان يجوز الجميع مخصوصا به وح نقول عبر عما في السموات والارض جميعا
تارة بما لغير العقلاء وتارة بما يختص العقلاء واشارة الى استواء العاقل وغير
العاقل في كونهما اثرين له وفي اطاعتهما له تعالى في التكوين والاعدام فلما استويا
فلك تغليب غير العاقل لكثرته والعاقل لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ
هذه التقريرات البديعة فان لها حظا من الفيض ليس لغيره ومما يستفيد
من قوله ما في السموات والارض نفي المجردات اذ مقام تنزيهه عن الولد
يستدعي ان يجعل كل ما سواه مخلوقا له لا مجرد الكائنات فلو كان موجود
خارج عن السموات والارض لم ينتظم في سلكها وللمثبت ان يتكلف ويقول
نسب اولا ما ثانيه الاوهام من الكائنات الى ذاته بالتكوين ثم عمم بقوله
كل له قانتون فالمراد كل ما سواه **قوله** وانما جاء بما الذي لغير اولي العلم يعني
بحسب الوضع وما قيل ان ما يعم العاقل وغيره لا ينافيه لانه حقق ان العموم
في مقام قصد الابهام يجعل العاقل بمنزلة المحقرات التي شانها الابهام او
العظائم التي كذلك وقوله وقال جملة حالية بتقدير قد ذكرت تقوية لكلام

يعني كيف عبّر عن العقلاء وغيرهم بما الذي لغير العاقل والعقلاء غلّبت في هذه
الجملة لكن هذه التقوية على احد التوجيهين لقوله كل له قانتون وقوله تحقير لشأنهم
يعني به في مقام اظهار القدرة والكبرياء يعني خلقهم محتقر في جنب القدرة
بخلاف قوله قانتون فان المقام فيه مقام تعظيمهم لانقيادهم وشرف ملكوتهم
قوله اي كل ما فيه لا كل واحد مما فيه على ما هو الشايع لقرينة قوله قانتون **قوله**
ويجوز ان يراد كل من جعلوه آلها على خلاف ما يقتضيه سابق الكلام للنظر
الى ظاهر قوله قانتون ووجه الفصل على الاول انه مؤكد قوله له ما في السموات
والارض وعلى الثاني ايضا كذلك لانه اذا كان من جعلوه ولدا مطيعين
فالغير بطريق الاولى **قوله** والاية مشتوة على فساد ما قالوه من ثلثة اوجه هذا
داخل في خبره فيكون ومن قبيل العطف على اسم كان وخبره والوجوه الثلثة
احدها استلزامه التشبيه والحاجة والمشبوه به قوله سبحانه وثانيها ان الجميع
مخلوق فاله والولد لا يجوز كذلك وثالثها ان كل من جعل ولدا مقرون بالعبودية
معترفون بالمملوكية **قوله** ونظيره السميع في قوله اي قول عمرو بن معدي
كرب وريحانة اسم اخته ويريد بالداعي داعي الشوق اليها ووجه الاستشهاد
ان الداعي هو المسمع وزيّفه الكشاف بما بيّن في حواشيه من انه شاذ لا يصير
سندا وانه يجوز ان يجوز وصفه بالسميع لانه سبب السماع كجعل السكين
قاطعا ولا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالسميع تلذذا بانه
يسمع تلبيته واجابته **قوله** او بديع سمواته وارضه يعني السموات في الاصل
فاعل البديع وان صار بعد الاضافة شبيها بالمفعول منصوب المحل به
لما قاله النحويون انه يعتبر في الصفة ضمير بعد الاضافة لئلا تخلو عن الفاعل
لفظا لكن ذلك انما يحسن فيما يصح ان يوصف الموصوف به نحو حسن
الوجه فانه يصح ان يوصف ذو الوجه بالحسن لحسن وجهه فيقال هو حسن
بخلاف زيد اسود البقر فانه يقبح فيه الاضافة واعتبار الضمير فيه فعلى هذا
يشكل الاضافة في بديع السموات فانه تعالى منزه عن كونه بديعا واجاب
عنه المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه
مبدعا لها وفيه انه يجوز وصف زيد في قولنا زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه
من كونه مالك البقر **قوله** والتكوين الذي يجوز بتغير وفي زمان غالبا التكوين

التكوين في اللغة الاحداث فهو يطلب الزمان لا محالة واما التغيير فلا نعم لو كان
بمعنى التصيير لاقتضاه **قوله** من كان التامة فيه بحث لان الله تعالى كما يفيض
الوجود في نفسه للاشياء يفيض الوجود لغيره وهو انما يجيز بان يقول للموصوف
كن كذا التكون من كان الناقصة **قوله** وليس المراد به حقيقة امر وامتثال بل
ليس حقيقة قول ونحن نقول والله تعالى اعلم ان قول كن مجاز عن الايجاب لانه
يلزم هذا القول ايجاب الكون فاذا اراد شيئا يوجب وجوده الممكن
والممكن اذا وجب وجد فهذا هو المشار اليه بما يقول المتكلمون ان الشيء ما لم
يجب لم يوجد وان وجود الممكن مسبوق بالوجوب **قوله** وقرأ ابن
عامر بفتح النون الظاهر بنصب النون وقد يقال فرق بين فتح النون ونصب
الكلمة فان الاول متعارف في ارادة مجرد الحركة بنائية او اعرابية والثانية
في الحركة البنائية وفتح النون بتقدير ان خفي وان دفع بعد الامر لانه لا يجوز
قصد السببية ولا معنى لسببية الكون للكون بل السبب للكون الايجاب
قوله وقال الذين لا يعلمون يريد والله اعلم ان الذين لا يعلمون انه لا بد
من المناسبة بين الله تعالى ومن يكلمه وينظر بهذه الآية قالوا لولا يكلمنا الله
بالاكلام وما يريد منّا وما حاجته الى الواسطة ولولا يأتينا آية بلا توسط الرسول
وح المراد بقوله قد بيّنا الآيات لقوم يوقنون ان اظهار الآيات مثلا لا
يجوز الا لقوم تمت مناسبتهم لساحة عزتنا بالايقان التام **قوله** او تأتينا آية
حجة على صدقك لمناسب لحمل يكلمنا على ظاهره ان يحمل اتيان الآية على
الوحي **قوله** والاول استكبار والثاني جحود ويحتمل ان يجوز الاول انكار
تكلم الله تعالى مع الملائكة عليهم السلام **قوله** كذلك قال الذين من قبلهم من
الامم الماضية مثل قولهم بدل من قوله كذلك او تأكيد والاحسن ان يجعل
قوله كذلك متعلقا بقوله تأتينا وح يجوز الوقف عليه لا على آية او يجعل
قوله مثل قولهم متعلقا بتشابهت اي مثل ذلك به قولهم تشابهت قلوبهم
وح لو قف على قوله من قبلهم **قوله** بتشديد الشين بهذه القراءة مشكلة وقد
مرّ في آية البقرة **قوله** انه نهي للرسول عليه السلام عن السؤال عن حال ابويه
في الكشاف انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي فنهي عن السؤال
عن احوال الكفرة والاهتمام باعداء الله ويحتمل ان يجوز نهيا عن الاستكشاف

عن حال المنافقين وان يجوز لا تسأل مجهولا اخبارا في معنى النهي ويجوز معناه النهي
عن ان تسأل ولتستكشف عن حالهم وما يتفقون فيه ويحتمل ان يجوز نهيا عن
السؤال عن اصحاب الجحيم لسوء فهم فتستريح عن دعوتهم يعني ان ما هو من
منصبك دعوة كل احد فاما ان يجيب فيكون فائزا بالنعيم واما ان يمتنع
فيكون حجة عليه في استحقاق الجحيم بقي اشكال عطف الانشاء على الخبر
ولا يبعد ان يقدر المعطوف عليه اي بشر وانذر ولا تسأل قوله او لتعظيم
لعقوبة الكفار يحتمل هذا ايضا ان يجوز جوابا للسؤال عن حال ابويه قوله المتأجج
من النار الملتهب قوله ولعلهم قالوا مثل ذلك ولذلك قال قل تعليما
للجواب اي لعلهم قالوا مثل ذلك له عليه السلام الا انهم قالوا فيما بينهم
ذلك لانه لا يحتاج الى الجواب والاظهر ان الامر بهذا القول لهم لا يجب ان
يجوز جوابا لقولهم بل يصح ان يجوز لاقناطهم عما يتمنوه ويطمعونه قوله قل ان
هدى الله هو الهدى اي هدى الله الذي هو الاسلام يحتمل ان يجوز المراد
ان هدى الله هو الهدى من غير تعيين الاسلام يعني لن اتبع الا هدى الله
فان كان ما انتم عليه هدى الله فاتوا باية كما اتى بها باذن الله قوله والملة
ما شرع الله وجه تأخيره الى هذا المقام غير ظاهر قوله ولئن اتبعت اهواءهم
مالك من الله من ولي ولا نصير يتضمن انه لا ولاية لاهل الاهواء ولا نصرة لهم
من الله وقوله وهو جواب لئن اشارة الى انه جواب الشرط وذلك
انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر قبله تعين لكونه جواب
القسم واذا قدر مالك جملة فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة فعلية مستقبلة
او اسمية لتعين كونه جواب القسم لوجوب الفاء في جواب الشرط
واحتمال كونه جواب القسم اوسع وحمل قوله جواب لئن اتبعت
على كونه جواب القسم بعيد جدا قوله الذين آتيناهم الكتاب يريد
مؤمني اهل الكتاب لانهم الذين اعطاهم الكتاب واما غير المؤمنين
فدعاهم الى الكتاب فلم يستجيبوا فلم يعطهم والتلاوة بمعنى القراءة
يعني يقرؤون حق قراءته والقراءة حق القراءة قراءة تأخذ بجامع القلب
فيراعي فيها ضبط اللفظ والتأمل في المعنى وحق ما تأمر به وتنهاك عنه وقوله
على ان المراد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب يستغني عنه كما لا يخفى قوله

قوله دون المحرفين يعني تقديم المسند اليه للتخصيص فيلائم مقابلته كل
الملائمة فان قلت اذا اريد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب فما الفائدة في
قوله اولئك يؤمنون به قلت كانه اريد بقوله يؤمنون به يرجحون الا
انه عبر عن ترجيحهم بالايمان لانه لا ترجيح فوقه على انه يجوز ان يجوز المناط الحصر قوله
لما صدر قصتهم يعني ان من فوائد هذه الاية انه يجعل الخاتمة مناسبة للفاتحة
اقول والله تعالى اعلم ما سبق كان للامر بالقيام بحقوق النعم السابقة وهنا للتذكر
نعمة بها فضلهم على العالمين وهي نعمة الايمان بنبي زمانهم والانقياد احكامه ليغتنموها
ويؤمنوا بنبي زمانهم ويكونوا من الفاضلين لا المفضولين وليتقوا بمتابعته
عن اهوال القيمة وخوفها كما اتقوا بمتابعة موسى وعيسى عليهما السلام قوله
باوامر ونواه لا وجه لتخصيصها بالاوامر والنواهي لجواز ان يجوز ما اخبره به
امور اعتقادية كالخبر بالصفات الالهية والغيبية واحوالها الا ان يقال
الامور الاعتقادية لا تخرج عن الاوامر للامر بالايمان بها قوله لان الشرط احد
المتقدمين اي مما يتحقق به الشرط احد المتقدمين والا فاحد المتقدمين ايضا
ليس بشرط بل الشرط اما المتقدم لفظا او معنى او حكما والمتقدم لفظا ينقسم
الى المتقدم ظاهرا او المتقدم رتبة فيجعل المتقدم رتبة مقابلا للمتقدم لفظا ليس على
طبق الاصطلاح قوله والكلمات قد تطلق على المعاني لشدة اتصال بين
اللفظ والمعنى قوله ولذلك فسرت بالخصال الثلاثين المحمودة المذكورة
في قوله التائبون آه قوله التائبون الاية في سورة براءة من العد وقوله ان
المسلمين الاية في الاحزاب ويريد بقوله الى آخره الآيتين آية التائبون
وآية ان المسلمين وههنا بحث وهو ان المذكور في قوله التائبون تسع
يجعل عشرا بضم الايمان المستفاد من قوله وبشر المؤمنين او قوله ان
الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين والمسلمات عشر وفي قوله
قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون ستة والايمان مكرر ولو
كان الاسلام عين الايمان فهو ايضا مكرر وحفظ الفرج مكرر والمحافظة على
الصلوة مكررة فكيف يجوز الخصال المذكورة في هذه الايات ثلثين ولعله
اسقط الناسخ سهوا ذكر سؤال سائل حيث جعل الكشاف الثلثين في الايات
المذكورة مع سؤال سائل الا انه يصير المذكور فيها ثلثين واربعة وباسقاط

الكرات تبقى تسعة وعشرون فيتكلف لنقد الثلثين باعتبار ان المحافظة
على الصلوة وغير الصلوة او يجعل رعاية الامانة والعهد اثنين ومع ذلك يبقى
سهو في الكشاف حيث جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا في الاحزاب
وعشرا في قد افلح المؤمنون وسال سائل فتامل قوله وبالعشر التي هي من
سننه هن خمس في الرأس الفرق وقص الشارب والسواك و
المضمضة والاستنشاق وخمس في البدن الختان والاستحداد والاستنجاء
وتقليم الاظفار ونتف الابط وفي التيسير عن ابن عباس رضه عنه تلك الخصال
العشر كانت فرايض له ولنا سنن فتامل قوله على انه تعالى عاملها بها معاملة
المختبر بهن الاولى ذكره بعد قوله وبما تضمنه الآيات التي بعدها لان التفسير بها
ايضا بناء على المعاملة معه بها معاملة المختبر بهن قوله وفي الاخيرة الضمير لربه
اي في القراءة الاخيرة ضمير قايم لربه اي اعطاه جميع ما دعاه ويحتمل الضمير لابرهيم
كما في القراءة الاولى اي اتم ابرهيم تلك الكلمات المدعو بها بان رعى
بشرائط الاجابة ولم يأت بعدها بما يضيقها قوله استيناف ان اضمرت
ناصب اذ وكذا ان لم تضمر ولم تجعله عاطفا على نعمتي وهو احتمال لطيف اي
اذكروا وقت ابتلاء ابرهيم فان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد
ان اباءكم شفعاء لكم يوم القيمة لانه لم يقبل دعاء ابرهيم في الظلمة ويدفع
عنكم حب الرياسة المانع عن متابعة رسول الله عليه السلام فانه يعلم منه
انه لا ينال الرياسة الظالمين قوله او بيان لقوله ابتلى او لناصب اذ اذ هو
جملة ما جوز تقديره واذ ابتلى ابرهيم ربه كان كيت وكيت فقال انى جاعلك
فقال اليه يجوز قال بيانا للابتلاء ويجوز نظير الفورك اعطاه حين اكرمه فان
الاعطاء بيان لاكرامه ومبنى هذا المقال على حمل البيان على الاظهار كما هو
اللغة لا على البيان البيان الموجب لفصل جملة عن جملة العديل للاستيناف
قوله والامام اسم من يؤتم به قال المحقق التفتازاني فعال من صيغ الآلة
كالازار والرداء وغير ذلك قوله واما منه عامة مؤيدة اذ لم يبعث
بعده نبي فقوله للناس عام في كل من بعده او المراد به الافراد الكاملة
للناس وهم الانبياء عليهم السلام ولا يظهر مدخلية في عموم الامامة لكون
الانبياء من ذريته قوله عطف على الكاف كانه يجعل الاضافة لكونها لفظية

لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف على المجرور من غير اعادة الجار وجعل
من ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف الاسم المحذوف اي بعضا من ذريتي
تقول اي وبعض ذريتي بيان حاصل المعنى الى تنقيح التقدير وقوله كما تقول وزيدا
في جواب سأكرمك اشارة الى دفع ما يقال انه كيف يصح عطف ما في كلام
احد على ما في كلام شخص آخر ووجه الدفع انه وقع في كلام العرب ويسمى عطف
تلقين يجيء به من يريد تلقين المتكلم ذلك ولكن تلقين القابل يقتضي ان يقال
وذريتك اذ لو ضم القابل مع ما قال لا القبول اني جاعلك للناس اماما
ومن ذريتي بل ومن ذريتك فالاظهر ان يجعل التقدير اجعلني واجعل من
ذريتي وان قيل ولم يجعل التقدير اجعلني واجعل بعض ذريتي احترازا عن
صورة الامر ودلالة على انه واقع البتة والاظهر ان قدر قوله من ذريتي
بقولك وكلا من ذريتي ليكون قوله لا ينال عهدي الظالمين ردا له قوله
وفيه دليل على عصمة الانبياء عليهم السلام هذا اذا كان الفسق نوعا من
الظلم ولم يكن المعنى انه لا ينال عهدي الظالمين ما داموا ظالمين اذ لو كان
كذلك فالظالم اذا تاب لم يبق ظالما وكيف لا يجوز المراد ذلك وقد
نال الامامة ابا بكر وعمر وعثمان رضه عنهم مع كفرهم مدة مديدة قوله وان
الفاسق لا يصلح للامامة قيل يدل على انه لا يصير خليفة ابتداء اما انه لا يصلح
حتى ينعزل بالفسق عن الامامة فلا قوله غلب عليها اي البيت مع اللام
يستفاد ذلك من التشبيه وذلك ان الاسم لا يصير علما بالغلبة الا مع
اللام او الاضافة وفي اختياره اعتبار الغلبة دون كون اللام للعهد اشعار
بان اللفظ المستعمل في شيء اذا دار بين الاستعمال للعلمية او التعريف
العهدي فالسابق العلمية لان الاحضار بالعلم اغلب من الاحضار بالتعريف
العهدي قوله لانه شابه لكل احد لعينه وان كان واحدا بالذات متعدد
بالاعتبار الاضافات وهذا يقتضي ان يصح التعبير عن غلام جماعة بالمملوكين
ولم يعرف والاظهر على هذه القراءة ان يجعل المثابة بمعنى محل يثوب اليه
الناس للصلوة ويتخذونه قبلة وقوله واتخذوا عطفا عليه للتفسير يعني
وقلنا اتخذوا من مقام ابرهيم وهو البيت مصلى قبلة فجمعه لان للناس
فيه مثابات اذ كل جانب منه مثابة لجماعات قوله او اعتراض

معطوف على مضمر اذا جعل اعتراضا لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه لان الواو
تجيء اعتراضية كما في قوله ● ان الثمانين وبلغتها ● قد احوجت سمعي الى ترجمان ●
وكانه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بما قبله وجعل الخطاب لانه محمد
عليه السلام بدليل ما ذكره من سبب النزول توجيها لضمير الجمع والانسب
ان يكون عليه السلام داخلا في الخطاب ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على
جعلنا البيت يستدعي جعل واتخذوا معترضة وبه دكونها معطوفة على
ناصب اذ قوله حين قام عليه السلام ودعا الناس الى الحج او رفع بناء
البيت على اختلاف القولين ويحتمل التوفيق بين القولين وكون الحجر
مقام ابرهيم حقيقة وكون موضع الحجر مقامه توسع وقد صار علما للموضع
وقوله واتخذوا مصلى ان يدعو فيها مبني على جعل الصلوة بمعنى الدعا
قوله ويجوز ان يكون تفسيرية لتضمن العهد معنى القول مقابل للتوجيه
الاول لانها مصدرية فيه قال المحقق التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة
بالامر والنهي قول الزمخشري والجمهور على اختصاصها بالخبرية كاختصاص
موصولات الاسماء اقول جعلها مصدرية عند الجمهور يصحح بتقدير القول اي
بان قلنا وح ليس صلة الامر قوله فامتعه قليلا جزء في الكشاف اي
ومن كفر فانا امتعه قال المحقق التفتازاني قدر المبتدا ليصح الفاء هذا وفيه انه
ذكر ابن الحاجب في الكافية واذا كان الخبر مضارعا مثبتا فالوجهان وكانه لم
يلتفت القاضي الى ما قبله قوله والمخصوص محذوف وهو عذاب النار
اقول الابلغ ان يجعل المخصوص الكفر اي بئس المصير الكفر فان من صار اليه هذا
حاله قوله ومنه قعدك الله هو التقعيد بحذف الزوائد والاصل
قعدتك الله تقعيدا اي سالته ان يثبتك من القعود المجاز في الثبوت و
حقيقة قعدتك جعلتك قاعدا ثابتا فلما ضمن معنى السؤال عدي
الى اسم الله فصار المعنى سالت الله تعالى ان يقعدك اي يجعلك قاعدا
ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول قوله وفي ابهام القواعد
وتبيينها تفخيم لشانها لم يرد ان من بيانية بل ابتدائية في موضع الحال من البيت
انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع فتسمع دعائنا
العليم فتعلم بنياتنا والعلم بالنيات باعتبار رفع القواعد ففيه اشارة الى ما

ما قال النبي عليه السلام انما الاعمال بالنيات او باعتبار الدعاء بمعنى دعوتك
متوجهين اليك تقبلها ففيه اشارة الى ان الله تعالى لا يقبل الدعاء عن قلب لاه
قوله ولانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اي اتباعهم والناس اتباعهم لانهم
اولاد الانبياء قوله لولا الحمق في القاموس رجل احمق قليل العقل وامراة
حمقاء ونسوة حمق كسكرى وحماقى كسكارى ويضم قوله قدم على البين
وفصل به بين العاطف والمعطوف جعل المفعول الاول امة والثاني مسلمة
ولم يجعل من ذريتنا مفعولا ثانيا حتى لا يجوز فصل بين العاطف والمعطوف لما
قال المحقق التفتازاني من ان من البيانية مع المجرور ابدا يجوز من تتمة المبين
بمنزلة صفة او حال ولم نعهد كونه خبرا عنه مثل الرجس من الاوثان اي هي
الاوثان قوله والنسك في الاصل غاية العبادة في القاموس النسك
مثلثة وبضمتين الانابة قوله استتابة لذريتها على حذف مضاف او
على تعبير عن الفرع باسم الاصل وهو ضمير المتكلم مع الغير كذا قيل هذا اذا كان
المراد طلب توبتهم ورجوعهم الى الله اما لو كان المراد توبة الله اليهم كما
هو الظاهر فلا حاجة اليه لانه يمكن ان يحمل على توبة الله تعالى اليهم بمزيد رفع
الدرجات قوله او عما فرط منهم الظاهر ان يجعل الاستتابة لكليهما
قوله ولم يبعث من ذريتهما اي من ذريتهما كليهما والا فقد بعث من ذرية
ابرهيم بالا بعد ويحتمل ان يجوز واد كل منهما ذرية فيكون سائر الانبياء
اجابة دعوة ابرهيم ومحمد عليه السلام اجابة دعوتهما وقوله عليه السلام
انا دعوة ابرهيم مقتصرا عليه من غير ذكر اسمعيل يدل على ان المجاز من
الدعوتين كان دعوة ابرهيم قوله ورؤيا امي هي آمنة بنت وهب
بن عبد مناف من بني زهرة رأت في المنام انها وضعت نورا
اضاء بها قصور الشام من بصرى قوله ويعلمهم الكتاب القرآن الظاهر ان
المراد كتابك الذي لم ينسخ سواء كان كتاب ابرهيم او كتابا آخر
لانه لم يعلم ان كتابه ينسخ قوله استبعاد وانكار آه الاستبعاد معنى مجازي كالانكار
ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين الا ان يقال معناه الانكار وبناء الانكار
على الاستبعاد لا على الامتناع فلا اشارة الى هذا قال استبعاد وانكار الا انها
قصدا معا قوله الا من استمهنها واذلها اي جعلها مهانا ذليلا تقدله نفسه

مفعول به وفي القاموس السفه محركة ضد الحلم ونقيضه وسفه نفسه معناه حملها على
السفه وغمصه كفرح وضرب استصغره قوله وقول جرير في شرح الكشاف
للمحقق التفتازاني قال النابغة الذبياني • فان يهلك ابو قابوس يهلك
ربيع الناس والشهر الحرام • ونمسك بعده بذناب عيش • اجب
الظهر ليس له سنام • اراد بالربيع طيب العيش وبالشهر الحرام الامن
والاجب الجمل المقطوع السنام الذي لا يتمسك راكبه وذناب الشيء
بالكسر عقبه اي نبقى بعده في طرف عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد
نصب الظهر على التميز قوله لانه في معنى النفي علل صحة كونه بدلا بكون
الاستفهام في معنى النفي لانه الواقع لا لان البدل يتوقف على النفي لانه
يجيء من الاستفهام ايضا نحو هل جاءك احد الا زيد قوله حجة وبيان لذلك
يشعر بانه جعل قوله ولقد اصطفيناه حالا ولقد حسن وان قال المحقق
التفتازاني الظاهر انها جواب قسم محذوف فيكون اعتراضية او حالا
لان الاستظهار في ظهور كونه جواب القسم ليس الا باللام لكن قوله
وانه في الآخرة لمن الصالحين يشهد بان اللام للابتداء كاللام في قوله لمن
الصالحين وكذا ان تربي الحجة والبيان يجعل التقدير ولقد اصطفيناه بها
اي بتلك الملة وفي تسفيه الراغب عن ملته تعظيم الراغب فيه وفعلية
جملة الاصطفاء لحدوثه واسمية جملة صلاحه في الآخرة لكونها مستمرة
في جميع ازمنة الآخرة وابهام كونه لبعض الصالحين لكمال تعظيمه قوله ظرف
لاصطفيناه يحتمل ان يكون ظرفا لقال بل هو الظاهر لا لقال لم يلتفت اليه لانه
يكون من نمط واذ ابتلى ابرهيم ربه فيستدعي العاطف لانا نقول
ذلك مشترك بينه وبين تقدير اذكر قوله او منصوب باضمار اذكر
حمل الكشاف النصب بتقدير اذكر ايضا تعليلا كالكون ظرفا لاصطفينا
وعدل عنه لان تعليله غير ظاهر ولهذا قال المحقق التفتازاني واما اذا
انتصب باضمار اذكر فانما يصلح للاستشهاد على ما ذكر اذا اعتبر معه الاستنباط
الذي هو قال اسلمت ويمكن ان يقال خطاب الله تعالى له باسلم من
غير واسطة يصلح شاهدا له قوله بالمبادرة الى الاذعان واخلاص السر حمل
الاسلام على الانقياد والاخلاص لان الانبياء معصومون عن الكفر مطلقا

مطلقا ولانه لا يتصور الوحي والاستنباء قبل الاسلام قوله انها نزلت لما دعا
عبد الله ابن سلام لتسفيهها الاباء مهاجر عن دين محمد وهو ملة ابرهيم قوله
يقال وصاه من باب ضرب قوله والضمير في بها للملة على تقدير جعل وصى
عطفا على ولقد اصطفيناه ورفع يعقوب ويؤيد هذا الاحتمال اظهار
ابرهيم دون اضماره قوله او لقوله اسلمت على تاويل الكلمة او الجملة او
الخصلة وذلك على تقدير جعله عطفا على قوله قال اسلمت قوله على اضمار
القول عند البصريين متعلق بوصى عند الكوفيين ثمرة الخلاف ان ان بعد
ما في معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر
القول وكسر ان في قوله ان الله اصطفى ليس لتقدير القول او الرعاية ما
في معنى القول بل لانه مقصود بالنداء ومقول القول مجموع قوله يا بني
ان الله اصطفى والقول المقدر على تقدير قالا او قال على تقدير اخر واذا
قدر فلا يجب ان يجعل المقول مجرد اللفظ من غير الاستعمال في معنى والا
لزم قصد الخطابين بلفظ واحد فان يا بني في قول ابرهيم لطائفة وفي
قول يعقوب لاخرى وكذا ضمير الجمع المخاطبين في لكم وتموتن وانتم مسلمون
قوله ونظيره رجلان من ضبة اخبرانا المروي بسكون الجيم وكثيرا ما يفعل
للتخفيف وضبة بالفتح قبيلة وقوله بالكسر اي كسر ان لانه الرواية قوله وتغيير
العبارة للدلالة على ان موتهم على الاسلام موت لا خير فيه يعني من ان
حق الرجل ان يكون متنفرا عنه يجتنب كانه يسعى في دفعه كدفع الامور الاختيارية
ونحن نقول والله تعالى اعلم يجوز ان يكون الامر بغير الاختياري اذا كان حالة
المطلوبة اختيارية واوقع على تلك الحالة ثياب على نفسه كما يثاب على
الاختياري فيدخل غير الاختياري تحت الطلب اشعارا بانه كالاختياري في
ايجاب مدح صاحبه واثابته قوله ام منقطعة بمعنى بل والهمزة كانه قيل
بل اكنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها الانكار اي
ما كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون
اليهودية عليه ومعنى بل الاضراب عن تسفيه من رغب عن اتباع
محمد عليه السلام وعن ملة ابرهيم عليه السلام الى ما هو اتم من الرد على من
يدعي على يعقوب اليهودية وانه اوصى بنيه بها حين الموت كما يفيده ان

آبائه ايضا لم يكونوا على اليهودية وفيه رد على الكشاف حيث ردّ كون الخطاب
لليهود بان حضورهم ينافي دعوى اليهودية ليعقوب فكيف يجعل عدم حضورهم
سببا لاستبعاد دعواهم بل المناسب ان يقال ما كنتم حاضرين زمان وصيته
باليهودية فلم تدعون اليهودية عليه ووجه الرد عليه ان المعنى ما كنتم حاضرين
حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف ما تدعون فلم تدعون
له من غير علم بما يخالف ما ظهر منه وهذا في غاية الوضوح وان خفي على الكشاف
وكثير من حيث دفعوا اما قال تارة بان الهمزة ح للتقرير لا للانكار اي كانت
اوائلكم حاضرين حين موته وانتم عالمون بذلك فلم تدعون اليهودية
وتارة بان الانكار يتم عند قوله ما تعبدون من بعدي ويجوز قوله قالوا نعبد
بيان فساد ادعائهم لا داخلا في حيز الانكار اي ما كنتم شهداء حين قال لبنيه ما
تعبدون من بعدي وحين جرى قصة الاسلام واليهودية وما يتعلق بذلك
فكيف تدعون اليهودية وان الانبياء كانوا عليها ويعقوب وصى بها ثم
بين بطلانهم ولتوجيه الرد عليهم بقوله قالوا نعبد الهك واله آبائك
ولا يلزم من كونه استئنافا دخوله تحت الاستفهام ليختل بما ذكرنا ويجيء بعد
ام المنقطعة الخبر ايضا صرح به الرضي فلو جعل ام هذه كذلك لم يحتج الى توجيه
الاستفهام **قوله** تقديره اكنتم غائبين ام كنتم شهداء اي حضور احد الامرين
واقع لا محالة وعلى اي تقدير يبطل نسبتكم اليهودية اليه ووصيته بنيه بها
حين الموت لانه اما نسبته من غير علم او نسبته على خلاف ما تعلمون
قوله وقيل الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم فالاضراب اضراب عن
تسفيه من رغب عن ملة ابرهيم واتباع محمد عليهما السلام الى ما هو
اتم من التعريض على اتباعه باثبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن
حال الانبياء السابقين من غير سماع من احد ولا قراءة من كتاب كذا
ذكره المحقق التفتازاني وفيه ان السابق ايضا كان مشتملا على الاخبار عن
حال ابرهيم ووصيته بنيه فكيف يتحقق الاضراب الى ما هو اتم الا ان
يقال ان ذكر حال ابرهيم كان متطفلا للتسفيه وهنا على سبيل القصد
وقد نبه هنا على كونه خبرا بالوحي بخلاف ما سبق على ان ذكر الخصوصيات
هنا اكثر وهو اخبار بما هو اضبط لهم لكونه اقرب الى زمانهم فيكون ادخل

ادخل في الاعجاز والالزام قال المحقق التفتازاني فان قيل لا معنى للاسلام
الذي عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص
لله تعالى ونحو ذلك لا التصديق بنبينا عليه السلام والتوحيد والاسلام بهذا المعنى
لا ينافي اليهودية ليلزم من ثبوتهما انتفاؤها قلنا لا توحيد لهم لقولهم عزير ابن الله
ولا اسلام لعنادهم واستكبارهم وترفعهم عن القبول لكثير من الاحكام سيما
نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هذا والاظهر في الجواب ان يقال ما جرى
بين يعقوب وبنيه ان لا نعبد الا الله والوصية باليهودية تنافي عبادة
الله لانه اذا ارسل نبيا واخبره على خلاف اليهودية كان عبادة الله
ان يتركوا اليهودية ويتبعوه **قوله** وما يسأل به عن كل شيء عبارة
الكشاف وما عام في كل شيء اعم والنفع لشموله ما للاستفهام
وغيره ولذا قال المحقق التفتازاني سواء كان للاستفهام ام غيره **قوله**
واذا سئل عن وصفه قيل ما زيد لانه بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل **قوله**
صنو كعلم وفعل واحد صنوان شكلا بمعنى نخلتين او اكثر خرجا
من اصل واحد او عام في جميع الاشجار كذا في القاموس **قوله** هذا البقية آبائي
يعني الذي في جملة آبائي يقال بقية القوم لواحد منهم ولا يقال لبقية الاب
للاخ والحاصل ان بقية الشيء تكون من جنسه **قوله** ولما يتبين اصواتنا
تكين وقد بينا بالابناء واه غيره فلما بالفاء قال المحقق التفتازاني لنو
وبكين للنساء اللاتي امرن **قوله** تلك اقول والله تعالى اعلم اي كل من ابرهيم
واسماعيل واسحق امة كما في قوله ان ابرهيم كان امة اي بمنزلة امة كثيرة
في الشرف والبهاء قد خلت اي مضت ولستم مأمورين بمتابعتهم لها ما
كسبت وهو ما امرها الله به ولكم ما كسبتم مما امركم به الله ولا ينفعكم مكتسبهم لانه
ليس مقبولا منكم لانه ليس في حقكم انما ينفعكم ما يجب عليكم كسبه ولا تسألون
عما كانوا يعملون بل عما عملتم به وانما تسألون عما كان يعمل نبيكم الذي امرتم بمتابعته
فان اعماله ما هو كسبكم المسئول عنه فدعوا ان هذا ما امر به ابرهيم او غيره
وتمسكوا بما امر به نبيكم واعتبروا اضافة العمل اليه دونهم **قوله** كما قال عليه السلام
لا يأتيني تمام الحديث يا بني هاشم لا يأتيني ورواه الجمهور بتخفيف النون فهو خبر
بمعنى النهي وعلى رواية التشديد نهي صريح وقوله يأتوني منصوب بان مقدرة

والتركيب من قبيل لا تأكل السمك وتشرب اللبن قوله اي بل نكون ملة
ابرهيم والاظهر بل نتبع ملة ابرهيم وعلى تقدير الرفع بل الهداية او بل يهدي
ملة ابرهيم قوله مائلا عن الباطل الى الحق يوصف به المتدين والدين وان كان
تفسير الكشاف يخصه بالمتدين قوله حال من المضاف اذا اريد وصف الملة لكنه
بتأويله بالدين ليصح التذكير او المضاف اليه اذا اريد وصف المضاف اليه لكن
هذا انما يصح اذا جعلت الملة منصوبة بتقدير نتبع اما اذا جعلت في تقدير نكون ملة
ابرهيم فلا يصح لان الحال عن خبر كان لم يجئ ومع ذلك لا يصح وضع ابرهيم
موضع الملة وشرط الحال من المضاف اليه ان يصح وضع المضاف اليه موضع
المضاف كما في قولك نتبع ملة ابرهيم فانه يصح نتبع ابرهيم وكذا لا يصح
الحال على تقدير الرفع بتوجيهات ذكرت فالتقدير حنيفا بل نتبع بل يهدي
فاتبع واهتد وقال المحقق التفتازاني اختلفوا في عامل هذا الحال قيل معنى
الاضافة لما فيه من معنى الفعل المشبه بحرف الجر كانه قيل ملة ثبتت لابرهيم
حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف لما بينهما من الاتحاد بالوجه المذكور قوله
تعريض باهل الكتاب وغيرهم فانهم يدعون اي كل منهم يدعي والظاهر انه
عطف على قوله حنيفا فيكون حنيفا حالا من المضاف اليه لا محالة الا ان يقال
المراد من دين المشركين قوله الخطاب للمؤمنين لقوله فان آمنوا بمثل ما
آمنتم به رد على الكشاف حيث جوز كونه خطابا للكفار وجعل حينئذ قوله
بل ملة ابرهيم في تقدير بل اتبعوا ملة ابرهيم قال المحقق التفتازاني ولم
يعطف على اتبعوا لانه بمنزلة البيان له وقال الظاهر وما انزل اليكم ايها المؤمنون
على هذا التقدير الا انه ورد على عبارة الآمر دون المأمور كانهم امروا بان
يقولوا هذا المعنى على وجه يليق بهم او اشير به الى انهم امة دعوة فبهذا الاعتبار
انزل الكتاب اليهم ووجه الرد ان مقتضى السوق حينئذ فان قالوا فقد
اهتدوا ويمكن ان يقال اراد الاشارة الى ان هذا الايمان الذي امروا به
ايمان المؤمنين قوله افردهما اي التورية والانجيل مع كونهما داخلين فيما
انزل الى الاسباط لحكم ابلغ وهو الاتيان الابلغ من الانزال قوله لان امرهما
بالاضافة الى موسى وعيسى مغاير لما سبق يحتمل ان يكون احد مؤمنا
بما انزل الى الاسباط واذا اضيف الى موسى وعيسى ينكر والنزاع وقع فيهما

فيهما حيث قالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود
على شيء قوله واحد لوقوعه في سياق النفي فساغ ان يضاف اليه بين قال المحقق
التفتازاني احد في معنى الجماعة بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي
فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والمجموع ويشترط ان يكون استعماله مع كلمة كل
او مع النفي نص على ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا غير الاحد الذي هو
اول العدد وفي قل هو الله احد وليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه
نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير من الاوهام الا ترى انه لا يستقيم
لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير عطف اي رسول ورسول ولستن كاحد
من النساء ليس في معنى كامرأة منهن قوله من باب التعجيز والتبكيت لما كان
ظاهر العبارة ان دينهم مثل دين المؤمنين في حصول الاهتداء به وليس كذلك
اذ لا شريك لدين الاسلام في الهداية بل كل دين سواه في زمانه باطل دفعه
بوجوه اربعة حمل المثل على المثل في الفرض والتقدير وحمل الايمان على طلبه وحمل
الباء للآلة وحمل الباء مزيدة وحمل المثل مزيدة ويمكن الاستغناء عنها بان يقال
فان آمن اليهود بمثل ما آمنتم كمؤمنيهم قبل التحريف والشرك فانهم آمنوا بمثل ما
آمن المؤمنون لا بما آمن المؤمنون فان منها ما لم يؤت به النبيون في زمن محمد عليه السلام
ما انزل اليه ولم يكن ذلك قبله الا ان هذا التوجيه يقتضي ابقاء صيغة الماضي على معناه
كما في قولهم ان اكرمتني اكرمتك فتأمل قوله او وعيد للمعرضين الاولى او من تمام
وعيد لهم لان قولهم فسيكفيكهم الله كما يحتمل الوعد للمؤمنين يحتمل الوعيد للمعرضين
وسوق الكلام بالثاني انسب لان الكلام في المعرضين وكما بالغ في الوعيد او الوعد
بايراد السين الذي معناه ان مدخوله كائن لا محالة وان تأخر الى حين وهو
مقابل لكلمة لن في الاثبات بالغ في التتمة بحصر السماع والعلم حيث المفيد انه
لا ملجأ في دفع ما اراد بالعبد من الضر ولا مانع مما يعطي من البر قوله اما من تمام
الوعد بمعنى انه يسمع اقوالكم ويعلم اخلاصكم الوعد بكفاية شرهم عن المؤمنين
لا يقتضي تخصيص السماع باقوالهم بل للسماع قول الاعداء وليس مدخل فيه بل
هو ادخل وكذا الاختصاص له بالعلم باخلاصهم بل العلم بسوء اعتقاد الاعداء
ادخل في ذلك وفي قوله بمعنى انه يسمع ما يبدون ويعلم ما يخفون نظر لان
السماع يعم ما يبدون من الاقوال وما يخفون والعلم يعم قسمي الافعال

تأمل **قوله** اى صبغنا الله صبغة الاولى اى صبغنا الله صبغة لان نهما ذكره الا وجه الى جعل ذكر الله بدلا عن الضمير بعد حذف العامل مع فاعله ومفعوله وان يكون المصدر للنوع لا للتأكيد والتحقيق ان اصله صبغنا الله صبغة فلما حذف العامل نقل العامل الى المصدر واضيف اليه المصدر فالمصدر فى الاصل مطلق غير مقيد فهو للتأكيد هذا قد صبغنا الله كما يدل عليه هذا الكلام واما اذا كان مصدرا منصوبا بقوله آمنا كما يدل عليه قوله فيما بعد موافقا للكشاف فلا يصح كونه مصدرا مؤكدا بل هو للنوع لا محالة **قوله** فانها حلية الانسان ذكر للتجوز بصبغة الله عن الفطرة علاقة كونها حلية وعن الهداية والارشاد وظهور الاثر عليهم وعن تطهير القلوب تداخل الصبغ المصبوغ والانابة القلب ويمكن ان يجعل العلاقة انه كما يحفظ الصبغ الثوب عن ظهور الدنس عليه يمنع صبغة الله عن ظهور كدورات الذنوب عليه بل لا ترد عليه ادنى تمحى واخراج المشاكلة التى هى المشهورة بين المشاكلة من المحسنات الخارجة عن البلاغة بخلاف التجوز على ان رعاية المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى يحوج الى التكلف وهو الاكتفاء بثبوت الصبغة فى المخالفين فى الجملة **قوله** وقيل على الاغراء المشهور تكرار الاغراء نحو اخاك اخاك وذلك يقتضى دخول قوله صبغة الله فى مفعول قولوا ويمنع كونه اغراء او بدلا عن ملة ابرهيم لانه يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه باجنبى هو البدل او الاغراء ولمن نصبها على الاغراء او البدل ان يدفع المقتضى باضمار قولوا قبل نحن له عابدون والاضمار وان كان خلاف الظاهر لا يمنع التصحيح ودفع الاقتضاء وتنزيله الى مرتبة الاستحسان والترجيح فلا يتجه عليه انه يكفى الاختيار الاول استغناؤه عن الاضمار كما قال المحقق التفتازانى ويمكن ان يجعل حالا من الله فى قوله ومن احسن من الله صبغة اى صبغة بتطهير القلب والارشاد او حفظ الفطرة احسن الاصباغ حال اخلاص العبادة له **قوله** فى شانه واصطفائه نبيا من العرب دونكم ينبغى ان لا يخص المجادلة بذلك بل يجعل عاما لمجادلة النصارى فى قولهم ليست اليهود على شىء ومجادلة اليهود فى قولهم ليست النصارى على شىء على ما فى عموم قوله وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يخص بعموم دون قوم يصيب برحمته من يشاء من عباده **قوله** وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائى بالتاء واما على قراءة الغيبة فلا

فلا يجوز الا منقطعة لانه اضراب عن الخطاب الى الغيبة هذا اذا لم تكن الغيبة من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين فان كانت فالقراءتان سواء ولا اشكال على تقدير الاتصال والانقطاع بمعنى ما كان ينبغى والا فكلا الامرين من المحاجة والقول بيهودية الانبياء واقع **قوله** وقد نفى الامرين عن ابرهيم بقوله ما كان ابرهيم بل نبههما حيث قال اتحاجوننا واحتج على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم وقال ام تقولون ان ابرهيم الاية **قوله** وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد صلى الله عليه وسلم بالنبوة فى كتبهم لا وجه لجعله متعلقا بقوله ام تقولون وجعل كتمانهم شهادة الله بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم متوجها به بل الموجه ان يجعل متعلقا بالمجادلة وذلك القول حتى يجوز توبيخا لهم بكتمان الشهادة باعتبار ما لحاق اللفظ **قوله** تكرير للمبالغة والله اعلم لا تكرير بل ههنا تأكيد وتقرير للوعيد يعنى يجازى الله اعمالكم ولا ينفعكم آباؤكم ولا تسألون فى القيمة عن عمل آبائكم بل عن اعمال انفسكم **قوله** واستمهدوا فى ابدى الواهية حيث سلطوها عليه **قوله** وفائدة تقديم الاخبار به توطين النفس واعداد الجواب اى توطين النفس على انه يقع المكروه فيكون بعد وقوعه اسهل لان المكروه الغير المتوقع اشد كما ان النعمة الغير المتوقعة الذ ولا يخفى ان هذه الوجوه انما يحسن لو لم يكن قوله قل لله المشرق والمغرب تعليما للجواب والا فالوجه فى التقديم هو التنبيه والتعليم على ان هذا القول اثر السفاهة فلا يبالى به ولا يتألم منه **قوله** عن قبلتهم التى كانوا عليها يحتمل ان يراد به بيت المقدس وان يراد الكعبة يعنى كان توليهم عنه لا عن شىء بدلالة عود ضمير اليه والمقصود الطعن فيهم بان امورهم غير مبنية على وجود موجب **قوله** والقبلة فى الاصل الحال التى عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلوة سمى المكان بالقبلة دون اسم مكان تنبيها على ان التوجه الى المكان لتحصيل هذه الحالة لا لعبادة المكان والقصد اليه بل القصد الى معبود منزه عن الجهة جعلت هذه الحالة علامة لهذا التوجه **قوله** وهو ما اى الصراط المستقيم ما يقتضيه الحكمة ويقتضيه المصلحة من التوجه الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشاف من توجيههم الى بيت المقدس آه واعترض عليه بان هداية الله فيما من يشاء هدايته ليس الى التوجه الذى هو فعل الله

بل الى التوجه واستصعب ذلك حتى قيل ان ضمير هو للهداية المذكورة بذكر يهدي
داور وعليه ان هذا التوجيه يقتضي ان يكون الصراط المستقيم بيت المقدس او
الكعبة وليس كذلك بل التوجيه الى ايهما امر به فقيد القاضي التوجيه الى التوجه لئلا
يحتاج الى التوجيه ونحن نقول ليس توجيههم الى الكعبة مرة والى بيت المقدس
اخرى فعل الله بل توجههم انفسهم واختار التوجيه على التوجه تنبيها على ان مناط
التكليف هو صدور الافعال الاختيارية **قوله** اى كما جعلناكم مهديين الى
الصراط المستقيم في الكشاف اى مثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة
وسطا ويحتمل كلامه كلا من هذين التوجيهين بان يجعل الجعل العجيب جعل قبلتهم
افضل القبل او جعلهم مهديين الى الصراط المستقيم ووجه كونه عجيبا انهم خصوا
من بين الامم لا يحظى بذلك لكن المحقق التفتازاني قال مراد الكشاف ان
ذلك اشارة الى مصدر جعلناكم امة وسطا اى ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا
فالكاف مقحم اقحاما كاللازم في لغة العرب وغيره ثم اثنى على نفسه او على
الزمخشري فقال هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام **قوله** كسائر الاسماء التي
يوصف بها اى الاسماء التي طرأ فيه معنى الصفة ووصف بها يستوي
الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وهذا منقوض بزيد هذا والزيدان هذان
والزيدون هؤلاء وبهذا الرجل وهذين الرجلين وهؤلاء الرجال **قوله** علة
للجعل اى لتعلموا بالتأمل لم يذكر معنى شهادة الرسول عليهم في هذا التوجيه ولعل
شهادة الرسول عليهم ما كان يمدح المؤمنون ويبقى على مر الدهر يعرف بما
ذكر مراتب العالمين المخلصين على تفاوت درجاتهم ونحن نقول والله
اعلم جعلهم امة عدلا وخيارا بجعلهم كانبياء بني اسرائيل في تبليغ الاحكام
واستنباطها بالاجتهاد والذي هو منهم كالوحي في انبياء بني اسرائيل ليكونوا شهداء
على الناس حاكمين عليهم بانهم المفلحون او الاشقياء العاصون ويكون الرسول
بما يبلغهم من الكتاب والسنة شهيدا على صحة ما يأتون به مما ان في الآية دليل
الاجماع كما ذكر فيه دليل القياس **قوله** اى الجهة اشارة الى حذف الموصوف
من الموصول وهو على تقدير ارادة القبلة التي كانت بمكة الجهة وعلى تقدير ارادة
القبلة التي شرعت بمدينة الصخرة التي ببيت المقدس ولم يجعله الجهة على التقديرين
كما في الكشاف لان فيما جعله مزيد وضوح الفرق بين التوجيهين كما لا يخفى وقوله

وقوله عليها متعلق بالاقبال اى كنت مقبلا عليها **قوله** باعتبار التعلق الحالي الذي
هو مناط الجزاء لان مناط الجزاء تعلق العلم بالوجود وبعده لا تعلق العلم في الازل ويؤيد حمل
العلم على التمييز قوله ممن ينقلب فان كلمة من بعد العلم يطلب اعتبار التمييز وقراءة
ليعلم كما يشهد لاعتبار التمييز تشهد لاعتبار كون الفاعل للعلم غيره تعالى من الرسول و
المؤمنين وقد ذكر الكشاف في موضع آخر توجيها رابعا وهو ان قوله تعالى وما جعلنا
القبلة الآية تمثيل اى فعلنا ذلك فعل من يريد ان يعلم ولنا توجيه خامس
وهو ان نعلم تكلم مع الغير اى ليشترك العلم بيني وبين الرسول والمؤمنين **قوله**
والعلم اما بمعنى المعرفة اى على القولين وحينئذ قوله ممن ينقلب حال عن
المفعول او عن فاعل يتبع بتقدير متميزا او يجوز اسناد العلم بمعنى المعرفة اليه
تعالى وان لم يجز اسناد المعرفة لان منع اسنادها ناشئ من لفظ المعرفة دون معناها
اذ لفظ المعرفة شاعت في الادراك بعد النسيان او بعد الجهل وليس لفظ العلم
بمعنى الادراك كذلك وهناك احتمال ثالث فات الكشاف والقاضي
وهو كونه بمعنى التمييز وح من متعلق بالعلم بلا تمحل ويحتمل والله اعلم ان يحمل
ممن ينقلب بابا لمن يتبع اى من يتبع في امر القبلة ممن ينقلب على عقبيه ويرجع
الى ما عدل عنه بمحض متابعة الرسول ولا يقع في القلق من الانقلاب ولا يقع في
الريبة ولا يقول ان كان ما يقول حقا لما بدا له وما ارتاب سابقا ولما انقلبنا على
عقبينا **قوله** والضمير لما يدل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها من الجعلة
او الردة او التحويلة او للقبلة عطف على قوله لما دل اعاد اللام لئلا يلتبس بلا واسطة
في رجع الضمير الى مدلول وما جعلنا رجعه الى الصيرورة لانه لا يتكلف في تحصيل
التأنيث بخلاف ما ذكره لان العدول من التحويل والجعل والرد الى التحويلة و
الجعلة والردة تكلف دعا اليه ضرورة تأنيث الضمير وذلك ان لا نجعل تأنيث
الكبيرة لاجل تأنيث الضمير بل نجعله صفة حادثة ونجعل تأنيث الضمير لتأنيث الخبر
فيرجع الى الجعل او الرد او التحويل بدون تكلف والاقرب من الكل جعل الضمير
للمتابعة المستفادة من يتبع **قوله** وقرئ لكبيرة بالرفع فيكون كان زائدة
فيه لا وجه حينئذ لاستتار الضمير في كان لانه مبتدأ لالغاء ان المخففة والعامل فيه
معنوي ويمكن ان يجعل كانت غير زائدة ويكون الضمير ضمير القصة والكبيرة خبر
مبتدأ محذوف اى وان كانت لهي كبيرة **قوله** الا على الذين هدى الله عن

الحسن البصري ان عليا رضي الله عنه منهم **قوله** اي ثباتكم على الايمان يعني الخطاب
لمن تبع وهو الثابت على الايمان دون من ينقلب ولهذا فسر الايمان بالثبات عليه
وهذا وعد لهم بما لا مزيد عليه ويمكن ان يقال اشار به الى ان هداية الله لكم دون
غيركم حتى لم يكن الاتباع كبيرة عليكم ثمرة ايمانكم بمحمد عليه السلام وما كان الله
ليضيع ايمانكم بل هي مثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف بمن مات في
تقدير كيف يضيع لمن مات **قوله** لعله قدم الرؤوف وهو ابلغ محافظة
على الفواصل والا فالابلغ تاخير الابلغ لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان
يقال الرؤوف اشارة الى المبالغة في رحمته لخواص عباده والرحيم اشارة
الى الرحمة لمن دونهم فرتبا على ترتيبهم فتقدم الرؤوف لتقدم متعلقه شرفا
وقدرا **قوله** قد نرى ربما نرى يعني ان قد مستعارة من القلة للكثرة
وتلك الاستعارة غريبة استشهد عليها الكشاف بما يوثق به ذهابا
انما يحتاج اليه لو كان التقلب كثيرا اما لو كان التقلب قليلا فهو اشارة الى
كمال ادبه عليه السلام حيث لا ينقلب وجهه الى السماء الا قليلا لانه
مشعر بالسؤال فرعى على رعاية ادبه هذا الالحاح مطلوب به تعليما للعباد طريق الطلب
والمسألة **قوله** فول وجهك لا يخفى انه ليس من التولية بشيء من
المعنيين بل من هو قبيلها ولاهم عن قبلتهم وكانه جعله مجازا عن الصرف
لانه ليس له الا مفعول واحد وتقدير المفعول تكلف وان اشار اليه
الكشاف حيث قال اي اجعل تولية الوجه اي صير وجهك يلي جهتها
او مكن وجهك من استقبالها قال المحقق التفتازاني لم يجعل الشطر مفعولا به
بل ظرفا لانه لو كان مفعولا به لاقتصر على المسجد ولم يذكر الشطر هذا وكان وجه
ان الجهة ماخوذة من مفهوم التولية كما يرشد اليه تفسيره وفيه انه يلغو ذكر
الظرف فالمتجه ما ذكر القاضي الا انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل منصوبا بتقدير
الى وهو سماعي والسماعي خفي **قوله** او ممنوع من الظلمة ان يتعرضوا او ممنوع
من الكفرة ان يدخلوها وحيثما كنتم اقول والله اعلم لما امر بالتوجه الى الكعبة وكان
الصرف عنه لاستجلاب قلوب اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه
الى الكعبة في حضورهم اشار الى تعميم التولية جميع الامكنة او نقول صرح بان التولية
جهة الكعبة فرض مع حضور بيت المقدس ولاهل بيت المقدس لئلا

يظن ان حضور بيت المقدس يمنع التوجه الى جهة الكعبة مع غيبتها ولم يعلم
فول وجهك شطر المسجد الحرام حيثما كنت فلا يحتاج الى قوله وحيث ما كنتم سلوكا
لطريقة التدرج في الامر لانه ارفق بالمأمور فامر اولا بالتولي ثم بتعميم **قوله** جملة
ليعلمهم بان عادته تعالى تخصيص كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت
لابراهيم فلا تختص بشرعنا والاولى ليعلمهم بان محمدا الاتي من الباطل اذ هو النبي
المبشر به في كتبهم **قوله** ما تبعوا قبلتك جواب القسم المضمر سواء قدر مقدما
على الشرط فيتعين كونه جوابا له ولا يسوغ جعله جزاء للشرط او مؤخرا عنه فيسوغ
الامران بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الماضي المنفي وتخصيص القبلة بذلك النفي
مع انهم لا يتابعونه في شيء لان الكلام فيها وهكذا نظائر هذه الجملة بجملتها والمقصود
من هذا النفي منعه عليه السلام عن السعي في حقهم واتعاب نفسه في اظهار الايات
لهم وعن التحزن في عدم تاثيره منهم **قوله** قطع لاطماعهم الظ قطع لطمعهم لان
طمع الرجوع الى قبلتهم طمع واحد الا ان يقال جمعه باعتبار رغبة الطمع على حدة
الطامعين ولا يبعد ان يقال نفي طمع الرجوع متسبب لقطع اطماعهم المختلفة
منه وهو المقصود باطماعهم ولشعوره بانه لقطع اطماعهم قوله ولئن اتبعت
اهواءهم والاحسن ان يقال نفي متابعته لقبلتهم بيانا انه لم يكن توجهه الى الصخرة
لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت قبلة لمصلحة اخروية وان كان مقارنة لقوله
وما بعضهم بتابع قبلة بعض على ما يتم المعنى الذي ذكره ويمكن ان يقال افراد
قبلتهم لانه لو تبع الرسول لا يمكن له المتابعة الا لواحدة منها **قوله** وما بعضهم بتابع
قبلة بعض تسلية له عليه السلام ببيان ان عنادهم لا يخصه بل شانهم هذا قوله
ولئن اتبعت اهواءهم مثلا قال المحقق التفتازاني ان معنى قوله يعني قول
الكشاف مثلا ان هذا الكلام وارد على سبيل الفرض والتقدير والا
معنى لاستعمال ان الموضوعة للمعاني المحتملة بعد تحقق الانتفاء بقوله وما
انت بتابع قبلتهم هذا وفي دلالة مثلا على كون الكلام على سبيل الفرض والتقدير
خفاء غير يسير ونحن نقول مثلا للتنبيه على ان الكون من الظالمين لا يختص بتابعة
اهوائهم بل كل من يتبع كذلك وانما الاسناد اليه على سبيل التمثيل من حيث
الحكم يتمن عداه بطريق الاولى او التنبيه على ان كونه من الظالمين لا يختص بتابعتهم
اهواءهم بل كذلك الحال في متابعة اهوائهم البتة **قوله** واكد تهديده وبالغ من

سبعة اوجه عد المحقق التفتازاني عشرة من وجوه المبالغة هي القسم واللام
الموطئة وان الوضعية وان التحقيقية واللام في خبرها وتوليف الظالمين والجملة
الاسمية واذن الجزائية وانبا طريقة من الظالمين على انك لظالم والظالم
لافادتها ان ذلك متقرر محقق وانه معدود في زمرتهم وايقاع الاتباع على ما
سماه اهواء بمعنى لا يعضده برهان ولا نزل في شأنه بيان ونحن نقول
في جعله واحدا من الظالمين مغمورا بينهم غير متعين كتعينه فيما بين المسلمين
مبالغة عظيمة اذ فيه الاشعار بالانتقال من رتبة العدل الى رتبة الظلم ومن رتبة
التعين والسيادة المطلقة الى السفالة والمجهولية ولو جعل كنت بمعنى صرت
لكان اعلى كعبا في الافادة وبعد ما الهمت بهذه الجليلة ليلة الجمعة ادركني النوم
وغمم النوم فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صافحني وعزاني
بالطائفة الكريمة قوله الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يسبق ذكره
لدلالة الكلام الوارد في شأنه من قوله سيقول السفهاء الى هنا فالمرجع مذكور
معنى واشار بقوله وان لم يسبق ذكره الى ان لجعله بناء على سبق
ذكره لفظا مساغ حيث تكرر ذكره بطريق الخطاب غاية الامر ان في الكلام
التفاتا وكان مقتضى الظاهر يعرفونك وقد عدل عن عبارة الكشاف حيث
قال وجاز الاضمار الى قوله الضمير لرسول الله مبالغة في جزالة هذا التوجيه لانه
من خواص النظر الدقيق وما قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب
فغاية الامر الالتفات فلعله اشار الى ما اشار اليه قوله وان لم يسبق لا
الى ان التوجيه المذكور صريحا هو هذا فقول المحقق انه ليس بشيء ليس بشيء
قوله يشهد للاول لان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان لبيان ان المعرفة
غير مخلوطة باشتباه وذلك يستوي النسبة مع الامور المذكورة لكن
الشايع استعماله في معرفة ما هو من جنس الابناء ودفع لقوله اي يعرفونه
باوصافه فهم ان المقصود معرفة نبوته وذا لا يحصل بمعرفة شخصه وتعريض
بالكشاف حيث تبع الظاهر وحمله على معرفة لشخصه وترك من حديث عمر رضه
عنه ما في الكشاف من قوله فقبل عمر رأسه في آخر الحديث لانه لم يثبت في رواية
ولا اعتراف بسؤال عبد الله ابن سلام به قال وان فريقا منهم الآية تخصيص
الكتمان بفريق منهم توليفا باعتراف البعض فان قلت ما روي عن عبد الله

عبد الله ابن سلام لتشبيه بان معرفة الابناء لا يستحق ان يكون مشبها به لمعرفته
قلت المشبه به اضافة الابن اليهم سواء كان تلك الاضافة حقة اولا وما ذكر ابن
سلام هو كونه ابناء له في الواقع قوله تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن بما
ذكره سابقا ان قوله الذين آتيناهم الكتاب يعني علماؤهم كان توطئة
لبيان هذه التخصيص والاستثناء ولم يلتفت الى توجيه آخر ذكره الكشاف
من انه استثناء لجهالهم لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم لان فريقا منهم
عبارة عن فريق من العلماء فلا مناسبة له بالتعريض للجهال ومن قال فليكن
الذين آتيناهم شاملا للجهال وفي اسناد المعرفة اليهم يكفي معرفة علمائهم اذ
اسناد حال البعض الى الكل غير عزيز لم يأت بشيء يعتد به بل الحق من
ربك ما اختاره فلا تكونن من الممترين وقوله وهم يعلمون انهم يكتمون او ضمير
وهم الى كلهم لا الى هذا الفريق اي كلهم يعلمون ان هذا الفريق يكتمون الحق وفيه مزيد
تفضيح هذا الفريق حيث لا يستحي من العالمين بحالهم قوله او مفعول يعلمون
وحينئذ في قوله من الله مزيد توبيخ لهم اذ المعنى يعلمون الحق علما ناشئا من الله
حيث انزل عليهم ذلك في كتابه فهم يكتمون ما اوجب الله عليهم التبليغ قوله
وليس المراد به نهي الرسول عليه السلام عن الشك والاوجه ان المراد نهيه
على ان يكون من هؤلاء الممترين الذين يرون الناس انهم على المراء مع انهم
متيقنين بامره يعني لا تظهر المراء فيما انت فيه على العلم كهؤلاء والمعنى اظهار
قبح هذا الفعل وانه مما يجب ان يجتنب عنه كل احد وان يوصى بالاجتناب
عنه قوله ولكل وجهة المقصود اما المنع عن المنازعة في القبلة لئلا يفوت ما هو
الاهم منه وهو المسارعة الى الخيرات واما التقدير بما سبق من ان صاحب
قبلة لا يتبع غيره والاظهر ان المراد ان لكل قوم وجهة يوليها اياه الله تعالى فامر
القبلة اليه تعالى لا ينبغي لاحد النزاع فيه فلقوم موسى قبلة ولا مم الله اياها و
لقوم محمد قبلة كذلك فلا ينبغي الا المتابعة وبعد ما تقرر ان لكل قوم محمد عليه
السلام فالقبلة ليست لا قبلة ولا يبعد ان يجوز اشارة الى ما وقع بين امة
محمد من اختلاف القبلة حيث ادى الاجتهاد الى الاختلاف وبيانا على ان
الكل مقبول فيكون اخبارا بالغيب والله تعالى اعلم قوله او لكل قوم من المسلمين
جهة وجانب من الكعبة او لكل قوم من اهل قبلة جهة وجانب من مكان جعل

قبلة لهم فتأمل قوله واللام مزيدة للتوكيد اى للتأكيد ربط العامل به جبرا له
لضعف العامل من جهتين كونه شبه فعل وكونه مؤخرا قوله فاستبقوا
الخيرات قال المحقق التفتازانى مدلول استبقوا ليس الا طلب التسابق
فيما بينهم ودلالته على سبق غيرهم من جهة انهم لما امروا بالسبق بعضهم
بعضا فسبقهم غيرهم من جهة اولى قلت الخطاب للمؤمنين والاقتصار
على سبق بعضهم بعضا اشارة الى ان غيرهم ليس فى طريق الخير حتى يتصور له
احد بالسبق الى الخير عليه والخيرات يحتمل ان يراد به الصلوة الفاضلات
والمراد بالاستباق السرعة فيها والقيام بها فى اوقاتها وعدم الرضا بالقضاء
او القيام بها اول الوقت قوله يقبض ارواحكم فلو كنتم فى الصلوة وقبض
روحكم لكان نهاية السعادة وفيه مزيد تحريض على الصلوة ويحتمل ان يكون المعنى
اينما تكونوا ايات بكم الله جميعا لزيادة هذه البيت فيفضل على سائر الامكنة
لا يخفى قوله ومن حيث خرجت اى ومن اى مكان خرجت لينو تفسيره
بانه جعل من حيث متعلقا بقوله خرجت اذ لا يخفى ان قوله من اى مكان متعلق
بخرجت وحينئذ لا بد له من معطوف عليه والظاهر ان التقدير اينما كنت
ومن حيث خرجت فقوله فول جزاء الشرط المحذوف بقى انه حيث لا بد له
من مضاف اليه مذكورا او مقدرا والثانى نادر وهو هنا متروك الاضافة الا
ان يتكلف ويقدر تكون اى من حيث تكون خرجت وقال المحقق
التفتازانى هو متعلق بول وما بعد الفاء فى مثله يعمل فيما قبله كما بين فى محله الا
انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه ان يجوز التقدير افعل ما امرت به
من حيث خرجت فول فيكون قوله فول معطوفا على المقدر ويجوز ان يحمل
من حيث خرجت بمعنى اينما كنت وتوجهت فيكون فول جزاء له وفيه
بحث لانه لا بد من تصحيح من حيث خرجت وبيان متعلق الجار وان استعمل
تجوزا فى معنى اينما كنت قوله وان هذا الامر يريد به التولية واشار بهذا
التعبير الى تأويل التذكير والاقرب ان يقال وان هذا الصرف وله
وجوه آخر عدم المبالاة بتأنيث المصدر وتأنيث ذوتها ولا معنى للتجدد
غوائله منه والتذكير باعتبار الخبر وانه للحق من ربك قوله وان محمدا
يجد دينا ويتبعنا فى قبلتنا دفع هذه الحجة انما ينفع فى قوله لئلا يكون للناس

للناس عليكم حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا موافقا لدينهم ولبس كذلك اذ
الرجم مشترك بين ديننا ودينهم قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة اى نافعة لهم
مضرة عليكم وهو الحجة الثابتة لان فى امتثال الرسول عليه السلام حكم القدس
لا حد عليه حجة اذ تأيد اوامره بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل فانه يكون مغلوبا بالخصم
ح وح المراد بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان لهم حجة يتحجون بها مكابرة
بتسمية المعجزة سحرا الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان يكون علة المحذوف
اى اكدنا امر التولية وبالغنا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة قوله استثناء
فرق بين الاستثناء والمنصوب على الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان
يكون مرفوعا او مجرورا او منصوبا على البدل فلا ينبغى ان يبادر بالنكير عليه بان
المختار فيه البدل على ما عرف فى موضعه فكيف جعله استثناء ولا تركن الى
الاعتذار بانه بين ما هو البعيد وعول على ظهور ما هو المختار قوله وسمى هذه
حجة لعلى الحجة ما يقابل الشبهة فلا يدخل تحته ما للمعاند وانما ادخل فى قوله حجة
تغليبا لانه يشبه الحجة لسوقه مساقها ولهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازانى
انه يرد عليه ان المذكور فى صدر الكلام ان تناول هذه لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
والا لم يصح الاستثناء لان الحكم حينئذ نفى الحقيقة ولا محيص سوى ان يراد
بالحجة المتمسك حقا كان او باطلا ومن هنا ذهب بعضهم الى ان هذا من
قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم هذا كلامه قوله على انه استيناف
بحرف التنبيه وما بعد حرف التنبيه مبتدأ خبره فلا تخشوهم قوله علة
محذوف الاولى انه علة واخشونى معطوفا على علة محذوفة لقوله فلا تخشوهم
فالعلل على ترتيب المعلولات بطريق النشر المرتب والتقدير لئلا تخرموا عن نعمتى
ولاتم عليكم نعمتى وقد نبه بقوله اى وامرتكم لاتمام النعمة عليكم لان الاصل
فى تقدير العامل تقديره مقدما فلا وجه لقول الكشاف اى لاتمام النعمة
عليكم واراد فى اهتداءكم امرتكم بذلك واعتذر التفتازانى بان التقدير
مؤخرا القصد الاختصاص او لان الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف قوله
مثل واخشونى لاحفظكم انما ادرج لفظ مثل اشارة الى ان التقدير لا يتعين
عليه اذ يحتمل ان يكون التقدير لادفعكم ولاتم نعمتى على ما ذكره الكشاف
قوله اولئلا يكون آخره اشارة اى ضعفه كما اشار اليه الكشاف

بقوله قبل لبعد المناسب اذ المناسب لئلا يكون لتيم نعمتي ولان ارادة
الاهتداء انما تصح علة لطلب التولية لا للتولية **قوله** كما اتممتها بارسال الرسول
منكم اشار الى انه على الوجهين في موقع المصدر وفي اقامة السبب مقام المسبب
ولك ان تقول التقدير كاتمام نعمة ارسلنا رسولا منكم والمراد باتمام نعمتي
اتمام نعمة القبلة شبه اتمام نعمة القبلة باتمام نعمة ارسال حيث جعل قبلتهم
جهة مسجد هو من ابنية ابيهم كما جعل رسوله منهم لئلا يكون لغيرهم استعلاء
عليهم او استعلاء وفخر **قوله** قدمه باعتبار القصد واخره في دعوة ابرهيم
يعني ان التزكية فائدة التعليم فهو اول الفكر آخر العمل فله جهة تقديم ووجه
تاخير عمل بهما في الموضعين ونحن نقول اراد هنا بالتزكية التزكية عن الشرك
وهو يحصل بتلاوة الآيات المعجزات الدالة باعجازها على صدقه
وفيما سبق في دعوة ابرهيم المراد به التزكية عن الجهالات وهو بعد
تعليم الكتاب والحكمة **قوله** يا ايها الذين آمنوا استعينوا بالصبر على
المعاصي والصلوة التي هي ام العبادات يعني اكتفى بذكر ام العبادات
عن باقي المأمورات ونحن نقول قدم الترك على الفعل لان التخلية قبل
التحلية ولهذا قدم النفي في كلمة التوحيد واكتفى بذكر الصلوة لان الخطاب
لكل من المؤمنين والمشترك بين الجميع بعد الايمان الصبر على المعاصي والصلوة
واما الزكوة فمختصة باصحاب النصاب واما الحج فباصحاب استطاعة
والصوم صبر عن معصية الاكل والشرب وغيره ان الله مع الصابرين
بالنصر والاجابة والتفسير الاجل ان الله مع الصابرين لان الصابرين لا ينفكون
عن ذكره بخلاف المجتنبين عن الصبر فان قلوبهم لاهية عن ذكر الله والقلب
اللاهي عنه ممتلئة عن هموم الدنيا وان كان الدنيا باسرها له **قوله** عطف على
شيء وهو اوجه لتنكيره ولهذا قدمه **قوله** وبشر الصابرين كانه معطوف على
محذوف اي انذر الجازعين قال المحقق التفتازاني انه عطف على قوله
ولنبلونكم عطف المضمون على المضمون وكانه اراد ان قوله وبشر في قوة ولنثيبن
الصابرين ثوابا عظيما واجرا كريما **قوله** وجمعها للتنبيه على كثرتها فان قلت
كيف يستفاد من جمع القلة قلت قال المحقق التفتازاني حمل الزمخشري
هذا الجمع على الكثرة كالتثنية في لبيك لانه المناسب للمقام والابعد عن التكلف

في التكلف استعارة جمع القلة للكثرة للاستعارة بان الصلوات مع كثرتها في جنب
قدرة الله تعالى وكرمه مما يستقله الناظر **قوله** اي من اعلام مناسكه جمع منسك
اي محل النسك وهو العبادة ومعنى اضافة الشعائر الى الله انه جعلهما الله
علامتين لمنسكه والمقصود من الاضافة التعظيم **قوله** كان اساف على الصفا
ونائلة على المروة في الكشاف هما صنمان يروى انهما كانا رجلا وامرأة زنيا
في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر بهما فلما طالت المدة عبدا من دون
الله **قوله** وبه قال انس وابن عباس لقوله فلا جناح الكنفي عن ادلتهم به
ولم يتعرض له في الكشاف ولقوله ومن تطوع خيرا لقوله ومن تطوع خيرا فهو
خير له لانه يندفع بما يذكر من تفاسير ومن تطوع خيرا ولم يجعل قراءة ابن مسعود
وان لا يطوف بهما نافية كما جعله الكشاف لظهور ان لا زائدة اذ لا وجه
لعدم جعلهما من شعائر الله لنفي عدم الجناح في عدم التطوف **قوله** لقوله عليه السلام
اسعوا فان الله كتب عليكم السعي يعني ان الامر بالسعي مع التعليل والتأكيد
بان الله كتب عليكم يفيد غاية الوجوب بحيث يفوت الجواز بفوته وهو
معنى الركنية **قوله** او بحذف جار ويؤيده قراءة ابن مسعود ومن تطوع
بخير **قوله** ان الذين يكتمون كاحبار اليهود عدل عن عبارة الكشاف من
احبار اليهود ليتناول علماء النصارى ايضا وكذلك عدل عن بيانه قوله ما انزلنا
من البينات بقوله من الآيات الشاهدة الى قوله كالآيات ليتناول كتمانهم
احكام القرآن من امر القبلة والرجم ولم يقيد قوله وما انزلنا من البينات
بقوله في التورية كما قيده لانه لا ضرورة الى التقييد ويحتمل ان يكون المعنى ما انزلنا
من البينات في القرآن من بعد ما بيناه للناس في التورية ومعنى كتمانه
عدم الاعتراف بانه حق شهد به قبل نزول القرآن التورية قال المحقق التفتازاني
اعتبر الكشاف الانزال في التورية وفسر البينات بشواهد امر محمد والهدى
بالهداية الى اتباعه بوصفه في التورية دون القرآن واحكامه كما فسره الكواشي بناء
على ان من بعد متعلق بانزلنا ولا يستقيم الا على ما ذكره لان هذا هو الذي يكتمه
احبار اليهود لا القرآن واحكامه وهو متعلق بيكتمون فيستقيم ما ذكره هذا وقد
عرفت معنى كتمانهم ما انزل في القرآن ثم قال لم يأت بالفاء في الخبر اعني اولئك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون لئلا يتوهم ان لعنهم انما هو بهذا السبب بل

له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان ادخال الفاء لا يقتضي حصر السبب وان المقام يقتضي
افادة السببية ليتوبوا عنه فالوجه في ترك الفاء ان التعبير باسم الاشارة بعد تعقيب
المشار اليه بالاوصاف يدل على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده لاجلها فالتعبير
باسم الاشارة اغنى عن الفاء ولو كان تحرزا عن افادة السببية لما اتى باسم
الاشارة المفيد لذلك ثم قال ومعنى لعن الله ابعدهم الله عنهم وطردهم
عن الرحمة ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذي يتأتى
منهم ذلك اشارة الى ان هذا اسم الفاعل مثل قتل فيستلزم المفعول وانه ليس على
عمومه اذ من اللاعنين من لا يلعنهم بل غيرهم قوله اي من لم يتب من الكاتمين
خصه بالكاتمين لينتظم مع ما قبله اشد انتظام لكنه يتكرر اذ سابقه ايضا لعن هؤلاء
وكانه لهذا خصه من قال هو مخصوص باللعن بعد الموت وخص السابق باللعن
حال الحيوة وايده المحقق التفتازاني بانه جعل ما يتعلق بالدنيا فعلية لان امرها على
التجدد وما يتعلق بالآخرة اسمية لان امرها على الاستقرار والثبات
والاوجه انه على العموم وبمنزلة الدليل على السابق وقوله ومن يعتقد يلعنه ليرفع
ما اورد ان من الناس كفارا لا يلعنهم ومع ذلك يرد ما سبق ان من
الناس من لا يلعنهم بل غيرهم فلا محيص الا بجعلها مخصوص البعض ورفع والملائكة
يصح ان يجوز بالعطف على اللعنة من قبيل واسئل القرية وجعل خالدين فيها
بمعنى خالدين في اللعنة ليوكد ما يفيده الاسمية الجملة من الثبات وكما
يدل اللعن على النار يدل الموت على الكفر انتظر به وانظره وانظر اليه بمعنى
فالاولى او لا ينظر اليهم ليعتذروا او نظر رحمة وليس ينظرون من قبيل الحذف
والايصال كما يوهمه قوله او لا ينظر اليهم لانه معدى بنفسه وانما ذكر الجار لانه به يمتاز
عن ينظرون بمعنى الامهال قوله خطاب عام الاحسن الادخل في
الانتظام مع ما قبله انه خطاب للكاتمين وانتقال عن زجرهم عما يعاملون
مع رسولهم الى زجرهم عن معاملتهم مع الرب حيث يكتمون وحدانيته
ويقولون عزير ابن الله وعيسى ابن الله واشار الى وجه الفصل بقوله تقرير
للوحدانية بل هو تقرير بعد تقرير لان وصف اله بواحد للتأكيد ولهذا قال المحقق
التفتازاني ان من البين ان في قولنا سيدكم سيد واحد من تقرير السيادة
ما ليس في سيدكم واحد ولا يبعد ان يجعل في تقدير القول اي قولوا لا اله الا هو

هو الرحمن الرحيم فهو في مقام بيان التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر عن الكتم وقوله
اي المستحق للعبادة اشارة الى توجيه الحكم بالوحدة مع تعدد الآلهة ويمكن تصحيحه
ظاهره وبان المعبود للكل واحد لان الكل يعبدون الرحمن الرحيم غايته انهم لم يوفوا
العبادة اللائقة بجناب الوهيته فاخطأوا في طريق العبادة وقوله الرحمن الرحيم
كما يصح ان يكون كالحجة يصح ان يكون بيانا وايضا حال لذلك الواحد واورد على قوله
وما سواه نعمة او منعم عليه ان الشرور ليست بنعمة ولا منعم عليها وقيل في دفعه
ان الوجود خير محض والشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود ولبيانه علم
آخر ونحن نقول ما من موجود الا ولا بد منه في نظام العالم فهو خير ونعم بالنسبة
الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض والنعمة والمنعم عليه
لاحتياجهما لا يستحقان الالوهية وانما قال ومما خبران آخران للاشارة الى ما
سبق خبرين مما اله واحد لا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة
ثانية لاله وبيانا ايضا يحتمل ذلك وان كان الاول اوفق لسوقه فتأمل
وبعد القاء التوحيد اشار الى التوحيد الراسخ المعتقد به ما يخبر عن دليل فقال
ان في خلق السموات الى آخره والمراد بقوله فات باية علامة الدلالة على
التوحيد لا الاية المنزلة والمراد بقوله فنزلت ليس نزول تلك الاية
بان يجعل الفاعل ضميرا راجعا الى الاية كما لا يخفى بالفاعل ما بعده من قوله ان في
خلق السموات الاية فارشدهم للمنزل الى ان علامات توحيده في ملكه اكثر من
ان يحصى وفصل عدة علامات للارشاد اذ العاقل يعرف بهذا القدر ما يترك
بغيره والاظهر ان يجعل المقصود ما يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات
متعددة والارض واحدة وجعل الليل والنهار متعاقبة وجريان الفلك
بالنفع واثباتها مع ان المتوقع منها الهلاك في ساعة وانزال الماء من السماء
على وجه يحيى الارض مع انه يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه ونشر
دواب الارض وعدم تزاحمهم في ارض واحدة والمنازعة فيها بحيث
بشكل او كل واحدة وتصريف الرياح على وفق المصالح وتسخير السحاب
بين السماء والارض بان يجوز دائما على طريقة واحدة قوله اي ينفعهم او
بالذي ينفعهم اشار الى ان كلمة ما يصح ان يجعل مصدرية او موصولة ولم
يرض بكونها موصوفة لان ما ينفع معلوم معهود وعند النحاة يتعين وعلى التقدير

كونها مصدرية لا ضمير لها في تنفع فالضمير فيه اما للجري واما للبحر واما للفلك لانه تذكر
ولهذا احتاج في تانيث صفة الى تاويله بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين على الاصل
يريد به جاء فلك بضمتين من غير ان يجوز تغيير فلك بسكون اللام وفي عباله
وذلك انه اختلف في ان قفلا هل يجوز فيه قفل بضمتين ام لا يجوز فقيل جاز
لمجيء يسر وعسر بوجهين والاصل السكون لكثرته والضمة فرع من تغيير السكون
وقيل لا يجوز اذ لا تخفيف في هذا التغيير وكل ما جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون
وارد على الاصل كالسكون فاشار بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول ولا
خفاء ان قراءة الضمتين لا تختص بالواحد فالاولى تاخيره عن قوله والجمع
وقوله وضمة الجمع غير ضمة الواحد عند المحققين اشارة الى ان في فلك بعد مجيئه
بمعنى الواحد والجمع خلافا هل هو جمع لا بمعنى الواحد او لفظ مشترك وضع
مرة للواحد ومرة للجمع من غير ان يجوز لفظا آخر حاصلا من الواحد بتغيير ما اشار
في القاموس الى هذا الاختلاف والتغيير يجعل ضمة الجمع عارضا كضمة اسد
وضمة الواحد اصليا كضمة قفل وهذا التكلف جدا ولنا وجه آخر في تغيير ما ذكرنا
في شرح الكافية لتلك لا تحرم عنه مطالعة الوافية **قوله** وفي الثانية للبيان
وتنوين ماء للتقليل لغاية قلة الماء بالنسبة الى ما يكون وفيه آية عظيمة ولا دخل
لتقديم قوله بالنبات على قوله بعد موتها لانه شرح للاحياء وتستوي بين
العطف على انزل والعطف على احيى مع ان الكشاف جعل المختار الاول
وبين المحقق التفتازاني وجه اختياره بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير
الجار والمجرور اي بث به اي بالماء لان كثرة الدواب وتعيشهم بالماء
والارزاق الحاصلة منه والمراد بالبث تلك الكثرة ويحتاج الى جعل من
زائدة في الاثبات لان الله تعالى بث كل دابة وتلك العشوية بناء
على ان تقدير الجار والمجرور ليس ضروريا لمزيد انتظام الكلام اذ الفاء
السببية تنوب منابه ويجوز ذكر الجار والمجرور معه كالتاكيد وكلمة من
تصح ان تكون للتبعيض لان الله تعالى لم يبث الا بعض الدواب بالنسبة
الى ما في قدرته على انه اثبت الكشاف دواب في السماء ايضا في سورة
حم عسق فان قلت عند قصد التبعيض ينبغي ان يقول من دابة في فائدة
ايراد كل قلت كل لاحاطة الانواع فكانه قال بعض كل نوع وكما ان في

في الآية تنبيها على شرف علم الكلام تنبيهها على شرف علم الهيئة **قوله** ومن
الناس من يتخذ من دون الله اي منجي وزين الله فان قلت قوله يحبونهم
كحب الله يدل على انهم لم يتجاوزوا في اتخاذ الانداد الله تعالى بل جمعوه مع
الانداد قلت يتجاوزون الله ثم يعبدون عند الشدائد ويقولون هؤلاء
شفعاؤنا في وقت الرجاء ويقتصرون على محبتهم وعند الشدائد يرفضونهم
على ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله ولذلك يعدلون عن آلهتهم
اي على ان اتخاذ الاصنام تجاوز وتباعد عن محبة الله اذ لا يجتمع طاعته مع
طاعة الاصنام **قوله** اندادا من الاصنام اكتفى في تفسير الانداد بما سبق
والمثل المناوي ولم يلتفت الى ما يشعر من تفسير الكشاف بالامثال انه
جعله ههنا بمعنى الامثال وجرده عن معنى المعادات لان التجريد
غير ظاهر ولا داعي اليه والآن وجه المحقق التفتازاني بان اعتباره لانهم
لا يجعلون الاصنام اندادا لانه لا معاداة بين الاصنام ولا دلالة
في هذا الكلام على انهم اتخذوها اندادا الله بل يدل على انهم يسوون بينها وبينه
في المحبة وقوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا على سبيل التهكم لا على سبيل الحقيقة
لان ما ذكره ذلك المحقق ضعيف لان التهكم الذي اعتبره يتحقق في هذا المقام
ايضا **قوله** وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله آه لان الظاهر
ان التبرؤ اريد به حقيقته لا ما هو بمنزلة التبرؤ من عدم النفع والتبرؤ لا يتصور من
الاصنام وفيه ان الند المتخذ ظاهر في الصنم فذلك يدعو الى صرف التبرؤ
عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني لا دلالة في الكلام على ان الذين اتبعوهم
الانداد فليكونوا هم الرؤساء وفيه ان الظاهر ذلك نعم يتجه ما ذكرنا ان الظاهر ان
الند هو الصنم وذلك يقتضي صرف التبرؤ عن ظاهره **قوله** كتغطية الظاهر انه
جعل حب الله مصدرا مبنيا للفاعل مضافا الى المفعول لا مصدرا مبنيا للمفعول
مضافا الى مفعول لها لم يسم فاعله ولم يلتفت الى احتماله كما فصله صاحب
الكشاف لانه بعيد عن الفهم وبمنزلة انبت نباتا في احتمال كونه من قبيل
انبت نباتا لم يلتفت النفس اليه كيف لا والمحبوبية او ضمني وسوق الكلام
في الكون محتاجا فالم يصرح بان التشبيه للامر الضمني لا يلتفت النفس اليه
ويقتصر على فهم التشبيه على الاول المقصدي **قوله** لانه لا ينقطع محبتهم لله اشار

الى ان المراد باشد حبا ليس اكثر بل ارسخ وملاك الامر رسوخ المحبة ولهذا
انزل كما امرت فاستقم لان الاستقامة اثر رسوخ المحبة وكان احب الاعمال
عند رسول الله عليه السلام ادومها قال المحقق التفتازاني آثر اشد حبا على
احب لانه شاع في الاشد محبوبية ولو منه لعلم انه يعدل في افعل التفضيل
شاع في تفضيل المفعول الى اشد ونحوه لتفضيل الفاعل تحرزا عن الالتباس
كما عدل في الالوان والعيوب **قوله** ثم يرفضونه الى غيره ومن العجب
رفضهم ان باهلة وهم قبيلة من قيس بن غيلان لما ابتلاهم الله بالقحط
اكلوا الههم الذى اتخذوه من الحيس اى التمر المخلوط بالاقط والسمن واول
لم ينتفع مشرك عن آلهه كنفعهم **قوله** ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باتخاذ الانداد
يعنى الذين ظلموا عبارة عن الذين اتخذوا اندادا وضع موضع الضمير
لوصفهم بالظلم واشعارا بمنشأ ما يرون من العذاب والاوجه انه عبارة
عمن ظلم باتخاذ الانداد وكتمان امر الرسول وتحريف التورية الى غير ذلك
قوله واجرى المستقبل مجرى الماضي فوضع اذ موضع اذا ثم عبر عن الماضي
التنزيلى بالمستقبل استحضارا لتلك الصورة الهائلة فقيل اذ يرون
موضع اذا راوا **قوله** وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب ولو ترى على
انه خطاب النبي في الكشاف او عام ولا يظهر وجه لتركه قال المحقق التفتازاني
فحينئذ ينبغي ان يجعل اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرأ اذ لم يعهد الابدال من البدل
وان القوة في موقع بدل الاشتمال من العذاب وجعله بمنزلة المنصوص لشاهد
من المبالغة ما لا يخفى وقيل هو في موضع التعليل للجواب المحذوف اى لرأيت
امرا عظيما لان القوة لله جميعا وانه شديد العقاب للكافرين وفيه فصل
بالجواب ومتعلقه بين البدل الذى هو اذ تبرأ والمبدل منه هذا كلامه
ويفهم منه جواز تعدد البدل بلا ريبة والتردد في جواز البدل عن البدل
ونحن لم نعثر على تعدد البدل ايضا ولا ضرورة في هذه القراءة الى جعل اذ بدلا
من المفعول به بل يصح ان يحمل على ما هو الاصل فيه من الظرفية والفه يفهم منه انه
حمل ان مفتوحة على هذه القراءة مطلقا فقد غفل عن قوله ويعقوب انه بالكسر
وانه زيف حمل قوله ان الله على التعليل ولا يخفى ان قراءة كسر ان تقويه **قوله**
وقيل عطف على تبرأ قيل يلزم على هذا ابدال اذ راوا العذاب من اذ يرون

من اذ يرون العذاب وليس فيه كثير فائدة ولهذا لم يلتفت اليه الزمخشري
وفيه ان البدل الوقت المضاف الى الامرين والمبدل منه الوقت المضاف الى واحد
ليس كثير فرق بينه وبين ابدال الوقت المضاف الى التبرأ مقيدا برؤية العذاب
نعم فيه مؤنة ملاحظة العطف قبل الربط فلهذا رجح الاول **قوله** وتقطعت بهم
الاسباب يحتمل العطف على تبرأ او رأوا او الحال والاول اظهر لان تقطع الاسباب
مستقل في الاستعظام لا حاجة الى ضمه مع التبرأ حتى يعد قطيعا ومعنى
تقطعت بهم تقطعت بسبب كفرهم او ملتبسة بهم **قوله** اى ليت لنا كرة الى
الدنيا فنتبرأ منهم بيان حاصل المعنى واما بحسب اللفظ فان لنا كرة فاعل الفعل
المقدر بعد لو اى لو ثبت لنا كرة ونتبرأ لكونه في تقدير ان عطف عليه قال
المحقق التفتازاني انما تمنوا ذلك لان التبرأ منهم في الآخرة لا يغيظهم ولا يعود
بضرر عليهم لانهم في شغل شاغل وهول هائل وويل وائل وعلى قراءة العكس فيه
اشكال لان الاتباع اذا تبرأوا في الآخرة لم يكن لهذا التمني معنى بل ينبغي
ان يجعل هذا من المتبوعين على ما قيل ان حقه ان يقرأ قال الذين اتبعوا على
البناء للمفعول واعترض بان هذا ايضا تمنيا لذل الدنيا بعد ذل الآخرة وفيه نظر
هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يصح حينئذ فنتبرأ منهم كما تبرأوا منا لان التبرأ
كان من الاتباع على هذه القراءة والاشكال قوى والاعتراض على تمنيهم بانه
لا وجه لتمني ذلهم بالتبرأ عنهم في الدنيا بعد ذل الآخرة الذى لا ذل فوقه ووجه
النظر ان التبرأ عنهم لا يغيظهم ولا يضرهم وتمنيهم ذلك تمنى اضرارهم وغيظهم
من قبلهم ويحتمل ان يجعل تمنيهم للعود الى الدنيا لتدارك متابعتهم بالتبرأ او ازدا
ان التبرأ في الآخرة لا ينفع لا للمجازات تبرأهم كما يشعر به قوله كما تبرءوا منا
بل التشبيه لبيان كمال التبرأ **قوله** مثل ذلك الاراء مصدر آرى محذوف
الهمزة من غير تعويض التاء روى عن سيبويه اراه اراءة واقام واقامة
ونحو ذلك اختاره مع ان المشهور خلافه لمصلحة تذكير ذلك فجعل
ذلك اشارة الى المصدر مرئي وقد عرفت تحقيقه في قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا **قوله** اصله وما يخرجون فعدل به الى هذه العبارة يعنى انه التركيب
من قبيل وما انت علينا بعزيز وما انا قلت والغالب فيه قصد
اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك

محصر وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر يخرجون من النار اذ المقام ينبو عن
قصد الحصر والنفي الا لقصد المبالغة في النفي ولا يخفى ان ظاهر بيان كتب المعاني ان هذا
التركيب لا يجوز للتقوى وان جئ لغير الحصر يشهد لصدقنا رجوعك البهارجوع
عالم متفطن **قوله** نزلت في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس
فالامر للوجوب في حق من حرم على نفسه حلالا طيبا **قوله** او حال مما في الارض
ومن للتبعيض زعم المحقق التفتازاني ان هذا على تقدير ان لا يجوز حلالا لا
مفعولا به اذ على هذا التقدير هي للابتداء اي ناشئا مما في الارض لان التبعيضية
في موقع المفعول اي كلوا البعض مما في الارض ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون
حالا من حلالا قدم عليه لتنكيره قلنا لان كون التبعيضية ظرفا مستقرا وكونه
اللغو حالا مما لا يقول به النحاة وفي قوله اذ لا يؤكل كل ما في الارض اشعار بان لزوم
التبعيضية انما هو على تقدير المفعولية وبانها لا يجوز ان تكون للتبيين هنا وفيه نظر
لان كون من التبعيضية في موقع المفعول ليس معناه انه مفعول به من حيث
الاعراب مغن عن المفعول به بل انه متحد مع المفعول به قال الرضي يعرف
كون من للتبعيض بان يكون هناك شئ محقق او مقدر يصلح ان يكون بعضا من
المجرور بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا واخذت من الدراهم شيئا
فان كان المفعول بعده ومؤخرة فهو متعلق بالفعل نحو اخذت من الدراهم هذا
الدرهم وان كان قبله وهو نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز ان
يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون ظرفا مستقرا صفة له وان قدم على
النكرة كقولك من الدراهم جاز ان يكون حالا مقدما ولا يذهب عليك انه
يجوز ان يكون حالا من الظرف وان يكون خبر متعلقه بان تقدره فعلا ناقصا
قوله اي ما يستطيبه الشرع فهو توضيح للحلال او الشهوة المستقيمة اي
لا تأكلوا على امتلاء المعدة والشهوة الكاذبة ورد بان ما لا يستطيبه
الشهوة اما حلال فلا منع فيه واما حرام فهو خارج بالحلال والحلال دل عليه
فلا يتجه قوله اذ الحلال دل على الاول ويمكن دفعه بان الحلال كان مستطابا في
الشرع وحرمة الاكل بلا شهوة صادقة مما يعرف بهذه الآية **قوله** اي لا تقتدوا به
في اتباع الهوى صار متابعة الخطوة مثلا في الاقتداء وانما قيده بقوله في اتباع الهوى
لان الشيطان ربما يدعو الانسان الى الطاعة ليتوسل به الى القبائح في معصية فيتبع له في

في الطاعة ويحفظ عن المعصية **قوله** جعلت ضمة الطاء كانها عليها والواو المضموم تبدل
بالهمزة تخفيفا كما في اقتت واجوه **قوله** ولذلك سماه وليا في قوله اولياؤهم
الطاغوت ويحتمل ان يكون تسميته وليا مبالغة في نفي الولي للذين كفروا اصلا
قوله بيان لعداوته ووجوب التحرز عنه الظاهر بيان وجوب التحرز قوله
انه لكم عدو مبين وقوله انما يأمركم بيان العداوة لا بيان وجوب التحرز واستعير
الامر لتزيينه وبعثه لهم اشار الى دفع الاشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض
قوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان اذ الامر يقتضي العلو ووجه الدفع ان
الامر استعير لتزيينه القبائح ووسوسته ويمكن دفعه بان الامر للاستعلاء لا للعلو
وبان المراد الامر بعد اتباع خطواته فيكون امره للغاوين وقد استثنى من العباد
الغاوون **قوله** فيه دليل على المنع من اتباع الظن راسا لان العلم يقابل الظن
فالمظنون مندرج تحت ما لا تعلمون وما ذكر في كتب الاصول لا يدفع كون المجتهد
تابعا لظنه لانه لا يتم دليله الا على ان وجوب متابعة الظن يقيني ولا يجعل الحكم
الشرعي الاجتهادي يقينيا ولا محيص عن الاشكال الا بحمل العلم على العلم حقيقة او
حكما كظن المجتهد فان الشارع جعله في حكم اليقين دفعا للحرج **قوله** ما وجدنا بهم قال
الكشاف بدليل بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا وقال المحقق التفتازاني لم استغنى
عن الدليل اذ ليس لمعنى آخر وفيه انه لم ينصب الكشاف القرينة على الارادة
حتى يغني عنه عدم اشتراك اللفظ بل نصب الدليل على اللغة وقال القاضي
وجد لانه يستعمل في مقام نعلم لو كانت اللغة مشتهرة لكانت مستغنية عن
الدليل وكان القاضي ترك الدليل لانه مقلد في اللغة لا محقق كالكشاف **قوله**
وقيل في طائفة من اليهود دعاهم رسول الله عليه السلام الى الاسلام اه فيه ان ما
القي عليه اليهود وآباؤهم هو التورية فكيف يصح رد قولهم بقوله اولو كان آباؤهم
لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا ان يقال توبيخ بانهم الغوا آباءهم على تحريف
التورية اذ لو وجدوا آباءهم على التورية لوجدوهم طالبين لدين محمد عليه السلام
منتظرين له **قوله** ومثل داعي الذين قدره لتقدمه في الذكر والا فالراجح تقدير المصاحب
في المشبه به لان المقصود مذمة الكفرة فالظاهر اجراء الكلام عليهم لا على داعيهم
ولان الحاجة الى التقدير يثبت في المشبه به فالتاويل قبل الوصول اليه تاويل
قبل الحاجة وقد اشار الى الترجيح بتصوير المعنى على تقدير حذف المضاف من

المشبه به وعدم الالتفات المتصور به علی الاحتمال الآخر واشار الی وجه اختيار
حذف المضاف مع وجود التوجيه المستغنی عنه حيث قال ولكن لا يساعده
قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل
المركب ای التشبيه المركب دون المفرق فانه حينئذ لا حاجة الی اثبات سماع
الاصنام بل يكفي مشابهة حالها بحال البهايم في عدم الفهم فان قلت لا نقصان
في جعله مركبا بل الفضل فيه فكيف يتعذر به عن اختيار حذف المضاف مع
الاستغناء عنه قلت اراد ان في تقدير المضاف تكثير الفائدة بجعل الكلام
محتملا للتمثيل المفرق والمركب فلو لم يقدر لفات هذه الفضيلة ولم يثبت
الكشاف المساعدة علی تقدير تمثيل المركب وقال المحقق التفتازاني الحق معه
كيف والتشبيه المركب وان لا يطلب ان يجری الكل ما في المشبه به نظير مما ذكره
المشبه الا ان الاحسن ان لا يذكر في احد الطرفين ما لا دخل له في التشبيه ويمكن
ان يوجه النظم بالمعنى عن التقدير ويساعده الا دعاء ونداء بان يجعل مثل
الذين كفروا في جواب من يدعوه الی الاسلام حيث يقولون بل نتبع ما
وجدنا عليه آباءنا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء فكما ان
الناعق لا يقصد الی معنى تحت نعيقه كذلك الكافرون لا يقصدون الا صوتا
وهذا نهاية الجواب في مذمة جوابهم وتوبيخهم **قوله** لما وسع الامر علی الناس كافة
فان قلت قد سبق ان السابق نزل في قوم حرموا علی انفسهم رفيع الاطعمة والملابس
فكيف حكم بانه توسعة الامر علی الناس كافة قلت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
المورد ونحن نقول لما امرهم باكل الحلال الطيب والكف عن اتباع الشيطان وطال
الكلام فيما يتعلق بذلك الكف وكان لاكل الحلال الطيب موجب آخر هو الشكر
واراد ذكره اراد ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل ليتصل به قوله
واشكروا لله وهذا من نكتة التكرير يعرفه من له مؤنة مباحث الاطناب **قوله**
فان عبادته لا يتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة علی الشكر لا يقتضي
حصر العبادة فيه ونحن نقول علق الامر بالشكر بحصر العبادة ففيه اشارة الی ان
الشكر يتوقف علی التوحيد **قوله** انما حرم عليكم الميتة علی بناء الفاعل والضمير
لله والميتة منصوب وهی القراءة ورفع الميتة علی انه خبر بجعلها موصولة
لا كافة قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم ككرم وعلی هاتين القراءتين الميتة

الميتة مرفوعة لا غير لكن فيه توجيهان توقفها **قوله** اخرجها العرف عنها اختصاص
الميتة بعرف اللغة بالذبح وما مات بغير ذبح او استثنى الشرع حيث قال عليه
السلام احلت لنا ميتتان ودمان **قوله** وما اهل به لغير الله لا يفيد حرمة ما لم يذكر
باسم الله فالعلم به من السنة فلا اثم عليه في تناوله بل ربما يأثم بترك الاكل
قوله قلت المراد قصر الحرمة علی ما ذكر مما استحلوه لا مطلقا او قصر حرمته علی
حال الاختيار ففي الكلام حذف والتقدير انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير
وما اهل به لغير الله في حال الاختيار بقرينة فمن اضطر الاية والا ظهر ان الحصر
اضافي بالاضافة الی ما حرمته المؤمنين معها من المستلذات والكفار دونها
من السائبة والوصيلة والحام فيصح القصر افرادا او قلبا **قوله** لانهم اكلوا ما
يتلبس بالنار لكونها عقوبة عليه فكانه اكل النار يعني ايقاع الاكل علی النار
تجوز عن ايقاع الاكل علی ما هو سببه فكلامه ظاهر في المجاز في النسبة وانه
كان اكلت دما مشهور في المجاز في الطرف بان كان اطلاق الدم
علی المسبب منه اعني الدية **قوله** اكلت دما ای دية ان لم ارعك
من الروع بمعنى التخويف ای ان لم اخوفك بعزة ای بزوجة انكحها
عليك بعيدة **قوله** مهوی القرط ما تعلق القرط في جانبه وهو المنكبان
وبعده كناية عن طول العنق طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف بالضرة انها
تجعل خائفة من الضرة لانه اذا وجدت الضرة تجعل خائفة منها ولا تأمن
ووجه الحلف باكل الدم ان اكل الدية عار عند العرب ومتفرع علی
قتل عزيزه **قوله** ومعنى في بطونهم ملء بطونهم قال المحقق التفتازاني هذا
بيان لحاصل المعنى واما التحقيق فهو انه جعل البطن بتمامه محل الاكل بمنزلة ما
لو قيل جعل الاكل في البطن او في بعض البطن فهو ظرف متعلق بالاكل لا حال
مقدرة علی ما في الكواشي وقوله كلوا في بعض بطونكم تعفوا يعني اجعلوا محل
الاكل بعض بطونكم تكفوا انفسكم عما لا يحل ولا يجمل فان جميع المفاسد من
امتلاء البطن **قوله** عبارة عن غضبه عليهم لما كان في ارادة الغضب ظاهرا
لاشتهاره فيه ولم يكن في حرمان الكرامة بتلك المثابة قال في الاول
عبارة وفي الثاني تعريض والمراد بمقابليهم اهل الجنة وذكر في الكشاف
توجيها ثالثا وهو حمل الكلام علی ما هو المحبوب عندهم ولما كان بعيدا لم

يلتفت اليه **قوله** وان الذين اختلفوا اه هذه جملة حالية واما نهم بالبعض كالتورية
وكفرهم ببعض كالقرآن لا يوجب اختلافهم بل اختلاف الكتب بزعمهم فلذا
قال المحقق التفتازاني الاختلاف عايد الى جنس الكتاب حيث جعلوه فيستميز
ووصف القوم به تجوز ومناط السبب للعذاب هذه الجملة الحالية لا تنزيل
الكتاب بالحق وهو ظ واما كونه مناطا على تقدير ان يجوز الاختلاف بجعل
التورية حقا والقران باطلا فظ لانهم كفروا بالقران والتورية ايضا لان الكفر
بالقرآن كفر بما في التورية من انه حق وكذا ان كان المراد الاختلاف في التورية
تأويلها او تحريفها لانهم كفروا بالكتابين واما كونه مناطا على تقدير ان يجوز
الاختلاف اختلاف المشركين في القران فهو كما قال الكشاف ان كتمانهم
صار سبب ضلال المشركين اذ لو لم يختلف اولئك ولم يشاقوا الما جسر هؤلاء
ان يكفروا وظاهر قوله واختلفوا المعنى تخلفوا او خلفوا انه جعل الاختلاف
على التخلف او التخليف ونحن لم نجده بشيء من المعنيين ولك ان تجعل ذلك
اشارة الى منشأ اختلافهم في التورية فانهم صاروا بالتخلف او التخليف مختلفين
في التورية وصار التورية احدهما تورية الآخر والتقول ابتداء الكذب كذا
في القاموس **قوله** وقال ليس البر ما انتم عليه عبارة الكشاف قيل ونسم
البر فيما انتم عليه قال المحقق التفتازاني جعل البر مطلقا والخبر بتقدير ذا اي
ليس جنس البر في ان تولوا لانهم لم يزعموا ان جنس البر ذلك بل فيه
ففي كلام المحقق اشعار بان القاضي غفل عما قصده الكشاف بادراج في
فلطفه لعوا ادركه وليس بذلك بار اي ان نفي جعل ان تولوا على جنس
البر لا يقتضي كونه نفي الحصر بل يجوز بمعنى نفي كون التولية فردا من افراد
البر بان يجوز للفرد المبهم والاوجه ان قصد الكشاف بتقدير في الاشارة
الى توجيه يغني عن جعل البر بمعنى البار ولم يلتفت اليه القاضي لان قوله
ولكن البر من آمن لا يلايم ذلك بل جعل البر بمعنى البار فتأمل **قوله**
وقيل عام لهم وللمسلمين اي ليس البر مقصورا بامر **قوله** الظاهر على امر
القبلة وجعله نفي القصر على قراءة من نصب البر على انه خبر ظاهر لان تولوا
المسند وتقديمه يكون للقصر فاذا دخل النفي صار نفيا للقصر وعلى قراءة
من رفعه فهو بان يجعل اللام للاستغراق اي ليس كل البر ان تولوا قال

قال المحقق التفتازاني ادرج لفظ الامر اشارة الى ان قوله ان تولوا في هذين
التوجيهين بتقدير المضاف اي ليس كل البر او البر المعتد به امر ان تولوا
لان زعم المسلمين لم يكن ان كل البر تولية المشرق والمغرب بل البحث عنه
ونحن نقول لعل المعنى وليس البر تولية جانب من الجوانب حتى يوجب التنازع
فيه والمحافظة عليه بل البر البر الايمان بالله والاتيان بالاعمال على حب الله فالتولية
بر ما كان بمقتضى الايمان والانقياد ولا ادره فلا ينبغي النزاع فيه لكونه قبلة الآباء
بل لكونه امر الله به وبهذا ينقطع نزاع اليهود وغيره من المؤمنين وسهل عليهم
تحويل القبلة **قوله** اه ولكن ذا البر اشارة الى تأويل باحد الوجوه الثلثة
المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل وحذف المضاف واطلاق
البر على البار بدعوى انه عين البر وان كان ظاهر بيانه في حذف المضاف
قوله والمراد بالكتاب الجنس او القرآن قال المحقق التفتازاني هذا دائر
على ما يراد بالكتاب في قوله اختلفوا في الكتاب ليتلائم اجزاء الكلام وحينئذ
بقي احتمال آخر وهو ارادة التورية ولا مانع عنها في هذا المقام لان الايمان بالتورية
يوجب الايمان بمحمد عليه السلام والقرآن واعتقاد نسخ التورية **قوله** اي على حب
المال كما قال عليه السلام لما سئل اي الصدقة افضل ان تؤتيه **قوله**
رواية البخاري ومسلم ان تصدق وكانه اوفق فيه رواية الكشاف ومعنى
ان الايتاء على حب المال ليس عبارة عن ان افضل الصدقة صدقة البخيل
الشحيح حتى يجوز صدقة البخيل افضل من صدقة الكريم بل المراد بحالة الحب
للمال ان يجوز قبل اليأس عن الحيوة وحالة الاشراف على الموت كما كشف
عنه الحديث ولك ان تريد به حالة الاحتياج كما قال عليه السلام افضل
الصدقة جهد المقل بل المراد الاعم المؤيد بمضمون الحديثين **قوله** لان
ابناءهم انتسابان اي مختتان **قوله** لان السبيل يعفيه اي تقدمه والرعاف
السبق ومنه الرعاف للدم السابق من الانف ومعنى تقديم السبيل
اياه وان المسافر اعز اضياف **قوله** وقوله في الحديث نسخ الزكوة كل
صدقة يعني في الآية اشارة الى حقوق كانت قبل شرع الزكوة لا الى
حقوق ثابتة في الشرع مع الزكوة وقيل نسخ الزكوة للحقوق المعتبرة والا
نفي المال حقوق للمحتاجين **قوله** والموفون بعهدهم اذا عاهدوا اي

في جميع ازمنة عهدهم ولنصب الصابرين على المدح معناه تقدير ما يدل على المدح
مثل واخص الصابرين اي بمزيد البر او امدح الصابرين وح يلزم عطف الجملة
على الجملة ولكن البر مراسن بالبر وحذف هذا المقدر واجب ولمشهور النصب
او الرفع على المدح هي الصفات المقطوعة ولم نجد ذلك مبينا في المعطوف وانما
اخذناه من هذا الموضع ولا يبعد ان يجعل اولئك اشارة الى المخصوصين بالمدح
ويلزم حصر الصدق والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم وبالجملة فيه تعريض
للكاتمين الكاذبين المدعين للاتقاء عن الشرك والكفر وقوله واليه اي الى ان
الاية جامعة لجميع الكمالات الانسانية اشار بقوله عليه السلام من عمل بهذه
الاية فقد استكمل الايمان لان الايمان الكامل لا ينفك عن احراز جميع الكمالات
ويمكن ان يجوز الحديث اشارة الى ان الايمان لا يكمل الا بالعمل والايمان لا عمل له
مشتمل على الخلل قوله وكان لاحدهما طول في القاموس الطول الفضل
وقوله وامرهم ان يتبوؤا في الصحاح وفي الحديث امرهم ان يتباؤوا على زنة
يتقاتلوا والصحيح يتباءوا على مثال يتقاتلوا وكان الرواية عند القاضي كانت كما
هو الصحيح او الثابت في كتابه تصرف من الكاتب ومعنى يتبوؤا ان يتكافؤا ولا
يفضل احدهما نفسه على الاخر في مقام القصاص والمقصود بيان غرض الاية
ليدفع به مفهوم المخالفة المتوقف على ان يجوز للقيد غرض اخر سوى الاختصاص
وحاصله ان تخصيص هذه الثلث لاثبات مساواة حر بحر وعبد بعبد وانثى
بانثى وانه لا فضل لاحدى القبيلتين في باب القصاص على الاخرى لا لحصر
صور القصاص فيها فعلى هذا كان الانسب فلا يدل على ان لا يقتل الحر بالعبد
والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا وفي قوله كما لا يدل على عكسه اشارة الى
دليل اخر على ان المراد ليس مفهوم المخالفة وهو انه لو كان المراد مفهوم
المخالفة لوجب ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب
عنه بانه لم يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى
بطريق الاولى وذلك ان تقول ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لم يقتل الذكر
بالذكر ويدفع بانه لم يعتبر لدلالة قتل الانثى بالانثى على قتل الذكر بالذكر للمساواة
وقوله فان المفهوم حيث اه في تقرير فان المفهوم معتبر حيث اه قوله وانما منع
مالك والشافعي حينئذ قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره لما روي عن

علي رض عنه مناط الحصر انما يحتمل ان يجوز قوله قتل الحر بالعبد يعني ما منع مالك
والشافعي الا قتل الحر بالعبد ولم يمنعا قتل الذكر بالانثى وفيه تخطئة للكشاف حيث
قال وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وعطاء وعكرمة وهو مذهب
مالك والشافعي ان الحر لا يقتل بالعبد والذكر بالانثى اخذا بهذه الاية ولك
ان تجعل مناط الحصر قوله لما روي على اي ما منعا عن قتل الحر بالعبد الا لما روي
دون الاخذ بهذه الاية حتى يتوهم بها انهما منعا عن قتل الذكر بالانثى وقد
استدل على عدم قتل الحر بالعبد بالسنة واجماع الصحابة والقياس على
الاطراف فانه لا يقطع طرف العبد طرف الحر قوله ومن سلم دلالته فعليه
دعوى نسخه فيه تخطئة للكشاف حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي
والنخعي والثوري وهو مذهب ابي حنيفة رحمه انها منسوخة بقوله ان النفس
بالنفس ووجهه انه لا يصلح ان يجوز ناسخا فيبعد نسبته الى هؤلاء الاعلام
قال المحقق التفتازاني انهم يقولون ان المحكي في كتابنا في شريعة من قبلنا
بمنزلة المنصوص المقرر فيصح ناسخا هذا ولا يخفى عليك ان المحكي في كتابنا انما
يجوز بمنزلة المنصوص المقرر لو لم يكن في كتابنا ما ينافيه وارد والبعد ان قوله
النفس بالنفس لا يرفع حكما في هذه الاية بل فيه زيادة حكم اخر ودفع بان في
هذه الاية اشتراط المساوات في الحرية والذكورة ولا خفاء في انه يرفعه
النفس بالنفس قوله وقرئ كتب على البناء للفاعل والقصاص بالنصب
وكذلك كل فعل جاء في القران اي كل فعل بعد جاء في القران فانه يصح اضمار
الله تعالى من غير سبق ذكره لتعينه في العقول وليس من اضمار المتعين المتقرر قبل
ذكره اضمار قبل الذكر كما تقرر في محله قوله فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء
من العفو لان عفا لازم كذا في الكشاف لكن في القاموس عفا عنه ذنبه وعن
ذنبه ترك عقوبته فيصح ان يجعل شيء مفعولا به واما على ما ذكره فهو مفعول مطلق
وانما صح قيامه مقام الفاعل لانه مفعول مطلق للنوع والمراد عفو قليل فهو من
قبيل ان نظن الا ظنا يحتمل تنكيره على التقليل فافهم وفائدته افادة
وصف العفو بالقلة الاشعار بان بعض الدم او قال بعض الورثة عفوت
ولا يبعد ان يقال فائدته ان المراد العفو عن الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو
عن الدم والدية فانه ليس فيه اتباع بالمعروف ولا اداء اليه باحسان قوله

وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويعطف عليه لم يكتف بالاسلام ليشمل العفو عن القاتل الذمي فانه اخ بالجنسية لا بالاسلام والمراد بالعطف اما العطف بالعفو او بالاتباع بالمعروف فضمير الفاعل لولي القتل والضمير المجرور للقاتل وكذلك ان تريد ليرق كل منهما للآخر ويعطف عليه فالولي بالسمعة والقاتل بالاداء بالاحسان **قوله** وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الاداء عليها على مطلق العفو بل بشرط رضاء القاتل ايضا وذلك لان قول المراد ويعفى له شيء ان يتحقق العفو لا ان يقال عفوت عن الدم وعند من لا يجعل الدية مقتضى القتل لا يقول يتحقق العفو بدون رضاء القاتل **قوله** اي الحكم المذكور في العفو والدية كذا في الكشاف ايضا والاولى جعل ذلك اشارة الى التخيير بين القصاص والدية وهو المناسب بقوله خيّر هذه الامة بينهما وبين الدية تيسيرا عليهم ولا يخفى انه لا استبعاد في النظم على ما حملوه التخيير بين العفو المطلق والدية والقود لانه ليس فيه الايماء الى مطلق العفو واما على ما حملناه حيث اريد بالشيء من العفو ما يقابل العفو المطلق ففيه ايماء الى العفو المطلق ويصح حمل قوله تعالى ذلك على التخيير بين القود والدية والعفو المطلق ولحق بالاتباع هو الاحق **قوله** كلام في غاية الفصاحة والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة غير معنى البلاغة وكانه لم يجعل الفصاحة جزءا من البلاغة وعليه المفتاح وفي قوله نوعا من الحيوة عظيما اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل النوعية والتعظيم معللا بوجهين ولم يجعل التنوين للنوعية بناء على الوجه الاول للتعظيم بناء على الوجه الثاني كما فعل الكشاف احترازا عن التحكم وعلى الاول فيه اضمار يعني حذف المضاف اذ التقدير ولكم في شرع القصاص او علم القصاص وعلى الثاني تخصيص اذ في القصاص ليس حيوة المقتص منه بل حيوة ما عداه ونحن نقول اللام للعهد اي في هذا النوع من القصاص يعني القصاص المخير بينه وبين الدية والعفو حيوة عظيمة فيها حيوة من يعفى عنه **قوله** ناداهم للتأمل في حكمة القصاص واقول والله تعالى اعلم خص بهذا النداء القصاص لتبين ومنع الصبيان عن القصاص لان اولي الاحلام في الشرع هم البالغون وعليه حمل قوله عليه السلام وليليني اولوا الاحلام منكم **قوله** في المحافظة على القصاص

على القصاص اي تتقون عن العصيان في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون عن القتل انفسكم مخافة القصاص **قوله** كتب عليكم وجه الفصل خفي والظاهر وكتب عليكم عطفا على قوله كتب عليكم القصاص في القتلى وكانه لم يقصد دخوله تحت النداء فرقا بينه وبين الحكم السابق واللاحق لانهما لكونهما شاقين على النفوس بعيدين عن القبول احتاجا الى سبق النداء المبني عن فرط العناية والاهتمام بخلاف فان الوصية للوالدين والاقربين بعد اليأس عن الحيوة ليس شاقا بل تقتضي الطبيعة فلم يعطفه لئلا يتوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم الموت كتب عليه كما هو مقتضى الظاهر لان الوصية لم تفرض على من حضره الموت فقط بل عليه بان يوصي وعلى الغير بان يحفظه ولا يبدله فقال عليكم اشارة الى انه ليس فرضا على من حضره فقط وقال حضر احدكم لان الموت يحضر احد المخاطبين بالافتراض عليهم **قوله** اي حضر اسبابه وظهر اماراته كانه اشار الى حذف المضاف فلو جعل الحضور بمعنى الحضور العلمي لاستغنى عنه اي غلب على ظنه الموت وما ذكره يحتمل ذلك فتأمل **قوله** لما روي عن علي رضي الله عنه لا يخفى ان المروي عن علي وعائشة يدل على انه لم تنسخ الآية بآية المواريث وفي الكشاف ان رجلا اراد الوصية وله عيال واربع مائة دينار فقالت ما ارى فيه فضلا واراد آخر ان يوصي فسألته كم مالك فقال ثلثة الآلاف الى آخره وكانه ترك بعض ذلك الاثر لانه لا يدل على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال ان يجوز نفي الفضل لنسخ الآية **قوله** وتذكير فعلها للفصل اي ترجيح التذكير مع جواز التأنيث للفصل فلا يرد ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل مؤنثا حقيقيا وقوله او على تأويل ان يوصي يتجه عليه انه لا وجه لتأويل الفاعل لترجيح التذكير اذ عدم التأويل راجح ويمكن دفعه بان عمله في الظرف دعا الى التأويل لان عمل المصدر لتأويله بان مع الفصل فلما دعا العمل الى التأويل يرجح التأويل التذكير لكن هذا يوجب ان لا يذكر الايصاء ولهذا اقتصر الكشاف على ان يوصي وانما قال والعامل في اذ مدلول كتب ولم يقتصر على كتب لان احداث الفرض عليهم لم يكن وقت ان حضر الموت احدهم بل احدث فرض في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق بالفرض المدلول لكتب لا لقوله كتب حتى يجوز ظرفا

للاحداث وفي قوله لا الوصية لتقدمه عليها وان المشهور فيما بين النحاة ان معمول
المصدر لا يتقدمه ان التحقيق ما ذكره الرضي ان الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما
بلغ معه السعي وله غير نظير ومن البين ان الراجح بحسب المعنى تعلقه بالوصية لان المفروض
هو الوصية في هذا الوقت **قوله** ورد بانه ان صح اي ان صح البيت بهذه الرواية
وكان الراوي ممن لا يتأتى الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقا به فمن ضرورات
الشعر وانما تردد في صحة الرواية اشارة الى ما قاله الرضي انه يروى من يفعل الخير
فالرحمن يشكره ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل وان احد من المشركين
استجارك فتقدير الكلام يشكرها الله حذف ذكر يشكر لدلالة حرف
الشرط عليه في حيث يقتضي ترك الفاء تقدير الفعل ووجب الحذف للتفسير
لان المفسر يجب ان يجزم فلما لم ينجزم يشكرها علم انه خبر المرفوع والجملة جزاء
قوله وكان هذا الحكم في بدء الاسلام لما كان مختلفا عنده ينبغي ان يقول قيل
وكان هذا الحكم وكانه اشار بهذا الاسلوب الى انه المشهور فيما بينهم كما قال
العلامة التفتازاني لكن قال يجب تاويل هذا المشهور لعدم صحة القول بالنسخ
قوله والحديث من الاحاد وتلقي الامة الى اخره فيه رد على الكشاف حيث جعل
لاشتهاره بمنزلة المتواتر ليتم النسخ به ونسخ الاية بالحديث جائز عند الحنفية
لكنه لا يقبله الشافعية **قوله** فلا يقبل النسخ مبني على انه قبل فرض المواريث
وقوله ولا يتجاوز الثلث مبني على القول بانه لا يعارض اية المواريث ويجمع
معها والحديث من الاحاد فلا يدفع حكم الاية لا على قول من فسر باحد الامرين على قوله ينبغي
ان يفسر الموصوف بان لا يخالف في وصيته ما امر الله به وكذلك ان تفسر الوصية
بالموصوف بان يشهد على وصيته **قوله** مصدر مؤكد اي حق ذلك حقا ظاهره
انه جعله من تركيب زيد قائم حقا اي حق حقا فيكون من قسم التوكيد لغيره من مواضع
وجب حذف عامل المفعول المطلق قياسا والحق بمعنى الصدق وهذا انما
يتم لو كان كتب عليكم اخبارا اما لو كان لطلب الوصية وايجابه فلا على انه لا يستقيم
تعلق على المتقين به حينئذ فالصواب انه بمعنى الواجب مفعول به لفعل
محذوف اي جعل حقا على المتقين ثابتا في ذمتهم **قوله** فمن بدله غيره من الاوصياء
والشهود وبعد ما سمعه وصل اليه وتحقق عنده لما جعل من بدله شاملا لغير الشهود
فسر السماع بالعلم اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي لا يلزمه السماع من الموصي

من الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على اي وجه كان وليس لك ان تجعل السماع
اعم من السماع من الموصي لان الشاهد لا يكفيه السماع من غيره وفيه تامل تامل
تعرف **قوله** وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم يعني لا ينافي كونه اثما
لا يلائم الوعد بالمغفرة وانما اتى به لانه يناسب ذكر الاثم وكون الفعل موهم انه
اثم لكونه من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه بل وعد له بمغفرة اثامه وانزال الرحمة عليه
وما من احد الا ويحتاج اليهما فكمال الوعد بهما ولك ان تجعله وعدا بالمغفرة
اثم الموصي بتغييره واصلاح حيفه وقوله من جنس ما يؤثم يعني ما يوقع في الاثم
يقال اثمه بالمد اي اوقعه في الاثم واما اثمه بالتشديد فمعناه نسبه الى الاثم
قوله وتطيب على النفس فان البلية اذا عمت طابت **قوله** والصوم
في اللغة الامساك عما تنازع اليه النفس اي يشتاق اليه النفس في القاموس
الصوم الامساك عن الطعام والكلام والشراب والنكاح والسير **قوله** لعلكم
تتقون المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي هي مبدأها ويحتمل ان يكون المراد
كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم يعني في اواسط ايام الوحي
دون اوائلها لكي تتقوا عن فوته اذ كان في فرضه اول الاسلام لكونه عبادة
شاقة مظنة لكثرة الفوت فاذا فرض بعد توطين النفس على دين الاسلام
وامضاء الاحكام كان بعيدا عن الفوت لمشاقة **قوله** فان الصوم له وجاء
هكذا المشهور وفي حديث عبد الله فانه له وجاء والوجاء بالكسر كسر عروق
الانثيين مع القائهما **قوله** ونصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما اي
الفصل بالاجنبي وهو كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه رد ما
في الكشاف من ان انتصاب اياما بالصيام كقولك نويت الخروج
يوم الجمعة واعتذر بان ذلك مبني على جواز الفصل بين الظرف وعامله
وان لم يجز في غيره وبيان الفصل بالاجنبي ان قوله كما كتب وقوله لعلكم
تتقون ليس معمول الصيام بل الكتابة ولك ان تجعله مصدرا منصوبا عن
الصيام اي كصوم كتب على الذين من قبلكم وتجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا
بالصيام وتقول المراد انه كتب عليكم صوم يصدر عنكم لهذا الغرض فقوله
لعلكم تتقون غرض الصيام لا حكمة الكتابة وبهذا استغنيت في تصحيح ما ذكره الكشاف
عن الاعتذار المذكور ولك ان تجعل قوله اياما معدودات منصوبا بتتقون

اي يتقون المعاصي بالتمسك بالصوم اياما معدودات هي ايام الدنيا الفانية
او بقية السنة وفيه تحريض على الاتقاء بتقليل ايامه وتسهيل لامره على النفس
وقوله بل باضمار صوموا لدلالة الصيام عليه الظاهر فيه لدلالة كتابة الصيام عليه
فتأمل **قوله** والمراد رمضان اورد عليه انه لو كان رمضان لما كان لتكرير
المريض والمسافر وجه واجيب بان ايجاب رمضان اولا كان على
التخيير بينه وبين الفدية فنسخ غير الى الايجاب على التعيين اعيد ذكرهما
تنبيها على ان تخييرهما بحاله لم يطرأ عليه تغيير **قوله** او ما وجب صومه قبل وجوبه
ونسخ به وهو عاشوراء وثلثة ايام من كل شهر في شرح المحقق التفتازاني هي
ايام البيض وفيه ايضا فان قيل كيف يجوز النسخ متصلا قلنا الاتصال في
التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول هذا وبناء السؤال على ان النسخ قبل
العمل لا يجوز والاصح جوازه الا ان يقال بناء السؤال على ان نسخ ما عمل به مدة
مديدة كيف يجوز متصلا به وحمل الكشاف هذا التعيين فرع ان يكون المراد بالتشبيه
اعني كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في عدد الايام واورد عليه انه لم يعرف
من الامم السابقة كون صومهم سبعة وثلثين فلذا عدل عما فعله وحمله فرع
ان يكون التشبيه في مجرد الفرضية واجيب عما اورد على الكشاف ان المراد
بالتشبيه في عدد الايام مجرد القلة **قوله** او على انه مفعول ثان لكتب عليكم
على السعة يعني على التجوز بجعل الظرف مفعولا به واذ التوسع في فعل له
مفعول واحد يقال للظرف المتوسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما له ثلثة
مفاعيل لانه يكون حينئذ مفعولا رابعا ولم يجئ في كلام العرب ما له اربعة مفاعيل
قوله كما روي ان رمضان كتب على النصارى فوقع في برد او حر ظاهره
التردد وهو ينافي ما في الكشاف فوقع في البرد الشديد والحر الشديد يعني
بوقوعه تارة في الحر وتارة في البرد حولوه الى الربيع وفيه ان الوقوع في الحر يوجب
المشقة والتحويل والوقوع في البرد لا يوجب ذلك بل ايام البرد ايام قصيرة
والصوم فيها اسهل من الصوم في الربيع ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم تتقون ح
التقوى عن تغيير دينه والزيادة عليه كما فعل من سبقهم والموتان كالفقران موت
الماشية **قوله** فمن كان منكم مريضا مرضا يضره هذا هو المتفق بين الحنفية و
الشافعية قال المحقق التفتازاني المقرر من مذهب الشافعي ان الصوم احب ما

احب ما لم يتضرر به لكنه يخالف ما في الانوار والمبيح للافطار المرض الذي يعسره
الصوم **قوله** وفيه ايماء بان من سافر اثناء اليوم لم يفطر اشارة الى نكتة اختيار
قوله على سفر على مسافرا على طبق مريضا واشار بقوله او راكب سفر دون قوله
او راكبا على سفر انه لم يقدر متعلق الجار راكبا لانه بعيد عن الفهم بل حمل قوله تعالى
على على الاستعارة التمثيلية قال المحقق التفتازاني انه اشار بقوله على سفر
الى ان المراد السفر المعتد به الذي استولى به المسافر على السفر يتصرف فيه
كيف شاء فلذا اختاره على مسافر وما ذكره القاضي اجلى **قوله** اي فعليه ما
بمعنى كتب عليه وهو انسب بعبارة الآية او فيجب عليه وقوله صوم عدة
ايام المرض او السفر اشارة الى ان قوله عدة مع تنكيرها بعينه بقرائن المقام
ان المراد عدة ايام المرض او السفر فلذا استغنى عن ان يقول عدتها **قوله**
وهذا على سبيل الرخصة اي هذا الامر للرخصة والتخيير وقيل على الوجوب
وفيه ان هذا الخلاف لا يختص بقراءة النصب بل في قراءة الرفع ايضا فليس
تقديره ان افطر فيها متفقا وكانه اعتمد على انه مما يعرف ببيان حال هذه
القراءة ويعد في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر ان يجوز مخيرا بين الصوم
من ايام اخر وبين الفدية لانه اذا كان الصحيح المطيق مخيرا فلا يظهر التضييق على
المريض بان يصوم يوما آخر فان المريض مثلا مخير بين ثلثة امور صوم يوم
مرضه ويوم آخر والفدية والمطيق بين امرين لا يقال المطيق ايضا عليه القضاء
او الفدية لان من فاته الصوم عليه القضاء لانا نقول يجوز ان يكون الحال في بدء
الاسلام الفدية دون القضاء وهناك خلاف آخر وهو انه هل يقضى
متتابعا او مخير في التتابع وعدمه مذهب عامة العلماء التخيير ومذهب علي
وابن عمر والشعبي وغيرهم انه يقضي متتابعا وفي قراءة ابي
فعدة من ايام اخر متتابعات ذكره في الكشاف **قوله** من فعيل و
تفعيل لا من فعل وتفعل كما وهمه الزمخشري واثبته في المفصل وتلك
لما اورده زين المشايخ عليه اذعن له وقال اغراني عبد القاهر وجعله من
فعيل وتفعيل في الكشاف **قوله** فمن تطوع خيرا يقال تطوع بالشيء
تبرع به وتطوع له تكلف استطاعته حتى يستطيعه فيكون تطوع خيرا بنزع
الخافض اي بخير او بخيرا وذلك النصب سماعي فكانه لذلك جعل الكشاف

خبرا مصدرا لا افعل تفضيل كما جعله خير بمعنى التفضيل حتى يلزم منصوبا على المصدرية
ولا يحتاج الى تقدير الخافض وقد تنبه لذلك المحقق التفتازاني فقال عنى بقوله اى
التطوع اخير له او الخير ان الخير الاول مصدر خيرت يا رجل فانت خائر وفى
قوله تعالى فهو خير له اسم تفضيل بمعنى ازيد خيرا لكن غفل عن انه لما ذا جعله
مصدرا وفات خبر النصب على انتزاع الخافض قوله فدا فى الفدية اشار الى
انه لا بد من فدية قررها الشرع وليس لنا تبديلها ومالنا ليس الا الزيادة
عليها على ما هو مذهب الشافعية وعند الحنفية يصح اداء النقد لانه انفع قوله
فهو فالتطوع او الخير جوز رجوع الضمير الى التطوع مع ان الخير اقرب وذكر
لفظا لان التطوع ادخل فى القصد فاقرب خطورا فى القلب وكذلك ان
يجعل الضمير لمن تطوع خير اى فالمتطوع خير من غيره لاجل التطوع وكانه لم يلتفت
اليه لان قوله خير لكم يرجح كون لام له للاختصاص قوله ان كنتم تعلمون ما فى
الصوم من الفضيلة او ما فى اختيار امر الدين على راحة النفس والبدن
من الفضيلة والمصلحة والاقوى ان لا يخص قوله ان كنتم تعلمون بقوله وان
تصوموا وان كان ذلك مقتضى الخطاب بل جعله متعلقا بالتطوع
بالخير ايضا ولا ينافيه الخطاب لانه التفات قوله مبتدأ وخبره ما بعده
يعنى الذى انزل او فمن شهد لما سيأتى وقدر المبتدأ بذلك لا ما بعده
او للتعظيم ويؤيد الثانى ايراد حرف الخطاب وتقدير المضاف للارادة
بدل الكل وبدل الاشتمال المغنى عن التقدير محال وما تخلل من الفصل
متعلق بكتب لفظا او معنى وليس باجنبى كذا ذكره المحقق التفتازاني
واعترض على جعله مفعول وان تصوموا بان فيه فصلا بين العامل والمعمول
بالخبر سيما معمول هو بمنزلة جزء الكلمة لان ان المصدرية حرف موصول
والفعل مع ما فى خبره صلة له وكذلك والله اعلم ان تجعله مفعول تعلمون وتحكم
المعنى وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان ويراد ان الصوم
انما يصح بعد تحقق الشهر ولا ينبغى مع الشك او يراد ان كنتم تعلمون
فضله وكرامته عند الله تعالى قوله رمضان مصدر رمض اذا احترق فى الكشاف
اذا احترق من الرمضاء والرمضاء الحجارة التى اشتد عليها وقع الشمس فحميت
وارادوا بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل علما نفى كون اضافة الشهر اليه من قبيل

من قبيل اضافة العام الى الخاص كما فى شجر الاراك على ما يوهمه كثرة التعبير عنه برمضان
ووجه نفيه انه يقبح اضافة العام الى الخاص اذا اشتهر كون الخاص من افراده ولهذا
يقبح انسان زيد ولم يضف الشهر الى غيره وغير ربيع الاول وربيع الآخر صرح به المحقق
التفتازاني ودايه من ظهر البعير مؤخره يسمى الغراب ابن دايه لوقوعه عليه كثيرا
اذا اعتق ويتعامل مع ما اضيف اليه جزء العلم يتعامل مع العلم من منع الصرف و
الصرف دائر وقوله عليه السلام من صام رمضان مما اورده الكشاف
دون من ادرك رمضان فلم نغير له لانه لا يوجد فى الكتب المشهورة فى الحديث
صرح به المحقق التفتازاني ولم يستدل على جواز حذف المضاف من
العلم حين الامن من الالتباس بما استدل به الكشاف من قول الشاعر
بما اعيى النطاسى من قول الشاعر حذيما لانه يخالف ما ذكره فى المفصل فى النحو
انه من الحذف الملتبس لانه لا يعلم ان اسم الطبيب ابن حذيم ونظيره
تسمية الشهر رمضان لارتماض الذنوب فيه وانه رمضان فى
اسمائه تعالى لانه يمحو الذنوب وقوله لارتماض الذنوب غير ظ
المعنى والظاهر رمض الذنوب فيه لان ارتماض الانسان من الشئ
اشتداده عليه ومعنى قوله او لوقوعه ايام رمض الحر حينما نقلوا
اسماء الشهور عن اللغة القديمة انهم حين نقلوا اسماء الشهور
عن اللغة القديمة الى لغة العرب سموها بالازمنة التى وقعت فيها فوافق
هذا الشهر ايام رمض الحر قوله ابتدئ فيه انزاله ولما كان المتبادر
من قوله انزل فيه القرآن انزل القرآن فى ذلك الزمان الى الارض ولم يصح
ذلك صرفه عن الظاهر اما بالتصرف فى الغاية بان يجعل نهاية النزول
خلاف ما يتبادر او بالتصرف فى الظرف بان يجعل قوله فيه بمعنى
فى شانه او بالتصرف فى النقل بان يجعل انزل على بيان ابتداء النزول
لا نقول هناك احتمال آخر وهو ان يراد نزول الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر فى حكم
الكل لانا نقول صرح المحقق التفتازاني بان نزول الاكثر فى غير رمضان و
تخصيص لا انزل فى شانه بقوله كتب عليكم الصيام انما يتم ان لو اريد بالانزال
الى الارض اما لو اريد الى سماء الدنيا فقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه
ايضا من هذا القبيل وفى قوله لاربع وعشرين اى ليلة مضين نظر لانه يجب

ما بيّن في محلّه من انه اذا تعلق التاريخ بما بعد النصف يقال لاربع عشرة
بقين الى الآخر فمقتضى ذلك ان يقال لست بقين وقوله وفيه اشعار
بان الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه يريد به ان ابتداء
النزول او انزال تمامه فيه الى السماء الدنيا والا فالانزال فيه مشترك بينه وبين
غيره **قوله** اى انزل وهو هداية للناس باعجازه وآيات واضحات
مما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل جعل كون القرآن هدى كونه هدى
باعجازه ببلاغته او بغيره وكونه بينات من الهدى كونه مشتملا على آيات
مشتملة على الحكم والاحكام المنجية عن الضلالة الفارقة بين الحق و
الباطل دفعا لتكرار الهدى وذكر الكشاف لدفعه انه تدرّج في وصفه
بالهداية جعله اوّلا هدى ثم واضحات الهدى **قوله** فمن حضر في الشهر
ولم يكن مسافرا يريد ان حضر منزّل منزلة اللازم اى كان حاضرا ولا حاجة
الى تقدير المفعول كما لو تم من ان التقدير فمن حضر البلد فيها كونه منزلا منزلة
اللازم تنبيه على ان حدوث التوطن غير جائز فان الحكم يدور على نفس
الاقامة ومنطوق الآية حضور تمام الشهر وصيامه والحضور في بعض اجزاء
الشهر وصيامه يعرف بدلالتها والاولى ولكن وضع المظهر موضع المضمر
بدون وصف المضمر بالاول اذ لا مدخل للوصف في قصد التعظيم والاولى
ونصب على الظرفية وان وافق عبارته عبارة الكشاف كما لا يخفى وقوله
وحذف الجار والمجرور معطوف على الظرف ولا فائدة معتدا بها
في ذكره ونصب الضمير الثاني على الاتساع اى على التجوز وتنزيله منزلة
المفعول به والا فلا يجوز الضمير الظرف بدون في كما بيّن في محلّه **قوله** وقيل
فمن شهد اى قيل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان المراد
بالشهود العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالمشاهدة
لتبادل من علم بالشهادة وقوله على انه اى الشهر مفعول به والضمير عليه
كل التقدير ظرف حقيقة مفعول به على الاتساع ويريد بقوله كقولك
شهدت الجمعة اى صلوتها ان الشهر مما تعارف في هلال الشهر كما
تعارف الجمعة في صلوتها فارادة هلال الشهر بالشهر نظير ارادة صلوة
الجمعة بالجمعة وقوله فيكون ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر

آخر مخصصا له لدفع التنافي وتوطئة لقوله ولعل تكريره لذلك وقوله اولئلا
يتوهم نسخه كما نسخ قرينة مشتركة بين هذا التوجيه لقوله فمن شهد منكم الشهر
والتوجيه السابق ونسخه لانه كان سابقا مخيرا بين الصوم والفدية وتعين
الصوم وقوله اى ويريد ان ييسر عليكم لا فائدة فيه وقوله ولا العسر مرفوع
معطوف على يريد لا منصوب معطوف على ييسر ونبه به على ان عدم
ارادته العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شيء بدون ارادته وبهذا ظهر ما ذكره
المحقق التفتازاني ان ما ذكره من انه يريد ان لا يعسر مدلول يريد الله بكم اليسر
لا مدلول لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة عدم العسر
الا اذا ثبت لزوم تعلق الارادة باحد النقيضين ولا باحة الفطر للسفر فانها
عدم ايجابه لان الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر
وفي التوسعة يسر فلذلك قيل الحمد لله على ان جعل في الامر سعة **قوله** علل
لفعل محذوف دل عليه ما سبق فقدم هذا التوجيه لانه الاوجه الابعد من
التكليف ولان فيه لطائف المسلك وصفه الكشاف بانه لا يكاد
يهتدي اليه الا المفتش الذي يصيب فيما يصل اليه فكره حتى كانه يحدث به
واورد على قوله فان قوله ولتكملوا بالتخفيف علة الامر الى آخره انه لم يبيّن
فيه علة امر الشاهد بالصوم فلم يتم انه شرع جملة ما ذكر لكذا وكذا وذكر في العلل
ما لم يذكر في المعلل بازائه شيء وهو قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه على ما ذكر
علة الامر بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر بالقضاء ولم يبيّن كيفيته فلا يصح
انه شرع جميع ما ذكر لهذا الجميع لان قوله ولتكبروا الله لا مدخل له في جميع ما ذكر
واجاب عنه المحقق التفتازاني بان قوله امر الشاهد بالصوم ليس مقصودا
بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما تفرع عليه وان في الامر بمراعاة العدة امرا
بالقضاء وتعليما الكيفية واجاب غيره بان قوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة
العدة ومعناه انه علة للامر بمراعاة عدة ايام الشهر وايام المرض والسفر
فقوله ولتكملوا العدة علة للامر بصوم الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام
المرض والسفر والامر بمراعاة ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء
وزيفه ذلك المحقق بان قوله علة الامر بمراعاة العدة كالصريح في مراعاة
عدد ايام المرض والسفر فالحمل على ما ذكره خروج عن دلالة اللفظ على انه لا معنى

لتعليل الامر بصوم الشهر باكمال عدة ايامه ويمكن دفعه بان فيما ذكرته الفة
من حيث ذكر الامر بالصوم ثم لمنة خروج عن العبادة وبان صوم تمام الشهر معلل بتكميل
العدة لان في هذا العدد مصلحة دينية وهو تحصيل البركة في جميع ايام السنة لانه
جاء بالحسنة فله عشر امثالها فبصوم ثلثين صار ايام الصوم ثلثمائة فاستوفى
بركة الصوم ثلثمائة ايام واربعة واربعون يوما منه حيات غير رمضان
وتسعة ايام الحج سوى جمعها واثنان عاشورا وما يليه معه في العبادة واربعة
يوم عيد الفطر وثلثة ايام التشريق وواحد لنصف شعبان فصار باكمال عدة
ثلثين جميع ايام السنة متبركات بفي هناك وان كلا من الامر بالصوم والامر
برعاية العدة والترخيص والامر بالقضاء بهداية الله نعم وجه تخصيص قوله
ولتكبروا الله على ما هداكم بالامر بالقضاء وكل ذلك نعم يجب الشكر عليه
فلا تخصيص للشكر بالترخيص بما يهتدي اليه المفتش المحدث ان يجعل قوله
ولتكملوا العدة علة لما فيه العدة والاخيرين للجميع قوله او معطوفة على علة
مقدرة مثل ليسهل عليكم ولا تدفع ذلك من تقدير معلل اذ ليس فيما
ذكر ما يعلل بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا ما تعلمون ففيه من التقدير
كما ان في التوجيه الثالث ارتكاب زيادة اللام بالعطف على ما من شانه
ان يراد فيه اللام مع عدم الزيادة فيه وخفاء اعتبارها في قوله ولعلكم تشكرون
فكذا حكم بكون التوجيه الاول اوجه قوله لتعظيم الله تعالى بالحمد والثناء عليه
ولذلك عدي بعلى يعني تعلق قوله على ما هداكم بالتكبير لتضمينه معنى الحمد
على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى بنفسه بل لتضمينه
معنى الثناء وفي حمدت الله على كذا حمدته بالثناء ذلك الحمد
علم كذا فالوجه ان يعين التكبير معنى الثناء لا اتصال شاع تضمين الحمد دون
التكبير فاختار الشايع لانا نقول ليس تضمين التكبير معنى الحمد شايعا في
مقام ارتكاب غير الشايع ينبغي ان يرتكب تضمين الثناء لان فيه قصر
المسافة بقي ان التكبير على ما هداكم فعل ينبئ عن التعظيم للانعام فهو شكر
فعلة الامر بالقضاء الذي الشكر فما وجه افراد كل منهما بالتعليل بالشكر وعدم
جمعهما في قوله ولعلكم تشكرون فعلت المطلوب في الترخيص هو الشكر
باي وجه كان والمطلوب في الامر بالقضاء تعظيم الله لاجل هذا الامر واداء

واداء شكره بهذا الوجه لانه يستلزم رعاية القضاء فان اقل ما هو تعظيم لاجله
ان لا يفوت وان يلزم قوله وقيل تكبير يوم الفطر وقيل التكبير عند الاهلال
لا يسعهما الا التوجيه الاخير كما لا يخفى قوله وما يحتمل المصدر والخبر يعني يحتمل ان
يكون ما يليه مصدرا التاويل بالمصدر بمقتضى كلمة ما ويحتمل ان يكون ما يليه جملة خبرية
بمقتضى كلمة ما لكونها موصولة طالبة بجملة خبرية قوله واذا سألك عبادي
عني فاني قريب كون الاية تاكيدا لما سبق وحثا عليه يناسب العطف فكانه
عطف الشرط على محذوف اي اذا امرتك عبادي عني واذا سألك
فقل حكاية عني اني قريب مجيب يعني بلغ هذا الخبر من كان سائلا ومن لم
يسئل وبهذا ظهر ان قوله فاني قريب ابلغ من قوله فانه قريب لانه بمنزلة
ان الله يقول اني قريب وانه قريب حكم من عند رسول الله عليه السلام
قوله اقريب ربنا فنناجيه قال المحقق التفتازاني رواية الكشاف بالنصب
على جواب الاستفهام والاظهر الرفع على ما في كتب الحديث اي كان قريبا
فنحن نناجيه قوله تقرير للقرب الظاهر انه بيان للقرب وكانه يصح ان
يجز وعد الصحيح ان يجز اخبار الحال قوله وليؤمنوا بي امر بالثبات والمداومة
عليه فلا يجز يستغنى عنه بقوله فليستجيبوا لي وكذلك ان تحمله من قبيل ذكر
الخاص بعد العام للتنبيه على فضله وشرفه ويمكن ان يجعل الاستجابة على التوجه
اليه في مقام الدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون وليؤمنوا
بي افادة لا تكرارا الا ان اجيب دعوة الداع انسب بخلافه فتامل قوله
واعلم انه تعالى ادمجهم اقول لما نسخ الاحكام في الصوم ذكر هذه الاية الدالة
على كمال علمه بحال العباد وكمال قدرته عليهم ونهاية لطفه بهم في اثناء
نسخ الاحكام تمكينا لهم في الايمان وتقديرا لهم على الاستجابة لان المقام
من مظان وساوس الشيطان وتزلزل الايمان بمشاهدة تغيير الاحكام
وعدم معرفة انه لا اقتضاء حال العباد وذلك لا للبداء والتقدم لظهور نقص
في الحكم قوله احل لهم الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا العشاء او يرقدوا
اشارة الى ان معنى احل لكم ليلة الصيام انه احل لكم في جميع الليل ومناط الحكم
العموم والا فقد كان حلالا في بعض الليلة قوله واشارة ههنا بمعنى الرفث
قبيح لكنه اشعر بالجماع ولذا اريد به تشنيع القبيح وترك الحياء فلم آثره على الالفاظ

المحالية عن القبيح ووجه التقبيح انه لشؤم بالكم خرجتم بما ارتكبتم من ساحة الحياء حيث
خالفتم امر الله بل لم تستحيوا من انفسكم حيث خنتم اياها قوله استيناف
يبين سبب الاحلال يعني جواب عن سؤال سبب الاحلال فهو بيان
للسبب وعدل عن عبارة الكشاف حيث قال استيناف كالبيان لسبب
الاحلال في وجه العدول نظر وتوجيه الكشاف ان مراده انه كالبيان الصريح
لسبب الاحلال وبمنزلة ان يقال سبب الاحلال قلة الصبر عنهن وصعوبة
الاجتناب لكثرة المخالطة وشدة الملابسة قوله اذا ما الضجيع اي
المضاجع ثنى اي امال عطفها اي جانبها وشقها تثنت اي مالت فكانت
اي صارت عليه لباسا في البيت استشهاد لان تشبيه الزوجة
باللباس متعارف وليس تشبيها مخترعا ولان وجه الشبه هو
الاشتمال ولا وجه لجعله شاهد المجرد التشبيه دون وجه الشبه كما
يستفاد من كلام المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل ببيت الجعدي وان
كان يفيد التشبيه باللباس لكن يفيد ان وجه الشبه هو الاشتمال لا ما
قيل ان كلا منهما يستر حال الاخر ويمنعه عن الفجور هذا ففيه تعريض لقول
القاضي اولان كلا منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور واشارة الى انه
خلاف قصد الوجه ويمكن دفعه بان الشرع جعل التقوى لباسا فقال
ولباس التقوى خير وكونه لباسا في انه يستر حال المتقي ويمنعه عن الفجور
فلا يبعد ان يجعل الزوج والزوجة لباسا كجعله التقوى لباسا فمن البين
ان الاولى ان يقول اولان كلا منهما يستر عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور
ثم نقول والله اعلم يحتمل ان يكون سبب الاحلال المشار اليه بقوله هن
لباس لكم وانتم لباس لهن ان تحريم المباشرة يوجب فوت الغرض
من شرع الازدواج وهو كون كل منهما حافظا للآخر عن الفجور وحينئذ يصير الازدواج
سببا للفجور فاحل المباشرة ليتحقق حكمة الازدواج فان قلت لم لم
يبين سبب الاحلال الاكل والشرب قلت لانه يعلم بطريق الاولى لانه
لما كان صعوبة بالحيث من الاختلاط صار سببا للاحلال فما يحكم بسببه
نفس الآدمي من الجوع والعطش بطريق الاولى وفي الاية الاذن للسؤال
عن سبب شرع الاشياء والتفحص عن موجبه قوله علم الله انكم كنتم تختانون

تختانون انفسكم جملة معترضة مبنية ان الله اعلم باحوالهم متضمنة لوعدهم بمتابعة
اوامره ووعيدهم على المخالفة ليجتنبوا عما وقعوا فيه من المخالفة والخيانة عدم
الايمان والنصيحة على ما في القاموس بقوله فيظلمونها بتنقيصها اه بيان للخيانة
التي هم فيها لا لمفهوم الخيانة قوله فتاب عليكم لما تبتم يريد ان قوله فتاب
عليكم ليس متفرعا على علم الله بخيانتهم لانه ازلي ولا يصير سببا للتوبة بل هو جزاء
محذوف اي لما تبتم فتاب والاولى تقديره اذ الان الفاء في جواب لما قليل
قوله فالان باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار بقوله لما نسخ عنكم التحريم انه
متفرع على احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ولم يقل لما احل لكم مع انه
اظهر فيما قصده للتنبيه على ان باشروهن للاباحة لان الامر بعد التحريم للاباحة لا
للوجوب وللتوطئة لقوله وفيه دليل على جواز نسخ السنة بالقرآن والاظهر
ان يقال في قوله احل لكم دليل لان النسخ حصل به والظاهر تقديره انه حصل الآن
عبارة عن وقت النسخ ويحتمل ان يكون عبارة عن الليلة يعني باشروهن الليلة
واجتنبوا عن المباشرة في اليوم ولا يبعد ان يحمل على الامر بذلك لاجتناب
قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قوله وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا ما
قدره لكم واثبته في اللوح من الولد فان قلت لا يعلم احد انه قدر له ولد حتى
يطلبه فكيف صح حمل النظم عليه قلت لعله اراد ما قدره لجنسكم وكل احد يعلم
ان الله قدر للجنس الولد ولا يبعد ان يحمل قوله ما كتب الله لكم على ما كتب
ابتغاءه لكم ومن جعل غرضه من المباشرة طلب الولد عصم من الزنا ومن كان
غرضه قضاء الوطر يبتلى بالزنا قوله وقيل النهي عن العزل وفيه ان العزل عن
الاماء غير منهي ودفعه الكشاف بان الكلام في الحرائر ووجه المحقق التفتازاني
بانه نظر الى انهن اصل في النكاح ويتجه عليه ان لا وجه لتخصيص النساء بالحرائر لتخصيص احلال
الرفث بالحرائر قوله وقيل عن غير الماتى اسم مكان اي عن غير محل الاتيان
وهو محل الاذى سواء كان الفرج في ايام الحيض او الدبر وظن المحقق التفتازاني
ان المراد بالمحل المرأة عبر عنها بالمحل اشارة الى وجه صحة استعمال ما بمعنى
ليس القصد الى المرأة نفسها بمنزلة ابتغوا المرأة التي كتبها الله لكم بل باعتبار
المحلية بمنزلة ابتغوا المحل الذي كتب الله لكم ولا يخفى انه تكلف عنه مندوحة
نعم حمل الكلام على المحل مرجح بالنظر الى كلمة ما على حمل على الولد وتوجيه ارادة

حينئذ ان القصد الى مفهوم الصفة اي مكتوب الله فان مكتوب الله هو ما
كتب الله **قوله** وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم
يقل حتى يتبين لكم الفجر لخلوه عن المبالغة في ان المعتبر فيه ظهور اول الفجر واوائل
تحققه منه ولم يكتف بقوله الخيط الابيض من الفجر ليتبين الخيط المعترض لانه مع
الخيط الاسود من الليل واما الصبح المستطيل فمعه خيطان في كل جانب منه
خيط اسود والعلم عند الله تعالى اعلم **قوله** وما يمتد به اي معه من غبش الليل بالتحريك
بقية الليل ويقال ظلمة آخر الليل ويريد بقوله واكتفي انه اكتفى ببيان الخيط
الابيض في اخراجها من الاستعارة الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض
بقوله من الفجر على ان الخيط الاسود مبين بالليل **قوله** ويجوز ان يكون من
للتبعيض فان ما يبدو بعض الفجر فقد اشار الى ان الاظهر كون من بيانية لانه
اعرف في البيان وعلى التقديرين قوله من الفجر حال من الخيط الابيض و
التقدير في البيانية كائنا الفجر وفي التبعيض كائنا بعض الفجر فيتجه انه اذا كان
الفجر اسما لمجموع البياض المعترض وكان اول ما يبدو بعضا منه فكيف
صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه اما بتقدير مضاف في الفجر وهو بعض اي
من بعض الفجر واما بدعوى ان الفجر مشترك بين الكل والجزء ويعني قوله فان
ما يبدو بعض الفجر انه بعضه كما انه كله فيصح كون من للتبعيض وليس مراده
انه بعض الفجر لا غير **قوله** وما روي انها نزلت ولم ينزل الى قوله ان صح
فلعله كان قبل دخول رمضان تأنيث قوله فنزلت مع ان فاعله
قوله من الفجر لانه آية حيث نزلت بالنزول وقوله ان صح مع انه صح عند البخاري
ومسلم وغيره معناه ان صح عند من لم يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة
ومعنى قوله فلعله كان قبل دخول رمضان انه كان ذلك منهم في صوم
قبل رمضان وفيه بحث لانه ان كان النظم يحتمل معناه بيانا بالحكم مطلق
الصوم وان نزل في رمضان فقد اخر البيان عن وقت الحاجة والا فكيف
اعلموه هؤلاء في غير صوم رمضان وقوله او اكتفى اولا الى آخره محصله ان
هذا البيان ليس ضروريا حتى يجب تأخيره عن وقت الحاجة لان الخيط
الابيض والاسود اشتهر في بياض الفجر وسواد الليل والبيان انما هو
للاحتياط وحفظ القاصرين وربما يقال ان المقام قرينة على المراد اذ لا

اذ لا مناسبة لذكر حقيقة الخيطين عند ذكر الصوم والافطار فان قلت كان
لفظ الخيط استعارة وبعد البيان صار حقيقة فكيف صح ذلك يدفع بانه
لا مانع عنه **قوله** وفي تجويز المباشرة الى الصبح الدلالة على جواز تأخير الغسل
وصحة صوم المصبح جنبا لانه لما جوز المباشرة الى الصبح فلا محالة المباشر الى
الصبح جنب في الصبح فيجوز صومه وفيه بحث لان الدلالة ليس الا على ان الجنابة
لا تنافي الصوم اما ان امر آخر معه لا ينافيه فلا فلو ثبت ان الصوم لا يصح جنبا
فالجنابة مانعة لا المباشرة وكيف لا وخروج المني بعد الصبح مبطل ويحتمل
ان يبقى في المباشرة الى الصبح ثم يترك والمني يخرج بعد الصبح فلو كان جواز
المباشرة الى الصبح يقتضي جواز ما يلزمه للزوم جواز الصوم مع خروج
المني بعد الصبح مع ان الاستمناء يفسد **قوله** بيان آخر وقته واخراج الليل
عنه فينبغي صوم الوصال فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون بيان آخر وقت
الوجوب لا الصوم الا ان يقال لما دار الكلام بين امرين فقد دار بين
الحرمة والجواز فحمل على بيان الحرمة احوط قيل فيه دلالة على جواز تأخير النية
الى النهار ولم يتعرض له لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا وجه الاستدلال
انه قال ثم اتموا الصيام الى الليل فابتداء الصوم بعد تبين الصبح والاصل
اقتران النية بالعبادات واتمام الصوم الاتيان به تاما كاملا على ما ذكره في
الكشاف في قوله تعالى واتموا الحج وذلك بالاركان والشرائط ووجه الضعف
ان الظاهر الاتمام جعل الشيء تاما ولا وجوب امساك قبل الصبح فتحقق
الاتمام بان يتحقق النية في الليل ويؤتى بالتتمة وهو الامساك في النهار **قوله**
والمراد بالمباشرة الوطء وحرمة اللمس مع الانزال مستنبط منه لكونه في
معنى الجماع وجعل المباشرة على عمومه كما ذهب اليه البعض يأباه
وقوعه مقارنا لقوله باشروهن ووجه دلالته على ان الاعتكاف لا يكون
الا في المسجد وهو المراد بقوله الاعتكاف يجوز في المسجد والمصرح به في الكشاف
خفي بل التقييد يفيد ان الاعتكاف يجوز في غيره وربما يوجه بانه يحرم المباشرة
في الاعتكاف مطلقا اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف منحصرا في اللبث في المسجد
لكان الاجماع مخالفا لما في الآية من اختصاص النهي بالاعتكاف في المسجد
ووجه الدلالة على عدم الاختصاص باطلاق المساجد وخص ابن المسيب

المسجد بنيانه في المدينة عليه السلام والمسجد الحرام وضم البعض المسجد الاقصى
وقيل مخصوص بالمسجد الجامع والعامة على انه يعم كل مسجد جماعة لا غير ولا يخرج
المساجد عن عمومه فان مسجد غير الجماعة لا يدخل في اطلاق المسجد **قوله** نهى من
ان يقرب الحد الحاجز بين الحق والباطل لما كانت الاحكام واجبات
ومباحات ومحرمات والنهي عن القرب يليق الا في المحرم احتاج الى
التأويل بان المراد نهي القرب عن اطراف تلك الاحكام مبالغة في
الخروج عنها وفيه انه جعل نفس تلك الاحكام حدودا فيكون لا تقربوها
نهيا عن قرب نفس تلك الاحكام لا عن قرب اطرافها واجيب بانه
اعتبر في النظم حذف المضاف فالتقدير تلك الاحكام ذوات
حدود الله وقد اشار بقوله فضلا ان يتخطى الى دفع ما يقال انه منع التعدي
عن حدود الله في موضع آخر وهنا القرب والمنع عن التعدي ليس بجواز
القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد ومنع القرب مبالغة في منع التعدي
او الى التأويل بان المراد بتلك المناهي وفيه انه لم يسبق الا نهي واحد
هو لا تباشروهن واجيب بان الاشارة اليه والى امثاله اقول والله
اعلم قوله تلك اشارة الى الاحكام والحد اما بمعنى المنع او بمعنى الحاجز
بين الشيئين فعلى الاول يكون معنى تلك الاحكام ممنوعات الله
تعالى عن العبد ليس لغيره ان يحكم بشيء فلا تقربوها اي لا تحكموها على انفسكم
او على عباده من عند انفسكم بشيء فان الحكم لله وعلى الثاني يريد ان
تلك الاحكام حدود حاجزة بين الالوهية والعبودية فالاله يحكم والعباد
ينقاد فلا تقربوا الاحكام لئلا تكونوا مشركين بالله **قوله** اي لا يأكل
بعضكم مال بعض ليس هذا من تقسيم الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم
بل المراد نهي كل عن اكل مال الآخر ولا يظهر مانع عن الحمل على تقسيم الجمع
بالجمع فيراد ولا يأكل احدهم ماله بالباطل بان يصرفه فيما لا يرضى به الله وجه
معنى قوله ولا تدلوا بها الى الاحكام النهي عن صرفها في الرشوة لاخذ فريق
من اموال الناس وهو وان كان داخلا في النهي السابق لان الصرف
في الرشوة الاكل بالباطل لكنه خصه بالذكر لمزيد اهتمام بالنهي عنه **قوله**
عطف على النهي وهو واضح واما نصبه فيحتاج الى التكلف جعل نفي المجموع في

في ضمن نفي كل واحد واللحن بمعنى افهم من اللحن بالتحريك وهو الفطنة
لا من اللحن بالسكون بمعنى الخطاء **قوله** روي ان عبدان الحضرمي في المعالم
ربيعة بن عبدان الحضرمي **قوله** انهم سألوا عن الحكمة في اختلاف
حال القمر لا يخفى ان ظاهر ما روي عن عبارة سؤال معاذ بن جبل وثعلبة
بن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر في كتب المعاني
حتى جعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على ان اللائق بحال
السائل السؤال عن الفائدة وان ما قاله المحقق التفتازاني وانا لا ازيد
على التعجب سوى ان اقول اي دلالة لقولهم ما بال الهلال الخ على انه
سؤال عن السبب والفاعل دون الحكمة محل التعجب ولعله كان مع معاذ
وثعلبة آخر الا انه كان ساكتا كما هو طريق لونك وقد اشار بقوله
وخصوصا الحج الى انه من ذكر الخاص بعد العام لمزيد اختصاص الميقات به حيث
روعي فيه اداء وقضاء ويمكن ان يجوز النكتة فيه التوبيخ لاصحاب النسيء حيث
يؤخرونه عن وقته للنسيء وان يجوز التوطئة لذكر قوله وليس البر والميقات
اسم آلة من الوقت اي ما يوقت به الوقت وقيد المدة بالمطلقة لان المدة
اذا اضيف ليس معناه ذلك كما يقال مدة جلوس زيد والمراد
بالزمان المفروض لا من الزمان المقدر من الفرض بمعنى التقدير ولم نجد بها
التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة **قوله** لم يدخلوا دارا ارادوا به ما يحيط
من الجدار والسقف والفسطاط بضم الفاء وجاء الكسر بيت من شعر لا سرادق
له والنقب بالنسبة الى بيت المدر والفرجة بالنسبة الى بيت الشعر واراد
بوجه الاتصال ما يوجه به جمعه مع ما قبله من عطفه وعدم فصله وذكر له اربعة وجوه
وقوله انهم سألوا عن الامرين قول على سبيل الاحتمال توجيها للاتصال فلا يرد
انه لا يجامع الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر في سوق الكلام لغرض ما يجوز له
تعلق به ولا يجوز السوق لاجله ولنا وجه خامس وهو انه مبالغة في رعاية وقت
الحج ازالة لما شاع قبل النبوة من تأخيره بالنسيء فالمعنى وليس البر في الحج ما تفعلونه
ولكن البر بر من اتقى فوت الوقت فخذوه وكن ابن الوقت فانه من نفحات
وحيينا بالتعرض لها **قوله** واتقوا الله في تغيير احكامه كاتيان البيوت
لا من ابوابها والاعتراض على افعاله فان السؤال عن فائدة فعله ينبئ عن الغفلة

عن ان فعله لا يخلو عن حكمة ويصفوا عن اختلاج شبهة واعتراض شك لان السؤال
نتيجة ذلك غالبا قوله وقاتلوا في سبيل الله لا يبعد ان يجعل مربوطا بقوله واتقوا الله
لعلكم تفلحون اي اتقوا الله في مخالفة احكامه لعلكم تظفرون على الاعداء وقاتلوا
قوله قيل كان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين كافة المقاتلين منهم
والمحاجزين اي المانعين انفسهم عن القتال ولم يقل انه منسوخ بانه قاتلوا
الكافة كما قال الكشاف لانه لا منافاة بين الامر بمقاتلة المقاتلين و
مقاتلة الكافة بل فيه زيادة ايجاب وتكلف للكشاف انه اراد النسخ
في مفهوم المخالفة قوله ويؤيد الاول اي كونه امرا بمقاتلة بعض الكفرة اشار
به الى ان الكشاف ذكر سببا للنزول الذي يفيد ان الحكم مقيد بالمقاتلين
وقال المحقق التفتازاني وكانه وجه رابع وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم
من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام قوله واصل
الثقف الحذق كالحلم والضرب المهارة والمهارة تقتضي الغلبة فيستعمل
بهذه العلاقة فيها فمعنى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم حيث وجدتموهم على وجه
الغلبة وقوله ثمن الثقف على صيغة المتكلم المجزوم وقوله فليس الى خلود بتقدير
فليس صائرا الى البقاء يعني لا يبقى بل يهلك في يدي قوله واخرجوهم من
حيث اخرجوكم اي مكة وقد فعل ذلك بمن لم يسلم يوم الفتح لا يخفى ان
الامر بالاخراج لا يجامع الامر بالقتل فان القتل والاخراج لا يجتمعان وكان
المراد اخراج من دخل في الامان ووجدوه بالامان قوله اشد من قتلكم
اياهم يعني اشد قبحا فلا تبالوا بقتلكم لهم بعد انهم لم يبالوا بالشرك في الحرم
وصدهم اياكم عنه ولا يخفى ان قتلهم اياهم في الحرم لا قبح فيه لانه بامر الله فالتفصيل
مبني على الفرض على نحو زيد افضل من الجدار وبهذا اندفع ايضا ان ارتكاب
احد الاثمين الاشد لا يصحح ارتكاب الاخر الذي دونه قوله لا تفاتحوهم بالقتال
وهتك حرمة المسجد الحرام اي قطع حرمته وقوله لا تفاتحوهم بالقتال بمعنى
تمام النظم لا مجرد ولا تقاتلوهم اذ لا يصح لا تفاتحوهم بالقتال حتى يقاتلوكم
فيه قوله فانهم الذين هتكوا حرمته وانتم في قتالكم لهم مانعوهم عن هتك
الحرمة قوله والمعنى حتى يقتلوا بعضكم كقولهم قتلنا بنو اسد اختصر عبارة الكشاف
في بيان المعنى والتمثيل وقد اخل اذ لا يكفي ارادة البعض بالمفعول بل الفاعل

الفاعل المخاطب ايضا يجب ان يراد به البعض يعني لا تقتلوهم ايضا لا تقتل
بعضكم لانه بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع وكذا المراد بالفاعل الغائب ايضا
بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم بل يكفي قتل بعضهم وتمثيل ارادة البعض
بالمفعول ما في الكشاف فان تقتلونا نقتلكم بعض مصراع مثال المذكور متروك
وتمثيل المثال المذكور متروك وكانه مثل بمجرد ارادة البعض بالجمع ولا دقيق
بقراءة ولا تقاتلوهم ان يحمل لا تقاتلوهم على الحرب المفضي الى القتل ولا يخفى
ان اباحة مقاتلتهم لا تتوقف على مقاتلة جميعهم بل يقاتلون اذا قاتل بعضهم فالامر
بالجمع في قراءة لا تقاتلوهم ايضا البعض وارادة البعض غير مختص به على
القراءة الاخيرة كما هو ظاهر بيان القاضي موافق للكشاف وان قال المحقق
التفتازاني الظاهر انه لا حاجة الى هذا التاويل في قراءة لا تقاتلوهم وانه وارد بخصوصه
بالاخيرة قوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة شرك نظم الآية ينافي اقرار المشرك على
الجزية الا ان يقال نسخه باية الجزية او يقال حتى بمعنى كي اي قاتلوهم لهذا الغرض
لا للانتقام والاغتنام ويمكن ان يراد بانتفاء الشرك انتفاء سلطانه بحيث
لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله واهل الجزية سلب عنهم احكام دينهم
وانقادوا احكام الاسلام فمع الجزية الدين كله لله قوله فان انتهوا عن الشرك
لم ينضم اليه القتال كما ضمه في الاول لتفاوت المقامين بدركه من يدرك قوله
فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا تعتدوا على المنتهين الاولى فلا تعتدوا عليهم
لئلا يتوهم ان في الكلام العدول عن الظاهر من وجهين وضع الظاهر موضع
المضمر ووضع علة الجزاء موضعه وما لم يكن ما يقابل به مع الظالم ظلما واقتضى ذلك
انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان على الظالم وذلك يبطل الاستثناء
وجه بان اطلاق العدوان تجوز للمشاكلة ويمكن ان يقال سمي جزاء الظلم ظلما
لانه ولو كان عدلا في المجازي لكنه ظلم في حق الظالم من عند نفسه لانه ظلم نفسه
بالتسبب لالحاق هذا الجزاء به فاحفظه فانه من مواهب المقام وتحفة لذوي
الافهام قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية ولا ينبغي ما في الصحاح كتب الحديث
انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لان المراد بما في الصحاح انه لم يشتد
القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي بالسهام والحجارة قوله فقيل لهم
هذا الشهر بذلك وهتكه بهتكه يفهم من بيانه هذا انه يجوز هتك حرمة الشهر

الحرام فرصة لمن هتك حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين لو لم
يبدءوا بالمقاتلة لا يحل لهم المقاتلة بسبب انهم قاتلوهم في السنة السابقة
فالمعنى ان هتك الشهر الحرام منكم بهتكه منهم بمعنى انهم لو قاتلوكم للصد
فقاتلوهم لانهم هتكوا الحرمة فلكم ان تقاتلوا هتكهم بهتككم قوله يجري فيه القصاص
اشار الى ان قوله قصاص في تقدير ذوات قصاص والعنوة القهر والغلبة
تقابل الصلح ومعنى فذلكة التقدير انه مجمل ما تقدم قوله والحرمات
قصاص فكانه قال من اعتدى بكذا اعتدى بمثله ومن اعتدى بكذا اعتدى
بمثله الى آخر ما فصل به هذا الحكم ثم قال فمن اعتدى لاجمال هذا التفصيل وانما
جعله فذلكة التقدير ولم يجعله تأكيدا كما جعله الكشاف تصحيحا للفاء اذ لا
يدخل بين المؤكد والمؤكد عاطف والاظهر ان الفاء اعتراضية والجملة
المعترضة للتأكيد قوله بالاسراف وتضييع وجه المعاش فهو متعلق
لقوله انفقوا او بالكف عن الغزو والانفاق فيه فهو متعلق لقوله قاتلوهم
وانفقوا وجعله بمعنى بالكف عن الغزو فقط كما هو ظاهر بيان الكشاف حتى
يتعلق بقاتلوا فقط بعيد فلذا عدل عنه وله احتمال آخر تركه مع انه مذكور في
الكشاف وهو انه الكف عن الالقاء في المحاربة مع عدم استطاعة الحرب وكمال
غلبة العدو وكانه تركه لانه ليس منهيا ان تبذل المهجة في سبيل الله باي وجه
كان والتغرة الضرر والخسرة السرمد قوله وقيل معناه لا تجعلوها اي التهلكة
آخذة بايديكم هذا التوجيه ايضا تحت كون الباء زائدة كما هو المصرح في الكشاف
والتفاوت بينه وبين وجه السابق في معنى الايدي فانها في التوجيه
السابق بمعنى الانفس وفي هذا التوجيه باقية على معناها ومعنى الالقاء
في التهلكة ان يأخذها التهلكة في مقام الصبر وردة الانفس في الكمين وقوله ولا
تلقوا مقابل يجعل الباء زائدة فالاولى اي لا توقعوا انفسكم في الهلاك ولا
تجعلوها آخذة بايديكم وقيل معناه ولا تلقوا بايديكم انفسكم اليها ليتضح ما
قصده وكانه خالف الكشاف ولم يجعل الباء في المعنى الثاني زائدة وجعل
الكلام من قبيل تضمين الالقاء بمعنى يجعل الالقاء آخذ كان التقدير
لا تلقوا بايديكم الى التهلكة جاعلين اياها آخذة بها قوله ائتوا بهما تامين
مستجمعي المناسك لوجه الله وهو على هذا يدل على وجوبهما ويؤيده قراءة

قراءة من قرأ واقيموا الحج والعمرة اي يؤيد الحمل على هذا الوجه ليتوافق القراءتان
هو الاصل واما على ظاهر النظم هو الامر بالاتمام بعد الشروع فلا يدل على الوجوب ابتداء
لان وجوب الاتمام لا يدل على وجوب الاداء لان التطوع بعد الشروع واجب
عند الحنفية نعم وجوب الاتمام فرع وجوب الاصل عند الشافعي فهو عندهم يدل
على الوجوب على كل تقدير وانما صرفه عن ليتم على ما في الوجوب العمرة وهم
الحنفية لا لتوقف الدلالة على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال على
وجوب الاتمام عندهم دال على الوجوب ابتداء وجعل الكشاف الامر باتمامهما
امرا باداءهما بقرينة القراءة الاخرى وما فعله القاضي اعذب اذ لم يعهد في
الامر بالشيء الامر باتمامه وبهذا يندفع ايضا ما قيل الامر بالاتمام مطلقا امر
بالاداء لان مقدمة المأمور المطلق مأمور فانه لم يعهد ايجاب الشيء بايجاب
اتمامه لكونه مقدمة الاتمام قوله وما روى جابر رد لما جعله الكشاف دليلا
على صرف الامر بالنسبة الى العمرة عن الوجوب الى الندب ووجه الرد انه
معارض والرد الزامي لا برهاني لان قول الصحابي ليس حجة عنده فكيف
يصير معارضا لما روي عن رسول الله عليه السلام ومع ذلك في كونه معارضا
للحديث المرفوع نظر قال المحقق التفتازاني الحديث انما يجوز معارضا لو ثبت انه
كان سابقا على القرآن فيدل على عدم قصد الوجوب اما لو كان متأخرا
والآية دالة على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع الحكم الآية بخبر الواحد
وهو لا يجوز وفيه نظر لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب
لان الظاهر ان القرآن ناسخ له قوله ولا يقال انه قيل وجدانهما مكتوبين بقوله
اهللت بهما هذا ما قاله الكشاف وكانه جعل قوله اهللت بهما حالا بتقدير
قد تعليلا لوجوبهما فاتم قوله لانه رتب الاهلال على الوجدان ففيه انه ليس
هنا ما يدل على الترتيب الا ان يقال ترتب الشيء على الشيء قد يجوز
بغير الفاء والمقصود هنا الترتيب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت
بهما ومما استدل به على عدم الوجوب انه قرأ علي وابن مسعود والشعبي
والعمرة لله بالرفع ولم يلتفت اليه لان الجملة الاسمية اكد في الوجوب
مع قيام القرينة على قصد الوجوب وهو القراءة الاخرى قال الكشاف كانهم
قصدوا بذلك القراءة اخراجها عن حكم الحج واعترض المحقق التفتازاني بان

ذلك ليشعر بان القراءة ليست بحسب الرواية والسماع عن النبي عليه
السلام ودفعه بان مراده ان اختيارهم بهذه القراءة اخراجها عن الحج وحفظ الناس
عن توهم وجوبها كالحج **قوله** وقيل اتمامها ان تحرم بهما من دويرة اهلك قال
المحقق التفتازاني هذا انما يتيسر لمن بمكة على مسافة يمكن قطعها من غرة شوال
الى عاشر ذي الحجة هذا وذلك لان اشهر الحج هذه الثلثة وما قاله قاصر لانه
يجب قطعها قبل عاشر ذي الحجة لان كثيرا من اعماله قبل العاشر **قوله** يقال حصره
العدو واحصره اذا حبسه ليس ذكر العدو لخصوصه والالم يتيسر في ارادة حصر
العدو الا دليل وفي الكشاف احصر اذا منعه امر اياما كان وحصر اذا حبسه
عدو عن المضي او سجن هذا هو الاكثر في كلامهم وهما بمعنى المنع في كل
شيء مثل صده واصده هذا ايضا انهما في الاصل بمعنى المنع وان تفاوتا
بحسب الاستعمال الاكثر وخصوص المورد وان لا عبرة به في حكم المسئلة
لكن يصح ان يتأيد به الشواهد وكذا قول الصحابي وان لم يصلح حجة عند
الشافعي لكن لا مانع من تأييد الشاهد به وقوله من كسر على لفظ المبني للمفعول
ومعناه من اصابه كسر في بعض اعضائه قوله او عرج على ضرب بمعنى
اصابه شيء في رجله فمشى مشية العرجان وعرج كعلم لما هو خلقي هذا الحديث
مما ضعفه المحدثون ومؤول بما اذا اشترط الاحلال بالمرض حين الاحرام
قوله فعليكم اسم فعل او ظرف وقوله يوما امارة في بعض النسخ
بلا تاء وفي بعضها بتاء وهما بمعنى العلامة وكون حديبية من الحل وانه عليه
السلام ذبح بالحديبية مما ذكره البخاري من الثقات وانكر الحنفية ذلك
متمسكين برواية الزهري انه عليه السلام نحر هديته في الحرم ويقول الواقدي
ان الحديبية طرف الحرم على تسعة اميال من مكة وفي قوله تعالى ولا تحلقوا
رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله وقوله وحل الاولون اشارة الى ان ظاهر
النظم مع ابي حنيفة وقد يقال حمل الاولون محله على محل عينه الشرع وهو
موضع الاحصار والحدبة بالفتح قطعة محدودبة تحت السرج والجمع حدبي
كذا في الصحاح ولا ينبغي ان يتوهم ان قوله ولا تحلقوا من توابع قوله
فان احصرتم كما يوهمه ظاهر كلام القاضي وصرح الكشاف لانه لا يخفى بل
متعلق بقوله واتموا الحج والعمرة لله وفسر قوله ولا تحلقوا رؤسكم بقوله

بقوله اي لا تحلقوا الا انه لا يجيء شيء من منافيات الاحرام قبل بلوغ الهدي
محله **قوله** مريضا يحوجه الى الحلق قيد به ليلايم قوله او به اذى من رأسه والا
فالمرض المحوج الى المحظور من محظورات الاحرام حكمه منه كما استنبط حكم كل
احلال من قوله ولا تحلقوا **قوله** فاذا امنتم الاحصار وكنتم في حال امن و
سعة التفسير الاول يجعل الاحصار مخصوصا بالعدو والثاني يجعله اعم
وتفسيره بالثاني لا ينافي جعله دليلا على ارادة الاحصار بالعدو لانه تاويل
والظاهر الامن وقع خوف العدو **قوله** فاذا امنتم الاحصار او كنتم في حال
امن وسعة جعل اولا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار على طبق مذهب
الشافعي ان المعتبر الاحصار والامن منه لا لكل مرض والامن من العدو و
السعة وثانيا جعل امنتم منزلا منزلة اللازم اي كنتم في امن وسعة موافقا
لمذهب ابي حنيفة **قوله** فمن تمتع التمتع هو ان تحرم بالعمرة في اشهر الحج
وتأتي بمناسكها ثم تحرم بالحج من جوف مكة وتأتي باعماله ويقابله القران
وهو ان تحرم بهما معا وتأتي بمناسك الحج فتدخل فيها مناسك العمرة
والافراد وهو ان يحرم بالحج وبعد الفراغ عنه بالعمرة **قوله** فهو دم جبران يذبحه
اذا احرم بالحج اي دم جناية تأخير الاحرام عن الميقات ولذا لم يجب عنده
على المكي ومن في حكمه وفي الكشاف ويجوز عند الشافعي ان يذبحه اذا احرم بحجته
انتهى وهو المذهب لا وجوب الذبح وقت الاحرام بالحج كما يتبادر من
عبارته سيما بعد اسقاط الجواز الذي كان في عبارة الكشاف قال
في انوار الشافعية وقت وجوبه وقت الاحرام بالحج والافضل اراقة الدم
يوم النحر وقوله وقال ابو حنيفة انه دم نسك كالاضحية يعني يأكل ولا يذبح
الا يوم النحر **قوله** وقال ابو حنيفة في اشهره بعد الاحرامين هكذا في بعض
النسخ وفيه انه يجوز بين الاحرامين عنده الا ان يراد بعد احد الاحرامين
وفي بعض النسخ بين الاحرامين وهو الموافق للكشاف وفيه انه يجوز بعد
احرام الحج الا ان يقال يصلح قوله والاحب ان يصوم اه **قوله** واحد
قولي الشافعي فيه رد على الكشاف حيث جعل قولي الشافعي قولا واحدا
لكن وفقه المحقق التفتازاني ونية الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل **قوله**
وقرئ سبعة بالنصب عطفا على محل ثلثة ايام وفي الكشاف كقوله او اطعام

في يوم ذي مسغبة يتيما تركه القاضي لظهور انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف
اليه المصدر ووجه المحقق التفتازاني تمثيله بانه في مجرد انه مصدر ذكر له ظرف
ونصب به مفعول ولا يخفي ما فيه من التكلف قوله فذلكة الحساب هو
مجمل تفاصيله بان يقال بعدها فذلك كذا قوله او مقيدة بكمال التقييد
الحال يدعيه وهو ان لا ينقص في الثواب عن الاصل ويحتمل ان يكون لدفع
توهم ان التعجيل بالسبعة الحمل من التاخير الى الرجوع الى الاهل وهو الفراغ من
اعمال الحج وان يكون لدفع ان يقوم الاكثر مقام الكل كما يكون كذلك كثير من
الاحكام الشرعية ولعل الاوجه ان المراد تلك عشرة كاملة في الثواب لا
ينقص ثوابها كونها بجبر نقصان الاحرام قوله وذلك اشارة الى الحكم
المذكور عند علمائنا الثلث فيه ولا توجب على اهل مكة بالتمتع شيئا عند ابي
حنيفة فمن فعل ذلك التمتع منهم اي ممن اهله من حاضر المسجد فعليه دم
جنايته لا ياكل منه قوله وهو من كان من الحرم على مسافة القصر اي من لم
يكن اهله حاضري المسجد الحرام من كان من الحرم على مسافة القصر فان من
كان على اقل فانه مقيم الحرم ان كان فيه او في حكم ان كان في غير الحرم
والمراد بغير المكي عند مالك من لم يكن اهله في ما بعد من مكة حلالا كان او حراما
قوله الحج اشهر اي وقته ولك ان تفسر بان الحج ذو اشهر معلومات وتشار
بقوله وبناء الخلاف انه لا خلاف في المعنى وارد على مذهب ابي
حنيفة انه يجوز عنده طواف الزيارة وهو ركن في جميع ايام النحر فكيف
يصح ان وقت اركان الحج عنده عشرة قوله وهو دليل على ما ذهب
اليه الشافعي من انه لا احرام الا في الاشهر فان قلت فليكن لتقييد الفرض
بقوله فيهن لانه لا يترتب عليه نفي الامور الثلثة على الفرض الا فيها قلت
حرمة الفسوق والرفث والجدال بعد فرض الحج متفق عليها قوله والتطريب
بقراءة القرآن هو مد الصوت مده وتحسينه بحيث يخرج الحروف عن
هيئاتها ينجر في كل كلام وفي قراءة القرآن والمدات التي لا تخل بالحروف
لا كراهة فيه كذا في شرح المحقق التفتازاني قوله والثالث بالفتح عدل
عن عبارة الكشاف بالنصب ولقد احسن وان اعتذر له المحقق بانه
اثره على الفتح ليلائم الرفع قوله كان عكاظ ومجنة وذو المجاز في القاموس

في القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين نخلة والطايف كانت
تقوم هلال ذي الحجة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبايل العرب فيتعاكظون
اي يتفاخرون ويتناشدون وفي الصحاح تستمر شهرا وفي الصحاح مجنة بالجنة
اسم موضع على اميال من مكة وقال ابن عباس كانت مجنة وذو المجاز
وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي القاموس وذو المجاز سوق كانت لهم
على فرسخ من عرفة بناحية كبكب وتاثموا منه معناه فرغوا الاثم وقيل له وفي تم
يتاثمون ان يتجروا ايام الحج ويقولون للتجار فيها انتم الداج لا الحاج وقيل
نزلت في مكة يسال رسول الله عليه السلام انه هل لنا حج والناس يزعمون
ان لا حج لنا قوله وعرفات جمع سمي به كاذرعات لا واحد لعرفات
ولا لاذرعات ومجيء عرفة لعرفات لم يتقرر صحته عند الفراء وقال
كانها مولدة وليست بعربي محض وفي القاموس قولهم نزلنا عرفة
شبيه بمولد وقال المحقق التفتازاني ولو صحت فعرفة وعرفات بمعنى
واحد وليس هناك اماكن متعددة كل منها عرفة جمعت على عرفات
فتاويل قوله جمع انه على لفظ الجمع كاذرعات ويلحق به في الاعراب قوله
وفيه العلمية والتانيث جملة حالية اي نون وكسر والحالة هذه لان تنوين
الجمع تنوين المقابلة اعطي له في مقابلة نون جمع المذكر وليس تنوينا يناني
عدم الصرف اي تنوين التمكن والكسر انما يسقط من غير المنصرف تبعا لسقوط
التنوين سد العود التنوين وابراما لسقوطه باسقاط ضدها لا يجوز في الفعل
ليقظ التنوين عن العود في ما يولغ رعاية مشابهته بالفعل فتنوين المقابلة
تمنع عن تنوين الصرف بالكلية فلا يحتاج لا رام منعه الى اسقاط الجبر وهذا
مذهب الجمهور ومذهب جار الله انه منصرف لانه لا بد لمنع الصرف
من تانيث متمحض لفظا او تقديرا والتاء لكونها علامة جمع ليس متمحضا له
وكان فيها من شائبة التانيث يمنع عن تقدير التاء المتمحض للتانيث وهو الذي
اشار اليه بقوله لولا ان التانيث اما ان يكون وفيما ذكره نظر لان التانيث
لمنع الصرف لا يستدعي قوة الا ترى ان طلحة يعتبر تانيثه لمنع الصرف
ولا يعتبر لتانيث ضمير يرجع اليه بل يجب تذكيره وكذا في الاسناد والمشتق اليه
ولقا وقفت بعرفات وافضت منها على ما نقله المحقق التفتازاني قوله

وانما سمي الموقف بعرفة وجه التسمية لانبائه في الحكم بكونها حجة غير منقولة لان
ذكره ليس بمناسبة النقل بل بيان ان هذا الاسم ماخوذ من المعرفة وهذا كما
لا يقال سميت الكلمة كلمة اخذا من الكلم بمعنى الجرح لما فيها من التاثير في النفوس
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال الكشاف وقالوا
سميت عرفة لانه الي اخر الوجوه ان هذا اشارة الي ما ذكر وان في وجه تسميتها
باللفظ المبني من المعرفة لكنه ليس بمرضي عنده لبعده ووجه بعده ابهام
الاسماء المرتجلة وقوله او لان جبرئيل كان يدور به في المشاعر فلما اراه
قال قد عرفت موافق لما في الكشاف وفي القاموس ان جبرئيل قال
اعرفت فلذا سميت بها ومن الوجوه ما ذكر في القاموس انه من العرف
بالفتح بمعنى الطيب سميت بها لانها مقدسة كانها عرفت اي
طيبت وقوله الا ان تجعل جمع لعارف موافقا للكشاف اعترض
عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ جمع عرفة على عرفات ولا يكفي في
مجرد القياس بل لا بد من تحقق النقل **قوله** وفيه دليل على وجوب
الوقوف بها لان الافاضة لا تكون الا بعده فلو لم يكن وقوف بعرفة لم يكن
الافاضة منها واما قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا فيه نظر لانه امر لهم
بافاضتهم من حيث افاض الناس كما سنعرف لا للناس حتى يدل على
وجوب الوقوف للناس لكونه مقدمة الافاضة الواجبة عليهم وتكلف
المحقق التفتازاني بانهم يقولون ان قوله ثم افيضوا معطوف على افيضوا
من عرفات مقدرا لكن قال ولا يخفى ان النظم لا يدل عليه ونحن نقول ولو سلم
فهو ليس معنى قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا وقوله اذ الذكر غير واجب
يريد ان الامر به ليس للوجوب بل المقصود به الندب لما سنعرف ان
الامر بالذكر عند المشعر لانه الافضل والا فالمزدلفة كلها موقف وقوله
والامر به غير مطلق معناه ان قوله اذا افضتم قيد الوجوب لا قيد الموجب
حتى يجب الايجاب مطلقا وقال المحقق التفتازاني ان اذا للتحقيق وتحقق
الفعل في استعمال الشرع والقطع به يفيد الوجوب **قوله** جبل يقف
عليه الامام ويسمى قزح كعمر جبل غير مصروف للعلمية والعدل وفي اثبات
العدل فيه اشكال لان منع صرفه لا يوجب القول بالعدل لان اسماء

اسماء الامكنة اذا لم تصرف تعتبر اسما للبقعة ليحصل التانيث والاظهر كل
طريق ضيق بين جبلين وما بين مازمي عرفة ووادي محسر هي المزدلفة
فيدل ما روى جابر على ان المزدلفة ليس بالمشعر الحرام والغلس ظلمة آخر
الليل وقيل بقية ظلمة الليل **قوله** ووصف بالحرام لحرمته اما اذا كان
نفس الجبل فلانها من الحرم واما اذا كان ما بين مازمي عرفة ووادي محسر
فلاحترامه لانه محل العبادة واشار بقوله ومعنى عند المشعر الحرام مما يليه ويقرب
منه فانه افضل الي ان الامر للندب ولذا قيل والا فالمزدلفة كلها موقف
ومحل الذكر وقوله الا وادي محسر اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه يدل على ان
وادي محسر من المزدلفة وان لم يكن موقفا وفيه كلام **قوله** وما مصدرية
او كافة على المعنيين وعلى التقدير من قوله كما هداكم في محل النصب صفة
لموصوف محذوف اي اذكروه ذكرا كهدايته اياكم الجملة مضمونها مشبه
على تقدير كون ما كافة لما ذكره المحقق التفتازاني من انه على الكافة لا عامل له
كما لا معمول له لا لانه لم يقع حرف جر بل لانه يفيد من جهة المعنى فقط خفي جدا
قوله وان كنتم من قبله لمن الضالين يعني لا تيأسوا من الاجر على العمل لما
سلف منكم وبالغوا في العمل والحالة هذه فانه يهدم ما قبل الكفر بالاسلام
قوله وقيل ان نافية واللام بمعنى الا هذا مذهب الكوفيين في ان و
اللام المفتوحة مطلقا والاول مذهب البصري **قوله** اي من عرفة لا من المزدلفة
استفاد النفي من تقييد الافاضة بالناس فان المراد به جمهورهم واحترز به عن
افاضة قريش فانه كان من مزدلفة وكون ثم للتفاوت بين الافاضتين
مما اعتبره الكشاف وشاع في كتابه اعتبار رتبة والا فالمشهور كون ثم
للتفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يجوز هنا للتفاوت
بين النهي عن افاضة والامر بافاضة والمتبادر من كلامه ان العطف على الامر
بالافاضة على ما ذكره كما هو الظاهر وقد سبق ما يتعلق به والنظير الذي
ذكره لم يقصد به كمال المماثلة بل مجرد التفاوت فان الافاضتين
هنا الافاضة من عرفات والافاضة من مزدلفة والمطابق له ما لو قيل احسن
الي الناس الكرماء ثم لا تحسن الي غير الكريم وقوله وقيل من مزدلفة الي
منى توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقته والخطاب عام على وفق الخطاب

السابق لكن الناس خاص بالقريش كما صرح به الكشاف **قوله**
واستغفروا الله مرحبا هلبتكم في تغيير المناسك الظاهر ان الامر بالاستغفار
عن الذنوب بعد الاسلام والا فما في الجاهلية عفو بالاسلام وفيه وعد
للحاج المستغفر بغفران ذنوبه جميعا **قوله** فاكثروا ذكره وبالغوا فيه كما تفعلون
بذكر آبائكم في المفاخرة وكانت العرب اه ونحن نقول والله اعلم الصحيح
ان زيارة البيت واداء المناسك رجوع الى العهد واستغفار عن
الذنوب ومغفرة منه كيوم الولادة من الام فلا تضيعوه بالغفلة بعد
الحج واذكروا الله كذكركم آباءكم في الطفولية فان الطفل لا يزال في ذكر
الاب في كل حاجة ولا يرى مربيا له سواه فكونوا كذلك مع الله او
اشد منه بان لا تشركوا معه شيئا ولو بحسب الظاهر كما يشرك الطفل الام
مع الاب وان يعرف ان كل امر لا ته ابيه من الاب ثم ليس
المراد بالتشبيه على ما ذكره في تفسيره المبالغة في الذكر بين مسجد المنى والجبل
بل المراد مجرد المبالغة كما يوضحه قوله او اشد ذكرا **قوله** اما مجرور معطوف
على الذكر بجعل الذكر ذاكرا الان اشد ذكرا كقوله كذكر آبائكم شبه
لذكرهم فهو عبارة عن الذكر وقد جعله ذاكرا حيث اثبت له ذكرا نحو
جل جلاله ومن العجب ان المحقق التفتازاني جعله من خصائصه وقال
في شانه واعلم ان ههنا وجها ظاهرا لم يذهبوا اليه نعم زاد عليه بعض
الزيادة حيث جعل نصب اشد للعطف على مجموع الجار والمجرور ونحن
نزيد لك جعل ذكركم بمعنى ذاكركم وحينئذ يجوز قوله كذكركم حالا اه
وكذلك اشد **قوله** او على ما اضيف اليه قال المحقق التفتازاني ره
اعترض بانه عطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار وقد منعه اي
الكشاف انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصاله اشد ولذا جاز
الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز بين الحرف والمجرور
الثاني ان المجرور ههنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر الثالث ان
المراد العطف من حيث المعنى واما بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف
معطوف على الذكر اي او ذكر قوم اشد ذكرا والكل ضعيف هذا كلامه
قوله واما منصوب عدل عن عبارة الكشاف او في موضع نصب

من قبيل تنوين به والاول اوجب الوجوه الاول
ان المنع صح

نصب لان لفظ الوضع نصب في موضعه **قوله** وذكرا من فعل المذكور بمعنى
هو في تأويل ان مع الفعل المجهول والعبارة الواضحة المشهورة فيما بيننا ان
المصدر هو المبني للمفعول ومما يتعجب في هذا المقام اعتراض ابن الحاجب في كتاب
البحر القمقام العلم بين اولي الافهام من ان افعل للمفعول شاذ لا يصار اليه الا
بثبت وذلك لانه لم يفرق بين اذكر للمفعول وبين اشد مذكورية مع
ان الفرق اشهر من ان يشتبه فان اشد بمعنى الفاعل وقد بين في
محله ان التفضيل في المفعولية وفيما لم يسمع منه افعل كاللون والعيب
بالتوصل باشد ونحوه **قوله** من الناس يعني اذا دعيتم الى ذكر الله
فاعلموا ان الذاكرين فرقتان فمنهم من يقول كذا ومنهم من يقول كذا والممدوح
هو الثاني او المراد هو الثاني كما لا يخفى من ملاحظة نصبهما لئلا يكونوا من
الذاكرين الخاسرين فان قلت هناك قسم ثالث يظن به انه خير
فكيف لم يذكره في مقام الارشاد الى الذكر الخير وهو طلب الآخرة فحسب
قلنا طلب الآخرة يتوقف على طلب نصيب من الدنيا لانه مزرعة الآخرة
فان قلت اذا كان لابد في حصول نصيب الآخرة من الدنيا فطلب نصيب
الآخرة يكفي لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا القسم ممكن وظن الخيرية
حق قلت امكانه مسلم وظن الخيرية به لم كلما يرى العبد احتياجه اليه
اكثر وتفضيل انعامه في حقه اوفر يحفظ ادبه في العبودية فذكره يبتلى به كثير
او وصي بالاجتناب عنه وما هو خير له واقتصر على الاثبات ذالية **قوله** او
من طلب خلاف اورد عليه بانه لا طلب في الآخرة فليس لاحد في
الآخرة من طلب خلاف ويدفعه ان المراد بقوله في الآخرة على هذا التقدير
في شان الآخرة وذلك لا يقتضي ان يجوز الطلب في الآخرة ولو جعل ضميره
لطلبه لم يحتج الى حذف المضاف لكن الظاهر ان قوله ماله في الآخرة من خلاق
عديل قوله اولئك على اوجه احتمالين في اولئك وذلك يستدعي
جعل ضميره لذلك البعض نعم لو جعل اولئك اشارة الى
الفريقين فتوجيه الضمير على هذا الوجه وجيه **قوله** اولئك اشارة الى
الفريق الثاني هو الاحتمال الجزل المحتمل لحمل اولئك على التعظيم وفيه بحث
على الثاني بكمال مدح فرقته ولان الفريق الاول قد بين حالهم بقوله وماله

في الآخرة من خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لا بد من نكتة في ذكر احد البيانين بالعطف والآخر بالفصل والله اعلم والاحسن ان يجعل قوله والله سريع الحساب من تتمة مدح اولئك يعني والله سريع الحساب معهم لا يناقش معهم في الحساب ولا يدعهم في موقف الحساب بل يجيزهم بلا مهلة وانتظار في الموقف قوله وغيرهما في ايام التشريق تخصيص الايام بايام التشريق يجعل جريان التكبير بعد ظهر يوم النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح يوم النحر فينبغي ان يفسر بما يشمل يوم النحر قوله فمن تعجل فمن استعجل النفر تعجل جاء متعديا ولازما ويرجح اللزوم هنا قوله فمن تأخر على ما صرح به الكشاف فما شنع به بانه من ترجيح التعدية لا يظهر وجهه والاول فمن استعجل في النفر والنفر هو الرجوع من منى الى البيت ويوم القر كالتدوال ايام التشريق سمي به لانه يستقر فيه الناس بمنى والذي بعده ثاني ايام التشريق وقوله اي من نفر في ثاني ايام التشريق ولم يمكث ثالثها لرمي الجمار في الثالث اشارة الى ان النفر في يومين ليس شاملا للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شايعة في هذا المعنى اذ لا يقال فعلت في يومين بلا مدخلية اليوم الثاني فمن قال التقدير في احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا اشارة الى تعيين وقت جواز النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمي الجمار انما يجوز الى غروب الشمس ولا يجوز بعده قوله وطلوع الفجر عنده اي عند ابي حنيفة رحمه ولا يخفى ان المقام مقام الاظهار دون الاضمار وفيه سهو اذ لا يصح النفر بعد طلوع الفجر الثالث قبل الرمي وانما يصح قبل الطلوع وكان الصحيح قبل طلوع الفجر عنده كذا في قوله ومن تأخر في النفر حتى رمي اليوم الثالث نقصان والعبارة الصحيحة فمن تأخر في النفر حتى رمي فتأمل قوله ومعنى نفي الاثم بالتعجيل والتأخير التخيير بينهما اشارة الى ان الكلام للتخيير مع ان التأخير افضل لانه يجوز التخيير بين الراجح والمرجوح كما خير المسافر بين الصوم والافطار مع ان الصوم افضل على ما فصل في الكشاف وفي قوله والرد على الجاهلية اشارة الى منع كونه للتخيير وجعله لرد ما كانوا عليه لدفع شبهة التخيير بين الفاضل والمفضول فالاولى او الرد بطال الاول تقديم الجواب الثاني لانه جواب بالمنع والسابق جواب بتسليم كونه للتخيير لا انه عدل بل الاول جواب بمنع

بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب بتسليم والتحقيق ان التخيير يقتضي المساوات وليس التخيير بين الصوم والافطار تخييرا بين الفاضل والمفضول بل بين المتساويين في الخروج عن عهدة الفرض بهما وكذا التخيير بين التعجيل والتأخير تخيير في دفع الاثم بينهما لا في تحصيل الاجر قوله لمن اتقى اي الذي ذكر يعني قوله لمن اتقى خبر مبتدأ محذوف اي ذلك وقوله من التخيير او اشارة الى احتمال كون ذلك اشارة الى التخيير واشارة الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج اشارة الى ان تخصيصه بمن اتقى للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على الاتقاء عن المعاصي اما لو حمل على الاتقاء عن الشرك فلا حاجة اليه لانه لا حج ولا تخيير للكافر قوله متعلق بالقول اي ما يقوله في امور الدنيا واسباب المعاش او في معنى الدنيا مال التوجيهين واحد وكلاهما في قوة قوله لمصلحة الدنيا والتفاوت في تقدير اللفظ بان تقدير الامور او المعنى والاوجه جعل في بمعنى اللام كما في قوله عليه السلام عذبت امرأة في هرة اي لهرة قوله اي يعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك في الآخرة اخذ النفي من المفهوم المخالف ولا اختصاص له بهذا التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق ايضا يفيد ان قوله في الحيوة الدنيا لا في الآخرة قوله ويشهد الله على ما في قلبه يحلف ويشهد الله على ان ما في قلبه موافق لكلامه ويمكن ان يجعل المعنى انه يحلف و يستشهد الله على ان قلبه لا يوافق ظاهره عند شياطينه قوله وهو الد الخصام شديد العداوة فسر الالد بالشديد تنبيها على انه ليس اسم تفضيل لانه جاء مؤنثه لداء وجمعه لد فعلى هذا يعني اشد الخصوم ليس يجعله افعل التفضيل كما توهمه العبارة بل معنى الد الخصام انه شديد الخصوم واضافة الشديد اليهم باعتبار شدته بالاضافة اليهم واللدد شدة الخصومة والشديد بالنسبة الى الشيء يكون اشد منه قوله وهو في الاصل للنار وفي القاموس هو في اللغة بعيد القعر قوله وقيل نزلت في صهيب فعلى هذا لا يجعل يشري بمعنى يبيع بل بمعنى يشتري ويجعل مسالمة له ومعنى رؤف بالعباد انه خلصهم من ايدي الكفار قوله فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم لا ينتقم الا بحق الا لا يهمل الا للحكمة فالوصف بالحكمة بعد الوصف بالعزة لتقدير العزة ودفع وهم العجز الناشي من الامهال قوله هل ينظرون الاستفهام في معنى

النفی ای لا ینظرون فی آیة الانعام بهذه الآیة وهی غیر نافعة لهم او لا ینظرون الا اذا
العذاب بمعنی لا ینتظرون رحمة فان العامل للرحمة منتظر له والعامل بما یستحق
العذاب کالمنتظر له **قوله** للدلالة علیه بقوله فان الله عزیز کذا فی اکثر نسخ
الکشاف وفی بعضها للدلالة علیه بقوله فاعلموا ان الله عزیز حکیم وهو الصواب
قوله وقرئ ظلال کقلال اشارة الی انه ایضا جمع ظلة واکتفی به ولم یجوز کونه
جمع ظل کما جوزه الکشاف لشدة منع قراءة ظلال عنه **قوله** وضع الماضی
موضع المستقبل لدنوه وتیقن وقوعه واختیر ذلک فی قضاء الامر دون
الاتیان بالباس لان الاهتمام بالتنبیه علی دنو هلاکهم وتیقنه اکثر من
الاهتمام بتیقن وقوع ما هو وسیلة الیه **قوله** امر للرسول کما هو اصل
الخطاب من ان یکون لمعین او لکل احد بان یکون المأمور بالسؤال غیر معین
تنبیها علی ان صحة السؤال توبیخا عمت کل احد لا تختص بمخاطب دون
مخاطب ونظیر الخطاب لمعین المنادی المفرد المعرفة ونظیر الخطاب
لغیر معین المنادی الغیر المعرفة کما فی قولک یا رجلا ولا یبعد ان یکون
النکتة بجعل الخطاب لغیر معین من الله تعالی ان کل احد معین عنده
صالح لان یخاطبه وتوبیخهم فی مقام السؤال علی انهم لم یبالوا بالآیات مع
کثرتها ولم ینتفعوا بها بل اکتسبوا الضرر منها وحمل الآیة علی المعجزة لاعتبار
اللغة فانها فیها بمعنی العلامة وعلی آیة الکتب اتباع للعرف فان الآیة
شاعت فی اجزاء الکتب المنزلة وفی کون کم خبریة المسؤول عنه حالهم
مع کثرة الآیات وقوله کم آتیناهم جواب عن سؤال انه هل کان
لهم آیات متکثرة واذا کانت استفهامیة حال عن الفاعل ای
سل قائلا کم آتیناهم وکان آتاهم الله لکن ذکر علی طبق حال المتکلم ولا غیر
نظرا او مفعول به لسل بتقدیر مضاف ای جواب کم آتیناهم او تأویل
کم آتیناهم بجملة آیات آتیناهم وکون من للفصل معناه انه زید لیرفع
التمییز عن مفعول الفعل المتعدی الذی فصل به بین کم ومیزه وهذه الزیادة
قیاس وقد انکر الرضی زیادة من ممیز الاستفهامی ونفی ثبوته فی الاستعمال
وفی کتاب من کتب النحو ولم یبال بما وقع من النحویین عند الزمخشری
فی هذه الآیة **قوله** ای بآیة فانها سبب الهدی یرید ان التبدیل اما تبدیل

اما تبدیل ما هو حقه من الاعمال فی الاهتداء بالاعمال فی الضلال واما تبدیل انفسها
بغیرها بالتحریف والتأویل الزائغ وقوله من بعد ما وصل الیه یرید به من بعد ما عرفه
وقوله وتمکن من معرفتها لیتم ما لم یعرفه والاولی وحکمن وفیه اشارة الی ان المجیء
کنایة عن المعرفة او التمکن منها والغیبة المشار الیها بقوله من بعد ما جائته کنایة
عن الجهل بها فان المجهول غائب کما ان المعلوم حاضر فلا یرد ان قوله من بعد
ما جائته لغو فان التبدیل لا یکون الا بعد المجیء والمراد المعرفة من حیث انها نعمة ولا
لو رد ان تبدیل الشیء لا یکون الا بعد معرفته فکونه لغوا بحاله بعد وقوله فیعاقبه
اشد عقوبة لانه اشارة الی ان قوله فان الله شدید العقاب علة الجزاء
اقیم مقامه وانه مخصص ای شدید العقاب للجریمة الشدیدة **قوله** والمزین
علی الحقیقة هو الله تعالی یعنی ان التزیین صادر عنه کسائر الافعال وما
یری فاعلا فهو کاسب له قصد بذلک الرد علی الکشاف حیث جعل
المزین الشیطان وجعل قراءة مبنیا للفاعل مسندا الی الله مجازا فی النسبة
او فی الطرف بجعل اهمال المزین تزیینا وبنی رده علی مذهب الاشاعرة
ان لا فاعل الا الله علی خلاف المعتزلة الذاهبین الی ان کل فاعل هو
فاعل لفعله وفیه بحث لان کون الله فاعلا لجمیع الافعال لا یصح کون اسناد
کل فعل الیه حقیقة اذ مدار الحقیقة علی الکسب علی التأثیر ولا یقال اکل
الله ولا ضرب زیدا الا تجوزا **قوله** ای یسترذلونهم او یستهزؤن
بهم ردد یسخرون بین الاسترذال هو ضد الاستعظام وبین السخریة
التی هی فرع الاسترذال ورجح الاول حیث قدمه مع انه المعنی المجازی لان
استرذالهم کان عاما دون سخریتهم **قوله** لانهم فی علیین جعل الفوقیة
محتملة للفوقیة المکانیة والرتبیة وللفوقیة بحسب الاستیلاء والتطاول
علیهم **قوله** وانما قال والذین اتقوا دون وانهم کما کان هو الظاهر او
والذین آمنوا البعد وضع الظاهر موضع المضمر لیدل علی انهم متقون وان
استعلائهم للتقوی فیحث به المؤمنین علی التقوی وهذه النکتة واضحة
عند من لم یجعل العمل داخلا فی الایمان وفی جعل الکشاف النکتة ذلک خفاء
ونحن نقول والله تعالی اعلم ارشد به الی ان المراد بالذین آمنوا فقراء المؤمنین
الذین افتقروا للاتقاء عن الدنیا والاعراض عنه **قوله** والله یرزق

من يشاء في الدارين نبه على انه ليس متعلقا بالتوسعة على اغنياء الدنيا بل يعم
اغنياء الدارين وان ما يشعر به كلام الكشاف من التخصيص ليس بذاك وفسر
قوله بغير حساب بغير تقدير وبالتوسعة جدا فجعله متعلقا بيرزق لئلا يجعل متعلقا
بمن يشاء افادة لكثرة من يشاء لانه لا يناسب المقام **قوله** فيما بين آدم
وادريس عشرة قرون على ما في الكشاف وفيه ان الاختلاف كان
في زمن آدم من قابيل وانه كان بعث الرسول وانزل الكتاب قبل
ادريس لان شيثا كان نبيا وله كتب وفي قوله او نوح انه لو كان البعث بعد
الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف قبل نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق قبله
الا ان يراد الى زمان خلق نوح فيتحقق الاختلاف بعد خلق نوح فبعث النوح
وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا عدة من المسلمين
قوله او متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس او نوح وقيل قبل ابرهيم
وغيره وزيف هذا الوجه بوجوه بعد ما اشار الكشاف الى تزييفه بقوله والاول
الوجه احدها ان اتفاق الناس على الكفر في زمان من الازمنة غير معلوم
بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه في اوائل زمان آدم عليه السلام وبعد
الطوفان وثانيها قراءة عبد الله ابن مسعود كان الناس امة واحدة
فاختلفوا فبعث الله الآية وثالثها شهادة قوله تعالى وما كان الناس الا امة
واحدة فاختلفوا الآية ورابعها انه يقتضي تقدير فاختلفوا ح بعد قوله فبعث الله
النبيين مبشرين ومنذرين فيكون وانزل معطوفا على اختلفوا فكان
المناسب الفاء **قوله** ولا يريد به انه انزل مع كل واحد كتابا يخصه رد على
الكشاف حيث جوزه وفيه ان الجنس لا يصح ايضا لانه لم ينزل مع كثير من
جنس الكتاب الا ان يقدر وانزل مع بعضهم الكتاب وح يصح العهد ايضا
اي الكتاب الذي يخصه وهذا اولى من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم كتاب
بقرينة مع ان السابق مطلق النبيين كما ذكره المحقق التفتازاني **قوله** ليحكم
بين الناس اي الله وح معنى ليحكم ليظهر حكمه وقوله او النبي بناء على
ارجاع الضمير الى النبي المذكور في ضمن الجمع فلذا قال المحقق التفتازاني ان
الاولى العود الى الكتاب لصفوه عن التكلف في المعنى اذ في اللفظ بخلاف
الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب ايضا ليس حاكما على الحقيقة

الحقيقة بل نظهر حكم الله **قوله** وما اختلف في الحق او الكتاب المراد بالحق
ايضا الكتاب الا انه جعل المرجع محتملا مع ان المآل واحد اذ المقصود انه بعد
انزال الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم
البينات الواضحات فغيروها واولوها عنادا ومكابرة للظلم و
الحسد وبعد الاختلاف في الكتاب هدى الله الذين آمنوا بارسال
النبي عليه السلام المحفوظ دينه عن الاختلاف لما اختلفوا فيه وعرفوا
الحق الذي غيروه في كتبهم **قوله** من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق باختلف
لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها الا المستثنى ولا يستثنى متعدد بحرف
واحد ومثله يتعلق بمحذوف مستأنف في جواب سؤال كانه
قيل متى اختلفوا فاجيب اختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات قال
المحقق التفتازاني واذا جعل المضمر اي اختلفوا من بعد ما جاءتهم العلم بغيا
لم يفهم الحصر مع انه مقصود وكانه سهو والصواب من بعد ما جاءتهم البينات
وكون الحصر مقصودا ممنوع اذ المقصود توبيخهم بمخالفتهم بعد مجيء البينات سواء
اختلفوا قبل المجيء ايضا او على انه لو سلم ان الحصر مقصود فليقدر الفعل
بعد الظرف ليفيد التقديم الحصر فيكون التقدير من بعد ما جاءتهم البينات
اختلفوا **قوله** الا ان نصر الله قريب استيناف على ارادة القول
فقيل لهم لا يجوز الاستيناف بالفاء فالصواب اي قيل له كانه قيل
بعد حكاية قول الرسول والمؤمنين ما قيل لهم فكانه اوقعه فيه تعذر الكشاف
فقيل الا انه لم يقل استيناف لتنوع القول على السابق عناء عن تقدير
السؤال فالحق ان المقدر ليس الا فقيل وليس هذا تقدير سؤال واستيناف
وما ادق نظر من قال يعني نصر الله قول المؤمنين والا ان نصر الله قريب
قول الرسول فيقع الكلام نشرا على ترتيب اللف وان زيفه المحقق التفتازاني
بان تعاطف القائلين يستدعي تعاطف المقولين وان المبالغة في الشدة
تقتضي ان يجزع الرسول ايضا منزلة لا كيف والتزييف الاول مندفع بان
ترك العطف ليتنبه على ان كل مقول لواحد منهما واحترازا عن توهم كون
المجموع مقول كل منهما او ليتنبه على ان الرسول قال في جوابهم والثاني بان
منصب الرسالة يستدعي تنزيهه عن التزلزل **قوله** كان منها اي كبير السن

وقوله ولانه كان في سؤال عمرو جواب ثان عن اشكال ان الجواب لا
يطابق السؤال وهو ان السؤال كان مركبا فاجاب عن احد جزئيه الاهم صريحا وعن
الآخر بالاشارة حيث وصف المنفق بالخير وقوله فانه يعلم كنهه يستفاد من
المبالغة في علمه تعالى وتوفيته ثوابه يعرف ايضا منه فان من كمال علمه به انه يعلم انه
ما اذا جزاؤه الوافي يعني ضمنه انه كريم لا يمنع حق المستحق وقوله وليس في
الآية ما ينافي فرض الزكوة لينسخ به رد على الكشاف حيث قال قال السدي
هي منسوخة بفرض الزكوة ووجه انه في صدقة التطوع كما قال الحسن **قوله**
وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله الفراء عن الكسائي وقوله او بمعنى الاكراه
عطف على قوله لغة فيه اي على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهري عن
الفراء وقال المحقق التفتازاني هو منقول عن كثيرين وظاهر عبارة الصحاح
انه لاكراه غيرك اياك على الشيء لا لاكراهك نفسك عليه وقال في
القاموس الكره بالفتح لاكراه غيرك اياك وبالضم لاكراهك نفسك
وقوله على المجاز يعني به يستعمل في الآية على سبيل المجاز لان اثباته
بمعنى الاكراه على سبيل المجاز ووجه كونه هنا مجازا انه اريد به المكره
عليه حيث حمل على نفس القتال ثم هذا الحمل ايضا مجاز ان كان على سبيل
الادعاء وحقيقة ان كان بتقدير المثل وقوله وهو كره لكم نظاهره حال
مؤكدة اذ القتال لا ينفك عن كونه كرها ويشكل جعله مع الواو اذ المؤكدة
لا يجوز فيها الواو فينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال اريد به القتال في كون
الخصم اكثر عددا فانه مع المساواة او القلة كانه غير مكروه لعدم خوف المغلوبية
وحينئذ يستفاد فرضه حال كونه غير كره بطريق الاولى او يراد فرض القتال
قبل ارتياض النفس فانه بعد الارتياض ينعكس الامر عليها وفرضه بعده
بطريق الاولى **قوله** وهو جميع ما كلفوا به فان الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه
وهذا لا يوجب كراهة حكم الله حتى ينافي كمال الرضاء بالحكم والاذعان له
فانه ربما يحب الحكم مع كون الامتثال به مكروها لرجحان رضاء الحاكم عندك على
رضاء نفسك **قوله** وانما ذكر عسى لانه يمكن ان يقال اراد كونه خيرا فيما كرهوه
لاجله قد يتخلف ويكون شرا لهم كما اذا كرهوا القتال لظن غلبة الخصم ويجب القتال
مع غلبة الخصم فيكون شرا لهم كما حسبوه وان كان خيرا لهم للجزاء الجزيل

الجزيل **قوله** والله يعلم ما هو خير لكم او الله يعلم ان القتال خير لكم وهو اوفق
بالمقام وكلمة ما في قوله ما هو خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى المعرفة او استفهامية
فمعناه المشهور وواجب الالغاء والمراد اثبات العلم بذاته ونفي العلم
بالذات منهم والا فقد يعلمون الخير باعلام الله تعالى **قوله** وفيه دليل على ان
الاحكام تتبع المصالح الراجحة يستفاد الرجحان من الخير الدال على التفضيل ولا
يخفى ان فيه فتح باب القياس **قوله** ليترصد عير قريش بالكسر القافلة
وقوله ثلثة منهم اي من رؤساء قريش قيل هم حكم ابن كيسان وعثمان
بن عبد الله ابن المغيرة ونوفل بن عبد الله وقوله فقتلوه اي قتل اصحاب
السرية عبد الله واسروا اثنين في شرح المحقق التفتازاني اي اثنين من
العير وقوله واستاقوا العير يقال من السوق وقوله وكان ذلك غرة
رجب [illegible] معناه يتوق وقوله وقالوا ما نبرح يعني به ما
نبرح التوبة والاستغفار حتى تنزل توبتنا اي قبول توبتنا ورد
رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والاسارى الظ والاسيرين وتكلف
المحقق التفتازاني بانه من اطلاق الجمع على ما فوق الواحد وتعبير عن كل من العير
بالاسير تغليبا وقوله وعن ابن عباس اشارة الى اختلاف الرواية
في العير واخذ الغنيمة وقوله والسائلون هم المشركون اشارة الى تفسير الضمير
قال المحقق التفتازاني لا يلايم تفسيره بالكفار الاسولة الآتية سيما السؤال
عن الخمر ولك ان تقول مراده تعيين السائلين في الواقع لا تفسير الضمير
والتفسير بما وقوله بتكرير العامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله عن قتال مجرور
بالبدلية لا بالاصالة الا انه كرر عامل البدل للاشعار بانه بتكرير العامل **قوله**
قل قتال فيه كبير اي ذنب كبير قال المحقق التفتازاني عندهم ان النكرة الموصوفة
تعم بعموم الوصف ومن ههنا جاز ابداله من المعرفة وجعله مبتدا وخبره
كبير هذا والجواب عنه اي عن سؤالهم عن قتال فيه بهذا تقرير لحرمته وبيان
لان سبب وقوعه عن المؤمنين ليس تحليله بل سهو ومنهم والخطايا
تغفر **قوله** والاكثر على انه منسوخ بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
خلافا لعطاء حيث حلف بالله انه لم ينسخ واستشكل ذلك النسخ بان حيث
للمكان فلم يدل على حله في جميع الازمنة واجاب عنه المحقق التفتازاني

بان الايجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعام للخاص عند بعضهم ولو سلم
فالاجماع على ان حرمتي المكان والزمان لا يفترقان فيحمل عموم الامكنة قرينة
عموم الازمنة ويرتفع حرمة الاشهر هذا وفيه ضعف لان ما عند البعض لا ينفع
في التصحيح ما عند الاكثر ولان عدم افتراق حرمة المكان عن حرمة الزمان لا يستدعي
ان لا يفترق عموم الامكنة وعموم الازمنة فالوجه ان يقال تعميم الامكنة لفضل
مبالغة في التزامه فيفيد وجوب قتلهم مطلقا بقي ان الامر بقتل المشركين
لا يفيد النسخ حرمة القتال مع المسلمين فلا يرتفع حرمة القتال في الشهر الحرام
مع اهل البغي وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان حرمة القتال
مع المسلمين غير مقيدة بالاشهر الحرام بل القتال معهم حرام مطلقا قوله والمسجد
الحرام على ارادة المضاف اي وصد المسجد الحرام كقول ابي داود الآخر
في القاموس ابي داود وكسعد وشاعر ابادوا انما نقل به دون قوله وقيل
القوية اشارة الى ان حذف المضاف هنا من غير اقامة المضاف اليه
مقامه في اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وضابطته ان
المحذوف مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة فهنا يجوز الحذف
من غير الاقامة ولا يخفى ان صد المسجد الحرام ليس الاضافة فيه عديه انما
هي للملابسة بعيد وقوله وليس عطفه على سبيل الله قد رد لما اختار
الزمخشري ولم ينف الجواز مع ان قوله اذ لا يقدم المعطوف على الموصول
على العطف على الصلة بناء على ان المعطوف على الصلة من تتمة الموصول ولا
يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ عنه يوجب عدم الجواز لان الكشاف ذكر في
تصحيحه ان الكفر بالله متحد مع الصد عن سبيل الله فكانه لا فصل فلو اسلم
ذلك الفصل ساغ لانه قدم وكفر به على المسجد الحرام مع ان موضعه بعده
لفرط العناية به كما في قوله لم يكن له كفوا احد وكان حقه ولم يكن احد كفوا له
الا انه قدم الظرف لفرط العناية به هذا ولعمري لا ادري انهم لم يجعلوا قوله
والمسجد الحرام قسما متوسطا بين الكلام قوله اي ما يرتكبونه جملة اعادة
لبعض ما سبق والتخصيص لبعض غير ظ لكمال ان جعل مما ذكره ذكرا على سبيل
التمثيل بعيد وبالجملة لا توجيه العطف ح فالوجه ان نجعل الفتنة بمعنى الاضلال
وقد عده القاموس من معانيه وذلك معنى يليق جدا ان شنع به عليهم

عليهم في مقابلة تشنيعهم على من هو هادي لكافة الناس لم يقتل في الشهر الحرام
قوله ولا يزالون يقاتلونكم يعني يستمرون على قتالكم في الشهر الحرام
خطاء ليردوهم عن دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم في الشهر الحرام وغيره
ليردوكم عن دينكم ان استطاعوا فقوله ان استطاعوا قيد لدوام المقاتلة
او للرد قوله وحتى للتعليل يعني لا للانتهاء فقوله ان استطاعوا وجه
الدلالة انه يدل على بعد تحقق الرد او دوام المقاتلة والتعليل لا يقتضي التحقق
بخلاف الانتهاء فانه يشعر بالتحقيق قوله قيد الردة بالموت عليها في احباط
الاعمال كما هو مذهب الشافعي متمسكا بهذه الاية وليس وجه التمسك
ان المشروط ينتفي بانتفاء الشرط الا ان ذلك مغالطة من اشتراك اللفظ
اذ الشرط النحوي ما يجعل سببا وملزوما وانتفاء شيء منهما لا يستلزم انتفاء
لجواز كون المسبب او اللازم اعم بل وجهه انه لو لا الردة مقيدة لما
يجعل للتقييد فائدة وتمسك الحنفية بترتب الاحباط على مطلق الردة
في آيات لو واجيب بان المطلق محمول على المقيد ومنع ذلك في
السبب لجواز ان يجعل المطلق والمقيد كلاهما سببين وبيان ذلك في
الاصول ويمكن ان يقال فائدة التقييد في الآية ان احباط جميع الاعمال حتى
لا يجعل له عمل اصلا موقوف على الموت على الكفر حتى لو مات مؤمنا لا
يحبط ايمانه ولا اعمال تقارنه وذلك لا ينافي احباط الاعمال السابقة على
الارتداد قوله لما فعلوا خطاء وقلة احتياطهم ولما فعلوا عمدا ذنبا بل
يغفر لمن يشاء من غير توبة قوله فانها مذهبة للعقل روى الكشاف
فانها مذهبة للعقل مسلبة للمال سماها بمكان دخلها التاء للكثرة كما في
ماسدة اي يكثر فيها ذهاب العقل وسلب المال قوله فيشربها قوم و
تركها آخرون لما فهموا ان فيها ما يفضي الى الاثم لان تناولها او نفسها كذلك
بدليل قوله ومنافع فيشربوها رجاء ان يحفظوا انفسهم عن الاثم او وثوقا على
سلامة انفسهم حين السكر وتركها آخرون لما احتياطا او عدم وثوق على سلامة
انفسهم لما رووا انهم يخرجون في السكر عن الاعتدال قوله فنسخه في الكشاف
فنسخه موضحة قوله سمي بها عصير العنب والتمر في التسمية غير عصير العنب كلام
وان تشارك عصير العنب في السكر اذ وجه التسمية لا يوجبها قوله وقال الج

حنيفة رحمه نقيع الزبيب والتمر وكذا عصير العنب وكانه انما ادرجه في التخصيص ظاهر
عبارة الكشاف وهي مؤولة **قوله** ولذا قيل انها المحرمة للخمر اي ان هذه
الاية هي المحرمة للخمر والاظهر انه ليس كذلك لما قرر ان شربها قوم وتركها
آخرون ولو كانت الاية محرمة لمنعها رسول الله عليه السلام وانما قال الاظهر
لان ما روي ليس مجزوم الوقوع لان خبر الاحاد غير مقطوع به **قوله** قيل سأله
ايضا عمرو بن الجموح سأل ان اراد به دفع التكرار لكن في حمل هذه العبارة على
السؤال عن كيفية الانفاق بعد وهو كالصريح في السؤال عن المنفق فالاولى الحمل
على انهم يسألونك مكررا المتبعون عن السؤال **قوله** الفقو النقيض الجهد
يعني في الاصل واشار بقوله ومنه قيل انه تعارف في الارض السهلة
وكانه استعير لما ينفق بسهولة **قوله** قال اي ابو الاسود الدؤلي وقيل
السماء بن حارثة الفزاري احد حكماء العرب وتمامه ولا تنطقي في سورتي
حين اغضب فاني رأيت الحب في الصدر والاذى اذا اجتمعا لم يلبث
الحب يذهب بجالب زوجته **قوله** روي ان رجلا اتى النبي عليه السلام
يدل الحديث ان على الحاكم ان يمنع الرجل عن تصدق ما يخل بتصدقه معاشه
وان المتصدق عليه لا يحل له ان يأخذه والتكفف بسط الكف لطلب شيء
والحذف بالخاء المعجمة والذال المعجمة رمي الحصاة بالاصابع قال الازهري
ان تأخذها بين سبابتيك وترمي بها او ترمي بها بالخشب بين
السبابة والابهام قيل هو منهي والرواية الصحيحة بالحاء المهملة كذا في شرح
المحقق التفتازاني وفيه ان الحذف بالحاء المهملة لم يأت بمعنى الرمي
بل بمعنى الاسقاط وجاء حذفه بالعصا بمعنى رماه بها وهذا العقيقي انما
يقول فحذف بها الا ان يقال حذفها فلا بد ان يجوز مجازا في الرمي بالمهملة
كان او بالمعجمة وفي الكشاف شجه او عقره وتركه فكانه لم يصح ما في الكشاف
عنده **قوله** اي مثل ما بين ان اشارة الى الاتصال بين في المشار اليه ذلك
ولم يلتفت الى احتمال كونه جواب يسألونك عن الخمر كما ذكره الكشاف
لبعده الغير المخفي والاوجه في وجه توجيه علامة الخطاب في كذلك على خلاف
الضمير في لكم ونظائره ان يقال قصد به الخطاب العام ليشمل كل مخاطب
ويكون في احضار كل مستقلا ولا يكون احضار كل واحد ضمنيا كما في الجميع

في الجميع ولم يراع ذلك في الضمائر لان المقصود بها ليس التنبيه والاحضار بل جعل
الحكم متعلقا بهم ويستوي فيه لفظ الجمع والواحد العام **قوله** لعلكم تتفكرون في
الدلائل والاحكام اي في امور الدنيا والاخرة والتفكر في الدلائل لاستنباط الاحكام
وفي الاحكام ليجعل اصولا وتفرع عليها احكام اخرى كما هو شأن القائسين وقد
كان حق قوله لعلكم تتفكرون التأخر عن قوله في الدنيا والاخرة يقدم لمزيد الاهتمام
بالتفكر ولم يلتفت الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والاخرة بقوله تتفكرون
بلا تقدير مضاف اي تتفكرون في نفس الدنيا والاخرة فتؤثرون انفعهما و
ابقاهما او بتقدير مضاف اي تتفكرون في امورهما فتؤثرون انفعهما لان لفظ
تعميم بيان الايات ليعم ما يعقبه من التفكر دون العكس **قوله** فشق ذلك
عليهم اي على تاركي المخالطة لشفقتهم على يتاماهم وخوف ان يقع على
اولادهم مثل ذلك وليس الضمير لليتامى كما يوهمه السوق وانما قال فشق
عليهم ذلك بحال الى وجه قوله ولو شاء الله لاعنتكم يعني دفعتم في المشقة
في ترك مخالطتهم ولو شاء الله اعناتكم لاعنتكم بان شرع لكم ترك المخالطة ومنها
اشكال وهو ان مفعول المشيئة في الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه
غريبا وتعلق المشيئة بالاعنات غريب الا ان يقال كان في الامم السابقة
التكليفات الشاقة فلم يكن حين نزول الاية تعلق مشيئة الله به غريبا
انما صار غريبا بالنسبة الى امة نبينا عليه السلام **قوله** حث على المخالطة او
بيان الكيفية المخالطة يعني يجب عليكم ان تخالطوهم مخالطة الاخوان
ولا يجوز لكم اهمال امر من الامور كما لا يجوز للاخ اهمال امر الاخ **قوله** وقيل المراد
بالمخالطة المصاهرة وجه ترتيب الجزاء عليه انه لا ينبغي ان تنظروا اليهم بعين
الهوان بل ينبغي ان تنزلوهم منزلة الاخوان قيل وفي هذا الحمل مزيد انتظام
للكلام وشدة ارتباط بين قوله ولا تنكحوا وبين هذا الكلام **قوله** وعيد ووعد
لمن خالطهم لافساد واصلاح ظاهره نشر على ترتيب اللف ويحتمل ان يكون
الوعد والوعيد لكليهما فوعد المفسد على ترك الافساد ووعيد المصلح على ترك
الاصلاح والاوجه انه تنبيه على عظم شأن امر اليتيم فانه شأن مع الله اذ
لا يعلم المفسد من المصلح الا الله اذ كفيل اليتيم امره بيده فيخفى عن الخلق فلا
يفعل الخير الا لله ولا يفسد الا للاعراض عن الله وانما قدم المفسد لان الاهتمام

من جهته لانه يظهر في ذي الاصلاح ولا يبرز المصلح في ذي الافساد **قوله** غالب يقدر
على الاعنات وعلى الوفاء بالوعد والوعيد ففيه ترتيب لهما **قوله** يحكم بالقضية
الحكم الظاهر بما يقتضيه الحكمة وكانه حمل بالقضية الحكمة مفعولا مطلقا وفرق
بين ما يتسع له الطاقة وما يطاق فان الثاني يشتمل ما يطلق بضيق ومشقة
دون الاول **قوله** ولكنها خصت في الكشاف بنحت ومبنى الخلاف
على الخلاف في كون قصر العام على الخاص بدليل غير موصول نسخا وانما لم يجعل
العام ناسخا للخاص للاجماع على ان سورة المائدة لم تنسخ منها شيئ لا يقال
دخول اليهود مثلا كلهم في المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله تعالى
وقالت اليهود كلهم فليكن المشركون منهم داخلين في هذا الحكم وغير المشركين
داخلين في قوله والذين اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب
شامل للمشركين ايضا فيكون ناسخا للنهي في حقهم **قوله** ولكن استشار رسول الله
في الكشاف ولكن ارجع الى رسول الله فاستشاره فان الناس عبيد الله
واماؤه لم يجعل الامة على ما يقابل الحرة كما هو المتعارف ليعم الحكم ولو حمل
على المتعارف ويجعل المفضل عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة
للزم الحكم في الحرة المؤمنة بطريق الاولى **قوله** والواو للحال ولو بمعنى ان وهو
كثير وفسره الكشاف بقوله ولو كان الحال ان المشركة تعجبكم وهو غير ظاهر
والظاهر والحال لو اعجبتكم المشركة قال المحقق التفتازاني لم يفسره به لعدم
استقامته وفيه انه لا يستقيم لو كان المعنى على الشرط وليس كذلك
بل مئول بفرض الاعجاب فالتقدير والحال ان الاعجاب مفروض مقدر
فتأمل **قوله** ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولا تزوجوا منهم المؤمنات
الاكتفاء بهذا التفسير يشعر بانه ليس هنا الا الفهم **قوله** تعليل للنهي عن مواصلتهم
وكذا قوله ولامة او تعليل للنهي عن مواصلتهن وترغيب في مواصلة المؤمنات
قوله اشارة الى المذكور من المشركين والمشركات الظاهر ان يقال الى المشركين
والمشركات لان الاشارة باولئك اليهما لا يحتاج الى تأويلهم بالمذكور
انما يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة مفردا ولعله ادرجه توجيها لاسم
الاشارة الطالبة للتعيين فبين تعينها بكونهما مذكورين ويدعون جمع مذكر
لا جمع مؤنث اذ لا يجوز تغليب المؤنث على المذكر وقوله اي الكفر المؤدي الى النار

الى النار اشارة الى ان المراد بالنار سببه وذلك يحمل الدعوة على السببية
بلا واسطة ولو حمل على اعم يجوز النار على ظاهرها وحمل قوله والله يدعو على
حذف المضاف ليلايم قوله اولئك ويصح التقييد بقوله باذنه بلا خفاء
لكن قيل لا حاجة حينئذ الى التفسير بالتيسير ويصح حمله على ما هو ظاهره من معنى اراده
ورضاه والظاهر الظان قوله ويبين عطف على يدعو فيبين الآيات
هو الله تعالى دون اوليائه على ما هو الظاهر فتأمل **قوله** المحيض مصدر كالمجيء
في القاموس مصدرا او اسم **قوله** ولعله سبحانه انما ذكر يسألونك بغير واو
ثلث ذكر يسألونك اولا بلا واو ولا يطلب نكتة كما يوهمه سوق كلامه **قوله**
لان السؤالات الاول كانت في اوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة
كانت في وقت واحد لا يكفي في كونها بواوات ثلثة اجتماعها بل لا بد من
اجتماع اربعة اسولة حتى يصح قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع قيل يكفي في العطف
الاجتماع في الوقوع اولا ترى دلالة الواو على ذلك فلا يوجب تعدد الوقت
الفصل ولذلك لم يجعل من فكانت الفصل في محله واجيب بانه اريد
انه لما كان منها سؤال مبتدأ من غير تعلق بالآخر ولا مقارنة معه لم يقصد الى جمعها
بل اخبر عن كل على حدة بل يجوز ان يجوز الاخبار عن هذا قبل وقوع الآخر بخلاف
السؤالات الاخر حيث وقعت في وقت واحد هذا اثبتت هذا الجواب
بمعزل عما قصده الكشاف فانه كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن الخمر
والميسر والسؤال عن الانفاق كذا فجعل الواو بمعنى مع وحاصل النكتة ان
تلك الثلثة كانت معا فعطفت بالواو بمعنى مع بخلاف الاول تعني
لم يعطف الاول بالواو لا بمعنى مع ويمكن دفعه بانه لم يعطف تنبيها على الفرق
بين الطائفتين في الاقتران والافتراق ولكن هذه نكتة للفصل لم يتعرضوا
لها في محلها ولننبها فيه لئلا يفوت ونحن نقول للسؤال الاول من المسلمين
سؤال ارشاد والسؤال الثاني من الكفار سؤال تشنيع وتوبيخ فلا مناسبة
بين السؤالين الاولين لا في المسند ولا في المسند اليه ولا في الغرض فلذا
فصل الثاني وكذا الحال بين الثالث والثاني واما الاسولة الثلثة الاخيرة
وكالثالث سؤال ارشاد من المسلمين فالتناسب مرعى ووجه العطف
جلي **قوله** فانهم كانوا يجالعونهن ولا يبالون بالحيض ويقولون للولد الذي

يأتي به تيسيرا وهو الرئيس في الدين والعلم من النصارى **قوله** ولا تقربوهن
حتى يطهرن تأكيد للحكم وبيان لغاية ليشكل امر العطف اذ التأكيد من موجبات
الفصل والغاية لتقييد النهي بالحيض بيان لغاية فقوله حتى يطهرن تأكيد لبيان
غاية لا لبيان غاية والاوجه ان يجعل فاعتزلوا النساء في المحيض امر لمن له
زوجة حائضة وقوله ولا تقربوهن امر لمن نكح الحائضة فتأمل **قوله** ان
طهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا ان طهرت لاقل منه
ومضى وقت الغسل ووقت تحريمة للصلاة **قوله** مواضع حرث لكم
فاطلق الحرث واريد مواضعه او حذف مضاف ومع ذلك حمل
على النساء على التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله شبههن بمحاله وانما
بقوله تشبيها ان هذا التشبيه فرع تشبيه النطف بالبذور **قوله**
واللام صلة عرضة لما فيه من معنى الاعتراض جعله الكشاف محتملا
للتعلق بالفعل وبعرضة ورجح الاول وكانه لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل
ليس ببعيد من حيث المعنى لكن لا تفاوت بينه وبين تعلق ان تبروا
بالفعل على تقدير جعل لام الحكم للتعليل وقد تعرض له اقتفاء بالكشاف
فالاظهر ان ترك التعرض غفلة **قوله** وان مع صلتها عطف بيان له لو يجوز
ان يحمل بتقدير الوقت اي وقت ان تبروا وبتقدير الارادة اي ارادة
ان تبروا **قوله** وان تبروا علة للنهي وفي قوله ويتعلق ان بالفعل وقوله
وان تبروا علة تنبيه على التفاوت بين المقامين فان الاول متعلق
بالمنهي اعني الجعل والثاني بالنهي اما بطلب الترك وحينئذ الارادة ارادة
الله واما بالترك وحينئذ الارادة ارادة المخاطبين وعلى التقديرين
لا حاجة الى تقدير الارادة بل لام التعليل المقدر في ان لتقييد الارادة وانما
ادرج في تقدير المعنى تنبيها على قصد العلية اشارة الى تقدير المضاف كما
توهمه العبارة اذ لا حاجة اليه لتقدير اللام في ان وان محذوف البعض وتحمل
النظم لتهديد اذا ادق الاثر **قوله** كقول العرب لا والله غير عبارة
الكشاف وهو قول العرب لانه لا ينحصر فيه **قوله** لقوله ولكن
يؤاخذكم استدلال لما ادعاه من ان معنى لغو اليمين كذا كما صرح
به عبارة الكشاف وليس صلة للتوكيد كما يتوهم **قوله** والمعنى لا يؤاخذكم الله

لا يؤاخذكم الله بعقوبة ولا كفارة فيه تعريض بالكشاف حيث خص نفي المؤاخذة
بالكفارة في قول الشافعي لم المؤاخذة بالعقاب والكفارة في الغموس وفي
المعقودة على الشر والكفارة في المعقودة على الخير وفي غموس انعقد على ظن الصدق
وابو حنيفة رحمه الله على انه لا مؤاخذة فيما لا قصد معه وكانه خص لغو اليمين بما
هو على وفق الاعتقاد دون الواقع بناء على انه لم يعتبر ما لا قصد معه يمينا ولهذا
قال الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام لانكر
ذلك ولعله قال لا والله الف مرة وتخصيص ما كسبت فيه تلويح بيمين
تعمد الحالف فيه الكذب على مذهب ابي حنيفة موافقا لما في الكشاف يوجب
خروج اليمين عن عدم تبين الواقع عن العفو وغيره والفقه يقتضي العقاب
عليه ودخوله في اللغو **قوله** حيث لم يؤاخذ باللغو وبامثاله مما يصدر لا عن
عمد حليم لا يعجل بالمؤاخذة على يمين الجد وامثاله من المعاصي تربصا للتوبة
او استدراجا للعاصي **قوله** فان فاؤا ظاهر التعقيب ان المراد الفيء بعد
اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله غفور رحيم وان عزموا
الطلاق وطلقوا فان سميع لطلاقهم عليم بغرضهم فيه وذلك ان تقول
لومهم على الطلاق ففيه وعيد على الطلاق والغرض الفاسد فيه او على عزمه هذا
هو الموافق لمذهب الشافعي واما على مذهب ابي حنيفة رحمه فيأول قوله
فان فاؤا بالفيء في الاشهر ويؤيد ذلك قراءة عبد الله فان فاؤا فيهن
والقراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة اذ الاصل توافق القراءتين
والشافعي يحفظ ظاهر القراءة المشهورة ولا يرتكب التأويل ليوافق
الشاذة ويأول التعقيب بالتعقيب في الذكر اذ المفصل يستحق التعقيب
للمجمل ويؤول قوله تعالى ان الله سميع مع انه لا طلاق هنا باللفظ حتى يصح ذكر
السماع بان الغالب ان العازم للطلاق وترك الفيء لا يخلو من مقاولة
والمدة ولا بد له من ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك حديث
لا يسمعه الا الله وارد عليه بان حديث النفس ليس طلاقا في مذهبه
وليس بوارد عليه فان المقصود التهديد على عزم الطلاق وتحديث النفس
وذلك لا يتوقف على كونه طلاقا ولك ان تقول لما كان تلبث اربعة
اشهر بعزم الطلاق موافقا له استعمل السماع لتنزيله منزلة الطلاق في غير الايلاء

وعقبه بالعليم تنبيها على انه السماع التنزيلي لا التحقيق والله اعلم قوله فان الله
غفور رحيم للمولى كان الاولى تقديم المولى على رحيم لانه بيان للغفران ونحن
نقول رحيم على المرأة حيث منع حق التلبث فوق اربعة اشهر قوله
والمطلقات يريد بها المدخول بهن فان غير المدخول بهن لا عدة عليهن
من ذوات الاقراء اذ غيرهن ان كانت ذات حمل فعدتها بوضع
الحمل وان كانت صغيرة او آيسة فبالاشهر والدليل على تلك الارادة
الآيات والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول بهن ما فصل وكلامه
يحتمل امرين من انه عام مخصوص البعض رجحه المحقق التفتازاني وانه مطلق
كالمشترك بين الكل وبعض اي لبعض كان محمل اللفظ على احدهما يصلح له بالقرينة
كالاسم المشترك وهو الذي جرى عليه الكشاف وقال المحقق التفتازاني
والعجب منه انه كثيرا ما يقول في المطلق اطلق ليتناول جميع الافراد وفي مثل
العالمين انه جمع ليتناول كل ما سمي به في قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه
نكر ظلما وجمع العالمين على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من
خلقه ونعجب منه انه تناقض ولم يعلم ولا تناقض لان قوله في المطلق اطلق
ليتناول جميع الافراد محمول على تناوله مع القرينة وقوله جمع العالمين ليتناول
كل ما سمي به يراد التناول مع القرينة وهكذا غيره قوله خبر اي الجملة الاسمية
جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد ان يتربصن جملة خبرية بمعنى الامر لان
وقوع الانشاء خبرا قليل محوج الى التكلف ولذا قال الكشاف واصل
الكلام وليتربصن المطلقات ولم يقل واصل الكلام والمطلقات
ليتربصن قوله وكان المخاطب والظاهر وكان المخاطبة الاجرى على عبارة
الكشاف فكانهن امتثلن الامر بالتربص فهو مخبر عنه موجودا ثم انه قد نبه
على مراد الكشاف بقوله وكان المخاطب قصد ان يمتثل الامر وهو ان المراد
بالامتثال قصد الامتثال والعزيمة عليه فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني
والصواب فكانهن يمتثلن البتة فهو يخبر عنه موجودا في الحال او الاستقبال
اذ وجه هذا المجاز تشبيه ما هو مطلوب الوقوع بما هو محقق الوقوع في الماضي
كما في رحمه الله او في المستقبل او الحال كما في هذا المثال قوله وبنائه على المبتدأ
يريد فضل تاكيد هذا هو المتفق واختلف الشيخ عبد القاهر والسكاكي في

في وجه وله محل يعرفه من له ادنى تتبع فلا تخجل بذكره المقام مطولا قوله تهييج
وبعث لهن على التربص يريد الفرق بينه وبين قوله تربص اربعة اشهر حيث لم
يذكر فيه بانفسهم وهو ان هذا المقام مما يحتاج الى تهييج وبعث على التربص
بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص فيه محبوب ونحن نقول والله
تعالى اعلم معنى قوله بانفسهن مستقلين بانفسهن والحق به المنع عن
النكاح ودفع توهم انه منع في الخلوة بهن في غير منع النكاح فقرر انه
يجب التربص مع الاستقلال وذلك بان لا يصرن املاكا للرجال
قوله نصب على الظرف والمفعول به اي يتربصن المفعول به على تقدير
جعله ظرفا لظهوره من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك المدة الا انه
في تربصهن في تلك المدة تربص مضيها بالتربص في كل يوم مضيه وبهذا
اندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه كان ينبغي ان يبين المفعول به على تقدير
جعلها ظرفا وقرء جمع قرء بالفتح والضم والحق من اثبات الطلاقة للحيض
والطهر ودفع ما يشعر به كلام الكشاف وانكار مجيئه للطهر وتمسكه بمجيئه للطهر
بقول الاعشى مع انه انكر الكشاف كونه بمعنى الطهر بل اوله بان
المراد مدة العدة لان الحيض اشتهر فيها اي لما ضاع من مدة طويلة
كمدة العدة وبان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد اوقات نسائنا
اشارة الى بعد هذين التوجيهين وان الاحتمال البعيد لا يدفع الدلالة على الطهر
اما بعد الاول فظاهر واما الثاني فان المقصود ليس مطلق الوقت بل وقت
امكان الانتفاع وهو وقت الطهر وقوله وهو اي الطهر المراد به في الآية لانه
الدال على براءة الرحم تمسك بالمعقول في ارادة الطهر في مقابلة تمسك الحنفية
حيث قالوا ان الحيض دال على براءة الرحم لكن الحق في ذلك معهم
وقوله لا الحيض يحتمل العطف على اسم ان والعطف على المبتدأ في قوله
وهو المراد به في الآية وقوله لقوله تعالى اشارة الى تمسك الشافعية بالمنقول
ولا يخفى ان الظاهر حينئذ ولقوله تعالى عطفا على الدليل المعقول وكانه اشارة
الى ضعف المعقول حتى كانه لم يذكر وتمسك به غير ملتفت الى ما رده
الكشاف من انه يحتمل ان يكون المراد به مستقبلات لعدتهن كما
يقال لقيته لثلاث بقين من الشهر لانه في غاية الضعف اذ لا يرد

دلالة الظاهر الاحتمال الغير الظاهر على ان فيه انه لا يقال ذلك الا حين الانفصال
بالشك ولا يقال في الاستقبال مع فصل ففيه الدلالة على ان الطهر من العدة
وفيه المطلوب **قوله** فتلك العدة التي اشارة الى الطهر وبيان لجنس
العدة لا المقدار بها اذ لم يذكر الاطهار **قوله** ولعل الحكم لما عم المطلقات
ذوات الاقراء تضمن معنى الكثير فخص بنا بهاما فيه بعد لان الطلاق
القروء بالنسبة الى كل واحدة ولا مجال فيها الكثرة بل لا مجال للكثرة مع اتحادها
مع الثلثة والاولى ان يقال لما كان المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد ولانه استغنى
عنه بالعدد وجيء بجمع الكثرة ايذانا بانه ليس النظر فيه الى بيان العدد بل
الى مجرد مناسبة الثلث حتى لو كان النظر الى بيان العدد لاورد القلة التي
توافق المقام والجملة فيما كان له جمع القلة يراد جمع الكثرة للعشرة فما دونها خلاف
القياس صرح به الرضي وجعل ثلثة قروء على خلاف القياس
قوله من الولد والحيض في الكشاف او الحيض ولكل وجهة وجه الواو
وان المخلوق في ارحام النساء كلاهما ووجه او ان المخلوق في رحم كل
واحدة احدهما واورد على الثاني ان الحيض ليس مخلوقا في الرحم ثم انه
يستفاد بطريق الدلالة انه لا يحل لهن ان يكتمن طهرهن حيلة الى الرجوع
لعل الزوج يرجع لظن بقاء العدة او حفظا لرجوعه لجهله بمضي العدة الى
غير ذلك ولا يخفى ان الكتمان اعم من الكذب فانه اظهار خلاف
الواقع فليس حرمته لحرمة مطلق الكذب نعم قد ينضم اليه حرمة
الكذب ايضا فان قلت لما خص المطلقات بذوات الاقراء
هل يحتمل خلق الولد في ارحامهن يصح تفسير خلق الله في ارحامهن بالولد
قلت كانه جعل الضمير لمطلق المطلقات المذكورة في ضمن المخصصة
ليفيد عدم حل كتمان الولد لظهور اشتراك علة حرمة الكتمان ولك
ان تجعل عدم حل كتمان الولد الى قياس **قوله** ليس المراد منه تقييد نفي
الحل بايمانهن آه تحقيق الحال فيه ان قوله لا يحل لهن ليس لجزاء بل
علة له انيم مقامه وحقيقة الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر لا
يكتمن ما خلق الله في ارحامهن لانه يحل لهن قال المحقق التفتازاني يعني ان
قوله ان كن يؤمن ليس شرطا لقوله لا يحل حتى لم يؤمن حل لهن بل متعلق

متعلق بيكتمن قصدا الى ذلك الفعل بحيث ان عدم الاقدام عليه من لوازم
الايمان ولا يخفى انه لا حاصل له فاحفظ ما ذكرناه في ذلك **قوله** اي ازواج
المطلقات بيان المراد به سواء كان جمع بعل او مصدرا **قوله** ولكن
اذا كان الطلاق رجعيا الاية التي تتلوها يعني به الطلاق مرتان كما
يتضح بها انما يحتاج اليه على ما فسروا وقوله ان ارادوا اصلاحا انه
ليس تقييدا بل تحريضا على الاصلاح ولا يخفى انه تكلف ونحن نقول والله
اعلم هو تقييد مغن عن التقييد بقوله كان الطلاق رجعيا لانه عبارة عن
كون الطلاق رجعيا لان ارادة الاصلاح انما يتحقق اذا طلق طلاقا رجعيا
فان من طلق البائن ليس مريد الاصلاح لانه لا يبقى الاصلاح تحت قدرته
مع البينونة وح ليس الضمير اخص من المرجع اليه فتأمل **قوله** وافعل
ههنا بمعنى الفاعل يعني مشتق من حققت بان تفعل الامر حق
لكان افعل لانه جعل صفة لفاعل الرد لا للرد **قوله** وليس المراد فيه
شرطية قصد الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه وكان وجهه تنزيل لاحقية على
تقدير الاضرار منزلة العدم لخسته ودناءته تحريضا على ارادة الاصلاح **قوله**
اي ولهن حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب واستحقاق
المطالبة عليها لا في الجنس اي وقت الجنس والمنع متعلق بالمطالبة بتقدير
الوقت وقد يرفع بهذا التفسير التنافي بين المماثلة وايجاب الزيادة
ففيه على ان المماثلة في الوجوب لا في الكمية والمفهوم من الكشاف ان بيان
وجه المماثلة لدفع ان يجب مثل خدمة الزوجة له من الخبز وغسل الثياب
حقا على الزوج ويحتمل والله تعالى اعلم ان يعتبر قوله ولهن مثل الذي عليهن
بالمعروف بان للنساء على الازواج من قضاء شهوتهن مثل الذي
للازواج عليهن وللرجال عليهن درجة حيث لهم التكليف ولهم حصر النساء
في انفسهم ودونهن فان لهم تعدد الازواج والسراري وليس لهن **قوله**
والله عزيز اي قوي كما اشار اليه بقوله يقدر على الانتقام ممن خالف
الاحكام وقد جعله تهديدا لمن خالف الحكم وقوله حكيم حينئذ لترغيب الاحكام
كما اشار اليه بقوله يشرعها لحكم ومصالح ولا يبعد ان يجعل انه قوي على اجبار
الناس بقبول احكامه حكيم في تفويض الاختيار اليهم لان ترتب الثواب

ويقع العقاب عليه **قوله** الطلاق مرتان اى التطليق الرجعي يعني
ان الطلاق هنا مصدر التفعيل لا المجرد وانّ صح لانه الانسب بقوله وللمطلقات
وان اللام للعهد والاشارة الى ما دلّ عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني
ان الطلاق المعقب للرجعة اثنتان وحينئذ صيغة المثنى على استعمالها
الشايع والفاء في قوله فامساك بمعروف للترتيب الواقعي كما هو الظاهر لا
للترتيب في الذكر **قوله** وقيل معناه التطليق الشرعي اى الذى لا يكون
خارجا عن الشرع وبدعة ولا يخفى انه بعيد عن النظم بخلاف الحمل على الرجعي
ولذلك احتاج الكشاف الى التمسك في ذلك بانه ثبت في
الحديث لابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما السنة
ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل طهر تطليقة واورد عليه
ان الحديث لم يدلّ الا على انه خلاف السنة ولم يثبت بانه ليس
شرعيا بل بدعيا لثبوت الواسطة بين السنّي والبدعي ويمكن دفعه
بان قوله انما السنة ان يراد به انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة
رسول الله بدليل انه غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمر
في تطليقه في الحيض فلو لم يكن خارجا من الشرع لم يغضب ثم قال انما
السنة فاراد بالسنة خلاف ما غضب له واورد ايضا ان حمل
الجمع على التكرير لا يفيد التوزيع لان لبيك لا يدلّ على منع اجتماع
الاجابات في الحدوث واجيب بان تفسير الاية كرتين في
قوله تعالى فارجع البصر كرتين بقولهم كرة بعد كرة وتفسير نظائره بنظائر
هذا التفسير دلّ على ان المثنى للتكرير يمنع الاجتماع في الحدوث وان لا
يمنع الاجتماع في الوجود **قوله** فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن
المعاشرة هما تفسير للمعروف ووجه قوله وهو يؤيد المعنى الاول
قد عرفت مع غير واحد من المؤيدات الاخر **قوله** وعلى المعنى
الاخير حكم مبتدأ اى اذا عرفت كيفية التطليق فلكم الخيار في الامساك
بمعروف اى بحسن المعاشرة او تسريح باحسان بان يكون الطلاق
على طبق الشرع وتخيير مطلق بخلاف المعنى الاول فانه تخيير بعد الطلاقين
لا مطلق **قوله** من الصدقات بفتح الصاد وضم الدال هي المهر وقوله بنت

بنت اخته عبد الله في بعض الكشاف بنت عبد الله وفي بعضها اخت
عبد الله قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان الصواب اخت عبد الله
وسلوى جدة ابي الشهر نسبة الى جدته وقوله لا انا ولا ثابت قال
المحقق التفتازاني اى لا اجتمع انا وثابت ويتوهم ان زيادة لا لا ينبغي
هنا لكنه جاء في كلام العرب وورد به القرآن وذلك ان تقدير لا اجتمع انا
براسي وراسي ثابت ولا يجمع ثابت راسه وراسي فيكون
لا يجمع راسي وراسه شيء للتعميم يؤكد الحكم السابق وحينئذ زيادة
لا بلا خفاء وقوله والله ما اعتبه رواه الكشاف ما اعتب عليه والعتبة
الكراهية وقوله لكن اكره الكفر في الاسلام يعني به اكره ان اوقع من
شدة كراهيته في الكفر في اثناء الاسلام بان لا ابالي بما اوجب الله علي في
خدمته والانقياد **قوله** واسناد الاخذ والايتاء اليهم لانهم الامرون
عند الترافع انما قيد الامر بكونه عند الترافع توضيحا وتحقيقا لوقت امرهم لا لان
صحة الاسناد يتوقف على كون الامر بعد الترافع حتى يعترض بان
مجرد كونهم امرين كاف في صحة الاسناد وان لم يكن الامر مسبوقا
بالترافع **قوله** وقيل انه خطاب الازواج وما بعده خطاب الحكام
وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخافا
مع الغيبة اذ الظاهر حينئذ الا ان تخافوا ازواجكم ان لا تقيموا حدود الله
ولو التفت ينبغي ان يقال الا ان يخافوا ازواجهم ولو لا في الخطاب الى
الازواج تشويش النظم لصح الخطاب الى الازواج في ان خفتم ولم يكن بتعين
الخطاب الى الحكام كما جزم به الكشاف ايضا وفيه انه لا يحصل تشويش
النظم بالقراءة المشهورة اذ الظاهر على بناء المفعول ايضا الا ان تخافوا في
ازواجكم او يخافوا ازواجهم على بناء المفعول والظاهر على قراءة الخطاب
ايضا الا ان تخافوا ازواجكم وفيه رد على الكشاف حيث جوز ان يكون
الخطاب الى الازواج مع تعيين الخطاب في ان خفتم للحكام وقال لا
مانع في كون احد الخطابين الى الازواج والاخر الى الحكام واختلاف الخطابين
في اول الكلام واخره غير عزيز في كلام رب العزة ولهذا لم يجعله القاضي
مانعا في الخطاب الى الازواج واكتفى بتشويش النظم ومما يعجب غفلة الكشاف عن

اشتراك علة تعين الخطاب للحكام بين الخطاب الاول والثاني **قوله** الا
ان يخافا اي الزوجان لعل المراد احد الزوجين بريشد اليه قصة جميلة قيل يشعر تفسير ان
لا يقيما بترك الاقامة بان المعتبر عدم الاقامة بالاختيار حتى لو عجزت المراة عن
القيام على موجب حد والزوجية لانه يمنعها وكذا الزوج لا يحل له الاخذ **قوله**
يخافا على البناء للمفعول في الكشاف ويعضده قراءة عبد الله الا ان يخافوا ويجوز
ان يخاف ان لا يقيما بتقدير الجار اي يخالا ان لا يقيما **قوله** فلا جناح عليهما على
الرجال في اخذ ما افتدت علة الجزاء وضع مقامه اي فان خفتم اليها الحكام
فمروا بالفداء فانه لا جناح عليهما **قوله** تعقيب النهي بالوعيد مبالغة في التهديد
لا وعيد في هذا الكلام الا ان يقال لما ثبت رغداب الظالم جعل الوصف بالظلم
وعيدا وبعد فيه انه لا تهديد في النهي حتى يجعل تعقيبه بالوعيد مبالغة في التهديد
الا ان يقال في قوله تلك حدود الله فلا تعتدوها نهي على وجه التهديد كانه
قيل تلك حدود الله عالم قادر يفعل ما يشاء فلا تعتدوها والاظهر ان
يقال تعقيب النهي بمذمة مخالفته مبالغة في النهي **قوله** اعلم ان ظاهر هذه
الاية تدل على ان الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا بجميع ما ساقه الزوج
وذلك لان الاستثناء لا يفيد الا التحليل عين ما نهي عنه وهو اخذ بعض ما
اتيتموهن وفيه ان نفي حل بعض ما اتيتموهن ليس مقيدا بالبعضية بل
يفيد نفي حل الكل بطريق الاولى فكانه قيل لا يحل لكم اخذ بعض ما اتيتموهن
ولا كله الا ان يخافا واما ما يقال من ان عموم قوله فلا جناح عليهما
فيما افتدت دفع التخصيص بالبعض فيتجه عليه ان هذا العموم غير معتمد اذ
لا اشتباه في عدم حل الزائد فهو محمول على ما يوافق صدر الكلام وما ذكره
المحقق التفتازاني من ان هذا التعميم لنفاذه لا لحله ففيه ان النظم يفيد عدم
الجناح لا مجرد عدم البطلان والنفاذ فتأمل **قوله** ومن جعله فسخا احتج بقوله
فان طلقها فان تعقيبه للخلع بعد ذكر الطلقتين آه ولا يخفى فساد الاحتجاج
اذ لو تم لاستلزم اختصاص ما بينه من حكم الخلع بما يكون بعد المرتين واللازم
ظاهر الفساد **قوله** وقوله فان طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان فيه
اشكال لانه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد الثلث بما اذا كان الثلثة
بعد تكرار الطلاق مع التفريق او بعد طلقتين رجعيتين على تفسير قوله الطلاق

الطلاق مرتان فالاظهر ان يفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق المعقب
للتحليل سواء كان بالنكاح او الرجوع **قوله** فان عبد الرحمن الزبير
كان عنينا وقوله انما معه يحتمل كلمة الحصر وان المكسورة والكتابة تساعد الاول
والعسيلة مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي قليل انتشار قال الجوهري
شبهت اللذة بالعسل وصغرت بالهاء لان الغالب على العسل
التانيث وقيل لانه اريد العسيلة وهي القطعة من العسل كما يقال للقطعة
من الذهب ذهيبة وفي الاساس من المستعار العسيلتان للعضوين
لكونهما مظنتي الالتذاذ كل ذلك من شرح المحقق التفتازاني ولا يبعد ان
يجعل تانيث العسل لانه صفر بعد الاستعمال في اللذة ففي التاء تنبيه
على ان اريد بها اللذة وفي الكشاف وروي انها لبثت ما شاء الله ثم
رجعت فقالت انه كان مسني فقال لها كذبت في قولك الاول
فلن اصدقك في الآخر فلبثت حتى قبض رسول الله عليه السلام
فاتت ابا بكر رضي الله عنه فقالت ارجع الى زوجي الاول فقال قد عهدت
رسول الله حين قال لك ما قال فلا ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت
مثله لعمر فقال ان اتيتني بعد مرتك لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني
في قوله لارجمنك مبالغة في التشديد والتغليظ **قوله** وقد لعن رسول الله
المحلل والمحلل له وهذا لا يدل على عدم صحة النكاح لما مر ان المنع في العقد يدل على
فساده **قوله** ولانه لا يقال علمت ان يقوم زيد لان الناصبة للتوقع
وهو ينافي العلم وكانه للتصريح بان الظن بمعناه اختير ان يقيما على الاقامة **قوله**
ان ظنا ان يقيما حدود الله بان لا يكرهها الزوج بل لا تهاونا وجا آخر ولا
تكره الزوج بما جرى عليها من الطلقات والدخول في نكاح آخر **قوله** يفهمون و
يعلمون بمقتضى العلم فهو للتحريض على العمل والاظهر انه تقييد لاخراج غير
المكلفين من الصبيان والمجانين **قوله** فيقال لعمر الانسان وللموت اي
وقت المشارفة للموت اذ ليس الموت آخر المدة ومن الطلاقة وتقييد
الطلاق البلوغ على الدنو بالاتساع يستفاد ان الطلاقة على آخر المدة حقيقة
لكن كلام الكشاف يشعر بان فيه ايضا اتساعا ونظيره الامد واما الغاية فهو
لمطلق المسافة ولاخرها لا للمدة كما توهمه عبارة الكشاف **قوله** قال اي

الطماح كل حي مستكمل مدة العمر ومود من ادى الى الهلاك اذا انتهى اجله
لما سلخ الاجل في آخر العمر لتحتاج لاطلاقه على الكل الى مسند قوله وهو اعادة
للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف او التسريح بالاحسان في بعض الصور
وهي في صورة بلوغهن للاهتمام ووجه الاهتمام ما يفيده قوله كان المطلق تركه
المعتدة آه وذلك ان تجعل وجه التكرار ردع اتخاذ ايات الله هزوا
فبالغ بالتكرار لتؤخذ جدا ومع ذلك صرح بالنهي عن الاتخاذ هزوا مبالغة
في دفع الاتخاذ كذلك قوله لتظلموهن بالتطويل او الالجاء الى الافتداء ه
اشارة الى توجيهين فيه تعلق واراد تقييد الضرار مع ان قصد ضرارهم مطلقا حرام
للتصريح للنهي عما يجوز فيه قوله ومن يفعل فقد ظلم نفسه بالغ في تقبيح الظلم
على الغير والتحذير عنه بالتنبيه على انه في الحقيقة ظلم على نفسه بتعريضها للعقاب
وجعلها محرومة عن نيل الثواب قوله ولا تتخذوا ايات الله هزوا
اشارة الى ما تستتبع الظلم عليهن بما هو اسوء منه وهو اتخاذ ايات الله هزوا
وحمله على معنى ان تجعلوها نازلين بايات الله ويحتمل ان يراد ولا تتخذوا
ما يجوز الله بها هزوا في انزالها غير مجد فيها فيكون من قبيل ما خلقنا السموات
والارض لاعبين قوله واذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها الهداية
يعني ليس المراد بنعمة الله مجرد الاسلام ونبوة محمد عليه السلام على
ما في الكشاف اذ لا وجه لترك عموم اللفظ وكان الكشاف راعى في
عطف قوله وما انزل عليكم عليها مع انه مندرج تحت نعمة الله تخصيصها بالكل
العطف عطف مغاير على مغاير وهو راعى عموم النعمة وعدل في العطف
عن ظاهره وجعله من عطف الخاص على العام للتنبيه على فضله وما اختاره
اقرب وابلغ فهو احب واسوغ قوله القرآن والسنة حمل الحكمة على
السنة مع شمولها القرآن لاقتضاء العطف المغايرة وذلك ان يريد بالكتاب
القرآن وبالحكمة معانيه فيكون امرا بالشكر لنعمة لفظ القرآن بالتلاوة ورعاية
حق ما فيه من الاعجاز وبالشكر لنعمة معانيه من التدبر فيه وحفظ ما فيه من العقايد
والاحكام وان يريد بالكتاب جميع الكتب وذكرها شكرها بالقيام بحقوقها
ومن جملته الاعتراف بنبوة محمد عليه السلام قوله يعظكم به معرضة للترغيب
فيما انزل قوله تاكيد وتهديد يريد ان قوله واعلموا ان الله بكل شيء عليم

عليم تاكيد للاوامر السابقة بالتهديد مبالغة في وجوب امتثالها ووجه
التهديد انه عالم بكل شيء فلا يخفى عليه مخالفة امره وذلك ان تجعله تاكيدا باعتبار
تضمنه وصف الاوامر بانها موافقة للمصلحة لا يتوهم فيها خطأ ولا قصور ولا يخفى ان
التاكيد بهذا الوجه ليس من تاكيدات التي تقتضي الفصل بين المؤكد لانه اعادة
لمفهوم المؤكد ولا متحدا معه حتى لا يحسن العطف فخذه فانه ينفعك في غير موضع
قوله وعن الشافعي رحمه دل سياق الكلام على افتراق البلوغين فان
البلوغ الاول بمعنى المشارفة على البلوغ فان الامساك لا يمكن الا مع بقاء
جزء من العدة بخلاف العضل فانه بعد الاتمام الاجل قوله المخاطب به الاولياء
وصحة وقوع فلا تعضلوهن جزاء للالتفات ووضع لا تعضلوهن موضع
فلا يعضلهن اولياؤهن او قوله فلا تعضلوهن متفرع على الجزاء والتقدير
فلهن ان يرجعن الى ازواجهن فلا تعضلوهن قوله جملا بالجيم المضموم و
سكون الميم اسم امراة لكنه ليس اخت معقل بن يسار وانما اسمها جميل كزبير
صرح به في القاموس وفي كثير من النسخ جميلا قوله فيكون دليلا على ان المراة
لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي معنى فيه بحث اذ
معناه مانع العضل الزوج زوجته عن التزوج على التوجيه الثاني قوله وقيل
الناس كلهم وهذا هو الذي جعله الكشاف الوجه الوجيه وذلك لان
انتظام الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا السبب النزول المروي
فان المراد حينئذ بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس فيتعين التوجيه
الذي ذكر في قوله فلا تعضلوهن واعلم ان العضل ثلثة وعضلت الدجاجة
من التعضيل والتقدير عضلت الدجاجة ببيضها ومنه عضلت المراة
بولدها بمعنى عسر عليها كل ذلك من القاموس قوله والخطاب
للجمع على تاويل القبيلة او التاويل الاول اوفق بالخطابات المحيطة به
ثم الثاني وكون الكاف لمجرد الخطاب والفرق بين الحاضر والمنقضي
معناه ان ادخال اللام والكاف يجعل المشار اليه بعيدا والبعد ههنا ان
ترك العضل ليس حاضرا موجودا في زمان الاشارة بل هو معدوم وانما
اشير اليه لتعينه بالذكر ومثل هذا يسمى غائبا ويشار اليه بما هو للبعيد لان كل غائب
بعيد فوجه افراد الخطاب بانه لمجرد تحصيل اسم الاشارة للبعيد لا

لتعين الخطاب وفيه بحث لان حرف الخطاب اللاحق باسم الاشارة
سواء كان يتصل باشارة للبعيد او المتوسط يراعى فيه المطابقة بما يتوجه اليه الخطاب
وحمل التوجيه الاخير من قبيل يا ايها النبي اذا طلقتم اى خطاب رئيس القوم
بمنزلة خطاب الجميع فلا يمنع جمعيته قوله من كان منكم افراد ذلك واعترض
عليه المحقق التفتازاني بانه فاسد لان خطاب حرف الخطاب لمن يتلقى
الكلام ويسمع سواء كان مخاطبا بالحكم اولا وليس افراد ذلك مبنيا على ان
الخطاب لرئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع بل لانه خطاب للسامع والخطاب
في من كان منكم لمن له الحكم وما ذكره غير واضح لانه لا يعقل في كلام واحد الخطاب
المتعدد ومع تفاوت المخاطب **قوله** لانه المنتفع به يعنى مع كون الانعاظ
بجميع المكلفين خص المؤمن لانه المنتفع به فكان ما عداه في حكم العدم **قوله**
ذلكم اى العمل بمقتضى ما ذكر ازكى لكم انفع فيه ازكى بالانفع اشارة الى انه من
الزكاء بمعنى النماء لا من التزكية بمعنى التطهير لئلا يلزم اطهر اعادة
وتكرار الازكى ولئلا يكون صيغة افعل من المزيد وقوله اطهر من دنس الاثام
لئلا يحمل اطهر من التطهير اى اكثر تطهيرا لكم من دنس الاثام الا ان يحمل اطهر
وصفا للعمل ويجوز وصف العمل بكونه اطهر وصفا للفعل بوصف صاحبه
قيل الاولى تفسير الاطهر بالاطيب لانه ابلغ من الطهارة من الدنس **قوله** امر
عبر عنه بالخبر للمبالغة قال المحقق التفتازاني وجه المبالغة بناء يرضعن على المبتدأ
قلت هذا اخر وجوه المبالغة والا فوجه المبالغة المشهور العام ان فيه اشعارا
بانه واجب الامتثال حتى كانه امتثل ولكون هذه المبالغة اتم من المفهومة
من حرف التاكيد او من عليها فالاولى لزيادة المبالغة **قوله** او الوجوب
فيختص ويؤيد الوجوب المبالغة المستفادة من تغيير التعبير ولك ان
تقول المبالغة ترجيح لكونه للندب لان الندب احوج الى المبالغة من
الوجوب وكون الوالدات مخصوصة بالمطلقات يرجحه بناء على ايجاب
الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن اذا كن غير مطلقات
للارضاع بل انما وجبت للزوجية وتوجيه ارادة الاعم يحمل بيان
وجوب الكسوة والرزق باعتبار المطلقات **قوله** فان الاب
يجب عليه الارضاع تصحيح للتعلق ببرضعن وتغيير العبارة الى العبارة المشهورة

المشهورة هي الوالد فلا بد للعدول عنها من نكتة وقوله لوجوب الارضاع
ومؤن المرضعة عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة عطف على الارضاع
ونحن نقول كان حق العبارة وعليه رزقهن بارجاع الضمير الى من اراد الا انه
من اراد وهو المولود له فتغيير العبارة الى المولود له لما ذكر **قوله** او معتدة
نكاح رجعي وا ما في البائن فاختلاف الرواية **قوله** وذلك لا يمنع
امكانه ولا يقتضي امتناعه الذاتي ولكن بعد اخبار الله بانه لا تكلف في
امتنع التكليف والا لزم الكذب عن ذلك علوا كبيرا **قوله** تفصيل له
وتقريب اى تفصيل لعدم التكليف وتقريب له من هذا المقام وفيه
بيان نكتة الفصل فانه بدل من قوله لا تكلف نفس **قوله** لا تضار بالفتح
وقراءة الاكثر بالفتح وقراءة الحسن بالكسر كذا في الكشاف وايده
احتمال البناء للفاعل والمفعول في قراءتي الفتح والكسر بقراءة الجزم فكذلك
الادغام على التقديرين ويحتمل ان يجوز لا تضار بالرفع خبرا في معنى الامر
بل هو الارجح ليوافق في المعنى قراءة الجزم وحمل تضار بمعنى تضر انما يحمل
الباء صلة لو كان بمعنى تضر ثلاثيا مجردا لا مزيدا اذ قال في القاموس
ضره وضر به واضره فلم يحمل اضر متعديا بالباء **قوله** والمراد بالوارث
وارث الاب هو الصبي اى مؤن المرضعة من ماله اذا مات الاب
او الحمل عليه باباه انه لا يختص كون المؤنة في ماله اذا مات الاب بل
اذا كان له مال مؤنته في ماله لا على الاب لا سيما اذا كان مفلسا وحمل
الوارث على الباقي من الاب والام بناء على كون الياء من معاني الوارث زيفه
المحقق التفتازاني بانه قلق اذ ليس لقولنا فالنفقة على الاب وعلى من
بقي من الاب والام معنى معتد به هذا كلامه ويمكن ان يقال المعنى انه
على الاب الرزق والكسوة للمرضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي منهما مثل
ذلك فان كان الباقي الاب فمثل ذلك من رزق غير الوالدة وكسوتها
من الظئر وان كان الام فكذلك للظئر اذا لم تتعين للرضاعة بنفسها
ولا فلك فيه والمراد بما بعد الولادة بقرابة سوى علقة ولادة احدهما
من الآخر اما بلا واسطة كما في الاب او بواسطة كما في الجد **قوله** فان ارادا
فصالا التفصيل لفائدة قيد لمن اراد ان يتم الرضاعة ولما حد لاكثر ايام

الرضاعة وهذا لا يقتضي تغييره بل يجامعه ويصح ان يجعل تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه
لحمله على انه توسعة في الزيادة والتقليل في مدة الرضاعة بعد التحديد كما ذكره
الكشاف فلذا لم يلتفت اليه واختار ان المراد الفصال قبل الحولين على خلاف
ما اشعر به كلام الكشاف من ان هذا القول مرتب والمشورة كالمقولة والمشورة
كالمصالحة قوله وانما اعتبر تراضيهما يعني انما اعتبر رضاء المراة مع ان القول
للولد هو الاب وصلاحه منوط بنظره مراعاة لصلاح الطفل لان المراة
لكمال شفقتها على الصبي ربما ترى ما فيه مصلحة الصبي فتجعل لها مدخلا في الفصال
قوله يقال ارضعت المراة الطفل واسترضعتها اياه يعني جعل الارضاع
المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى الاستفعال متعديا الى مفعولين وجعل
الاستفعال من الافعال من خصائص الكشاف وقال المحقق التفتازاني ره
قاعدة التصريف اخذ استفعل وساير ابواب المزيد من المجرد ولكن المعنى
ههنا على طلب ان رضع الصبي الام من رضع الصبي الام او الثدي فلذا جعله ره
منقولا من ارضع لا من رضع فهذا كلامه اقول قاعدة الصرفيين بان لا يقدر ره
الاسترضاع رضع بمعنى الارضاع وذلك تاويل قوله منقول من ارضع
بان المراد من ثلاثي مجرد ومعناه الا انه اعتمد على تقرر ان المزيد كله من المجرد ولا
من مزيد آخر دونه بذكر ارضع على ان رضع غير موجود وانما هو مقدر فلا يلزمه
رفض قاعدتهم قوله فحذف المفعول الاول للاستغناء عنه اذ لا غرض
يتعلق بتعيينه قال المحقق التفتازاني حذف المفعول الاول في الاسترضاع
بمنزلة الواجب اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم قوله
اي اردتم ايتاءه قال المحقق التفتازاني لان ما تحقق ايتاؤه لا يتصور تسليمه في
المستقبل قلت لان ما تحقق ايتاؤه لا يتصور تسليمه بعد الايتاء وسواء كان
التسليم في المستقبل او الماضي وتعليق التسليم بما اتيتم يقتضي الايتاء قبل التسليم
كما تقرر في محله فتامل قوله وليس اشتراط التسليم بجواز الاسترضاع
بل لسلوك ما هو الاولى لا يخفى انه يقتضي توقف نفي الاثم على التسليم لا
توقف الاولوية فتكلف العلامة التفتازاني في توجيهه بانه شبه ما
هو من شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة في فرط الاعتناء به حتى كان
الصحة تنتفي بانتفائه فاستعير له العبارة الموضوعة لافادة التعليق

التعليق وتوقف الصحة ولو حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم ره
مطلقا لا بالتسليم في اول الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكلف يعني لا جناح
عليكم في الاسترضاع لو لم تاثموا بالتعدي في الاجيرة ولا تظلموا الاجيرة
وتسليمه بالمعروف ان لا يماطل ولا يؤذي في التسليم قوله مبالغة في المحافظة
على ما شرع في امر الاطفال والمراضع اي في تسليم اجرتهن قوله اي وازواج
الذين يتوفون منكم اول النظم لتحصيل ارتباط الخبر الجملة بالمبتداء ثم وجهين
احدهما حذف المضاف من المبتداء واقامة المضاف اليه مقامه وثانيهما حذف
العائد من الجملة اشار الى الاول بقوله اي وازواج الذين والى الثاني بقوله
بعدهم ويتجه على الاول انه حينئذ يلغو ذكر قوله ويذرون ازواجا الا
ان يقال هو بمنزلة المفسر في قوله وان احد من المشركين استجارك فائدته
الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الانسب تقديره لهم قبل بعدهم لانه ره
الاوفق بالشاهد المذكور وكذلك ان تقدر مبتداء لقوله يتربصن اي ره
ازواجهم يتربصن وقال المحقق التفتازاني كفى رابطا جعل ضمير يتربصن ره
للازواج المتروكة لهم قوله وقرئ يتوفون بفتح الياء وعلى قراءة المجهول
معناه قبض الحيوة اي الذين يقبضون حياتهم قوله وتانيث العشر
باعتبار الليالي غلب المؤنث على المذكر لان المؤنث في باب العدد اخف
من المذكر وقوله لانها غرر الشهور والايام فيه انه لا وجه لذكر الايام وقوله
ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط الظاهر لم يستعملوا وقوله
حتى انهم يقولون صمت عشرا فيه ان المراد بالعشر الايام لانه لا مدخل
لليلة في الصوم فلا وجه لتانيثه بخلاف ما في الاية فان المراد منه مجموع
الليالي والايام فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال لا توجيه لقوله عشرا لاعتبار
الليلة وكانه باعتبار ان تهيئة صوم النهار في الليلة فادخلت في النهار
بهذا الاعتبار كما يقال صمت شهر رمضان وشهادة قوله ان لبثتم الا عشرا
معارضا لقوله ان لبثتم الا يوما باعتبار ان قوله ان لبثتم الا يوما يدل على انه
اريد بالعشر الايام فتانيثه باعتبار الليلة وارد عليه انه هل يصح تانيث ره
الايام الخالية عن الليالي باعتبار الليلة ويمكن دفعه بان تانيث العشر
دل على ان المراد مجموع الايام والليالي والاستشهاد بان لبثتم الا يوما

للدلالة على قصد اليوم ايضا قوله وعموم اللفظ يقتضي تساوي المسلمة والكتابية فيه كما قال الشافعي لم يجد الفرق بينهما في كتب الحنفية ايضا بل في المحيط يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة الحرة كالحرة والامة كالامة والاجماع خص الحامل وما روي عن علي وابن عباس لا ينافي الاجماع لانه ايضا يخصص الحامل بجعل عدتها ابعد الاجلين لا وضع الحمل وان وافق بعض الابعد وضع الحمل فافهم قوله اي انقضت عدتهن يعني ان المراد ببلوغ الاجل بلوغ آخر اجزائه قوله من التعرض للخطاب وسائر ما حرم عليها للعدة وفيه تعريض بالكشاف حيث فسره بجملة والتعرض للخطاب وانما فسره دفعا لما يتجه انه في اثناء الاجل ايضا لا جناح على الحكام فيما فعلن بالمعروف لكن بعد التفسير يتجه انه لا فائدة في التقييد بالمعروف لانه لم ينف الجناح فيما فعلن مطلقا بل فيما فعلن مما حرم لاجل العدة ولم يلزم منه ان لا يجوز جناح في الخروج عن المعروف لان الخروج عن المعروف لم يحرم لاجل العدة ولا يبعد ان يقال ليشير الى دفعه قوله مفهومه انهن لو فعلن آه كانه قيل قيد به لافادة هذا المفهوم قوله والله بما تعملون خبير الظاهر ان المخاطب فيه ايضا الحكام لكن الانفع الاليق بالمقام التهديد على ترك الاحكام المذكورة للحكام والازواج فالانسب ان تعملون شامل للطائفتين ففيه تغليبان تغليب الخطاب على الغيبة والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون وتعملن خبير فيجازيكم ويجازيهن ويحتمل ان يكون وعدا ووعيدا بل هو الانسب قوله التعريض والتلويح ايهام المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا اصل المعنى المجازي موضوعا قصدا الى المعنى العام للوضع وهو التعيين لشيء سواء كان بنفسه او مع قرينة او الطلق الوضع بالنسبة الى المجاز مشاكلة وطريق ايهام المقصود لا بطريق الحقيقة ولا المجاز انه يفاد من غير استعمال اللفظ فيه بل لاستعماله في ملزوم ذلك المقصود والاعتماد على ان المخاطب ينتقل اليه من غير ان يقصد باللفظ ويطرح المعنى المراد فيه عن القصد ولم ينف الكناية لانه يجوز ان يجيء التعريض كناية كيف والكناية مستعملة في المراد بل لا دخل له تحت نفي الحقيقة لانها الحقيقة الغير الصريحة وما ظن العلامة التفتازاني ان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية لانه لا

لانه لا يعقل افادة المعنى بدون القصد من اللفظ ليس بشيء وقوله والكناية هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه وروادفه مشابهة للمفتاح حيث فرق بين المجاز والكناية بان الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وعدل عن تعريف الكشاف في هذا المقام حيث قال الكناية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له لقصوره حيث يصدق على المجازات كلها قوله المراد بالنساء المعتدات للوفاة لا يقال هذه من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل فينبغي ان يقدم على قوله فاذا بلغن اجلهن لانا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن ينبغي ان يذكر بعد الفراغ من احكامهن قبل البلوغ الى الاجل وبعده قوله والتعريض لخطبتها ان يقول لها انك جميلة او نافعة اي او ان يقول جميلة او نافعة بدل جميلة فقوله نافعة مثال آخر للتعريض كقوله ومن غرضي ان اتزوج وانما عطف بالواو لئلا يظن ان قوله انك جميلة ونافعة مثال واحد للتعريض واحد قوله او اضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه تعريضا ولا تصريحا الاظهر ان المراد انه لا جناح في تصريح خطر بالبال مع حفظ اللسان عن المقال واما عدم الذكر مطلقا فلا حاجة الى نفي الجناح عن التعريض قوله وفيه نوع توبيخ بانهم على النساء لئلا يغفلوا من حرصهم ويحفظوا ما امرهم به ولا يفعلوا لحرصهم ولا يبعد ان انها معترضة للتنبيه على سبب حثهم في التعريض وهو انهم لا يصبرون عنهن فرخصهم في هذا القدر لئلا يجوز عليهم حرج ولا يقعوا في المعصية قوله استدراك عن محذوف دل عليه آه لا يبعد ان يجعل استدراكا عن لا جناح فانه في معنى عرضوا لخطبتهن او اكننوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا قوله عبر بالسر عن الوطء يعني تعارف التعبير عن الوطء بالسر بعلاقة انه يسر ثم لوقع عليه ارادة العقد به اطلاق اسم المسبب على السبب ويحتمل ان يجعل الاطلاق الاول كناية فيكون الثاني من قبيل مجاز الكناية وان يجعل مجازا فيكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف الاول قال المحقق التفتازاني انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه بحث لانه انما يتم لو لم يطلق على جماع لم يسر قوله على ان المعنى بالمواعدة في السر المواعدة بما يستهجن به وذلك لان مسارهن في الغالب بما يستحي من المجاهرة قوله وقيل الاستثناء منقطع من سرا ولكن ان يجعله استثناء

متصلا عنه اى الا ان يقولوا اى ذا التعريض بان يكون موضعا لا مرجا **قوله** وفيه
دليل حرمة تصريح خطبة المعتدة اى مطلقا بالقرينة قوله وجواز تعريضها ان كانت
معتدة وفات واختلف فى معتدة الفراق البائن فى جواز التعريض بخطبتها
والاظهر جوازه وفى عبارة الرافعى والاصح جوازه فان قلت الكلام فى معتدة
الوفات فكيف يصح ان يكون دليلا على حرمة تصريح خطبة المعتدة مطلقا قلت
لما قال لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء المعتدة عن الوفات وقيد نفى
الجناح بالتعريض فى خطبة النساء المعتدة عن الوفات علم الجناح فيما سواها الا
انه اثبت نفى الجناح فى التعريض فى خطبة معتدة الفراق بالقياس **قوله**
ذكر العزم مبالغة فى النهى عن العقد اذ ليس العزم منهيا اذ لا يواخذ بما فى القلوب
مالم يعمل به ولا يبعد ان يكون نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم انما يفضى فى القاموس
عزم عليه وعزمه اراد فعله وقطع عليه **قوله** وقيل معناه لا تقطعوا عقدة
النكاح عدم ذكر المضاف فى هذا التقدير بخلاف السابق يشعر بانه لم يحذف
المضاف فى هذا التقدير ولم يجعله فى تقديره ولا تعزموا عقد عقدة النكاح
كما فى التوجيه الاول قال المحقق التفتازانى الاستغناء عن تقدير المضاف
انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع بمعنى الفك فيحمل حينئذ على ارادة ولا
تقطعوا عقدة نكاح المتوفى بحيث تعقدوا عليها عقدا آخر لكن استدلال
الكشاف فى جعل العزم بمعنى القطع بقوله عليه السلام لا صيام لمن لم
يعزم الصيام من الليل وروى لم يبيت الصيام حيث روى تارة بلفظ
البيت وتارة بلفظ العزم يدل على انه لم يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى الفك
اذ لا خفاء فى ان المراد بعزم الصوم ليس قطعه بمعنى الفك بل الجزم وقطع
التردد ففى هذا التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا عقد عقدة
النكاح اى لا تبرموا ولا تلزموه ولا تقدموا عليه هذا واقول ايضا لا معنى للنهى
عن قطع عقد نكاح الزوج الاول حتى ينتهى عنه اذ لا ينقطع عقدة نكاح المتوفى
بعقد نكاح آخر لان النكاح الثانى لغو ثم اقول لو كان القصد الى جعل العزم بمعنى
القطع بمعنى الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وهذا التوجيه بجعله فى
هذا التوجيه بمعنى القطع بل يجعل القطع عبارة عن الابرام والاقدام عليه بخلاف
الاول فانه بمعناه وتغييه مبالغة فى نفى الفعل ولا دلالة فى التمسك بالحديث

بالحديث على انه جعله بمعنى القطع بمعنى الجزم بل جعله بمعنى القطع بمعنى الفك
ووجه الدلالة ان جعل العزم بمعنى الجزم لكونه فى الاصل بمعنى القطع كالبت ولذا
روى تارة بلفظ العزم وتارة بلفظ البيت فالمراد ولا تعقدوا عقدة النكاح اى نكاحكم
لا نكاح للمتوفى فانه بعيد عن السوق ونفى القطع عبارة عن التحصيل فان تحصيل الثمرة
عن الشجرة بالقطع **قوله** حتى ينتهى ما كتب من العدة وانما عبر عن العدة بالكتاب
مبالغة فى ايجاب رعايتها لانه من المكتوبات ويحتمل ان يراد ما كتب من
العدة ويكون فيه اشارة الى انه ينبغى ان يكتب وقت الوفات ويضبط بالكتاب
ايام العدة لئلا تنسى ولا يفوت ضبطها **قوله** واعلموا ان الله يعلم ما فى
انفسكم من العزم على ما لا يجوز فاحذروه ولا تعزموه لاجل النهى عن العزم كناية
عن المبالغة فى النهى عن الفعل فينبغى ان يجعل الحذر حذرا عن الفعل لا عن العزم
الا انه اقتضى قوله ما فى انفسكم حمله على العزم لكن لا اثم فينبغى ان يفسر بانه لا يخفى عليه
ما فى انفسكم فضلا عما تفعلون فاحذروا الفعل وخافوا الله **قوله** لانه لا تبعة فى
الطلاق قبل المسيس ولو كان فى الحيض **قوله** الا ان تفرضوا او حتى تفرضوا
يريد ان او بمعنى الا او الى ان الا انه وضع حتى مكان الى وههنا اشكال
قوى وان لم يتنبه له احد وهو ان او بمعنى الى نهاية للمعطوف عليه بمعنى
قولك لالزمنك او تعطينى حقى معناه ان اللزوم ينتهى الى اعطاء الحق
فقوله او تفرضوا لهن فريضة يكون نهاية عدم المساس لا عدم الجناح منتهية
الى وقت فرض الفريضة واين احدهما من الآخر وفى بعض النسخ او لم تفرضوا
بمعنى يحتمل ان يكون لاحد الامرين فيكون المعنى لا جناح عليكم فى وقت انتفاء
كل من الامرين لان او فى حيز النفى يفيد العموم كما فى قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او
كفورا ورد عليه المحقق التفتازانى بان قوله ولا طلقتموهن من قبل ان
تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة لا يلائم ان يكون او بمعنى الا او الى اذا
يلائم لنفى كل واحد من الامرين ان يقال فان وجد هذا فالامر كذا وذاك
فكذا وفيه انه ذكر احد شقى الوجود وهو وجود الفرض وقيده لوجوب تقييده
وترك الشق الآخر ولم يتنبه وهو المساس فلعل ذكره يقال وان طلقتموهن
من بعد المساس فتمام ما فرضتم او مهر المثل ولا يظهر عدم الملائمة بنفى كل من
الامرين **قوله** والعام لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية فليس بمعنى الفريضة

الا المهر فلا تجوز في قوله او تفرضوا لهن فريضة وليس من قبيل قتل قتيلا
قوله عطف على مقدر اي فطلقوهن ومتعوهن والمقدر للاباحة والمذكور
للايجاب والاولى ما اشار اليه الكشاف وتبعه لاشارته المحقق التفتازاني الى
انه عطف على جزاء الشرط اي ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن
فريضة فلا مهر عليكم ويجب التمتيع فقوله متعوهن بتاويل الخبر واما تاويل
متعوهن بان الحكم هذا كما قال ذلك المحقق حيث قال تاويل الكلام بان
الحكم هذا او ذاك فبعيد جدا قوله طلق امرأته المفوضة على صيغة اسم المفعول
من التفويض اي المزوجة بلا مهر من فوض المرأة زوجها بلا مهر على ما في القاموس
قوله قياسا وهو ان وجوب جبر الماس الطلاق مشترك بين الكل
ولا حاجة الى الالحاق بالقياس لان قوله تعالى وللمطلقات متاع
بالمعروف حقا على المتقين مطلق شامل للجميع الا ان يقال المطلق عند
الشافعية محمول على المقيد فلا بد من القياس حتى يعم المقيد ولا يتوقف
الى المطلق قوله ولا متعة مع التشطر لانه قسمها ففيه ترجيح احد قولي الشافعي
على الآخر قوله والصيغة اي مع قطع النظر عن اقتران الناصب والا فهو ان
لا يحتمل التذكير ولهذا قال الكشاف اي فرق بين قولك الرجال
يعفون والنساء يعفون قلت الاحتمال مخصوصا بحالة الرفع وذكر في الفرق
ان الفعل في الثاني مبني ولم يذكر في الاول ان الفعل معرب
اكتفاء عن ذكره بقوله والنون علامة الرفع ومن جهات الفرق ان صيغة
المؤنث على اصلية بخلاف صيغة المذكر فان فيه حذف لام الفعل
ولا يبعد استفادته من قوله ان الواو في الاول ضمير وفي الثاني لام الفعل
وفي تعليل نصب المعطوف عليه بجز الثاني مبنيا نظر قوله وهو مشعر بان
الطلاق قبل المسيس مخير للزوج اي يجعله مخيرا بين التشطر والاكمال وهو
التشطر لازما للطلاق وبهذا الاشعار انما يجيء لو كان الاستثناء متصلا
فلا يجب الواجب النصف في هذا الوقت بل الكل لكن لا خفاء في كون قوله
الا ان يعفون استثناء منقطعا لان كون الواجب بالنكاح النصف
لا ينبغي في وقت عفوهن لانهن يسقطن الواجب وبذلك لا يخرج الواجب
عن كونه واجبا فعطف قوله او يعفو عليه يقتضي كونه استثناء منقطعا فلا

فلا يجب الطلاق مخيرا وبهذا ظهر ان تردد المحقق التفتازاني في كون الاستثناء
متصلا او منقطعا ليس في محله قوله وان تعفوا اقرب للتقوى يؤيد الوجه
الاول حيث لم يقل وان يعفون فعلم ان قوله او يعفو عبارة عن عفو الزوج
لا عن عفو الولي والا لقال وان يعفون فان النساء اصل في هذا العفو والولي نايب
وانما جعله مؤيدا لا قاطعا لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون
من تغليب الذكور على الاناث او يقال اكتفى عن ذكر الاناث بذكر
الاولياء لانه اذا كان عفو الولي عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو
النساء عن مالهن بطريق الاولى وحكاية جبير بن مطعم يدل على العفو
بطريق المشاكلة لانه سمي ما فعله عفوا مع انه كان اكمالا لا اسقاطا ما اعطاه
سابقا وايضا يدل على انه حمل قوله وان تعفوا خطابا للازواج فقال انا
احق بالعفو مستندا الا بقوله ان تعفوا اقرب للتقوى بحمله على ترجيح عفو
الزوج وعلى عفو الزوجة قوله ولا تنسوا الفضل بينكم اي ولا تنسوا ان يتفضل
بعضكم على بعض حمل الفضل بمعنى التفضل ولا يبعد ان يكون بمعنى
الزيادة اشارة الى ما سبق من قوله تعالى وللرجال عليهن درجة واما عطف
جملة النهي على الاسمية الخبرية فلان الاسمية السابقة مبالغة في الامر
بالعفو قوله ولعل الامر بها في تضاعيف آه ويمكن ان يقال الامر بها لتحفظهم
الصلوة عن المعصية في حق الازواج والاولاد لان حقوقهم كثيرة لتشق
رعايتها فيكثر ما يقع المبتلى بها في المعصية والصلوة تحفظ عن المعصية كما
قال ان الصلوة تنهى عن الفحشاء قوله او الفضلى منها من قولهم للافضل
الاوسط كذا في الكشاف وصلوة الوسطى مع الصلوة الوسطى كقولهم صلوة
الاولى والصلوة الاولى وقد بين في محله وكان شغل الاحزاب اياهم
عن صلوة العصر انهم لو جعلوا محاربتهم الى المدينة فاشتغلوا بالتحفظ عنهم
بحفر الخندق وشغلهم الحفر عن صلوة العصر وقوله ملا الله بيوتهم نارا يحتمل
ان يكون دعاء عليهم بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد ببيوتهم القبور
قوله بين صلوتي النهار والليل يحتمل ان يراد بها صلوة العشاء وصلوة
الظهر وان يراد صلوة المغرب والعشاء وصلوة الظهر والعصر والمراد
بالحد المشترك بينهما اي بين الليل والنهار اول الفجر لانه وقت جامع بين

ظلمة الليل وضوء النهار وقوله لا المتوسط بالعدد ومعناه انها فوق الفجر دون الظهر
والعصر والعشاء وللوسطى معنى على انه لم يجهر احد وارجو ان يكون حقا ملهما من الحق
وهو متوسط بين الاشتغال والمحافظة بالحوادث هو الملايم لذكر صلوة الخوف
ولا يبعد ان يراد الوسطى من التطويل المخل والتخفيف المفرط فان خير الامور اوسطها
والامر بالمحافظة وقراءة النصب على الاختصاص يعيه اذ لم تبلغنا النصب بالمدح
والاختصاص مع العاطف وما تقرر انه وصف مقطوع والله اعلم **قوله** وقوموا
لله في الصلوة انتهى الى ان لله متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن
عكرمة انهم كانوا يتكلمون في الصلوة فهو يستدعي ان يكون متعلقا بقانتين
قدم للتخصيص **قوله** او عليهم وصية الفرق بينه وبين كتب عليهم وصية
ان عليهم في هذا التقدير متعلق بالعامل وليستفاد الوجوب من كون الخبر
متعارفا في اللزوم والوجوب ويحتمل ان يقدر لهم وصية ويكون المعنى
حينئذ ان لهم مترددا كما انهم حق الوصية ويكون الحق حينئذ انه يجب على الورثة
العمل بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير يوصي
وصية فيكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية
قوله نصب موصون ان اضمرت قال المحقق التفتازاني ان الحذف
غير لازم والاظهر الخلاف يريد ان كان الحذف لازما فيكون الناصب
المحذوف او المصدر النائب عن المحذوف خلاف وجه التردد في
عدم لزوم الحذف ان قوله لازواجهم مرددة بين ان يكون معمول الفعل
المحذوف فيتعلق بالمصدر بعد حذفه كما في حمدا له وح يجب الحذف او
قيد للمصدر فيكون المصدر للنوع لا للتاكيد كما في الوجه الاول فلا يجب وقال
نصبه بتقدير يجعل اي متاع **قوله** او مصدر مؤكد كقولك هذا القول
غير ما تقول قيل ان الوصية بان يمتعن قولا يدل على انهن لا يخرجن
فكان غير اخراج تاكيدا له كانه قيل لا يخرجن غير اخراج وتعقبه المحقق
التفتازاني بان التمثيل بهذا القول غير ما تقول يشهد بانه جعل تاكيدا
لغيره لا تاكيدا لنفسه فالوجه ان الوصية بالتمتع يحتمل الاخراج وعدمه
فقوله غير اخراج اي لا يخرجن غير اخراج مصدر مؤكد لدفع احتمال
الاخراج كما ان غيره تقول لدفع ان يكون هذا القول موافقا لقول المخاطب

المخاطب هذا القول لما كان يمتنع زوج الرجل حال حيوته السكنى في بيته والنفقة
يتبادر من الوصية بتمتعهن السكنى والنفقة فغير اخراج تاكيد لنفسه على طبق ما
قيل تحقيق للمقام وتزييف للتمثيل ووجه التمثيل ان البيت لما صار ملكا
للورثة فالوصية بالتمتيع يحتمل ان يكون بمجرد النفقة وان يكون للسكنى ايضا
فالمصدر لدفع احتمال الغير فالتعويل على مقتضى التمثيل واما التقدير لا يخرجن
غير اخراج كما اتفق كلمتهم فيه فمما لا يقبله الذوق السليم اذ لم يعهد لا يضرب
زيد غير ضرب لتاكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج مصدر مؤكد بحذف
المضاف والتقدير يوصون وصية غير اخراج **قوله** او حال من ازواجهم
مؤكدة بل مقيدة فافهم **قوله** والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا
قبل ان يحتضروا اشار الى ان المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا انهم سيتوفون
قوله ثم نسخت المدة الظاهر انه نسخت المدة واثبت اربعة اشهر وعشرا
نسخ جديد وهو مذهب البعض ومذهب آخرين انه نسخت الزيادة
على اربعة اشهر وعشرا ومبنى الخلاف ان نسخ البعض هل هو نسخ الكل
وهو وان كان متقدما في التلاوة فهو متاخر في النزول دفع لما قيل انه كيف
يكون التقدم ناسخا للمتاخر ووجه التقدم في التلاوة ان التلاوة على طبق
الثابت في اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلزم
في الانزال ترتيب اللوح المحفوظ **قوله** وسقطت النفقة سورثها الربع ان لم يكن
للمتوفى ولد والثمن ان كان له ولد قيل وجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله فان كان
فلهن الثمن مما تركتم ان لهن ذلك لا غير **قوله** فان خرجن من منزل الازواج
الاولى فان خرجن من منزل الازواج او العدة وكانه حمله على هذا الحمل استعمال
كلمة ان لان الخروج عن العدة محقق يقتضي كلمة اذا وتوجيه ان على تقدير تعميم
الخروج التغليب **قوله** والله عزيز تهديد للحكام ورد لاغراضهم بعزتهم وكمال
عقلهم **قوله** اثبت المتعة للمطلقات جميعا حمل كونه مقيد الايجاب العام
راجحا وايده بايجاب ابن جبير ودفعه ترجيح لاحد قولي الشافعي على الآخر
وبيان الاحتمالات كاشف عن وجه تمسك الشافعي في تعميم الايجاب
بالقياس مع وجود النص **قوله** فانه صار مثلا في التعجب وتوجيه ضرورته
مثلا انه شبه حال من لم يره بحال من رآه في ظهور عليه للكمال اشتهاره

وانه ينبغي ان يتعجب منه كمن رآه ووجه تعدية الرؤية بالى تضمين معنى النظر سواء
كان بمعنى الابصار او بمعنى العلم اشارة الى ان العلم به لكماله بمنزلة الابصار ولا
يبعد ان يجعل الم تر خطابا للنبي ويقال انه اشارة الى ان روحه الاقدس قد
شاهد حالهم قوله والمعنى انهم ماتوا ميتة رجل واحد يريد ان قول الله كناية
عن سرعة تاثير القدرة وتمثيل له والتوجيه الاخر احفظ لحقيقة القول وتصرف
في الاسناد ويجعله مجازا عقليا قوله داوردان قرية واسط عطف بيان
لداوردان قوله ليعتبروا علة للاماتة والاحياء معا لان التيقن مما لا يمكن
بدون الاحياء وليعلموا ان الله يقدر على حفظهم في موضع الطاعون وقوله
اي الوف كثيرة اشارة الى انه جمع كثرة يرتب القول بالعشرة وتفسير الالوف
بالمتالفين يرتضيه الكشاف حيث جعله من بدع التفاسير قال المحقق التفتازاني
وجه الضعف بعده لفظا ومعنى ورواية وقوله جمع الف كعلم وقوله من قبل اسم
بني اهل داوردان وفي المعالم عن الحسن والمجاهد انه ذو الكفل المرو يتعدى بالباء
وبعلى والمعنى واحد على ما في الصحاح قوله لما بين ان الفرار من الموت غير مخلص
اسم فاعل من التخليص فهو معطوف على السابق لانه في قوة اعتبروا او على محذوف
والتقدير فاعتبروا وقاتلوا وقوله وهو من ورآء الجزاء يعني به يسوقه حيث يشاء
كما ان السائق الذي خلف الابل يسوقه حيث يشاء قوله اخرجه على صورة المغالبة
للمبالغة في تضعيف الجزاء والتحريض على العمل والتشبيه على ان العبد في العمل ينبغي
ان يكون كالمغالب مع الله قوله يقتر على بعض ويوسع على بعض الى تفسير
يقبض ويبسط على ترتيبهما كما هو مقتضى الظاهر والكشاف قدم تفسير البسط قال
المحقق التفتازاني نبه به على ان المقصود في المقام ذكر البسط وانما ذكر القبض
للمقابلة وتكميل بيان القدرة هذا وكانه اكتفى القاضي في هذا التنبيه بالاكتفاء
بما يتفرع على بيان البسط قوله اي ابعثه لنا مقدرين القتال جعل نقاتل بمعنى
نقدر القتال في التجوز في صيغة نقاتل وتجدد زمان الحال وعامله وليس
المراد انها حال مقدرة والا لفسره بقوله ابعثه لنا مقدرا قتالنا ويحتمل
ان يجعل مقدرين اسم مفعول والقتال منصوبا تشبيها بالمفعول كما في
زيد حسن الوجه بنصب الوجه فيكون حالا مقدرة ويجوز ان يكون نقاتل
صفة ويكون التكلم تغليبا اي نقاتل معه ونحن قوله فادخل هل على فعل

فعل التوقع مستفهما عما هو المتوقع عنده تقريرا وتثبيتا ظاهر الكلام ان الاستفهام
عن توقعه لكن توقعه مجبر والتلفظ بفعل الرجاء يتحقق ويثبت فلا معنى للاستفهام
عنه للتقرير والتثبيت فيحمل لذلك الاستفهام عن المتوقع اقتداء بالكشاف
لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان الاستفهام للتقرير وانما يكون بايلاء
المقرر الهمزة فالوجه ان يجعل الاستفهام لتقرير توقعه بمعنى ان توقعه هل
هو في محله وعلى ما ينبغي فكانه قال هل ارجو رجاء لا يخيب وعقب التقرير
بالتثبيت تعيينا للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار ايضا بل قال
المحقق التفتازاني هو الشايع قوله اي غرض لنا في ترك القتال يريد ان حرف
الجر محذوف في ان فان ما سوال عن الغرض فالتقدير اي غرض ثبت لنا
في ان لا نقاتل ولو جعل ما عبارة عن الداعي يجوز المحذوف الداعي اي ما
داع لنا الى ان لا نقاتل والشايع ما لنا لا نفعل بدون ان ويوجه الجملة بانها
حال فالمطابق للشايع جعل ان لا نقاتل حالا بتاويله بغير مقاتلين في سبيل الله
قوله من العمالقة العمالقة والعماليق فرق تفرقوا في البلاد من ولد عمليق
كقنديل او قرطاس ابن لاوذ بن ارم بن سام وفلسطين بكسر الفاء وقد
تفتح كورة بالشام تقول في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء او تلزمها
الياء في كل حال كل ذلك من القاموس واذا لزم الياء يجري الاعراب
على النون وفلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين قوله وعيد لهم على
ظلمهم او تقديرا يعلم الله بما اوحى على نبيه حيث قال هل عسيتم قوله طالوت
علم عبري كداود وجعله فعلوتا من الطول تعسف وجه التعسف انه اسم
من اسماء غير العرب ويبعد ان يكون من لغة العرب واجمعوا على انه يمنعه
منع الصرف اذ لو كان عربيا لم يكن فيه الا العلمية حتى ان الكشاف ذكر في
توجيهه ما هو في غاية البعد ولذا لم يلتفت اليه القاضي وهو ان القول يحتمل ان
يكون مبنيا على انه عبري يوافق العربي فهو ماخوذ من الطول العبري الموافق
للعربي ولكن ذكر نافي الفوائد في النحو انه يحتمل ان يكون معدولا من الطويل عدلا
تقديريا كعمر غايته ان يكون اوزان العدل اكثر مما ضبط قوله من اين يكون له
ذلك وكيف يكون له ذلك ولعل الاستفهام للتعجب لئلا يلزم ان يكونوا
مكذبين لمن صدقوا برسالته ولا يأباه قوله وانما قالوا ذلك لانه بيان

لمنشأ تعجبهم ولا قول النبي ان الله اصطفاه عليكم الاية لانه لازالة تعجبهم وبيان
انه ليس محلا للتعجب والاستبعاد قوله ورابعا بانه آية الظاهر وخامسا بانه عليم
قوله وقال نبيهم لهم لما طلبوا منه حجة لعلمهم طلبوا منه حجة لتطمئن قلوبهم والا فالنبي
مصدق لا يطلب منه الحجة على صدق اخباره بعد قبول نبوته وح معنى فيه اى
في اتيانه سكينة من ربكم تحصيل الاطمينان الذى قصدوه بطلب الحجة ويمكن
ان يجعل قوله ذلك لتعيين وقت ملكه لما طلبوا منه التعيين بحملهم قوله ان الله
قد بعث لكم طالوت ملكا على المبالغة في قرب وقت بعثه قوله لقلة نحو سلس
اى ما فاؤه ولامه من جنس واحد قوله ومن قراء بالهاء فلعله ابدله منه
رجح كون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء بدلا من التاء وخالف فيه الكشاف
حيث رجح كونه فاعولا ووجه غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس قد
ارتفع وقلب غير تاء التانيث بالهاء ضعيف وليس معه الا رعاية المناسبة
الاشتقاقية والامر فيه هين فيكفى لغة التابوت غير مشتق قوله والسكينة
ما فيه من العلم والاخلاص كان على القايل ان يبقى قوله وبقية مما ترك آل موسى
وآل هارون تحمله الملايكة وكانه لم يتعرض له لانه جعله عطفا على التابوت فهو
على هذا التوجيه ايضا ما فسره به وذلك ان تحمل البقية على العلم والاخلاص ه
والسكينة على الوقار والتمكن ويكون معنى حمل الملايكة قلبه انهم
يحفظونه من وساوس الشياطين قوله رضاض الالواح وهو ما سحق
وتنسف منه فعال بمعنى مفعول من رضه بمعنى دقه وكسره وفرقه و
قوله لانفسهم ابناعه اشارة الى ان الآل حينئذ محمول على الاتباع دون
الاولاد وهو احد معنييه وقوله وقيل كان بعده اى بعد موسى لا بعد نزول
الملايكة قوله وكان الوقت قيظا هو كالغيض شدة الحر والتقدير كان الوقت
وقت قيظ قوله معاملكم معاملة المختبر بما اقرحه في الكشاف من النهر و
سوق الآية انه مبتليهم بالنهر لما ادعوا انهم يقاتلون في سبيل الله فانهم لما
لم يصبروا عن النهر فكيف يصبرون على شدايد الحرب وقد ظهر من قولهم
وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا انهم ليسوا
بصادقين في القتال في سبيل الله فان المقاتل في سبيل الله ليس نظره
على دياره وابنائه ومن نظره على دياره وابنائه فنفسه احب من الديار

من الديار والابناء فكيف يؤثر القتال على نفسه قوله فليس من اشياعي او ليس
بمتحد معي بمعنى الكلام اما على حذف المضاف او بدونه وانما قدم حذف
المضاف لانه ليس الا تكلفا في اللفظ بخلاف الثاني فانه عبارة عن نفي
البعضية المكنى به عن نفي الاتصال اذ ليس ليس منى بمعنى ليس متحدا معى
لان من التبعيضية لا تفيد الاتحاد وجعل من بيانية في تقدير ليس شيئا منى
على ان يجعل منى بيان الشيء المبهم بعيد لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح
الكشاف من كون من تبعيضية قوله ماكولا او مشروبا او غيرهما ولذا عطف
في قوله فان شئت حرمت النساء سواكم وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا
البرد والذي هو النوم على النقاخ الذي هو الماء العذب قوله استثناء من
قوله فمن شرب لا من قوله ومن لم يطعمه فانه منى لان المقصود رخصة الاغتراف
لا المنع ولا الضم في المنع مع قوله فمن شرب منه فليس منى وقوله وانما قدمت
دفع لقصور الفصل بينه وبين جملته وهو انه ليس الفصل الا صورة فان موقعه
بالعبد المستثنى وانما قدم لنكتة والواقع في غير موقعه لنكتة واقع موقعه حقيقة
وفي حكم انه في موقعه قوله وتعميم الاول ليتصل الاستثناء اى ليصير متصلا
ولا ضرورة لترك الحقيقة ههنا بل هذا الاستثناء داع الى حمله على الحقيقة لان
دخول المغترف في القليل مبهم لانه من جند المقاتل وقوله او افرطوا اشارة
الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا في القليل على تقدير جعل
الثاني كالاول مصروفا عن الحقيقة ومحمولا على شرب الماء مطلقا بالكرع او الاغتراف
والتوجيه حمل الشرب على الافراط فيه ولا مزية له على التوجيه الاول لانه ايضا
خالف الاول في حمله على الافراط مع ان الاول محمول على اصل الشرب
ليتصل الاستثناء قوله يتيقنوا يريد ان الظن بمعنى اليقين وكان نكتة
التعبير بالظن عن اليقين التنبيه على ان العباد لا يستوفون ما يستحقه
الرب من العبادة حتى يتصور يقينهم في صورة الظن ولو اريد بملاقاة
الله ملاقات ثوابه يصح ابقاء الظن على ظاهره لان العبد ليس له الا
رجاء الثواب واما ارادة ملاقات الله عما قريب بناء على
استشهادهم فيقتضي ابقاء الظن على ظاهره لانه لا يمكن اليقين بموتهم
عن قريب ففي قوله او علموا انهم يستشهدون نظر والمتخلون المنقطعون.

والاختزال الانقطاع يقال اختزله اى اقتطعه قوله ومن مبينة او مزيدة الوجه
هو الثاني وفي الاول تكلف حذف المميز بلا داع وكانه جعل من مبينة على تقدير
جعل كم استفهامية لانكار الرضى زيادة من في مميز كم الاستفهامية فنقول
ثم جعل كم استفهامية تكلف قوله والله مع الصابرين بالنصر والاثابة الاوجه
ان الله مع الصابرين لا يفارق قلوبهم وهم في ذكره وفيه التنبيه على
ان ذكر الله تعالى نظير الصبر على العبادة فمن اراد فضيلة الصبر فليلزم ان يجد
الله معه ولا يغفل عنه قوله ثم زوجه طالوت بنته اى بنت جالوت كذا ذكره
المحقق التفتازاني وفسر قول الكشاف وروى انه حسده واراد قتله بانه حسد
طالوت داود على الزوجة قوله وعلمه مما يشاء الظاهر ان المراد علمه الله
بعض ما يشاء الله ولا يظهر حينئذ معنى التبعيض لانه يحصل جميع ما يشاء لا محالة
وتاويله بانه علم بعض ما يشاء تعليمه لعباده بعيد عن السوق والظاهر ان
المراد ما يشاء تعليمه اياه وكان المراد علمه الله بعض ما يشاء داود وداى عطاه
بعض ما يسال العلم به قوله فانه خص بالدعوة العامة للثقلين والا فدعوة
نوح ايضا كانت عامة لاهل زمانه وقال الكشاف في المجج المتكاثرة ايضا
ارتقت الى الف او اكثر ونحن نقول منها القرآن الذى كل مقدار اقصر سورة منه
معجزة مستقلة فبحساب توقف تعدد معجزاتها والايات المتعاقبة منها في
الدهر كرامات اولياء امته فانها في زمرة معجزة النبي وقد فاته اعظم ما ترجح به
وهو انه ناسخ اديانهم ولا نسخ لدينه قوله وجعل معجزاته سبب تفضيله ظاهره انه
جعله سبب تفضيله على جميع من عداه من الانبياء وهو ظاهر الفساد ويجب تاويله
بانه جعله سبب تفضيله في الجملة ولقصر قوله لم يستجمعها غيره بانه لم يستجمعها
جميع اغياره قوله ولو شاء الله هدى الناس جميعا ما اقتتل قدر مفعول
المشية غير ما تضمنه الجزاء والمشهور في كتب المعاني ان المفعول المحذوف
لفعل المشية العينة الجزاء كما في لو شاء الله لهداكم فانه في تقدير لو شاء الله
هدايتكم حذف لافادة الجزاء وهو لهداكم اياه فالظاهر ولو شاء الله عدم
الاقتتال ما اقتتلوا وكانه لم يرض بان يجعل عدم الشيء مرادا اذ لا يطلب
تحقيق العدم ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وفي الاية دليل
على انه شاء الاقتتال فالشر بمشيته كالخير والاصلح لا يجب عليه قوله وانه

وانه يجوز تفضيل بعضهم على بعض لا خفاء في ولالة الاية على جواز تفضيل بعضهم
على بعض كما انه لا خفاء في انه لا دلالة لها على ان التفضيل ينبغي ان يكون بقاطع
نعم قوله ولكن بقاطع نظم وما ذكره لا يثبت دلالة الاية ولا يثبت ايضا
ان التفضيل يجب ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق بالاصول
معناه انه لا يكفي الظن في سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس تفضيل
بعضهم على بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية
الظن لا يدل على عدم جواز التفضيل بالظن وكون المفضل بالظن آثما قوله
انفقوا مما رزقناكم ما اوجبت عليكم انفاقه كلامه يدل على ان مفعول انفقوا
ما وجب انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب والتقدير انفقوا شيئا
مما رزقناكم فبالامر صار الشيء واجبا الا انه مجمل بينه الشارع قدرا ومحلا
ومصرفا فاحسن التامل اقول اخبر خير من سوى الانبياء سيد الاى آية
الكرسى قوله مبتداء وخبر وربط الجملة اما الكون هو ضميرا راجعا الى المبتدأ
واما لكونه من اسمائه تعالى بحيث يفهم منه ذاته تعالى من غير سبق ذكره فالربط
بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر قوله وللنحاة خلاف في انه هل للضمير لا خبر
كتب الزمخشرى في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز وبالغ في الاستغناء
عن الخبر وما رانا احدا الا وهو في تعقله تحير وقد هدانا الله الى ذلك الخبر
فنقول لك قس لا اله الا هو الى قولنا انما الاله هو نظير لك انك كما لا تحتاج
في انما الاله هو الى خبر لا تحتاج فيه اذ المعنى واحد فاصل لا اله الا هو هو الاله
فلما دخل لا والا قدم الخبر المبتداء وانقلب المسند والمسند اليه ولا يبعد
ان تقتصر بهذا القدر لمن يليق بخطابنا قوله شئ في الوجود او يصح ان يوجد
الاولى موجود او ممكن تعليلا للتقدير واورد على الاول انه يجعل الكلمة
قاصرة من نفي امكان اله غيره وعلى الثاني انه يجعلها قاصرة عن اثبات
الوجود له تعالى ويمكن دفع الاول بانه اذ انتفى وجود جميع من هو غيره لزم نفي
امكانه اذ من عدم في زمان لا يمكن الوهيته ودفع الثاني بان نفي امكان
غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لعالم الامكان من موجد ويحتمل ان يؤخذ شئ
في الوجود وصفة خبر ويكون الخلاف المشار اليه ان الخبر قولنا في الوجود
او قولنا يصح ان يوجد قوله الذى يصح ان يعلم ويقدر واعترض عليه المحقق

التفتازاني بانه لا يصدق على الحيوانات العجم ويمكن دفعه بان عدم صحة
العلم في الحيوان مم لم لا يجوز ان يكون عدم العلم فيه لمانع وفسر الكشاف الحي
بالباقي الذي لا سبيل للفناء عليه وجعل هذا التفسير اصطلاح المتكلمين فنسبه
على القاضي انه لا يصح تفسير القرآن باصطلاح المتكلمين الا ان يقال خالفه القاضي
وجعل تفسير المتكلمين للحي تحقيقا للغة بعد ان اطلق الحي على الله تعالى قوله وكل ما
يصح له فهو واجب اه دفع لما يتوهم من تعريف الحي بما يصح ان يعلم ويقدر
من امكان زوال العلم والقدرة عنه وبه ينقطن الوجه لصحة تقدير يصح ان لو جعل
في قوله لا اله الا هو قوله قال ابن الرقاع وسنان آه قوله وسنان صفة
احور في البيت السابق ٥ وهو كانها بين النساء اعارها ٥ عينيه احور من
جاذر جاسم ٥ الجاسم قرية بالشام وجاذر كمساجد جمع جوذر وهو
ولد البقر الوحشي واقصده النعاس اي ادركه فرنقت اي وقفت
قاصدة النزول يقال رنق الطائر اذا ضم جناحيه ووقف في الهواء يريد
النزول قوله وتقديم السنة آه يمكن ان يكون تقديم السنة على القياس
وهو الترقي من الادنى الى الاعلى لان عدم الاخذ من النوم مع قوته اعلى
من عدم اخذ السنة الضعيفة ففي ترتيبها الترقي من الادنى الى الاعلى قوله
وتاكيد لكونه حيا قيوما جعله الكشاف تاكيدا للقيوم فانه بمعنى دائم القيام
ودوام القيام يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه يستلزم عدم القيام
ولم يجعله تاكيدا للحي مع انه فسره بمن لا سبيل للفناء اليه تنبيه على غفلته
واما كونه تاكيدا للحي على تفسيره بمن يصح ان يعلم ويقدر فغير ظاهر الا ان
يقال قد ذكر ان كل ما يصح له فهو واجب لا يزول فاطلاق الحي عليه في قوة
وصفه بالعلم والقدرة الواجبتين وفي نفي النوم والسنة عنه تاكيد القيومية
كمال تفسير للقيام بامر الدين وغيره عن النوم وكمال التوبيخ للنائم القائم بامر
فان النوم حايل بين النايم ومقصوده ولانه اذا كان النوم منافيا القيومية
والوجود في نهاية الكمال نفى الوجود والقاصر كيف الحال قوله ولذلك ترك
العاطف فيه فيه مسامحة لان ترك العاطف فيه لذلك وفي الجملة التي بعده
ليس لذلك بل لمثل ذلك فافهم قوله فهو ابلغ من قوله الظاهر من قولنا لانه
ما ذكره ليس قوله تعالى فتامل ووجه الابلغية انه يلزم حينئذ كون السموات

السموات والارض بطريق البرهان ولكن ارادة الجزئية والظرفية بقوله فيهما
جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان ما سواه متحيز لا تجرد له والا لكان
بيان ما لكنه به قاصرا الا ان الاهم بيان ما لكنه للمتحيزات قوله بيان لكبرياء
شانه وكمال قدرته على علو كانه بعد اثبات ما لكنه لما في السموات وما في
الارض والمناصبة بتعدد المفعولين يقال ناصبه الشر اظهره له كذا في القاموس
قوله او ما بعد ركونه ولعل الاظهر وان خفي الى الآن ما ياخذونه وما يتركونه
فان النبذ وراء الظهر يستعمل في الاعراض وفيه كمال التحريض على الخيرية
والتحذير عن الشر قوله والضمير لما في السموات والارض لان فيهما العقلاء
يحتمل انه اراد ان الضمير راجع الى ما تضمنه ما في السموات والارض من
العقلاء واراد انه راجع الى الجميع تغليبا والعلم بما قبلهم وما بعدهم كناية عن
كمال العلم بهم والا فلا ينتظم اذ المقصود بيان العلم بهم كما ينبغي قوله ولا
يحيطون بشيء من علمه اي من معلوماته وانما قيده بقوله من علمه مع انه لا شيء
الا انه معلومه تنبيها على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان يراد تعلمه العلم
المختص به وهو علم الغيب اي لا يحيطون بغيب الا بما شاء وانما قال ولا يحيطون
بشيء من علمه ولم يقل ولا يعلمون شيئا من علمه الا بما شاء تنبيها على ان
الاتيان للعلم الكامل الذي لا يسع العالم اخراج المعلوم من يده والظاهر ان
مفعول بما شاء الاحاطة وكانه اراد بقوله يعلموا العلم التام قوله وقيل جسم
بين يدي العرش الوجه ما تقدم لانه لو كان المراد به الجسم المحيط
بالسموات لما حسن ان يقال ولا يؤده حفظهما لانه اعظم من السموات
والارض قوله ولذلك سمي كرسيا لكونه بمنزلة كرسي يوضع بين
يدي عرش الملك قوله اذ اخذ من مضجعه في الكشاف اخذ مضجعه قوله
المتعال عن الانداد والاشباه الانسب بما سبق ذكره المتعال عما يدركه
الوهم كما ان الانسب بما سبق ذكره بعد تفسير العظيم بالمتعالي عما يحيط
فهم قوله اذ الاكراه في الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى فيه خيرا وامر الدين
قد تبين وظهر خيره على كل عاقل فهو راغب اليه بفطرته وانما يكرهه
على مخالفته الغي والناشي من شهوات النفس فقوله قد تبين الرشد
من الغي مؤكد لانتفاء الاكراه وفي الكشاف ان الله تعالى لم يلجئ العباد

الى الذين وانما بنى امره على الاخبار وفي الوجه الاول انتظام قد تبين
الرشد من الغي بسابقه اظهر **قوله** وهو اما عام مخصوص بقوله جاهد الكفار لا موجب
للنسخ لانه يجوز ان يكون الامر بالجهاد لكسر شوكتهم لا للاكراه فيهم في الدين **قوله**
فعلوت اي في الاصل من الطغيان للمبالغة كالجبروت والملكوت
قلبت عينه ولامه قلبا مكانيا فصار وزنه الحالي فلعوتا قال الجوهري
يجيء واحدا وجمعا مثال الواحد يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد
امروا ان يكفروا به وفي قوله بالشيطان او بالاصنام اشارة الى انه
يجيء واحدا وجمعا **قوله** والله سميع بالاقوال عليم بالنيات فيه دلالة على
ان لا بد في الاسلام من الاعتقاد والاقرار **قوله** والمراد به من اراد ايمانه
والاظهر ان يجيء امنوا على ظاهره ويجيء المراد بالظلمات ظلمات الشبه
والوسواس المعترية له في الدين وبالنور اتضاح الامر والنجاة عن الشبهة
ويكون قوله الله ولي الذين آمنوا موكدا ومحققا لقوله لا انفصام لها **قوله**
والذين كفروا عديل لقوله ومن يكفر بالطاغوت **قوله** ولعل عدم مقابلته
بوعد المؤمنين تعظيم لشأنهم اي شأن المومنين ووجه التعظيم انهم اعلى
من ان يذكروا في مقابلة الذين كفروا وان امرهم لجلائه مستغن عن البيان
ونحن نقول ترك وعد المومنين في هذا المقام مع انه داب الكلام القديم لانه
تضمن كل ما يتصور من الوعد قوله والله ولي الذين امنوا **قوله** تعجيب من
محاجة نمروذ وحماقته نمروذ بالضم والذال المعجمة اقول والله اعلم هذه
الآية تنوير لما سبق من كون الله ولي الذين آمنوا حيث هدى ابرهيم
الى تبكيت نمروذ ومن كون الشياطين اولياء الذين كفروا واخراجهم
من النور الى الظلمات حيث اخرجوا نمروذ من نور دلالة ابرهيم
وحجته الباهرة الى ظلمات الشبه حتى بهت فالتعجب من اخراج ابرهيم
من الظلمات الى النور ومن اخراج الشياطين نمروذ الى الظلمات من النور
قوله وهو حجة على من منع ايتاء الله الملك الكافر من المعتزلة لا يخفى ان
ايتاء الملك كالاقدار والتمكين فلا وجه لمنعه بناء على ان ايتاء الملك له
قبيح ولا يجوز منه القبيح وفي قوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه
فرقتان بعضهم لا يمنع ايتاء الملك ويجعله كتسليط ابليس على عباده ابتلاء

ابتلاء وامتحانا لعباده **قوله** ظرف لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع
قال انا احيي واميت الا ان يجعل استئنافا جواب سؤال والاحسن ان
يجعل ظرفا لقوله انا احيي واميت ويقدر السؤال قبل اذ قال ابرهيم كانه
قيل كيف حاج ابرهيم فاجيب بقوله اذ قال ابرهيم ولا يخفى ان قوله
الم تر لكونه منبئا عن الظهور على المخاطب بحيث كانه مرئي لا يلائم تقدير
السؤال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا من ان اتاه على الوجه
الثاني ولم يجعله ظرفا لانه لا ينصب العامل ظرفين من جنس واحد والتحقيق
انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد بالاول فيقال سكنت في البلد
في المحلة الفلانية وقيل هو بدل اشتمال ولا وجه له لانه اما عين الوقت السابق
فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض **قوله** انا احيي واميت بالعفو والقتل
وكانه جراءة الكافر على هذا القول انه سمع ان الموت بقبض ملك الموت
الميت فجعله بمنزلة امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة امر الله تعالى
وكانه اعرض ابرهيم عليه السلام عن اتمام هذا الدليل لهذه المشاغبة
قوله اعرض ابراهيم عن الاعتراض على معارضته الفاسدة قصد به تبرئة
ساحة ابراهيم عن الانفحام في اتمامه دليله الاول كيف وكل واحد يقدر
ان يقول في مقابلة ما ذكره نمروذ ان هذا الذي ذكرت ليس احياء
ولا اماتة على ما قيل وان يقول العفو الضالين ليس منك بل من خليقة الله
فيك كالقتل فالاحياء والاماتة من الله تعالى ثم بالغ في التبرئة فقال
ليس هذه الامور ادلة بل امثلة لقدرته والعدول عن الاول الى الثاني
تبديل مثال بما هو اوضح ونحن نقول قد اشار الله تع بقوله فبهت
الذين كفر الى ان غرض ابراهيم في تغيير الدليل جعل الكافر مبهوتا ولم يكن
عدوله للعجز وظهور فساد الدليل ولم يقل نمروذ اني آتي بالشمس من
المشرق لانه استحيى من الحاضرين العالمين بانها كانت الشمس تاتي
قبل وجوده بهذا دهور متتابعة وفي الآية دليل على جواز انتقال
المجادل عن دليل الى اخر قبل اتمامه على الخصم على ما قال في الكشاف
وما قاله المحقق التفتازاني من انك ان اردت الانتقال ايراد
دليل بعد دليل فلا حاجة له الى دليل لان ايراد الادلة الكثيرة على

الدعوى اشهر من ان ينبه على احد وان اردت قبل اتمامه فلا دليل
في الاية لان الدليل الاول كان واضح الصحة فلذا لم يشتغل بضعيف
لانه اراد الثاني ولم ينبه على الخصم المكابر واشتغل بدليل اخر فظهر انه
يصح الانتقال من دليل الى اخر لاثبات الدعوى ولا وصمة فيه **قوله** وقرئ
فبهت كنصر وقرا ابو حيوة على ما في الكشاف بهت كقرب وفي
القاموس انه جاء مثله العين والبهت الانقطاع والحيرة فعلى هذا
بهت لازم والذي كفر فاعله على وفق قراءة ابو حيوة اذ الماضي المضموم
العين لا يكون الا لازما وانما جعله القاضي متعديا على وفق الكشاف وجعل
فاعله ضمير ابراهيم وقوله الذين كفروا مفعوله في الصحاح بهته اخذه
بغتة **قوله** تقديره اورايت مثل الذي حذف لدلالة الم عليه لم يجعله
عطفا على الذي حاج ليستغني عن تقدير ارايت لامتناع دخول الى على
الكاف اسمية كانت او حرفية كذا ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه
نوع معنوي ايضا اذ الم تر الى الذي حاج ابراهيم معناه انظر الى صنعه
فتعجب ومعنى ارايت مثل الذي مر انه لا مثل له للغرابة وبهذا
يفاد كونه عجيبا ولو جعلت التقدير الم تر الى مثله يجوز المعنى انظر الى
صنع مثله وتعجب ولا صحة له اذ لا صنع لمثله وكان القاضي لم يتفطن لهذا
التفاوت الذي بين طريقي التعجب فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف ههنا
لكن الحكم بزيادة الكاف على تقدير عطفه على الذي حاج يشعر بانه تفطن
لذلك فبين الكلامين تناف والضا ما ذكره من نكتة التشبيه فيه تامل
اذ ليس المشبه به منكر الاحياء او الجاهل بكيفيته مطلقا حتى يؤتى بالكاف
اشعارا بالكثرة بل منكرا فعل الله له هذا الامر العجيب وهو في غاية الندرة و
اقل من مدعي الالوهية ثم الظاهر من الكاف في مقام المفعولية انه اسم فجعلها
حرف التشبيه بعيدة **قوله** كانه قيل الم تر كالذي حاج او كالذي مر وفي
الكشاف في هذا التوجيه ارايت كالذي حاج او كالذي مر وهو الظاهر
لان المقام مع المثل يقتضي انكار الرؤية لغرابته لا انكار عدم الرؤية **قوله** او
ان كنت تحيي فاحيي لا حاجة الى كثرة التقدير بل يكفي تقدير او احيي عطفا
على امات وقوله وهو عزير بن شرحيا متعلق بالاية لا بقوله كاحياء الله

الله الذي مر كما توهمه العبارة عن عزيز امن بني اسرائيل وخراب
بيت المقدس في زمان بني اسرائيل **قوله** ويؤيده نظمه مع نمرود فيه انه يؤيد
انه ابتهم لو لم يكن من تتمة معارضة ابراهيم وقد يقال يؤيد كونه عزيزا انه
يكون مثالا للاخراج من الظلمات الى النور كما ان نمرود مثال للاخراج من
النور الى الظلمات فيكون الاتيان مثالين لما سبق من حال المؤمنين
والكافرين ويتجه عليه ان المناسب ح العطف بالواو لا باو وكذلك ان
تقول لم يجعله مع نمرود في ذلك بل مع ابراهيم حيث اراد كابراهيم
ان يعاين احياء الموتى ليزداد بصيرة كما طلبه ابراهيم والقرى
كالرمي الجمع **قوله** بمعنى متى اثبت القاموس اني بمعنى متى
قوله فالبثه ميتا مائة عام آه يريد دفع ان الاماتة في ساعة فكيف تستوفي
مائة عام **قوله** وقيل ملك او نبي والضمير في قال لله اسند اليه لانه قال
الملك بامره فالاسناد الى السبب **قوله** وساغ ان يكلمه الله وان كان
كافرا لانه امن بعد البعث او شارف لم يجزم بايمانه كما جزم الكشاف
لان الظاهر انه امن بعد التبيين وتوجيه التكلم مع الكافر انما يحتاج اليه على
مذهب الاعتزال والا فيفعل الله ما يشاء **قوله** وقيل انه مات ضحى
وبعث آه هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلان او بمعنى بل من
خواص عطف الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبثت بعض يوم واما معنى
فلانه لما مات ضحى ينبغي ان يقول من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج الى
جعل بعض يوم الى رؤيته بقية من الشمس **قوله** واشتقاقه من السنة والهاء
اصلية وذكر في القاموس التسنه بمعنى فساد الخبز والشراب ولذا
قدر لام السنة واوا كان اصله سنوة كطلحة واذا اقدرها هاء فهو ليفيه
سنهة كجبهة على ما في الصحاح وجعله من السنة المعتلة انما يصح لو جاء في
كلام العرب تسنى الطعام بمعنى افسد ونحن لم نجده في كتب اللغة
وكذا حال التسنن قال المحقق التفتازاني لم يوجد في معناه الا الحماء
المسنون اي المتغير المنتن **قوله** او انظر اليه سالما ويؤيده انه لم يقل
وانظر الى عظامه ويؤيد الاول انه لم يصفه بانه لم يتغير كما وصف الطعام **قوله**
والاول ادل على الحال اي على الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص

وهو في هذا المقام اظهار القدرة حيث حفظ له الطعام الذي هو في معرض
الفساد وبلا مكث مع انه تفرق عظام الحمار الذي هو ابعد من الفساد او على
حاله من لبثه مائة عام ووجه الاوفقية لما بعده ان الظاهر ان النظر الى العظام
هو النظر الى ما كان معه كالنظر الاول **قوله** اي وفعلنا ذلك عطف على
قال ففيه التفات والاولى ان التقدير فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك
آية للناس **قوله** كيف ننشرها كيف نحييها يعني اريد بالانشار الاحياء
اللازم له واشار بقوله او نرفع انه يحتمل ان يراد به حقيقته في الصحاح
انشاز عظام الميت رفعها الى مواضعها وتركيب بعضها مع بعض ولا
يخفى ان المعنى المجازي انسب بالمقام فلذا قدمه وفي القاموس
النشز احياء الميت كالنشوز والانشاز **قوله** تقديره فلما تبين له ان الله
على كل شيء قدير وفيه دليل على مذهب البصريين حيث اعمل الثاني
اذ لو كان العمل للاول لزم حذف المفعول في الثاني وهو غير المختار وبعيد
في نظم القرآن غير الاختيار وقوله فحذف الاول معناه فاسقط الاول ووضع
الضمير موضعه لدلالة الثاني عليه وقوله او ما قبله عطف على ما بعده اي بغيره
ما قبله اي فلما تبين له ما اشكل عليه والاولى فلما تبين له احياء الموتى
لانه السابق بعينه ولم يسبق بعنوان ما اشكل عليه شيء والاظهر انه
لما تبين له ما ذكر من احياء الموتى وعدم تسنه طعامه بانه عام والاظهر
حمل اعلم على الاستمرار لان موجب هذا العلم يستلزم تابده **قوله**
وانه لامر مخاطبه على صيغة اسم الفاعل او هو لنفسه منصب لنفسه والمقدر
وهو بامر لنفسه او برفعه تاكيدا **قوله** قال له ان احياء العزير برد الروح هذا
انما يصح لو كان مراد ابراهيم بقوله ربي يحيي ويميت انه يرد الروح
الى البدن والظاهر انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت والا لقال
يميت ويحيي **قوله** قال له ذلك وقد علم آه اقول والله تعالى اعلم قال
ذلك ليعلم الناس ان من يذكر ما ينبئ عن الشك في امر الدين
يجب عليه ان يكشف عن باطن امره حذرا ثم يذكر ذلك او ليعلم ان
السامع ينبغي ان يستكشف باطن امره لئلا يسبق في حقه او يقع تردد
في الاحتمالات على نطقه سوء **قوله** ولكن سالته لازيد بصيرة اشارة

اشارة الى ان المراد مزيد الاطمينان لانه لا محالة قلبه مطمئن بالايمان ولا
يبعد ان يحمل اطمينان القلب على دفع اضطرابه في شوق معرفة كيفية الاحياء
فائدة معرفة السامعين غرضه ان لا يظنوا به ظن سوء او ان يعرفوا ان طلب
مزيد الاطمينان منهم كطلب الايمان وفي قوله رب كان اشارة الى ان الطلب
لتربيه لا لانكار فيه **قوله** فخذ اي اذا كنت مؤمنا فخذ فرتع ذلك على ايمانه
تنبيها على ان خارق العادة يجري على يد من لم يؤمن بالبعد **قوله**
قيل طاو وسالوا ايد ان المراد باربعة من الطير كانت تلك الاربعة
فبعيد عن النظم والمستفاد منه التخيير في اخذ اي اربعة شاءها ولو اريد انه
اخذ تلك الاربعة فما ذكره من الايماء بعيد لانه لو كان مامورا بتلك ه
الاربعة لكان فيه ايماء واما في الامر باخذ الاربع ايا كانت فلا ايماء ولكنه
لو تم لكفى وجها لتخصيص الطير بالاخذ وكانه اراد بيان وجه تخصيص
لاهل الظاهر والاول وجه لاهل الرمز ويمكن ان يقال وجه تخصيصه ان
فيه مزيد اجزاء من الريش ففي احيائها مزيد ظهور القدرة وخسته ه
نفس العذاب لانه حريص في تناول النجاسات وبعد امله لانه
يبعد في الارض لطلب جيفة ووسم الحمام بالترفع والمسارعة الى الهوى
غير ظاهر وكانه اراد بقوله الموسوم بهما الموسوم بمثلهما من الترفع في الهواء
والمسارعة الى الهوى وكون الطير اقرب الى الانسان لانه يسرع الى
مقاصده كالانسان واجمع لخواص الحيوان لانه يشارك الحيوانات في
احوالها ويزيد عليها بالطيران **قوله** لئلا يلتبس عليك بعد الاحياء هل هو
الذي احيي او آخر والاظهر ان التامل فيها ليعرف انه هل احيي كما كان
بلا تفاوت وبلا فوت خصوصية ما **قوله** ولكن اطراف الرماح تصوبها
فاوله • وما صيد الاعناق منهم جبلة • وقيل • ولا تقبل الاحياء من حب خندف
يعني امالة الاعناق الى قوم خندف واطاعتهم لهذه القبيلة ليست
لحبهم بل لغلبتهم على الناس وكثرة شجعانهم **قوله** وفرع يصير الجيد وحف
كانه • على الليث قنوان الكروم الدوالح • يريد ان فرع المحبوبة يميل
جيدها لثقلها كما اشار اليه بوصفه وحف على زنة فلس بمعنى كثير
كانه على الليث بجيد طرف العنق قنوان جمع كعلو وهو العنقود والقنوان

الدوالح المثقلات بالحمل قوله ثم جزيهن وفرق اجزائهن على الجبال التي
بحضرتك كانه اختلج في قلب ابراهيم طلب معونة قدرته على جميع اجزاء
الموتى مع تفرقها جدا او اختلاطها قوله ثم اجعل التراخي المستفاد من ثم باعتبار
ان بين الجعل والامالة فعلا آخر وهو التجزية لكن الاولى ان يقدر فجزيهن
لانه لا تراخي بين الامالة والتجزية الا ان يقال قدر ثم جزيهن اشارة الى
طول زمان التامل في الاربعة قوله قل لهن تعالين باذن الله لا دليل
على تقييد الامر بالتعالي باذن الله قوله على حذف مضاف صحة التشبيه
المركب لا يتوقف على حذف مضاف لكن يزيد في حسنه فلذا اعتبره
الاولى كمثل باذر حبة على تقدير جميع مضاف وفي تمثيل الانفاق
بحبة انبتت سبع سنابل تنبيه على امور منها انها لا بد من انتظار
في ادراك الجزاء ومن حفظ السنبلات من المهلكات ومن تربيتها
بادامة الاخلاص واقامة شرائط العبودية قوله تلك المضاعفة يعني قوله
لمن يشاء تقييد لتلك المضاعفة وبيان انه ليس عاما وله توجيه آخر
في الكشاف وهو الله يضاعف ذلك الاجر المضاعف لمن يشاء
قوله الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشاء الله مضاعفة
اجره قوله نزلت في عثمان لا يظهر وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد
الرحمن والاكثر تجهيزا من الصديق في هذا الجيش وكان اصحاب التجهيز
الكثير غيرهم ايضا قوله بانهم اهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم
اذا فعلوا والاولى ان الاجر فضل من الله والعمل علامة له فلذا
لم يقصد السببية او يقال لاغناء الاجر عن افادة السببية بالفاء
قوله ومغفرة وتجاوز عن السائل المحتاج فيما ثقل المسؤول بالسؤال
والاولى ان القول المعروف عبارة عن الرد الجميل ومغفرة عبارة
عن صدقة لا يتبعها من ولا اذى قوله وانما صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها
بالصفة واما العطف على الابتداء فلا يتوقف على تخصيص المعطوف
النكرة ولا يخفى ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على تخصيص المبتدأ
بل من قبيل كوكب انقض الساعة فتأمل قوله عن انفاق بمن وبذا
الاولى اطلاق الانفاق فالمعنى والله غني عن الانفاق فلا يوصلكم في

في الانفاق بما يوصلكم لما يعود اليه وذلك غاية المبالغة في الامر بحفظ ما اوه
قوله ولا تحبطوا اجرها جعل ابطال الصدقة بمعنى ابطال اجرها ولا حاجة
اليه لان نفس الصدقة ايضا تبطل فان تحققها بكونها معتبرة عند الله
فاذا لم يبق معتبرة فقد بطلت قوله بكل واحد منهما الظاهر بواحد منهما ليعم
النهي كل ابطال فان قلت كيف يغير هذا مع العطف بالواو دون او
قلت بلاحظ الربط قبل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن
ولا تبطلوا صدقاتكم بالاذى قوله كالذي ينفق ماله رئاء الناس فيه
اشارة الى منشاء الوقوع في المن والاذى وهو كون الانفاق للرياء
لا لرضاء الله وثواب الآخرة فمن اراد التحفظ عن المن والاذى
فليتخلص عن الرياء فان قيل الذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن
بالله واليوم الآخر لم تبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر فان
اعمال الكفار محبطة قلت تشبيه ابطال صدقة المؤمن بالمن والاذى
بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم الايمان قوله اي انفاقا رياء الاولى
انفاق رياء او انفاقا رائيا قوله فمثله كمثل صفوان يعني حاله في
انفاقه حيث جرده الانفاق الذي بمنزلة الوابل من اثبات
الاجر عن ماله وابقاه عاريا لا شيء له بمنزلة حجر الملس لا ينفع
بالوابل بتجرده عن ترابه ولا يخفى في حسن تشبيه المرائي الذي في قساوة
القلب كالحجر بالصفوان قوله لا يقدرون على شيء مما كسبوا مبين
للمثل لانه يفصح عن وجه الشبه قوله كما في قوله ان الذي حانت من
الحين بمعنى الهلاك والفلج كالفوج اسم موضع وفي الكشاف توجيه
ثالث لافراد الضمير لم يلتفت اليه لكمال بعده فانه جعله راجعا الى
الذي بناء على توهم انه سبق من المراد به الجمع لكثرة تعاقب الذي
ومن قوله وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى آه هذا انما يتم
لو لم يكن متعلقا بالمشبه به كقوله فمثله الى آخره بل يجعل متعلقا
بمجموع المشبه به والظاهر الاول ونحن نقول فيه تعريض بان الضلال
من سمات الكفرة فليلتجئ الضال الى الله وليستعذ به من الكفر قوله
وتثبيتا لبعض انفسهم آه اشارة الى ان من للتبعيض في موقع المفعول

لا لان نفس من مفعول بل لانه صفة مفعول محذوف اي شيئا من انفسهم على الايمان واشار الى وجه كون التثبيت لبعض النفس بقوله فان المال اه وملخصه ان للنفس قوى بعضها مبداء بذل المال وبعضها مبداء بذل الروح فمن سخر قوة بذل المال لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه على الايمان ومن سخر قوة بذل المال وقوة بذل الروح ثبت كل نفسه على الايمان وقوله او تصديقا للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت تثبيت الاسلام والجزاء ناشيا من اصل انفسهم وهو قلوبهم وقوله وفيه تنبيه يريد ان في كلا الوجهين تنبيها على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية النفس عن البخل وحب المال اقول بل جعل الايمان راسخا في القلب متمكنا فيه ثم اقول والله اعلم لعل فيه تقسيم الانفاق قسمين قسم لطلب رضاء الله وهو الاعلى وقسم لتثبيت بعض النفس على طلب الرضاء او تثبيت النفس مبتداء من اصلها على الرضاء وذلك لمن لم يتمكن في طلب الرضاء لكن ينفق ليتمكن نفسه في طلب الرضاء وشبه الاول بجنة اصابها وابل فانه يأتي اكلها ضعفين فهو في سلك والله يضاعف لمن يشاء وشبه الثاني بجنة اصابها طل فهو في سلك حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة **قوله** فان شجرة يكون احسن منظرا اشارة الى وجه تخصيص التشبيه بشجرة الربوة ويحتمل ان يكون وجهه انه اذا كان نفقته لوجه الله يجعلها الله مشتهرة في العالم واضحة على العالمين ويكون له لسان صدق فيما بين الخلائق كما ان اشجار الربوة لا تخفى على عين بخلاف نفقة المرائي فانه لما كان غرضه الرياء لا تجلي على عين من الاعين **قوله** تحذير عن الرياء وترغيب في الاخلاص يعني ان الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه وبعمل المخلص فليجد فيه وليبزر او ان الله بصير بعملك ايها المرائي فما لك تتصدى لان يراه الناس الا يكفيك ابصاره وان الله بصير بعملك ايها المخلص فما الحاجة لك الى رؤية غيره **قوله** الهمزة للانكار يعني ما ينبغي ذلك ويجوز ان يكون للتعجب فان قلت التوبيخ والتعجب انما يصح لو كان ذلك التمني متحققا من احدهم ومن البين انه لا يتصور من احد قلت

قلت نزلهم منزلة المتمني لمعاملتهم معاملته فتعجب او وبخ عليه والتوبيخ والتعجب في الحقيقة عن كونهم بهذه المنزلة **قوله** ويجوز ان يكون المراد بالثمرات المنافع والاظهر ان يحمل الثمرات على ثمرات النخيل والاعناب اي فيهما من جميع انواع العنب والتمر وح يستغني عن التغليب ولو حمل على التغليب للتعميم الذي هو اوفق بمقام التمثيل يكون كل الثمرات ايضا محمولا على ثمراتهما على وجه التغليب فتعميم الثمرات كعمومها **قوله** كانه قيل ايود احدكم لو كانت له جنة في الكشاف ان لهم عبارتين ايود احدكم ان يكون وايود احدكم لو كانت فعومل باحدهما معاملة الآخر لاتحادهما في المعنى فان قلت ان المصدرية تدخل على الماضي كما تدخل على المضارع فليكن اصابه عطفا على يكون غايته ان تدخل ان عليه فما الحاجة الى اعتبار المعنى قلت اذا دخل على المضارع يكون للاستقبال ولا تدخل ان للاستقبال على الماضي بل ان الداخلة على الماضي مجردة عن الاستقبالية فلا يصح جعل الماضي بدخول ان فيه **قوله** عطف على اصابه او يكون باعتبار المعنى فان قلت لا تقابل بين العطف باعتبار المعنى وبين العطف على اصابه فانه باعتبار المعنى ايضا يصح ان يكون عطفا عليه قلت التقابل ليس باعتبار المعنى بل باعتبار انه يتعين ان يكون عطفا على اصابه وباعتبار المعنى يصح ان يكون عطفا على يكون وان يكون عطفا على اصابه **قوله** والمعنى هو كمثل اسم مفعول اي والمقصود تشبيه حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها كرياء وايذاء فان قلت فهذا التمثيل لمن يبطل صدقته بالمن والاذى والرياء فينبغي ان يتصل ذكره بذكره فما وجه فصله عنه بذكر المنفقين اموالهم على وجه ينبغي قلت له اتصال بهذه الطائفة ايضا فانه تحذير لهم عن ابطال عملهم بهذا او احتراق جنتهم فان قلت ما الفائدة في ذكر الاعصار وهل لم يكن الاشبه فاصابه نار فاحترقت قلت فيه من البلاغة ما فيه فان فيه مزيد تحسر لانه افناء الجنة بما لم يتوقع منه والبلاء من حيث لا يتوقع اشد والاحسن ان يكون تمثيلا لحال من يبطل عمله بما لا يدرك كونه ذنبا الا بالنظر الدقيق مما يخدع به الشيطان ابن آدم ويبرزه في معرض الخير فيكون

الآية توصية للمنفقين بكمال الحزم في اعمالهم والتجنب عن الغفلة في احوالهم
ووجه ذكر الاعصار لكونه تشبيها بالوزر الخفي في انه لا يدرك ضرره في بادي
النظر ولا يعلم الا بعد تلافيه قوله لعلكم تتفكرون اي تتفكرون في اعمالكم واحوالكم
ولا تكسبون عملا في بادي النظر وتجتنبون عن مواضع الخطر والله اعلم وقوله
اذا كان يوم القيمة ظرف للحسرة والاسف فلا يطلب جزاء فالصواب
ووجدها محبطة قوله من حلاله او جياده اقتصر الكشاف على التفسير بالجياد
قال المحقق التفتازاني لم يلتفت الى التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر
بالانفاق واذا دار الامر بين الحلال والجياد فالانفاق يحصل بانفاق
الحلال الجيد والجيد هو الوسط اذ تحته الردي وفوقه الاجود والمراد
بالحلال ما يحل انفاقه لا ما يحل اكله فانه ربما يحل الانفاق ولا يحل الاكل
كاللقطة اذا التقطه الغني وعرفها ولم يوجد صاحبه قوله اي من طيبات
ما اخرجنا من الحبوب وذلك ان نقول ان ما عبارة عن الطيبات لان
المضاف محذوف لان تخصيص كلمة ما شايع وفيه غنى عن حذف
المضاف قوله ولا تقصدوا الردي منه اي من المال كانه اراد بالردي
ما يشمل الحرام وغير الجيد وفسر ضمير منه بالمال ليشمل المكسوب
والمخرج من الارض ووجهه ان المال قد ذكر في ضمن قسميه قوله ويجوز
ان يتعلق به منه آه لم يذكر لتقديم منه معنى التخصيص كما ذكره الكشاف
حيث فسره بتخصونه للانفاق لانه حينئذ يكون النهي عن تخصيصه بالانفاق
وصدر الجملة يفيد الايجاب انفاق صرف الطيبات فيتنافران ونحن
نقول النكتة في تقديم منه المبادرة الى ذكر رابط الجملة الحالية لترتبط
اول الامر والاحسن ان يكون منه تنفقون جملة استفهامية بحذف
حرف الاستفهام اي أمنه تنفقون ولستم بآخذيه فيكون من
نظاير اتضرب زيدا وهو اخوك وفيه اشارة الى ان مقتضى الايمان ان
لا يرضى المؤمن لاخيه المؤمن ما لا يرضى لنفسه واشار بقوله اي وحالكم
انكم لا تأخذونه في حقوقكم لردائته الى انه حال لقوله تنفقون ويصح ابقاءه
على العطف قوله وقرئ تغمضوا اي على الاغماض او توجدوا مغمضين وهذه
القراءة لقتادة وقال المحقق التفتازاني لا يوجد الاغماض بهذا المعنى في اللغة

في اللغة قوله حميد بقبوله واثابته ونحن نقول حميد لا يليق به الا التحميد الجيد قوله
الوعد في الاصل شايع في الخير والشر وان غلب استعماله في الخير فاستعماله هنا
في الشر على الاصل ونحن نقول استعماله في الخير هنا والمراد انه ما يخوفكم به
هو وعد الخير لان الفقر للانفاق اجل خير قوله ويغريكم على البخل يعني
الامر هنا بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه يسلطه عليكم تسلط الحاكم الآمر
قوله مفعول اول أخر للاهتمام بالمفعول الثاني وليتصل بذكره
ذكر حكمه اي قوله ومن يؤت الحكمة قوله وما انفقتم من نفقة قليلة او
كثيرة اشار الى ان المراد بهذا البيان تأكيد العموم قوله في حق او باطل انما
عمم النفقة للحق والباطل والنذر لما هو في الطاعة والمعصية ليكون
مستجليا لقوله وما للظالمين من انصار لانه حمل الظالم على من ينفق في
باطل وينذر في معصيته ومن لا يفي بالنذر ويمنع النفقة وفسر الانصار بمن
ينصرهم من الله ومن يمنعهم من عقابه وذلك ان نفسره بمن ينصره في التمسك
بالخير يعني من يظلم على نفسه ولا يتقي وذلك لانه ناصر له اذ العبادة والتقوى
ليس الا بنصر الله وملائكته باذنه قال المحقق التفتازاني فان قلت
نفي الانصار لا يفيد نفي الناصر قلت اورد الانصار للظالمين على سبيل
التوزيع فهو في معنى نفي النصر عن كل ظالم هذا وقلت انما احتاج
اليه لجعل من زائدة وذلك ان تجعله تبعيضية اي شيئا من الانصار
قوله اي فنعم شيئا ابداؤها يريد ان هي على حذف مضاف
لتظهر ارتباطه بالشرط ولهذا قال فهو خير لكم بتذكير الضمير قوله وان تخفوها او
تؤتوها الفقراء لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء لابد ايضا منه فلا بد لتخصيص
الاخفاء باشتراطه من نكتة فكانها ان الابداء لا ينفك عن الايتاء للفقراء
لانه يظهر عليه الفقير ويمتاز عن غيره لانه يعلمه الناس بحال من يعطيه الصدقة
والسعي في مؤنة المصرف ولا بد لتخصيص الفقراء بالذكر وهو احد مصارف
الصدقات من داع والله اعلم والمستفاد من الكشاف انه حمل الفقراء
على المصارف حيث قال وتؤتوها الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع
الاخفاء ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد انكم ان تخفوها اذا تعلمون
ان آخذ الصدقات لا يضيعها في المصرف وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم

وانما ذكرهنا ابدا الفقراء تنبيها على ان الاخفاء نوض ان يصل الى المصرف
وفي مقام مخافة عدم وصوله خير وكان امير المؤمنين عثمان رضى الله عنه
لهذه الاية جعل ابداء زكوة الاموال الخفية لاصحابها **قوله** اى والله بكفر قصد
بيان مرجع الضمير لا تقدير المبتداء لانه لا داعى اليه وكان الاظهر اى ويكفر اسم
والاخفاء الا ان يقال اراد توافق المعطوف والمعطوف عليه في الاسمية
قوله على انه جملة فعلية مبتداءة اى غير مرتبطة بالشرط اما استيناف
بالواو ومعطوفة على مجموع الشرط والجزاء وانما جعلها اسمية على تقدير
العطف على ما بعد الفاء وارتكب تقدير المبتداء رعاية للتناسب بين
المعطوف والمعطوف عليه ويحتمل ان يكون فعلية معطوفة على ما بعد الفاء
وقوله والكسائى به اى بالنون مجزوما على محل الفاء وما بعده وجه الجزم
محل مجموع الفاء وما بعده الجزم وان كان ما بعدها المرفوع لعدم تاثير حرف
الشرط فيما بعدها **قوله** ترغيب في الاسرار ويحتمل ان يكون تحريضا على
التصديق بما سبق لانه بيان من هو خبير بما تعلمون ولا يخفى عليه
حالها ومراتبها في النفع والسر فكل المخبر به فهو صدق محض لا يشوبه وهم
وعقل فهو حينئذ لا يختص بقوله وان تخفوها **قوله** فهو لانفسكم لا ينتفع به
غيركم قال المحقق التفتازانى اى الانتفاع الاخروى والا فالانتفاع الدنيوى
للفقير بين هذا ولك ان لا تقيد الانتفاع وتجعل الدنيوى كالعدم بالنسبة
الى الاخروى ولو لم يحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف وقال
المحقق التفتازانى ان الشاهد على قصد الاختصاص هو اللام والمقام
فقد وجد الشهادة نصا بما فتحه عليه انه ينفع لو تم التزكية وفيه بحث
لان اللام تصلح للغرض اى انفاقكم لنفع انفسكم فلا تقصدوا انفعكم باعطاء
الخبيث ولا تمنوا به على الفقير ولا تؤذوه لانه ينفعكم بالاخذ فله منة عليكم
باخذه **قوله** وقيل نفى في معنى النهى وح يحتاج في عطفه على سابقه
الى تاويل لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان تجعل الجملة الاسمية
الخبرية في معنى الطلب اى انفقوا ما ينفع انفسكم **قوله** فهو تاكيد
للشرطية السابقة فينبغى ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التاكيد الصرف
بل المقصود الاصلى منه تكثير الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على السابق

على السابق من عطف دليل على دليل وتوضيحه ان الاول تمسك بانه
منة على الغير بما نفعه لكم ولا منة في مثله والثانى تمسك بانه منة على الغير
بما تاخذون العوض اضعافا ولا منة فيما يوخذ له العوض **قوله** روى
اشارة الى توجيه لكون للاية وسوانه للنهى عن عدم الانفاق على الكافر
لا للنهى على المن والاذى فحينئذ معنى وما تنفقوا من خير ان ما تنفقوه
سواء انفقتم على الكافر او المسلم فلانفسكم اى تنتفع به انفسكم ولا تضركم
وما تنفقوا من خير سواء كان على الكافر او المسلم يوف اليكم وتجزون
به خير جزاء وقوله واما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر مطلقا على مذهب
غير ابى حنيفة وعنده يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمى ومما يدل على
انه في التطوع ان الصدقة الواجبة كان يصرفها عامل الصدقة ولم يكن
صرفها اليهم في زمن النبوة اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثواب نفقتكم او
ما يخلف على ما يقتضيه تفسير التوفية **قوله** متعلق بمحذوف اى اعمدوا
من باب ضرب وهو القصد ضد الخطاء على ما في الصحاح وتقدير صدقاتكم
للفقراء يحوج الى تقدير بل ما عداهم بمنزلة العدم وكان المراد به انه لا يحتاج في دفع
الصدقة الى الفقير الى سواله ومؤنة حاله ببيانه بل يكفى التفطن لفقره من سيماه
قوله يحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف من اجل تعففهم عن السوال
ويمكن ان يكون المراد يحسبهم الجاهل بمصالح الدين اغنياء من التعفف ولانه
يستحسنون تعففهم ويحكمون بان المصلحة لهم السوال **قوله** والمعنى انهم
لا يسئلون وان سالوا عن ضرورة لم يلحوا هذا اذا جعل الالحاف وهو بمعنى
الالحاح منصوبا بالسوال ولك ان تجعله مفعولا مطلقا للنفى اى يتركون
السوال الحاحا او ملحين في الترك **قوله** قيل هو نفى الامرين كقوله على لاحب
اى طريق واضح لا يهتدى بمناره اى بعلامته فان المقصود نفى الاهتداء
رأسا قال المحقق التفتازانى هذا انما يحسن فيما اذا كان قيد المنفى لازما له
غالبا فيكون نفى المقيد ملزوما النفى المطلق لما ان المنار لازم للطريق
غالبا اما ما نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاف لازما للسوال غالبا
قوله اى يعمون الاوقات والاحوال بالخير الاظهر ان المراد انهم لا
يفوتهم انفاق حيثما وكلما وجدوا مصرفا ليلا كان او نهارا ينفقون وكذا

سترا فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس على الانفاق عنه لتنزههم عن الرياء وكذا
علانية لانهم لا يخافون الرياء بل يغتنمون فرصة الانفاق **قوله** وقيل في علي كرم الله
وجهه وبالجملة المراد بالذين ينفقون ابو بكر وعلي ورابطو الخيل في سبيل الله
قوله اي ومنهم الذين الظاهر منهم الذين بلا عاطف اي منكم ففيه التفات
والاظهر تقدير منكم وتقديرا ذكر ايضا حسن جدا وفيه تكلف لا بعده
النظم فالعمدة التوجيه الاول ولغاية بعده تمسك له بتجويز الوقف اشارة
الى الداعي اليه **قوله** اي الآخذون له وانما ذكر الاكل لانه اعظم منافع المال
ولان اعظم ما يظهر منه الضرر من استعمالات الحرام هو الاكل الذي يصير
الحرام فيه جزء البدن **قوله** وهو زيادة في الاجل لا بمعنى ان يراد
الاجل بل زيادة تصل الى المشتري من الاجل فان الاجل نفع لا يقابله شيء
قوله وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع فصار اللفظ به على طبق
المعنى في كون كل منهما مشتملا على زيادة غير مستحقة فاخذ اللفظ الزائد
بشابهة كما يوخذ المعنى الزائد بشابهة البيع ونحن نقول الكتابة بالواو
والالف لان للفظ نصيبا منهما وانما لم تكتب الصلوة والزكوة بها لئلا
يلزم في مظنة الالتباس بالجمع **قوله** وهو وارد على ما يزعمون ان الشيطان
يخبط الانسان فسماه زعما لا لانكار الجن لانا لا ننكره كما تنكره المعتزلة بل
لان كون المصروع ممسوس الشيطان باطل بل هو مرض الصرع بسبب عرضه
في علم **قوله** اذا بعثوا من قبورهم فسر القيام بالقيام عن القبور ويمكن ان
يكون المراد القيام عن مجلس الاكل ويكون القيام كناية عن سرعة تاثير
اكل الربوا ويكون التخبط عبارة عن التخبط في افعال القلب وعن اضطراب
الباطن **قوله** وعن اضطراب الباطن في الامور الاخروية **قوله** من المس
حاله متعلقا بيقومون يخالف ما تقرر في محله ان ما قبل الا لا يعمل فيما بعده
من غير المستثنى حتى يجعلون في ما ضرب الا زيدا في الدار قولهم في الدار
متعلقا بفعل مقدر ويجعلون التقدير ضرب في الدار في جواب من
سال عن موضع الضرب **قوله** ظاهره يشعر بانه جعل الكلام من التشابه لا
من التشبيه وح لا حاجة الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الاصل تركيب
التشبيه والحكم بالتشابه فالاولى ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا

الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشاف ويمكن ان يوجه الكلام بما يغني عن
جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى وذلك لانهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل
الربوا في النفع فالربوا الذي اربح وانفع اولى بالحل وكونهم معاقبين بالقياس
في مقابلة النص انما يتم لو بلغهم النص قبل نزول الاية من غير معارض اذ القياس
المتحير في النص ليس بمعذب وذلك ان تقول المراد بذلك اكلهم الربوا
اي اكلهم الربوا لهذا القياس واحل الله البيع وحرم الربوا فلا يحل لهم
التمسك بقياسهم بعد وضوح النص ولهذا لم يواخذ بما سبق سلف **قوله**
على راي سيبويه اذ الظرف غير معتمد على ما قبله هذا على راي سيبويه
وغيره ممن سوى الاخفش واما على مذهب سيبويه خاصة فلا عمل للظرف
الا اذا كان الظرف معتمدا على احد اشياء الستة من المبتداء والمنعوت
وذي الحال والموصول ويكون المبتداء حدثا وان لم يكن حدثا فلا ينفع الا
الاعتماد على الموصول والاخفش لا يشترط شيئا فالمسئلة ثلاثية **قوله** ممن
جاءه موعظة من ربه فمن بلغه وعظ اشارة بتبديل الموعظة بالوعظ الى وجه
لتذكير الفعل وله وجهان ظاهران لم يتعرض لهما كون المؤنث غير حقيقي والفصل
بين الفعل وفاعله **قوله** وامره الى الله يجازيه على انتهائه ان كان من
قبول الموعظة وصدق النية لا معنى لهذا الشرط والحكم بان من
انتهى بسبب مجيء الموعظة فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال من
جاءه الموعظة يحتمل ان يكون انتهائه بسببه خوفا من مواخذة الاسلام كما هو
شان اهل النفاق على ان ذلك ان تجعل ان كان مصدر الجعل ان
مصدرية لا شرطية وتقدير اللام عليه ولا خفاء في قوله وامره الى الله
من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم **قوله** ومن عاد
الى تحليل الربوا اذ الكلام فيه بدليل قوله كل كفار اثيم وانما حمل الكلام على
العود الى التحليل دفعا لما ذكره الكشاف من هذا ابين دليل على تخليد
الفساق في النار قال المحقق التفتازاني كون الانتهاء عبارة عن الانتهاء
عن الفعل يابى ان يكون العود عودا الى الاعتقاد وذلك ان تجعل مفعول
الانتهاء القول بان البيع مثل الربوا اي حكم من لم يحلل لكن عاد الى اخذ الربوا
ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة ما حرم وهو انه لا يصح ارتكابه ولا ينفذ

في الشرع والله ان شاء يعذب وان شاء يغفر فاندفع ما ذكره المحقق التفتازاني
انه لا ينبغي ترك حكم الفعل مع انه اعظم واهم وجعله بيان حكم الفعل
اتم لان من الخلود في النار للفعل يعلم الخلود في النار للاستحلال دون
العكس قوله يضاعف ثوابها ويبارك فيما اخرجت منه جعل تضاعف ما لاجله
والبركة التي حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه قوله كل كفار نفي محبة الكل باعتبار
نفي المحبة عن كل لقرينة ان تخصيص البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح او لاشتراك
العلة والاولى ان نفي المحبة شايع في افادة السخط فالمعنى والله يسخط كل
كفار اثيم قوله عند المحل بكسر العين وقت حلول الدين قوله اي فاعلموا
ويؤيده قراءة الحسن فاتقنوا قوله قال ثقيف لا يدي لنا هو من قبيل
لا غلامي لكم قوله وقرء بهما مضافين بحذف التاء جواب عما قال
الاخفش انه غير جائز لانه لم يوجد مفعل بالضم الا مكرم ومعون قوله
كقوله ٭ وأخلفوك عد الامر الذي وعدوا ٭ وقوله ٭ جد الخليط غداة البين
وانجردوا ٭ لا ما قيل ٭ بان الخليط البحرة فتبددوا ٭ لانه وزن آخر
الخليط المخالط كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع انجرد بنا السير
امتد بنا من غير ميل على شيء فمعناه اسرعوا ويقال اخلفه ما وعده وهو
ان يقول شيئا ولا يفعله وقد حذف التاء في عد الامر كما في اقام
الصلوة ولا حذف بدون الاضافة قوله فنؤخره مرفوع معطوف على
يحل اي لا يجوز الحلول المستعقب للتاخير الا على هذه الصفة او هذا الحال
ولا يجوز نصبه بتقدير ان اذ لا تظهر السببية بين الحلول والتاخير قوله ما فيه
من الذكر الجميل والاجر الجزيل فيه التحريض على رعاية ذلك العلم والا
فالمؤمن من لا يكون جاهلا به قوله ان لا يتوهم من التداين المجازاة
ويعلم تنوعه الى المؤجل لانه اذا ذكر المقسم وقيد من قيوده تلتفت
النفس الى تنويعه بخلاف ما اذا كان ضمنيا فانه ربما تغفل عنه ومن
فوائد التعميم كانه قيل اذا تداينتم باي دين كان قليل او كثير وقوله ويجوز
مرجع ضمير فاكتبوه ليشعر بانه لولاه لبقي بلا مرجع فالاولى والتصريح بمرجع ضمير
فاكتبوه والاظهر ان يجوز تامة ومرجع فاعله قوله معلوم بالايام والاشهر
بيان لفائدة قيد مسمى وهو تعليم التاجيل ولم يذكر السنين لانه مندرج

مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا يندرج في الايام ومن فوائده الاشارة
الى ان الباعث على الكتبة حفظ تعيين الاجل وتعيين الدين لا مجرد تعيين
الدين قوله وعن ابن عباس ان المراد به السلم لا يخفى ان اللفظ اعم
والمراد على عموم اللفظ وكانه اراد انه نزل في السلف قوله من يكتب بالسوية
قد اشار الى ان قوله بالعدل ظرف لغو للكاتب اذ لا وجه لجعله ظرفا مستقرا
صفة لكاتب كما صرح به الكشاف ولم يجعله متعلقا بقوله ليكتب لانه لو كان
المقصود تعيين الكتابة لقيل فاكتبوه بالعدل فالمقصود تعيين الكاتب
فينبغي ان يتعلق به وتعيين الكاتب به لا يقتضي كونه ظرفا مستقرا كما ظنه
المحقق التفتازاني قوله وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب
وان كان في الظاهر امرا للكاتب لان الكلام في المتداينين وتوضيحه انه
كناية عن الامر باختيار الكاتب بها ثم نقول في قوله بينكم اشارة الى انه يجب
اختيار كاتب متوطن بينهم لانه اعرف بحالهم وبحاله واقرب حضورا
عند الحاجة قوله مثل ما علمه من كتبة الوثائق ثم هذا التوجيه قوله كما علمه الله
قيد الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض عليها بتذكير نعمة الله ووجوب
شكره ولا يمنع الفاء من تعلق ما قبلها بما بعدها لانه مثل وربك فكبر و
نحن نقول وهو تقييد للنهي بكونه مطلقا اي يمتنع عن الاباء من علم العبد
واما من لم يعلمه فينبغي ان يأبى قوله امر بها بعد النهي عن الاباء عنها تاكيدا
وعلى هذا تكون الفاء لغوا فالحق ان مناط الفائدة الفاء والمقصود
انه ينبغي ان يكتب عقيب الاستكتاب بلا انتظار كانه قيل فليكتب عقيب
الاستكتاب بلا مهلة قوله والاملال والاملاء واحد بل الاملاء في الاصل
املال فلما قلبت اللام ياء في امليت تبعه المصدر في ذلك فصار املايا
فقلب حرف العلة الواقع بعد الالف الزائدة همزة قوله ولا يبخس ولا
ينقص منه شيئا واكتفى بالمنع عن الخيانة في الحق مع ان الخيانة بزيادة
الاجل ايضا متصور لانه اهم والاولى جعل ضمير وليتق الى كل من المملي
والكاتب وكذا ضمير ولا يبخس ولشرح القاضي احتمال ذلك فتامل
فان قلت كيف ينقص من عليه الحق ولا بد انه صاحبه لو بخس شيئا قلت
ربما يجوز مجملا متجزءا غافلا على وجه يضر صاحبه ولا يعرف صاحبه قوله اي الذي

بامره ويقوم مقامه يعني ليس المراد الولي الشرعي **قوله** واستشهدوا شهيدين
لم يقل واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيدين من يستعد شرط الشهادة
فلا يجوز التركيب من قبيل من قتل قتيلا كما يتبادر **قوله** او من حيث علق
عنه وهو يصدقه كذا في الكشاف **قوله** وقال ابو حنيفة تسمع شهادة الكفار
بعضهم على بعض وكانه بقياس والا فالكلام في مداينة المؤمنين ويمكن
استفادة البلوغ من حمل الرجال على البالغين لان احد معاني الرجل البالغ
قوله اي فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد فهو في قوة فليستشهد رجلا وغيره
ظاهر وما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يناسب تقديره الامر اذ المامور هم
المتداينون **قوله** لعلمكم بعدالتهم كانه جعل قوله ممن ترضون متعلقا بشهيدين
ولقوله فرجل وامرأتان ومن يرى ان الاحق تقديمه على رجلين بان يكون
النظم واستشهدوا شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا فرجل
وامرأتان لئلا يفصل بين قوله ان تضل وما يتعلق به من قوله فرجل وامرأتان
فالاظهر ان يجعل قوله ممن ترضون صفة متعلقا بامرأتين خصتا بالاحتياط فيهما لنقصانهما
ويستفاد من ظاهر النظم ان صحة استشهاد امرأتين متوقفة على عدم
رجلين حتى لو وجدا لم يصح شهادتهما **قوله** وكانه قيل ارادة ان تذكر
احديهما الاخرى المريد هو الله تعالى لا المستشهد لانه حكمة اعتبار الشارع
العدد ولا غرض الاستشهاد فانه لا يخطر ببال المستشهد بل يستشهد بهذا
العدد متابعة لامر الشارع هكذا يستفاد من الكشاف وشرح المحقق
التفتازاني ولك ان تجعله الفائدة المترتبة على الاستشهاد دون
غرضه فلا تعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكير في موضعه ونزل منزلته
مبالغة في سببية التذكير حتى صارت مقدمته مع كراهتها مطلوبة لاجلها
قوله فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا يجزم واذا كان الجزاء مضارعا
مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق التفتازاني ان الفاء في الجزاء
لتقدير المبتدأ وهي ضمير القصة والشهادة لا يخلو عن تكلف هذا كلامه
قال المحقق التفتازاني ومما ينبغي ان يتعرض له وجه تكرر لفظ احديهما ولا
خفاء في انه ليس من وضع المظهر موضع المضمر اذ ليست المذكرة هي الناسية
الا ان يجعل احديهما الثانية في موضع المفعول ولا يجوز تقديم المفعول على الفاعل

الفاعل في موضع الالتباس نعم صح ان يقال فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول
عن نكتة هذا كلامه وفيه بحث لانه اذا لم يصح ان يجعل احديهما الثانية في موقع
المفعول فلا يجعل المراد به فتذكرها الاخرى حتى يجعل فتذكر احديهما الاخرى
عدولا عنه فيتجه طلب نكتة للعدول ولانه لا التباس لانه لما كان من البين
ان الناسية ليست هي المذكرة تعين ان احديهما الثانية في موقع المفعول
ثم النكتة في التكرير انه كان اصل التركيب ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت
فلما قدم ان ضلت وابرز في معرض العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تضل
الاخرى لانه لا يحسن قبل ذكر احديهما فابدل باحديهما ولم يغير ما هو اصل العلة
عن هيئته لانه كان لم يتقدم عليه ان تضل احديهما فتامل فانه لا يعتد التامل
الا لمثل هذا المقام الذي تحير فيه من هو من اعاظم الانام ومن بديع التفاسير
التي نقلها الكشاف في هذا المقام ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى
ذكرا لازالة نقصانها بانضمامها معها قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه المشار
اليه بقوله من بدع التفاسير ان التذكير بهذا المعنى لا يحسن في مقابلة النسيان
وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس نتيجة تذكير احديهما الاخرى ونحن نقول
جعلهما في حكم الذكر لازالة نقصان نسيانهما فيحسن المقابلة وهذا القائل
لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما القوية بتقوية الاخرى وهذا اوفق
بمصلحة ان لا يزيد نصاب الشهادة على اثنين فتامل **قوله** او التحمل في
الكشاف قال قتادة وكان الرجل يطوف في الحواء العظيم فيه القوم فلا
يتبعه منهم احد فنزلت وقوله وسموا شهداء اي قبل التحمل على ما في الكشاف
متعلق بالوجه الثاني وقد صرح به المحقق التفتازاني وهذا انما يصح لو كان الشاهد
بمعنى متحمل الشهادة والظاهر انه مؤدي الشهادة لانه مقتضى الاشتقاق
من شهد فلان فهو على التوجيهين تسمية المشارف باسم المتصف الا ان
المشارفة في الاولى اكثر ثم هذا التوجيه ليس اول مقام احتيج اليه هذا المقام
بل هو كذلك في قوله واستشهدوا شهيدين وفي قوله ممن ترضون من
الشهداء وقد ذكرنا لك وجها فتذكر **قوله** لا تملوا السام كالقوم واللوق
والسام كالغرام بمعنى الملال فحمل النظم اولا على الحقيقة لان حفظ الحقيقة
متقدم وخص الخطاب بمن كثر مداينته وحفظ عموم الخطاب ثانيا وصرف

السامة الى الكسل الذى هو من لوازمه ورجح الكشاف الثانى وكانه لان عموم
الخطاب افيد والكناية ابلغ وكون الكسل صفة المنافق ماخوذ من قوله تعالى
واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وقوله عليه السلام لا يقول المؤمن
كسلت كناية عن عدم الكسل ونحن نقول والله اعلم الظاهر ان يجعل هذا الخطاب
فى الحقيقة الى الكتاب لما منع الشهداء عن الاباء منع الكتاب عن السامة
فى كتابتهم وضمنه منع الشهداء عن السامة فى اداء الشهادة **قوله** صغيرا
كان او كبيرا هذا مبنى على جعل ضمير ان تكتبوه للحق وقوله او مختصرا كان
الكتاب او مشبعا مبنى على جعل ضمير ان تكتبوه للكتاب وفى الاول
منع عن الاتهام بالحق لصغره وفى الثانى منع عن تضييع امر الدين لمشقته
قوله الى وقت حلوله الذى اقر به المديون هذا التفسير اولى مما فى الكشاف
الى وقته الذى اتفق الغريمان على تسميته لانه لا يشترط فى كتابة الكتاب
وجود الغريمين بل يكفى وجود المقر ولا وجه لقوله الى اجله الا ان يجعل بمعنى
مع **قوله** اشارة الى ان تكتبوه والاولى ان يجعل اشارة الى المذكور من
الكتابة والاشهاد على الوجه المذكور **قوله** اقسط عند الله اى اقرب الى العدل
فى علم الله ولذا خلق اللوح المحفوظ وكتب فيه جميع ما يحفظ الوجود وليكون حجة
للملائكة العدول الشهود **قوله** وهما مشتقان من اقسط واقام على غير
القياس وهذا مذهب الجمهور ومذهب سيبويه بناء افعل من الافعال
قياس وقوله او من قاسط بمعنى ذى قسط فيكون اشتقاق الافعل من الجامد
فهو من قبيل احنك الشاتين وهو ايضا على خلاف القياس وكانه
لم يتعرض لكونه على خلاف القياس لانه لم يفرق فيما بينهم بخلاف الاول فانه
مختلف فيه وقوله لجموده مع انه مشتق مبالغة فى مشابهته فى الجامد فى البعد
عن مشابهة الفعل لزيادة معناه ولعدم التصرف فيما هو اصل فيه وهو افعل فى
والوجه الثانى اوفق بقوله كما صحت فى التعجب **قوله** واقرب فى ان لا تشكوا
والاجتناب عن مواقع الريب من اصول الدين قال عليه السلام دع ما
يريبك **قوله** استثناء عن الامر بالكتابة فى قوله فليكتب بينكم كاتب
بالعدل الى هنا جملة معترضة بين المستثنى والمستثنى منه وقوله الا تتبايعوا
يدا بيد الصحيح اى الآن تتبايعوا وهو عبارة الكشاف وكانه سقط ان

ان من قلم الناسخ وجعل ضمير الا ان تكون الى التجارة لكون الخبر مبنيا له غير
ضمير الشان مما لا يحتاج اليه لانه وان وقع فى الكلام الفصيح لكن جعله للدين
ونائبت الفعل باعتبار خبر كان يغنى عنه هو كالجادة بالنسبة الى ما ذكره
وعلى تقدير رفع تجارة كما يحتمل ان يكون الخبر تديرونها يحتمل ان يكون بينكم
ويكون تديرونها صفة ثانية لقوله تجارة واليوم الاشنع يوم علا شره وارتفع
وقوله اذا كان يوما اشنعا معناه اذا كان اليوم يوما اشنعا وقيل معنى
كونه ذا كواكب انه ظلم على الاعين عن شره بحيث ترى الكواكب وقيل ظلم
عن كثرة غبار الحرب بهذه المثابة ونحن نقول كان المراد ظلمته من كثرة
الغبار وكثرة السيوف المضيئة بين الغبار الشبيهة بالكواكب كبيت
بشار ٭ كان مثار النقع فوق رؤوسنا ٭ واسيافنا ليل تهاوى
كواكبه **قوله** والاوامر التى فى هذه الاية للاستحباب ويؤيده قوله تعالى
ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وقوله فليس عليكم جناح يؤيد
الوجوب ولا اختصاص لهذا الاختلاف بالاوامر السابقة بل كذلك
الآتية **قوله** يحتمل البنائين اى المبنى للفاعل والمفعول وقوله وهو نهيهما
تفسير بناء الفاعل وقوله او النهى تفسير بناء المفعول لكن تفسير ضرر بما
ترك الاجابة والتحريف والتغيير فى الكتبة والشهادة تكرار لما تعلق بالكتابة
والاحسن ان يفسر نهيهما عن المضارة بطلب ما زيد على اجرة الكتابة
وعلى شغل المجيء وقوله فان تفعلوا الضرار وما نهيتم عنه اشارة الى رجوع
ضميره فانه فسوق بوجهين وقوله واتقوا الله ويعلمكم الله جملة معترضة
معطوفة بعضها على بعض وقد اشار الى دفع عطف الاخبار على الانشاء
بجعل الجملتين الخبريتين انشائيتين حيث قال والثانية وعد بانعامه
بجعلها انشاء مدح وتعظيم وقوله لاحق بكم اشارة الى ان الظرف مستقر
صفة لفسوق ويحتمل ان يكون الباء للتعدية ويكون المعنى اخراجكم عن
الطاعة **قوله** وليس هذا التعليق لاشتراط السفر فى الارتهان بل لان
اعوان الكتابة فى الغالب فى السفر فالمدار على قوله ولم تجدوا كاتبا وليس
المراد ما من شانه ان يكتب بل الكاتب بالفعل ليشمل انتفاء الصحيفة
او القلم او الدواة ولهذا رجح ابن عباس قراءته وقراءة ابى كتابا وهل

عدم وجدان الكاتب شرط في الارتهان او يصح مع الكاتب الظاهر انه شرط
الوجوب او الاستحباب **قوله** والجمهور على اعتبار القبض فيه حتى لا يصح
الارتهان ولا يترتب عليه الحكم بمجرد الايجاب والقبول وقوله غير مالك
منصوب مستثنى عن الجمهور فانه يتم الارتهان عنده بمجرد الايجاب والقبول
وظاهر النص معه فان وصف الرهان بمقبوضة يدل على انهار هان قبل
القبض واشتراط قبضها عند عدم الكاتب ليتم الوثوق **قوله** اي بعض
الدائنين آه يوهم انه جعل ضمير المخاطبين كناية عن الدائنين فالاولى اي
الداين المديون **قوله** وفيه مبالغات اي في الامر باداء الدين حيث جعله
لازما لجعل الداين المديون مامونا ثم ذكر المديون باسم الموتمن والدين باسم
الامانة تبعيدا له عن الاهمال في الاداء لئلا يصير خائنا ثم تحذيره عن الله الجامع
لجميع الصفات ووصفه بكونه ربه تذكيرا له بانه لو لم يود الامانة لكان مخالفا
من ربيه وكفرانا بالتربية وحرمانا عنها **قوله** وهو خطاء وان كان عن عاصم
قال الكشاف انذر بالادغام عاصم **قوله** والشهادة شهادتهم على انفسهم
ويحتمل ان يراد بكتمان المديون الشهادة الاحتيال في ابطالها بالجحد **قوله** اي
ياثم قلبه يريد ان قلبه فاعل آثم واشار بقوله او قلبه ياثم الى انه مبتداء خبره
آثم **قوله** واسناد الاثم الى القلب لان الكتمان يقترفه والاظهر انه اشارة الى
ان اثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء في الخبر انه اذا اذنب العبد يحدث في قلبه
نكتة سوداء وكلما اذنب زاد حتى يسود قلبه بتمامه او انه اشار الى انه يفسد
قلبه فيفسد بدنه كله كما جاء في الخبر ان صلاح البدن تابع صلاح القلب وفساده
تابع فساده **قوله** تهديد وتبشير **قوله** خلقا وملكا لو فسر قوله لله ما في السموات
وما في الارض بان له علم ما فيهما لكان اشد مناسبة لسابقه ولاحقه **قوله**
لترتب المغفرة يعني لا بد من اعتبار العزم اذ لا يترتب المغفرة والعذاب
على مجرد الخطور بالبال من غير عزم والاولى لترتب المحاسبة عليه **قوله** وهو
حجة على من انكر الحساب لشهادة الظاهر عليهم وان كان لهم ان يقولوا
ان المراد من المحاسبة ما يترتب عليه من الالجاء الى الاعتراف والالزام **قوله**
ومن جزم من غير فاء جعلهما بدلا عنه لانه لم يقل النحاة بتعدد الجزاء كتعدد الخبر
لمبتداء واحد ولا يبعد القول به اذ لا مانع ان يقال ان تاتيني اطعمك اكسك

وجعل البدل مرددا بين البعض والاشتمال للتردد بين كون المغفرة
والعذاب بعض الحساب او فرعه والظاهر هو الثاني وتلميحا بدل بعض لو كان
اثباتا بلا توقف وبدل اشتمال لو كان نزدلا ضعيفا كذا قال المحقق التفتازاني
وفي كونه بدل بعض نظر لانه نظير جاءني رجل زيد فان زيدا بدل الكل اذ ابدال
الاخص من الاعم ليس بدل البعض كان يقال جاءني اخوك زيد وضمير ما حجا
للحطب والنار والتاجج التلهب ففي جعل الحطب متاججا تغليب للنار كما ان
تذكير الضمير تغليب للحطب على النار وقيل الضمير للنار والتذكير تاويل القبس
وهو كناية عن كثرة الضيفات ككثرة الرماد **قوله** وادغام الراء في اللام
لحن اذ الراء لا تدغم الا في مثله ولما كانت هذه القراءة مروية عن ابي
عمرو وامثاله اعلى من ان تخطاء قال الكشاف وراويه عن ابي عمرو مخطاء
مرتين لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب
في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة والسبب في قلة الضبط قلة الدراية
ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه واراد بالنحو ما يشمل الصرف حتى
قال المحقق التفتازاني تؤلف النحو بالعلم الباحث عن احوال الكلم من الاعراب
والبناء شامل للصرف والمراد بالبناء الهيئات ثم قال المحقق التفتازاني
هذا على عادته في الطعن في القراآت السبع اذ لم يكن على وفق قواعد العربية
ومن قواعدهم ان الراء لا تدغم الا في مثله لما فيه من التكرار الفائت بالادغام
في اللام وقد يجاب بان القراآت السبع متواترة والنقل بالتواتر اثبات
علمي وقول النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التواتر فاقل الامر ان يثبت لغة بنقل
العدول ويترجح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو من الشهرة
والوضوح بحيث لا مدفع له وشدة التقارب بينهما تجعله معقولا حتى ان ادغام
اللام في الراء واجب غايته ان حفظ تكرار الراء منع وجوب الادغام في
المتقارب **قوله** شهادة وتنصيص من الله على صحة ايمانه واظهار لان الرسول
مؤمن بالكتب السابقة والرسل السابقة ولا يلزم من ذلك ان يكون من امتهم
وتابعا لدينهم **قوله** واعتبار ذلك يصح وقوع كل بخبره خبر المبتداء فمن جعله العائد
الى المبتداء التنوين النائب مناب الضمير **قوله** وفي افراد الرسول بالذكر و
عدم الاكتفاء بالمؤمنين مع دخوله فيهم ايماء التعظيم عليه السلام كانه عليه السلام

ليس من جنسهم ولم يدخل معهم في المؤمنين اولان اجابته عن مشاهدة آه بعينه
والتعظيم اجابته ويمكن ان يقال المبتدأ ومن المؤمنين ما سوى الرسول لانه قلما
يجمع مع غيره في الذكر ويمكن ان يقال افراد الرسول لان اجابته بجميع ما انزل
اليه تفصيلي بخلاف المؤمنين فانهم مؤمنون به اجمالا وقلما يتيسر لهم
التفصيل **قوله** ولذلك قيل الكتاب اكثر من الكتب روى ذلك عن
ابن عباس وكانه لم يوثق الرواية فلم ينسب وفي كون المفرد المعرف باللام
اشمل من الجمع المعرف باللام بحث استوفيناه في شرحنا على التلخيص ويحتمل
ان يكون معنى هذا القول ان قراءة الكتاب اكثر من الكتب **قوله** يقولون
لا نفرق يمكن ان يتم النظم بدون تقدير القول بان يكون لا نفرق خبر كل
ويكون المتكلم مع الغير هو الله تعالى مع المؤمنين ويكون فيه مدح لهم بان عدم
تفريقهم موافق لما في علم الله وهذا التوجيه مع دقته وكونه مغنيا عن التقدير
يتكفل موافقة القراءات في الاستغناء عن التقدير **قوله** واحد في معنى
الجمع لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني هذا وهم والحق انه
اسم يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد ههنا الجمع **قوله** والمراد نفي الفرق
بالتصديق لبعض والتكذيب لبعض والا فقد فضل الله بعضا على بعض
والاولى حمله على نفي الفرق في وجوب الايمان **قوله** سمعنا اجبنا هذا هو المعنى
العرفي للسماع ولا يبعد ان يحمل عليه عن قوله واطعنا لان معناه القبول
عن طوع والاجابة عام وذلك ان يجعل غفرانك مفعول اطعنا اي اطعنا
موجبات غفرانك **قوله** المرجع بعد الموت فهو بظاهره عطف اخبار
على الانشاء وذلك ان تقدر منك البداية فيكون قوله واليك المصير
عطفا عليه **قوله** وهو اقرار منهم بالبعث وذلك ان يجعل في معنى اياك
نستعين فتأمل **قوله** لا يكلف الله نفسا الا وسعها لم يعطف على ما سبق
لعدم الجامع باعتبار المسند والمسند اليه وذلك ان يجعل في خبر القول
ويكون حكاية للاقوال المتفرقة الغير المعطوفة بعضها على بعض للمؤمنين ويجوز
مدحا لهم بانهم شاكرون الله في تكليفه حيث يرونه بانه لم يخرج عن وسعهم وبانهم
يرون ان الله لا ينتفع بعلمهم الخير بل هو لهم ولا يتضرر بعملهم الشر بل هو
عليهم وحصر التكليف في الوسع المفسر بما تسعه القدرة وتفي به يعم كل امة وفي

في المفسر بما دون مدى الطاقة وما فيه تيسر لا يصح الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد
كان في امم السابقة الاصر والاغلال ولهذا قال كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر
وعلى هذا التفسير لا يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لانه خطاب لهذه الامة
فقوله وهو يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لا يصح على اطلاقه بل بتقييد بالتفسير
الاول وفي هذه الاية انه يجرم على الانسان تكلف ما ليس في وسعها ويجب
عليها حفظ نفسها عن الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها ان
لا تضيع وتصرف لما خلقت له **قوله** لها راجع الى النفس التي عمت بالنفي مع حفظ
عمومها اي لكل نفس ما كسبت **قوله** ولا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها
غيرها اشار الى تقدم المسند للتخصيص فان قلت ربما ينتفع بخيرها غيرها
كان يحج عن غيرها او يتصدق بصدقة جارية لغيرها قلت النفع الذي قصد
بعملها تربية الغير وهذا الانتفاع لها لا يجوز لغيرها **قوله** وتخصيص الكسب بالخير
والاكتساب بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال ويمكن ان يجعل النكتة
عكس ما ذكره ويقال نبه الله تعالى على ان كل احد ينبغي ان يكون في الخير كاسبه
وفي الشر مكتسبه لان الفطرة على الخير ومقتضى الفطرة يسهل وخلافها يعسر
قوله ربنا لا تؤاخذنا الظاهر انه من مقولات قالوا فقوله لا يكلف الله
نفسا وما يعقبه معترضتين ذكرتا للتنبيه على انه ينبغي لهم ان يسمعوا ويطيعوا
لان تكليف الله بالمقدور ونفع امتثال اوامره مخصوص بهم وضرر عدم
الاجتناب عن نواهيه كذلك وذلك ان يجعل الكل مقول قالوا ويجوز
قولهم لا يكلف الله نفسا اعترافا بلطف الله بهم وما يعقبه بيانا لانه لا نعمة
لهم عليه تعالى في عبارته تعالى وجه الفصل ما ذكر فتذكر **قوله** اي لا تؤاخذنا
بما ادى نسياننا الى نسيان آه فيه انه ان كان ما ادى به الى نسيان غيره
ذنبا فلا مؤاخذة عليه فلا معنى لطلب عدم المؤاخذة عليه وان كان
ذنبا فلا وجه لحديث السهو والخطاء بل ينبغي ان يقال اي لا تؤاخذنا بذنوبنا
ويمكن دفعه بان الشيء قد لا يكون ذنبا بنفسه ويصير ذنبا بما يلحقه من النسيان
والخطاء فنبه بذكر النسيان والخطاء على انهم خائفون عن هذا الذنب
الذي لم يتعمدوه من حيث انه ذنب **قوله** او بانفسهما اذ لا يمتنع المؤاخذة
بهما عقلا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف بغير المقدور واما على مذهب

كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز عقلا فيمتنع المؤاخذة بهما اذ يمتنع
كونهما ذنبين وما ذكره المحقق التفتازاني من ان المراد عدم المؤاخذة على ما
يترتب عليهما من الافعال كقتل المسلم بالرمي خطاء وفعل المحرم نسيان انه
محرم فلا يخفى انه تاويل آخر للنظم لا تجويز المؤاخذة بنفس الخطاء والنسيان
كما هو ظاهر كلام المحقق بل صريحه فتامل ويمكن ان يراد بالمؤاخذة على
النسيان الحرمان عن ثواب كان يجده بالفعل لو لم ينس قوله عباء
العِبْءُ كالحِمْل والثِّقْل وزنا ومعنى ويصح حمله على ايهما شئت وعلى
الاول بتقييد بالثقل من قوله كما حملته قوله يريد التكاليف الشاقة الاولى
او المحن والشدائد وقوله وقرى ولا تحمّل بالتشديد للمبالغة في الحمل على
الشئ لا للتعدية الى مفعولين كما في قوله ولا تحمّلنا فانه بمعنى تكليف
الشخص على مشقة حمل الشئ قوله وقطع موضع النجاسة في الكشاف
من الجلد والثوب وغير ذلك وقال المحقق التفتازاني في تفسير الجلد كالخف
والفرو قوله وهو يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يزيفه ايضا بتاول
بان المراد بما لا طاقة لنا ما يعسر بحيث كانه لا طاقة به والتاويل لا ينبغي الدليل
على انه يزيفه انه ح يكون تكريرا لقوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين
من قبلنا الا ان يحمل هذا القول على ما نزل عليهم من البلايا كما اشار اليه
بقوله او ما اصابهم من الشدائد والمحن قوله واستر عيوبنا لم يحمله على محو
الذنب لئلا يكون تكرارا قوله والمراد به عامة الكفرة من الانس والجن
وتخصيصه بالرجال كما يقتضيه لفظ القوم كانه مبني على اطلاق لفظ القوم
على سبيل التغليب قوله روى انه عليه السلام لما دعا بهذه الدعوات
قيل له فعلت بصيغة المتكلم وفي الكشاف قيل له عند كل كلمة قد فعلت
فكانه اسقط لعدم ثبوت رواية عنده قوله من كنوز الجنة تمثيل
لما فيهما من كثرة الخير وكتابة الرحمن بيده كناية عن اثباتهما وعدم جواز
محوهما بالنسخ والفي سنة كناية عن القدم لا للتحديد وقوله كفتاه اي عن
قيام الليل او عن كل امر والفسطاط الخيمة او المدينة الجامعة شبه البقرة
لاشتمالها على معظم اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة
السحرة لها على ما قيل انهم مع حذاقتهم لا يتاتى لهم تعلمها او التامل في

في معانيها والعمل بها وفيه اشارة الى انه لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه
في حفظه وتحقيقه وعلى ما نقول انه لا يستطيع السحرة ان يغلبها ويسخر المتوسل بها
والملتجي بتلاوتها اللهم كما وفقتنا للتامل فيه نتشبث بالهنا ووفقنا للشكر
بالعمل به والاطلاع على بطونها وارزقنا التوفيق لتتبع جميع كلامك واجعله
ذخرا لنا شفيعا مشفعا وصل على من انزلت اليه كتابك وارسلته
الينا بخطابك وعلى آله وصحبه الفائزين بقربك قوله انما فتح الميم في
المشهور احترازا عن المذكور من قراءة ابي بكر عن عاصم وانما كان
حقها ان يوقف عليها لان اسماء الحروف استعملت على سبيل
الوقف فعند تعديدها يسكن بالوقف لانها منقطعة عما بعدها غير
مرتبطة به كالموقوف وعند جعلها اسم السورة لا بنائية ولهذا اغتفر في
التلفظ بها التقاء الساكنين لكن هذا الوقف ليس بالانتقال من
حركة الى سكون اذ لم يكن في الآخر حركة اصلا بل وقف عن اصله غير
عارض قوله فان الميم في حكم الوقف وان كان مع الحركة فلا درج ههنا
بل ذكرا فقد ابتداء كلام فليس المقام مقام سقوط همزة الوصل فهو
محذوف منوي لا ساقط بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر
الدال لانه لا شبهة في ان حذف الف اثنين فيه ليس للدرج اذ
لا يحتمل ان يجوز تحريك الدال لالتقاء الساكنين وقوله لا لالتقاء
الساكنين رد لمذهب سيبويه من انه فتح الميم لالتقاء الساكنين وما
ذكره من المذهب بادلته للزمخشري ونبه على ضعف قراءة كسر الميم بقوله
على توهم التحريك لالتقاء الساكنين فان قلت نفي كون التحريك
لالتقاء الساكنين بما ذكر من الدليل مسلم لكنا نقول حرك لالتقاء ثلث
سواكن فانه محذور التكلم قلت دفع ذلك بان التحريك في واحد
اثنان دل على ان ذلك ليس لالتقاء الساكنين وبان التقاء
ثلث سواكن ايضا في الوقف يغتفر كما في اُصَيْم تصغير اَصَمّ ودُوَيْبّ تصغير
دابّ قوله بالحق بالعدل لم نجد في كتب اللغة الحق بمعنى العدل في
والحجج المحققة وصفه بالتباس بالصدق باعتبار بعض اجزائه
وهو الاخبار ويمكن ان يجعل التباسه بالصدق التباسا في الصدق

كما في كونه من عند الله ويمكن ان يراد بالحق الوحي المحقق الثابت الصادق اي
بانزل عليك الكتاب مع الحق واشار بقوله ههنا نجوما وقوله فيما بعد جملة
الى وجه اختيار التنزيل ههنا والانزال فيما بعد لا لان الانزال يختص بالجملة
بل لانه يعم فالعدول الى الانزال لانه لا تنزيل فيه فيكون جملة **قوله**
واشتقاقهما من الورى الى آخره الورى هو اخراج النار من الزناد و
سمي بهما لان هذا الكتاب يخرج به ما ينور العالم المملو بظلام الكفر والنجل
لان النجل الولد والوالد والمحجة ومنه يتولد النجاة والمعرفة وهو المحجة الى قربه
تعالى وفي قوله ووزنهما تفعلة وافعيل نظر لانه للدلالة على بعد الاشتقاق
وكون الانجيل على افعيل لا يبعده لان افعيلا لم ينعدم في كلام العرب ولانه
قيل اصله تورية كتبصرة فتح ما قبل الياء وقيل تورية كما قيل في توصية
توصاه وفي القاموس الانجيل ويفتح يؤنث كتاب عيسى **قوله** على العموم
ان كلنا انا متعبدون على صيغة اسم المفعول من قولهم تعبدته اي اخذته
عبدا والمراد مكلفون يعني ان الناس مستغرق على تقدير ومعهد
للعهد على تقدير وفيه انه للاستغراق على كل تقدير اذ لا خلاف في ان
الكتابين اخبرا عن محمد صلى الله عليه وسلم فهما هدى للناس جميعا
وان اصول الكتابين لم ينسخ بكتابنا فنحن متعبدون بهما **قوله** يريد به
جنس الكتب الالهية يعني ان المعرف باللام استغراقي وقوله ليعم
ظاهره ليعم ذلك والا عذب ليعم الذكر ما عداها وقوله
وكانه قال وانزل سائر ما يفرق به ظاهره وكانه قال وانزل جميع ما
يفرق به ويحتمل ان يراد وكانه قال وانزل باقي ما يفرق به وتوجيهه
ان المقصود بالذكر هو الخ وانما اعاد ذكر الثلثة المذكورة تعظيما ومدحا
بالفارقية وانما اعاد قوله انزل ليبعد المعطوف عن المعطوف عليه بل
لانه لو قال والفرقان لالتبس بالعطف على هدى مفعولا له وقيل الاشارة
الى ان للقران انزالا وتنزيلا وارادة الزبور يستبعدها انه لا وجه لتخصيصه
بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ وامثالا فكونه فارقا خفي بخلاف
الكتب المشتملة على الاحكام ويدفعه ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف
فيه بخلاف الثلثة فانها لظهوره فيها مستغنية عن البيان وفي هذا الدفع

الدفع ان التعبير عن الشيء بالوصف يقتضي ظهوره والخفاء يقتضي اثبات
الوصف دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت ولم يصف الزبور
بكونه هدى للناس اشعارا بانه ليس في مرتبة الكتب الثلثة في الهداية و
يحتمل ان يجعل الفرقان اعادة للكتب الثلثة بوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما
قوله لهم عذاب شديد مناط الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف
بكمال الشدة والا فقد يعذب المسلم العاصي وقوله بسبب كفرهم اشارة
الى تضمن المبتدا معنى الشرط وقصد السببية وان ترك الفاء لان الفاء غير
لازم وقيل معنى صحة دخول الفاء في خبر المبتدا المتضمن لمعنى الشرط انه
مع قصد السببية واجب ومع عدمه ممتنع فعلى هذا لم يقصد السببية ولا ينبغي
قوله بسبب كفرهم لانه ينبئ عن انه قصد السببية **قوله** ذو انتقام اي مالكه
غير ملتجأ فيه لا في تركه ولا في فعله ينتقم ان شاء ويعفو ان شاء والنقمة بالفتح
والكسر وجاء مع الفتح كسر القاف كذا في القاموس **قوله** كليا كان او جزئيا
ايمانا وكفرا الظاهر او كفرا **قوله** ولان المقصود بالذكر ما اقترف فيهما ولانه
ما يخفى على السلاطين حال الادانى فالمبالغة في علمه تعالى ببيان عدم خفاء
الادنى عليه اكثر فذكر الارض اهم **قوله** اي صوركم لنفسه وذلك المعنى
من مقتضيات تفعل على ما يفهم من الكشاف حيث قال كقولك أثلت
مالا اذا جعلته أثلة اي اصلا وتأثلته اذا أثلته لنفسك **قوله** بان حفظت
من الاحتمال في الكشاف من الاحتمال قال المحقق التفتازاني هذا ناسب ما
في اصل الشافعية من ان المحكم المتضح المعنى والمتشابه بخلافه لان الاتضاح
ان يظهر عند العقل ان معناه هذا لا غير وهذا غير المحكم والمتشابه على الوجه
المذكور في الاصول الحنفية هذا وفيه تعرض منه للكشاف في انه لم يراع
مذهبه وجوابه انه تابع لما يدل عليه ظاهر النظم فربما يخالف مذهبه في
التفسير **قوله** او على ان الكل بمنزلة آية واحدة لا يخفى انه على كل من التوجيهين
جعلهن ام الكتاب بمعنى ام بعض الكتاب لان كل واحدة ليست
ام الكل والاولى ان يقال شبه الكل بام واحدة لان الباقي يرجع
الى الجميع لا الى كل واحدة **قوله** محتملات هذا حاصل معنى ثبت به
الآيات واما مفهومه فهو ثبت به الامور المتعددة فكانه اريد متشابه

المعاني في صحة الارادة فهو وصف للآية بوصف محتملاته قوله ليظهر فيها فضل العلماء
على العوام وفضل بعضهم على بعض ويزداد حرصهم لظهور هذا الفضل على ان يجتهدوا
في تدبرها لان الانسان مجبول على الحرص في التميز عن ابناء جنسه في الشرف
فينالوا بها اي بالعلوم التي يتوقف عليها الاستنباط وباتعاب القرائح في
استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي الدرجات في ا
استقامة النظر والرسوخ في اعماله في غوامض المقاصد فلا يحرمون المرتبة ة
العليا في معرفة الله تعالى التي هي اجل المقاصد وتقريره هذا ابرئ على ما يتجه
الكشاف حيث قال لو لم يكن متشابهات القرآن لتعطل الطريق الذي
لا يتوصل الى معرفة الله تعالى وتوحيده الآية يعني طريق النظر فانه يتجه عليه
انه من الاستغناء عن النظر في فهم المعاني لا يلزم تعطيله اذ ليس الاحتياج
الى النظر في المقاصد القرآنية منحصرا في فهم معانيه لخفاء الدلالة ولم يجعل القاضي
وجه المتشابه عدم تعطيل النظر بل تقوية النظر بكثرة اعماله ولا خفاء فيه قوله
ولا يلزم منه معرفته لان معناه ان القياس ان يعرّف ولم يعرف كون
القياس ان يعرّف مبني على ان المراد من افعل معهود اذا لم يعتبر
المفضل عليه بذكره فاذا لم يكن المراد معهودا فكيف يجري القياس تعريفه
الا ان يقال كون المراد منه المعهود ايضا هو القياس فاذا لم يقصد
فقد عدل عن القياس بحسب القصد ويرد عليه العدول عن التعريف ولا يخفى
انه كما يلزم على كونه معدولا عن المعرفة تعريفه في بادي النظر يتجه على كونه معدولا
عن آخر من كون المراد منه التفضيل والجواب الجواب فلا وجه لتخصيص
الاشكال ودفعه بالعدول عن المعرف باللام الا ان يقول انه اعتمد على
اعتبار اللفظ ولم يرضوا بالعدول عن الاضافة لان الاضافة تنافي حكم
عدم الانصراف فكيف يعلل به عدم الانصراف لانه مشترك بين اللام و
الاضافة بل لان تقدير المضاف اليه يستلزم التنوين او البناء او مضافا
بعينه الى نقل المضاف اليه المحذوف وكل ذلك منتف في آخر لكن
هذا مبني على عدم الفرق بين العدول والتقدير وفيه نظر قوله فاما الذين
في قلوبهم زيغ فيه اشارة الى فائدة انزال المتشابه وهو استدراج الزائغين
وتربية الراسخين كما يقال يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر الزيغ

الزيغ بالجهل لكان انسب لقوله والراسخون في العلم قوله كالمبتدعة قيل هم اليهود
حيث اوّلوا حروف التهجي بمدة بقاء دين محمد عليه السلام وقيل وفد نجران
حيث حملوا كلمة الله وروح منه على انه آله وفي الكشاف هو اهل البدع فاشار
بقوله كالمبتدعة الى ان الوثوق بعموم اللفظ للكل منهم المبتدعة قوله ويناقضه
المحكم بالمتشابه او للتشكيك بانه لو كان من عند الله لما كان مبهما قوله ويحتمل
ان يكون الداعي كانه جعل الداعي اولا الطلبتين على سبيل التوزيع ثم جعل
ابتغاء الفتنة طلبة بعض وابتغاء التاويل طلبة بعض فعقبه بهذين الاحتمالين
ومناسبة الثاني بالجاهل لانه متحير فتارة يتبع ظاهره وتارة يؤول بما يشتهيه
لكونه في قبضة هواه يتبعه كلما دعاه قوله تاويله الذي يجب ان يحمل عليه يعني
العلم عن تقييد التاويل فافهم فعلى فهمك التعويل قوله والراسخون في العلم
يحتمل ان يراد بالعلم الايمان اي الراسخون في الايمان ووجه اختصاص ا
الراسخين في الايمان بتاويله الحق اذ هم لا يأوّلونه قبل الاستعداد وفي التعبير
عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه على الجهل قوله استيناف موضح لحسن
تقدير سؤال يقتضيه الاستيناف كما لا يخفى وكان المراد بالاستيناف كونه
جملة مبتداءة غير متعلق بما قبله كما في الاحتمالين الاخيرين واشار بقوله
موضح الى وجه ترك العطف وضميره للمتشابه وفي المضاف اليه كل ما ذكره
من قوله كل من المتشابه والمحكم او الى الكتاب وفي الظاهر ان المضاف هو اليه
اجزاء الكتاب اي كل جزء منه من عند الله وجملة جملة مستأنفة يتجه عليه
انه يلزم ان يفيد ما قبله ان الراسخين في العلم يعلمون تاويل كل متشابه وليس
كذلك لان منه ما استأثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازاني في ترجيحه من
ان القول آمنا به كل من عند الله ولا يختص الراسخين في العلم بل يعم المؤمنين
مما يتعجب منه لانه لازم على كل تقدير لان ضمير يقولون راجع اليهم ووجه
تخصيصه بالراسخ في العلم الدلالة على كمال متانته وصدقه لا اختصاصه بهم
وفي شرح المحقق التفتازاني معارضات ونجح من الطرفين قوله مدح للراسخين
الظاهر انه جعله عطفا على يقولون او الراسخون في العلم يقولون ويحتمل ان
يكون مقول الراسخين من انه لم يتبين ان جملة كل من عند الله عطف على ا
يقولون او ما يعلم تاويله محفوظة منه واتعاظ اولى الالباب بالمحكم بان

بتقييده والمفهوم ولا يجعلونه تابعا للمتشابه وبالمتشابه الذي لا طريق الى العلم به لا
يجعلونه تابعا للمحكم وبما لا طريق الى معرفته ان يجعلوه ابتلاء للعباد ولا يحوموا
حوله ولا يقولون في شانه الا آمنا به من عند الله **قوله** ووجه اتصال الآية
بما قبلها من حيث انها في تصوير الروح بالعلم الاظهر انه في تصوير الروح كيف يشاء
فيصور بانزال الكتاب روح الراسخين بالعلم وروح الزائغين بالضلالات
يهدي به من يشاء ويضل به من يشاء ولا يخفى ان ما ذكره من الاتصال يقتضي لو
فلا بد للفصل من وجه حتى يتم هذا الاتصال فالوجه انه متصل لوصفه بكمال القدرة
والحكمة ومؤكد له **قوله** ربنا لا تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او تعليم مسئلة
منه تعالى عند البلوغ الى المتشابه بتقدير الامر اي قولوا في مقام التفكر في المتشابه
فالمعنى لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من المتشابه بعد
اذ هديتنا بانزال كتابك وجعلنا من المهتدين به لا من الضالين به وهب لنا
من لدنك رحمة هي ما اردت به من كلامك انك انت الوهاب كثير
الموهبة فلا تقلل موهبتنا بقصرها على موهبة كلامك من غير موهبة معناه
واسمع آذان قلوبنا معانيه كما اسمعت آذان رؤوسنا لفظه ربنا نبتهل
اليك لمخافتنا مما وعدتنا به من انك تجمع الناس لحساب يوم لا ريب فيه
اي في وجود ذلك اليوم فهو صفة ليوم او لا ريب فيه اي في هذا الحكم فهو
لتاكيد الحكم وقوله ان الله لا يخلف الميعاد تاكيد بعد تاكيد وما احوج الناس
الى التاكيد في شان يوم الحشر وفي تكرار اعتقاده الجمع في هذا اليوم مظنة لطف
الاجابة لانه ايمان حل سعي النبوة فيه ولذا الاتحد في التنزيل اكثر تكرارا منه
قوله واستدل به الوعيدية وهم من المعتزلة في انه لا يغفر الذنب بالعفو
ولا يلزم خلف الميعاد بالعقوبة **قوله** واجيب بان وعيد الفساق في
مشروط بعدم العفو لدلائل منفصلة كما هو مشروط بعدم التوبة وفاقا بيننا
وبينهم فانهم يعتقدون محو الذنب بالتوبة وينكرون محوه بالعفو **قوله** على
معنى البدلية ومعنى تغني عنهم تجزي عنهم وحاصله لا تكفيهم بدلا من
الرحمة والطاعة فشيئا مفعول مطلق لانه غير متعد اي شيئا من الاغناء
فهو لتعميم النفي او لنفي القليل من الاغناء لينتفي غيره بطريق الاولى لكن لو
جعل التقدير من عذابه فهو مفعول به ولو جهه ان اغنى عنه في معنى دفع

دفع الحاجة فاريد به الدفع اي لا يدفع عنهم شيئا من عذابه تعالى وكيف يدفعا
وهما مقتضيان عذابه **قوله** بمعنى اهل وقودها او مبالغة في مناسبتهم
بالنار حتى كانهم نفس الوقود **قوله** او استئناف مرفوع المحل وتقديره
داب هؤلاء كدابهم في الكفر والعذاب اي ابتداء كلام وليس من تتمة
الجملة السابقة والاولى ترك قوله والعذاب لان الاستئناف جواب
السؤال عن السبب اي ما سبب عدم الاغناء عنهم او كونهم وقود النار
فليس الجواب الا ان دابهم دابهم في الكفر لا ان شانهم شانهم في العذاب
فكانه اراد بالعذاب استحقاقه **قوله** قال لمشركي مكة ستغلبون يعني
يوم بدر اي تلك المغلوبية الموعودة هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا
يجب ان يكون قوله قد كان لكم آية خطابا لهم بعد ذلك ليستقيم
كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون داخلا
في مقول الامر الا انه عبر عن المستقبل بلفظ الماضي لتحقق وقوعه **قوله**
بني قينقاع في القاموس بفتح القاف وتثليث النون شعب من
اليهود كانوا بالمدينة وفي الكشاف وقيل هم اليهود لما غلب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم بدر قالوا هذا والله النبي الامي الذي بشرنا به موسى
وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما كان
يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وقعة
بدر الى آخر القصة وقال المحقق التفتازاني ومعناه على القصة الاولى
لا تشكوا يا معشر اليهود فاني ان غلبت اليوم فستغلبون انتم غدا و
تحشرون الى جهنم وعلى الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش والاولى
على التوجيه الاول ايضا هذه الارادة ليتوازن بان المراد كونهم مغلوبا
كالقريش اذ المتبادر في التوجيه الاول انهم يغلبون ممن غلبوا عليه
والاظهر والله اعلم ان المراد بمغلوبيتهم في ايدي من يحشرهم الى جهنم **قوله**
الخطاب لقريش او لليهود وقيل للمؤمنين وقيل لكل في ذلك اية
فالخطاب عام **قوله** وكان قريبا الف قيل تسع مائة وخمسين **قوله**
وذلك كان بعد ما قللهم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال حيث
قال يقللكم في اعينهم فلا يرد انه ينافي ما في سورة الانفال وقوله فلما

لا نوهم قد انجم في الكشاف كان في نظرنا في نسخ هذا التفسير بالقاف من اللاقات
وصححه المحقق التفتازاني بالفاء مضاعفا وفسره بالمخالطة وانما لم يؤيد هذا الاحتمال
ولم يرجحه على احتمال جعل ضمير يرونهم للمؤمنين بقراءة نافع ويعقوب كما
ايده الكشاف لان قراءة نافع انما تؤيد لو تعين كون الخطاب لمشركي مكة
وهو انما يتعين لو تعين كون خطاب لكم لهم كما عينه الكشاف وقد خالفه
حيث جعل هذا الخطاب محتملا **قوله** وقرئ بها على البناء للمفعول اي يريهم
الله لم يجعل البناء للمفعول بمعنى الظن كما هو الشايع في الاراءة لانه يأباه
راي العين والاولى اتباع الشايع وجعل ما في معنى الظن بمعنى اليقين
لانه جاء في القرآن استعمال الظن بمعنى اليقين **قوله** رؤية ظاهرة
معاينة يقتضي ان يكون رؤية عين بمعنى الابصار فلا يصح جعل مثليهم مفعولا
ثانيا والمعنى لا يساعد الحال فالوجه ان رؤية عين مبالغة في علمهم بكونهم
مثليهم وتشبيه لهذا العلم برؤية العين **قوله** سماه شهوات مبالغة
وايماء على انهم انهمكوا في حبها اجرى الايماء مجرى التنبيه لتلازمهما فعداه
بعلى وجعل اطلاق الشهوات على المشتهيات لتوبيخهم على التهالك
فيها حتى صارت عين شهواتهم كما في قوله احببت حب الخير حيث جعل
الخير عين الحب لكمال محبوبيته والاحسن ما ذكره صاحب الكشاف
انه اطلق عليها الشهوات مبالغة في التنفير عنها لان الشهوات علم في
الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله ونحن نقول
بالغ في كونها مشتهيات تحذيرا عن المخالطة وكمال التوجه بها فانها
لكمالها في كونها مشتهيات تشغل الآسي بجلبه الى نفسها وتقطعه عما
عند الله تعالى ولا يخفى ان المقصود التنفير عن حب الشهوات بناء على زينتها
المموهة الباطلة فالظاهر زين الشهوات ففيه توبيخ آخر حيث جعل الشهوات
عين الحب كقوله احببت حب الخير بل قوله بهذا التجوز اشد مناسبة
قوله وقيل الشيطان بناء على عدم تجويز اسناد القبايح الى الله تعالى
كما هو مذهب المعتزلة ونسبه الكشاف الى الحسن ونحن نقول الظاهر
انه من قبيل اقدمني بلدك حق اذ لا اقدام هنا بل قدوم محض اثبت له
مقدم للمبالغة والمراد ان للشهوات زينة في اعينهم لنقصانهم ولا زينة

ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يجعل له مزين الا انه اثبت له مزين مبالغة في
الزينة وتنزيلا للسبب الزينة منزلة الفاعل **قوله** والمقنطرة مأخوذة منه
للتاكيد كما يقال ليل لايل وشعر شاعر والمشهور في ذلك اسم الفاعل وفي
الكشاف عممه وجعل اخذ اسم المفعول صحيحا **قوله** او المطهمة قال المحقق
التفتازاني هي تامة الخلق قال الاصمعي المطهم التام من كل شيء على حدته
فهو بارع الجمال ولم يتبين اشتقاق ذلك وكانه من التسوم في البيع لانها
تسام كثيرا او من السومة لانها كانها علم في الحسن **قوله** اشارة الى ما ذكر
نبه على ان افراد ذلك ليس لتخصيص الاشارة لواحد مما ذكر بل لتأويل
المتعدد بما ذكر او لتذكير الخبر وافراده **قوله** والله عنده حسن المآب
اي المآب الحسن الذي كانه عين الحسن ففيه كمال التحريض كما اشار
اليه بقوله وهو تحريض حيث جعله عين التحريض **قوله** يريد به تقرير ان
ثواب الله خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد الاخبار بان الله عنده
حسن المآب ثم شوقهم الى بيان خير مما عندهم بقوله ائنبئكم بخير من ذلكم واكده
بكونه خيرا لكونه حسن مآب ثم جعله من النعم الخاصة بمن هم علم في التقوى الى آخره
ثم فصله ووصف كلا بما يفيد كونه خيرا من الدنيا وما فيها والاولى يريد به تقرير
ان ما عند الله ليشمل الثواب والفضل والاحسن ان قوله والله عنده
حسن المآب اخبار لغيبة بما عنده من خير بل الاجر وقوله قل ائنبئكم امر له
بان يخبر امته بما اخبره الله به ولا يبعد ان يجوز قوله ائنبئكم توبيخا لهم
بان المنبئ متردد في ان ينبئهم لملاحظة بعدهم عن الانتفاع وقوله عند ربهم
يحتمل بيان ان هذا الخير مختص بربهم يؤتيه من غير وساطة احد لمزيد
ويحتمل ان يجوز قيد التقوى وتنبيها على ان المعتبر التقوى في علم الله
لا اراءة التقوى وزيف المحقق التفتازاني الاول بان ما عند الله
هو الثواب ولم يسمع عند الله الجنة ولا يخفى تزييفه وذكر من جنس ما
يشتهونه الجنات التي من جنس الحرث والازواج المطهرة التي
هي من جنس النساء ولم يذكر البنين لان المقصود منهم في الدار الفانية
الاعانة وبقاء النوع فهم في غناء عنهم في الحيوة الابدية ولا الخيل المسومة
لانهم يستغنون في البلوغ الى المقاصد عن مشاق ركوب الخيل والانعام

ولا الذهب والفضة لانهم مستغنون عن البيع والشرى فلا حاجة لهم الى الانعام
وزاد لهم بالازيادة عليه وهو رضوان من الله ونكره اشارة الى انه امر لا يحيط به
ادراك فلا حق منه بالتنكير وفيه ما لا يخفى من التوقير **قوله** ويرتفع الظاهر انه عطف
على يتعلق وان رجح المحقق التفتازاني الرفع بجعل التقدير ويرتفع **قوله**
ويؤيده قراءة من جر جنات بالا بد من خير اذ لا موقع لقوله للذين حينئذ سوى تعلقه
بخير تعلقا لفظيا او معنويا بان يجعل صفة لخير ولما خص المحقق التفتازاني التعلق
بالمعنوي احتاج الى ابطال كونه صفة لخير في بيان التأييد فقال ولا يجوز ان يعتبر
تعلق الوصفية لاستلزامه ان يكون الجنات بعضا من الشهوات وهو خفي جدا
وانما قال يؤيده ولم يجعله دليلا لان شان قراءة ليس الا تاييد قراءة **قوله**
فيثيب المحسن ويعاقب المسيئ او يعفو ولا يبعد ان يدخل المعفو في اثابة
المحسن **قوله** وقد نبه بهذه الآية على نعمه اقول وعلى بلاياه ادناها حب الشهوات
واوسطها الحرمان من جنات تجري من تحتها الانهار وازواج مطهرة وما
يلزمه واعلاها الحرمان من الرضوان فان قلت قد ذم متاع الدنيا ولم يشعر
بانه نعمة فكيف يجوز في الآية تنبيها على انه من مراتب النعم قلت الاشعار به في
قوله للذين اتقوا لان الاتقاء انما يتحقق بوجوده وفي قوله خير من ذلك فانه
يفيد انه نعمة مفضل عليها **قوله** صفة للمتقين او للعباد وسوى بين الاحتمالات
مع ان الكشاف جعل الاحتمالين الاولين مرجوحين اشارة الى ان مقام
المدح وان رجح النصب والرفع لكن عدم علامة ظاهرة على العدول عن
الظاهر وهو الجر يقود الى الظاهر ولا بأس بتخصيص الابصار ببعض العباد
لان ذلك التخصيص لا يوهم الاختصاص لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشانهم
ورفعة مكانهم نعم لو جعل بدلا عن العباد وبدل البعض لكان اعذب وابعد
عن شائبة التخصيص ولا بأس بالفصل بين الموصوف والصفة كما لا بأس
بين المدح والممدوح اذ المقطوعة هي الصفة في المعنى ولهذا التزم حذف
ناصبه او مقيده به لئلا يخرج في الظاهر عن صورة الوصفية فالفرق بينه وبين النعت
في قبح الفصل وعدمه خفي لا بد له من دليل جلي فما قال المحقق التفتازاني ان
الكشاف رجح كونه مدحا على كونه نعتا لما يلزم النعت من الامرين المذكورين
فليس بقوي على ان مدح العباد ايضا يخصصه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيحه الا

قوله وتنصره اذ لا معنى حينئذ لا من موقع لكان سوى ان تعلقه بخير
على معنى ما يفضل ذلك المذكور ويزيد عليه للمتقين
او يجعل كائنات للمتقين مختص بهم ولا يجوز ان يعتبر
في ذلك تعلق الوصفية لاستلزامه ان يكون
الجنات بعضا من جملة الشهوات فيكون
تفضيلية البتة سعد الدين

الا مقام المدح **قوله** واما قولي وهو التصدق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي
اذ لا اعتداد بفعل الا بعد قول لا اله الا الله محمد رسول الله **قوله** لان المغفرة اعظم
المطالب بناء على ما سبق ان اعلى النعم الرضوان الا ان نيل المغفرة
يستلزم الرضوان لانه ما لم يتعلق بالعبد رضوان لا يغفره **قوله** وتخصيص الاسحار
لان الدعاء فيها اقرب الى الاجابة يشعر بانه خص التعلق بالاستغفار والاولى
تعلقه بالانفاق ايضا ووجه التخصيص ان التصدق قبل الصرف الى نفسه وقبل
الفراغ عن حاجته اشق وادخل في الاخلاص والسحر اول ساعة يدعو الانسان
الى حاجات نفسه **قوله** قيل انهم كانوا يصلون يعني وجه التخصيص ان حال
الموصوفين كان ذلك وح ينتقل الكلام الى تخصيصهم بالاستغفار بهذا
الوقت والوجه الوجه **قوله** بين وحدانيته بنصب الدلائل جعل الشهادة
استعارة تبعية في الكشف القاطع والبيان الواضح ونحن نتبعه على ظاهره
ونفسره بانه من الله انزال الشهادة في الكتب ومن الملائكة شهادتهم فيما بينهم
بالتوحيد وكذا شهادة اولي العلم ونجعل اخباره تعالى بذلك ليقلد العوام
بهذه الشهادة ونستنبط منه ان التوحيد مقبول بالتقليد ونستنبط ايضا
ان الشهادة بالنفي مقبول لمن احاط به وان الشهادة بالنفي مقبول في ضمن
الاثبات وافراد اولي العلم بالذكر بعد ذكر الله والملائكة تفخيما والا فهو يعم
الكل وانما خص الله تعالى والملائكة بالذكر لشرفهما في الشهادة اما الملائكة فلانهم
لعصمتهم برمتهم معدلون بلا خفاء والمراد باولي العلم اصحاب التوحيد
بالحجج الباهرة من الثقلين واحتجاجهم بمنزلة التزكية لهم واما حمل
الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد فلاعتقاده ان فرقته على اعتقاد
الانبياء فاراد بعلماء العدل من هو في التوحيد على اعتقادهم ولا يكفر بذلك
بحكم المحقق التفتازاني بانه كفر خفي **قوله** قائما بالقسط مقيما للعدل في قسمه
وحكمه بايجاب الاشياء والمنع عنه وجعل الباء للتعدية لا للملابسة كما شاع
انه قام بالامر انتصب ملتبسا به احترازا عن الحاق اللفظ الدال على الانتصاب
وان كان بالمجاز **قوله** وانتصابه على الحال من الله ولا التباس لاحتمال
كونه حالا عن الضمير حتى يتجه انه يجب جعل الحال بجنب صاحبه عند الالتباس
لانه يحتاج الى تقدير العامل لو جعل حالا مؤكدة والى تاويل الجملة بمعنى تفرد

حتى يجوز العامل معنويا ومع وجود الوجه المستغني عن التاويل لا يصار اليه وبهذا
ظهر ان تجويز كونه حالا عن الضمير ضعيف **قوله** او الصفة للمنفي وفيه ضعف
للفصل بالاجنبي الصرف سيما بين اجزاء مدخول ان المصدرية التي
بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه الضعف انه ملتبس بالحال فينبغي على هذا ان
يرتفع حملا على محل اسم لا رفعا للالتباس ولعل الاقرب من الوجوه
ما يخطر بالبال انه مفعول العلم اي اولوا المعرفة قائما بالقسط **قوله** وهو مندرج
في المشهود به اذا جعلته صفة او حالا عن الضمير لا حالا عن فاعل شهد فانه حينئذ
بيان حال الشاهد لا المشهود به حتى يندرج تحت الشهادة وكذا اذا
جعلته منصوبا على المدح عن الضمير على ما في الكشاف لانه بمنزلة الوصف له
قوله وليبتني عليه قوله العزيز الحكيم هذا على تقدير ان لا يجعل العزيز الحكيم
صفة لفاعل شهد **قوله** فيعلم انه الموصوف بهما وهذا العلم مع كونه امرا
مهما في نفسه فائدة جليلة هو تقرير وحدانيته بالقدرة وتقرير قيامه
بالعدل بحكمته وتقديم العزيز على الحكيم لرعاية ترتيب ما يقدره بهما **قوله** وقدم
العزيز لتقدم العلم بقدرته وان كان العلم حاكما على القدرة ووجه التقدم
ان الانتقال من الاثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع الى العلم
قوله ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد هذا اثبات للبدل
عن البدل كما يقال في جاء زيد وعمرو وبكر ان بكرا عطف على عمرو **قوله**
جملة مستانفة لم يرد بالاستيناف ما هو متعارف علماء المعاني لانها
عندهم مقابلة المؤكد لعوده من له ادنى تدرب بل الجملة التي لا محل لها من
الاعراب وصفها بالاستيناف اولا ثم توهم ان وصفها بالتاكيد
وصف بالتاكيد النحوي الطالب للاعراب فيعترض بانتفائه وبانه
ليس تاكيدا لفظيا ولا معنويا **قوله** وبدل الاشتمال ان فسر بالشريعة اي
علم الاحكام وهو الاولى لسياق الكلام لانه لم يقيد علم الاصول بالعندية
لانها امور بحسب نفس الامر لا تدور على الاعتبار ولهذا اتحد فيها الاديان
الحقة كلها وقيد كون الدين بالاسلام بالعندية لان الشرايع دايرة على
اعتبار الشارع ولهذا يتغير ويتبدل بحسب المصالح في الاوقات ووجه
توقف المسند لفظ المسند اليه في المسند بمعنى انه لا دين الا دين

دين الاسلام ففيه بيان لكونه ناسخ جميع الاديان وكذلك ان يجعل اسمية
الجملة للاشعار بدوامه افادة لانه لا ينسخ وقوله عند الله جملة معترضة اي هذا
عند الله وبحكمه وعلمه كما يقال هذا عند ابي حنيفة كذا ونقل شارح الكشاف
عن ابي البقاء ان قوله عند الله ظرف والعامل فيه الدين وليس بحال لا
ان لا تعمل في الحال ولا وجه لتعلق عند بالدين الا ان يكتفي بانه في الاصل مصدر
الجزاء **قوله** واعتراض ما بينهما عطف على وقوع مضاف الى ما بينهما قوله او اجرى
شهد مجرى قال تارة وعلم اخرى فاذا اجرى مجرى قال كسر انه واذا اجرى مجرى
علم جعل البدل مفتوحة لتنزيل المبدل منه منزلة الواقع بعد العلم وكذلك ان
يكتفي بتنزيله منزلة علم فتجعله معلقة قبل ان وتجعل البدل مفتوحة لتنزيل الواقع
بعد العلم منزلة المفتوحة ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك انما يوثق به بعد
ثبوت مثله في كلام العرب الموثوق به والعلم عند الله والاولى جعل انه
بالكسر بتقدير قايلا انه لا اله الا هو فيكون مقولا للقول المقدر المنصوب على الحالية
وجعل ان الدين بالفتح مفعول الحكيم اي مبالغ في الحكم بان الدين عند الله الاسلام
قوله ونفاه آخرون مطلقا هذا عدول قال قوم انه حق فالاولى الصاله به
وتخصيصه بقوم موسى كانه نشأ من كون الكتاب مع اللام علما للتورية **قوله**
الامر بعد ما جاءهم العلم اي بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من العلم بها بالايات
والحجج الظاهرة او ليكون اشارة الى احتمال ارادة العلم وارادة تمكنه
والحمل على التمكن لان الاختلاف لا يجامع العلم الا ان يراد مجرد الاختلاف
في القول وان توافقت قلوبهم ولا بد من نكتة عدم اختيار علموا على جاءهم العلم
مع ان الشايع في اسناد الحدث الى الفاعل هو الاول ولعلها التنبيه على ان ذلك
العلم علم بمجئ الكتاب لا من عند انفسهم **قوله** وطلبا للرياسة لا شبهة لا
يساعد النظم حصر الباعث فكانه ماخوذ من المقام وربما يقال هذا مبني على جواز
استثناء شيئين من متعددين باداة واحدة نحو ما ضرب الا زيد
عمروا اي ما ضرب احد احدا الا زيد عمروا فمعنى النظم وما اختلف الذين اوتوا
الكتاب في وقت لغرض الامر بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم **قوله** فان الله
سريع الحساب سرعة الحساب كناية عن كمال احاطته بالمحسوب وقدرته
على اثباته على من يحاسب امره فلذا افيد كمال الوعيد **قوله** اخلصت نفسي

وجهلتي قال المحقق التفتازاني يعني ان الوجه مجاز عن نفس الشيء وذاته كما في
ويبقى وجه ربك وعن جملة الشيء تعبيرا عن الكل باشرف الاجزاء هذا ولا يخفى انه لو كان
القصد الى ترديد المراد بين المعنيين لقال اخلصت نفسي او جملتي فالوجه ان قوله
نفسي اشارة الى المراد وقوله وجملتي اشارة الى وجه التعبير عن النفس بالوجه وبيان
انه من قبيل التعبير عن الكل بالجزء المنزل منزلة الكل وقد اشار الى تفصيل هذا المجمل
بقوله وانما عبر بالوجه عن النفس آه ولك ان تريد بالوجه حقيقة واخلاصه لله
كناية عن عدم الاقبال الا اليه وان تريد بالاسلام حقيقة ويكون وجهي لله جملة
مستانفة موكدة لاسلامه **قوله** وهو الدين القويم الذي اختلف نسخ الكشاف
ففي بعضها القويم وفي بعضها القديم اشارة الى انه ملة ابرهيم وفي النظم اشارة
الى انه الدين القديم حيث اتى بذكر اسلمت اشارة الى قول ابرهيم اسلمت
لرب العالمين وبقوله وجهي اشارة الى قوله وجهت وجهي للذي فطر
السموات **قوله** عطف على التاء وحسن آه يريد انه لا بأس بالعطف على الضمير
المرفوع المتصل مع فقد التاكيد بالمنفصل لوجود الفصل النائب منابه وفي قوله
او مفعول معه موافقا لما في الكشاف مخالفة لما في كتب النحو من ان عمرا في
ضربت زيدا وعمرا ليس مفعولا معه باجماع النحاة لان الاصل في الواو العطف
يعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع بمخالفة اعرابه لما اتصل به وفي هذه
الصورة ليس مخالفة الاعراب انما هي في اذا كان المصاحب مرفوعا نحو
ضربت وزيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول معه معربا بالاعراب
اللفظي وذلك ان تجعله معطوفا على الوجه **قوله** وقل للذين اوتوا الكتاب والاميين
في بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية والمعنى فان حاجك اهل الكتاب
في الدين بان هذا دين لم يسمع ولم يأت به احد فقل دينى هذا ولا يمكن
لمنصف ان ينكر انه الذي اتى به الرسل واذا افحمت اهل الكتاب فقل لهم
ولغيرهم ءاسلمتم الافحام ولا يخفى ان هذا التقرير يستدعى فقل للذين اوتوا
لكن لا بد منه على ما تقرر المعنى في كلام الكشاف والقاضي ونحن نقول والله
اعلم المعنى فان حاجك اهل الكتاب في الدين بان هذا دين وغيرهم بالضمير
لان الدعوة لتعميمهم وبيان قوله للذين اوتوا الكتاب والاميين انه المراد
فقل لنفسك اسلمت وجهي لله ومن اتبعن واحضر اسلامك وقوّبه قلبك

قلبك واجعله مطمئنا وقل لمن حاجك من اهل الكتاب والاميين انه المراد ءاسلمتم
واخلصتم انفسكم لله واعرض عليهم الاسلام لعله يؤثر في سعداءهم فان اسلموا آه **قوله**
فان اسلموا فقد اهتدوا فقد نفعوا انفسهم قال المحقق التفتازاني يعني ان
قوله اهتدوا كناية عن هذا المعنى والا فلا فائدة في الشرطية وكذا الكلام في قوله
فانما عليك البلاغ وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه لكان في الكلام فائدة
جليلة وهو ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس لله ومن لا يخلص نفسه
لله لا يهتدي سبيل النجاة والاولى ان المراد ان لك احدى الحسنيين
لا محالة لانهم ان اسلموا فقد نفعتهم بالاهتداء وان تولوا فقد ادّيت ما كان عليك
والدائر بين النفع والضر هم لا انت **قوله** وعد ووعيد يشكل عطفه على الاخبار
السابقة الا ان تقدر قل والله بصير بالعباد ويحتمل ان يكون تقريرا لصدق ساقه
بانه حكم البصير بالعباد ولا يشوبه نطفة خطاء **قوله** وقد منع سيبويه ادخال الفاء
في خبر ان كليت ولعل اشار بالتشبيه الى انه منع قياسا على ليت ولعل واشار
بقوله والفرق الى ضعف القياس لانه قياس مع الفارق ولذلك قيل
الخبر اولئك الذين ونظيره قولك زيد فافهم رجل صالح يعني ما بين المبتدأ
والخبر معترضة بالفاء والاولى انه حذف الخبر واقيم المسبب مقامه والتقدير لهم
عذاب اليم فبشرهم بعذاب اليم ومعنى تغيير ليت ولعل معنى الابتداء
ان وضع الابتداء على افادة ثبوت شيء لشيء وهما ينقلان الجملة الى الانشاء
ونفى التاخير كما يحتمل نفى الناصر لدفع العذاب يحتمل نفى الناصر في حفظ العمل
عن الحبطة **قوله** الم تر الى الذين عدى بالى لتنزيله منزلة النظر وهو تنوير لنفى الناصر
لهم حيث يصير اليهود مغلوبا في تحكيم كتابهم فيما بينهم وبين خصمهم **قوله** اى التورية
اشارة الى حمل اللام في الكتاب للعهد او لحمل الكتاب بمعناه العلمي كما ان قوله
او جنس للكتب اشارة الى حمل اللام للجنس وتنكير نصيبا كما يحتمل التعظيم والتحقير
يحتمل التكثير ورجحه الطيبي حيث قال هو المناسب للمقام اذ القصد الى تعيير
اليهود حيث جاؤا بما يأنف عنه الجاهل مع وفور علمهم وهذا ابداء احتمال النحو
وذلك ان تقول المقصود تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع بالنصيب العظيم من
العلم وكانه لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى انه لا وجه لترجيح
التكثير على التعظيم او التعظيم على التكثير في مقام التعيير ويحتمل ان يكون المق تعيرهم

بتمردهم واستكبارهم بالنصيب الحقير من تابعة من له مبلغ علم لا يوازيه علوم المرسلين
كلهم وكون المراد القرآن مستغن عن البيان وكونه التورية يحتاج الى البيان فلذا
بيّنه بقوله لما روى آه **قوله** فيكون الاختلاف فيما بينهم رد على الكشاف حيث
لم يرض بان يكون الدعوة لمخالفة بين النبي عليه السلام وبينهم لعدم مساعدة
بينهم اياه وجعل الوجه ان لا يكون اشارة الى قصة المدراس والرجم لان الاختلاف
فيها كان بينهم وبين رسول الله عليه السلام لا بينهم ووجه الرد ان مخالفة
بينهم وبين رسول الله عليه السلام اذا كانت تحكم فيها التورية تكون بينهم لان
اهل الحق منهم على ما في التورية هذا ولك ان ترد عليه بانه فليكن ضمير بينهم الى
الداعي والمدعو لا الى المجادلين **قوله** وفيه دليل على ان الادلة السمعية حجة في الاصول
لانهم لما طعنوا في دينه بانه يدعي موافقة ابرهيم فلا يكون مع مخالفته لدين
موسى حقا لان ابرهيم كان يهوديا اراد اثبات حقية دينه بما في
التورية وهذا دليل سمعي وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليله في طلب التورية
اثباته المعجزة باطلاعه على مواقع شهادة التورية على صحة دينه مع كونه اميا **قوله** والجملة
حال من فريق رد على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة اذ لا ضرورة الى ذلك
مع صلاحيتها كونها جملة حالية ويقال هو انسب بالبلاغة وفيه جزالة المعنى وفي
تفسير الكواشي انها صفة لفريق ورده العلامة التفتازاني بقلة الواو في الصفة
وقلة فائدة وصف الفريق بالاعراض بعد اسناد الاعراض اليهم ولك ان
تقول هو معطوف على الصفة اعني منهم وفائدته بيان ان اعراضهم لم يكن عن شيء
بل كان لان عادتهم الاعراض على ان الفرق بين الحال والصفة في قلة الفائدة
وكثرتها بعد اسناد التولي مشكل وكل منهما يكون مؤكدة وليس لك ان
تجعله حالا من المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان جميع من ادعي نصيبا من العلم
لا يعرضون ولذا قال يتولى فريق منهم **قوله** بسبب تسهيلهم امر العقاب وفيه
ردع عن كمال الرجاء وجلب الى التوقف فيما بين الخوف والرجاء ويحتمل ان
غرورهم بما كانوا يفترون عن غرورهم بتحريفاتهم التورية حيث يهملون ولا يعذبون
استدراجا وفيه اشارة الى انه سيدركهم العذاب والانسب ان يجعل
توفية كل نفس ما كسبت شاملة لما يصيبه عاجلا ايضا **قوله** لانه في معنى كل انسان
توجيه لتذكير الضمير مع تانيث النفس يعني توجيه جمعيته مع افراد المرجع وتوجيهه

وتوجيهه ان الحكم على ذلك المفرد يستلزم الحكم على جمع فالضمير بالنظر الى اللازم ولو
قال انه في معنى كل الناس لكان متضمنا لتوجيه الجمعية ايضا ولك ان تقول تذكير الضمير
لرجوعه الى كل فيكون تذكيره وجمعه بالنسبة الى امر واحد هو كل **قوله** وقيل اصله يا الله
آمنا بخير فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل من المفعولين والظاهر ترك
قوله وهمزته لان الهمزة سقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف
من الكتابة بعيد جدا والاولى ان اصله يا الله أُمَّ بخير بحذف المفعول للتعميم ووجه
عدم اجتماع ياء مع الميم المشددة ان التركيب ملتزم التخفيف ورد ذلك لقوله
اللهم العنه ويمكن دفعه بان العنه بيان لآمنا بخير كما في اللهم اغفر لنا فان اغفر لنا
بيان لقوله آمنا بخير **قوله** مالك الملك قيل نداء بعد نداء لامتناع وصف اللهم
لكونه مكفوفا بالحروف كلمة هو كصوت ومثله لا يوصف ونقض بسيبويه ودفع بان
الصوت هنا لم يبق على معناه بجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه **قوله** يتصرف فيما
يمكن التصرف فيه يريد ان الملك عالم الامكان دون الممتنع **قوله** والملك الاول
عام اي لام الجنس في الاول استغراقي والاخر ان عهد ذهني وفيه اشارة الى
نكتة العدول من الضمير الى الظاهر ولا مقابلة بين هذا الحكم وكون المراد بالملك النبوة
كما توهمه العبارة **قوله** وتعز من تشاء من الفقير والملك فرب فقير يغلب توقع في
القلوب بعظمه كل ملك ورب ملك لا وقع له في القلوب ويكون ذليلا في الاعين
قوله ذكر الخير وحده لانه المقضي بالذات والشر مقضي بالعرض لا يخفى انه لا يدل
على ان الشر مقضي بالعرض لانه يجوز ان يكون المقضي وجود شيء بل عدم شيء وعدم
كون الوجود متضمن الخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا بل قيل الوجود خير محض
والعدم شر محض وقد سبق ذكر الوجود المتضمن للخير للخير بل الشر وفي قوله اولان
الكلام وقع فيه ايضا بحث ولا يدل ما رواه عليه لان تعجب المنافقين لم يكن من
مجرد وجدان المؤمنين الملك بل من نزع الملك من القياصرة والاكاسرة ونشايهم
ايضا مع بعدهم عن الشر كبعد المؤمنين عن الخير فالاوجه ان يقال هذا التعليم للنبي عليه السلام
ادب طلب الخير فاللايق الاقتصار على ذكره والحيرة بكسر الحاء مدينة قرب الكوفة
تشبيه القصور بانياب الكلام في بياضها وصفرها والتقام بعضها الى البعض وصنعاء
كحمراء قصبة اليمن **قوله** والولوج الدخول في مضيق عبر عن احداث النهار مع امتلاء
العالم بالليل بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وجعل الايلاج بمعنى الزيادة

والنقصان لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء فانهما متساويان فيه ابدا وجعل اخراج
الميت من الحي بمعنى اماتة الحيوان يستدعي ان يجعل اخراج الحي من الميت بمعنى
احياء الجسم الذي لا حيوة فيه بمعنى انشاء الحيوان من موادها فتامل ولو اريد
من الحي المؤمن ومن الميت الكافر يصح ان يفسر الاخراج بمعنى جعل الكافر مؤمنا
وبالعكس **قوله** لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء جعل صاحب التسهيل اتخذ
معدى الى المفعولين بمعنى صير فالمعنى لا يصير المؤمنون الكافرين اولياء اي لا يعاملوا
معهم معاملة الاولياء واما المحبة لقرابة او صداقة قديمة خارجة عن الاختيار فمعفوة
ساقطة عن درجة الاعتبار **قوله** اشارة الى انهم بالموالاة وان في موالاتهم مندوحة
اي سعة عن موالاة الكفرة يعني ليس النهي مقيدا بكونه من دون المؤمنين حتى يكون
المفهوم جواز اتخاذ اولياء مع ولاية المؤمنين بل للاشارة الى ان الحقيق بالموالاة
هم المؤمنون ولا يخفى ان مقتضى هذه النكتة ان يقال مع وجود المؤمنين لا ان يقال
دون المؤمنين فالوجه ان يقال انه اشارة الى ان ولايتهم لا تجامع ولاية المؤمنين
وفي ولايتهم قبح اختيار ولايتهم وقبح الحرمان عن ولاية المؤمنين **قوله** ومن
يفعل ذلك فليس من الله في شيء اشارة الى ان ولايتهم كما لا تجتمع ولاية المؤمنين لا
تجتمع ولاية الله الا انه افرده من المؤمنين ولم يقل من دون الله والمؤمنين ليذكره
بعبارة تفيد كمال المبالغة في البعد عن ولايته تعالى ثم زاد على ذلك بان المغفرة تقتصر
على انتفاء ولايته تعالى بل تتجاوز الى مؤاخذته ومعاداته تعالى فقال ويحذركم الله تعالى
نفسه وقيده بالجملة الحالية المفيدة انه لا مهرب عنه حيث قال والى الله المصير
والنوك بالضم الحمق والعازب بمهملة وزاي معجمة البعيد وقوله الا ان تتقوا مما يحتاج
اليه كل من الجملتين السابقتين فهو متعلق باحدهما مقدر للآخر كما هو داب التنازع
واشار بقوله من جهتهم الى ان من لم يتعلق بتتقوا الا انه يتعدى بنفسه بل للابتداء
الغاية وبقوله ما يجب اتقاؤه ان تقاة مصدر بمعنى المفعول اي متقى بمعنى ما يجب
ان يتقى منه وبقوله او اتقاء الى ان المصدر ليس بمعنى اسم المفعول بل بمعناه
مفعول مطلق ومفعول تتقوا مجرور من ميلا الى جانب المعنى لان تتقوا بمعنى
تحذروا وتخافوا فنزل منزلتهما وعدي بمن قال المحقق التفتازاني لم نجد الحذر
في كتب اللغة الا متعديا بنفسه كما لا اتقاء في القاموس لا ابو به وله لا يبالي به **قوله**
قل ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله فان قلت معرفة المخفي يستلزم معرفة

معرفة المبدي بطريق الاولى فما فائدة ذكر او تبدوه قلت ليس المراد تعميم المعرفة بل تسوية
نسبة المخفي والمبدي الى علمه فاحفظه فانه دقيقة تتنبه بها لك فطنة رفيقة **قوله** ويعلم ما
في السموات وما في الارض فيعلم سركم وعلنكم وفيه اشارة الى ان قوله ويعلم ما في السموات
وما في الارض بمنزلة الدليل على معرفة السر والعلن ولا يخفى انه ادخل لانه باب الوصل
فنقول يريد انه يعلم ما في السموات والارض فلا يخفى عليه شيء فيجوز تعذيبكم به وهو
على كل شيء قدير فيعذبكم باي شيء يريد ما في السموات والارض فاحفظ ما يلقى
اليك من معادن الجود والفيض **قوله** اي تتمنى كل نفس آه لم يرد بذلك تقدير
المفعول الثاني في قوله وما عملت من سوء بل جعل المفعول الثاني بالعطف على
المفعول الاول كقولك علمت زيدا فاضلا وعمرا اي بالعطف عمرا على فاضلا
وانا اقول لعل تجد بمعنى الاصابة فلا يطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال
والمعنى يصيب كل نفس ما عملت من خير محضرا بين يديه على رؤس الخلائق
تشهيرا له واعلاما لاجره وتجد ما عملت من سوء بينه وبين الله حفظا له عن
الافتضاح والله رؤف بالعباد والمراد بكل نفس له عمل خير وعمل شر وحال
من ليس له الا عمل خير ومن ليس له الا عمل شر من مفهومات الكلام **قوله**
لو ان بينها وبين ذلك اليوم يقال ينبغي ان يجعل ضمير بينه لما عملت من سوء
لا لليوم ونحن نقول جعل ضميره لليوم ابلغ لافادة انها تود الامد بينها وبين
اليوم مع اشتماله على حضور ما عملت من خير لئلا يلقاها ما عملت من سوء **قوله** وتود
حال من الضمير في عملت يرد ان العمل في الدنيا والوداد في الاخرة فلا يتحد زمانا
العامل والحال وجوابه انه حال مقدرة **قوله** او مستأنف نحو اذكر اقول الاولى نصبه
بتقدير يحذركم الله يوم تجد فلا يحتاج في عطف ويحذركم الله خفاء ويحتاج اخراج
الكلام في غاية الانتظام **قوله** وتجد مقصور على ما عملت من خير يعني وما
عملت من سوء ليس معطوفا على معمول تجد بل مع ما بعده جملة مستقلة معطوفة
على تجد ولا يخفى ان الاحتمال غير مقصور على هذا بل يحتمل ان يكون تجد داخلا على
ما عملت من سوء وتود ويكون بمنزلة المفعول الثاني اي تجد ما عملت من سوء
مائلا بحيث تود ان بينها وبينه امدا **قوله** ولا يكون ما شرطية لارتفاع تود يقال
هذا مما يخالفه ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع والجزم في الجزاء اذا كان الشرط
ماضيا فيجوز ان يرد القران على احد الاستعمالين دون الآخر ونقل المحقق

التفتازاني في جوابه ان رفع المضارع في الجزاء شاذ نص عليه المبرد وشهد به
الاستعمال حيث لم يوجد الا في بيت يستشهد به على جواز الرفع وهو • وان
اتاه خليل يوم مسغبة • يقول لا غائب مالي ولا حرم • ونحن نقول ولو
سلم جواز الامرين يكفي لترجيح ما الموصولة اتفاق القراء على الرفع وهجران
قراءة الجزم مع ان الظاهر ورود ما لو كانت شرطية فالتزام الرفع من امارات
الموصولة نعم لا يتم نفي الصحة التي ادعاها قوله وعلى هذا الصحيح ان يكون شرطية
يقال في صحتها بحث لانها اما عطف على تجد او حال والشرطية لا تصلح للحالية ولا
لكونها مضافا اليها للظرف وتصحيح جعلها حالا بتقدير المبتدأ اي وهي ما عملت من
سوء تود تكلف قوله كرره للتوكيد والتذكير يقال لا لتكرار لانه سابقا للتحذير
عن موالاة الكافرين وههنا للتحذير عن عمل السوء مطلقا ونحن نقول يحتمل ان يكون
عطفا على تود اي يهاب من هذا اليوم او من عمل السوء ويحذركم الله نفسه
باظهار قهاريته ولو كان الظرف بتقدير اذكر يصح ان يكون عطفا على تجد اي
يوم يحذركم الله نفسه باظهار كبريائه وقهاريته فهو مما احل عن توهم التكرار قوله
وان كل ما يراه كمالا لنفسه او غيره فهو من الله اي صادر منه وهو مرتبة الخصا
الفاعلية وبالله اي قائم به والقيام بغيره توهم والى الله اي راجع اليه لانه
يفنى الغير والكمال باق بحاله فاسناده الى الغير وهم يضمحل بالرجوع
اليه وهذا اشارة الى مرتبة التوحيد الصرف قوله يحتمل المضي والمضارعة بمعنى
فان تتولوا اي بمعنى الماضي طلب في الكشاف انه يحتمل ان يكون داخلا تحت
القول قوله لا يرضى عنهم ولا يثني عليهم الاحسن ان يقال ولا يكشف الحجب
عن قلوبهم بالنبي وزعما فرطنهم ولا يقربهم من جناب عزه وجوار قدسه
قوله وانما لم يقل ولا يحبهم لقصد العموم فيه انه اما ان يجعل ان الله لا يحب
الكافرين جزاء فلا يصح قصد العموم لان تولي طائفة خاصة لا يصير سببا لعدم
محبة جميع الكافرين بل سبب عدم محبة كل احد توليه واما ان يجعل دالا على
الجزاء سببا له اقيم مقامه فتقدير الكلام فان تولوا فان الله لا يحبهم لانه
لا يحب الكافرين فليس وضع الكافرين موضع الضمير حتى يحتاج الى نكتة العدول
بل هو على مقتضى الظاهر قوله لما اوجب طاعة الرسل اقول لما امرهم بمتابعته
عليه السلام والطاعة وجعل متابعته سببا لمحبة الله اياهم وعدم الطاعة

الطاعة سببا لسخط الله عليهم وسلب محبة الله اياهم اكد ذلك بتعقيبه بما هو
عادة الله من اصطفاء انبيائه على مخالفيهم ودفعهم وتذليلهم واعدائهم تخويفا
لهؤلاء المتمردين من متابعته عليه السلام فذكر اصطفاء آدم على العالم لا على احد
فانه رجحه على جميع الملائكة وجعلهم ساجدين له وجعل الشيطان في لعنة لتمرده
واصطفاء نوح على العالم مع نهاية كثرتهم فاهلكهم بالطوفان وحفظ نوحا و
اتباعه واصطفاء آل ابرهيم على العالم مع ان العالم كانوا كافرين فجعل
دينهم شائعا وذلل مخالفيهم واهلكهم ولذا اختص بالذكر آدم ونوحا وآل ابر
ولم يذكر ابرهيم ونبينا اذ ابرهيم لم يغلب بالكلية على العالم وهذا الكلام
لبيان ان نبينا سيغلب وليس المراد الاصطفاء بالنبوة حتى يخفى وجه التخصيص
وبهذا ظهر ضعف الاستدلال به على فضلهم على الملائكة قوله وقيل بعضها من بعض
في الدين فيحتمل تقييد الذرية اي اصطفى ذرية مؤمنون وعلى التوجيهات ثابت
اشارة الى ان ليس آل عمران خارجا عن آل ابرهيم والا وجه ان اصطفاه
لعله واحدا من قوم من عادته القديمة فلا ينبغي ان يستبعد فليس اصطفاء الرسول
عليهم مع انه منهم قوله فعلية من الذر وهو صغار النمل مائة منها زنة شعيرة
كذا في القاموس وذكر في لغة الذر الذرية وقال وقد يكسر وفسرها بولد الرجل
للواحد والجمع وذكرها في ذرأ بمعنى خلق وكسر الشيء وقال هي مثلثة
لنسل الثقلين وقوله فعلية من الذر يريد بها ان الياء للنسبة الى الذر وضم
الذال من تغيرات النسبة صرح به المحقق التفتازاني قوله او سميع لقول امرأة
عمران عليم بنيتها او عليم بما في بطنها فلم يكن قبوله ما في بطنها لظن انه ذكر كما كان
نذرها لظنها كذلك وقوله فعولة بتشديد العين قوله وتزوج بنت اشياع
اي بنت ابن هامان وعلى هذا الحديث بنت اشياع اخت مريم ولا يوافقه قول
النبي عليه السلام في حديث المعراج في شان يحيى وعيسى هما ابنا خالة لكنه
يخالفه ما روي ان حنة كانت عاقرا عجوزا لانه يدل على انها لم تلد قبل مريم
وكانت اشياع عند زكريا حين ولادة مريم فدفعه بقوله وكان يحيى وعيسى
ابني خالة من الاب لعيسى اشياع بنت عمران ابن ماثان لا من حنة وهناك
اشكال آخر وهو انه روي في الكشاف عن زكريا انه قال عندي خالة مريم فيكون
اشياع خالة مريم لا اختها من الاب واجيب بانه فليكن اختها من الاب وخالتها

من اللام لجواز ان يكون ام ختنة في نكاح ابن ما نان لختنة بناء على جواز نكاح الربائب
في شريعتهم وقال المحقق التفتازاني هذا احتمال لا رواية له وذلك ان تتكلف وتجعل
ضمير ختنة لفاقوذا او تجعل قوله ابني خالة مسامحة بجعل ابن بنت الخالة ابن الخالة
ويجيء قوله من الاب امرا معلوما من الرواية لا امرا الحكم به بمجرد رد ودفع المنافات **قوله**
فقالت رب ان لك علي نذرا ان رزقتني ولدا بهذه الرواية ينافي ظاهر النص
رب اني نذرت لك ما في بطني محررا الكانه لهذا نبه على ضعفه بقوله روي **قوله**
معتقا لخدمته او مخلصا للعبادة في القاموس تحرير الرقبة اعتاقها وتحرير الكتاب
تقويمه فبقوله معتقا لخدمته مستعار من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة من تقويم
الكتاب لان جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه **قوله** فلعلها بنت الامر على التقدير
اي تقدير كونها ذكرا وطلبت ذكرا فكنت بالولد في قوله ان رزقتني ولدا عن
الذكر وتحتمل انها تصدقت بولدها مطلقا فقال فتقبل مني ايا كان ويكون
قوله تعالى فتقبلها ربها اخبارا عن تقبل كان مسؤلها فتقبل مني ما نذرته او دعوتي
وسو طلب الذكر **قوله** وتانيثه لانه كان انثى اي في الواقع وقد ترك قول الكشاف
لانه كان انثى في علم الله تعالى لانه انث بعد وجودها فلا حاجة الى جعل تانيثه باعتبار
علم الله وقوله وجاز انتصاب انثى حالا عنه اي عن الضمير دفع شبهة اخرى وهو انه
لا فائدة في هذا التقييد بالحال لان كونه انثى عرف عن نفس الضمير ودفعه بقوله لان
تانيثها علم منه معناه ان كون الضمير عبارة عن انثى علم من قوله انثى اذ تانيث الضمير
لا يتوقف على كون مدلوله انثى وبين طريق العلم بقوله فان الحال وصاحبها بالذات
واحد ومعنى دفعه بانه تاويل الحبلة محركة اي النتاج ان تانيث الضمير ليس لكونه
انثى ليعرف منه كونه انثى بل للتاويل بما يحتمل كونه ذكرا او انثى نعم لابد من
نكتة في تانيث الضمير بالتاويل وهو ان لا يكون بين صورة الضمير ومعناه تنافر وتخز
نقول يدفعه ايضا ما يدفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تعالى به من ان المراد به التحسر و
التحزن لا فائدة الخبر او لازمها اذ لا شك ان التحسر لا يتحقق بمجرد ان يقال اني
وضعتها فتامل فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغوا
الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به
يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة التحسر وفرق بين احداث الشيء وافادته ثم نقول
يحتمل ان يجعل الكلام لتحقير محررة استعطافا واستجلابا الى التقبل ولهذا اقول تواضعها

تواضعها برفع قدرها بترجيح محررها على كل محرر كما ورد من تواضع لله رفعه الله **قوله** وهو
استيناف يعني جملة منقطعة عما قبلها والا فهي جملة معترضة والواو للاعتراض ويلائم
التجهيل وضع ما موضع من فانه يأتي لما يجهل به ويمكن ان يكون ما عبارة عن الواضعة
يعني والله اعلم بشأن ام مريم حين تحسرها وتحزنها من توهم خيبة رجائها وانها ليست
من الولي القربى الى الله في شيء اذ لها مرتبة عظمى وتحريرها تحرير لا يوجد مثله لكن في
القراءات يستدعي جعلها عبارة عن الموضوعة وقراءة وضعت على التكلم يستدعي
جعل قراءة الخطاب خطابا منها لنفسها بالتسلية كما ان قراءة الغيبة يستدعي جعلها
خطابا من الله تعظيما لموضعها وكون وليس الذكر بيانا لقوله والله اعلم بما وضعت
يقتضي الفصل الا ان يجعل الواو للحال ويحتمل ان يجعل قراءة التكلم والخطاب رجوعا
عن التحسر لتضمنه الشكوى مما انعم الله واحضارا لجهله واحالة الامر الى الله ورضائها
بما اعطاه وقوله اي وليس الذكر الذي طلبت على احد وجهي بناء الامر وعلى الآخر
معناه وليس الذكر الذي قدرت وجوده ونقول او وليس الذكر الذي تحررت
من فوائده كالانثى التي وضعت وعلى تقدير ان يجعل من قولها لا يتعين كون اللام
للجنس لجواز ان يجعل للعهد على ما سبق بل يتعين كونها للعهد لتعينه مع امكانه
وتوقف الجنس على عدم العهد وقوله اي ليس الذكر والانثى سيان اشارة
الى ان التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل ولا ينبغي ان يقال وليس الانثى
كالذكر بل للتشابه والمراد نفي المساوات وفي ليس ضمير الشان ولذا رفع سيان
وفي بعض النسخ سيين وهو واضح وقوله واني سميتها مريم عطف على ما قبلها من
مقالها ويحتمل فيه ان يجعل قوله من مقالها بيانا للكلمة ما وان يجعل خبرا بعد خبر ونحن نقول
تقديم المسند اليه فيه للتخصيص يعني التسمية مني لا يشاركني فيه ابوها اذ لا اب له فهو
عرض لكونها يتيمة استعطافا له تعالى وجلا لثيابتها شفيقة وكذا في قولها واني
اعيذها بك والتوجه الى الرب في ذكرها تقريض انها محبة للعبادة حيث سمت
بنتها عابدة تفالا **قوله** وعن النبي عليه السلام روى الحديث بيانا للاجابة ودعائها
حيث اعاذ بنيها الله من الشيطان واثبت الحديث من غير تردد ورد التردد الكشاف
في صحته لانه بمعزل عن ان يتردد فيه كيف وهو حديث اتفق البخاري ومسلم فيه لكنه
تبعه في تأويله لا لانه ينكر صحة ظاهره بما ذكره الكشاف من المقدمات الوهمية بل لانه
انسب بما عاذتها من الشيطان اذ ليس الضرر في المس حين الولادة بل في اغوائه

وتاثيره في الاغواء ومحصل التاويل ان المس عبارة عن الطمع في الاغواء والاستهلال
عبارة عن تاثر المولود بالمس وقوله وما من مولود يولد الا ظاهر فيه ولد ليصح استثناء
مريم وابنها عنه فكانه عبر عن الماضي بالمضارع لحكاية الحال قوله اي بوجه حسن يقبل
جعل القبول اولا فعول بمعنى ما يفعل به الشيء كالسعوط لما يسعط واللدود لما
يلد به ليصح قوله بقبول بذكر الباء اذ لو كان على معناه المصدري لينبغي ان يقال
قبولا حسنا كما قال فانبتها نباتا حسنا وثانيا ابقاه على المعنى المصدري المشهور
وقدر مضافا وجعل الوجه اقامة الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل الكبر ونحن نقول
ادخل الباء بمعنى مع اي تقبل نذرها مع قبول حسن لدعائها في حقها حيث اعاذتها
من الشيطان من اول الولادة الى خاتمة الحيوة قوله وقالت ونكم هذه النذيرة اي
خذوا هذه النذيرة والاظهر في وجه التنافس ان تعالى حببها في قلوبهم وعظمها في اعينهم
قوله على ان الفاعل هو الله ليشعر بان الضمير فقد لتقرره في الاذهان ولا حاجة اليه
لظهور رجوعه الى ربها والاولى على ان الفاعل ربها قوله كلما دخل عليها زكريا المحراب
لم يعطفها لانها مقررة لتقبلها بقبول حسن وانبتها نباتا حسنا وتكفلها زكريا
وذلك ان تجعل الفصل لعدم الجامع لا باعتبار المسند ولا المسند اليه قوله جواب
كلما وناصبه لفظا ان ناصبه فعل الشرط اذ كلما لاجال الاوقات فكانه قال ان
دخل في هذا الوقت وجد وان دخل في ذلك الوقت وجد وهكذا قوله وجعل ذلك
معجزة زكريا يدفعه اشتباه الامر عليه هذا اذا كان سوال زكريا لاشتباه الامر عليه
فيجوز ان يكون السوال للتعجيب في غيرها وان تكلمها فيظهر عظم شانها على زكريا والبقية
ان الاشتباه زكريا في انها معجزة ينافي كونها معجزة لا الاشتباه انه من الجنة او من بساتين
الدنيا قوله او بغير استحقاق لتفضل به بعلاقة ان الرزق بحسب الاستحقاق
يستدعي محاسبة الاستحقاق والجزاء قوله وهو يحتمل ان يكون من كلامها وايد هذا
الاحتمال برواية الحديث ومعنى فرجع بها اليها انه ارسل ما تبقى اليها وذهب به
هو بها اليه وهلمي بمعنى قبلي قوله كما وهبتها لحنة وهذا السوال وان استدعى ان
يهبه انثى الا انه وهبه ذكرا تنبيها على ان مريم انثى صورة ذكر معنى ولذا قال
وكانت من القانتين ومن فوايد هذا التشبيه في طلبه انه كان يحيى حصورا مانعا للنفس
عن النساء كما ان مريم لم تكن تميل الى الرجال فاحفظ كلمات لاريبة لي قبل في انها كلمات
غيبية قوله وقيل لما راى الفواكه في غير اوانها انتبه على جواز ولادة العاقر من الشيخ

من الشيخ قال المحقق التفتازاني في وجهه ان الولد بمنزلة الثمر والعقم بمنزلة غير اوانه لانه من جهة مجرد
انه علم انه زمان ظهور خوارق العادات وهناك وجوه اخر وهنا ما هنالك احدها
انه لما راى تقبل انثى مقام الذكر تنبه لانه يجوز ان يقام الشيخ مقام الشاب والعاقر
مقام المنتج وثانيها انه لما راى تقبل الطفل مقام الكبير للتحرير تنبه لذلك وثالثها
لما راى تكلم مريم في غير اوانه تنبه لجواز ان تلد في غير اوانه ورابعها انه لما سمع من
مريم والله يرزق من يشاء بغير حساب اي بغير استحقاق تنبه لجواز ان تلد من
غير استعداد قوله خبر او حال آخر او صفة للخبر والحال افردت لكون موصوفها
مردودا قوله وان جعل عربيا فمنع صرفه للتعريف ووزن الفعل لا قاطع لمنع صرفه
لاحتمال ان يكون منيا لجعل العلم جملة بان يكون فيه ضمير كما في قوله نبئت اخوالي بني يزيد
ظلما علينا لهم فديد قوله مصدقا حال مقدرة لنبا عن زمان التصديق والتبشير وتسمية
كتاب الله كلمة يحتمل ان يكون لانه في ذات الله تعالى غير متكثر انما يتكثر بعد تعلقه بالامور
كما تقرر في محله قوله وسيدا يسود قومه اقول عقب مصدقا بكلمة من الله اشارة الى
انه نبي كعيسى وليس من امته كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله وحصورا مبالغ
في حصر النفس عن الشهوات والملاهي يعني ليس نصا في مدحه بحصر النفس عن النساء كما فسره به
الشافعية حتى يستدل به على فضل العزوبة على التزوج قوله ناشيا منهم او كاينا من عداد
من لم يات كبيرة ولا صغيرة فان قلت كان الظاهر ان يقول ناشيا ممن لم يات
كبيرة ولا صغيرة او كاينا من عدادهم قلت لم يخصص الصالحين اولا لعدم الحاجة الى
تخصيصه وخصصه ثانيا لانه لو لم يقصد به الخاص للغا بعد وصفه بالنبوة قوله استبعادا
من حيث العادة آه كل من الوجهين الاولين مستبعد لان التبشير على ما هو خلاف
العادة بمحض فضل الله فلا مجال للاستبعاد لان قدرته واضحة ولا وجه للتعجب لان
التعجب ادراك امر خفي السبب وهو امر معلوم السبب سببه محض قدرة الله على
خلاف العادة فالوجه انه استفهام عن كيفية حدوث الغلام رجاء ان يخبر انه
يحصل مع امراته هذا ام فيصير شابا بانعام عظيم آلغ قوله ولامراته ثمان وتسعون
لا يفيد النظم كبر سن المراة وكان ذكره مناسب المقام الا ان العقر الذي لا اختصاص له
بوقت دون وقت اغنى عن ذكره فلذا لم يذكر قوله اوكانت عليه وزوجها
من الكبر والعقر هذا على تقدير ان يكون جوابا للاستفهام عن كيفية الحدوث وفيه
بحث لانه لا معنى لوجود الغلام مع وجود العقر ولا يستفاد من كلام المستفهم

كبر الزوج حتى يصح كون كذلك اشارة اليه قوله لا استقبل بالبشاشة ولا راعى
حق حفظ عشائر العشرة وادعوك بحفظة قوله اى لا اقدر على تكليم الناس ثلث الظ
ثلثة ولا يدل النص على سلب القدرة وانما يدل على نفي التكليم ولولا ان قلبه لا يرضى
بالتكليم لكمال الاشتغال بالذكر قوله وانما حبس لسانه عن مكالمتهم خاصة هذا
قول اكثر المفسرين وعن قتادة انه حبس عقوبة على سؤاله الاية على ما في المعالم
قوله وحسن الجواب ما اشتق من السؤال اى روعي مناسبة للسؤال
كانه مشتق منه ووجه المناسبة ان السؤال الاية لان يشتغل بالشكر
فاجيب بان ايتك ان لا يقدر الا على ما هو الشكر قوله والاستثناء منقطع
وقيل متصل رجح المنقطع على المتصل على عكس ما في الكشاف لان ادخال المستثنى
بالتاويل في المستثنى منه غير معهود والا لانسد باب الاستثناء المنقطع
لان لك ان تريد بما جاء القوم الا حمارا ما جاء القوم ومراكبهم الا حمارا قوله
ترجف اى تضطرب وتتحرك روادف اى جوانب والاليتين جانبان ه
فالمراد التثنية عبر بالجمع كراهة جمع التثنيتين كما في صغت قلوبكما وتستطار اى
تطير اشطره فهي واحدة انثت لرجوع ضميرها الى الجمع غير الم كما في صغت
قلوبكما فوجه الالف بانه يدل على نون تاكيد في الوقف وتدخل على الجزاء وقيل
هي تثنية مجردة لان الروادف متثنى المعنى قوله واذكر ربك في ايام الحجة يحتمل
ان يخص الامر بالذكر مطلق شكر الهذه النعمة لا في خصوص ايام الحجة وان يعم
في جميع ايام الحمل لعود بركاته الى الحمل قوله وهو مؤكد لما قبله مبين للغرض فيشكل
العطف من وجهين عطف الانشاء على الاخبار وعطف المؤكد على المؤكد الا ان
يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر ولا يبعد ان يجعل
الامر بمعنى الخبر عطفا على لا تكلم فيكون في تقدير ان لا تكلم وتذكر ربك قوله وتقييد
الامر بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار فيه بحث لجواز ان يكون بالمعنى ولا لكان
قيد له الفيد فتامل قوله لو كانت معجزة ذكريا او ارهاصا قال المحقق التفتازاني ه
الارهاص تاسيس النبوة بظهور خوارق قبل البعثة كاظلال الغمام لنبينا في
طريق الشام ولا يحمل على معجزة ذكريا لبعيد لان شرطها التحدي والتصدي الى
الاتيان قوله فان الاجماع على انه تعالى لم يستنبئ امراة لقوله تعالى فان قلت
ما الحاجة الى الاجماع مع هذا النص قلت لاحتمال الارسال بعث الرسول

الرسول الاخص من النبي قوله وتطهيرها عما يستقذر من النساء قال المحقق ه
التفتازاني اى خلقها مطهرة فلا يلزم سابقة التلويث والثاني يدل اتيها اختصاص
جميع ما ذكر في الاول بالاول وجميع ما ذكر في الثاني بالثاني خفي والاظهر ان المراد بالاصطفاء
الاول اصطفاء على كل محرر وان كان ذكرا كما قال وليس الذكر كالانثى ولذا في
اصطفائه في التطهير على نساء العالمين وما قذفتها اليهود اى اتهمتها قال المحقق
التفتازاني اتهمتها اليهود بيوسف النجار من عباد بني اسرائيل قوله يا مريم اقنتي
من مقولة الملائكة وصوتها بالمحافظة على الصلوة بعد ان اخبرها بعلو درجتها وكمال
قربها الى الله لئلا تغتر ولا تغفل عن العبادة ولو كان الركوع بمعنى الخضوع كان
حفظا لها عن الوقوع في مرتبة التكبر والاستعلاء بما لها من علو الدرجة قوله مبالغة
في المحافظة عليها اى على الاركان وهو الظاهر او على الصلوة لان الامر بكل جزء
في مقام الامر بالكل مبالغة في المحافظة عليها اذ في ذكر الشيء تفصيلا تقرير ليس في
الاجمال قوله وقدم السجود على الركوع هذا اذا كان المراد به سجود الصلوة اما اذا
كان المراد به سجود التلاوة فقد وقع في مقامه وهو مقام ذكر القنوت اى المقام
في الصلوة الذي هو بمنزلة ذكر القراءة قوله والتنبيه على ان الواو لا يوجب الترتيب
فيه ضعف لان خطاب القران مع من يعلم لغة العرب لا مع من يتعلم عنه اللغة
قوله او ليقترن اركعي بالراكعين للايذان بمعنى ليقترن اركعي بالراكعين المعبر
عن المصلين للايذان بان من ليس في صلوتهم ركوع ليسوا مصلين وتمام
هذه النكتة يتوقف على بيان وجه انه لم يعبر بالساجدين تنبيها على انه من لا سجدة
في صلوته ليس من المصلين وكان وجهه ما يستفاد مما ذكر في الكشاف حيث
قال ويحتمل ان يكون في زمانها من كان يقوم ويسجد في صلوته ولا يركع وفيهم
يركع فامرت بان تركع مع الراكعين ولا تكون مع من لا يركع فالنكتة في التعبير
ما جعله نكتة في ذكر واركعي مع الراكعين ونحن نقول والله اعلم عبر في مقام
الامر بالصلوة بالجماعة بقوله واركعي مع الراكعين للاشارة بان مدرك الجماعة
من ادرك الركوع حتى ان من لم يدرك الركوع لم يدرك الركعة قوله اى ما ذكر من
القصص اشارة الى توجيه افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه ولم يفصل
في البيان كما في الكشاف حيث قال وذلك اشارة الى ما سبق من نبا زكريا
ويحيى ومريم وعيسى اما لانه جعل المشار اليه الكثير بارادة القصص المذكورة في هذه

الصورة ومن قبائح الدنيا والآخرة ولم يخصها بالذكر من قوله اذ قالت امرأة عمران
الى هنا او خصها لكن لما ذكر فيه قصة امرأة عمران وجعلها تحت قصة مريم تكلف
قوله اقداحهم قال المحقق التفتازانى قال الزجاج الاقلام هنا القداح جعلوا
عليها علامات يعرفون بها من يكفل مريم على جهة القرعة وسمى السهم قلما لانه يقلم اى
يبرئ وكل ما قطعت منه شيئا فقد قلمته **قوله** والمراد تقرير كونه وحيا على سبيل
التهكم بمنكريه دفع لما يورد من انه لم نفى المشاهدة التى هى غنية عن البيان لظهور
انتفائها على كل احد وترك نفى السماع الذى يحتمل توهمه ووجه الدفع انه قصد
التهكم بهم كانه قيل لهم انكم فى الشك فى انه وحى مدعون انه شاهد القصة
بعد اتفاقكم على انه لم يسمع شيئا ونحن نقول نبه بنفى المشاهدة على انه يعرف
ذلك كمعرفة المشاهدة وذلك لا يكون الا بالوحى اذ معرفة الامور بالسماع
لا بطريق الوحى لا يكون كمعرفة المشاهدة **قوله** متعلق بمحذوف دل عليه يلقون
اقلامهم اى يلقون ليعلموا او يقولوا ايهم يكفل فى الكشاف ينظرون ايهم
يكفل او ليعلموا او يقولون فجعل المحذوف تارة حالا وتارة مفعولا له ففى
تقدير العلم جعله مفعولا له وفى تقدير غيره حالا ولا يخفى وجهه من الطاء ويقولون كما
فى الكشاف وكان قوله او يقولوا سهوا من الناسخ الا ان يقال انه اراد بقوله
او يقولوا ليحكموا الا يستفهموا كما قصده الكشاف ولك ان تجعل ايهم بدلا عن
ضمير الجمع اى يلقى كل يقصد كفالته ويتابى منه واعرض عن تقدير ينظرون لان
الغاء غير افعال القلوب لا يجوز على ما هو المشهور قال المحقق التفتازانى تعلقه
بيقولون لا يفيد فائدة يعتد بها وفيه انه يفيد فائدة ليعلموا بلا خفاء **قوله** المسيح
لقبه وهو من الالقاب المشرفة صحح فى نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل
ولصيغة المفعول ايضا وجه وكانه تعرض ببيان انه لقب للاشكال فى حمله
على الاسم الذى يقابل اللقب والكنية لكنه غفل عن التعرض لما يدفعه وقصر
على دفع اشكال حمل ابن مريم الذى هو صفة **قوله** ولا ينافى تعدد الخبر افراده
المبتدأ فانه اسم جنس مضاف ان كان مدار دفع التنافى على كونه اسم
جنس يطلق على القليل والكثير كالتمر وهو ليس كذلك بل مثل رجل وان
كان على كونه اسم جنس مضاف بناء على جعل تعريف الاضافة للاستغراق
ففيه ان الاستغراق بمعنى كل فرد فلا يصح حمل المتعدد عليه لا على سبيل البدل

البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه به ان يقال حمل المتعدد على جميع ما
يتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد على نحو قوله تعالى وما من دابة الا امم امثالكم
فتامل **قوله** تكلف لا طائل تحته اذ تصحيح اسم ظاهر فى انه من اوضاع العبرى على
قانون لغة العرب يوهم انه من اوضاع العرب تكلف لا طائل تحته **قوله** ويحتمل ان
يراد ان الذى يعرف به ويتميز عن غيره الفرق بين هذا التوجيه والتوجيه السابق
ان السابق تصرف فى الخبر بتنزيل ما ليس باسم منزلته وهذا التوجيه تصرف فى
المبتدأ بجعله مستعملا فى ما اشتهر به من الوصف فان الاسم مشتهر بالتمييز
والتعريف وفيه بقاء ابن مريم على ما هو ظاهره من كونه صفة وليس فيه اخراجه
الى الخبرية على ان الخبرية تنافى حذف همزة ابن من الكتابة ومع يجوز ان يجعل
تحته المجموع كما صرح به الكشاف وان يجعل كل واحد فلتعدد اجمل حيث اجمل **قوله**
وانما قيل ابن مريم اقول انما قال ابن مريم لانه فى قوة ابن عابدة **قوله** وتذكيره للمعنى
واختيار رعاية جانب المعنى احترازا عن توهم كونه انثى وانما وصفه بالوجاهة فى
الدنيا تسلية لها وازالة لحزنها لتوهم ان يطعن بانه لا اب له ويكون دليلا
لذلك **قوله** اى يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير تفاوت ونحن
نقول اشار الى ابتداء زمان نبوته وانتهائه وهى انه لا يتجاوز سن الكهولة **قوله**
وذكر احوال المختلفة المتباينة اى التى ليس بينها مناسبة جامعة لا تشترك جميعها
فى الارسال ولا يخفى ان من جملة تلك الاحوال المرسلة قوله ومن الصالحين فالاولى
ذكر هذا الكلام بعده ليدخل فى الاحوال بلا خفاء **قوله** حال ثالث من كلمة لا يخفى انه
رابع من كلمة ثالث من ضميرها وان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة **قوله** او
استفهام عن ان يكون بتزوج او غيره ويحتمل ان يكون استفهاما عن انه من اى شخص
يكون **قوله** القائل جبرئيل ولهذا قيل ارادت بقولها رب اى يا جبرئيل **قوله**
كذلك الله يخلق ما يشاء اى كخلق الولد بلا اب يخلق ما يشاء من غير وجود سببه
العادى **قوله** القائل جبرئيل او الله وجبرئيل حكى لها اما بلا تغيير فيكون فيه التفات
واما بتغيير وما قاله تعالى انا اخلق ما اشاء واذا قضيت امرا فانما اقول له كن فيكون
جعله الحاكى على طريق الغيبة على ما يقتضيه حاله ومثله كثير فهو تعالى حاك عن حاكيه
بقى انه لا يظهر وجه جعل جبرئيل حاكيا والاحتراز عن ان يكون الله خاطبها بالكلام بطريق
الالتفات ويكون ذلك كرامة لها او معجزة زكريا وارهاصا للنبوة عيسى نعم

لو ثبت انه لا يتكلم الله تعالى الا مع نبي لعم ذلك وقوله انما انما اداة قصر وانما اسم ان
وكن خبره **قوله** اشارة الى انه كما يقدر ان يخلق الاشياء بتدريج جاء آه بانه هذا يدل
على ان حمل قوله تعالى اذا قضى امرا على القضاء دفعة وعبر عن خفاء الدلالة بالاشارة لان
ظاهره العموم والتخصيص خلاف الظاهر والظ ما سيجيء في تفسيره في سورة يس
حيث قال انما امره اي شانه اذا اراد شيئا ان يقول له كن اي تكون فيكون
يحدث وهو تمثيل لتاثير قدرته في مراده بامر المطاع للمطيع في حصول المامور من
غير امتناع وتوقف وافتقار الى مزاولة عمل واستعمال آلة قطعا لمادة الشبهة
وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان قلت ما فائدة قوله له ولا يكفيه
قول كن لا للمنى لطلب قلت القول اذا تعدى باللام فهو بمعنى الخطاب فاراد
بذكره حمل القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب **قوله** كلام مبتدأ يعني
ليس داخلا في كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه بل هي جملة مستقلة غير
معمولة لشيء والواو اعتراضية ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة لما همها من
خوف اللوم لان معرفة مناقبه يهون عليه شدائد اللوم فما ذكره المحقق التفتازاني
ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدأ وان كان ما يصلح لعطفه عليه غير ظاهر ليس شيء
لكن ما ذكره من انه يتوجه على الكل سؤال الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه
بقوله تعالى قالت رب انى يكون لي ولد الخ وكان ينبغي ان يؤخر عن ذكر الاوصاف
والاحوال لا يخلو عن قوة ولذا قال ولا محيص سوى اعتبار اهتمام هذا لكن ينبغي
ان يذكر وجه الاهتمام به حتى يتم التوجيه ونحن نقول بتوفيق الله الملهم للصواب
ان وجه الفصل بيان القصة على وجه وقع واذ ابلغ كلام الملائكة الى قوله [illegible]
استغربت مريم وقالت رب الخ لعدم علمها بان كلام الملائكة لم يتمه فاجيب
ثم ذكر تتمة الكلام **قوله** والكتاب الكتبة اي صنعة الكتابة بان يصير كاتبا او
قاريا للكتابة وجعل الكتابين تخصيصا بعد التعميم لا ينافيه الفصل بينهما وبين الكتاب
بالحكمة بل فيه حكمة بالغة بكمال البلاغة لان فيه ايهام انه لا مناسبة بينهما وبين
الكتابة حتى يراعى الوصل بينهما وبينه ويجتنب عن الفصل **قوله** كانه قال وناطقا
الاولى كانه قال ناطقا لان المستفيض في طريق التضمين جعل المقدر حالا معطوفا
وكذلك الاولى التضمين ذكرا لئلا يحتاج الى تقدير الجار **قوله** وارسلت رسولا بانى
قد جئتكم باية اي سيقول انى قد جئتكم وهو مبهم ذكره لما ثبت بما الفصل من قوله انى اخلق

اخلق لكم سوى شان الابدال وانما قال قد جئتكم مبالغة في المجيء به كانه جاء والا فهو لم يجيء
قبل هذا القول كما هو الظ والاظهر ان قوله قد جئتكم باية بيان لآية انه ولد بلا اب
وتكلم بدعوى الرسالة قبل وانه ويحيى اي اخلق الطير اشارة الى معجزات تاتي
بها بعد ذلك ذكر في صورة التعداد **قوله** نصب بدل من انى هذا على مذهب من
جعل ان وان محذوف الجار منصوبا وبعضهم جعله مجرورا وقوله او رفع على هي
انى والجملة صفة آية او استيناف في جواب ما هي وجعل الامور المتعددة
التي دلت كل منها آية لكمال اتصالها واشتراكها في الغرض ولا منافات بين
جعلها نفس آية وبين جعلها ظرف آية في قوله ان في ذلك لآية لكم لان
في للتجريد كما في قوله تعالى لهم فيها دار الخلد وقوله والمعنى اقدر لكم تقدير للخلق
بالتقدير وينبغي ان يجعل باذن الله معمولا لاخلق ايضا ليكون فيه منع لتصوير صورة
الحيوان لمن لم ياذنه الله وفي خلقه الطير واحياء الله اياه ايضا دليل على انه خلق
بلا اب وازالة لاستبعاده لانه خلق طيرا لا يولد الا من اب وام بيد وفيها
فهذه المعجزة على اسلوب حكيم ودافعة تهمة كل ناقص سفيهم **قوله** وابرء الاكمه
والابرص الذي الاولى تقديم تفسير الاكمه على الابرص **قوله** احيي الموتى في الكشاف
انه احيى اربعة نفر واحيى خرقيل ثمانية الآف **قوله** كرر باذن الله دفعا لوهم الالوهية
بان الاحياء جعله متعلقا باحيي والاظهر انه متعلق بالابراء فنقول كرره لان
المعجزة هو فعل الله الظاهر على يد مدعي الرسالة فالاعجاز باعتبار اسناده
الى الله تعالى **قوله** من احوالكم التي لا تشكونه فيها اشارة الى وجه تخصيص الانباء باحوالهم
قوله عطف على رسولا على الوجهين في تضمين المصدق للنطق خفاء وبينه
الكشاف بانه كانه قيل وناطقا باني مصدق وقال المحقق التفتازاني ولا يخفى
ان في هذا النوع خروج عن قانون التضمين **قوله** او مردود على قوله قد جئتكم باية بان
يجعل عطفا على معنى باية كانه قيل جئتكم لاظهر آية ولاحل **قوله** او معطوف على
معنى مصدقا فالجملة في قوة لاصدق كما هو في ما استشهد به فما ذكره المحقق
التفتازاني ان ولاحل على قوله باية بحسب الظ ولا تبدله من اضمار قد جئتكم فهو
في التحقيق من عطف الجملة اذ لا وجه لعطف المفعول له على المفعول به ضعيف
والحق مع القاضي قدس سره وذلك ان نجعله معطوفا على لفظ مصدقا بتقدير
اختلاف **قوله** او جئتكم باية على ان الله ربي وهذا الظ في قراءة فتح ان لكن لم

نذكر هذه القراءة كما ذكره الكشاف خفي مراده وكان الاولى ان نذكرها **قوله** نحقق كفرهم
عنده تحقق ما يدرك بالحواس ويريد ان الاحساس استعارة للعلم بلا شبهة
اذ الكفر لا يحس وذلك ان تقدر احساس الكفر باحساس آثار الكفر وافراد ملتجيا
واخويه يدل على انه جعله حالا من المفعول ووصف المفعول انسب بتحريص الناس على
النصرة ولذا جعله جامعة ولانه اذا الحال بين امرين فهي لما هي بجنبه **قوله** من الذين
يضيفون انفسهم الى الله يحتمل اضافة القولي واضافة المشاركة في النصرة **قوله** وقيل
الى ههنا بمعنى مع او في او اللام صرح بتلك المعاني لكلمة الى في التسهيل ونقلوا الاتي
بمعنى اللام بقولك الامر اليك ولا يخفى انه لام الاختصاص والظاهر مما نحن فيه
التعليل ويحتمل ان يجعل الى متعلقا بالابصار بلا تضمين ويكون المراد من ينصرني الى
الله تعالى اي الى زمان الوصول اليه وهو زمان الموت ففيه تذكرة الى ان نصرة
الرسول انما ينفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن لا يستقيم دائما **قوله** حواري
الرجل خالصته اي جماعته الخالصة للاختصاص به من الحور بالنسبة اليه فاطلق الحواري
على الخالص وجمع على حواري ككرسي وكراسي وجعله المحقق التفتازاني مفردا وجعل
الغلط من تغييرات النسبة وكانه دعاه اليه اطلاق الحواري على واحد فصحيح الا انه
يكفيه منقولا من الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة
خالصة والمراد بالحضريات النساء اللاتي هن في الحضر لا من اهل البادية
قيل لهن الحواريات لخلوص الوانهن وعدم تغيرها بحرف الشمس **قوله**
آمنا بالله واشهد عطف على آمنا ولعل وجه العطف ان قولهم آمنا بالله
انشاء الايمان لا اخبار عن حالهم وحمل طلب الشهادة على طلب شهادة يوم
القيمة ونحن نقول والله اعلم لعلهم يريدون اشهد لنا حين نعرض ايماننا
على ربنا بقولنا ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول واكتبنا مع الشاهدين
ولعل شهادته تأمينه لدعويهم وطلب كتابتهم كناية عن تثبيتهم على الايمان
وجعل خاتمتهم عليه **قوله** او مع الانبياء الذين يشهدون لاتباعهم لعل كتابتهم معهم
بان يكتب انفسهم شهدوا لهم لا لان يكونوا من جملة الشهداء كما هو ظاهر العبارة
قوله او امة محمد عليه السلام اشار الكشاف الى ضعفه وبين وجه ضعفه المحقق
التفتازاني لخفاء وجه الدلالة على هذا المعهود وكانه راى اشتهار امة محمد عليه
السلام بالشهادة على الناس فيما بين اهل الشرع فلم يرض بتزييفه وقواه بقوله

بقوله فانهم شهداء على الناس والاظهر ان يقول فانهم معلومو الشهادة على الناس
مشهورة بها **قوله** من تقيل غيلة وهو ترقب الفرصة حتى اذا وجدها لم يمهل القتل
وقتلها مجاهرة **قوله** اقواهم مكرا لا يخفى ان هذا الاستفاد من التكلم بل المفيد له اشد الماكرين
او اقواهم والاظهر ان يفسر بان مكره احسن واوقع في محله لبعده عن الظلم **قوله** ظرف
لمكر الله قدمه على التوجيه الثاني مع ان الكشاف اخره تنبيها على رجحانه اذ ليس
لتعليق الخيرية بزمان دون زمان كثير معنى كما ذكره المحقق التفتازاني والاحسن
في الاضمار ما هو المشهور من تقدير اذكر فيكون امرا بذكر ما فيه كونه خير الماكرين **قوله**
يا عيسى اني متوفيك اكده لان تسلط الكفار عليه جعل المقام مقام اعتقادهم
تقتلونه والوعد بانه يتوفاه ويبلغه الى ما قدره له يفيد انه لم يبلغ غاية اجله وقوله
ومطهرك من الذين كفروا يدل على انه لا يموت في السماء بل يأتي الارض لان
التطهير من الكفار لا يكون في السماء لان السماء خال عنهم ويستفاد منه انه اذا
اتى الارض لا يبقى على وجه الارض كافر والله اعلم **قوله** او متوفيك بانما لا
تخاف زمان رفعك الى السماء فتثبته في السماء آمنا غير خائف **قوله** فوق
الذين كفروا الى يوم القيمة المراد العلو الرتبي والتقييد بقوله الى يوم القيمة التأبيد
كقولهم ما دامت السموات وما دار الفلك اذ علوهم لا ينتهي بيوم القيمة **قوله**
فاما الذين كفروا اي اما الذين كفروا منكم ولا يخفى انهم مخاطبون في ضمن الخطاب
الى الكل فاحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون فمثل هذا القدر يكفي في الالتفات او
الالتفات هو الانتقال من طريق جيء به قصدا الى طريق اخر كذلك لا
هو الثاني فلا التفات في الكلام واورد عليه على كونه تفسير الحكم وتفصيلا له ان
الحكم بعد الرجوع وهو في القيمة فكيف يترتب عليه العذاب في الدنيا واجيب
عنه بوجوه جمعها المحقق التفتازاني اقربها منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة وحاصل
ما لوه ما نذكر لك من انه متعلق بالشدة اي عذابا شديدا ابدا الا انه رفع الشدة
فقوله في الدنيا والاخرة مبالغة في لزوم الشدة فتامل **قوله** تقرير لذلك اي
لذلك التفصيل باعتبار ان تفيد نفي المحبة للظالمين يفيد اثبات المحبة لغير
الظالمين **قوله** اشارة الى ما سبق من نبأ عيسى عليه السلام وغيره وافراده
لتأويل المتعدد بما سبق كما اشار اليه ونحن نقول انه اشارة الى ما يأتي بعده من
قوله ان مثل عيسى عند الله آه وتوطئة له **قوله** على ان العامل معنى الاشارة

لا قوله من الايات لان الحال لا يتقدم العامل المعنوي وجعله تفسيرا يدل على جواز وقوع
التفسير بين معمولات المفسر وقوله من الايات حال من ذلك **قوله** وقيل اللوح لان اللوح
مشتمل على ايات قدرته تعالى وعلى الذكر الحكيم **قوله** شبه حاله بما هو اغرب
ووجه الشبه الغرابة والمشبه به اتم فلا يرد انه لا يصح التشبيه لمخالفتهما في كون آدم
بلا ام ايضا دونه **قوله** اي انشأه بشرا يريد ان التراخي بين خلق القالب والاحياء
فانه قبل الاحياء جماد لا بشر او التراخي بين الخبرين الخبر عن خلقه من تراب وعن
كيفية خلقه وهنا بحث وهو انه جعل القاضي قوله كن فيكون حكاية عن الخلق
دفعة بلا مادة وسبب ومن البين ان آدم ليس مخلوقا دفعة فاستعماله في
شان آدم يبين ان المراد ليس ما ذكره **قوله** حكاية عن حال ماضية لان المقام
للمضي بحكم قوله قال وذلك ان يحمل المراد المستقبل بالنظر الى ما قبله وهو
قوله كن **قوله** خبر محذوف اي هو الحق وقيل الحق مبتدأ آه قال المحقق التفتازاني
الاول اوفق بالمقصود وهو الدلالة على ان الحكم السابق هو الحق لا ما زعم
النصارى من الالوهية لكن قوله من بعد ما جاءك من العلم اوفق به كما ان قوله فلا
تكن من الممترين اوفق بالاول **قوله** خطاب للنبي عليه السلام على طريقة
التهييج على الثبات على الحق والزيادة الثبات والا فهو عليه السلام منزه
عن الامتراء وكذلك في كونه خطابا لكل سامع بالنسبة اليه عليه السلام فيلزم فيه
الجمع بين الحقيقة والمجاز فتامل **قوله** اي من البينات الموجبة للعلم لمجي لا حاجة
الى تاويل مجي العلم بالبينات لانه اذا جاء البينات فقد جاء العلم وانما قال من
بعد ما جاءك من العلم تقييدا للمباهلة وتنبيها على ان المسلم لا ينبغي ان يباهل
الا بعد اليقين بما يباهل فيه وقوله فمن حاجك يحتمل الاستفهام والشرط
الاستفهام للانكار وجه ومن حاجه ولتصدقه ان النصارى عجزوا عن المحاجة
فهو تشجيع له على المباهلة والفاء في قوله فقل تفريع **قوله** هلموا بالراي والعزم
فكان العاقل في مكان اخر فبالتوجه الى ما يطلب منه ينتقل الى مكان اخر
قوله وانما قدمهم على النفس لان الرجل يمكن ان يقال لا محاربة يتبع اخر
من يحارب **قوله** ثم نبتهل اشار بكلمة ثم الى ان اللائق بحال العاقل التاخير فيه
والتبطي وعدم المبادرة وبكلمة الفاء في فنجعل الى انه لا تراخي ابتلاء الكاذب
بلعنة الله عن المباهلة **قوله** واصله الترك اي اصل الابتهال الترك وفي الكشاف

وفي الكشاف ثم استعمل في كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن التعانا وكان وجه انك
تترك امرك في الدعاء الى الله من كل وجه **قوله** اذا تركتها بلا صرار هو خيط يشد فوق خلف
الناقة لئلا يرضعها فصيلها **قوله** قالوا حتى ننظر اي انظرنا حتى ننظر وقوله فلما تخالوا تفاعل من
الخلو اي خلا بعضهم الى بعض والعاقب الامير الذي يخلف السيد وهو دون السيد
والفصل القول الفاصل بين الحق والباطل والموادعة المصالحة وقوله فقال اسقفهم
قال المحقق التفتازاني الاظهر انه معرب اسكف بالرومية اي عالمهم وكان ذلك
منهم ابو حارثة **قوله** بجملتها آه لا يخفى لطف بجملتها والمراد بقوله وهو لفظة هو ولا
تقابل بين كونه فصلا ومبتدأ لان بعض المعرب يجعل صيغة الفصل مبتدأ الخ اقول
اذا جعل مبتدأ لا يسمى فصلا اذ ليس ما يلتبس بالصفة وليس الخبر خبر ذلك المبتدأ
حتى تكون الصيغة فصلا بين خبره ونعته لانا نقول هو خبره في الحقيقة وخبر الصيغة
في الصورة ونظيره مررت بك وبزيد فان المعطوف في الصورة بزيد وفي الحقيقة
زيد وانه المبتدأ الذي هو الفصل يفيد الحصر دون ما ليس بفصل **قوله** يفيد ان
ما ذكره في شان عيسى ومريم حق دون ما ذكروه يعني يفيد القصر ويخالفه
ما ذكره المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه للقصر والتاكيد لو لم يكن في الكلام ما يفيده
وان كان كتعريف المسند فهو لمجرد التاكيد **قوله** لانه اقرب الى المبتدأ لم يرد ان
اللام يصح ان تدخل الخبر لكنه دخوله الفصل اولى كما هو المتبادر اذ لا يصح ان يقال هذا هو الحق
بل اراد انه الزم دخول اللام عليه لانه اولى به لكونه اقرب الى المبتدأ **قوله** صرح فيه
بمن المزيدة التصريح بمن هو ما يقابل تضمينه فان لا رجل ضمن من واصله لا من رجل كما
حقق في محله ويفهم منه ان قوله وما من اله اكد من لا اله **قوله** لا احد سواه يساويه في الالوهية
لا فائدة في قوله سواه ولا يخفى انه لو ساواه احد لم يصلح لا هو ولا ما ساويه في الالوهية
لها لانه يبطل الوهية كل منهما برهان التمانع ومما ينبغي ان ينبه عليه ان الفصل
هنا ليس للحصر ولا تعريف المسند كيف والغالب على جميع الاغيار لا يكون الا
واحدا فالقصر فيه يلغو الا ان يجعل قصر قلب والمقام يلائمه فتامل **قوله** وعيد
لهم في الكشاف وعيد لهم بالعذاب المذكور في قوله زدناهم عذابا فوق
العذاب بما كانوا يفسدون **قوله** وضع الظاهر موضع المضمر هذا اذا اريد بالمفسدين
المعهود الذي هم الذين تولوا واما لو اريد جميع المفسدين حتى يكون وعيدهم لدخولهم
فيهم ويكون ابلغ فليس من وضع الظاهر موضع المضمر **قوله** افساد للدين والاعتقاد المودي

بظاهره صفة الاعتقاد فالاسناد مجازي والاظهر المؤدي فساده وجعله صفة للافساد
يرده تكاره الافساد والاظهر افساد الدين الا ان يتكلف بجعل افساد للدين من
قبيل لا اباً لك على مذهب سيبويه او تكابه اللام من قبيل الناسخ ولك ان
تجعل المؤدي خبر العبد خبر وحج كان الاولى مؤدي الا ان يقال اراد حصر المؤدي
في التولي وقوله بل والى فساد العالم فان قلت كيف جمع بين حرفي العطف
قلت تقدير الكلام بل الى فسادها والى فساد العالم لا يقال يكفي بل الى فساد العالم
بجميع اجزائه كما يقتضيه المقام فلا فائدة في تقدير المعطوف **قوله** نعتهم اهل الكتابين
اي بحسب العبارة ولا يعلم منه انه قال احد انه المراد بخلاف قول الكشاف
قيل هم اهل الكتابين وقوله وقيل يريد به وفد نجران او يهود المدينة يفيد ان هذا
القائل متردد وفي الكشاف يريد به وفد نجران وقيل يهود المدينة **قوله** وتفسيرها
بما بعدها لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير كما في تعالوا ام بمعنى القول لان كلمة التفسير
لا ينتصب بل اراد انه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير لان لا نعبد الا الله وفيه تعريض
بانهم كانهم لم يأتوا بها حيث لم يلتزموا لوازمها **قوله** ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا
من دون الله ولا نقول عزير ابن الله فسر ضمير المتكلم بالانسان فجعل بعضا مثل العزير
والمسيح والاحبار فلم يشتمل الاصنام ولك ان تجعل الضمير عبارة عن الممكنات
فيشتمل كل ما يتخذ ربا فان قلت لم يتخذ بعض اربابا من دون الله بل اشركوا
فما وجه قوله تعالى من دون الله قلت اراد من دون الله وحده او نبه على ان اتخاذ
البعض لا يجامع اتخاذ الله ربا **قوله** اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون الاظهر
ان المراد انا لا نتحاشى عن الاسلام ولا نبالي احدا في هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا
لا نخفي اسلامنا كما انكم تخافون وتخفون كفركم ولا تعرفون به لعدم وثوقكم بنصر الله **قوله**
واعترفوا بانكم كافرون هذا على سبيل التوبيخ كما صرح به الكشاف **قوله** بنوع من
الاعجاز اي بنوع من اعجازهم من المعارضة حيث لم يقبلوا المباهلة **قوله** ثم لما اعرضوا
عنها حيث لم يسلموا وانقادوا بعض الانقياد حيث قبلوا الجزية عاد عليهم
بالارشاد **قوله** لم يجد ذلك اجدى عليهم في القاموس الجدوى العطية جدى عليه
يجدو واجدى **قوله** تنازعت اليهود والنصارى في ابرهيم آه في الكشاف زعم
كل فريق من اليهود والنصارى ان ابرهيم كان منهم وجادلوا رسول الله والمؤمنين
فيه فقيل لهم ان اليهودية آه ويمكن التوفيق بين الكلامين ان مراد الكشاف

الكشاف انهم جادلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين فيه بعد تراجعهم الى
رسول الله عليه السلام وسماع الجواب بالمشتبه واحد منهما **قوله** وكان ابرهيم
قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين فكيف يكون عليهما اي على كل واحد منهما وفيه
اشكال لانهم يدعون ان دين ابرهيم يوافق دين موسى لا ان ابرهيم تبع
موسى وعمل بالتورية فكيف يدعى ان دعواهم المحال الموجب لنفي العقل عنهم ويمكن ان
يدفع بانه لو كان الامر كذلك لما اوتي موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابرهيم
واعلم انه قد ذكر القاضي في قصة مريم ان بين عمرانين الف سنة وثمان مائة
وذلك يقتضي ان يكون ابرهيم قبل عيسى بثلثة آلاف سنة ولا يوافقه عبارة
الكشاف حيث قال بين ابرهيم وموسى الف سنة وبينه وبين عيسى
الفان وكانه غفل القاضي في هذا المقام فظن ان بينه بمعنى بين ابرهيم وعيسى
كذلك اذ المراد بين موسى وبين عيسى وسهى الكاتب وكان في نسخته
وعيسى بعده اي بعد موسى بالفين فسقط من قلمه قوله بعده ونقل البعض
هذا التاريخ عن الثعلبي وفي التيسير قيل نزلت التورية بعد موت ابرهيم بالف سنة
ونزلت الانجيل بعد موته بالفي سنة وظهرت اليهودية من اهل التورية بمخالفتهم
التورية والنصرانية ظهرت من اهل الانجيل لمخالفتهم الانجيل هذا كلامه فالاظهر
ان كل موضع من كلاميه اثبت واحدا من القولين **قوله** تنبهوا بها عن حالهم الظ
على حالهم **قوله** اي انتم هؤلاء الحمقى استفادة حماقتهم باعتبار انه اشير اليهم ذواتهم
لتعريفهم اياه اي انكم لا تدركون ذواتكم الا بالاشارة الحسية فهو من قبيل
اولئك ابائي فجئني به علم وافتضحتم مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به
علم وهو ادخل في افتضاح **قوله** والله يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فيحاجة
العالم محاجة الجاهل للعالم وفيه تنبيه على انه محاجة رسول الله محاجة الله **قوله**
تصريح بمقتضى ما قرره من البرهان اشارة الى وجه الفصل **قوله** تعريض بانهم مشركون
في الكشاف او تصريح بان يكون قوله من المشركين من وضع الظ موضع المضمر بان
يكون المراد اليهود والنصارى كانه قال وما كان منهما اي من اليهود والنصارى
ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكون حينئذ تكرارا لقوله وما كان يهوديا ولا نصرانيا **قوله**
وقرئ النبي بالنصب عطفا على الهاء في اتبعوه والذين آمنوا عطف على الذين اتبعوه
ولا يلغو الاعتناء باتبعوا النبي عن ذكره لان المؤمنين يشتمل مؤمني امة موسى

وغيرهما وقراءة جر النبي مشكل لانه ح يكون الفصل بينه وبين ابرهيم بالخبر فصلا بين
العامل والمعمول باجنبي فتامل وقوله والذين آمنوا اما عطف على الذين اتبعوه وح
يريد الفصل بالاجنبي او على النبي **قوله** لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الاصالة انما قال
في اكثر ما شرع لهم لانه وجب على المؤمنين الايمان بالقرآن اجمالا وتفصيلا ولم يجب على
الذين اتبعوا ابرهيم اوجب للذين اتبعوه الايمان بتفاصيل صحفه ولم يجب على
المؤمنين فتامل **قوله** وما يتخطاهم الاضلال ولا يعودوا باله جعل اضلالهم لانفسهم
كناية عن عود وبال الاضلال اليهم لئلا يلزم اضلال الضال وذلك ان تجعله عبارة
عن القائهم في الضلال وقوله وما يضلون الا انفسهم يشعر بان المقصود تاويل الانفس
بالامثال من غير حاجة الى تاويل الاضلال وليس كذلك اذ لا معنى لاضلال
الضال فلا بد من التاويل السابق وهذا اخبار للمؤمنين بانه يعصمهم الله عن
اضلالهم ولم يتهود مسلم ففيه اعجاز بالخبر عن الغيب **قوله** يا اهل الكتاب الظ
انه يتقدر قل يا اهل الكتاب **قوله** وانتم تشهدون انها آيات الله في الكشاف
وشهادتهم اعترافهم ومعنى تشهدون في قوله وانتم تشهدون نعته بمعنى تشاهدون
والظ رجوع ضمير نعته الى القرآن فظ عبارة الكشاف ان المراد مشاهدة نعت
الرسول وانما قال او تعلمون بالمعجزات انه حق ولم يقل او تعلمون باعجازه انه
حق لان المعجزات اشمل والعلم بالاعجاز يختص بالبلغاء دون غيرهم **قوله**
بالتحريف وابراز الباطل في صورته اي الحق وهذا اشارة الى تاويل الكتاب
بالباطل بانه تصوير للباطل في صورة الحق الذي انزل ومعنى تلبسون بالكسر تخلطون
الحق بالباطل ومعناه بالفتح الاكتساء اي لم تكتسون الحق مع الباطل وتاخذونهما
معا واستشهد لاستعمال اللباس في حال الشيء ووصفه بقوله عليه السلام
كلابس ثوبي زور في حديث المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور حيث شبه
المتشبع اي الذي يرى الشبع من نفسه وليس بشبعان للتصلف بلابس ثوبين
من الرداء والازار ولكنه في زي اهل الزهد وهو ليس بزاهد **قوله** لعلهم
يشكون الرجوع لا يستلزم الشك بل هو اولى باعتقاد البطلان وكانه بلغه
ان تلك الطائفة قالوا لعلهم يشكون وكانهم اقتصروا على الشك لانه لا
اقل منه **قوله** اي ولا تؤمنوا عن تصديق قلب حمل الايمان بمعنى الاقرار
توجيها لللام لمن تبع دينكم فان الايمان متعد بنفسه وليس المقام مقام لام

لام التقوية والحاصل لا تصدقوا عن قلب الا دينكم وعلى هذين التوجيهين قوله قل
ان الهدى هدى الله ليس اعتراضا اي قل لهم ان مكركم لا يعارض هدانا فان
الهدى هدى الله او قل لنفسك او للمؤمنين ان الهدى هدى الله فلا يضرك
ولا يضركم كيدكم كايد **قوله** اي لا تظهروا ايمانكم بان يؤتى فقدر الباء وجعل الايمان بمعنى
الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لاستغنى عن التقدير اي لا تظهروا ولا تصدقوا
ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم ولما كان التعلق بالمحذوف بعيدا عن
الفهم احتاج الى تاييده بقراءة هي نص في تقدير ذلك المحذوف ونحن
نقول ان يؤتى احد متعلق بقوله لا تؤمنوا مفعول به اي لا تصدقوا الا لمن تبع
دينكم في حقه ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم من الدين الحق المنجي او يحاجوكم عند ربكم
فيغلبكم قال المحقق التفتازاني ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة يوم القيمة
بل المحاجة في قضائه وتقديره يعني لم يقدر الله ان يغلب احد من غير من
تبع دينكم عليكم بالحجة لا غلبة عليكم الا لمن تبع دينكم اذا كان الحق معه في دينكم وقوله
فيكون من كلام الطائفة ليس معطوفا به بل يحتمل ان يكون خطاب الله للمؤمنين
بانه لا يؤتى احد مثل ما اوتوا دينا ناسخا للاديان الى القيمة وح او يحاجوكم من تتمته
اي الى ان يحاجوكم عند ربكم اي الى يوم القيمة فيكون وعدا ببقاء دينه عليه السلام
قوله من ان تامنه من امنته على كذا وائتمنته والاوقية بالضم سبعة مثاقيل
كالوقية بالضم وفتح المثناة التحتية مشددة واربعون درهما كذا في القاموس وفي
الصحاح انه في الاصل كان اربعون درهما وبهذا المعنى يجيء في الحديث لكن تعارف
في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم وهي استار وثلثا استار والقنطار
بالكسر والنجاشي المجمة وانما جعل الغالب في اليهود والخيانة لان منهم عبد الله ابن سلام
قوله الا مدة دوامك قائما والظ ان المراد ان يأخذه منه قبل المفارقة
قوله اشارة الى ان ترك الاداء المدلول عليه بقوله كانه لم يبين القول المعنية
واراد القول المعهود والاظهر انه كان بقوله لا يؤده كما في كثير من النسخ فسهى
الناسخ وترك قوله لا يؤده **قوله** اي ليس علينا في شان من ليسوا اهل الكتاب
سبيل والله اعلم ان يكون المراد ذلك بانهم يقولون ليس علينا في ما بين
الاميين سبيل ويعنون به نفي نبوته عليه السلام بالنسبة اليهم فمن يؤد
الامانة منهم انما يؤديه لانه قبل دينه وتابعه عليه السلام **قوله** ويقولون على الله الكذب

وهم يعلمون والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون هو الممنوع لا مع عدم العلم والاشتباه
ام القائلين المخطئين في انفسهم وذلك انه نقول المراد انهم لا يستحيون فيما
بينهم من الكذب على الله بل يكذب بعض مع علم الجميع بانه كذب والاخبار عنهم بانهم
لا يؤدون دينارا توطئة لبيان انهم يقولون على الله الكذب وبمنزلة تمهيد له
وقوله تقاضوهم اي تقاضى الرجال اليهود وقوله تحت قدمي يريد به متروك
وتفسير المحقق التفتازاني له بانه منسوخ يرد عليه ان ما في الجاهلية ليس حكم الله حتى
يتعلق به النسخ **قوله** استيناف مقرر للجملة التي اه تقريره باعتبار ان من الآبين
الموفون بالعهد والمتقون وقوله سدت بلى مسدها معناه انها تفيد مضمونها
لا انها انيبت مقامها حتى يرد انها لو قامت مقامها لوجب الحذف **قوله**
والضمير المجرور لمن اوفى والله واليه الثاني في الكشاف بقوله ان الذين يشترون
بعهد الله ونحن نؤيد الاول بانه لو كان الى الله لكان الظاهر ان يقال ومن
اوفى بعهد الله واتقى فانه يحب المتقين وجعل عموم المتقين نائبا عن الراجع
الى من كلام ظاهري لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء لمن اوفى بعهده
واتقى لان وفاء كل احد واتقائه لا يصير سببا لمحبة جميع المتقين بل المحبة فهو
سبب الجزاء قائم مقامه والتقدير ومن اوفى بعهده واتقى فان الله يحبه لان
الله يحب المتقين **قوله** نائب الراجع عن الجزاء ولو كان من شرطية ولو كانت
موصولة لكان نائبا عن الراجع من الخبر وقوله وهو يعم الوفاء وغيره يريد توجيه
انه لم يقل فان الله يحب الموفين بالعهد والمتقين **قوله** يفتلونها بقراءته
اشارة الى حذف المضاف من الكتاب وهو القراءة وحمل الباء بمعنى في
وقوله او يعطفونها بشبه الكتاب اشارة الى ان المضاف المحذوف هو
الشبه وحمل الباء صلة يلوون كما في قولك لوى لسانه بالشبه اذا اماله يتعلق
يريد انهم ربما يخيلون ان ما ليس من الكتاب كتاب ويقولون
صريحا هو من عند الله اذا افتضح امرهم اليه وما هو من عند الله وفي كون ما هو من
عند الله تاكيدا لقوله ما هو من الكتاب نظر لان ما هو من عند الله اعم مما هو من
الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية دون ما هو من الكتاب **قوله**
وقرئ يلون على قلب الواو المضمومة همزة ثم يرض بنقل حركة الواو الى ما
قبلها وحذفها لالتقاء الساكنين لانه لا يجوز لما فيه من توالي الاعلالين في كلمة

واحدة قياسا فجعلها بالفيه ابدال وتخفيف الهمزة وكذا ان نجعلها من الولي لام الي
ونجعل الباء في قوله بالكتاب للتعدية فيصير المعنى يقربون السنتهم بالكتاب فيميلونها
الى المحرف ويقربونها بشبه الكتاب والله اعلم بالصواب **قوله** تاكيد لقوله ما هو
من الكتاب لا يخفى ان التاكيد هو قوله ما هو من عند الله والتشنيع والبيان هو قوله
ويقولون هو من عند الله وكانه جعلهما جزئين من مجموع الامرين وجعل وصف المجموع
بهما من قبيل وصف الكل بصفة الجزء **قوله** وان يأمر بعبادة الله قال صاحب
الكشاف ان يأمر بعبادة غير الله احسن طباقا لما سبقه لان الكلام لم يقع في نفيهم
عن انفسهم الامر بعبادة بل بعبادة غير الله وهو المنفي الا ترى الى قوله ان نعبد
غير الله ولم يقل ان نفعل غير عبادة الله ووجه المحقق التفتازاني القدح في الحديث
بانه في الحقيقة القدح في الرواية واجاب عن القدح بان المراد بعبادة غير عبادة الله
ولا يخفى انه لا يدفع ان قوله ان يأمر بعبادة غير الله احسن طباقا بل في قوله احسن
طباقا اشارة الى احسن طباق بهذه العبارة ايضا ولا توجيه للطباقة سوى ما ذكره وقد
يجاب بان الامر بغير عبادة الله اعم من الامر بعبادة غير الله فاريد بنفي الاخص
بعبارة نفي الاعم مبالغة في نفي الاخص ورده المحقق التفتازاني بان الكلام في صحة
نفي الاعم اذ الامر بغير عبادة الرب كثير وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا
لافادته وسيلة الى المبالغة ولا كلام في صحته لذلك وبرواية الامام محيي السنة في
معالم التنزيل معاذ الله ان امر بعبادة لغير الله **قوله** ولكن يقول كونوا ربانيين
لكنه لاثبات ما نفي سابقا وهو القول المنصوب بان فينبغي بان يجعل يقول منصوبا
عطفا على يقول المنصوب المنفي ورواية رفع يقول في الكشاف لا يتجه الا بجعل العطف
على مفهوم السابق لان الكلام السابق مبالغة في نفي قول البشر المذكور فهو في قوة لا يقول
بشر لكنه يقول ولا ضرورة الى هذا التاويل فلا اعتداد برواية رفع يقول على ان المنصوبية
المستفادة من كلمة كان مقصودة ولا ينتفي قوتها فتامل والاظهر ان لا تقيد القول
في قوله ولكن كونوا بل نجعل عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه لا تكونوا قائلين
للناس كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مبلغين ما اتيكم ربكم الى العبادة كما
اتاكم وحمل قوله ولا يأمركم استيناف او حال من فاعل كونوا اي والحال انه
لا يأمركم الله او من استثناه الله **قوله** بسبب كونكم معلمين الكتاب لئلا
يكونوا اخي المخاطبين بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون وبسبب كونكم دارسين له

مسلمين لئلا تكونوا اخر وبين عن فائدة التعلم وهو العمل بما هو للعمل وفيه توبيخ العالم بلا عمل
لانه فائتة الربانية المامور بها مع تمكنه عليها بالعلم وتوبيخ العامل بلا علم وما ذكره المحقق
التفتازاني انه لا توبيخ فيه الا لفوت العلم ولا يفيده الا كون العمل بلا علم غير معتد به
وليس فيه توبيخ على ترك العمل كما ظنه الكشاف ضعيف قوله وقرئ يدرسون
من التدريس اذا جمع تدرسون وتعلمون من التدريس والتعليم كان تكرارا الا
ان يحمل على احدهما على تعليم اللفظ والاخر على تعليم المعنى قوله عطفا على ثم يقول
اي على يقول في ثم يقول انما ذكرتم لتمييز عن يقول بعد لكن قوله لتاكيد معنى النفي
لازالة الغفلة عن شمول النفي له سيما مع طول العهد وتخلل الفصل قوله ولا
يأمركم بنصب عدم الامر بالنهي كما في الكشاف لانه اعم من النهي ولا دلالة
للعام على الخاص لعيسم عدم الامر في الواقع بالنهي قال المحقق التفتازاني
فسر الكشاف عدم الامر بالنهي وان كان اعم منه لكونه امس بالمقصود
وادخل في الاستبعاد واوفق بالواقع قوله ورفعه الباقون على الاستئناف
قال الكشاف والقراءة بالرفع على الابتداء اظهر وتنصره قراءة عبد الله ولن يأمركم
قال المحقق التفتازاني وجه كونه اظهر انه حال عن تكلف جعل عدم الامر بمعنى
النهي اقول بل لان عطف قوله ولا يأمركم على ثم يقول يستدعي تقديمه
على قوله ولكن كونوا ربانيين فتامل وبهذا ظهر خفاء جعله حالا ولا يبعد ان يكون
تقييد الكشاف الاظهرية بالرفع على الابتداء للاحتراز عن كونه حالا وترجيح القاضي
الاستئناف لذلك قوله والضمير فيه للبشر الادلى البشر حتى يكون الانكار عاما
قوله بعد اذ انتم مسلمون اي بعد ثبات اسلامكم وتنوره لان اتخاذ النبيين
اربابا بعد التصديق بنبوتهم والتصديق بنبوتهم يناقض اتخاذهم اربابا فالانكار
الامر بالكفر كالانكار بتحقق النقيضين وبهذا ظهر ضعف دلالته على ان الخطاب
للمسلمين اذ كل مصدق بنبيه مسلم ودعوى انه امره نبيه بما يوجب كفره
دعوى انه امره بالكفر بعد اسلامه قوله وقيل المراد اولاد النبيين على حذف
المضاف وهم بنو اسرائيل في تقدير الاولاد لا موجب للتخصيص ببني
اسرائيل فليكن ذلك في جميع اولاد الانبياء حتى آدم حتى يكون المعنى انه
اخذ الميثاق من اولاد آدم انه اذا جاءهم رسول مصدق لما معهم ليؤمنن
ولا يتعبدون بشريعة معهم ويعتقدون انها نسخت قوله او سماهم نبيين

نبيين لما كان بهذا العبد اغراء بالعبادة قال الكشاف ويدل عليه قراءة ابي وابن
مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ولا يخفى ان حذف
المضاف ايضا يحتاج الى هذا الدال قوله واللام في لما توطئة في القسم اوردها
لتسهيل طريق فهم القسم من الكلام وهو قول المشهور يدخل الشرط المجتمع
مع القسم المتنازع معه في جوابه وح يشكل جعل ما موصولة الا ان يقال
ما الموصولة لتضمنها معنى الشرط مع صلتها كالشرط وخبره كالجزاء لكن
الكشاف صرح بانها لا تخص الشرط وقال ان اللام في قوله تعالى وان كلا لما
ليوفينهم اللام الموطئة دخلت على الزائدة فالنزاع ح بين المبتدأ والقسم
فاذا اعتبر القسم يجعل ما هو في حيز الخبر جواب القسم ويقدر خبر مثله للمبتدأ
كما يجعل ما هو في معنى جزاء الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء مثله فمعنى قوله
ويحتمل الخبرية ان قوله ولتؤمنن يحتمل الخبرية كما احتمل الجزائية فيكون
سادا مسد جواب القسم والخبر ليس المعنى ان كلمة ما يحتمل الخبرية
حتى يشكل انه لم يسمع ما الخبرية بقي ان قوله لتؤمنن جواب القسم
وساد مسد جواب الشرط وليس سادا مسد ما في العبارة مسامحة
قوله اي لاجل ايتائي اياكم بعض الكتاب الخ قال المحقق التفتازاني
ظاهر هذا الكلام ان اللام متعلق بقوله لتؤمنن وليس كذلك بل هو
بيان للمعنى واما بحسب اللفظ فمتعلق باقسم المحذوف صرح بعينه
الكشاف بهذا في قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن قوله والمعنى اخذه
للذي اتيتكموه وجاءكم رسول مصدق له وضع له مكان لما معكم اشارة
الى ان ما معكم لكونه عين ما اتيتكم من وضع الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدق له
اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق بالرسول مع كون ما اتيتكم معمولا
فيما بينكم متداولا غير متروك ولا ينبغي التقييد بتداوله وكونه مما يتمسك به
قوله على ان اصله لمن ما واللام موطئة وقيل للتعليل وقيل زائدة قوله
قال اقررتم بيان لاخذ الميثاق كانه قيل كيف اخذ الله ميثاق بني اسرائيل
اذ ناصب لاذ اي قال اذ اخذ وعلى الاول ناصبه محذوف اي اذكر اذ
اخذ الله قوله كعبر وعبر يقال جمل عبر اسفار وناقة عبر اسفار ورجال عبر
اسفار للواحد والجمع والمذكر والمؤنث اي لا يزال يسافر عليها والاصار جعل

صغير شده به اسفل الخباء على الوتد عطف على بجملة المتقدمة يعنى الجزاء على ما صرح
الكشاف ولا يخفى ان الظاهر ان يقدر أفتفسقون فغير دين الله يبغون لا أيتولون
قوله وتقديم المفعول لانه المقصود بالانكار والاولى ان يقال التقديم للتخصيص
والانكار للتخصيص اى تخصون غير دين الله بالطلب وفيه اشارة الى ان دين
الله لا يجامع غير دينه فى الطلب قوله كنتق الجبل اى تحريكه اشارة الى رفع الطور
فوق بنى اسرائيل وادراك الغرق لفرعون قوله او مختارين كالملائكة
والمؤمنين يعنى يرا د بالطوع الاختيار وبالكره التسخير فقوله او مختارين
فى مقابلة طائعين وقوله او مسخرين فى مقابلة كارهين بالسيف وانما جعل
الملائكة والمؤمنين مختارين لانهم رجحوا الراجح وذلك بالاختيار وجعل الكفرة
عاملين بالتسخير لانهم ارتكبوا المرجوح وذلك لا يمكن بالاختيار بل
لكونهم فى ايدى القضاء هذا غاية توجيه كلامه وفيه بحث لان الكفرة لو لم
يكونوا مختارين لم يتوجه التعذيب الى فعلهم والمؤمنون والملائكة ايضا لا يفعلون
الا ما قضى عليهم وانما يفعلون لانهم لا يقدرون ان يمتنعوا عما قضى عليهم
فالفرق بلا فارق قوله امر للرسول لاحتمال ثالث بان يكون امر الكل مسلم
ان يخبر عن نفسه واخوانه المؤمنين قوله والقرآن كما هو منزل عليه منزل عليهم
توجيه لضمير علينا ويحتمل ان يكون ضمير المتكلم حكاية عن اصحاب الوحى اى
انما نحن معاشر الانبياء بالله وما انزل علينا لا ينكر واحد منا ما نزل الآخر
وانما منع من الحمل به لنفسه وجه ما فصل تخصيص بعد التعميم وذكر ما اوتى موسى
وعيسى مع دخولها فى الاسباط ليس للتخصيص بعد التعميم لانه يأبى عنه
عطف النبيين عليه بل ينبغى ان يحمل ما اوتى على الوحى الخفى وما انزل على الوحى
الجلى او يحمل ما اوتى على المعجزات وما انزل على الشرائع قوله وانما قدم
المنزل عليه او قدم للاجلال قوله لا نفرق بين احد منهم بالتصديق والا
فالفرق بالفضل وعموم الدعوة وخصوصا ونسخ دين البعض دون البعض ثابت
قوله ونحن له مسلمون منقادون او مخلصون الاول مبنى على حمل نحن
عبارة عن الانسان مسلما او كافرا والثانى على جعله عبارة عن المسلمين قوله
بابطال الفطرة السليمة التى فطر الناس عليها فان الفطرة هو فطرة العقل
قبل التعلق بالحواس وهو على الانقياد لصانعه وعدم الغفلة عنه وربما يفسد

يفسد بعد التعلق بالحواس والبعد عن الروحانية بالاشتغال بالشهوات
الحسية ولوازمها قوله ولعل الذين ايضا للاعمال فلا يصح ان يكون الاسلام الايمان
لان الايمان ليس الاعمال والاسلام هو الاعمال حيث جعل دينا قوله فان الحائد
اى المائل عن الحق من جاد بمعنى مال منهمك فى الضلال بعيد عن الرشاد ونحن
نقول المراد انه كيف يهدى الله قوما لم تنفعه الهداية وليس الهداية الا ما اولوا
قوله وقيل نفى وانكار هو ظاهر كلام الكشاف حيث قال كيف يلطف بهم وليسوا
من اهل اللطف ولم يقل وهم بعدا عن اللطف واما رده بانه يقتضى ان لا تقبل توبة
المرتد فليس بشئ كيف وقد صرح بالنفى قوله والله لا يهدى القوم الظالمين
وهو مندفع بان عدم الهداية مشروط بالاتصاف بالكفر قوله عطف على ما فى ايمانهم
من معنى الفعل وذلك ان يجعل الفعل بمعنى المصدر عطفا على ايمانهم كما فى قولهم
تسمع بالمعيدى خير من ان تراه وتقدير زمانا مضافا الى الفعل اى وزمان شهدوا
كما فى ما رايته مذ ضرب ولا يبعد ان يقال معطوف على كفروا اى قوما كفروا بعد
ايمانهم وشهدوا الا ان العطف بالواو لا يقتضى الترتيب ويحتمل ان يكون فى حق
المنافقين من امة محمد عليه السلام ويكون المعنى كيف يهدى الله قوما كفروا الجحد بانكاره
بالقلب بعد ايمانهم به قبل وجوده وشهدوا بالسنتهم انه حق وجاءهم البينات
على ما شهدوا ولم يتركوا الكفر والانكار المخفى والله لا يهدى القوم الذين ظلموا
انفسهم بالمكابرة ومخالفة البينات قوله والذين ظلموا انفسهم بالاخلال آه لظ
ان المراد الظلم المذكور من الكفر بعد الايمان او الظلم المطلق اى لا يهدى ظالما فيندرج
فيه هذا الظلم واما ارادة ظلم ادنى من هذا الظلم حتى يلزم عدم هداية هذا الظالم بطريق
الاولى فبعيد عن النظم قوله يدل بمنطوقه آه ارادة بمفهومه تعليق المعنى بادعاء فهم لان
اسم الاشارة لبعد وصف المشار اليه يدل على ان ما يرد بعده لاجله او تقديم قوله عليهم
فانه يفيد الحصر وقوله مطبوعون مبالغة لان كل مخلوق على الفطرة قوله اى فى اللعنة
آه او فى تلك المجازاة ويأبى كون الضمير راجعا الى العقوبة او النار قوله لا يخفف
عنهم العذاب اذ الظاهر لا يخفف بالضمير الراجع الى العقوبة او النار وقوله تعالى ولا هم
ينظرون معناه انه لا ينظر اليه الله ولا الملائكة ولا الناس نظر رحمة ولا يرحم او لا يمهلون
ساعة فى ترك العذاب من الانظار بمعنى الامهال قوله واصلحوا ما افسدوا قال
المحقق التفتازانى يعنى ان مجرد الندم على ما مضى من الارتداد والعزم على تركه

في الاستقبال غير كاف بل لا بد من تدارك لما اخلوا به من الحقوق بها وفيه بحث لان
مجرد التوبة يخفف العذاب ولطف الحق تعالى اليهم فقوله واصلحوا ما افسدوا ليس
تقييدا بل بيانا لان التوبة تصلح ما افسده الاثم قوله لانهم لا يتوبون اراد
التوفيق بين الاستثناء السابق وقوله لن تقبل توبتهم اما بجعل قوله لن تقبل
توبتهم كناية عن عدم التوبة مطلقا او عدمه في غير حال الاشفاء واما بحمل التوبة
على التوبة بحسب الظ لانه لا يكون لهم توبة الا بحسب الظاهر وجعل الثلثة سببا
لترك الفاء لان الصلة ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم التوبة
او كون التوبة توبة بحسب الظ دون التوبة بحسب الحقيقة ودفع به ما ذكره
الكشاف انه ما الفرق بين المقامين حتى ذكر في احدهما الفاء ولم يذكر في الآخر
ونحن نقول والله اعلم يحتمل ان يراد بالكفر الكفر المبطن لانه الكفر الزايد حيث
يحتمل صاحبه مشقة اخفائه ويعمل عمل اهل الاسلام مع كمال كراهته وهذا
نهاية محبة الكفر ومعنى عدم قبول التوبة ان الشرع لا يعتبر توبته ولا يقبلها
ويدفع شره فليكن هذه الآية مأخذ حكم الزنديق وح معنى قوله واولئك هم
الظالمين هم المعدودون في اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهروا الايمان قوله
وقرى بالرفع على البدل في نفيه انه نكرة غير موصوفة قوله ولو افتدى به محمول على
المعنى ههنا اشكال وهو ان حرف الشرط هنا للوصل وهو يقتضي كون
نقيض الشرط اولى بالجزاء فيقتضي ذلك ان يكون المراد فلن يقبل من احدهم
ملء الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وظاهر انه ليس بمراد بل المراد
لو افتدى بملء الارض ذهبا لا تقبل فعدم القبول فيما هو اقل منه بطريق الاولى
واجيب عنه بثلثة اجوبة احدها ان مفهوم مثل هذا الكلام وما تعارف هو
فيه ما تطلبه من المراد وان كانت العبارة آبية عنه اذ المفهوم لا يقبل منه فدية
ولو افتدى بملء الارض ذهبا وربما يوجه تلك الارادة بان المراد بعدم
قبول ملء الارض عدم قبول فدية ما لانه غاية الفدية فعدم قبوله يستلزم
عدم قبول فدية ما والمراد بالافتداء به الافتداء بحقيقة ملء الارض ذهبا وثانيها
ان المراد لو افتدى به ولو لم يفتد به وعدم الافتداء به اولى بعدم القبول وهو
ما اذا كان تصدق في الدنيا فقد عرفت ان الجواب الثاني لا يحتاج الى
تقدير المعطوف عليه كسائر الاجوبة كما يقتضيه ظاهر عبارة الكشاف حيث

حيث قال وان يراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا كان قد تصدق
ولو افتدى به ايضا ولك ان تحمل كلامه على بيان المعنى لا على تقدير المعطوف عليه
وثالثها ان المثل محذوف وهو الباء بمعنى مع اي ولو افتدى مع مثله ولا
يبعد ان يستغنى عن تقدير المثل ويكتفي بكون الباء بمعنى مع فانه يصح افتدى
بملء الارض ذهبا مع ملء الارض ذهبا قوله والمثل يحذف ويراد كثيرا لكانه
يذكر كثيرا ولا يراد وذلك ان تجعل قوله ويراد من الزيادة اشارة الى هذا قوله
اولئك لهم عذاب اليم اذ لا الم فوق الم عذاب لا رجاء فيه للخلاص اذ
الرجاء يهون العذاب قوله اي لن تنالوا حقيقة البر اشار اولا الى كون
اللام للجنس وثانيا الى احتمال كونه للعهد وفسر بر الله بالرحمة والرضى والجنة
ونحن نقول المراد بالبر محبة العبد لله تعالى وهو لا يجامع محبة الغير فاذا اجتمعت
ما لا ينبغي ان تدفع محبته عن نفسك بالبذل وخير البذل الانفاق قوله بخ وهو
فعلي اسم موضع قال المحقق التفتازاني قال جار الله وشيوخ مكة يردونها
بكسر الباء فان صح اضافته الى حاء اسم قبيلة قوله يقال بخ بخ كلمة مدح
مبنية على السكون وهكذا روي ويجوز فيه الكسر والتنوين وقوله مال رابح
او رايح من الربح او الرواح شك من الراوي ومعنى الرابح ذو ربح ومعنى
الرايح انك تغدو اليه وتروح بمنفعته لقربه من البلد ونحن نقول اي ما
تنفعه مال ذو ربح واي ربح فوق بر الله او مال رايح تغدو كل صباح
اليه وتروح بمنفعته وهو بر الله تعالى لانه من الصدقات الجارية الباقية قوله
ويحتمل التبيين اي يحتمل القراءة المشهورة التبيين فيكون المفعول المحذوف
شيئا ولا منافية هذه القراءة لانه يكون دليلا على ان المراد بالشيء بعض ما يحبه
المنفق ولك ان تحمل قوله على ان هذه القراءة يحتمل كون من في القراءة
المشهورة للتبيين فيكون اشارة الى ان دلالتها على التبعيض غير قاطعة قوله
وما تنفقوا من شيء اي من اي شيء محبوب او غيره ومن لبيان ما وانما بين ولم
يطلق لئلا ينصرف الى ما تحبون قوله فان الله به عليم فيه غاية المبالغة في علم
الله حيث لم يقل فيما انفقتم فانه اشار بصيغة الاستقبال الى ان الله عالم به
قبل انفاقه وفيه اشارة الى ان الله غني عن ابداء الانفاق وفيه تحريض على
الاخفاء قوله اي المطعومات جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل المضاف

الى المعهود المعرفة للعموم الاجزاء فهو ايضا مصدر نعت به فلا وجه لترك توجيه الاطلاق
على الجمع فيه بالاستواء وتاخيره الى الحل ثم الظاهر اطلاق يستوى الوجوب وقد
تكرر الاطلاق فى الكشاف لكن الرضى صرح بجواز التثنية والجمع ونقل رجل عدل
ورجلان عدلان رعاية لجانب المعنى المراد قيل اذا جعل الطعام بمعنى
المطعومات فقد افاد الاستغراق كما هو شان المعرف باللام فالكل
لتاكيد الاستغراق وانما قال المراد كلها لئلا يذهب الوهم الى ان المراد انفاقها
ووجه مناسبة هذه الاية بما قبلها ان ذلك كان انفاقا من اسرائيل قد فاتا
حيث بذل ما هو احب عنده اذ البذل اعم من بذل المال وبذل ما تشتهيه
الانفس قوله عرق النسا فى الصحاح قال الاصمعى النسا بالفتح مقصور على عرق
يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ الحافر قال ابن السكيت
هو عرق النسا وقال الاصمعى هو النسا ولا تقل عرق النسا كما لا تقول عرق
الاكحل وانما هو الاكحل قوله فهو كتحريمه اى كتحريم الله ابتداء من غير ان يحرم العبد
على نفسه اولا ويمكن دفع المنع بان كون التحريم باذن الله خلاف ظاهر اللفظ
ويكفى للاستدلال ظاهر اللفظ قوله من قبل ان تنزل التورية ظاهره متعلق بحرم
اسرائيل ولا تظهر فائدة فى التقييد فان تحريم اسرائيل لا يتصور بعد نزول التورية
فينبغى ان يجعل قيدا للحل فح يلزم فصل الصفة قبل تمامها الا ان يقال هو متعلق بمحذوف
والتقدير كان حلا من قبل ان تنزل التورية فى جواب سؤال نشأ من سابق المستثنى
كانه قيل متى كان حلا فاجيب به وقوله من قبل انزالها يشعر بان القراءة تنزل من
التنزيل وكانه اختار تفسيره بالانزال تنبيها على انه لم يعتبر فيه التدريج فى هذا المقام
لان انزال التورية لم يكن منجما كالقران بل كان دفعة قوله او فى منع النسخ عطف
على قوله فى دعوى البراءة ووجه الرد فى منع النسخ ظاهر اذ تحريم ما كان حلالا لا يكون الا بالنسخ
قوله قل فأتوا بالتورية فاتلوها امر بالاتيان بالتورية وعدم الاكتفاء بتلاوتها
اشعار وتعريض بان ما يتلون ليس بتورية بل تحريفات من عندهم قوله ابتدعه
على الله بزعمه انه حرم ذلك قبل جعل من افترى عبارة عنهم ويحتمل ان يكون
تحذيرا لهم عن الافتراء وابراء لمن منه بانه يعلم ان الظالم من يفترى على الله بعد لزوم
الحجة ونزول الوحى الصادق فيكون من افترى اعم ويشمل لشموله من
فعل ذلك ولو كان النبى عليه السلام قوله قل صدق الله تعريض بكذبهم اى ثبت

اى ثبت ان الله صادق فيما انزل وانتم الكاذبون ويحتمل ان يكون المراد انه
صدق الله فيما ذكر من مساوى اخلاقكم وقبائح احوالكم قوله اى ملة الاسلام التى هى
فى الاصل ملة ابرهيم او مثل ملته يعنى امر باتباع ملة الاسلام وعبر عنها بملة ابرهيم
لكمال مشابهتها بها او لانه كان فى الاصل ملته ولم يأمر باتباع نفس ملة ابرهيم
حتى يكون نبيا من انبياء شريعته كانبياء بنى اسرائيل فى شريعة موسى قوله وما كان
من المشركين فيه اشارة الى ان اتباعه واجب فى التوحيد الصرف توجيه آخر
لاتباع ملة ابرهيم وهو اتباعه فى التوحيد الصرف والمراد بالتوحيد قوله لا اله
الا الله وبصرافته عدم شوبه بما ينافيه كما فعل اليهود والاستقامة فى الدين عدم
الخروج عن مقتضاه والافراط العبادة فوق الطاقة والتجنب عنها حفظ البنية
عن الهلاك فيها والتفريط التقصير فيها قوله ان اول بيت فيه تحريض على اتباع
ملة ابرهيم وتقرير لمناقبه وتوطئة لايجاب الحج وفى دلالة قراءة البناء للفاعل
على ان الواضع هو الله خفاء لجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت بناه ثم
بنى بيت المقدس بعده باربعين سنة كما يدل عليه الحديث قوله كالنبيط
والنميط على صيغة التصغير فى اسم موضع الدهناء والمقصود بالتشبيه ان هذه اللغة
قياسية او كالقياسية لاعتياد العرب وضع الباء موضع الميم وقوله وقيل هى
اى بكة موضع المسجد ومكة البلد من بكه اذا زحمه لازدحام الناس فيها ويحتمل ان
يكون التسمية ببكة للدق ايضا بناء على دق البعض بعضا فى الازدحام وجرهم
كبرشن قبيلة من اليمن هم اصهار اسمعيل ع م ثم العمالقة ولد عمليق بن
لاوذ بن ارم بن سام بن نوح وهم امم تفرقوا فى البلاد والضراح كالغراب من
ضرحه اذا ابعده قيل سمى بذلك لانه ابعد من الارض ونحن نقول لانه يبعده
طائفة عن الذنوب والاثام وهو البيت المعمور وقوله وهو يلائم ظاهر الاية لانه
لا يبقى اول بيت لانه لم يوضع للناس بل للملائكة وانما قال ظاهر الاية لانه يمكن
تصحيحه بانه ايضا وضع للناس الا انه تبرك به الملائكة قبل خلق آدم ولم يكن وضعه
لهم قوله كثير الخير يريد ان البركة هى الزيادة ولا زيادة فى البيت فوصفه بالبركة
باعتبار بركة منافعه قوله لان ضوارى الصيود تخالط الصيود فى الحرم لا تتعرض لها
ولان الصيود لا تخاف الضوارى ولا تهرب عنها وقوله قهره معناه قهره الله
او قهره البيت على الاسناد المجازى قوله او حال اخرى ولا ضعف فى ترك الواو

في الجملة الاسمية لقول ابن الحاجب بضعفه لانه قال عبد القاهر دان جعل نحو على كتفه
سيف حالا كثير فيه ترك الواو **قوله** على ان المراد بالايات اثر القدم ومقام ابرهيم
ما فيها والا فهذه الايات ليست عين مقامه ولا يبعد ان يكون الحكمة في غوص قدم
ابرهيم في الحجر الاشارة الى ان الحجر لان لئلا يتأذى قدمه عن صلابته او غاص قدمه
ليحفظ عنده ان معينه في رفع الحجر سواه لا الحجر الذي وضع قدمه عليه اذ لولا امداده تعالى
لما استوى الحجر تحت قدميه **قوله** ويؤيده ان قرى اية بينة اي يؤكد كونه عطف بيان
لا كون المراد به المتعدد لانه ينافي ارادة التوحيد فكيف يؤيده **قوله** جملة ابتدائية
اي مركبة من المبتداء والخبر او شرطية مركبة من الشرط والجزاء معطوفة على كلا التقديرين
والاقرب ان تقدر مضاف اي وعدم دخله كان آمناً وقوله او فيه ايات
بينات مقام ابرهيم اشارة الى وجه آخر لكون مقام ابرهيم عطف بيان للجمع
وهو انه عطف بيان مع معطوفه والاثنان نوع من الجمع صرح به الكشاف وفي
قوله وامن من تغليب للعقلاء على غيرهم اذ الامن شامل لغيرهم حتى الاشجار والنباتات
او تنزيل لغير العاقل فيه منزلة العاقل في انه يجب ترك التعرض له كالعاقل **قوله**
كقوله عليه السلام حبب الي من دنياكم ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في
الصلوة حيث اقتصر في بيان الثلث على ذكر اثنين وهذا انما يتم لشهادة لو لم
يجعل الطيب والنساء بدل البعض ولم يجعل قرة عيني في الصلوة من جملة الثلث
لانه ليس من الدنيا بل من الاخرة كما قيل وفيه بحث لان المراد من ثلث من الدنيا
ما يقع في الدنيا وان تعلق بالاخرة ثم تشبيه ما في الاية بالحديث ليس لان
ما في ذكره في الحديث غنية عن المتروك كما في الاية بل في مجرد انه لم يذكر ما ينبغي
ان يذكر الا بعضها وقيل وجه عدم الذكر لضجر القلب عن عد ما في الدنيا والعدول
عنه الى ذكر ما في الاخرة بلا اختيار كانه قال في اثناء عد امور الدنيا مالي والدنيا
ولابد لي من الاخرة **قوله** بقاء الاثر اه هو والامن بدلان من الضمير المجرور في قوله
غنية فيهما ابدلهما منه لتظهر الغنية فيهما ولو جعل بقاء الاثر اعم من بقاء الاثر في الدنيا
لان اثر ابرهيم لبناء البيت باق في الدنيا ببقاء مقامه وفي الاخرة بعلو درجاته
وجعل الامن اعم من الامن يوم القيمة لكان افيد **قوله** قصده للزيارة على
الوجه المخصوص تفسير للحج وبيان ان المراد به المعنى الشرعي لا اللغوي او اراد ان
الحج هو القصد لكنه ليس مطلقا بل مجملا بينه الشارع بتعيين المراد بالقصد **قوله**

قوله من استطاع اليه سبيلا بدل من الناس مخصص له يعني صدر الاية عام خص
بالبدل فهو عام مخصوص البعض والبدل بدل البعض من الكل ويحتمل ان يكون المراد من
الناس من استطاع اليه سبيلا فيكون بدل الكل من الكل ويكون صدر الاية مجملا مبينا باخره
قوله فيجب على من قدر على المشي الكسب في الطريق ولا يجب على من له مال لا يطيق
بدنه الانتقال الى الكعبة **قوله** والضمير للبيت او للحج قال ابن مالك في التسهيل اذا
دار الضمير بين الاقرب والابعد تعين للاقرب **قوله** وكل ما اتى الى الشيء فهو سبيله
وليس السبيل بعد ابين الشيء وبينك حتى لا يجب الحج على حاضري البيت قال المحقق
التفتازاني اي كل ما يؤتى به الى الشيء فهو سبيل اليه وهذا التفسير ظ في ان تكون
ما في اسم آلة **قوله** وضع كفر موضع لم يحج يحتمل ان يكون معنا الكافرين عن الحج بيانا
ان الله غني عن الحج فمن يحج انما يحج لنفسه ولا ينفع الحج الكافرين فينبغي ان لا يحج لانه
عابث يتعب لنفسه بلا فائدة **قوله** ولذلك قال عليه السلام اي لذلك المذكور
من التاكيد والتغليظ ويحتمل ان يكون المعنى ولذلك الاية قال اي ما خذ قوله
ذلك **قوله** وقد اكد امر الحج اي شانه او الامر المتعلق به ابرازه في الصورة
الاسمية حيث انها تنبأ مستمرا وليس المراد حقيقة الاستمرار اذ ليس وجوبه الا
مرة فهو للمبالغة في الوجوب والمقيد لانه حق لام الملك والمفيد للوجوب
كلمة على وفي تعميم الحكم اولا مبالغة في وجوبه حتى كانه واجب على الجميع فهو في المبالغة
كالاستمرار لكنهم لم يوفوه وفاتهم وقوله فانه كالايضاح بايراد كاف التشبيه وفي
الكشاف فانه ايضاح لقصد الايضاح الصريح والبدل يتضمن الايضاح وليس بصريح
فيه وحاصله ان تعطف قوله وتنبيه على الجار والمجرور وان تعطفه على المجرور بارادة
صريح التنبيه وقوله بدل عنه باضافة لفظ البدل الى الجار والمجرور خبر قوله وقوله عن
العالمين يعني لفظ العالمين موضوع موضع المضمر والدالة على الاستغناء عنه
اي عمن كفر بالبرهان باعتبار ان الاستغناء عنه دليل على الاستغناء عمن كفر
والاشعار بعظم السخط باعتبار المبالغة في الاستغناء لاظهار السخط وقوله لانه
تكليف علة لقوله قد اكده بيان للداعي على ذلك التاكيد وله توجيهان احدهما
انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال القرب تعلق به مزيد اهتمام داع الى
التاكيد وثانيهما انه لكونه في كمال المشقة مظنة ان يابى المكلف الانقياد فلا بد
من مزيد التاكيد والتشديد وقوله روي للاشارة الى احتمال ابقاء الكفر على ظاهره

وعدم صرفه الى التغليظ والملل الست باجزاه قوله تعالى ان الذين آمنوا والذين
هادوا والنصارى والصابئين والمجوس والذين اشركوا وفيه دليل على ان
الصابئة على حدة غير داخلة في ملة النصارى والمراد بالمشركين عبدة الاوثان
واهل الهم ملة او اطلاق الملة على ما هم فيه تغليب وقد تردد فيه المحقق التفتازاني
قوله وتخصيص اهل الكتاب بالخطاب دليل على ان كفرهم اقبح بيان وجه
التخصيص وذلك ان نقول تخصيصهم لتوبيخهم بنفي الحجة لكفرهم وانتفاء السبب له
كما يدل عليه الاستفهام الانكاري في قوله لم تكفرون بخلاف غيرهم فان لكفرهم
جهة بينة هي جهلهم وعدم معرفتهم وقوله وان زعموا انهم مؤمنون بالتورية و
الانجيل مبني على ان يراد بآيات الله الكتابان ويحتمل ان يراد بها القرآن فيكون
توبيخا لهم بالكفر بالقرآن الا ان تكون الباء للسببية فيكون المعنى لم تكفرون
بالتورية والانجيل بسبب آيات الله يعني القرآن وغيظكم على نزوله **قوله**
والحال انه شهيد مطلع حمل الشهيد بمعنى العالم وذلك ان تحمله بمعنى الشاهد
فيكون لكمال التوبيخ لهم بالحق حيث يكفرون بآيات الله مع وجود هذا
الشاهد الذي يستحيل ان تكتم شهادته ويرده احد **قوله** كرر الخطاب اي خطاب
الامر والنداء والاستفهام يعني لم يكتف بان يقول لم تكفرون بآيات الله
وتصدون عن سبيل الله وذلك ان نقول لم يكتف احترازا عن توهم ان
التوبيخ بالكفر باعتبار الصد لا باعتبار امور آخر وفوت التوبيخ بالكفر بآيات
الله في امور الاسلام مطلقا ويحتمل ان يجعل الاول توبيخا بفوت الايمان
والثاني توبيخا بفوت العمل والانقياد لما امر الله به **قوله** قيل كانوا يفتنون
المؤمنين يعني التوبيخ في الصد مطلقا وقيل تعريض بفتنة الحرش **قوله** وهم
يجحدون به ختمها اه مناسبة احتيالهم بنفي الغفلة عن الله تعالى بين كانهم
خوطبوا بانكم عابثين في حبل المسلمين غافلين لان الله لا يغفل فيخبرهم
ويزيل غفلتهم واما اقتضاء الجهر خطابهم بعلم الله به فغير ظاهر بل هو مقتضى
الاستمرار كما قال سابقا لا ينفعكم التحريف والاستمرار الا ان يقال
اعلان الامر القبيح انما يجترء عليه اذا احب ان احدا لا يعرف قبحه فيناسب
التخويف بعلمه فادر مجاز **قوله** يردوكم بعد ايمانكم كافرين انما ذكر قوله بعد
ايمانكم ليوضح فوت نعمة والابتلاء بنقمة ولم يقل الى الكفر ليشير بقوله كافرين

كافرين الى اثبات الكفر **قوله** اتدعون من الدعوة او الادعاء والاستفهام
للانكار **قوله** وانما خاطبهم الله بنفسه ولم يقل الرسول بخطاب اهل الكتاب
ليكون دليلا على انه مرسل اليهم مأمور بدعوتهم ولا حاجة ههنا الى ذلك **قوله**
انكار وتعجب لكفرهم اي لارتكاب ما هو من افعال الكفرة ومن صفاتهم والا
فهم لم يكفروا اذا فعلوا او ذلك ان نقول انكار لكفرهم بمعنى انه لا يكون
كفرهم وفيه اغاظة لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم وتعجب عن الطمع في كفرهم ويحتمل
ان يكون للاستبعاد اغاظة لهم وقد صدق رسوله في انكاره عليهم وتعجبه
عنهم فيما سبق انه قال اتدعون الجاهلية وانا بين اظهركم ولا تستحل عليهم
بعدم الكفر في حال كون الرسول فيهم اراد قطع طمع اليهود في كفرهم بعد الرسول
فقال ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم فانه عام لجميع المسلمين
وقوله فقد اهتدى لا محالة اشارة الى نكتة التعبير عن الهداية المستقبلة بالماضي
قوله واصل تقاة وقية كلمزة في الصحاح انها التقية يقال اتقى تقية وتقاة
كما يقال اتخم تخمة التودة الوقار والتخمة ف والمعدة ولا حاجة الى جعل قلب
واو تقاة الى التاء الى اعتبار ضمها كما في تخمة لانك تقلب في تقي يتقي ولا ضمة
بل وجه ذلك ان التاء في تقي يتقي لتوهم ان التاء في اتقى اصلية لكثرة استعمالها
وتخفيفها باتقى مخففة التاء على ما في الصحاح فلما توهموا اصالتها تكلموا تقي وتقاة
قوله اي لا تكونن على حال سوى حال الاسلام يعني النهي عن الموت
راجع الى قيده اي لا تموتن على غير حال الاسلام فهو نهي عن الكون على غير حال
الاسلام وقت الموت فان قلت كيف قيده بالموت فهل جواز الكون
على غير حاله في غير هذا الوقت قلت النهي عن الكون في حال الموت يستلزم
النهي عن الكون مطلقا لان وقت الموت غير معلوم فنقول فيه دليل على
نسخ جميع الاديان سوى دينه عليه السلام ويمكن ان يقال هذا النهي ملزوم
للنهي عن الكون على غير الاسلام فيحمل كناية عنه **قوله** وقد يتوجه نحو المجموع دونهما
اي دون شيء منهما والنهي عن المجموع يقتضي الانتهاء عن احدهما او عن كل منهما **قوله**
واعتصموا بحبل الله المتين فان قلت ينبغي تقديمه على النهي عن الموت على
غير حال الاسلام لانه يتعلق بزمن الحيوة قلت بل بجميع الازمنة وزمان
الموت اكثر تعلقا اذ لا منجا الا الاعتصام به **قوله** وللوثوق به والاعتماد عليه

الاعتصام ترشيحاً خالف الكشاف اذ هو جعل الترشيح مقابلا للاستعارة للوثوق
تنبيهاً على انه لا تنافي بينهما بل يكفي لكونه ترشيحا التعبير عما هو حال المشبه
باسم حال المشبه به قوله واعتصموا بحبل الله جميعا مجتمعين عليه جعله حالا عن الفاعل
لظاهره ويحتمل انه جعله حالا عن الفاعل والمفعول وح ولا تفرقوا تاكيد بحسب المعنى
ونحن نقول والله اعلم هو حال عن المفعول اي تمسكوا بحبل الله جميعا لا تنقض
طاقاته فان بعض طاقات الحبل لا يقوى على الحفظ فربما تنقض ويهلك
المتمسك به وح قوله ولا تفرقوا تاسيس قوله ولا تتفرقوا عن الحق اي عن
الدين الحق ويجوز ان يراد ولا تتفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم في الجاهلية او
لا تتفرقوا عن بينكم الحق قوله التي من جملتها الهداية والتوفيق الظاهر ان المراد بنعمة
الله ما بينه بقوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمة الله عليكم في هذا الوقت وهو
تبديل عداوتكم بالمحبة والاخوة ونجاتكم عن نار جهنم بالظلم فيما بينكم وقطع الرحم
فاغتنموها ولا تضيعوها بالمخالفة وابتغاء الفتنة قوله وقيل على الوجه السابق
كان الحكم لعمهم وغيرهم قوله مشفين على الوقوع في نار جهنم من الاشفاء بمعنى
الاشراف وحمل النار على نار جهنم ويمكن حملها على نار الحرب قوله والضمير
للحفرة ولرجعه الى العداوة مساغ وكذا المتعدد وسبق من العداوة والشفا
والحفرة والنار قوله وتانيثه لتانيث ما اضيف اليه في الكشاف وهو منه
اي المضاف بعض المضاف اليه لا بد من هذا القيد وكانه فات القاضي
غفلة قوله مثل ذلك التبيين يعني ذلك اشارة الى التبيين المفهوم مما
بعده ونحن نقول يحتمل ان يراد بالتبيين افادته بالنظم البليغ المفصح عن الحق
كما ينبغي وان يراد وهو الاظهر اظهار خوارق العادات من تاليف الجمع
الشديد المعادات ونجاتهم عن النيران الملتهبة كل النجاة قوله ارادة
ثباتكم يعني المراد بالاهتداء ثباته وزيادته لان الخطاب للمسلمين المهتدين
وذلك ان تستفيد الثبات من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من
صيغة الافتعال كما قيل في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قوله خاطب
الجمع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل ودفع به ما اورده المحقق
التفتازاني على هذا التوجيه انه مبني على مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب
على البعض لا على الكل فهو مردود وقد قام الدليل على انه واجب على الكل لكن

لكنه يسقط بفعل البعض وهذا كما يقال ينبغي ان يحفظكم بعضكم لئلا تهلكوا وكانه
غفل المحقق عن هذا الدفع وانما قال ولتكن منكم امة ولم يقل وليكن منكم من
يدعو الى الخير اشارة الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة الغير معه لان هذا امر لا يتقوى به
قوة واحد الا ترى انه ما لم يعن اقوى الداعين الى الخير عليه السلام كثيرون رضي
عنهم لم تتم دعوته ولم تنفذ كلمته قوله او للتبيين ولا بد من نكتة لاختياره على كونوا
امة وكان النكتة فيه التنبيه على انه ينبغي ان تتحد كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا ويؤيده
تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا قوله والدعاء الى الخير يعم متعلق بكلا
توجيهين والاظهر ان يجعل الدعوة الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها
وبالامر بالمعروف والنهي عن المنكر تكليفهم كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون
تخصيصا بعد التعميم روي انه عليه السلام سئل من خير الناس فان قلت لا
يدل الحديث على ان الامر بالمعروف والناهي عن المنكر هو المفلح بل مع التقوى
والوصل وترك قطع الرحم قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي
التقوى وترك قطع الرحم لئلا يكون ممن خاطبه بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون
على ان ما بقي منهما داخل في الدعاء الى الخير قوله والاظهر ان العاصي يجب
ان ينهى عما يرتكبه وان كان ظاهر قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون
يدل على منعه عن النهي لانه يجب تاويله بان المراد النهي عن عدم الفعل لا عن
القول لما ذكره ولان الواجب عليه نهي كل فاعل وبترك نهي بعض
وهو نفسه لا يسقط منه وجوب نهي الباقي قوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا
يعني لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالنصارى فانهم لذلك
تفرقوا ولم تتفق كلمتهم واحدة واختلفوا قوله والاظهر ان النهي فيه مخصوص
بالتفرق في الاصول دون الفروع بل الاظهر ان النهي عن التفرق في الاصول
والفروع لان الاختلاف بان لا يجمعهم دين الحق ويتبع كل هواه واما المجتهدون
التابعون لدين الله فهم غير مختلفين وان اختلفت ظنونهم فيما هو الدين
ولا يبعد ان يجعل البينات عبارة عن النصوص فيكون فيه تجويز الاختلاف
في المجتهد فيه والله اعلم قوله وعيد للذين تفرقوا وتهديد على التشبه بهم
اما جعل اولئك اشارة الى الذين تفرقوا واما جعله اشارة الى المتشبهين
واما جعله اشارة الى كليهما فتفطن قوله نصب بما في لهم من معنى الفعل او ك

ان يجعل منصوبا بالعظيم ويكون مبالغة في العذاب لان اقصى عظمة العذاب ان يكون
عظيما في يوم عذاب كل يوم في جنبه كلا عذاب قوله امرا هانة ويجعل امر التسخير
بان يذوق كل شوة من اعضائهم العذاب نعوذ بالله قوله والثواب المخلد
قال المحقق التفتازاني لان ما ينقطع محنة لا رحمة وبقرينة قوله تعالى هم فيها خالدون
قوله اخرجه مخرج الاستئناف ولا يبعد ان يجعل ضمير فيها للدعوة الى الخير والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر فيكون بيانا لسبب كونهم في رحمة الله كما بين سبب
كون مقابليهم في العذاب كانه قيل ما بالهم في رحمة الله فاجيب بانهم كانوا
خالدين في الخيرات ويمكن ان يكون هم فيها خالدون خبر الله خبر ويكون المعنى
واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله مخلدون فيها لم يكتف بقوله مخلدون
فيها تنبيها على ان نفس الرحمة نعمة مستقلة والخلود كذلك يجب ان يشكر
كل منهما على حياله قوله اذ يستحيل الظلم منه الظاهر ان المراد ان الله لا يريد ما
هو ظلم من العباد فيما بينهم لانه كل ما يفعل ليس ظلما منه ان المقام مقام بيان انه
لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل الكافر ويجازي بكفره ولو كان المراد انه كل ما
يفعل ليس ظلما لا يستفاد ذلك ادح قوله ولله ما في السموات بيان انه قادر
على اجراء وعده ووعيده واما على ما ذكره فهو تعليل لعدم ارادة الظلم
منجب الفصل قوله دل على خيريتهم في ما مضى ولم يدل على انقطاع طارئ وقع
على قياس صيغ الماضي من كنتم حدوث كون مسبوق بالعدم منقطع
بطريان عدم فاشار الى ان صيغة كان خالف سائر صيغه بان دلالتها على
الكون على صفة فيما مضى مجردة عن الدلالة على الانقطاع فلا يلزم عدم كونهم الآن
كذا وينبغي ان يبين تجردها عن الدلالة على العدم السابق ايضا كما في الكشاف
ليتم تحقيق معنى كان ويتم توجيه كنتم في علم الله لانه لا يصح فيه العدم السابق
والمراد بالكون فيما بين الامم يكون في علمهم وهو ظاهر وح يصح العدم السابق
واللاحق قوله لا الايمان به انما يحق وليعتد به اه في الكشاف والدليل عليه
قوله ولو آمن اهل الكتاب مع ايمانهم بالله قوله استئناف وخبر ثان ه
والاظهر انه صفة ثانية للامة والمراد تفضيلهم على امم موصوفين بهذه الصفات
قوله لانه قصد بذكره الدلالة على انهم امروا بالمعروف فيه انه لا فرق في الآخر
بين التقديم والتأخير الا ان يقال لما قصد به الاشعار صار بمنزلة التعليل وحق

وحق التعليل ان يؤخر ولو قيل عن قصد ارتباط قوله ولو آمن اهل الكتاب
لم يبعد قوله وهذه الجملة يعني منهم المؤمنون وما عطف عليه وما بعدها يعني
لن يضروكم وما عطف عليه وارد وا على سبيل الاستطراد ويريد انهما ه
معترضتان قال المحقق التفتازاني ولذا لم تعطفا على الجملة الشرطية قبلها اعني
ولو آمن لانها معطوفة على كنتم خير امة مرتبطة بها على معنى ولو آمن اهل الكتاب
كما آمنوا وامروا بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم وانما لم يعطف الاستطراد
الثاني على الاول لبعد ما بينهما وكون كل منهما نوعا آخر من الكلام ونحن نقول
والله تعالى اعلم بها ان الجملتان كما سواهما بالى بعدهما مرتبطة بقوله ولو
آمن مبين لها فقوله منهم المؤمنون واكثرهم الفاسقون مبين لها باعتبار
ان المعروض ايمان الجميع والا فبعضهم مؤمنون ودفع لسوء الظن بالبعض
وقوله لن يضروكم بيان لما له خير لهم وهو انهم لعدم ايمانهم مشتغلون بمشقة ه
التدبير لاضراركم وبالحزن على الخيبة وفي تدبير الغلبة عليكم بالمقاتلة والغلبة
لكم وفي طلب الرياسة بمخالفتكم وضرب الله عليهم الذلة لتلك المخالفة
وفي طلب المال باخذ الرشوة بتحريف كتابهم وضرب الله عليهم المسكنة
ولو آمنوا النجوا من جميع ذلك قوله ثم اخبر يعني ثم لعطف الاخبار على الاخبار
لا لعطف مضمون الخبر على مضمون الخبر فرعاية الترتيب بين الاخبار فكانه
قال اخبركم اولا بانهم ان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم اخبركم بانهم يعجزون ولا
ينصرون فليس ثم للتراخي في الزمان بل لتراخي الاخبار الثاني عن الاول في
الرتبة وانه ابلغ عن الاول في بيان سوء حالهم هذا ويمكن جعل ثم للترتيب بين
التولي حين المقاتلة وبين عدم النصرة بمعنى ثم بعد مدة يعجزون عن المقاتلة
فان في المقاتلة نصرة لبعضهم لبعض ويؤول امرهم الى الذل المحض والانقياد
بالكلية قوله فيكون عدم النصرة مقيدا بالقتال وجه التقييد ان بالمقاتلة ظهر
نصر الله للمؤمنين وبه يدخل كمال الرعب في قلوب الاعداء فلا يخبر عنه بالنوه
قوله هدر النفس والمال الذلة بالكسر والذل بالضم هو الهوان كذا في القاموس
وانما فسره بهدر النفس والمال لانه لا ذل فوق ان يكون الدم هدرا والمال
غير محفوظ من الناس قوله استثناء من اعم عام الاحوال قال المحقق التفتازاني
هذه الاضافة كما في قولهم حب رمان زيد حيث لا رمان له فان القصد الى اضافة

لحب المحض بكونه للزمان الى زيد وكذا القصد الى اضافة اعم العام اعني
الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء من الفاعلية والمفعولية و
الحالية والوصفية لا اضافة العام ومنه ابن قيس الرقيات فان الملتبس بالرقيات
ابن قيس لا قيس هذا كلامه وانما لم يجعل اضافة العام الى الاحوال من قبيل
جرد قطيفة ليكون المعنى اعم الاحوال العامة لان العام لا يصلح ان يكون
وصفا للاحوال لافراده **قوله** بذمة الله هذا ناظر الى تفسير الذلة بهدر النفس
والمال يعني نجاتهم من هدر النفس والمال بذمة الله وقبول الجزية وقوله
او بكتابه ناظر الى تفسيره بذل الجزية يعني لا نجاة لهم عن ذل الجزية الا بتمسكهم
بكتابه الذي اتاهم التورية وعدم تجاوزهم عما امروا فيه به من قبول دين محمد
عليه السلام او بكتابه الذي اتاهم من قبل محمد عليه السلام وهو القران وقوله
وذمة المسلمين او بدينه الاسلام اشارة الى تفسير حبل من الناس كل
منهما ناظر الى تفسير للذلة على ما عرفت وح حبل الله وحبل الناس واحد
والاظهر ان المراد بحبل من الناس ان يؤمنوا على وجه النفاق فانهم يتخلصون
من الذل لكن لا نجاة لهم من الله **قوله** رجعوا به مستوجبين له في القاموس
باء به وذنبه احتمل **قوله** محيطة بهم احاطة البيت المضروب على اهله
وبهذا التوجيه ضربت عليهم الذلة فلا ادلى التعرض لمعنى الضرب فيه
ولا وجه لتركه الى هنا **قوله** عبر عنه بالتلاوة اي عبر عن التهجد بالتلاوة في ساعات
الليل مع السجود ليكون ابين وابلغ في المدح قال المحقق التفتازاني لما فيه من
التفصيل لما هو العمدة في الصلوة والتعبير الصريح عما هو في نفسه من محاسن الطاعات
وعنا به بتمييز صلوتهم عن صلوة اهل الكتاب يعني به السجود فانهم لا يصلون
بلا سجدة والاظهر ان يقال لانه يدل على خلوص سرائرهم حيث يتلون في اناء الليل
وفي الخلوات ويدل على برائتهم عن النفاق الذي اتهم به اليهود **قوله**
لان اهل الكتاب لا يصلونها فهو حقيق بالتوصيف في مقام تمييزهم ولا يخفى ان ما
روي لا يدل على انهم لا يصلون العشاء لجواز ان يصلونها ولا يؤخرونها
قوله من العذاب وهو الغناء فيكون مصدرا في الصحاح يقال ما يغني عنك
هذا اي ما يجزي عنك وما ينفعك والغناء بالفتح النفع هذا قوله من الله من فيه
للبدل اي لن يجزي عنهم ولا ينفعهم بدل الله شيئا من النفع واما جعل شيئا

شيئا مفعولا به يحتاج الى التضمين الاجزاء بمعنى الابعاد **قوله** فهو في الاصل مصدر
نعت به اه يريد به دفع ما يتجه ان الصر يكون وصفا للريح ولا يكون في الريح فاشار اولا
الى دفعه بانه في الاصل مصدر نعت به وهو الذي ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدر
في الاصل بمعنى البرد فجيء به على اصله بمعنى ريح فيها برد ولكن عبارته قاصرة
وكان الواضح فهو في الاصل مصدر نعت به الريح على اصله فان نعت الريح به
على معناه المصدري لا يصح بدون قوله فيها واشار ثانيا الى دفعه بقوله او نعت وصفت
البرد كانه قيل ريح فيها برد وبار ومبالغة وفيه نظر لانه يشتق من لفظ الشيء اسم
فاعل ويوصف به للمبالغة فيقول ليل لائل واما انه يجعل الموصوف به صفة له
فلا يقال برد وريح بارد وجعل الصر بمعنى البارد وتجريده عن الريح وجعله صفة
للبرد المحذوف بعيد **قوله** اصابت حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي
تشبيه الانفاق باصابة حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي مع ان
تضييع الصر للحرث مستوية بالنسبة الى المفلح والكافر لان المفلح له اجر بتضييع
حرثه بالصر لصبره عليه بخلاف الكافر ولك ان تريد بالذين ظلموا انفسهم الذين
اهملوا في حفظ حرثهم عن الصر مع امكان حفظهم فان خسرانهم اشد وخسرانهم
ابلغ وفي الكشاف جواب ثالث وهو ان في للتجريد على نحو لهم فيها دار الخلد
قوله وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بايلاء كلمة التشبيه الريح
دون الحرث ويجوز ان يقدر كمثل مهلك ريح يعني على صيغة اسم
المفعول نبه عليه بقوله وهو الحرث والمراد انه يجوز مع كونه تشبيه المركب
بالمركب تقدير المهلك فيكون المقصود تشبيه حال شيء بحال شيء آخر
كما هو ظاهر مثل كمثله او بدون التقدير الملفوظ تشبيه حال ما خوذ مما بعده اولا الى
حال ما خوذ مما بعده ثانيا فمن توهم انه مع التقدير تشبيه المفرد فقد سهى اذ
المراد بالمثل القصة والحال وللكشاف توجيه آخر تركه وهو تقدير الهلاك
في المشبه والمشبه به وانما تركه لان التصحيح بتقدير واحد يدفعه التصحيح بتقدير
اثنين على ان اضافة الاهلاك الى ما ينفقون ليس كاضافته الى الريح ؏
فاستغن بفطنتك عن التوضيح فان الفطن لا يرضى بالتصحيح ونحن نقول
لا حاجة الى التقدير اذ ما ينفقون مصدر اي مثل انفاقهم في الحيوة الدنيا كمثل
ريح كذا او كذا الكان الريح يستأصل المصاب يستأصل انفاقهم ما لهم ؏

ليس له نفع في الدنيا ولا في الاخرة شيء من الثواب والله اعلم بالصواب **قوله** ولكن
من يبصر جفونكم بعشق ۞ اوله ۞ وما كنت ممن يدخل العشق قلبه **قوله** الانصار شعار هو
ثوب يلي الجسد والدثار فوقه ووجه التشبيه اما انه لا يستتر عورة حوال البدن
كما لا يستتر غير صاحب الشعر واما انه لا يحول بينه وبين البدن شيء وهو يحول
بين البدن وغيره واما انه لا بد للبدن منه بكل حال بخلاف ما فوقه والمراد
بالانصار الطائفة الموصوفة والحق بيان حالهم بالنسبة اليه عليه السلام ان مطلق
الانصار والحق بيان حالهم الى اي منصور كان فيلزم منه بيان حال الانصار
الموصوفة بالنسبة اليه عليه السلام **قوله** اي من دون المسلمين اي ممن هو
ادنى منهم واسفل وفيه نعت المسلمين بانهم الاعلون في الدين والدنيا
وفيه تنفير عن غيرهم وفيه اشعار بارشاد المسلم ان لا يختلط بمن دونه لانه
يوهن همته ويقصر جده في طلب المعالي ويمنعه عن ان يبلغ درجة الاعلى ۞
همنشين تو از تو به بايد ۞ تا ترا عقل و دين بيفزايد **قوله** واصله ان يتعدى
بالحرف اي الى المفعول الاول باللام والثاني بفي كما اشار اليه ثم عدي الى
المفعولين كقولهم لا الوك نصحا على تضمين معنى المنع لان المقصر يمنع الرجل
بتقصيره ما يقصر فيه او النقص لانه ينقصه هذا الشيء ولا ادري انهم من اين
حكموا بان قول العرب لا الوك نصحا بالتضمين لا بنزع الخافض حتى يكون
في معنى لا اقصر لك في النصح كما هو اصله **قوله** يتمنوا عنتكم الود اسم من
التمني لانه تمني بالمحال او المستبعد ولهذا اختير على التمني لانه لا يليق ذكر
التمني في مقام التحذير عن اتخاذهم بطانة لان المتصور بعد ما يود دون عن الوقوع
يوهن المحذر في الحذر على ان بعد وقوع مشقتهم في الدين والدنيا غير معلوم
سيما بالنسبة الى كل احد فتفسير الود بالتمني عجلة وبعد عن التامل والتاني
قوله لانهم لا يتمالكون انفسهم لفرط بغضهم ففيه مبالغة في الاجتناب عنهم
بتوبيخ المسلمين على انفسهم كيف يغفلون عن الامر الظاهر البين وهذا احسن
مما قال قتادة من ان المراد ظهور البغضاء لاوليائهم وتحدث بعضهم
بعضا **قوله** لان بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو عن الرجل بالضرورة
لا يكون الا قليلا بقدر الضرورة فيخفي معظم اموره **قوله** قد بينا لكم الايات
الدالة على وجوب الاخلاص او قد بينا لنفعكم الايات الدالة على صدق

صدق النبي وحقيقة الاسلام فانها توجب رسوخكم والقياد اعدائكم ورغبتهم
في الاسلام لان المبين احكام الغيب ومعجزات **قوله** والجمل الاربع لم يتعرض له
الكشاف حيث سأله عن موقع الجمل ولم يبين موقع ودوا ما عنتم فكانه ما انه
وقد يعتذر عنه بانه تركه لظهور انه لو وقع بين الصفتين صفة لانه لو
سلم ذلك لا ينفع في ترك التعرض على تقدير الجمل مستانفة والبعد منه ما قيل
لم يتعرض لظهور انه تاكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لا حقه
وقد نبه بتقديم احتمال الاستيناف على ترجحه على طبق ما صرح به الكشاف
وذلك لافادة ترك العطف استقلال كل جملة بالتعليل او كون كل علة
لسابقه ولان ابراز الدعوى معللا اوقع في النفس وان كان الصفات
ايضا يفيد التعليل لانه كم ما بين المضمن والمصرح لا لما ذكره المحقق التفتازاني
من ان الترجيح لما في الاستيناف من الفوائد وفي الصفات من الدلالة على
خلاف المقصود وايهامه لا اقل وهو تقييد النهي بكون البطانة على هذه الصفات
كيف وتعليل النهي ايضا تقييد كون البطانة موصوفة بهذه الصفات والا
لم يكن التعليل منطبقا على المعلل **قوله** والجمل الاربع جاءت مستانفات
حمل قول الكشاف وابلغ ان يكون مستانفات كلها على وجه التعليل
على ما يشمل قوله وقد بينا قال المحقق التفتازاني لا يخفى انه لا يصلح تعليلا
لسابقه وانا لا نبعد ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يجعل
ابتداء كلام ولا يبعد ان يكون مستانفات اشارة الى ما سواه هذا
كلامه **قوله** ها انتم اولاء قال الرضي واعلم انه ليس المراد بقولك
ها انا ذا افعل ان توقف المخاطب لنفسك وان تعلمه انك لست
غيرك لان هذا مما لا يفيد بل المعنى فيه وفي ها انت ذا تقول وها هو
ذا يفعل استغراب وقوع مضمون الفعل المذكور بعد اسم الاشارة
من المتكلم او المخاطب او الغايب كان معنى ها انت ذا تقول و
تضرب زيدا انت هذا الذي ارى كان من حقك ان لا يقع منه وعليه
هذا الامر الوثيب ثم تثبت قولك بقول المستغرب الغير المتوقع
فالجملة بعد اسم الاشارة لازمة لبيان الحال المستغربة ولا محل لها
او هي مستانفة وقال البصرية هي في محل النصب على الحال اي ها انت

ذا قالوا الحال ههنا لازمة لان الفائدة مقصودة به والعامل فيه حرف التنبيه او اسم الاشارة ولا ارى للحال فيه معنى اذ ليس المعنى انت المشار اليه في حال قولك هذا الكلام فقد عرف انه فات القاضي ارجح التوجيهات وهي كون تحبونهم ولا يحبونكم جملة مستانفة ولو قال او هو خبر بان لم يعتبر ولعل الواو تصرف الناسخ وان ما سوى احتمال الحال ابتداع منه لا متابعة لكلام ائمة النحو ومنشاؤه عدم الاطلاع او قصد المخالفة متابعة لا للعقل وان احتمال الحال غير محتمل عند الرضي فاعرف انه يمكن ان يقال معناه اشير اليه ذا او عينه قائلا لا تتعجبوا من حاله وليستغربوا ما يفعله وكونه خبرا لا اولا واما مع قصد الاشارة الى المؤمنين او الكفار فتامل واحفظ ولا تعجل **قوله** والمعنى انهم لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم فان قلت من اين استفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم قلت استفاده اجمالا من قوله وتؤمنون لانه في تقدير وانتم تؤمنون ولذا صح الواو والتقديم للتخصيص وتفصيلا من قوله واذا لقوكم قالوا آمنا ويحتمل النظم والله اعلم ان منشا عداوتهم انكم تؤمنون بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا بكتابهم فينكر اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية ويحتمل ان يكون المراد ان عدم محبتهم اياكم لايمانكم بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا ببعضه لانهم ينكرون ما حرفوه وبدلوه ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب كله الكتاب الكامل في الهداية فيكون كقولك زيد كل الرجل اي كامل في الرجولية فيكون عبارة عن القران **قوله** واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ لكراهتهم قولهم آمنا واضطرارهم اليه **قوله** قل خطاب لكل مؤمن وتحريض لهم بعد اذيتهم وحث لهم بخطابهم خطاب الخصماء فانه لا قطع للمحبة من جراحة اللسان واما كونه دعاء عليهم كما اتفقت كلمتهم فيه خفي اذ في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل الله تعالى ويسال منه ابتلائه **قوله** ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ويخبر ما يخفونه فهو تعليل لموتهم بالغيظ **قوله** والمس مستعار للاصابة يعني لشيوع استعمال المس في الحسنة والاصابة في السيئة اشارة الى التفاوت الاصابتين بل مجرد تفنن في الكلام وقيل بل اشارة الى ان موجب مساءتهم

مساءتهم ادنى اصابة خير وموجب فرحهم اصابة شر عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى ان ما يصيبكم من الخير بالنسبة الى لطف الله معكم خير قليل وما يصيبكم من السيئة لما يقابل به من الاجر الجزيل عظيم **قوله** لا يضركم كيدهم شيئا بفضل الله وحفظه الموعود ظاهره انه حمله على عدم ضرر قصده الاعداء ونحن نقول لا يضركم كيدهم لانه ان احاط بكم فلكم اجركم ما لا يحصى وان بطل فهو النعمة الدنيا فانتم لا تحرمون الحسنى **قوله** اي ضمة راء لا يضركم في مقام الجزم للاتباع والجزم مقدر وفي مثال المضارع ههنا مرفوع لتقدير الفاء اذ الجزاء المصدر بالفاء لا ينجزم بعد كل البعد على ان قراءة لا يضركم تشهد عليه **قوله** وقد يستعمل المقعد بمعنى ليس بمعنى القعود ومحفوظا **قوله** والله سميع لاقوالكم اي بجميع اقوالكم عليم بنياتكم اي بجميعها بمعنى المراد والصفة المشبهة الغير المختصة بوقت دون وقت وقول دون قول كما يحكم به الذوق السليم **قوله** ثاني عشر شوال اي ثاني عشر اثني عشر شوال فان الواحد للحال من العدد يضاف الى المثل في الاغلب فيقال ثالث ثلثة وقد يضاف الى الاكثر فيقال ثالث اربعة وعلى هذا الاحتياج الى حذف المضاف وقوله تبوا اراد به الجماعة ولذا وصفها بقوله تدبرجة بالتانيث والخير الذي اولها به هي الشهادة وانما تصور التصور البقرة لانها المخلوقة للعمل المنتج الذي يصير حبة فيه سبع سنابل في كل سنبلة منها مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء وذباب السيف بالضم للمعجمة طرفه الذي يضرب وكانه سمي ذبابا لانه يذب ويدفع به الخصم وادخل يده في درع حصينة هي المدينة من غير ان يلبسها كان عبارة عن دلالة الاصحاب على التحصن بها وعدم لبسها عبارة عن عدم قبول تلك الدلالة وجواب قوله فان رايتم ان تقيموا بالمدينة وتدعوهم محذوف اي فيها ولم يلبث رسول الله عليه السلام في رؤيتهم بل نزله منزلة المشكوك مع علمه بانهم لا يكونون يرونها كيف ورؤياه صادقة لا تختلف فقال رجال وانما تبع الرسول قولهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه دلالة على الاجتهاد فكيف لا يقبل من كان الدلالة حقه ولا ينبغي لنبي ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل لانه لا يترك نية العمل الصالح بدون العمل وتسوية الصفوف ليكون

صفوف قتالهم كصفوفهم للصلوة واو عبد الله اى جعله اميرا وقال انضحوا اى
ارموا النبل اى السهم فيهم كالماء المنضوح وكانه اشار بلفظ النضح الى حفظ السهم
الى ان يتوبوهم حتى يصل السهم بقوة وشدة عنا اى ذابين عنا **قوله** متعلق
بقوله سميع عليم بكليهما على سبيل التنازع في الكشاف عمل فيه معنى سميع
عليم وكانه حذفه القاضي قوله معنى لخفائه كيف وقد صعب توجيهه
على المحقق التفتازاني حتى قال يريد انه ظرف للجمع بين الصفتين اذ لا معنى
لتقييدهما بهذا الوقت وانت تعلم انه يتجه اذ لا معنى لتقييد جمعه بين الصفتين
ايضا بهذا الوقت ونحن نقول وبالله التوفيق كانه لم يرض بالتقييد فجعله
متعلقا بسماع وعلم مندرج في السميع العليم متعلق بقوله بهذه الطايفة و
نيتهم او بالقول والنية المعتبرين فيهما او متعلق العلم والسماع الذي تضمنه
ذكرهما **قوله** في زهاء الزهاء القدر والسوط بالمهملات الخلط اى لما بلغوا
مقام الخلط اى المحاربة وخلط العدو للحرب **قوله** والظاهر انه ما كانت ه
عزيمة انما قال الظاهر لاحتمال ان غير قوله واهه وليهما اشار بقوله ويجوز و
تعرض لابن ابي حيث قال اذ همت طائفتان منكم واشار به الى ان
ابن ابي واتباعه ليسوا منهم ولذا لم يذكر رجوعهم ولزم فيه بيان كون الله
وليهما مع همهما الى الفشل كون ولاية المنزلم بهم بطريق الاولى **قوله** ولقد نصركم
الله ببدر فيه رد لما قالوا من ان الاقامة بالمدينة اولى لانها كالحصن لنا حيث
بين انه نصرهم ببدر وهم على بعد من المدينة فلم تعتلون من الخروج الى احد وهو
بجنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة اشارة الى انكم اليوم اولى بالنصر لشوكتكم
وفي وضع الشكر موضع الانعام تنبيه على ان نظر العبد في الانعام على الشكر ولا رغب
في الانعام الا لانه وسيلة الشكر **قوله** مسومين معلمين في الكشاف قال
الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف
الابيض في نواصي الدواب واذنابها وعن مجاهد مجزوزة اذناب خيلهم
وعن قتادة كانوا على خيل بلق وعن عروة ابن الزبير كانت عمامة الزبير يوم
بدر صفراء فنزلت الملائكة كذلك وقرأ بكسر الواو وفسره الكشاف بمعلمين
انفسهم او خيلهم **قوله** متعلق بنصركم هذا انما يصح على تقدير ان يكون اذ تقول
ظرفا لا بدلا من اذ غدوت وح اويكبتهم بالنظر الى من قتل من جيشهم والقلب

والقلب الى تلة خائبين وقوله او وما النصر ان كان اللام للعهد خالف كلام
الكشاف من وجهين احدهما ان الكشاف قال او بقوله وما النصر الا من عند الله
وهو يدل على انه متعلق به بعد ازالة النفي بالاثبات وما ذكره يدل على انه
متعلق بالنصر المنفي قبل الاثبات ولكل وجهة وما في الكشاف اقرب و
ثانيهما انه جعل اللام للعهد اى النصر في بدر واطلقه الكشاف ولم يقيده بالعهد
والحق معه اذ الابلغ انه ما من جنس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا من الذين
كفروا بالقتل والاسر كما في بدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين محرومين
عما ارادوا من قمع النبي عليه السلام واتباعه وفيه اشارة الى انهم نصروا في
احد ايضا والخيبة كانت لاعدائهم **قوله** عطف على قوله او يكبتهم في الكشاف
عطف على ما قبله وانما اجمله ليندرج فيه احتمال عطفه على ينقلبوا اى يكون ثمرة
خزيهم انقلابهم خائبين او التوب عليهم بالاسلام او تعذيبهم لمزيد حمية
الجاهلية والاصرار على الكفر **قوله** ويجوز ان يكون معطوفا على الامر او شئ
الفرق بين العطفين انه على تقدير العطف على الامر تكون المبالغة في نفي مدخلية
في التوب عليهم وتعذيبهم ايضا بخلاف العطف على شئ فانه ح لا مبالغة فيها
فالعطف على شئ رعاية لما هو اقرب قال المحقق التفتازاني وعلى التقديرين
هو من عطف الخاص على العام لكنه في مثل هذا العطف بكلمة او نظرا اقول هذا
اذا كان الامر بمعنى الشان اى ليس لك من شانهم شئ ولك ان تجعل
الامر بمعنى التكليف والايجاب اى ليس ما تأمرهم به من عندك وليس الامر
بيدك ولا التوب عليهم ولا التعذيب **قوله** وروى ان عتبة آه قال المحقق
التفتازاني يشبه ان يكون هذا وجها آخر في معنى ليس لك من الامر شئ وهو
انه نوع معاتبة على انكاره فلاح القوم وكذا القبيل فانه نهي النبي عليه السلام
ان يدعو عليهم وقيل بما المجرد بان سبب النزول هذا الكلام **قوله** صريح في نفي
وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي له اى لصريحه اذ
سوق النظم انه المالك على الاطلاق له ان يفعل ما يشاء ولا مانع له من مشيته
ولو كان مغفرته مقيدة بالتوبة وتعذيبه بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل
لما تستدعيه التوبة او الظلم وفيه رد على الكشاف حيث شنع على اهل الحق
بانهم تبعوا اهواءهم ونفوا الوجوب على الله وجوزوا ان يغفر للمذنب ويعذب

المصلح وفعوا بظاهر الاية ولم ينتبهوا ان سيئته بقيده ووجه التشنيع انه لم ينظر
الى ان التقييد كالمنافي لما هو صريح النظم ومحكم البيان وفيه رد لطيف لما صرح به من
ان اهل الحق يتصامون ويتعامون حيث اشار اشارة لطيفة الى ان التصامم
والتعامي من فرقته حيث يقيدون الاية بقيد مناف لصريحه وقد بلغ التعصب
شاهد تصاممهم وتعاميهم في هذا المقام حيث تمسك بالتقييد بما رواه عن الحسن
وعطاء ونسب اهل الحق بما رووا عن ابن عباس بافتراء مع ان اسناد
ما رواه معدوم وسند ما رووه معلوم **قوله** اذا كان الرجل الظاهر كما في بعض
النسخ والحق ان الاية لا تدل على حرمة الربوا مطلقا وانما اخذ حرمته مطلقا من
قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا **قوله** تفلحون راجين الفلاح اشار
الى ان قوله لعلكم تفلحون حال فقوله راجين بيان لجميع قوله لعلكم تفلحون لا
لقوله تفلحون والا لقال راجون ولا يخفى ان اقتران الرجاء بالتخويف يفيد
ان العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء **قوله** وفيه تنبيه على ان النار
بالذات معدة للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص بان يكون النار
المعدة للكافرين مغايرة لنار معدة للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة
الى ان اكل الربا على شفا حفرة الكفر اذ في الاكل قساوة القلب وكدرة بحيث
يوقع الآكل في الكفر **قوله** وسارعوا الى مغفرة من ربكم اتبعه الامر بطاعة الله
والرسول تحذيرا عن العقاب بعد الامر بالطاعة واشار الى ان الاسلام موجب جاء
الرحمة وانه ينجو العاصي بالاخرة عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة
الى المغفرة والجنة ليس بمجرد الايمان بل المحافظة على ما ورد به الشرع ويحتمل
ان يكون الا بالمسارعة تحذيرا عن الموت وحيلولته بينك وبين الجنة **قوله**
وذكر العرض للمبالغة في وصفها بالسعة على طريقة التشبيه وقد راعى المبالغة
في التمثيل ايضا بحذف الاداة ووجه الشبه وكون العرض دون الطول
لانه اقصر الامتدادين ويحتمل ان يكون المشبه به ثخن السموات والارض
وان يكون ما ذكره ابن عباس رضي الله عنه **قوله** دليل على ان الجنة مخلوقة
بدلالة صيغة الماضي وانها خارجة عن هذا العالم لا كما قيل انها في السماء او في
الارض الرابعة لظاهر ما ورد في الاخبار فلا يتم نفيها بانها لو كانت مخلوقة لما وسعت
هذا العالم **قوله** صفة مادحة للمتقين ويجوز ان تكون مقيدة وتكون فيه دلالة

دلالة على ان الجنة للمتقين المتقين الموصوفين بهذه الصفات بالذات ولغيرهم
بالعرض او تكون جنات سعة بعضها كما وصفت وبعضها دون ذلك ولذلك
قال عليه السلام اذا سألتموا الجنة فاسئلوا الفردوس وقوله لا يخلون في حال
ما بانفاق من الاخلال وجعل كظم الغيظ من كظمت القربة بجامع الامتلاء لان من
امسك عن الانفاذ يمتلئ غيظا حتى يسكن بالتدريج او بجامع الامساك بالسد على
منفذ الغيظ **قوله** وعن النبي عليه السلام ان هؤلاء في امتي قليل الا من عصم الله
يعني كظم الغيظ في امتي قليل الا بعصمة الله لغلبة الغيظ عليهم وقد كانوا كثيرا
في الامم السابقة لقلة حميتهم ولذا كان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم
قليلا فلما تمرنت هذه الامة في الغضب لله والتزموا الاجتناب عن المداهنة
صار انفاذ الغيظ عادتهم فلا يكظمون اذا ابتلوا الا بعصمة الله وبهذا انحل ما
الاشكال بانه كيف تفضل امة على هذه الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثنى
من عصم الله من القليل لان القليل هم الذين يكظمون لقلة الحمية ولم يحتج الى ما
قال المحقق التفتازاني استثناء منقطع وهو ظاهر او متصل لما في القلة من معنى
العدم كانه قيل ان هؤلاء في امتي لا يوجدون الا من عصم الله فانه يوجد في
امتي **قوله** والعهد فيكون الاشارة اليهم وهذا ادخل في المدح والنسب
بذكره قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة اذ لو كان الكلام في جنس المحسن
كان الانسب ان يذكر بعدهم فيكون ظاهرا في اشتراكهم في هذه المنقبة وكان
ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم تحقيق ان اعداد الجنة لهم ليس كاعداد النار
لاهل الكفر والخصاصة لاهل الحق في الدنيا **قوله** بان اذنبوا اي ذنب كان فان
قلت هذا ترديد بين الخاص والعام فما وجهه قلت بل ترديد بين فريقين من
يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما ومن خص ظلم
النفس بالصغيرة كانه احترز عن الترديد بين العام والخاص ولغم الرجاء رجاء
القاضي والظلم المتعدي يعم غصب مال الغير وافشاء الذنب لانه سبب
اجتراء الناس عليه ووقوعهم فيه **قوله** تذكروا وعيده بل ذكروا ذاته
المقدس عن جميع القبائح واحبوا التوب اليه بالمناسبة له بالتطهر عن
الذمائم **قوله** فاستغفروا لذنوبهم بالندم والتوبة الندم داخل في التوبة
لانه الندم على السابق والاجتناب عن اللاحق وكانه ذكر الندم اشارة الى

نجاة من ندم ولم يهمل للاجتناب قوله استفهام بمعنى النفي ولهذا صح الاستثناء المفرغ
واما كونه اعتراضا كما شاع في الكشاف فغير واجب لجواز كونه حالا بتقدير القول اي قائلين
ومن يغفر الذنوب والجواز عطفه على مفعول ذكروا اي ذكروا جواب من يغفر الذنوب
الا الله وسوانه لا يغفر غيره يعني ذكروا انه لا يغفر الا الله فاستغفروه ولم يصروا
على ما فعلوا قوله اي لم يصروا على قبيح فعلهم عالمين به اي بقبحه الجزاء الموعود لترك
الاصرار للعلم بالقبيح حتى لو ترك الاصرار للكسالة او لسوء الطبع لم يكن له جزاء لان
الجزاء على الكف لا على العدم والا لكان لكل احد اجزية لا تتناهى لعدم فعل مباح
لا تتناهى لم يخطر بباله وقد صرح في بعض كتب اصول الفقه فقوله وهم يعلمون في تقييد
للمنفي والنفي راجع الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم بالقبيح لان المصر
مع عدم العلم بالقبيح لا يجرم الجزاء وغير المصر للكسالة او لعدم ميل الطبع لا يبلغه
فقول المحقق التفتازاني ان النفي هنا راجع الى الاصل من غير تعرض للقيد اي
تركوا الاصرار سواء انتفى العلم او لا اذ الترك مع الجهل بالقبيح اولى بالجزاء او النفي
المقيد وان كان في الاكثر راجعا الى القيد مع بقاء الاصل لكنه قد يكون لنفي
الاصل سواء وجد المقيد او انتفى كما قد يكون لانتفاء القيد سواء انتفى الاصل
او لا ليس في ذلك فتامل واتبع هذا قوله مبينة لما قبلها حيث بين فيه الخلود
وجريان الانهار تحت الجنات وانها جزاء عليهم قوله ولعل تبديل لفظ الجزاء
هنا بما فاز به والكشاف جعله مجرد تفنن في البيان قوله ذلك والاولى تقدير
تلك لا ذلك كما لا يخفى قوله قد خلت من قبلكم سنن اي وقايع سنها الله
اقول والله اعلم اراد بالسنن الاديان السابقة اي قد مضت من قبلكم سنن
واديان تنسخ وفيه تثبيت للمؤمنين على دين محمد عليه السلام لئلا يهنوا لقول
اليهود ان دين موسى لا ينسخ وانه لا يجوز النسخ عن الله لانه بداء وتخويف لليهود
وحث على قبول دين محمد نبينا عليه السلام وانذار لهم من ان يقع عليهم مثل ما
وقع على المكذبين وتقوية لقلوب المؤمنين بانه سينتصر لهم من المكذبين
وقوله فهو زيادة لفرة اشارة الى ان المراد بالهدى زيادته والا فالمتقون
على الهدى قوله اشارة الى قوله قد خلت آه وبالجملة تنبيه على ان آيات الله
بيان لجميع الناس لا تخص به واحد دون واحد لكن كونه هداية مختص
بالبعض ولو كان اشارة الى القرآن كان فيه بيان ان رسول الله عليه السلام

السلام مرسل الى كافة الانام قوله تسلية لهم على ما اصابهم يوم احد ودعوة
اليهود الى دين نبينا عليه السلام يعني لا تهنوا في قبول دين محمد لخوف فوت
الرياسة لانكم الاعلون ان كنتم مؤمنين وجزاء كلمة ان وقعت موقعها جيد قوله
ولا تهنوا عطف على سيروا وما بينهما اعتراض او على محذوف اي كونوا مجدين
ولا تهنوا قوله ان يمسسكم قرح قال المحقق التفتازاني يمسسكم حكاية الحال
لان المساس ماضوي واما الاستقبال فبتقدير كان اي ان كان مسكم قرح
وان لا يتصرف في كان لقوة دلالته على المضي او على ما قيل ان ان تجيء لمجرد
التعليق من غير نقل فعله من الماضي الى المستقبل ونحن نقول والله اعلم الاوجه
ان تحمل الاية على انه ان يمسسكم قرح في جبل احد فلا تهنوا لانه مس القوم
اي الرجال قرح مثله والقرح للرجال لا للنساء فمن موفر زمرة الرجال ينبغي ان لا
يعرض عما هو سمتهم بل ينبغي ان يسعى له وبهذا اندفع ان قرح القوم لم يكن
مثل قرحهم واجاب الكشاف بانه كان قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار يوم
بدر وانما يقوى الجواب لو ساعده التاريخ ولهذا قيل كلا المثلين كان يوم
احد كما سنذكر او نقول القرح الذي مس القوم يوم احد مثل ما مس المسلمين
لانهم رجعوا خائبين مع كثرتهم وغلبتهم بحفظ الله للمؤمنين والجراح جمع جراحة
على ما في الصحاح قوله فيوم نساء ويوم نسر هو من ابيات الكتاب ونسبه ابن
مالك الى امرء القيس قال المحقق التفتازاني فيوما علينا ولا احسن ان يقدر
فيوما يكون الامر علينا بالاضرار ويوما لنا اي بالنفع فيه كلمة يوما ظرفا ملايما لقوله
ويوما نساء من ساءني فلان اصاب الحزن من اساءه اي احزنه ويوما نسر من
سره جعله مسرورا وقبله • فلا والى الناس لا يعلمون • فلا الخير خير ولا الشر شر
هذا كلامه ومعنى لا الخير خير ولا الشر شر الخير من كل وجه ليس خيرا ولا الشر شرا من
كل وجه بل الخير خير لاحد وبالعكس قوله والمراد بها اوقات النصر والغلبة لا حاجة
الى تخصيص الايام بل لكون الايام لنا ان يكون الغلبة فيها لنا وكون الايام لغيرنا
ان يكون الغلبة لهم فافهم قوله اي نداولها يعني ليس المعلل محذوفا على هذا
التقدير كما يوهمه عبارة الكشاف اي فعلنا ذلك ليكون كيت وكيت وكان
الكشاف اراد بقوله فعلنا ذلك المداولة قوله ايذانا بان العلة فيه غير واحدة
قال المحقق التفتازاني اي ايذانا من اول الامر والا فبذكر المعطوف عليه لا يفوت

بيان لتعدد العلة ولعل المراد ان الحذف للايذان بان العلة المحذوفة متعددة
بطول ذكرها بل لا يحيط به العلم واليه اشار بضم قوله وان ما يصيب المؤمنين فيه من
المصالح ما لا يعلم فتبين مراد الكشاف بقوله العلة ليست بواحدة ولا خفاء ان
فيه مبالغة في الكثرة وتمكينا في الذهن ليس مع الذكر والاظهر ان المعطوف
عليه غير محذوف بل هو المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها كانه قال فداولنا
بينكم الايام لان هذه عادتنا وليعلم نداولها والاشياء من قبيل نداولة الايام
لعادته تعالى **قوله** والقصد في امثاله ونقايضه ليس الى اثبات علمه تعالى
ونفيه بل الى اثبات المعلوم اه فيه ان المثبت هنا هو التميز لا المعلوم الذي
هو المؤمنون ويمكن ان يدفع بان المراد وليعلم الثابتون على الايمان والمعنى
ليتحقق الثبات على الايمان بطريق البرهان والمراد بالتميز التميز في الخارج
الذي هو كناية عن التحقق لا التميز عند الله الذي هو لازم علمه **قوله** او
يتخذ منكم اى ليصير شهودا اى على الامم يوم القيمة معدلين بما وصف منهم
من الثبات او المراد ليصير منكم شهودا على حقيقة دين الاسلام حيث لا ينحرف
عنه احد حتى ليصير شهيدا بخلاف دين الكفر فانه لا يزال في المنقصة وتنفر عنه
اربابه داخلين في دين الاسلام وفسر الظالمين تارة بالكافرين اى المجاهرين
بالكفر فيكون بيان بعدهم عن الله تعالى وتارة باهل النفاق فيكون ذما
لعبد الله ابن ابي واشياعه الذين فارقوا جيش الاسلام ومن فوائد
هذا الاعتراض نفي علية محبة الله اياهم لغلبتهم على اهل الدين كانه قيل لا
يحب الظالمين ورجح الاعتراض على قولنا لا يحب الظالمين ليؤكد نفي
حبهم بتقديم المسند اليه ولما في قولنا من ايهام وجود الحب ونفي العلية
قوله ليطهرهم ويصفيهم من الذنوب ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد
ليخلصهم ويصفيهم من المنافقين لغلبتهم احيانا فيهلكوا تحت سيوف
المؤمنين **قوله** ولما يجاهدوا اشار الى ما فصله الكشاف من ان الكلام
كناية فان نفي العلم من لوازم نفي التحقق اذ التحقق ملزوم علم الله ونفي
اللازم لازم نفي الملزوم والاحسن ان الكلام على حقيقته والمراد نفي
علم يتعلق به الجزاء وفي نفي العلم دون المعلوم تنبيه لطيف للزكي على ان
تحقق المعلوم من الفاعل ينبغي ان يكون ليعلم الله لا ليعلم الناس لانه

لانه رياء وسمعة **قوله** على ان اصله يعلمن فحذف النون لالتقاء الساكنين
ومن العجايب ما وقع من المحقق التفتازاني انه حمله حذفا من غير ملاقات
ساكن كما في قوله اضرب عنك الهموم طارقها وفي تقرير الكشاف اشعار
الى ان له توجيها آخر حيث قال وقرئ ولما يعلم الله بفتح الميم وقيل اراد
النون الخفيفة بل الى ترجيح التوجيه الآخر وكانه ما ذكره المحقق التفتازاني
حيث قال وقيل هو تحريك لالتقاء الساكنين بالفتح اتباعا للاخف
واتباعا للام وابقاء التفخيم اسم الله هذا او نظيرها ذكره ما ذكر في الم الله
بفتح الميم وكانه لم يلتفت اليه القاضي وجزم بانه ليس تغيير الجزم لحكم
شنيعه واتقانه ان تلك القراءة مبنية على ذلك الوجه والوجه الآخر
من غير صاحب القراءة بذلك **قوله** كانه قال ولما تجاهدوا وانتم صابرون
اشار الى ابهام الاحوال المتداخلة لان الظاهر ان المراد والصبر على الجهاد
والغرض تقييد الجهاد **قوله** ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه
من قبل ان تشاهدوه وتعرفوا شدته والاظهر انكم تمنون الموت قبل
الاجل حبا للشهادة والتمني يحمله لجريانه في المحالات فقد رأيتموه
وانتم تنظرون ولم يدركم لان الموت لا يدرك احدا قبل الاجل فكونوا
متيقنين لان الموت لا يدرك احدا قبل اوانه ولا تخافوا من الحرب
وادركوا جزيل الثواب بمزاولة الجهاد **قوله** اى على تمني الشهادة
فيه دفع لطيف لما اشكل على الكشاف من انهم كيف تمنوا الموت
وفيه غلبة الكفار على المسلمين ودفعه بانه لا يخطر بالبال في تمني الموت
في تقوية الاسلام غلبتهم على المسلمين وذلك لدفع ان التوبيخ لذلك
وله دفع آخر وهو ان كل واحد تمنى موته لاعلاء كلمة الله وتقوية
سائر المسلمين ولم يجتمعوا في تمني الموت بجميعهم حتى يلزم غلبة الكفار وكذا
نقول يحتمل التوبيخ على تمني الموت قبل اوان ملاقاته وبلوغ الاجل **قوله**
وروي انه لما رمى عبد الله ابن ابي قميئة وفي رواية عتبة ابن ابي وقاص
وقوله وهو يرى على صيغة المجهول اى يظن وقوله فانكفأ الناس
اى انهزموا وقوله وشد اى على الكفار بسيفه اى باستعانة سيفه
وبما روي انه تفوق الناس بخبر قتله وظهر منهم اقوال تدل على انهم

رضوا بترك دينه ظهر وجه قوله تعالى مات او قتل واندفع ما في الكشاف انه لم
ذكر القتل وقد علم انه لا يقتل وهو انه توبيخ عليهم بكونهم في الايمان بالسعد على وجه
بحيث لو قتل لرجعوا عنه الى ما كانوا عليه قبله ويمكن دفعه بوجه آخر وهو
ان موته عليه السلام قتل من وجه لانه مات بسم اكلة بخيبر وسموم الشهادة
كما تدل عليه الآثار **قوله** الا بمشيئة جعل الاذن بمعنى المشيئة وهو الامر
والرضاء لان الموت ليس باختيار الميت حتى يتعلق به الامر ويمكن ان يجعل
بمعنى الرضاء وسيجيء تأويله بالتخلية بين السبب والمسبب وهو جار
ههنا اي لا يموت الا بتخلية الله بين الموت والميت **قوله** مصدر مؤكد
اذ المعنى كتب الموت كتابا كونه مصدرا مؤكدا انما هو كون مؤجلا صفة له
نعم لو كان حالا من الموت لكان مصدرا مؤكدا كما هو المستفاد من
المستفيض في المصدر المؤكد **قوله** ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها اي
من ثوابها والاظهر ان المراد ومن يرد ثواب الدنيا نؤته من الدنيا اي بعض
الدنيا ومن يرد ثواب الآخرة نؤته بعضا من الآخرة وهو اكرامه في المحشر
والغامه شيئا من الجنة وما فيها وسنجزي الشاكرين الذين لم يعملوا الا
شكرا لما انعم الله عليهم ولم يتوقعوا شيئا في مقابلة عملهم ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولذا ابهم جزاءهم ولم يذكره بل يستعطي الجزاء
بذاته من غير ان يكون لغيره مدخلية في الجزاء وهو ان يكون الجزاء ذاته تعالى
اي نحن جزاؤه ووجهه اي وجه جعل كاين ككاعن وجعل الهمزة مقابلا
للعين دون اللام ان الهمزة ليس في موقعها بل نقل بعد جعل المركب
ككلمة واحدة ما هو بمنزلة العين الى موضع ما هو بمنزلة اللام اذ الكاف
صار بمنزلة الفاء والياء الاولى بمنزلة اللام والهمزة بمنزلة العين **قوله**
علماء اتقياء يعني انه منسوب الى الرب النسب بتمام التحريف على
القتال والجهاد اذ فيه تعظيم للمقاتلين بنسبتهم الى الرب **قوله** وقيل جماعات
والربي منسوب الى الربة وهي الجماعة للمبالغة كما في احمري وحق الفتح
كالضم على خلاف القياس من تغييرات النسب **قوله** ويؤيد الاول
انه قرئ بالتشديد اورد عليه ان كأين كلم للتكثير فقد افاد كثرة النبي المقاتل
نعم يؤيده ما روي عن سعيد ابن جبير ما سمعنا بنبي قتل في القتال ويمكن دفعه

ودفعه بانه لا يمنع التأييد امكان تصحيح الخلاف بتكلف وهو اعتبار الكثرة مع
الافراد المعتبرة في ضميره **قوله** لانه يطلب من نفسه ان يكون لمن يخضع له الا مع
انه يطلب الكون كالمعدومات لصيرورته كالمعدوم في مقام الخضوع **قوله**
ثم طلب التثبت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن خضوع
وطهارة قوله ليكون تعليل لتأخير طلب الغفران المرجو الاجابة ونحن نقول
طلبوا الغفران اولا ليستحقوا طلب النصر على الكافرين بترجيهم بطهارتهم عن
الذنوب عليهم وهم محاطون بالذنوب ومن مضمونات قولهم انهم مع
كثرتهم المفرطة التي دل عليها نهاية المبالغة في الكثرة حيث ذكر الوصف
بالكثرة بعد لفظ الربيون لا ينظرون الى كثرتهم ويستندون ثبات اقدامهم
الى الله ويطلبون منه النصر وفيه كمال التعليم حين الابتلاء بالعدو **قوله** لدلالته
على جهة السببية لانه يدل على ان نسبة القول اليهم نسبة الشيء الى فاعله
لا الى مفعوله **قوله** فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة وجههم
وهو اجزل ثوابا وفيه تنبيه على ان من لم يطلب من الله الا التوفيق للعبادة
معرضا عن طلب نفعه يؤتيه الله منافع الدنيا والآخرة ويحببه بالجنة **قوله**
نزلت في قول المنافقين على جميع الاقوال معناه انه يردكم على اعقابكم
من المراتب الدينية التي رفعكم ربكم الى هذه المرتبة العلية يرشدك الى هذا المعنى
قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين
الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون **قوله** يريد ما قذف
في قلوبهم هذا اشكل لان السين وصيغة الاستقبال تدل على رعب بعد
النزول وما ألقي يوم احد قبل النزول فلا اعتماد على ما قيل على خلاف ما
يشهد به سوق بيانه موافقا للكشاف الا ان يقال السين لمجرد التأكيد
مجردا عن التسويف ويلغي حكاية الحال الماضية **قوله** وهو كقوله ولا ترى الضب
بها ينجحر اوله لا تفزع الارنب اهوالها يصف مفازة بانه لا وحش
بها يريد الاستشهاد على انه قد ينفي المقيد ويراد انتفاء المقيد والقيد على
خلاف ما هو الشايع من قصد انتفاء القيد وحفظ المقيد واول البيت شاهد
آخر ونحن نقول والله اعلم الحجة على الاشراك تحت قدرته تعالى لو شاء انزلها
اذ لو امر باشراك الاصنام به في العبادة لوجب العبادة **قوله** ومنه السليط

هو الرتب عند عامة العرب ووهن السمسم عند اهل اليمن كذا في الصحاح وجاء
السليط بمعنى حديد الاسنة على ما فيه **قوله** يرشقون اي يرمون السهام والفشل الجبن
وضعف الرأي والحمل على ضعف الرأي هنا ظاهر واما على الجبن فلا الا ان يقال اريد
الجبن من فوت الغنيمة **قوله** ما تحبون من الظفر والغنيمة يعني عصيتم في مقابلة الانعام
او عصيتم بعدما اراكم ما تحبون امتحانا لكم وقدم من يريد الدنيا لكثرتهم بالنسبة
الى من يريد الآخرة وقدر جواب اذا امتحنكم وهو لا يلائم قوله ثم صرفكم عنهم
ليبتليكم فالاولى تقدير الكشاف منعكم نصره **قوله** حتى حالت الحال كأنه حمل
قول الكشاف وحالت الريح دبورا وكانت صبا على الكناية عن تغير ريح
الدولة لا على ظاهره **قوله** ولقد عفى عنكم تفضلا اي محا هذا الذنب عن صحيفة اعمالكم
او عفى عنكم حيث حفظكم عن ان يستأصلوكم بعد غلبتهم عليكم **قوله** فاساكم
في الاغتمام من اسيته بمالي اي جعلته اسوتي فيه والباء للسببية او للبدلية
كما في الاحتمال الاول **قوله** ونعاسا بدل منها قال المحقق التفتازاني على ان الامنة
كأنها النعاس وعليه جعلها حالا من النعاس هذا وانما لم يجعل نعاسا
حالا من الامنة لوجوب تقديم الحال على ذي الحال نكرة صرفة والاشبه
جعله بدل اشتمال والاظهر ان المراد انزل عليكم الامنة في حال نعاسكم
لان الامنة في هذه الحال من اعظم النعم اذ لو كان غلبة الكفار وجرأتهم تتبين
في وقت النعاس لكان الامر صعبا فالتقدير وقت نعاس وح قوله
وطائفة قد اهمتهم انفسهم حال فالمعنى انزل الله عليكم الامن في حال
عجزكم بالكلية اذ كنتم قسمين قسما في النعاس وقسما لا مبالاة لهم
بالدين والرسول وفي كونه مفعولا له للنعاس تقديم معمول المصدر
عليه وعلى هذا يجوز ان يكون حالا معمولا له وقوله بمعنى ذوي امنة ود[?]
قوله بتقدير ذوي امنة ليشمل الاطلاق الذي هو الابلغ والتقدير وقوله كلاهما
المرة لتردده في انها المصدر او المرة اذ المصدر يجيء على هذا الوزن كالرحمة **قوله**
ردا على الامنة اي ردا للضمير او النعاس بجعله بمنزلتها لكونها غشية **قوله**
او تعنيهم انفسهم في الهموم او ما يهم الا هم انفسهم قال المحقق التفتازاني
اتهمه الامر كان مهما له يعني لشأنه واتهمه اقلقه واحزنه والاول من الثاني
والثاني من الاول والحصر مستفاد من المقام هذا ولا وجه لترك اعتبار الحصر

الحصر في الاول **قوله** غير الظن الحق الذي يحق ان يظن به جعل الحق بمعنى الواجب
اي غير الظن الواجب وعبارة الكشاف غير الظن الحق الذي يجب ان يظن
وضمير يظن الى الظن يقتضي جعل الظن بمعنى المظنون وذا ينافي جعله مفعولا مطلقا
فكأنه اسند اليه مجازا او لك ان تجعل الحق بمعنى المطابق اي غير الظن المطابق
قوله وظن الجاهلية بدله يعني لا اجر لهم في هذا الظن وليس خطاء المجتهد بل
خطاء اهل الكفر وفيه تعيير بين واشعار بانهم نبذوا الكتاب وراء ظهورهم
وصاروا في زمرة الجاهلية وفي قوله بالملة الجاهلية واهلها اشارة الى توجيهين
اوضحهما الكشاف من اضافة الظن الى مصدر الصفة دلالة على اختصاص
المضاف بمصدره فوضع الجاهلية مكان الجاهل ولم يقل ظن الجاهل بيانا
لاختصاص الظن بالجهل كقولهم حاتم الجود فقوله الجاهلية صفة للملة اي ملة
هي جاهلية وعين الجهل وفي تقدير المضاف اي ظن اهل الجهل **قوله** وهو
بدل من يظنون بدل اشتمال لان قولهم هذا انشاء من الظن ولما كان هذا
سؤال الكشاف ههنا فان قلت كيف صح ان يقع ما هو مسئلة عن الامر
بدلا من الاخبار بالظن قلت كانت مسئلتهم صادرة عن الظن فلذلك جاز
ابداله منه هذا ضعيفا اذ ليس ابدال المسئلة ههنا بل ابدال القول بعبارة
السؤال الناشئ عن الظن والقول ايضا خبر وان كان المقول انشاء ولا
بعد في ابدال الناشئ عن الشيء بدل اشتمال وان كان احدهما خبرا
والآخر انشاء لم يلتفت اليه واعرض عنه بالكلية **قوله** هل لنا من الامر
الظاهر ان المراد ان المعهود من وعد النصر والظفر كما اخبر به رسول الله
عليه السلام وقد صرح به الكشاف ونظر قوله مما امرنا به وعدم النصر
انه جعل الامر بمعنى الايجاب واخذ وعد النصر من انه كان مع هذا الامر
فالمعنى انه هل كان لنا امر بالجهاد وكان جهادنا بامر الله ويحتمل ان
يكون مراد القائلين هل لنا من امر التدبير والمشورة شيء يشيرون الى
ان الرأي رأيهم وان الناس على خطأ في متابعة امر النبي عليه السلام **قوله**
اي الغلبة الحقيقية فعند هذا لا يلائم جعل الامر بمعنى الايجاب الا ان يقال
اثبات الغلبة لله دليل على ان الامر كان من عنده لان الخصم عرض
بان الامر لم يكن من عنده متوسلا بغلبة العدو وفي قوله واوليائه ايماء الى ان

كون الامر لله كناية عن كون الامر والغلبة لاوليائه فان الله تعالى مستغن عن ان
يوصف بكونه غالبا **قوله** حال من ضمير يقولون ولذا جعل قوله قل ان الامر كله لله
اعتراضية ويحتمل ان يكون قوله قل ان الامر كله لله متصلا بقوله يقولون اي
قل ردا لقولهم ذلك ويح يكون قوله يخفون حالا من فاعل قل والرابط لك
قوله او استيناف على وجه البيان اي جواب عن سوال للاستيضاح
كانه قيل ماذا يخفون او استيناف بمعنى ابتداء كلام لكونه عطف بيان
وكلامه في الاول اظهر اذ الظاهر ان يقول او بيان لان البدل ليس فيه استيناف
بهذا المعنى **قوله** اي لخرج الذين قدر الله عليهم القتل الظاهر الابلغ ان يراد
بمن كتب عليهم القتل الكفار القائلون اي يخرج الذين يقتلون من بين
قومهم الى مضاجع المقتولين ولم ينج من القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة
وتحفظهم في بيوتهم والمعقب ما يجيء عقيب الشيء ولا معقب لحكمه انه لا
يجيء عقيب قضائه ما يغيره **قوله** او على قوله لكيلا تحزنوا فيه بعد بل لا بد
لتقديم المعطوف اعني قوله ثم انزل عليكم على ما هو من تتمة المعطوف
عليه اعني قوله ثم انزل عليكم على ما هو من تتمة المعطوف عليه اعني قوله
وليبتلي الله وقوله وليمحص من شاهد نكتة **قوله** يعني ان الذين انهزموا
يوم احد مبني هذا التفسير على انه لم يجعل الزلل الدال عليه الاستزلال
نفس التولي بل اشار الى ان التولي والحرمان عن الثبات كان بشوم
استزلال الشيطان اياهم ببعض ما كسبوا من ترك المركز والحرص على الغنيمة
او الحيوة فمنعوا التأييد وقوة القلب والمراد ببعض ما كسبوا الذنوب
اذ كان ما كسبوا اعم من الذنوب والخيرات وفيه ان الذنب
المختلط بالحسنة يمنع التأييد فما بال الذنب الصرف او المراد بما كسبوا
الذنوب وفيه اشارة الى ان ما اصابهم بسبب بعض الذنوب لان
الله يعفو عن كثير ومبني التفسير المشار اليه بقوله وقيل انه جعل الزلل عين
التولي يعني كان توليهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم باستعانة
بعض ما كسبوا من الذنوب قيل ذلك اما لان الذنب يجر الى الذنب
واما للخوف من ملاقات الله مع الذنب وذكر وجهين اخرين لطلب
الزلل في الكشاف يجعل بعض ما كسبوا عبارة عن قبول تزيين الشيطان

الشيطان الذي ية في نظرهم واما عبارة عن تركهم المركز ولم يلتفت اليها لانها داخلة
في الوجه الثاني لان قبول تزيين الشيطان وترك المركز داخلان في الذنوب
المتقدمة على التولي ولا يخفى ان قوله واستزلال الشيطان توليهم معناه ان الزلل
الذي يدل عليه الاستزلال هو التولي ويحتمل والله اعلم ان يكون المعنى انه
استزلهم الشيطان في بعض ما كسبوا فيكون المراد بغيهم بان لهم طاعات
في هذا اليوم وانما الذنب في بعض ما كسبوا ولقد عفى الله عنهم فلم رجعوا
كما ذهبوا الى الجهاد بل مع تجارة رأس المال وهو الايمان بالله ورسوله
وبارباح كثيرة هي الطاعات المقبولة وانما خسروا ببعض ما كسبوا ولقد
انجز بعفو الله تعالى **قوله** يا ايها الذين لا تكونوا كالذين كفروا ان عن شبهه
بقوم ليسوا منهم **قوله** وقالوا لاخوانهم لاجلهم وفيهم جعل اللام للتعليل وجعله
ابن الحاجب بمعنى عن ولم يرض ان يكون بمعناه مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر
لدلالة لو كانوا على ان هم كانوا غائبين حين هذا القول كما سيتضح به
ويصح ان يكون جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض الحاضرين وجعل ضمير
لو كانوا اليهم باعتبار البعض الغائبين اذ الاسناد الى الجمع باعتبار البعض
شايع قال قومي هم قتلوا اميم اخي **قوله** اذا سافروا فيها والبعد والتجارة
او غيرها من الجهاد وانما قوبل بقوله او كانوا غزى باعتبار ان الغزاة قد يكون
بدون السفر كما وقع في احد **قوله** وحقه اذ لقوله قالوا لكنه جاء على حكاية
الحال الماضية فيه اشكال قوي وهو ان الماضي مع اذ الكلمة للاستقبال
ولا يكون بمعنى الحال فكيف يصح حكاية الحال الماضية بفرض ذلك الزمان
موجودا او فرضك في الزمان الماضي مشكلا فيه فالاوجه ان قالوا المستقبل
جعل ماضيا لكونه اخبارا من لا خلاف في اخباره اي لا تكونوا فيما بعد كما
يكون الذين يكفرون ويقولون واما الاشكال ان زمان القول ليس
زمان الضرب بل بعد الموت فيندفع بان في النظم ايجازا الظهور المراد
والتقدير اذا ضربوا في الارض وماتوا او كانوا غزى وقتلوا او زمان
وقوع الضرب والموت او الكون غزى والقتل زمان ممتد فيصح
ان يجعل ظرفا للقول الواقع في بعض اجزائه **قوله** جمع غاز كعاف وعفى
ولما كان جمع الفاعل على فعل كفاسق وفسق قليلا استعمال في المنقوص

او صحة يتفق لوقوعه في شعر امرء القيس قوله على ان اللام لام العاقبة دون الغرض
قوله فان مخالفتهم ومضادتهم آه هذا اذا جعل الحسرة حسرة الدنيا وكذا اذا
جعلها حسرة في قلوبهم حيث يرون انه فاتهم بهذا الاعتقاد ما ناله مخالفوهم
من الدرجات العاليات وانما قال في قلوبهم مع ان الحسرة لا تكون
الا فيها لارادة التمكن في قلوبهم بحيث لا تزول عنها قوله اى هو المؤثر في
الحيوة صرف قوله يحيي عن ظاهره وهو احداث الحيوة ليلايم قولهم لو كانوا
عندنا ما ماتوا الان الملايم له هو مبقي الحيات والواو في قوله والله يحيي
للحال فلا يرد انه لا يصح عطف الاخبار على الانشاء قوله تهديد للمؤمنين او
تنوير لقوله والله يحيي ويميت اى الله اعلم باعمالهم ويعلم انه لا احياء ولا
اماتة فيما بين اعمالهم فلا ريبة في صدقه ومطابقة اخباره بانه المحيي والمميت
لا غيره قوله ولئن قتلتم في سبيل الله او متم فيه لبشارة الخارج في سبيل
الله بانه لو مات او قتل فهما سببان في تولي المغفرة والرحمة قوله الى
معبودكم الذى توجهتم وبذلتم مهجتكم لوجهه آه يفيد بيانه انه خص ولئن
متم او قتلتم في سبيل الله والابلغ ان المراد ولئن متم او قتلتم
لالى الله تحشرون فاسعوا الى ان يكون قتلكم او موتكم بما يرضى به عنكم
فيكون فيه وعيدا ووعدا ينفع شقيا وسعيدا قوله وما مزيدة للتاكيد
والدلالة اى مزيد الدلالة على ان لينه لهم ما كان الا برحمة من الله والاظهر
مستفاد من التقديم وليس في زيادة ما الا تاكيده قوله وهو ربط على جاشه
الجاش بالهمزة روع القلب اذا اضطرب عند الفزع وفلان رابط الجاش
ورابطه اى قوي القلب قوله لتفرقوا عنك ولم يسكنوا اليك فلا
ينتظم ما بعثت به من هدايتهم وارشادهم الى الصراط قوله فاعف عنهم فيما يختص
بك او فيما انت فيه بين العفو والانتقام في حكم الله لان رحمته سبقت غضبه
ولا يمكن لو لم تعف وتستغفر الله لهم لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون قوله فاذا
عزمت فتوكل على الله فيه تصديق للنبي عليه السلام حيث قال لا ينبغي لنبي
ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل قوله ان الله يحب المتوكلين فينصرهم
ويهديهم الى الصلاح الاعذب ان يقنع بمحبة الله المتوكلين في اختيار التوكل
ولا يتوسل منه بان محبته سبب النصر والهداية الى الصلاح لانه لا غاية لكمال الطلب

ما لطلب الا رضاه ومحبته قوله ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر فلا غالب لكم لو
كان المراد كنصر بدر لكان المناسب فانتم الغالبون فالاوجه ان ينصركم الله كما
نصركم يوم احد بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه بيان ان نجاتهم من ايدي
الكفار وانصرافهم عنهم بنصر الله وح يصح قوله وان يخذلكم كما خذلكم
في يوم احد اول الامر فمن ذا الذى ينصركم من بعده وهذا في مبالغة نفي الناصر
كمبالغة نفي الجنس في نفي الغالب لا استفهام انكاري فالكلام في نفي الغالب
والناصر على سبيل اليقين قوله فان النبوة تنافي الخيانة قد صرح به في تفسير
النظم حيث قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة فانه دل على ان الغال
مهان في الغاية يوم القيامة وشان النبي ان يكون في غاية الرفعة في ذلك
اليوم قوله والمراد منه تبرأة الرسول عليه السلام الاظهر ان المراد تقويم
عقايد الامة لان من يعتقد هذا بالنبي يخرج عن ربقة الاسلام بل الاظهر بيان
تحريم الغل في جميع الاديان بحيث نفي تجويزه عن جميع الانبياء قوله وقسم
الغنايم لم يقل كما لم يقسم يوم بدر على ما في الكشاف لاختلاف الرواية
فيه او لترجيح رواية القسمة قوله انه عليه السلام بعث طلايع جمع طليعة
وهم يبعث من الجيش ليطلع على حقيقة امر العدو وقوله فغنم رسول الله
عليه السلام اى بعد بعثهم وقوله ولم يقسم للطلايع اى لم يحفظ قسما
للطلايع قوله فيكون تسمية حرمان بعض المستحقين غلولا تغليظا ومبالغة
ثانية تغليظا بل تغليظا لانه عليه السلام حيث سمي ادنى زلة منه غلولا قوله
على البناء للمفعول في الكشاف يقال اغله وجده غالا قوله وكان اللايق
بما قبله ان يقال ثم يوفى ما كسب اه يحتمل والله اعلم ان يكون المراد
توفي منه كل نفس ما حق في تلك الغنيمة ما كسبت من نقصان حقهم
غلة فيح بحمل النظم على مقتضى الظاهر ويؤيده كل الملايمة قوله وهم لا يظلمون
وكلمة ثم للتفاوت بين حمله ما غل وبين جزائه او للتراخي الزماني
اى بعد حمله ما غل بمدة مديدة وجعله نشطا فيما بين الناس مقتضيا
حاملا ما غله توفى منه كل نفس قوله افمن اتبع رضوان الله لم يقل وماواه
الجنة ونعم المصير اشارة الى ان رضوان الله ليس مما ينضم الى شيء
في نظر العارف مثوبة اخرى بل كل ما سواه مضمحل في جنبه بل جهنم معه

احسن من الجنة بدونه وضمّ مع السخط ان مأواه جهنم لان اصحاب السخط
كالانعام بل هم اضل لا يدركون قبح السخط غاية ادراكهم تعذيب البدن
وقوله وبئس المصير اما معترضة لذم مأواهم واما معطوفة على جهنم تبا وبل
ومقول في حق مأواهم بئس المصير **قوله** يجب ان يخالف الحالة الاولى و
ذلك لان الصيرورة للانتقال من حال الى حال ولا يختلج في القلب ان الصيرورة
من المفهومات الناقصة فلا بد لها من اسم وخبر لان الاسم والخبر انما يلزم
الفعل دون المصدر وفيه بحث لان مصدر كان الناقصة بمعنى حرفي
لا يعقل بدون المتعلق فلا بد من القول بانه مستعار عن معناه الحرفي لمعنى
اسمي هو الانتقال والظاهر ان المصير اسم مكان وذلك ان يجعل مصدراً
والحال الاولى اما فراغهم عن عذاب جهنم قبل دخولها واما كونهم في الجنة
بحسب الفطرة والاستعداد والاول ابعد من التكليف والثاني ادخل
في التحسر والتلهف **قوله** شبهوا بالدرجات لما بينهم من التفاوت في
الثواب والعقاب اوهم ذوو درجات بحسب الاعمال درجات
ويحتمل ان يكون تشبيههم بالدرجات في انفسهم وسايل الصعود
الى السعد والهبوط من قربه الى اسفل السافلين **قوله** وتخصيصهم مع ان نعمة
البعثة الى حضرة انما احتاج الى نكتة التخصيص لحمله قوله من انفسهم على من
نسبهم اي من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على جنسهم آدميا او نسبهم
من آدم لم يحتج الى هذه النكتة بل يحتاج الى نكتة تخصيص المن بالانس
دون الجن وفيه ايضا رد على القائلين بانه لم يبعث ملكا **قوله** من
نسبهم او من جنسهم فيه رد لقولهم ان الله لم يبعث ملكا والاولى ان
يفسر من نسبهم بكونه من ولد ابرهيم لا من ولد اسماعيل كما في الكشاف
لتشمل المنة بني اسرائيل وليفيد انه مبعوث اليهم ايضا والاظهر ان
يراد بالشرف فيهم اشرف المؤمنين فينا ودل جميع الانبياء ويكون من بيانية
ويحتمل ان يراد بقوله من انفسهم الامي الذي لم يكتب ولم يتوارد وجه المنة
ان نبوته ظاهرة بكمال الظهور لان تلاوة الامي وتعليمه الحكمة من اظهر المعجزات
قوله المعنى ان الشأن اي التقدير وانه والاسم المقدر ضمير الشأن
وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية ان حذف ضمير الشأن

الشأن منصوبا بضعيف الا مع ان اذا خففت اي مع مخفف ان المفتوحة والظاهر
ان يكون التقدير وانهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين كما يقتضيه السوق بل الظاهر
ان لا حذف لان المكسورة المخففة تدخل على الافعال الداخلة على المبتدا وتكلف
دفع البحث بان الكشاف والتوضيح يريدا بقولهما وان الشأن ان تقدير ضمير
الشأن بل جعل الجملة حالا تأويل والقصة ذلك لئلا يختلف زمان الحال
والعامل فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن كون القصة
ذلك مستمر وهذا تأويل شايع مشهور في الحال الذي يتقدم زمان تحققه
زمان تحقق العامل فاحفظه ولا تغفل **قوله** والواو عاطفة للجملة على ما سبق
والمناسبة انه استزلهم الشيطان ويقولون من اين هذه المصيبة وفي البين
ان ذلك عصارة عصيانهم ويحتمل العطف على قوله ولقد من الله يعني
وجود الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون ان تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوها
بسببه **قوله** فشل فعلتم كذا وقلتم الاظهر انه معطوف على القول المحذوف
اشارة الى ان قولهم كان غير واحد بل قالوا اقوالا ينبغي ان يقولوا كما مر
والاظهر لما وعدكم الله النصر بشرط الصبر والتقوى لم تصبروا ولما اصابتكم مصيبة
قد اصبتم اي من العدو مثليها قلتم انى هذا وجعل الضعف قتل سبعين
واسر سبعين بجعل الاسر كالقتل اولانهم كانوا قادرين على القتل
وهو كان مرضي الله فعدم القتل كان من عندهم فتركه مع القدرة
لا ينافي الاضافة **قوله** ان يصيب بكم ويصيب منكم قال المحقق التفتازاني
اصاب منه حظه ونال منه ما اراد واصاب به جعله واحدا من العدد
ما اراد **قوله** يريد يوم احد هذا من دأب العرب حيث يسمون الوقايع
بيوم فلان فوسم بيوم التقى الجمعان ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان
يوم احد ويوم بدر ليكون بيانا لان دولة المؤمنين والدولة عليهم
كلاهما باذن الله وان اصابة الغلبة والهزيمة كلاهما من عنده والخير والشر
كل من عنده وقوله وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا مشترك بين
اليومين لانه في بدر ايضا تميز المؤمنون من المنافقين الا انه فصل ما وقع
منهم يوم احد دون بدر لانه كان حديث العهد وكثيرا **قوله** فهو كاين
بقضائه بيان لحاصل المعنى لا التقدير والا فالمختار تقدير الخبر الظرف بالفعل

والتقدير فقد حصل باذن الله وما ذكره المحقق التفتازاني فباذن الله يكون
ويحصل خفي وقوله تخلية اشارة الى ان الاذن هنا مجاز عن التخلية بين الكفار
وبينهم وعدم منعهم عن التسلط عليهم اذ حقيقته وهو الامر والرضى منتفية هنا ودفع
اشكال ان الاصابة ليست بسبب التخلية بل الامر بالعكس فيما هو المشهور
من ان القصد الى سببيتها للاخبار بكونها باذن الله كما في فما بكم من نعمة فمن الله
قوله وليتميز المؤمنون والمنافقون فيظهر ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء قد قرر
سابقا ان اثبات علمه تعالى كناية عن اثبات معلومه على وجه البرهان والمعلوم
هنا الايمان والكفر وهما ثابتان قبل اصابة ما اصابهم فاول المعلوم بظهور
الايمان والكفر فكانه قيل ليعلم ظهور ايمان هؤلاء وظهور كفر هؤلاء والاظهر
ان يأول بثبات المؤمنين على الايمان وعدم ثبات المنافقين عليه
وقد صرح الكشاف بان قوله وليعلم عطف على قوله باذن الله عطف
سبب الاصابة على سبب آخر والابلغ ان يجعل معطوفا على العلة المقدرة
اشعارا بان العلة في ذلك غير واحدة بل فيه ما لا يعلم من الفوائد المتكثرة
كانه ابهمه ليجعل على اي مذهب يمكنه والاظهر ان يكون العلة المقررة علة
للاذن فتامل قوله عطف على نافقوا داخل في الصلة او كلام مبتدأ اعراض
للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم او عدم ثباتهم على الايمان او عطف قصة على
قصة وانما قال داخل في الصلة دفعا لتوهم تقدير نافقوا ابتداء كلام
قوله تقسيم للامر عليهم اي للشان او الامر المقابل للنهي وقوله دفعا
عن الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار عن انفسهم واموالهم ودفع
المؤمنين عن انفسهم واموالهم اي قاتلوا اعداء للنفاق الدافع عن انفسكم
واموالكم قوله لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان يكون المراد لو نعلم
قتالا في سبيل الله لاتبعناكم ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا معنا لاتبعناكم
لكن ليس للمخالف معنا مفارقة ولا قصد لهم الا معكم والدغل بالتحريك
الفساد قوله هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان يعني لم يظهر كفرهم
صريحا بل يرجح احتمال كفرهم وقد دل به على انهم لم يستحقوا ان يعامل
بهم معاملة الكفار قيل لا يتعدى القرب الا بمن او الى فقد فهم بان اللام
بمعنى الى وكانه وجد بمعنى الى دون من وكانه لا باء التعدية قبل المعنى

المعنى هم لاهل الكفر اقرب نصرة منهم لاهل الايمان ليتعلق اللام بالنصرة المقدرة
في النظم وكذلك ان يجعل اللام للتعليل ويجعل التقدير هم لاجل كفرهم يومئذ اقرب
من الكافرين منهم من المؤمنين لاجل ايمانهم قوله ويقولون بافواههم
بيان لحالهم مطلقا لا في هذا اليوم ولذا فصل عما سبق وقوله والله اعلم بما
يكتمون جملة حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق والمراد اعلم منهم لان فيهم
يعلم نتيجة اسرارهم ومآلها قوله واضافة القول الى الافواه تاكيد وتصغير
اي تاكيد لصدور القول منهم وتحقير لهم اذ لا حقارة للقول فوق ان لا يجاوز
الفم وفي الكشاف ان ذكر الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم وان ايمانهم
موجود في افواههم معدوم في قلوبهم قوله رفع بدلا من واو يكتمون او نصب
على الذم ويحتمل النصب البدل عن الذين نافقوا وابدال الكل من الكل
للظاهر من الضمير احوجه الى الاستشهاد بقول الفرزدق على جوده لضن به بالماء حاتم
حيث جعل حاتم بدلا من ضمير جوده وفاعل ضن ضمير راجع الى الحاتم في المصرع
السابق وسره على حالة لو ان في القوم حاتما وتمام الشعر فلما تصافنا الاداوة
اجهشت الى غضون العنبري الجراضم فجاء بجلمود له مثل رأسه ليشرب
ماء القوم بين الصرائم على حالة البيت التصافن اقتسام الماء بالحصص عند
ضيقه وذلك يكون بوضع حجر في الكاس فيعطى الرجل قدر ما يغمره ويسمى ذلك
الحجر مقلة على وزن دفعة والاداوة المطهرة والاجهاش تفزع الانسان
الى غيره مع تهيئ للبكاء كالصبي الى الام والغضون مكاسر الجلد كالجبين
يعني لما اقتسمنا الماء عند ضيقه تفزع الى مكاسر جبين العنبري
اي الرجل المنسوب الى بني عنبر الجراضم الاكول فجاء بجلمود ليجعله مقلة
كراسه في العظم ليشرب ماء القوم بين الصرائم اي بين مواضع هي منقطع
الرمل جمع صريمة ويكون منقطع الرمل محل قلة الماء جدا وانما اسند
التفزع الى الجبين لان اثر الفزع يظهر فيه قوله قد يكون الامر بالعكس في
الكشاف روي انه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا
هذا فقد جعل قعودهم سببا للموت بعد والمقتولين للقتال ليعلموا
ان قعودهم لم يكن سبب نجاة وقتالهم لم يكن سبب موتهم بل جاء الاجل
ولا مدفع له قوله والخطاب لرسول الله عليه السلام او لكل احد والاظهر

ان يكون خطابا لكل احد من الذين قالوا انهم داخلا تحت قل قوله بالياء على اسناده
الى ضمير الرسول بهذا لا يلائم كون الخطاب للرسول كما ان جعل الضمير لمن يحسب يلائم
كون الخطاب لكل احد والانسب لسياقه ان يجعل الخطاب وضمير الغيبة
للمنافق لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله امواتا كما يفيده قوله
فادرأوا عن انفسكم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن مع جزمهم بذلك
اشارة الى ان اعتقادهم في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال واسناده
الى الذين قتلوا لا يخلو عن خفاء لانهم تيقنوا كونهم احياء فكيف ينهى عن الظن
بكونهم امواتا الا ان يجعل نفيا لانه جاء تاكيد النفي وان قل ويمكن ان
يكون نهيا عن حسبانهم انفسهم امواتا في وقت ما وقوله بل احياء بتقدير
بل هم احياء وبناسبه جدا لافادته الاستمرار واما قراءة النصب فلانه امرهم
بالتيقن لا بالحسبان الا ان يقال تقديره احسبوا للمشاكلة قوله لانه في الاصل
مبتدأ وجاز الحذف كما يشهد به رفع احياء وانما احتاج الى تعليل جواز الحذف
لانه اشتهر انه لا يجوز حذف احد مفعولي باب علمت معللا بان الجملة
بتمامها مفعول بمنزلة كلمة واحدة فحذف جزء منها كحذف جزء الكلمة وتحصل
توجيه الحذف انه جوز الحذف نظرا الى اصله لا الى حاله الآن وذكر صاحب
التسهيل ان الحذف جائز قليل وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب
سيبويه ومنهم من وافق بين كلامي المانع والمجوز بان المنع من الحذف
نسيا كما في فلان يعطي درهما والتجويز للحذف المنوي قوله ذوو زلفى منه
اي ذوو قربى من الله يعني ليس عند ههنا للقرب المكاني لاستحالته ولا
بمعنى في علمه وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبته المقام بل
بمعنى القرب والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبته في علم
الله بالمقام لدلالته على التحقق لا شبهة وانما كتب الالف في ذووا على
مذهب من كتب في شاربوا الخمر في حواشي الكشاف للمصنف الخليل يكتب الالف
عنده ضمير الجماعة فرقا بينه وبين ساير الواوات وغيره لا يكتبها جريا على
القياس اذ الخط يتبع اللفظ ولا الف في اللفظ قال المحقق التفتازاني ان
كان اعتذارا عن كتبة الالف في ذووا فليست الواو ضميرا وان اريد المنع
فلا وجه لانه ليس من المتنازع لكن الواقع من الثقات كتبة الالف في ذووا

ذووا فكان الحق ههنا ان الخليل يكتبها بعد ضمير الجمع فكذا في ذووا الا انه
صيغة الجمع على التشبيه قوله والمعنى انهم يستبشرون يحتمل والله اعلم
انهم يستبشرون باخوانهم الذين لم يلحقوا بهم انه لا خوف عليهم من جهتهم
ولا هم يحزنون من جهتهم لانه كل حق لهم في ذمتهم ومخاصمة لهم معهم يسر منهم
الله ويكفيهم عن مخاصمتهم قوله خوف وقوع محذور وخوف بلا تنوين
لتقدير الاضافة كما في بين ذراعي وجبهة الاسد قوله يرزقون من الجنة
وهو تاكيد لكونهم احياء كما ان ما بعده تاكيد لكونهم عند ربهم قوله في اجواف
طير خضر قال المحقق التفتازاني قيل هو على ظاهره وارواح الشهداء اعني
نفوسهم التي بها الادراك والتمييز تحل ابدان الطيور الخضر المتنعمة في الجنة
فتلتذ بذلك وتتمثل طيورا خضرا او تتعلق بها فيمن جعلها مجردة وقيل
المراد انها تتعلق بالافلاك والكواكب فتلتذ بذلك او تكتسب زيادة
كمال وهذا يلائم القناديل المعلقة تحت العرش هذا كلامه يريد ان
كونها في اجواف طير خضر وورود انهار الجنة كناية عن تحليها بالخصال كريمة
موجبة لترقيها في مراتب الالتذاذ والكمال ونحن نقول من لم يرض بحمل
الحديث على ظاهره بالغ في سد باب التناسخ قوله ويجوز ان يكون الاول
بحال اخوانهم وهذا بحال انفسهم الاوجه ان الاول البشارة بدفع الضرر
وهذا البشارة بجلب النفع وفي قوله ان الله لا يضيع اجر المؤمنين بشارات
عدم تضييع اجرهم وعدم تضييع اجر اخوانهم وتضييع اعمال اعدائهم
وفيه تشف لقلوبهم قوله والحق من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد
لان المستجيبين كلهم محسنون متقون وفي هذا التعليل تنبيه على ان
مجرد الاستجابة بعدما اصابه القرح لا ينفع ولا يوجب الاجر العظيم ما لم ينضم اليه
الاحسان في العبادة والاتقاء من المحارم ومن يجب ان يجعل منهم للبيان
لا للتبعيض كما صرح به الكشاف الصفة والروحاء كالحمراء موضع بين مكة
والمدينة وقوله فندب معناه دعا ويوما بمعنى وقتا وايام
الحرب وقايعهم وحمراء الاسد لحقت هي بدر الصغرى قال الامام
الرازي مدح الله تعالى المؤمنين على غزوتين تعرف احديهما بغزوة حمراء
الاسد وهي المذكورة في الآية المتقدمة والثانية بغزوة بدر الصغرى وهي

خوف وقوع محذور

المذكورة في هذه الآية وقوله فتى ملوا معناه تكلفوا المشقة وتبطه شغله عن الامر قوله
فمر به ركب كانه رجح هذه الرواية على رواية كون المثبط نعيما لانه لا يعدم التكلف
في لفظ الناس والكشاف رجح رواية نعيم كانه كان رواية اوثق عنده
ولا يبعد ان يراد بالناس نعيم وتلك الركب لانه لا منافاة بين الروايتين
ويجمعان قوله الضمير المستكن للمقول او للمصدر قال ويحتمل العود الى الله
ولمن قال قوله ويدل على انه بمعنى المحسب اه يستفاد منه ان المصدر بمعنى
اسم الفاعل او المفعول في حكمها حين الاضافة الى المعرفة في عدم اكتساب
التعريف وفي عطف نعم الوكيل وهو انشاء على جملة حسبنا الله وهو خبر مبارزة
بين الفحول وتوجيهه فيما بينهم ان الجملة التي لها محل من الاعراب يعطف عليها
من غير مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء والعطف ههنا من الحاكي ولا عطف في
الكلام المحكي والظاهر المشهود به عند الذوق السليم ان المحكي هو المشتمل على العطف
فتوجيه العطف ان قولهم حسبنا الله حكاية عن قولهم اعتمدنا على الله وقولهم
نعم الوكيل حكاية عن وكلنا امورنا الى الله قوله فانقلبوا خبر لقوله الذين قال
لهم الناس في وجه فتامل والاولى ان يفسر النعمة من الله بجميع ما ذهبوا معه من المدينة
من الايمان والثبات عليه والاموال والفضل بما زاد عليه ليكثر رداه
على المخوفين بانجحهم على خطر النهب والخسران العظيم قوله لم يمسسهم
سوء حال من الانقلاب قوله من جراحة وكيد عدو والاحسن تفسير السوء
بالعار وتثريب الناس بالخوف من العدو ففيه تعريض لابي سفيان
وقومه بانهم انقلبوا بالسوء حتى سمي اهل مكة جيشه جيش السويق
وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق قوله وفيه تحسير من الحسرة او من الخسارة
قوله وما بعده بيان لشيطنته او ما بعده صفة له كانه قيل انما ذلكم
الشيطان يخوف اولياءه نظيره امر على اللئيم يسبني قوله يعني انما ذلكم
قول الشيطان يعني ابليس قيل ففي الاضافة تجوز حيث اضيف قول المثبط
الى الشيطان وعلى تقدير الاشارة الى المثبط فالتجوز في حمل الشيطان على
المثبط ولا يخفى انه يجوز ان يكون التجوز على هذا التقدير ايضا في حمل قول
الشيطان على ذلك القول وان يكون الشيطان مستعارا له قوله يخوف
اولياءه القاعدين اختار حذف المفعول الثاني على حذف المفعول

الاول على عكس ما اختاره الكشاف لانه الظاهر المتبادر ولم يبال انه يحتاج
ح الى صرف ضمير فلا تخافوهم عن ظاهره لان الصرف بعد الحاجة اهون منه قبل
الحاجة الا ان الكشاف متأيد بقراءة ابن عباس يخوفكم اولياءه قوله وخافون
في مخالفة امري او وخافون في مخالفة نهي وهو لا تخافوهم او وخافوا في ان لا
اجعلكم غالبين عليكم فان غلبتهم من عندي كما كان في احد من معصيتكم قوله
فان الايمان يقتضي ايثار خوف الله على خوف الناس او الايمان يقتضي
عدم خوف غير الكافر لانه لا ينفع الخوف منه لانه ان كان غالبا لا يرحم
المؤمن وان كان مغلوبا لا يتجه الخوف منه او المعنى فان المؤمن هو
الغالب والحق يعلو قوله يقعون فيه سريعا يعني ضمن المسارعة معنى
الوقوع فعداه الى الكفر بكلمة في والافتعال سارع الى الشر على ما في الصحاح
قوله والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك يعني المنهي الحزن من
خوف الضرر لا ما الحزن من الوقوع في الكفر هو الامر اللائق لانه قبيح عند الله
يجب ان يحزن من مشاهدته كذا حققه المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون
معنى الآية ولا يحزنك انهم يسارعون في اعلاء الكفر وعدم
الاسلام لا خوفا على الاسلام ولا ترحما عليهم اما الاول فلقوله انهم لن
يضروا الله شيئا فلا يقدرون على هدم دينه الذي يريد اعلاءه وح
لا حاجة الى ارادة اولياء الله واما الثاني فلقوله يريد الله ان لا يجعل
لهم حظا في الآخرة ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما وقع نهي النبي عن البخاعة في المشقة
لهدايتهم وعن كونه ضيق الصدر لكفرهم وخوطب بانما عليك البلاغ
ولست عليهم بمصيطر قوله يحتمل المفعول والمصدر اي المفعول بواسطة
اي لن يضروا الله شيئا وفي قوله انما يضرون بها انفسهم اشارة اليه قوله
وفي ذكر الارادة في هذا الكلام ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله بالشرور
ولا حاجة بنا اليه بل ذكر الارادة تصريح بان ارادته تتعلق بالشر ولا خارج
عنها قوله تكرير للتأكيد او تعميم للكفرة بعد تخصيص من نافق في الكشاف او
على العكس ووجه تركه مع انه اوفق لعبارة النظم وابلغ اما الاول فلان
اشتراء الكفر بالايمان اظهر في اليهود حيث بدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر
حيث انكروا نبوته عليه السلام واما الثاني فلان التخصيص بعد التعميم للمبالغة

في كفرهم حتى انهم كانهم غير داخلين في الذين يسارعون في الكفر انه لا
يساعده قوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة لانه لا يصح في شان عموم
الكفرة وظهر مما ذكرنا توجيه آخر وهو تعميم يسارعون في الكفر وتخصيص
الذين اشتروا باليهود مطلقا سواء كانوا منافقين او معلنين الكفر
قوله خطاب للرسول عليه السلام او لكل من يحسب ووجه خطاب
الرسول بذلك النهي ليس لانه حاسب لانه مستبعد جدا بل للتعريض
بالذين كفروا الا انهم يحاسبون وانما قيد الخير بانفسهم لان املائهم خير للمؤمنين
حيث ينالون بالجهاد درجات عاليات منها الشهادة قوله والذين
مفعول وانما نملي لهم بدل منه يقتضي هذا البيان ان لا يكون تعديته حسب
ونظايره الى المفعولين على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل قد يتعدى الى
مفعول واحد وذلك اذا ابدل منه ما يقوم مقام المفعولين قوله وانما
اقتصر فان قلت قد صرح بجواز حذف احدى المفعولين في آية الشهداء
ولا بدل فيه قلت لا حذف ههنا ولذا اعتبر عن الترك بالاقتصار وللاختلاف
في عدم جواز الاقتصار قوله وهو ينوب عن المفعولين يعني الجملة المصدرة
بان المفتوحة قال المحقق التفتازاني وجه النيابة اما حصول المقصود اعني
تعلق افعال القلوب بالنسبة بين المبتدأ والخبر واما اعتبار الحذف
اي لا تحسبن خيرية الاملاء ثابتة على اختلاف الرأيين قوله او المفعول
الثاني على تقدير مضاف اما في المفعول الثاني او الاول ورجح الاول لانه
تأويل عند الحاجة بخلاف الثاني فانه تأويل قبل الحاجة قوله واللام لام
الارادة لم يقل لام الغرض رعاية للادب قال المحقق التفتازاني القائلون
بان الخير والشر بارادة الله يجوزون التعليل بمثل هذا الا ان الغرض لا
يلزم ان يكون مطلوبا بل يكفي جعله غاية للفعل واما لانه مراد مع الفعل
تشبيها بالعلة واما المعتزلة القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصلح
ان يكون مرادا له ومطلوبا وغرضا فقد جعلوا ازدياد الاثم سببا كما في
قعدت عن الحرب جبنا هذا ونقول لما لم يصح مع ذلك كون ازدياد
الاثم سببا للامهال تكلف صاحب الكشاف بان جعل ازدياد الاثم
مشبها بالعلة لانه لما كان في علم الله القديم الذي لا يجوز تخلف المعلوم عنه

عنه فكان الامهال لاجله وبهذا الايماء استفاض في كتب النحو ان اللام التي
يقدر بعده ان لام كي وبهذا عرفت ان قوله وعند المعتزلة لام العاقبة بخلاف
ما ذكره الكشاف واحسن مما ذكره قوله وانما نملي لهم اعتراض احسن جعله
حالا اي لا تحسبن في هذه الحالة هذا او هذه الحالة منافية له قوله على هذا يجوز ان يكون
حالا قطع الكشاف بكونه حالا وكان وجه عدم جزمه ما في حواشي المحقق التفتازاني
للاعتراضية جهة اقول لا استبعاد في جعل الواو عاطفة بل هو احسن
واظهر بان يكون عذاب مهين فاعل الظرف بتقدير ويكون لهم عذاب
مهين عطفا على يزدادوا قوله الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين ويحتمل
والله اعلم ان يكون خطابا للمؤمنين ووعدا لهم بتصفية حوزة الاسلام
عن الكفار واجلال قدرهم الى ان يكون الخبيث متميزا عنهم بالاهانة والجزية
والاجلاء والقتل فيما بينهم ويحتمل ان يكون خطابا للمنافقين وتهديدا لهم
بكشف حالهم قوله وما كان الله ليؤتي احدكم علم الغيب الظاهر من سوق الآية
ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم على الغيب ولكنه يجتبي من رسله من يشاء فلا
تطمعوا في ذلك ولا تمنوا لغير رسله حسدا عليهم ولا تكونوا متعصبين معهم
لمشاركة في النوع فآمنوا بالله كما يدعوكم اليه ورسله فانكم لا تنالون ما نالوا
لمشاركة في النوع وكانه دعاه سبب النزول الى الصرف عن هذا الظاهر ويكفي
ادنى مناسبة بالقصة في كونها سببا للنزول فالحق اتباع السوق قوله
فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف من يؤمن ومن يكفر واه مناسبة
هذه الآية برد قولهم ان الرسول مجتبى بالاطلاع على الغيب ليس له ان يشارك
غيره معه في هذا العلم الا باذن الله فيما ياذنه فهو يعرف كفركم ولا يظهر للاجانب
تلك الموهبة قوله لدلالة يبخلون عليه ولا ينحصر جواز حذفه فيما اذا اتحد
الفاعل والمفعول كما وهمه البعض مما ذكره صاحب الكشاف في سورة النور
في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا على قراءة الغيبة اي
انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول الاول لاتحاد الفاعل والمفعولين
لانه كني بالاتحاد عن قوة القرينة فالمدار قوة القرينة ومنهم من حفظ كلامه
وقال لما اشتمل الذين يبخلون على المفعول الاول فكانه اتحد الفاعل و
المفعول وهو تعسف ونحن نقول ويمكن ان يقال لا حذف في الآية بل

المفعول الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب **قوله** لدلالة يبخلون عليه
اى بحسبن البخلاء بخلهم خيرا لهم ويحتمل ان يكون المحذوف ايتاء الله حذف
لدلالة اتاهم الله عليه اى لا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله ان ايتاء الله خيرا
لهم وانما هو خير لو تصدقوا ويحتمل ان يكون ما اتاهم الله اى لا يحسبن الذين
يبخلون بما اتاهم الله ما اتاهم الله هو خير له وهذا الاحتمال اوفق يكون سيطوقون
بيانا فتامل **قوله** بيان لذلك ولذا افصل ولك ان تجعله بدلا لانه اوفى بتمام
المراد وهو تقبيح بخلهم فى قوله هو شر لهم لدلالته على شرارته تفصيلا فان كان
الشر هو ذلك فبدل الكل وان كان هو بعض ما هو شر فهو بدل البعض
قوله او انه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقونه فى سبيله بهلاكهم وتبقى
عليهم الحسرة والعقوبة او انه يرث منهم ما يمسكونه لو نسبتهم وتعطيه لابناء
من ورثتهم او غيرها فما لهم يبخلون ويمسكون المال لو نسبتهم ولا ينال ورثتهم
المال الا بان يعطيهم **قوله** والله بما يعملون من المنع والاعطاء خبير فيجازيكم الاظهر
فيجازيهم لانه فى تفسير قراءة الغيبة التى جعلها الاصل بقرينة وقرا نافع آه اوفيه
بما تعملون خبير يعلم خير الاعمال وشرها فاقصدوا بهدايته ولا تعملوا الا بذلك
واجتنبوا عما نهى فانه الخبير بالاعمال وانتم بالمصالح جهال فلا تجاوزوا ما علمكم
لئلا تقعوا فى الضلال **قوله** والمعنى انه لم يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه تفسير
السماع من الكشاف بعدم الخفاء عليه كانه لانكار الصفات وانما من القاضى
فلبيان انه ليس من قبيل سمع الله لمن حمده وليس سمع رضاء وقبول بل
بمعنى الظهور عليه والتهديد به باعداد العقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق
التفتازانى انه فسره بهذا ليكون حكما مفيدا اذ كون الله سميعا مما لا حاجة الى
افادته اذ يكفى ان يقال فيه تنزيل للقائلين ذلك القول منزلة منكر انه
يسمعه الله والا فلا يكفى للمعتقد سماع الله هذا المقال ولذا اكده **قوله** بان نقول
لهم ذوقوا العذاب المحرق كانه جعل الاضافة بيانية اذ ليس المعذب الحريق
بل الله تعالى ولك ان تجعل الاضافة الى سبب العذاب تنزيلا له فى السببية
منزلة الفاعل وقوله وفيه مبالغات اى فى قوله لقد سمع الله الى هنا مبالغات
فى الوعيد حيث بالغ فى سماع الله الذى هو كناية عن اعداد العقاب وجعل
قولهم عديلا لقتل الانبياء ونبه على انه ليس اول جريمة صدرت عنهم وعبر عن

وعبر عن الكتابة الماضوية بصيغة المستقبل المؤكد بالسين الدال على الاستمرار
كما اشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لن يفوتنا ابدا اثباته وتدوينه
كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء لعنى العدول من صيغة الماضى للمبالغة فى الاثبات
بالسين ودعوى اثبات القول مرة بعد مرة واثبات الكتابة لذاته مع
ان المثبت هو الكتبة وهنا والقول ذوقوا عذاب الحريق الى ذاته
التى سبقت رحمتها غضبها وافادة انه لا يرحمهم ارحم الراحمين ونحن
نقول راجيا ان يكون الهام الله تعالى لعبده الضعيف اذ افعاله يعم
الدنى والشريف لا حاجة الى مثل هذه التكاليف فى ايراد سنكتب
اذ لا ضرورة فى جعله مقام كتبنا بل المعنى والله اعلم سنجمع ما قالوا
وقتلهم الانبياء بغير حق فى مقام العذاب ونجزيهما جزاء كاملا
لمشاركته له فى الفساد فان كلا منهما لابطال ما ارسله الله لتبليغ فان
ما قالوا لابطال القرآن فى الصحاح الكتب الجمع تقول منه كتبت البغلة اذا
اجتمعت بين شفريها بحلقة او سير والكتب كتبا هذا وانما قال ذوقوا عذاب
الحريق اشارة الى انه يحرق لهذا القول السنتهم وذوقوا الفهم لانه صدر عن
افواههم وتلذذته فى الفهم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة فيخبرون بهذا
التلذذ عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه اقرب مما ذكره فى ذكر الذوق
وقوله للحوق من فقدانه الضمير فيه راجع الى الانسان واضافة الفقدان الى
الفاعل اى الخوف من فقدانه المطاعم وليس اضافة الى المفعول والا
لوجب فقدانها **قوله** عبر بالايدى عن الانفس جعله مجازا فى الطرف وكلام
الكشاف يدل على انه عبر عن الالسنة الفيه بالايدى على سبيل التغليب
فالاسناد مجازى وكانه اختار ذلك تقليلا للتجوز اذ فى توجيه الكشاف
اجتمع المجازان **قوله** عطف على ما قدمت فيه لطافة لا تخفى وبين سببيته بان
نفى الظلم والعدل يقتضى عذاب المسيئ كما يقتضى اثابة المحسن وعنه مندوحة
فى هذا المقام لان عدم انتقام الانبياء عنهم حيث قتلوهم وكذبوهم فى صورة
كمال الظلم عليهم وفى التعبير بالعبيد لبيان منقبتهم اذ لا مدح للعبد فوق ان
يصفه الله بانه عبده الا ترى الى قوله انزل على عبده الكتاب ولله
توجيه اخر لا تدركه الا حدة البصائر البلغاء وبصائر قلوب البالغين

وهوان فيه الاشارة بانهم استحقوا العذاب بحيث لو لم يعذبهم لكان ظلما عليهم
ومنعا لحقهم عنهم **قوله** وهوان يقوب بقوبان اى يذبح ذبيحة كذا ذكره المحقق
التفتازاني **قوله** فالهم لم يؤمنوا لمن جاء بمعجزات آخر واجترؤا على قتله اشار
الى ان ذكر البينات الاخر لمزيد التوبيخ بانهم لم يقبلوا هذه المعجزة التي طلبوها
منك مع تأييدها بمعجزات آخر من الانبياء السابقة ونحن نقول هذه ذكر
اتيان الانبياء البينات الاخر بينة على كذبهم اذ لو كان التصديق لتلك المعجزة
دون غيرها فلما ذا جاء الانبياء وبينات لهم **قوله** تسلية للرسول اى ان يكذبوك
فلا تحزن فانه قد كذبت رسل من قبلك هذه كلمتهم المتفق عليها ونحن نقول و
بعون الله تعالى لا حذف والمعنى ان يكذبوك فتكذيبك تكذيب رسل من
قبلك حيث اخبروا ببعثك وفيه كمال توبيخهم وتوضيح صدقه عليه السلام
وتسلية ليس فوقها تسلية **قوله** كقوله اى قول ابى الاسود الدؤلي
وهذا آخر مصراع من بيتين له روى عنه بنصب الله وعدم تنوين و
ذاكر **قوله** يوم قيامكم من القبور نبه على وجه تسمية ذلك اليوم بيوم القيامة
ووجه التاء انها للوحدة كانه ايماء الى ان جميع الخلق تقوم معا كان قيامهم
قيامة **قوله** مشعر بانه قد يكون قبلها بعض الاجور ويؤيده قوله عليه السلام
وايضا لا يبعد ان يعطى جزاء اعمالهم في الجملة في الدنيا ومنها عزة المسلمين
وذل اليهود والكفرة وفيه وعد للمؤمنين بانه ليس اجركم مجرد ما تجدونه
في الدنيا الاعزاز ووعيد لليهود بانه ليس جزاؤكم ما تلقون في الدنيا من
الذل **قوله** من معزومات الامور قال المحقق التفتازاني لم يسمع عزمته
والاستعمال عزمت عليه يعني في قوله معزومات حذف وايصال **قوله**
والمعنى ولا تحسبن الذين يفرحون بما فعلوا اشار الى ان اتوا بمعنى فعلوا
وقد اتى كجاء مستعملا في هذا المعنى واستشهد الكشاف بقوله تعالى انه
كان وعده مأتيا وقوله تعالى جئت شيئا فريا وبقراءة ابي يفرحون بما
فعلوا وخص ما فعلوا بالتدليس وكتمان الحق وذلك ان تريد العموم بكل
ما فعلوا العصى لا يتبدرون في الافعال ولا يرضون ان ينتهوا عن سوء فعلهم
ويحبون ان يعد كل ما صدر عنهم حسنا **قوله** بمفازة بمنجاة من العذاب
اى فائزون من النجاة منه الظاهر ان يحمل بمنجاة من العذاب على النجاة من

من العذاب العاجل الذي هو كونهم مذمومين مردودين فيما بين الناس
لان لباس الزور لا يبقى وينكشف حال صاحبه ويفتضح ويكون قوله ولهم عذاب
اليم اشارة الى العذاب الاخروي ولذا ميزه عن الاول بالوصف بالاليم **قوله**
ومفعولا لا تحسبن محذوف فان يدل عليهما مفعولا موكده لم يجعل المفعولين في
فلا تحسبنهم بمفازة للاول والتاكيد لمجرد الفعل والفاعل كما جعل في القراءة
السابقة التاكيد لمجرد لا تحسبنهم مستغنيا عن حذف مفعول حتى يستغنى
عن الحذف قصدا الى مزيد التاكيد وتحاشيا عن اتصال ضمير المفعول بغير
عامله وان كان توكيد العامل اذ لم يقل احد باتصال ضمير المفعول بغير عامله
او فاعله المتصل بعامله كضربته وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني
في قوله او المفعول الاول محذوف من قوله هذا انما هو اذا جعل التاكيد هو
مجموع لا تحسبنهم اعني الفعل والفاعل والمفعول اما اذا جعل التاكيد الفعل
والفاعل على ما هو الانسب اذ ليس المذكور سابقا الا الفعل والفاعل و
فالضمير المنصوب المتصل بالتاكيد هو المفعول الاول ولا حذف الا ترى
انه لم يحمل القراءتين السابقتين على حذف المفعول الثاني من احد الفعلين
اعني التاكيد والمؤكد هذا كلامه نعم فانه احتمال حذف المفعول الثاني
من الاول قصدا الى مزيد التوكيد في القراءة السابقة وكانه تحاشى عن القول
بحذف احد مفعولي حسبت وهو قليل من غير داع وهذا الذي دعاه
الى القول بحذف المفعولين من الاول مع امكان الاكتفاء بحذف
المفعول الاول لان الاكتفاء وان ترجح بقلة الحذف لكنه مرجوح بقلته
وحذف المفعولين مترجح بكثرته **قوله** وفرحوا بما فعلوا كان فرحهم كان
لانه يصير تمسكهم في تكذيب نبوته اذ لو كان نبيا لما خفي عليه كذبهم ولما
قيل منهم الكاذب فيفضحهم الله بانزال الكريمة وابطل حجتهم وسفه
متحجتهم **قوله** وقيل هو رد لقولهم ان الله فقير هذا مع بعده عن النظم
اذ لا وجه لفصل الرد عن المردود بما فصل به انما يتجه لو لم يكن قصدهم الى
تكذيب الرسول فكانه لهذا قال وقيل نعم لو قيل فيه رد لم يبعد و
قوله ان في خلق السموات والارض تؤكد لقوله ولله ملك السموات
والارض والله على كل شيء قدير وانه ادلة عليه **قوله** ولعل الاقتصار

على هذه الثلثة انما اقتصر عليها لانها مما يعمّ جميع اولى الالباب لا يختص واحدا والاولى ترك تبديل صورها لان فيه ايهام القول بالهيولى **قوله** اذ يذكرونه دائما كانه اخذ الدوام من صيغة المضارع ثم بيّنه بقوله على الحالات كلها يعني ليس القصد بالدوام الحقيقة لانه رب وقت يبعد رغبة الذكر بل المراد بالدوام ما يشتمل الحالات ولذا قال الكشاف في اغلب احوالهم واشار بقوله قائمين الى تاويل المصدر باسم الفاعل وبقوله وقاعدين اما الى التاويل او اما الى التفسير قعود بجعله جمع قاعد وقوله ومضطجعين اما اشارة الى المقدر او بيان لحاصل الظرف المتعلق بالفعل العام وخالف في رواية فعلى جنب الكشاف حيث روى فعلى الجنب وقوله فهو حجة يحتمل رجع الضمير الى الحديث او القرآن بهذا التفسير ثم اقول لا يخفى ان تقديم ذكر الله على الدوام على التفكر في خلق السموات والارض تنبيه على ان العقل لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر الله وهدايته فلا بد للمتفكر من الرجوع الى الله ورعاية ما شرع له وان العقل المخالف للشرع ليس الا الضال ولا ينتج لفكره الا الضلال وقد اكد ذلك بانهم يقولون في ان التفكر ربنا ما خلقت هذا باطلا فيطلبون من الله حكم خلقه وفوائد ايجاده ولا يعتمدون على عقولهم ولا يغفلون عن ربهم في تحصيل مجهولهم **قوله** وهذا اشارة اه اراد توجيه تذكير هذا بوجوه ثلثة اولها مما زاده على الكشاف ولك ان تزيد رابعا بان تقول المراد بالتفكر في خلق السموات التفكر في خلق كل جزء من اجزائها فهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا حالا من هذا وذلك ان تجعله حالا من الفاعل فيكون التنزيه مؤكدا له لا اعتراضا لانه لو كان غير منزه عما يقوله الجاهلون لكان باطلا فان قلت سابق الكلام يقتضي ان يقال ويتفكرون في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار فلما ذا تركه قلت كانه نبه على ان التفكر في خلق السموات والارض يكشف عن اختلاف الليل والنهار فانه من فروع خلقهما على الوجه المخصوص **قوله** وهو اعتراض فيه بحث لانه مؤكد لنفي العبث من خلقه **قوله** وفائدة الفاء ما ذكره لا يخلو عن تكلف والاظهر انه متفرع على التبري لاندراج تنزيهه عن رد سؤال الخاضعين الملتجئين اليه فيه ولا يخفى تفرع المسئلة على التنزيه عن خيبة رجاء الراجين **قوله** فقد اخزيته غاية الاخزاء ونظيره قولهم من ادرك

مرعى الصمان فقد ادرك الصمان كالعطشان جبل وحمل المطلق على ما هو نهاية في الجنس انما هو في كلام لا فائدة في ذكر المطلق بكونه معلوما من غير ذكره فانه ظاهر ان من ادخله الله النار فقد اخزاه وافادة الخاص بالمطلق في مقام المبالغة لابرازه في صورة دعوى انه لا افراد المطلق سواه والتحق بالعدم في جنبه ما عداه واشار بقوله والمراد به تهويل المستعاذ منه الى رد ما قصده الكشاف من ان هذه المبالغة دليل خلود الداخل في النار فيها ووجه الرد ان هذه المبالغة من الملتجي الى الله للتنبيه على شدة خوفه وشدة طلب الوقاية منه كما اشار بقوله ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة الى رد قوله فلا ناصر له بشفاعة ولا غيرها واستدل على ان النصرة مقابل الشفاعة بقوله تعالى ولا تنفعهم الشفاعة ولا هم ينصرون حيث ذكر النصرة في مقابلة الشفاعة ولم يكتف بنفي النصر ويمكن الرد ايضا بان من يدخله الله في النار لا محالة لا ناصر ولا شفيع له ينجيه عن الدخول وهذا لا ينافي التشفيع للاخراج عن النار ولا يدفع هذا الرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا قائل بالفصل بين التشفيع عن الدخول والتشفيع عن الخروج ويمكن الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء جزائه الذي استحقه بالعصيان والمراد انه لا ناصر له ينجيه قبل انتهاء جزائه ووجه الاشعار بان الخزي والعذاب الروحاني افظع انه شكى دخول النار للاخزاء الذي هو العذاب الروحاني لا لذاته ويتقدح هذا انه لو التجى الاخزاء على اطلاقه ايضا لكان الكلام مفيدا لافادته ان طلب الوقاية من عذاب النار للتحرز عن الاخزاء فان الافتضاح بالعصيان هو المولم لا يدرك المبتلى به الم النار والمراد بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكانه انما اتى بلفظ الجمع تنبيها على انه لا ينتفع الظالم ناصر واحد بل لا ام من الانصار ويمكن ان يقال المراد بتفريع مطلق الاخزاء على ادخال النار في مقام طلب الوقاية عن عذابه الفاء ما يقتضي ستارية الاعراض عنه بتوبة لا جابة طلب الوقاية كانه قيل لا يرضى بالاخزاء فضلا عن هذا الاخزاء الذي هو الغاية **قوله** وحذف المسموع لدلالة وصفه عليه اذا وقع السماع على غير الصوت يذكر بعده فعل مضارع يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف يجعل صفة او حالا فانما قال لدلالة وصفه ولم يلتفت الى الحال لانه في صورة نكرة ما اوقع الفعل عليه يتعين كونه وصفا **قوله** والملائكة

اي في قوله ينادي ثم تقييده بالايمان تعظيم لشأنه اي شأن النداء حيث جعل انه
لا وصول اليه لعظمته الا بالتدريج اولا ان المنادي وهو المذكور في الكشاف
والاظهر ان مراده تعظيم شأنه باعتبار ندائه فيئول الى ما ذكره بالجملة المقصود وجه
عدم الاقتصار لقوله منا ديا وبالايمان فان قلت في قوله منا ديا وبالايمان
ايضا اطلاق وتقييد قلت ذكر الايمان فيه تبعي والمقصود بالافادة هو الذات
فليس فيه هذه المبالغة قوله اي آمنوا او بان آمنوا قال المحقق التفتازاني
يعني يجوز ان تكون مفسرة بمعنى اي وان تكون مصدرية على حذف الباء
اي ينادي للايمان بطريق طلب الايمان وايراد صيغة آمنوا فان المصدرية
وان دخلت الماضي والمضارع والامر لكنه لا ينبغي ان يجعل الكل بمجرد
معنى المصدرية بل معنى ان آمنوا بلفظ الماضي حصول الايمان في الماضي
وان يؤمنوا في المستقبل وان آمنوا الطلب هذا كلامه قوله ربنا فاغفر لنا
ذنوبنا الكبائر فالدعاء بمغفرة الكبائر يتضمن الدعاء بتوفيق التوبة فانه
السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان الدعاء بتكفير السيئات متضمن
لطلب التوفيق لاجتناب عن الكبائر فانه السبب للتكفير لا محالة قوله
وتوفنا مع الابرار مخصوصين في وقت الموت حتى يعينونا في حفظ الايمان
وكائنين معهم في وقت ذكرهم وجه التنبيه به على انهم يحبون لقاء الله
انهم يطلبون الموت وفي طلب التوفية مع الابرار تنبيه على ان ملاك النجاة
على الخاتمة ويحتمل ان يكون القصد في قولهم مع الابرار دون قولهم ابرارا
عد انفسهم غير بارين وتمسكهم بانهم شبهوا انفسهم بالابرار ومن تشبه
بقوم فهو منهم وفيه نهاية الخضوع الذي لا احب منه عند المولى والمنعم العبد
المحتاج وفي عطف آتنا ما وعدتنا على رسلك عليه في غاية الحسن لانه لما توفي
مع الابرار استحكم الرجاء لان يؤتى ما وعد الابرار قوله والابرار جمع بر وهو ظ
وكونه جمع بار كما ان اصحابا جمع صاحب خلاف ما عليه الجمهور فانهم على انه
جمع صحب بالسكون بمعنى الاصحاب كركب بمعنى جماعة الراكب او
صحب بالكسر مخفف صاحب قوله لا خوفا من اخلاف الوعد ولما كان
طلبهم موهما لذلك دفعوا الوهم بتعقيبه بقولهم انك لا تخلف الميعاد قوله
ويجوز ان يتعلق على المحذوف ويجوز ان تكون بمعنى مع متعلقا بآتنا اي آتنا

آتنا مع رسلك وشاركهم معنا في اجرنا فان الدال على الخير كفاعله في تشريكهم
معهم اداء حقهم وتكثير فضيلتهم ببركة مشاركتهم قوله وتكرير ربنا من فوائده
التمسك بالقاء صفات الربوبية واعترافهم انه الذي رباهم قوله اي طلبتهم
وهو اخص من اجاب فانه الاجابة بايصال الطلبة والثاني الجواب اما بايصال
الطلبة او بالرد قوله ويتعدى بنفسه وباللام والثاني شايع ولهذا ا
احتاج الكشاف الى الاستشهاد على الاول بقول كعب الغنوي في مرثية
اخيه ° وداع دعا يا من يجيب الى الندى ° فلم يستجبه عند ذاك مجيب ° فقلت
ادع اخرى وارفع الصوت مرة ° لعل ابي المغوار منك قريب ° وروي الصوت
جاهرا قال المحقق التفتازاني تعديته بنفسه الى الداعي غير شايع واما الى الدعاء
فشايع ولهذا قيل ان البيت على حذف المضاف اي فلم يستجب دعائه
قوله اي باني اشار بان الجار محذوف قال المحقق التفتازاني ينبغي
ان يبين وجه تعلقها بما قبلها وما معنى استجاب باني لا اضيع اي بعدم
اضاعتي واما على ارادة القول فموقعه الحال اي قائلا اني هذا كلامه وكانه لم
يلتفت الى ما هو معناه وتوجه التعلق ولعله حال كالاول اي مخاطبا لهم باني او
مخاطبين باني او مصرحا باني ليس الباء صلة استجاب كما يتبادر لان
معناه الايصال الى البغية فلا يطلب الباء وانما يطلبه الجواب فتامل ولا
يخفى ان قوله لا اضيع عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد للمتقين ونهاية
الوعيد للموصين قوله بيان عامل غلب الذكر على الانثى في اطلاق عامل
او جعل العامل منهن بمنزلة الذكر في الشرف قال المحقق التفتازاني التذكير
بجعله صفة شخص قوله بين بها شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال
اما البيان على تقدير الحمل على المشاركة في الدين فظ واما على تقدير الاتصال
في الاصل او كون كل منهما اصلا للاخر او لفرط الاتصال والاتحاد كانهما
بمنزلة الجزء للآخر فخفي وكان بيانه ان خلقكم من مادة واحدة فلكل
فطرة التوب الى السعي على تقدير كمال الاتحاد بانه لولا المناسبة والشركة
لم يتحقق تلك الاتصال قوله على سبيل المدح والتعظيم اما للعمل والعامل
قال المحقق التفتازاني حيث فصل بعد الاجمال اعتناء بشان الاعمال
وخص بعد التعميم واخر مؤكدا بالقسم تكفير السيئات وادخال الجنات

وعظيم الثواب من عند الله الجامع لصفات الكمال **قوله** فهو مصدر مؤكد فيه بحث
تقدم غير مرة وقوله من عند الله التفات والاظهر ان يكون ثوابا حالا من جنات
وكانه اراد جعل ثوابا من عند الله جزاء فوق الجنات **قوله** الخطاب للنبي عليه
السلام والمراد امته لان سيد القوم يخاطب بشيء فيقوم خطابه مقام
خطابهم جميعا ويكون بمنزلة لا يغرنكم او تثبيته على ما كان عليه فهو في النهي بمنزلة
اهدنا في الامر او لكل احد بان يكون الخطاب عاما لكنه ينبغي ان يراد كل
احد سوى النبي عليه لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز اذ خطاب غيره بمعنى
النهي عن الغرور وخطابه عليه السلام بمعنى الثبات على الانتهاء فما وقع
في الكشاف انه خطاب للنبي عليه السلام ولكل احد ظاهره يحتمل ان المراد
خطاب له صورة ولكل احد معنى ومن قبيل خطاب سيد القوم
في مقام خطاب القوم ويحتمل ان يكون خطابا لكل احد من النبي والامة ولا
يحتاج الخطاب بالنهي عن الغرور الى جواز اغتراره حتى لا يصح نهيه لان النهي
من الله لافادة الحرمة ومن هذا الخطاب يعلم ان الاغترار حرام عليه وعلى
امته ويحتمل ان يكون خطابا بالكل بالنهي عن الكون بحيث يغتر فيكون
مبالغة في النهي عن الاغترار ويصح في حق كل احد ويحتمل ان يكون نهيا له
بمعنى الثبات على الانتهاء ويوف غير المنتهي عن الغرور منه وجوب
الانتهاء ونهيا لغير المنتهي عن الاغترار ويوف وجوب ثباته عليه السلام
قوله والنهي في المعنى للمخاطب لانه نهي عن الاغترار جعل نهي التقلب
عن الغرور كناية عن النهي عن الاغترار وانما جعل للتقلب تنزيلا للسبب
وهو غرور التقلب منزلة المسبب وهو الاغترار عن النهي عن الاغترار بعبارة
نهي التقلب عن الغرور مبالغة اذ الكناية ابلغ من التصريح هذا تحقيق المقام
فلا تقع فيما وقع فيه الاوهام **قوله** خبر مبتدا محذوف اي ذلك التقلب الملائم
لقوله ومأويهم جهنم ان تقدير هذا الكلام بالخبر الظرف اي لهم متاع قليل
ثم مأويهم جهنم **قوله** وفي جنب ما اعد الله معطوف على محذوف اي
متاع قليل في نفسه لقصر مدته وفي جنب ما اعد الله في الكشاف اراد
قلته في جنب ما فاتهم من نعيم الآخرة او في جنب ما اعد الله للمؤمنين
من الثواب اذ اراد انه قليل في نفسه لانقضائه ونحن نقول انه متاع قليل

قليل في جنب مؤنة السعي وتحمل المشاق في تحصيله وحفظه فضلا عما يلحقه
من الحساب والعقاب في دار الثواب **قوله** لكن الذين اتقوا لكن للاستدراك
عند النحاة وهو دفع توهم ناشئ من السابق عند علماء المعاني لقصر القلب
ورد اعتقاد المخاطب وتوجيه الاية على الاول انه لما حصل تمتع المتقلبين قليلا
مع سوء حالهم اوهم ذلك ان المسلمين الذين لا يزالون في الجهد والجوع
هم في متاع في كمال القلة فدفع ذلك ان تمتعهم اتقاء الله والاجتناب من
الدنيا ولا تمتع من الدنيا فوقه لانه وسيلة الى نعمة عظيمة ابدية هو الخلود في
جنات تجري من تحتها الانهار وعلى الثاني رد لاعتقاد الكفرة انا متمتعون
من الحيوة والمؤمنون في خسران عظيم ولا يخفى ما في قوله نزلا من رفع قدرهم
حيث جعلهم اضياف الله وطعامهم وشرابهم وصلتهم اكرم ما عند
الله فان الكريم يجعل خير ما عنده للنازل ويحضر عنده مع غاية اجلال النازل
قوله وكذا الجبار اي الملك المتسلط العالي بالجيش ضافنا اي صار
ضيفا لنا والباء في الجيش للتعدية او المصاحبة **قوله** وانتصابه على الحال
من جنات على تقدير ان يكون فاعلا من ضميرها المستتر في الظرف ان كان
مبتدا على ما جوزه النحاة بالاتفاق وعلى التقديرين العامل فيه الظرف **قوله**
وما عند الله لكثرته ودوامه الاظهر انه بيان سمة الابرار يعني ما عند الله
قليلا كان او كثيرا دائما او زائلا خير للابرار من الدنيا وما فيها ووضع الابرار
موضع الضمير بما لا يخفى من التعظيم والتوقير **قوله** خاشعين لله فيه تعريض ب
المنافقين حيث امنوا خائفين من القتل والنهب **قوله** وجمعه باعتبار المعنى
جمع البهم **قوله** والمراد ان الاجر الموعود سريع الوصول لانه المناسب في هذا
المقام ومقتضى الطرح الوصل اذ المعنى اولئك لهم اجرهم مرتين يصل
بسرعة وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول تؤكد ثبوت الاجر وسرعة
حساب الله لا ينافي امتداد زمان حساب الاسرار لانه للمنافقين في
جانبهم وتجاحهم في الانكار **قوله** كعدل هو بالفتح المثل من غير الجنس وبالكسر
المثل من الجنس وقوله الا الحاجة متعلق بفعلين **قوله** وتخصيصه بعد الامر
بالصبر مطلقا لشدته يريد بقوله بالصبر مطلقا لان الصبر باطلاقه يفيد الصبر
على كل ما يجب عليه فيكون صابرا والتخصيص بعد التعميم لفضله على ما عداه

من الصبر لشدته **قوله** بكل آية منها اما باعتبار في الازمان تعدد الحب اجزاء الزمان
والمسافة **قوله** خطاب يعم بني آدم خص الخطاب باولاد آدم مع ان
لفظ الناس يعم آدم ايضا لان المنادى له لاشتماله على خطاب بحضن بعض
آدم يقتضي تخصيص الناس ووجه صحة عموم النداء مع ان الامر بالاتقاء لهذه
الامة والظاهر انهم المخاطبون بهذا الامر ان الكلام القديم القائم بذات القديم
سبحانه عام للجميع فلا يبعد ان يكون الامر بالتقوى عاما لجميع الامم مما ذكره
المحقق التفتازاني ان في الامر بالتقوى تغليبا للموجودين في زمان النزول
على ما عداهم ليس بذاك نعم كونه عربيا عارض بالنسبة الى هذه الامة فتامل
واقتصر على توجيه عموم الخطاب ولم يلتفت الى ما في الكشاف من ان العطف
على خلقكم مبني على كون يا ايها الناس للذين بعث اليهم النبي عليه السلام
لئلا يلزم التكرار لان خلق الزوج والبث داخلان في خلقكم على تقدير العموم
ولئلا يكون في النظم ابهام ان خلق الناس من نفس واحدة وخلق الرجال
الكثير والنساء ليس منها بل من نفسين هي وزوجها وكان وجه عدم
التفاته انه جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة وخلقكم بهذا الوجه من خلق
زوجها وخلق الباقي منهما وفي الخلق من نفس واحدة اظهار كمال القدرة
وفي كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان الكيفية على الخلق من
نفس واحدة تنبيها على ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة وقوله
وهو تقرير لخلقهم من نفس واحدة اشارة الى ان الجملة المقدرة مع ما عطف
عليه تاكيد لخلقهم من نفس واحدة ولا يخفى ان وصف الرب بالوصف تنبيها
على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة للتقوى وفيه كمال توبيخ
لمن يفوته التقوى **قوله** واكتفى بوصف الرجال بالكثرة آه وكان الحكمة
المقتضية ان الرجل الواحد يكفي لجعل عدة من النساء حاملة فوصف الرجال
بالكثرة يستلزم كثرتهن بطريق الاولى واقتضاء الحكمة يغني عن التصريح
بمقتضاها وجعل تذكير الكثير لتاويل الرجال بالجمع خلاف ما توهم النحاة ان
ضمير العاقلين غير المذكر السالم فعلت وفعلوا اذ لم يثبت فيه فعل فكانه
استمر فيه التاويل بالجماعة ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه وقليلا كثيرا ما ينتصبان
على انهما صفتان للاحيان وفيه مزيد فائدة وهو الاشارة الى كمال قدرته

قدرته وتنزهه عن الضعف والاختلال لمر الدهور وكذا الوجه كثيرا صفة البث
اي بثا كثيرا لكان صريحا في وصفها بالكثرة وفي ذكر الرجال اظهار اجل نعمه في
حق النساء وفي ذكر النساء اظهار اجل نعمه في حق الرجال وفي خلق بني آدم كذلك
رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب حيث خلقه كقهر
بامر القوي ثم لبسطه **قوله** والتقوا اعبد وضع موضع الضمير اشارة الى جميع
اوصاف كماله ترقيا في وصف الرب وليس من عطف المؤكد على المؤكد
حتى يرد انه لا يكون بغير كلمة ثم لانه كانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا
بديعا ولكونه مستجمعا لجميع صفات الكمال **قوله** بطرحها اي بطرح التاء
الثانية دون الاولى لما انها ليست في محل الثقل مع انها علامة الاستقبال
قوله وقرئ بالرفع على انه مبتدا ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اي
يسأل به ذوو الارحام ويتوسلون به مع الرحم ولا يستغنون عنه
بالرحم **قوله** اما على انه لما لم يجئ جمع فعيل صفة على فعالى بل على كرام وكرماء
ونذر ومرضى احتاج الى تصحيح جمع يتيم على يتامى فتارة جعله في عداد
الاسماء وجعل اصله يتائم فان فعيل الاسم يجمع على فعائل وان كان
مكسورا واعتبر فيه القلب وقلب الياء الفا لئلا تجاوره الكسرة وتارة
جعله جمع يتمى فانه قياس في فعيل بمعنى مفعول من الآلام كوجيع
ووجعى فحمل عليه اليتيم الذي من باب الآلام فقوله لانه من باب الآفات
ليس معناه انه بذاته يستحق الجمع على فعلى بل اراد انه شبيه بالوجع
والآفة يرشد الى ذلك ما في تصريف ابن الحاجب حيث قال حمل
يتامى على وجاعى **قوله** اما للبلغ على الاصل او الاتساع لا مقابلة بين
الاستعمال على الاصل والاتساع فان اللفظ اذا صار منقولا في العرف
فاستعماله في معناه الاصلي مجاز محتاج الى القرينة وانما التفاوت في
علاقة التجوز فالعلاقة في الاتساع الذي ذكره اعتبار ما كان لاقرب
العهد وانما تعرض له لانه يجعل الاعتبار اقوى والعلاقة في الاستعمال
على الاصل كون الاصل مطلقا والوصف مقيدا **قوله** او لتغير البلغ
والحكم مقيد فكانه قال والتوهم اذا بلغوا لا يغني عن التجوز لتعذر القيد
لان تعليق الحكم بما عبر عنه بالصفة يوجب اتصافه بالوصف حين

تعلق الحكم به فالنظم يقتضي ايتاءهم قبل البلوغ ويوجب ذلك ان يكون التعبير باليتيم باعتبار ما كان او اطلاق المقيد على المطلق الذي هو معناه في اصل اللغة او جعل الايتاء عبارة عن حفظ مالهم وعدم اتلافها حتى يتأتى لهم الايتاء ويشير الى الثاني تقرير الكشاف قوله ولا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم فانكم اذا امسكتم اموالهم وتلفت في ايديكم باخذ الحكام منكم اموالكم بدل اموالهم ويحتمل ان يكون المراد انكم اذا امسكتم اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من المال الحلال فقد استبدلتم الخبيث الذي هو مالهم بالطيب الذي هو رزق الله الحلال قوله او الامر الخبيث وهو اختزال اموالهم الانسب تفسيره بحفظ مالهم لا نفعكم بالطيب الذي كان حفظ لهم فان الاول موجب العقاب والثاني موجب الثواب قوله وهذا تبديل وليس بتبدل ليجيء بدخول الباء في صلة التبديل المأخوذ لا المتروك بخلاف الاستبدال والتفعل بمعنى الاستفعال عزيز ولم يجئ التفعيل بمعناه والقائل السدي قوله اي لا تنفقوها معاً ولم تسووا بينهما تفسير للنظم على وجه يندفع به ما اشكل على الكشاف من انه لم يمنع عن اكل اموالهم مضمومة مع اموالهم مع ان اكلها وحدها ايضاً ممنوع فاجاب اولاً بان في ذلك تعبيراً لهم بانكم تستغنون بما رزقكم الله وتأكلون الخبيث وثانياً بانه ذكر ما هو عادة لهم واجاب القاضي بان المراد نفي التسوية ولا يبعد ان يقال المنع عن اكل اموالهم قد ظهر من ايجاب ايتاء اموالهم والمقصود هنا المنع عن خلط اموالهم باموالهم بحيث يلتبس بمالهم فيقعون في اكله مع مالهم وفي هذا الكلام مع السابق نهاية المنع عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظهم انفسهم عنه الى ان لا يقعوا فيه غفلة قوله او الامر الخبيث الاولى ان يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه المعاني قوله وهو فيما زاد على قدر الاجرة يعني هذا النهي العام مخصص بما سيجيء وفيه بحث لان ما اخذه للاجرة فهو ماله وليس اكله اكل مالهم مع مالهم قوله الضمير للاكل الظاهر انه لجميع ما سبق من تبدل الخبيث بالطيب والتسوية بين مالهم ومالهم وهو نزلت منزلة اسم الاشارة في ذلك وما روي في الرجل الغطفاني يؤيد ذلك فتأمل قوله كقال قولا وقالا اصل قالا قولا بفتح الواو ويرشد اليه جعل الكشاف

الكشاف نظيره الطرد والطرد قوله فانكحوا ما طاب من غيرهن لكلمة طاب منا تفسيران استطابة النفس اياها وميلانها اليه وثانيهما الحل والظا(هر) من سوق كلامه انه خص تفسير الطيب بالحل في التوجيه الثالث لربط الجزاء بالشرط واتفاه على ظاهره من استطابة النفس في التوجيهين الاولين اذ لا داعي الى الصرف الى الحل فيهما كما في الثالث فان المناسب في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف حيث جعله بمعنى ما حل في جميع التوجيهات معللاً ذلك بان من النساء ما هو محرم فلولا تفسير الطيب بالحل لما صح على عمومه الا ان يجعل اية التحريم ناسخة له وهو خلاف الاصل وكانه خالفه لما اورد على تعليله ان تفسيره بالحل ايضاً يوجب كون الاية مجملة والاجمال خلاف الاصل او لان الخاص المتراخي عند الشافعية مخصص للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت الامر بالنكاح للاباحة فانكحوا ما حل بمنزلة ابيح لكم ما ابيح وتثليثه عار عن الفائدة اجيب بان مناط الفائدة هو القيد اي ابيح لكم ما حل هذا العدد دون ما عداه ونحن نقول على هذا البيع جعل الامر للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد وعدم التجاوز عنه قوله فانكحوا ما طاب من غيرهن قال المحقق التفتازاني قرينة تقييد النساء بغير اليتامى دلالة المعنى واشارة لفظ النساء قلت فيه بحث بل المعنى لا يقتضي الا العموم ما طاب من غير تقييد بغير اليتامى وكذا لفظ النساء اذ المعنى انكم ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى لضعفهن وعدم من يذب عنهن فوت حقوقهن فانكحوا ما طاب لكم من النساء فان الحامي لحقوقهن هو ميلان انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى او من غيرهن قوله فربما يجتمع عنده منهن عدد في الكشاف عشرة قوله ينبغي ان يتحرج عن الذنوب كلها لقبحه كذا في الكشاف وانما ترك ذلك التعليل لان ترك الذنب عندنا ليس لقبحه بل لانه مما نهى الله عنه اذ لا اعتداد بالقبح والحسن العقلي عندنا خلافاً للمعتزلة والقبح وان يحتمل الحمل على القبح الشرعي لكنه موهم وفي لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح بالقبح الشرعي قوله ونظيره او ما ملكت بل هو اقوى في الدعوة الى لفظ ما لان نقصان عقل المملوكات لعدم فراغهن

للتعلم وعدم من يهتم بتأديبهن في الغاية قوله معدولة عن اعداد مكررة اي عن
اعداد مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن العدد والصرف لكان
مثنى في الاصل الوضع كثنتين ثنتين فلم تكن صفة وضعاً فلا تفيد وصفيته
في منع الصرف قوله وقيل لتكرر العدل نبه بذلك على ان ما اختاره
الكشاف خلاف للمشهور والمستفيض لم ذكره قوله فانها معدولة
باعتبار الصيغة اي صيغة اثنتين وتكريره فان ثناء عار عنهما قال المحقق التفتازاني
العدول عن التكرير الفيه عدول عن الصيغة هذا والظاهر عبارة الكشاف حيث
قال وانما منعت الصرف لما فيها من العدلين عدلها عن صيغها وعدلها
عن تكريرها انه جعل العدلين باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابن
السراج من ان فيها عدلين لفظيا ومعنويا لان مثنى معدول عن لفظ
اثنين وعن معناه اعني الاثنين مرة واحدة الى معنى اثنين اثنين
وان ذهب المحقق التفتازاني الى ان مآل ما ذكره الكشاف الى ما نقل
عنه وعبارة القاضي تحتمل ما ذكره ابن السراج بان يقال اراد انها معدولة
باعتبار صيغها عن صيغ الاعداد وباعتبار تكريره في معناه عن معنى الاعداد
الغير المكررة ولتكرر العدل احتمالات اخر العدل عن اللفظ وعما
هو قاعدة العدل من التانيث للمذكر في هذه الالفاظ الى لزوم التذكر والعدول
من الاسمية الى الوصف ومن معنى العدد الى المعدود ولو اعتبر الجميع
لزاد ما يقتضي منع الصرف وتاكد قوله منصوبة على الحال هذا هو مذهب
البصري المختار عند النحوي والكوفيون جزموا بانها معرفة الامتناع دخول
حرف التعريف عليها وجعلوها في مثل هذا المقام ابدالا لا احوالا ورد
الكشاف امتناع دخول حرف التعريف عليها بالاستعمال
المستفيض في كلام الموثقين بعربيتهم حيث قال وهي نكرات يعرفن
باللام تقول فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع فما ذكره المحقق التفتازاني
من انه لابد للكشاف من مستشهد على استعمالها معرفة باللام مبني
على الغفلة قوله من فاعل طاب في الكشاف انها احوال عن طاب
وهو الظاهر لان المقيد نكاح ما طاب بكونه احد هذه الاقسام لا تقييد
الطيب بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام قوله ومعناها الاذن لكل

لكل ناكح يريد الجمع لا وجه لتقييد الناكح لانه اذن لكل ناكح قوله متفقين ومختلفين
حال من ضمير ينكح وانما جمع مع افراده نظرا الى المال والى ان كل ناكح يتضمن جمع
الناكحين ومعنى اتفاقهم ان يكون منكوحات الكل اثنين اثنين او
ثلاث او رباع ومعنى اختلافهم ان يكون للبعض مثنى وللبعض ثلاث
وللبعض رباع قوله ولو افردت كان المعنى تجويز تزوج الجمع الخ فيه تعريض
بالكشاف حيث قال ولو افردت لم يكن له معنى ووجه الرد انه يكون له معنى
ليس بمقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول تجويز التسعة و
كفى شاهدا عليه انه مع ذكر العدد المكرر استدل البعض بالاية على جواز التسعة
باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع لتسعة فلو جئ باثنين وثلثة واربعة لما
طمئنك به واما ما قال المحقق التفتازاني في بيان نفي المعنى انه لا يصح جعل
اثنين حالا من جميع الطيبات فقيه انه كمثنى حال عن كل واحد من الطيبات
اي يكون كل واحدة مما طاب واحدة من هذه الاقسام ويمكن ان
ينصرف الكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى لهذه اللفظة في
عرف البليغ اذ البليغ لا يؤدي التسعة باثنين وثلاث واربع قوله
لذهب تجويز الاختلاف في العدد وفيه انه مع الواو ايضا ذهب تجويز الاتفاق
والحق انه لا تفاوت في فهم المعنى بين او والواو فانه لا يلتفت الذهن
الى الاشتراط ان يكون جميع الامة على نحو واحد من هذه الاقسام المجوزة وانما
جئ بالواو لانه اقرب الى التوزيع لان المستفيض فيه مقابلة المجموع بالمجموع
قوله فان خفتم ان لا تعدلوا بين هذه الاعداد ايضا كما لا تعدلون بين
الاكثر لعجزكم ويستفاد من السوق ان الافضل تكثير الازواج ولهذا اختاره
عليه السلام قوله فاختاروا او فانكحوا اقدم تقدير اختاروا مع ان النظر الى
سابق الكلام يجلب الى تقدير فانكحوا في جادة الافهام ليكون دفع النقص
بعد التكثير مع خوف الجور مفهوما من حاق اللفظ ومن مدلول النظم انه
لو خيف على فوت العدل مع الواحدة ينبغي ان يختار العدد وبه الا انه اكتفى
بدلالة الكلام للاهتمام بامر الازدواج قوله فالمقنع واحدة اي المرضي وهو
مصدر بمعنى الرضا استعمل في المرضي ولذا استعمل في الواحد وغيره
يقال شاهد مقنع وشهود مقنع كذا استفاد من الصحاح قوله تحفة من تشتهي

وعدم وجوب القسم بينهن ونفقة دفعهن دنيا ودنيا اما دنيا فلعدم المهر
وعدم وجوب النفقة الجيدة بل امكان دفع نفقتهن ايضا بامرهن بالاكتساب
اذ تزويجهن واما دنيا فلان دفعهن لا يتوقف على طلاق هو ابغض المباحات
عند الله تعالى **قوله** وذلك اى التعليل منهن يريد التقليل المستفاد من
الامر بعدم التجاوز عن الاربع وتقديم الاقل على الاكثر ومن الاكتفاء بالواحدة
وجعل المشار اليه بذلك محتملا الامرين ثانيهما مردود لان الثلثة والاول اظهر
فتامل ولك ان تجعله اشارة الى الثلثة اى تلك الثلث ادنى من جميع
ما عداها وفسر بان لا يكثر عيالكم نسبه صاحب الايجاز البيان هذا التوجيه
الى الامام المطلبى ابن عم النبى عليه السلام الشافعى رحمه ونسبه البعض
الى زيد بن اسلم التابعى فلذا ابهم فاعله واشتغل بتصحيحه ردا
لما قاله صاحب ايجاز البيان من ان الشافعى لم يعرف لغة هذا الموضع
ونقول وكانه اراد ان فقه الحكم الاجتناب عن الجور لا عن كثرة العيال لان
عال لم يأت بمعنى كثير العيال بل اعال ورد عليه ايضا بانه حكى عن الاصمعى
والكسائى فعبر عن كثرة العيال بكثرة المؤنة فيه انه ليس فى العبارة ما يدل
على كثرة المؤنة لان لا تعولوا بمعنى لا تمونوا لا بمعنى لا تكثروا المؤنة الا ان
يقال نفى المؤنة رأسا لا يستقيم فلا محالة محمول على نفى الكثرة فان قلت
لا اجتناب عن كثرة العيال لكثرة المؤنة فلما ذا لم يحمل على حقيقته وجعل كناية
عن كثرة العيال قلت لما يستفاد من قوله ويؤيده وفيه ان المناسب
ان يجعل قراءة لا تعيلوا كناية عن نفى كثرة المؤنة ولك ان تجعل عبارة
المفسر كناية عن كثرة المؤنة واشارة الى سببها لجواز العزل فيه او رد
عليه ان جواز العزل مشترك بين المهورة والسرارى عند الشافعى
فينبغى ان يقال ان المقصود من التزوج الولد فيجتنب فيه عن العزل دون
السرارى **قوله** نحلة كذا نحلة ونحلا من حد منع والنحلة بالكسر والنحل بالضم يفهم
من الصحاح ان النحلة فى اعطاء المهر والنحل فى اعطاء العطية والمراد بنحو الفريضة
الشريعة اى شريعة من الله والفريضة اما بمعنى الواجب او بمعنى المقدر
والاظهر ان من فسرها بها جعلها من النحلة بمعنى الديانة والانسب
ان يجعل الفريضة من الله وكذا الديانة اشارة الى ان المهر مقدر بتقدير

بتقدير الشرع لا بارادة الناكح والمفروض نصف المسمى قبل الدخول و
تمامه بعده واذا لم يسم فمهر المثل واذا كان المسمى اقل من عشرة
فالواجب المسمى عند الشافعى والعشرة عند ابى حنيفة رحمهما الله وغير ذلك مما
فصل فى الفقه **قوله** عن طيب نفس ولاعتبار طيب النفس فى مفهوم
النحلة صار اخص من الايتاء وكانه اخذ الصدقة من الصدق لدلالتها على
الصدق فى الدارين اذ لا شاهد اصدق على الاخلاص من بذل المال لوجه الله
قوله وقيل المعنى نحلة من الله وتفضلا منه عليهن ويحتمل ان يكون نحلة
من الله حالا من الصدقات اى آتوهن صدقاتهن حال كونها منحولة
من الله عليكم اى من خالص ما اعطاه الله لكم لا من مال الغير فان الاعطاء
لابراء الذمة من دينهم ولا ابراء الذمة من اعطاء مال الغير **قوله** الضمير للصداق
بفتح الصاد وكسرها على ما فى الصحاح وحمل على المعنى باعتبار انه لو قيل واتوا
النساء صداقهن موضع صدقاتهن يصح لا لان الصداق يصح اطلاقه على
الجمع بل لارادة صداق كل منهن فلما كان مآل صدقاتهن صداق
كل منهن ذكر الضمير على طبق مآل المعنى يشهد لهذا البيان عبارة
الكشاف فاتبعه ولا تجاوزه وذلك ان تجعل الضمير الى صداق ذكر فى
ضمن الجمع واشار بتقديم هذا التوجيه على خلاف ما فى الكشاف الى ترجيحه
لان تنزيل تركيب منزلة تركيب موافق له فى المعنى اهون من تنزيل
نوع من الاسماء منزلة نوع آخر ولهذا لم يأت بشاهد له كما اتى للتوجيه
الآخر اشارة الى قربه من القبول وبعد الآخر منه **قوله** كقول رؤبة
فى قوله استشهد بقوله فى قوله لا بقوله لان قوله ليس نصا فيه لجواز
ان يكون تذكير الضمير فى كونه لتذكير الخبر وضمير كانه للخطوط **قوله** ونفسا تمييز
لبيان الجنس ولذلك وحد هذا يخالف ما ذكره ابن الحاجب ان
التمييز ان كان اسما غير اسم الجنس ويراد به نفس المنتصب عنه
يطابقه لا محالة ويوجب تقييد قوله بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس
ونحن نقول فى قوله نفسا اشارة الى انه لا اعتداد بهبة الاولياء ورضاهم
وطيب نفسهم **قوله** لكنه جعل العمدة طيب النفس للمبالغة اى فى
رعاية طيب نفسهن وعدم الاعتماد على الهبة ولذا لم يقل فان وهبن اه

قوله وقال منه بعث الابن على تعليل الموهوب حتى روي عن الليث بن سعد
انه لا يجوز تبرعها الا باليسير قوله واضاف المال الى الاولياء لانها في تصرفهم وتحت
ولايتهم يعني حقيقة اضافة المال الى المالك فلا بد لاضافة المال الى الاولياء
من تجوز وهو اما في الاضافة بتشبيه الملابسة بحسب التصرف والولاية بملابسة
بحسب الملك واما في المضاف اليه بجعل المتصرف والوالي شبيهها بالمالك
وللكشاف توجيه ثالث وهو انه اراد بقوله اموالكم ما هو من جنس اموالكم
في كونه قياما للصاحبه كما ان اموالكم قياما لكم فكانما عاملون باموالكم لحفظ قيامكم
عاملوا باموالهم واتيده بنظائر في القران العظيم واقرب مؤيد لما اختاره
ما فانه من وصفها بقوله التي جعل الله لكم قياما فانه يقتضي حمل اموالكم على ما هو
اموالهم حقيقة وحمل النهي على نهي ابتاء ما هو من هذا الجنس حتى لا يحتاج الى
جعل التي جعل الله لكم قياما على كونها من جنس التي جعل الله لكم قياما فان
التجوز بهذا الوجه في اموالكم يغني عن التجوز في الوصف دون التجوز بوجه
ذكره القاضي فتامل قوله وهو الملايم اي جعل الخطاب للاولياء ملايم
للايات المتقدمة كلها في وجه ولاكثرها في وجه اخر فتفطن وقوله
بمعنى اعطاه ويحتمل ان يكون نهيا عن ابراء الاموال لمن ليس اهلاً
لان يولي وليصير الايتاء له سبب فساده والقيام ظاهر في الدنيا والابلغ حمله
على ما يعم الاخرة والمقصود من جعل الاموال مكانا للرزق النهي عن اكل
الاموال كما لا يوكل المكان والاشارة الى انه ينبغي ان يجعل مكانا يحصل منه
الرزق قوله عدة جميلة والاظهر انه نهي عن المنة والاذى في التصدق عليهم
بانماء مالهم وحفظها عن النقص بالانفاق عليهم كما قال ولا تبطلوا صدقاتكم
بالمن والاذى قوله وثمانية عشر هذا في الغلام في رواية وفي رواية تسع عشرة
وفي رواية على وفق قول صاحبيه خمس عشرة في الجارية والغلام وعليه الفتوى
وفي مشهور الرواية عنه في الجارية سبع عشرة ولا يخفى عليك ان الظ
في قوله خمسة عشر سنة خمس عشرة سنة وكذا في ثمانية عشر وكانه
جعل السنة بمنزلة العام قوله والمعروف ما عرفه الشرع والعقل والمنكر
ما انكره احدهما ليقتضي هذا البيان ان يكون بين المنكر والمعروف عموما
من وجه فيمكن من الامورات القول المنكر شرعا والمعروف عقلا ويمكن

ويمكن ان يقال قوله ما عرفه الشرع او العقل اشارة الى المذهبين مذهب
من قال بحسن والقبيح شرعيان لا غير ومذهب من قال انهما عقليان قوله
لانه يصلح للنكاح عنده لان المقصود من النكاح التوالد ولا توالد الا عند البلوغ
وما ذكره ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة لا يصح على الاطلاقه وقيده
في الكشاف بسن البلوغ للرجال فهو الحق لان سن البلوغ للجارية
عنده سبع عشرة قوله وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم يستفاد منه
انه لا يجب ابتلائهم بعد البلوغ ولا يبعد انه اذا بلغ اليتيم سناً له ان يختبر
نفسه ويظهر على الولي رشده فيسقط عن الولي ابتلاؤه وقد جعل حتى جارة
متعلقة بالجملة السابقة وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء ولا يصلح اذا
مع تضمنه معنى في ان يدخل عليه حتى الجارة فهو حتى الابتداء وما قبلها
سبب لما بعدها فالمعنى وابتلوا اليتامى حتى يدفع اليهم اموالهم اذا بلغوا
النكاح على تقدير ايناس الرشد قوله مسرفين ومبادرين كبرهم بادره
بمعنى عاجله فبادرة الكبر ان يغالب الكبر في السرعة فيغلبه فيها ويسبقه
في مال اليتيم فان كبر اليتيم ينزع المال عن الولي فيسرع الولي في اخذ المال و
اتلافه وكبر من باب في السن ومن باب شرف في القدر والمتعدي
بعلى بمعنى المشقة واشعار لفظ الاكل باعتبار ان الاكل الذي هو
اساس الانتفاع ورأسه لا يؤمر به فيما لا حق واشعار لفظ الاستعفاف
فلانه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما لا حق فيه اصلا وتناول الا
اخذه الله اي اصلا ولك منح لام ماله واجره ويحتمل مالك وجهين
فاعرف ولا تخلط ان كنت من اولي الحلم الاحوط قوله وايراد هذا
التقسيم بعد قوله ولا تاكلوا آه يعني تقييد ان النهي ليس لمجرد الاكل
ولا الاكل المقيد بالاسراف بل عن مطلق الاخذ والانفاق قوله محاسبا
فلا تخالفوا ما امرتم ولا تتجاوزوا ما حد لكم فيه تحريض على دفع مال اليتيم
والاشهاد ومنع اليتيم عن الدعوى الباطلة بعد القبض اذا راى عجز الولي عن
الشاهد وتحريض الشاهد على اداء الشهادة وفي الكشاف وتفسير الحسيب
بالكافي في الشهادة عليهم ولم يلتفت القاضي اليه لانه يوهم من الاشهاد
ويوجه انه يفيد ان الامر في قوله واشهدوا للارشاد فلا اثم لتاركه قوله

وللنساء نصيب مما ترك لم تقل منه اهتماما بشأنهن وتأكيد الامر بهن قوله
يريد بهم المتوارثين بالقرابة اي يريد بالاقربين المتوارثين بالقرابة
وهو حد الاقرب وبيانه الى الشرع وبالتوارث بما زعم اولى القربى و
يقابله فان قلت ان اريد بالوالدان ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد
والجدة وان اريد ما هو اعم يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد
الاولاد مع وجود الاولاد قلت لعل المراد الاول والجد والجدة تحت
قوله والاقربون وانما ذكر الوالدان مع دخولهما تحته اهتماما بشأنهما لان
سبب النزول ميراث الوالد ولم يذكر الزوج مع انه كان زوجا ايضا
لمزيد اهتمام بشأن اليتامى قوله بدل مما ترك باعادة العامل وفائدته
بيان ان البعض لا يتعين عند قلة المتروك قوله او حال اذ المعنى ثبت
لهم مفروضا نصيب اشار بتقديم مفروضا على نصيب الى انه حال من الضمير
في الظرف لا من نصيب وترك نصبا الى ان الحال في الحقيقة هو مفروضا
جعل الموصوف حالا بحسب اللفظ وسمي حالا موطئة لانه مقدمة
لذكر ما هو الحال حقيقة قوله اعني نصيبا مقطوعا واجبا جعل المفروض
بمعنى الواجب القطعي ويحتمل حمله بمعنى مقدرا ففي كونه دليلا
خفاء قوله روي ان اوس بن صامت في الكتب المعتبرة والروايات
الصحيحة اوس بن ثابت اخو حسان استشهد باحد واما اوس
بن صامت استشهد في خلافة عثمان رضه عنه وام كحة بالحاء المهملة
وضم الكاف وزوى معناه جمع وقبض او قتادة قيل من الشك
الراوي في ان ابني عمه الاولاد او الاخوان ويروى عطف الثلاثة
باو بمعنى ان احدهما سويد قطعا والآخر احد الثلاثة على الشك
والحوزة مجتمع الملك وموضع سلطانه ومسجد الفضيخ بالفاء والخاء
المعجمتين قيل لعل انه اسم المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة
لانهم كانوا يرضخون النوى والرضخ والفضيخ من واد واحد ولا يوجد
في كتب اللغة من الفضيخ سوى انه نبيذ يتخذ من البسر المفضوخ من فضخه
البطيخة شدخها فقيل صار اسما لموضع بالمدينة كانوا يفضخون فيه
البسر كل ذلك من حواشي المحقق التفتازاني على الكشاف قوله وهو

وهو دليل على جواز تأخير البيان عن الخطاب وان ما ورد فيه مجمل ينبغي ان يوقف
حتى يتبين معناه قوله ثم اختلف في نسخه اي على التقديرين قوله والضمير لما
ترك او ما دل عليه القسمة فالمعنى القسم به والاول يشعر بان الاعطاء
قبل القسمة والثاني بانه بعد القسمة بانه يعطى كل وارث من نصيبه شيئا
وقوله من المقسوم يشعر بترجيح الثاني وعلى التقديرين يعتبر فيه مما قل او كثر
ولو جعلته الى ما قل او كثر لم يبعد قوله وهو امر ندب للبالغ اي للبالغ
من اولى القربى وقوله من الورثة بيان للبالغ واستدل بانه لو كان فريضة
يضرب له حد ومقدار ولو اجمالا كما في المتعة حيث قال تعالى وعلى الموسع
قدره وعلى المقتر قدره ونقول انه لو كان للوجوب لرفعه المستحقون
الى حكام المسلمين ولقضوا به كما في الميراث الا ان يقال يرجح نسخه
قوله وهو ان يدعوا لهم او يستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل
الاستقلال وترك المنة داخلين في القول المعروف خفاء الا ان يجعل
القول بمعنى الفعل المطلق لكنه لا قرينة عليه وكذا ان تقول الدعاء
المقارن للاستكثار والمنة ليس قولا معروفا او تقول تقييد القول
بالمعروف بنفي القول الغير المعروف ويتضمن المنع عن الفعل الغير المعروف
بطريق الدلالة قوله امر بالاوصياء بان يخشوا الله ويتقوه في امر اليتامى
ومتصل بقوله وابتلوا اليتامى ويكون قوله للرجال نصيب الى ههنا
جملا معترضة وكانت فائدتها ان الوصي انما يتحقق بعد دفع ما تقرر في الجاهلية
ان لا ميراث للاطفال والنساء وان الميراث لمن يحارب ويذب
من الحوزة وان الوصي ينبغي ان لا يمنع رزق من لا يرث من اولى القربى
واليتامى قيل في كونها معترضة انه ينبو عنه كون يوصيكم الله بيانا لها وازالة
لاجمالها وفيه نظر وتقدير الله مفعولا ليخش يبنى على اعمال فليتقوا كما هو
مذهب البصري والدليل على اعماله دون فليخش انه لو اعمل لقيل
فليتقوه لانه المختار وكذا ان تقدر وليخش الذين لو تركوا من خلفهم
ذرية ضعافا خافوا عليهم على اليتامى ولا وجه لتخصيص هذا الاحتمال
بالتوجيه الثاني قوله فلا يتركوه ان يضر بهم فضلا عن ان يخشوه
على الضرر كما كان دأبهم حيث كانوا يجلسون عند المريض ويقولون

ان ذريتك لايغنون عنك من الله شيئاً فتقدم مالك فيستوفه بالوصايا
قوله وللورثة وح يتصل بما يتصل به **قوله** ولو بما في خيره جعله صلة للذين على
معنى مناط الفائدة قوله على معنى لان جعله صلة ظاهر انما الخفي وجه صحته
بناء على ان الصلة يجب ان تكون صفة للموصول معلومة الثبوت له وذلك
انما يظهر ببيان المعنى الذى ذكره ولو قال ان يخشوا ان شارفوا آه لكان ه
احسن ليكون تنبيها على ان لو هنا بمعنى ان قال المحقق التفتازانى وفى
كلام بعض النحاة ان لو هذه بمعنى ان وهو الظ انتهى اقول ولهذا ترك لام
جواب لو في قوله لو شارفوا تنبيه على انه يجب تأويل لو تركوا بالمشارفة
على الترك اذ لا خوف بعد الموت وتركهم انما الخوف حين المشارفة
قوله وفى ترتيب الامر عليه آه اقول وتعليم لما يصديهم عما يقعون فيه
وهو احضار هذه الحالة **قوله** مراعاة للمبدأ او المنتهى اذ بذكر المبدا و
المنتهى يصير الوسط كالمذكور فكانهم امروا بجميع مراتب الخشية واما
ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينفع بدون الثانى فلا يتم اذ لا يوجب
ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون الثانى ولا يوجد ه
الثانى دون الاول وفى العطف بالفاء دون ثم اشارة الى انه ينبغى
للعاقل ان لا تكون خشيته لعدم مفارقة عن نهاية خشيته بل يكونان
متقارنتين بلا مهلة **قوله** ما لا يؤدى الى مجاوزة الثلث بل ما يؤدى الى
الاقتصار على الخمس في الكشاف وكان الصحابة رضه عنهم يستحبون ان
لا تبلغ الوصية الثلث وان الخمس افضل من الربع والربع من الثلث **قوله**
ظالمين او على وجه الظلم يريد انه حال بمعنى اسم الفاعل او مصدر بحذف
المضاف اى اكل ظلم بان يكون على وجه الظلم **قوله** انما ياكلون في بطونهم
ملأ بطونهم اشار بقوله ملء بطونهم الى معنى الظرفية ووجهه ان الظرف انما يكون
ظرفا حقيقة اذا اشتغله بتمامه المظروف والا فالظرف بعضه فان قلت
هذا يتم على ما ذكر في كتب الاصول ان الظرف المجرد ربفى لا يكون بتمامه ظرفا
انما يكون كذلك المنصوب بتقدير في فصمت يوم الجمعة لصوم تمامه
بخلاف صمت في يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفى والبصرى لا يفرق
بينهما كما تبين في النحو **قوله** ما يجر الى النار ويؤول اليها جعل النار مجازا

مجازا مرسلا من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب ويحتمل الاستعارة بذكر
النار وارادة ما يشبه به تنبيها على انه كالنار في احراق ما حصل في قلبهم من نور
الاسلام **قوله** يقول صلى النار قاسى حرها ومقاساة الحر غالبا يلزمها الدخول
فلذا فسر بدخولها والبقى على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة في القران على ان
المسلم العاصى يدخل النار وانما المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل
ان يكون التعذيب بمقاساة شدائد الحر من غير دخول وقد اشير الى ما ضر
مقاساة الحر من الاكل لان الاكل في الدنيا والمقاساة في الاخرة **قوله** في شان
ميراثهم احتيج الى تقدير الشان لتصحيح الظرفية ولو جعل في بمعنى اللام كما
في عذبت امراة في هرة اى لها على ما صرح به النحاة لم يحتج اليها الخ **قوله**
وهو اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق التفتازانى يعنى ان الجملة
في موقع التفصيل والبيان لا مفعول يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول
او الوضع او الشرع هذا يعنى ان تعدية الايصاء بنفسه لتأويله بالقول تكلف
مستغنى عنه بهذا التوجيه ولتأويله بالوضع والشرع تكلف في المفعول
على تكلف في الفعل اذ الشرع والوضع لا يتعدى بالجملة الصريحة كالقول
وكما ان جعله مفعول الايصاء بالتأويل تكلف جعله مفعول القول المقدر
تكلف **قوله** اى يعد كل ذكر بانثيين يريد انه ليس المعنى على ان لكل
ذكر مثلين لانه حظ الانثيين اقول يدل على ذلك انه لو كان القصد الى التفضيل
للذكر مثل حظ الاناث لانه يجعل فيما بعد الثلثين حظ الاناث دون الاثنين
قال المحقق التفتازانى هذا حكم اجتماع الابن والبنت على الاطلاق من غير
تقييد بعدد معين الا على طريق ضرب المثال هذا وفيه نظر لانه لا نظر على
عدد معين ولو على طريق ضرب المثال بل المراد ان لكل ذكر حظ ه
الانثيين سواء كان ذكر واناث او ذكر وانثتان فتامل **قوله** وتخصيص
الذكر بالتنصيص على حظه بعينه كان مقتضى الظ التنصيص على حظ الانثى
بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى مثل حظ الذكر بناء على ان المهم
ابطال ما كانوا عليه من حرمان الاناث عن الميراث لانه عدل عن مقتضى
الظ لما يقتضيه من التنبيه على فضله بتقديمه في الذكر وبجعل حظه مقصوداً ه
بالبيان وجعل بيان حظها ضمنيا ولا تنبيه على ان ترجيحهم على الاناث

لتفضلهم عليهن لا يستحق الا تضعيف حظهم لا تخصيصهم بالحظ وكذلك ان نقول
الحق بالبيان تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه الى ضعف حظ الانثى وذلك
تقتضي التنصيص بما يتعلق بهم دون الاناث **قوله** او على تأويل المولودات
في الكشاف اي فان كانت البنات او المولودات والظ انه اراد ان
الضمير راجع الى المولودات او بنات مذكورات في ضمن الاولاد لانها تعم
الذكور والاناث لان الاولاد وان كان مذكر اللفظ لكنه يصح وضع المولودات
موضعها فانث بتأويله بها وكيف لا وقد تعين هذا التوجيه في قوله وان
كانت واحدة اذ لا يصح تأويل الاولاد بالمولودة وكذلك ان تقول الضمير
الراجع الى الاولاد عبارة عن الاناث كما ان الضمير الراجع الى الولد في قوله
وان كانت واحدة عبارة عن الانثى فانث **قوله** خبر ثان او صفة
لنساء وفائدة التصريح بعدم اختصاص المراد بعدد دون عدد ونظيره
ما من دابة في الارض في الوصف بصفة عامة لجميع الافراد بقيد الشمول
ولفقد الفائدة لم يقل وان كانت واحدة تحت اثنتين **قوله** اي
ان كانت المولودة واحدة اي واحدة مع انتفاء الذكر والنصف
بالضم لغة اهل الحجاز وهو اقيس لان نظايره من الثلث والربع
والخمس الى غير ذلك بالضم **قوله** وقرأ نافع بالرفع على كان التامة
والمناسب جعل ضمير كن ضميرا مبهما وجعل نساء تمييزا **قوله** فقال
ابن عباس حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما
هذا معارض بان حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى جعل النصف للواحدة
ويدفع بان جعل الثلثين لما فوقهما مؤكد لان النساء ظاهر فيما فوقهما
واكد ذلك بقوله فوق اثنتين فصار محكما في التخصيص بخلاف قوله
فان كانت واحدة او يرد عليه بان هذا انما يتم على تقدير كون قوله فوق
اثنتين صفة اما على تقدير كونه خبرا بعد خبر فلا لانه لا مزية فان كن نساء
على قوله فان كانت واحدة ويمكن دفعه بان قوله نساء ظاهر في كونه
ما فوق اثنتين فعدم الاكتفاء به وجعل قوله فوق اثنتين خبرا بعده
يدل دلالة صريحة على ان الحكم مقيد به لا يتجاوزه قال المحقق التفتازاني
فان قيل ثبت ان ليس لهما حكم الجماعة لكن من اين لزم ان يكون

ان يكون لهما حكم الواحدة قلنا من جهة الاجماع على ان لهما حكم الواحدة او الجماعة
لا ثالث وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم يكن
منعقدا فكيف يتمسك به بل الجواب ان لا ريبة في ان عدد البنتين لا
يوجب الحرمان من الارث ولا فرض للاناث الا الثلثان او النصف ولما
تأكد نفي الثلثين تعين النصف على ان البنتين تشارك الواحدة في صفة
فوق اثنتين عنهما فلما نزل الواحدة عن الثلثين بفوت هذا الوصف
الى النصف تنزل اثنتان ايضا لذلك الجامع ونصر ابن عباس ايضا ان
الدليلين لما تعارضا دار امر البنتين بين الثلثين والنصف فالمتيقن
هو النصف والزائد مشكوك غير ثابت فتعين المصير اليه **قوله** وقال
الباقون حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين انه فيه اشكال قوي وهو انه
لا يقتضي جعل حظ الذكر حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظ
ذلك ابدا بل يجعل حظه ضعف حظ الانثى فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا
او غير ذلك وكأنه لذلك قال الكشاف والذي يعلل به قولهم وما
في بيان قول ابن عباس وهو ظ مكشوف وحاصل ما ذكره ان وصف
النساء بكونها فوق اثنتين ليس لتأكيد تقييد الحكم بهذا الوصف ونفيه
عن الغير بل لازالة وهم تخصيص حكم عرف للبنتين بهما والتصريح لعمومه
لكل عدد ولا يخفى انه على تقدير تمامه خلاف الظ ويمكن ان يقال الحق
البنتان بالجماعة لانه وصف النساء بفوق اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت
بين عدد وعدد والبنتان يشارك الجماعة في التعدد وقد علم عدم تأثير
القلة والكثرة فالظ الحاقهما بالجماعة بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة
دون الواحدة لعدم الجامع بينهما **قوله** ويؤيد ذلك فان قلت جعل
الكشاف ما ذكره من المؤيدين دليلين اخرين فما وجه العدول
قلت كانه لم يعدل والتأييد باعتبار ان كل دليل مؤيد للدليل الاخر
وانما انشأ بجعلهما مؤيدين ان استدلال الاصحاب هو الاول
والاخيران ما ظفر به اللاحقون فيكونان مؤيدين لما استدلوا به ومخلص
الدليلين هو التمسك بدلالة النص وفي اولهما نظر لان البنت الواحدة
لم تستحق الثلث مع اخيها بل نصف حظ اخيه وانما هو الثلث على سبيل

الاتفاق **قوله** بدل منه بتكرير العامل يعني ان جر كل واحد لعامل ابويه
على سبيل التبعية لا باللام الداخل عليه والا لم يكن بدلا بل معمولا بالاصالة وانما
جئ باللام فيه لتكرير العامل لا للعمل فهو بمنزلة جاء جاء زيد فكما لا عمل لجاء الثاني
لا عمل للام الثانية **قوله** وفائدته التنصيص اي فائدة البدل لا فائدة البدل
بتكرير العامل كما هو المتبادر لعدم اختصاص الفائدة بهذا البدل وعمومها
الكل وهذه الفائدة نكتة عدم الاقتصار على البدل وقد احتج الى هذا
التنصيص ايهام قوله فلهن ثلثا ما ترك ان المراد بقوله ولابويه السدس
ان السدس لهما جميعا على طبقه والى هذا التاكيد ايهام تفضيل الذكر
على الانثى تفضيل الاب على الام واورد الكشاف على الاول انه لو
قال ولابويه سدسان لحصل التنصيص واجاب بانه يحتمل مشاركتهما
في مجموع السدسين على السوية ورد المحقق التفتازاني الجواب بان
العدول من الثلث الى السدسين ينفي هذا الاحتمال ثلث لا يبقى
تحصيل المراد بهذه المقدمات تنصيصا فيصح ان البدل للتنصيص
وذلك ان تقول بيان النكتة بعد التزام السدس على طبق النصف
والثلث فلا يرد فيه حصول التنصيص بقولك فلابويه السدسان **قوله**
وورثه ابواه فحسب اشار به الى دفع ما ذكره صاحب الكشاف لما اشكل
عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث
مع الولد ومع عدمه فكما انه لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما السدس
الى التقييد بقوله ان ورثه ابواه لا حاجة اليه في قوله فان لم يكن له ولد
فلامه الثلث وتقرير الدفع ان المراد وورثه ابواه فحسب احترازا عما اذا
ورثه ابواه مع الزوج او الزوجة لانه ليس للام في هذه الصورة ثلث ما
ترك بل ثلث ما يبقى بعد نصيب الزوج او الزوجة وهذا الدفع انما يتم
على مذهب الجمهور دون مذهب ابن عباس كما يفهم مما ذكره بعد
وفي هذا التوجيه وجوه من النظر احدها انه يخرج به ما اذا ورثه امه فحسب لان
لها الثلث ويدفع بان ذلك يعلم بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب
الام مع وجود الاب الثلث فكونه نصيبها بدون الاب بطريق الاولى
وفيه نظر لان كون نصيبها اكثر من الثلث يمنع كون نصيبها الثلث بطريق

بطريق الاولى وثانيها ان مقتضى الظ على هذا التوجيه وابواه ورثاه ليفيد تقديم
المسند اليه التخصيص فلا بد للعدول عنه من نكتة وثالثها انه يقتضي حصر الوراثة
في الابوين انتفاء الولد فاشتراط عدم الولد معه مستغنى عنه لا يقال لا نسلم
حصر الوراثة انتفاء الولد لجواز ان يكون ولد غير وارث لمانع من موانع الارث
لانا نقول المراد ان لم يكن ولد وارث والا فوجود الولد الغير الوارث لا
يحجب الام من الثلث الى السدس **قوله** فلامه الثلث مما ترك جعل
الكشاف الواو فيه على اعتبار ما ترك قوله فلكل واحد منهما السدس مما
ترك ولا يبعد ان يقال لم يقيد الثلث ههنا بقوله مما ترك لان المراد
اعم من ثلث ما يبقى ومن ثلث ما ترك والاية مجملة يعلم تفصيلها من بيان
الشرع وح لا يعتبر تخصيص الوراثة بالابوين **قوله** وانما لم يذكر حصة الاب
آه لا يخفى ان المقصود تعيين السهم وفي هذه الصورة لم يتغير الاسهم الام
وسهم الاب بحاله وانما يأخذ الباقي بعد سهمه وسهم الام
بالعصوبة فليس المقام مقام بيان حصة الاب وما ذكر من النكتة بمعزل عن
مقتضى المقام **قوله** وعلى هذا اي على هذا المذكور من اعتبار تخصيص الوراثة
ينبغي ان يكون لها آه ووجهه بين اذ لولا ذلك لا يستقيم تقييد الحكم
بتخصيص الوراثة لان الحكم مع الوراثة ايضا كذلك وح لا يلائم التعليل
بقوله فانه يقتضي نعم يصح ان يعلل به ترجيح مذهب الجمهور على مذهب
ابن عباس فينبغي ان يصرف تعليله اليه بان يجعل قوله فانه متعلقا
بقوله قاله الجمهور فتامل **قوله** باطلاقه يدل على ان الاخوة لا يخفى ان كون
الولد فيما سبق مقيدا بالوارث يوهم التقييد في الاخوة **قوله** قال ابن
عباس لا يحجب الام من الثلث ما دون الثلاثة ولا الاخوات الخلص
اخذا بالظ الاخذ بالظاهر يقتضي ان لا يحجب الاخوات والاخوين ايضا
فكلامه عبارة الكشاف انكار ان الظ من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خلاف
ما عليه الجمهور وخلاف ما صرح به في مواضع من كتبه فلذا قال المص والجمهور
على ان المراد بالاخوة آه ويؤيد كونه الظاهر من الجمع انه لم ينكره عثمان رضه عنه
لما احتج ابن عباس رضه بالآية بل اشار الى ان الاجماع انعقد على ان المراد
بالاخوة اعم حيث قال لا استطيع رد قضاء قضي قبلي ومضى في الامصار

قوله وقرأ الكسائي فلامه بكسر الهمزة اتباعا للكسرة التي قبلها اي اتباعا الضمة للكسرة التي قبلها فهو من اتباع الحركة الاصلية الغير العارضة للحركة الاصلية وهو الموافق لما نقل عن الزجاج وفي الكشاف اتباعا للجرة قال المحقق التفتازاني اي الكسرة الاعرابية وفي هذه اللفظة المستغربة اشارة الى انه اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك لان الحركة الاعرابية طارية في معرض الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة الاصلية الثابتة **قوله** متعلق بما تقدم من قسمة المواريث كلها اي هذه الانصباء للورثة اه ظاهره انه بيان للتعلق يعني ان المراد بالتعلق التعلق المعنوي دون اللفظي وتقدير هذه الانصباء اولان تقدير قسمة هذه الانصباء من بعد وصية على ما في الكشاف ليظهر على الناظر في سوق النظم ويحتمل ان يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبر السدس ويكون معنى تعلقه بالكل ان تعلقه بقوله لانه على سبيل التنازع فيكون محذوفا في جميع ما تقدم ويكون قوله اي هذه الانصباء آه بيان حاصل المعنى لا تقدير الكلام **قوله** انما قال باو التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما يتساويان في الوجوب اذ معنى الاباحة التسوية فاذا التعلق بالوجوب المتعلق بالامرين سوى بينهما في الوجوب واذا التعلق بالجواز سوى بينهما في الجواز كما في جالس الحسن او ابن سيرين فلذا يجوز الاكتفاء باحدى المجالستين وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفاء بتقديم احد الامرين اذا اجتمع الدين والوصية وهذا مبني على ان او تكون للاباحة في الخبر والامر واما على ما في المفصل من انه يقال او في الخبر للشك وفي الامر للتخيير فيحتاج الى حمل الاخبار المتقدمة آه امر ويلايمه يوصيكم الله فانه فسر بيامركم ويعهد اليكم **قوله** انها مشبهة بالميراث في كونها ماخوذة بعد الموت وبلا عوض ولذلك شاقة على الورثة وللمشابهة يناسب تقديمها والمسكنة مقارنا بايثارها ولتلك المشقة مظنة التفريط الموجبة لمزيد اهتمام في تقريرها ومعنى كونها مندوبا اليها الجميع ان جميع الناس مدعوة الى الوصية فهي كثيرة الوقوع ولهذا قوبل بقوله والدين انما يكون على الندرة ولهذا بقي انه ما فائدة وصف وصية لقوله يوصي بها ولم اجد فيما بينهم بيانها وانا اقول والله اعلم ان المراد بها تعبير الوصية بها في الشرع وهي وصية يبقى بها ثلث المال ولكن ان نقول

ان تقول وصف الشيء بما لا ينفك عن الجنس للتعميم فكانه قيل من بعد وصية اي وصية كانت **قوله** وقرأ ابن عامر وابو بكر بفتح الصاد اي مخففا **قوله** اي لا تعلمون من انفع لكم ليس هذا منطوق النظم بل اللازم منه بطريق الاولى فكانه قيل لا تدرون ايهم اقرب نفعا فضلا عن ان تدروا من هو انفع **قوله** ولا تعمدوا الى تفضيل بعض وحرمانه كما كنتم في الجاهلية لا تورثون النساء والاطفال وتقولون انما يرث من يذب عن الحوزة ويحارب وهذا يقتضي ان يجعل الآباء شاملة للامهات والابناء شاملة للبنات والاطفال وقد رد قولهم بما روي ووجه الرد ان النفع لا يقتصر على الذب والمحاربة بل اجل المنافع الاخروية ومنها النفع المؤدي وانتم لا تدرونه وقوله فيما بعد فهو اعتراض مؤكد لامر القسمة رد لكلام الكشاف ان هذا التوجيه غير ملايم للمعنى ولا مجاوب له لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه والجملة اعتراضية بين الجمل المتعلقة بالوصية فينبغي ان يكون تاكيدا لتنفيذ الوصية فالقول المقبول هو التوجيه الثاني ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض بينها كما انها متعلقة بالوصية متعلقة بالقسمة ايضا واعترض المحقق التفتازاني ان الجملة بعد جملة الوصية لا بينها ويرده ان فريضة من الله كما يشمل القسمة يشمل تنفيذ الوصية ولا مخصص لها بالقسمة **قوله** او من مورثيكم منهم امن اوصى ببعض فعرضكم للثواب بامضاء وصيته ام من لم يوص فوفر عليكم ماله جعل الكشاف لا تدرون في هذا التوجيه كناية عن ان من اوصى فعرضكم للثواب بتنفيذ وصيته انفع لكم وكان وجهه ان لا تدرون توبيخ لهم بتنزيل درايتهم منزلة الجهل لعدم العمل بها ولما كان بعيدا غير محتاج اليه لم يلتفت اليه القاضي اذ يصح انكم لا تدرون ايها انفع بحسب الآخرة لانه لعل التوفير انفع للتوفيق لصرف ما وفر في رضا الله فيكون انفع من تنفيذ الوصية **قوله** فريضة مصدر مؤكد اي حتما تسميه النحاة لتوكيد النفسه لانها مضمون جمل لا محتمل لها غيره لان الجمل المفصلة لقوله يوصيكم الله يعني يامركم الله ويعهد اليكم لا محتمل لها غير كون مضمونها فريضة فالتقدير فرض ذلك فريضة اي فرضا على ما صرح به الكشاف وحذف الناصب واجب قال

في الصحاح فرض الله فرضا اي اوجب والاسم المصدر وقوله او مصدر
يوصيكم الله وسوابقه مصدر موكد لكنه بمعنى مقابل النوع والمرة لا بمعنى
ذكره من المنقسم الى الموكد لنفسه والموكد لغيره فلا يرد انه لا تقابل بين
المصدر الموكد وبين كونه مصدر يوصيكم الله لان الاشتباه مبني على اشتباه
موكد بموكد وقد رفع نفي انه لا يجوز يفرض الله عليكم فريضة من الله لانه اذا
جعل فاعل الفعل ومفعوله متعلقا بالمصدر او مضافا اليه لا يجب حذف
الفعل ومنه لبيك وسعديك صرح به الرضي فلا يصح جعله مصدر يوصيكم
الله بمعنى يفرض عليكم الا ان يفرق بين كون الفعل صريحا في معنى المصدر
او متضمنا له لكن لا بد للفرق من دليل ولم يعثر عليه فتامل قوله فان كان
رجل اي الميت انما يصير الرجل الميت بعد وصفه يورث من ورث فكان
الاولى تاخير التفسير من قوله صفة رجل وانما رجح كون الرجل ميتا على كونه
وارثا بما يؤيده القراءة الاخرى وقوله والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد
والولد بمعنى قرابة ليست من جهة الوالدية والولدية قوله قال الاعشى
في مدح النبي عليه السلام لما اراد الوفادة عليه ليسلم فصدته قريش
من ذلك واخبروه بانه يحرم الخمر واول القصيدة ٭ الم تغتمض عيناك
ليلة ارمدا ٭ وبت كما بات السليم مسهدا ٭ ومنها ٭ فاليت لا ارثي لها
من كلالة ٭ ولا من وجى حتى تلاقي محمدا ٭ ومنها ٭ نبي يرى ما ترون وذكره ٭
اغار لعمري في البلاد وانجدا ٭ وضمير لها للفرس والوجى وجدان الفرس
وجعا في حافره واغار بمعنى اسرع وانجد بمعنى ارتفع وزعم الفراء
ان اغار جاء بمعنى اتى الغور وانجد بمعنى اتى من النجد قوله ويجوز
ان يكون الرجل الوارث آه اشار الى ان الكلالة ينطلق على ثلثة من لم
يخلف ولدا ولا والدا ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة لا من جهة الوالد
والولد ولم يلتفت الى قول عطا والضحاك انه المال الموروث لضعفه
او ضعف الرواية عنهما قوله ثم وصف بها المورث والوارث بمعنى
ذي كلالة اما بتقدير ذو او باستعمالها صفة صرح به الكشاف قوله وله
اي وللرجل واكتفى بحكمه هذا اذا جعلت له للرجل ولم تقدر معطوفا اما
لو جعلته لواحد من الرجل والمراة وتجعل التذكير للتغليب او تجعل التقدير

التقدير وله او لها فلا اكتفاء قوله سوى بين الذكر والانثى وانما عدل عن
قوله فله السدس وهو مقتضى الظاهر لان المفروض كون الوارث واحدا
منهما دفعا لوهم ان المذكور حكم الاخ وترك حكم الاخت لانه يعلم منه ان لها
نصف الاخ بحكم الانوثة قوله لان الادلاء بمحض الانوثة يرد عليه ان
ادلاء بني العلات بمحض الذكورة فينبغي ان يسوى بين ذكورهم واناثهم
ويمكن دفعه بان المراد الادلاء المعتبر عند الشرع والقوية على ان المعتبر
محض الانوثة انه جعل لهم سهم الام قوله اي غير مضار لورثته وذلك ان
يقول غير مضر لنفسه بان تكون وصية لمخالفة الشرع فيه بالزيادة على الثلث
او قصد المضارة دون القربة قوله وهو حال من فاعل يوصى المذكور
في هذه القراءة اي قراءة المبني للفاعل ويرد عليه ان الفصل بينه وبين
عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمول عامله وربما
يتكلف بتقدير يوصي بعد الدين اي دين يوصي به وبجعل الايصاء
بالدين بمعنى الاقرار وغير مضار منه ان لا يكون كاذبا في الاقرار ويرد
بعد ان جعله حالا من فاعل يوصي المذكور مبني على مذهب الكوفي
من اختيار اعمال اول المتنازعين ولا وجه لاختيار المرجوح ويمكن دفعه
بان المراد بالمذكور ما يقابل المدلول عليه فيدخل فيه المقدر في نظم الكلام
ولو جعل حالا من وصية او دين اي من بعد اداء واحد من وصية او دين غير
مضار ذلك الواحد ويكون التذكير لتغليب المذكر على المؤنث لاستغنى
عن هذه التكلفات ويمكن جعله صفة المصدر اي ايصاء غير مضار على
تقدير بنائه للمفعول وكانه اختار جعله حالا من الفاعل المدلول عليه عناية
لموافقة القراءة الاولى واذا جعل حالا من الفاعل المدلول عليه هل العامل
المذكور او مدلول عليه بالمبني للمفعول من المبني للفاعل والاشبه الثاني
والمفهوم من الآية ان الايصاء او الاقرار بالدين لقصد الاضرار لا يجب
التنفيذ وهو كذلك الا ان اثبات القصد مشكل قوله او وصية
منه بالاولاد اي وصية من الله في حق الاولاد وفسره في الكشاف بانه
لا يدعهم عالة وقوله بالاسراف في الوصية والاقرار الكاذب متعلق
بقول لا يضار قوله حليم لا يعاجل بعقوبته في الكشاف هو وعيد يعني

عدم العقوبة ليس للعفو عنها بل للتأخير الذي يقتضيه الحلم فيمكنه ويمكن ان
يقال فيه تقرير للعلم ودفع لشبهة انه لو علم لعاقب اولا ولا اخر **قوله** تلك
حدود الله قد بالغ في تقوية الداعي الى قبول احكامه ورعايتها فاضافها
اولا الى ذات مستجمع بجميع صفات الكمال لا يتجاوز العارف له الحكم
المسند اليه ثم بين لرعايتها جزاء لا اجرا وفوقه للمتوسطين في المعرفة ثم
اوعد على العصيان فيها نهاية الوعيد زجرا للجاهلين المعاندين فقد
استوفى رعاية حال الكل لمبين **قوله** اي ان قبول التوبة فسر الكشاف
توبة الله على العبد بقبول توبته ولهذا اشكل على المحقق التفتازاني نفي
التوبة على الذين يموتون على الكفر لانه لا توبة لهم لا انه لا يقبل توبتهم
واجاب بان المراد بنفي قبول توبتهم نفي اثره اي المغفرة
كانه قيل لا يغفر لهم ولا يخفى انه بعيد لان الكلام في بيان من يقبل عنه
التوبة ومن لا يقبل عنه لا في بيان من يغفر ومن لا يغفر بل الجواب
ان عدم قبول التوبة ممن حضره الموت لانه ليس التوبة وقت
التكليف والاختيار فمن مات على الكفر لا تقبل توبته في النشأة الثانية
لانها ليس وقت التكليف والاختيار فقوله لا توبة لهم ممنوع لجواز ان
يتوب في الاخرة ولو فسر توبة الله على العبد برجوعه عن التشديد
عليه الى التخفيف كما في القاموس لما ورد الاشكال **قوله** كالمحتوم تأويل
للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لان الله تعالى منزه عن ان يجب
عليه شيء عند اهل السنة والمعتزلي يتمسك به في اثبات الوجوب
على الله **قوله** ملتبسين بها اشارة الى ان قوله بجهالة في موقع الحال **قوله**
او قبل ان يشرب في قلوبهم حبه اي حب العصيان فيطبع ذلك
الحب عليها اي على القلوب ويتنفس فيها فيتعذر عليهم الرجوع فان
قلت لا توبة لمن يتعذر عليه الرجوع لانه لا يقبل توبته قلت لا يقبل توبته
لانه لا يتوب ما لم يغرغر وقوله او يزين ناظر الى هذا التوجيه ومعنى
يزين السوء يغلب على قلبه **قوله** وعد بالوفاء دفع لتوهم كونه مستدركا
مستغنى بما تقدم عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب على الله فالله
يتوب عليهم لا محالة ووجه الدفع ان ما تقدم بيان كونه كالواجب

كالواجب وهذا وعد بالوفاء بما هو كالواجب عليه ويمكن ان تقول النظم من قبيل
المذهب الكلامي وقوله فاولئك نتيجة ما تقدم كانه قال التوبة كالواجب
على الله وما هو كالواجب عليه كائن لا محالة فاولئك يتوب الله عليهم
قوله سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من
مات على الكفر في نفي التوبة للمبالغة آه هذا المعنى انما يتم لو كان المراد توبة
العبد اي الرجوع عن المعصية لا توبة الله على العبد اي قبول التوبة والا
فالتسوية بينهما في عدم قبول توبتهما لا بين توبة احدهما وعدم توبة
الآخر فالوجه انه سوى بينهما في عدم قبول توبتهما اي توبة
احدهما حين حضور الموت وتوبة الآخر في الاخرة فان وقت
حضور الموت والاخرة كلاهما خارجان عن وقت التكليف والاختيار
كما قدمناه لك فان قلت لا مقابلة بين من حضره الموت وهو
يتوب وبين من يموت وهو كافر لان الاول ايضا يموت كافرا
لعدم قبول توبته قلت المراد بالكفار المصرون على الكفر والاول
غير مصر على الكفر بل تائب راجع الا انه لا يقبل رجوعه ولا يخفى ان قوله
وهم كفار حال من فاعل يموتون والكشاف جعله حالا من الموصولين
وادعى انه الظ ووجهه خفي **قوله** وبالذين يعملون السيئات المنافقين
لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم علل ارادة المنافقين بقوله الذين
يعملون السيئات بتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم وكان وجهه ان
عمل السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم كانهم يعملون السيئات
دون غيرهم **قوله** اعده لهم اي هيأه لهم كذا في القاموس فاعتد
واعتد بمعنى ولذا قيل اصل اعتد اعتد **قوله** عطف على ان ترثوا
فيكون منصوبا وليس نهيا ولا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ولك ان
تقول لا يحل لكم يراد به النهي عن ان ترثوا فهو في معنى لا ترثوا فيصح ان
يكون ولا تعضلوهن نهيا معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء
كرها ومعنى ارث النساء التصرف فيها كتصرف الميراث والا فالنساء
لا يكن ميراثا **قوله** يقال عضلت الدجاجة ببيضها اذا اختنق مخرج
البيض به فينحرج بعضه ويبقى بعضه **قوله** وقيل الخطاب مع الازواج اه

اى الخطاب فى ان ترثوا وفى لا تعضلوهن وقوله كانوا يحبسون النساء من غير
حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشارة الى بيان ولا يحل لكم ان ترثوا النساء
كرها وقوله او يخلعن بمهرهن بيان لقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما
آتيتموهن يشهد بما ذكرنا بيان الكشاف وليس قوله وقيل الخطاب
مع الازواج متعلقا بقوله ولا تعضلوهن كما يوهمه سوق كلامه حتى يرد ما
ذكر المحقق التفتازانى فى شرح التلخيص انه لا يصح ان تخاطب فى كلام شخصين
من غير النداء فلا يقال قم خطابا لزيد واقعد خطابا لعمرو بل يقال قم يا زيد
واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج فى لا تعضلوهن مع كون الخطاب
للورثة فى ان ترثوا **قوله** وقيل تم الكلام بقوله كرها يعنى قوله ولا
تعضلوهن معطوف على لا يحل عطف جملة على جملة لا على لا ترثوا
عطف مفرد على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار
ويندفع بجعل قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها فى معنى النهى عن
ذلك **قوله** والاستثناء من اعم عام الظرف او المفعول له
قوله او المفعول له عطف على قوله الظرف فيكون تحت اعم عام
والظاهر اعم عوام الظرف واعم عام للظرف لان افعل
التفضيل يكون عين المضاف اليه اذا كان نكرة ويجوز ان يكون استثناء
من اعم عام للحال بجعل ان يأتين بتأويل آتيات فاعرفه وقوله لا
تعضلوهن للاقتداء الاوفق ان يأتين تقديره لا تعضلوهن فى وقت
من الاوقات وليس تقديره لا تعضلوهن فى جميع الاوقات كما جعله
الكشاف فانه ظ فى نفى عموم الاوقات ويجب ان يكون المستثنى منه فى مقام
عموم النفى **قوله** او لا تعضلوهن لعلة آه فيه انه كيف يصح تقدير لعلة بعد ذكر
علة مخصوصة والتفصى عنه بالفرق بين العلتين بجعل الخاص غاية والعام
علة متقدمة فى الوجود لا فى التصور لذلك المعلل بالعلة الغائية **قوله** بالانصاف
فى الفعل اى العدل فى الفعل من المبيت والانفاق والاجمال فى القول اى جعل
القول جميلا والمعروف ما يقابل المنكر وما ذكر تفصيل المراد بالمعروف فى
هذا المقام لا بيان معناه **قوله** فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا
كثيرا فان قلت عسى لرجاء حصول المسند للمسند اليه وعلى تقدير وقوع

وقوع الكراهة هى متحققة لا مرجوة قلت فاعل عسى مجموع المعطوف والمعطوف عليه
ومناط الرجاء هو المعطوف وقوله وعسى فى الاصل علة سائحة والمراد بالجملة
المصدرة بعسى وقوله وقد يجب ما هو بخلافه ليس معنى النظم كما يوهمه سوق كلامه
قوله فلا تفارقوهن لكراهة النفس فانها قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر اجرا
يعنى لا تعتمدوا على كراهة النفس لانها لا تعرف مصلحتكم ولا تعرف ما
هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تعرف ما هو اصلح بحسب الدنيا ايضا ولا اخص
قوله ويجعل الله فيه خيرا كثيرا بالخير الاخروى ولا يبعد ان يجعل قوله دينا
ودنيا فيكون فى كلامه اشارة الى التعميم للخير والاظهر ان يقال المراد ان فى التحمل ما
تكره النفس رجاء خير كثير فلا تجعلوا كراهتها سببا للمفارقة بل سببا لاكثر
اعتناء للصبر على كراهتها **قوله** جمع الضمير لانه اراد بالزوج الجنس الزوج قد يطلق
على المتعدد ففى القاموس يقال هما زوجان وهما زوج فكانه قيل وان
اردتم استبدال زوجات مكان زوجات فالكلام من قبيل مقابلة
الجمع بالجمع وانقسام الآحاد على الآحاد ولا بد من حذف مضاف فى قوله
وآتيتم احداهن والتقدير وآتى احدكم احداهن وضمير احداهن للزوج
المضاف اليه المكان **قوله** بيان ما نكح على الوجهين اى كون ما موصولة او
مصدرية ومع كونه بيانا كلمة من اما بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان
المنكوح للآباء لا يكون الا النساء لا بد من بيان فائدة للبيان وهى اما التعميم
كانه قيل اى امرأة كانت واما دفع توهم التغليب فى اباكم وجعله اعم
من الامهات حتى يفيد انه نهى للبنت عن نكاح امها لانه لا يصح لان نهيها مقيد
بان يكون امها مدخولة المنكوح وسيأتى بيانه ثم التحقيق انه على الوجه الاول
بيان ما بعد بيانه بالصلة وعلى الوجه الثانى بيان ما نكح آباؤكم **قوله** استثناء
من المعنى اللازم كانه قيل آه فان قلت كيف لا يستحقون العقاب مع كونه
فاحشة ومقتا قلت لان الاسلام يهدم الكفر وما وقع فى اوانه ويمكن
ان يعتبر المعنى اللازم نفى انعقاد النكاح اى لا ينعقد نكاح ما نكح آباؤكم الا ما قد
سلف فان قلت لما كان منعقدا كيف يكون فاحشة ومقتا قلت يريد انه
كان فاحشة فى جميع الاديان ومقتا فى العقول السليمة الا انه اعتبر انعقاده
شرعا حفظا للنسب **قوله** وقيل الاستثناء منقطع ومعناه آه الاظهر على هذا

التقدير ان الخبر انه كان فاحشة ومقتا **قوله** وساء سبيلا سبيل من يراه
ويفعله بيان وتقدير للمخصوص بالذم وعلى مذهب من يجعل المجموع جملة واحدة لا
حاجة الى التقدير فان اسم ان يصلح مخصوصا اى ان هذا النكاح ساء سبيلا
لمن يسلكه وعلى مذهب من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف يمكن ان يكون
التقدير وساء سبيلا هو اى ذلك النكاح **قوله** ليس المراد تحريم ذواتهن
لم ينصب عليه القرينة لان الصارف عنه العقل اذ التحريم لا يتعلق بالذوات
بل بالافعال والقرينة ان المراد تحريم نكاحهن انه الحق الاظهر ووجه الشبه
في قوله كتحريم الاكل جميع ما سبق من الصارف عن الحقيقة وتعين الحق
قوله ولان ما قبله وما بعده في النكاح فلو لم يكن في النكاح لم يتصل به
بينهما **قوله** والاخوات الاخوات الاوجه الثلاثة يعني الاعيانية
والعلاتية والاخيافية **قوله** واستثناء اخت ابن الرجل وام اخيه
بالياء والتاء من هذا الاصل ليس بصحيح لانهما غير داخلين في الاصل
وصحة الاستثناء يتوقف على الدخول وقال المحقق التفتازاني الاستثناء
مستغنى عنه ولا يخفى ان نفي الصحة اولى من نفي الحاجة اليه وقال قد
يلحق بها اخريان ام النافلة وجدة الولد يعني من مستثنى المستثنين
قصر نظره لبعد قصور لانه لا يقتصر ما يتوهم استثناؤه على المستثنيين بل
هناك مسئلتان اخريان ونحن نقول لا يقتصر الملحق على ما ذكر بل منه
امهات النساء من الرضاع فانهن لا يحرمن كحرمة امهاتهن من النسب
ومنه بنات النساء المدخولة من الرضاع فانهن لا يحرمن كحرمة بناتهن
من النسب **قوله** ثم الرضاعة لان لها لحمة كلحمة النسب وكان ذلك لان
حرمة النسب للجزئية وههنا ايضا بناء على ان اللبن الذي هو جزء من المرضعة
صار جزء من الرضيع يجعل شبه جزئية ولذلك يحرم ما يحرم من النسب فالحرمة
ناشئة من ذواتهن بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة لمصلحة الزواج
قوله لانه يربه كما يرب ولده في غالب الامر او لانه يربه او بصدد ان
يربه **قوله** واللاتي بصلتها صفة صفة مسامحة اذ الصفة مجرد اللاتي والصلة
مبنية لها لا نصيب لها من اعراب الموصوف الا ان يقال الباء في قوله
بصلتها للسببية لا للمعية اى اللاتي بسبب صلتها صفة اذ لا يصح جعل

جعل الموصول جزاء من الكلام بدون ذكر الصلة **قوله** مقيدة للفظ والحكم بالاجماع
قضية للنظم انما يقتضي بكون اللاتي مع صلتها مقيدة للحكم لو كان قوله من نسائكم داخلا
في الصلة ويجوز ان يكون حالا من ربائبكم فالمقيد حينئذ هو الحال لكن الحال لا يختلف
في تقييد الحكم واللفظ **قوله** ولا يجوز تعليقها بالامهات ايضا لان من اذا
علقتها بالربائب يعني ان تعليق اللاتي مع صلتها بالامهات ايضا
يقتضي تعليق من بالامهات والربائب في اطلاق واحد وذلك
يستلزم الاستعمال في المعنيين ولا يجوز ذلك عند جمهور الادباء وايضا
يوجب كونها بيانا للنسائكم حال كونها حالا منها وتعليقها بالربائب كونها
حالا من ربائبكم فيختلف العامل فيهما وذا لا يجوز عند احد **قوله** الا اذا جعلتها
للاتصال وح يكون حالا من الامهات والربائب ولا يكون من جملة
الصلة ولا يكون اللاتي صفة مقيدة وكانه اشار الى ذلك حيث قال
على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات بهن ولك ان
تجعلها حالا من ضمير في حجوركم او تجعلها صلة وقوله في حجوركم متعلقا به فتكون
داخلة في الصلة وذلك ان تجعلها متعلقة بقوله في حجوركم ويجعل من كما في
قوله • ومن اجلك يا التي تيمت قلبي • وقيل صده • اذا حاولت
في اسد محور **قوله** ولا يجوز ان يكون الموصول الثاني صفة للنسائين لان
عاملهما مختلف اى متعدد ولا يجتمع عاملان على معمول واحد الا في رواية عن
الفراء **قوله** وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة التي يشوبه تعليق الحرمة
بالربائب **قوله** دخلتم بهن اى دخلتم معهن الستر ظاهر عبارته انه
جعل الباء للمصاحبة والكشاف جعلها باء التعدية وقال يعني
ادخلتموهن الستر ويمكن ان يكون قوله دخلتم معهن الستر اشارة الى
استصحاب معتبر في الباء للتعدية قال صاحب الكشاف فان قلت
اى فرق بين تعديته ذهب بالباء ومنها بالهمزة قلت اذا عدى بالباء
فمعناه الاخذ والاستصحاب واما الاذهاب فكالازالة **قوله** وعند ابي
حنيفة لمس المنكوحة ونحوه من النظر في فرجها بالشهوة ولا يختص بالمنكوحة بل
الاجنبية ايضا كذلك فالاولى وعند ابي حنيفة وطئ المرأة ولمسها ونحوه
كالدخول بالمنكوحة **قوله** تصريح بعد اشعار باعتبار ان تقييد الحكم بالوصف

يفيد انتفائه عند انتفاء الوصف ويريد بقوله دفعا للقياس دفع قياس
غير الدخول من لمس المنكوحة والنظر الى فرجها بشهوة على الدخول كما هو مذهب ابى
حنيفة رحمه اذ لا مجال للقياس بعد النص على حكم انتفاء الدخول قوله
سميت الزوجة حليلة آه اقول او لحل الزوج عقد سرا ويلوح الشارح
للنقل قوله احتراز عن المتبنى لا عن ابناء الولد اذ المراد بقوله الذين من
اصلابكم اعم من ان يكون من اصلابهم بواسطة او بغير واسطة
وكما انه لم يحترز عن ابن الولد لم يحترز به عن الابن للرضاعة فان حليلته ايضا
محرم ووجه دخوله فى الحكم ان الرضاعة منزلة منزلة النسب قوله فى
موضع الرفع عطفا على المحرمات اى على احد المحرمات اما على الاول او
الاقرب على اختلاف الرائين قوله والظاهر ان الحرمة غير مقصودة
على النكاح فان المحرمات المعدودة كما هى محرمة فى النكاح فهى محرمة
فى ملك اليمين يريد ان بعض المحرمات المعدودة اذ لا يتصور ملك
اليمين فى الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات
فبنات الاخ وبنات الاخت وكانه اشارة الى ان تقدير النكاح
قاصر ويمكن ان يدفع بانه اذا حرم النكاح الذى هو وسيلة الاستمتاعات
علم حرمتها بطريق الدلالة سواء كان بملك النكاح او بملك اليمين
قوله لان آية التحليل مخصوصة فى غير ذلك وهو ما ملكت ايمانهم
وهو ذوات ازواج واذ كانت مخصوصة فى غيره فهى بالتخصيص فيه
اولى من آية التحريم الذى لا تخصيص لها فى غيره قوله ما اجتمع الحلال والحرام
الا غلبة الحرام اذ لا خوف فى الاجتناب عن الحلال ولا امن فى الاشتغال
بالحرام فينبغى الاجتناب بحكم دع ما يريبك وللترجيح التحريم وجه ثالث
وهو ان آية التحريم مدنية وآية التحليل مكية قوله وان اطلاق الآية فيه بحث
لان الآية مقيدة بالسبى وكون الازواج فليتقيد بالسبى وحدهن وبدفعه
ان المراد ان اطلاق الآية عن قيد وحدتهن فى السبى حجة عليه واما عن
قيد السبى فغير مطلق لدلالة الدليل على اعتباره قوله مصدر مؤكد اى
لمضمون الجمل السابقة لانها لا تحتمل الا فرض الله عليهم والفعل المحذوف
لان اصله كتب الله عليكم كتابا فحذف الفعل واضيف المصدر الى الفاعل

الى الفاعل والحذف فى مثله واجب فاضافة المصدر توهم كونه مصدرا نوعيا
لكنه مؤكد فنبه عليه دفع ما يتبادر الى الوهم قوله عطف على الفعل المضمر الذى
نصب كتاب الله فان قلت كتاب الله مؤكد للتحريم فينبغى ان لا
يتاركه ما عطف عليه فى ذلك قلت فى الحكم بتحليل ما وراء ذلك تاكيد تحريم
ذلك ويمكن عطف المبنى للفاعل على حرمت والنكتة فى ايراد حرمت مجهولا
واحل معروفا ان التحليل انعام وافضال والتحريم منع وزجر فصح باسناد
الاول الى ذاته دون الثانى وكذلك يمكن عطف احل مبنيا للمفعول على
الفعل الناصب لكتاب الله قوله ما سوى المحرمات الثمان المذكورة
كذا فى بعض النسخ وفى بعضها المحرمات المذكورة واراد بالثمان الامهات
والبنات والاخوات والعمات والخالات وحلائل الابناء والجمع بين
الاختين والمحصنات وجعل الربائب من قبيل البنات قوله
وخص عنه بالسنة وخص عنه بالكتاب ايضا ما زاد على الاربعة قوله
مفعول له يحتمل معنيين احدهما انه من المفاعيل المفعول له وهو الظاهر والثانى
انه مفعول له اى لاجل على ان يكون الضمير لاجل وحرف المفعول بمعنى نفسه
والمعنى احل لكم ما وراء ذلكم ارادة ان تبتغوا والظاهر انه قدر المضاف
تصحيحا لتقدير اللام لانه مشروط بكون المفعول له فعلا لفاعل عامله ولا حاجة
اليه لانه اما سوى ان وان فان حذف الجر منهما قياس غير مشروط
بشرط والمذهب الراجح انه مجرور لا منصوب بتقدير اللام ولهذا قيل
ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام المحذوف لام الغرض لا للتقدير والصرف
فى مهورهن فى النكاح وفى اثمانهن فى شرى المملوك وقال الكشاف
والاجود ان لا يقدر مفعول تبتغوا ولما كان فيه تكلف خالفه وجعل
الاجود التقدير وذكر فى شروح الكشاف وجه كون عدم التقدير اجود
فان اردته فارجع اليها فان سماع الكلام من صاحبه احد وفى قوله
والمعنى احل لكم ما وراء ذلكم ايضا مخالفة مع الكشاف حيث جعل المفعول
لاحل وقدر الكشاف بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا وكانه
خالفه لانه لا حاجة الى هذا التكلف لان فائدة تحليل ما وراء ذلك ان
لا تقعوا فى السفاح اذ لو حرم الجميع لوقعوا فيه وذلك ان تقدر الباء اى

احل لكم ما وراء ذلكم بان تبتغوا باموالكم اى احل بهذا النوع محصنين غير مسافحين
بان تنكحوا نكاحا صحيحا غير موقت ففيه نسخ المتعة **قوله** او بدل سوى بين
الوجهين على خلاف الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون بدلا لان
تزييفه البدل بناء على احتياج البدل الى تقدير المفعول ضميرا اذا قال اعجبني
زيد حسنه ولا يقال اعجبني زيد حسن والاوجه عند الكشاف عدم تقدير
المفعول والمص رجح تقدير المفعول **قوله** واحتج به الحنفية على ان المهر لابد
وان يكون مالا ولا حجة فيه لنفي الحجة فيه ولم يبين مبالغة في ظهور النفي في ذلك
لان التحليل لفائدة ان لا يصرف المال في السفاح فيجمع بين خسران
الدنيا والاخرة حيث يفتقر في الدنيا من غير غناء الاخرة لا يقتضي ان
لا يحصل التحليل بدون المال نعم لو قدر الباء كما قدرناه افاد ذلك
لكنه غير متعين وايد انتفاء الحجة فيه بان البخاري ومسلم وغيرهما عن
سهل بن سعد ان رسول الله عليه السلام سأل رجلا خطب الواهبة
نفسها للنبي عليه السلام ماذا معك من القران قال معي سورة كذا وكذا
عددهن قال تقرأهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد
ملكتكها بما معك من القران ووجه التأييد انه لو كان في الاية حجة لما خالفها
رسول الله عليه السلام **قوله** فمن تمتعتم به يعني ان السين ليس للطلب
وقوله منهن بيان ما وهي موصولة موضع من لنكتة عرفت غير مرة وقوله او
فما استمتعتم به منهن اشارة الى ان منهن صلة التمتع وما عبارة عن الجماع
والعقد فلم يقع موقع من ولم يقل تمتعتم في هذا التوجيه اكتفاء بالتفسير السابق لا
لانه ليس بمعنى التمتع **قوله** فاتوهن اجورهن قال الكشاف تقديره
على الثاني فاتوهن اجورهن عليه حذف الضمير العائد الى ما لانه لا يلتبس
كما في قوله ان ذلك لمن عزم الامور باسقاط منه ولم يلتفت الى ما قال لان
جعل ما شرطية فلا حاجة الى تقدير الضمير في الجزاء لان الخبر مجموع الشرط والجزاء
فيكفي اشتمال الشرط على الضمير وانما احوج الكشاف اليه جعل ما موصولة
كما في ان ذلك لمن عزم الامور وفرق بينهما لانه لا يصح فيما مثل به ان تكون
من شرطية لانتفاء الفاء اذ لو كانت شرطية لوجب فان ذلك لمن عزم
الامور **قوله** فيما تزاد على المسمى او يحط عنه اما بعضه او كله قال صاحب

صاحب التيسير هذا على مذهب الشافعي رحمه ونحن نقول لا يشترط التراضي
في غير الزيادة اذ يصح الابراء والهبة برضاها وحده فهذا مخصوص بالزيادة
قوله وقيل نزلت الاية فما استمتعتم به منهن الى قوله من بعد الفريضة في
المتعة وقائله ابن عباس وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل
مسمى ويقول هكذا انزلت وكان يفسر اجورهن بما سمى لهن عند المتعة
فانه يجب اداؤه بعد الاستمتاع وفي النكاح يؤدى اولا ثم يستمتع كذا في
التيسير واجاب بان المراد بالاستمتاع ارادة الاستمتاع كما اذا قمتم
الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وله في القران غير نظير والقاضي اشار الى دفعه
آخر حيث قال من جامع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا وعلى تقدير
كون الاية للمتعة لا تخصيص الزيادة بزيادة البدل بل تشمل الزيادة
في المدة على ما في التيسير **قوله** في موضع النصب بطولا او بفعل يقدر صفة له
لا بد في ان ينكح من تقدير الى او على اى طولا وزيادة الى ان ينكح المحصنات او
طولا على ان ينكح من طال عليه اى غلبه على ما نقل من حواشي صاحب الكشاف
عليه والاصح عند النحاة ان المحذوف عنه حرف الجر في محل الجر وقوله اى
ومن لم يستطع منكم ان يعتلى اى يرتفع نكاح المحصنات اى الى نكاح المحصنات
اشارة الى وجه جعله منصوبا بطولا وهو جعل الطول بمعنى الاعتلاء **قوله** يعني
الحرائر اطلق عليهن المحصنات لانهن المنصوبات عن ذل الرق **قوله** على
ان النكاح هو الوطي ومعنى استطاعة وطي المحصنات ان يكون تحته
حرة فاذا لم يكن تحته حرة فله نكاح الامة المؤمنة قال صاحب الكشاف
في سورة النور لم يستعمل النكاح في القران بمعنى الوطي **قوله** كما حمل عليه في
قوله المحصنات المؤمنات لان نكاح المحصنات لا يتوقف على الايمان
وما وصف الايمان الا لبيان الافضل بالاتفاق واورد عليه ان العدول
عن الظاهر في المحصنات المؤمنات لمانع شاهد على عدم الاشتراط وهو قوله تع
والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في فتياتكم المؤمنات مثل
ذلك ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات بالمؤمنات لا للتقييد صار
الظاهر في وصف الفتيات ان لا يكون للتقييد كما في جاره ومعنى قوله ومن
اصحابنا من حمله ايضا على التقييد انه حمل وصف المحصنات بالمؤمنات ايضا

على التقييد والمهانة بالفتح اسم بمعنى الخزي قوله فاكتفوا بظاهر الايمان ويحتمل
ان المراد والله اعلم بفضل ايمانكم يعني لا تدرون فضل الايمان كما هو حقه وعلمه
الى الله تعالى فلا يتحاشوا العبد بفضل الايمان عن القبائح لرقهن قوله واعتبار
اذنهم مطلقا لا اشعار له على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن لجواز
ان يكون المراد لنكاح الوكيل باذنهم ويلزم جواز نكاحهم بانفسهم بالطريق
الاولى فان قلت كان الظ فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات باذن
اهلهن فما فائدة الاطناب قلت ههنا نكتة دقيقة المعنى الصحيح وهو ان
قوله فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات في تقدير فلينكح مما ملكت والامر
فيه للاباحة وقوله فانكحوهن باذن اهلهن الامر فيه للايجاب والايجاب
راجع الى القيد ولا يجوز الجمع بين الامر للايجاب والامر للاباحة قوله فحذف
ذلك لتقدم ذكره فيه ضعف لان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف
مع المعطوف عليه في القيد المتأخر انما هي الظاهرة في القيد المتقدم وكذا
توقير الموالي لا بد له من شاهد وبالجملة لا بد من نكتة لاختيار اتوهن مع سبق
الاهل على اتوهم قال المحقق التفتازاني فيه تاكيد ايجاب المهور واشعار
بانها اجور الابضاع حتى انها من هذه الجهة لا يسلمن الا الى الخ انما
يأخذ الموالي من جهة ملك اليمين وما قال مالك يوجب كون الامة
مالكة مع انه لا ملك للعبد والاقرب ان يجعل الامة مالكة للمهر بدا
كالعبد الماذون لان جعلها منكوحة بمنزلة جعلها ماذونة بالتجارة فيجب
التسليم اليهن ولك ان تحمل اجورهن على نفقاتهن فتستغني عن
اعتبار الاذن قوله بالمعروف بغير مطل واضرار ونقصان لك ان
تجعل تحت اذن اهلهن لان اتيانهن بغير اذن اهلهن منكر في
الشرع والمعروف ان يكون باذنهم قوله محصنات في التفسير حال
متعلق بقوله فانكحوهن فان قلت فينبغي ان يقدم على قوله واتوهن
اجورهن قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا ان تقييد ايتاء
الاجر به انما جاء من قبيل تقييد النكاح لانه اذا كان النكاح في هذه الحالة
كان اداء المهر ايضا فيها لا محالة فلا يتجه ان وجوب اداء المهر غير متقيد
بالعفة قوله غير مسافحات مجاهرات بالسفاح هذا التفسير مبني على ما قيل ان زنى

ان زنى المماليك في الجاهلية كان على سبيل العموم اعلانا ومع الصديق
المخاص سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان فحمله ينبغي ان يفسر غير مسافحات
غير زانيات بكل من يرغب وغير متخذات الاخدان بغير زانيات
مع صديق مخصوص قوله فاذا احصن بالتزويج آه يعني بعد الاحصان
حدهن ما كان قبل الاحصان ولا يزداد بالاحصان ومنهم من نفى الحد
عن غير المحصن متمسكا بهذا التقييد وروي عن ابن عباس وطاوس
قوله وقيل المراد به الحد ولا يبعد ان يراد به الصبر عن المجامعة يعني ذلك
لمن خشي مشقة الصبر عن المجامعة ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا
قوله وهذا شرط آخر للنكاح الاماء انما بين كونه شرطا لان مذهب
ابي حنيفة رحمه الله ليس بشرط كالشرطين السابقين وانما الامور
الثلاثة لتحصيل الافضل قوله واللام زيدت لتاكيد معنى الاستقبال
اللازم للارادة في الكشاف انما زيدت لتاكيد الارادة قوله كرر
للتاكيد اي تاكيد ارادة التوبة بالتكرير والتقوي بتقديم المسند اليه
وليقابل قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات قوله وانهم يحلون
الاخوات من الاب بناء على انه لم يجمعها رحم واحد وبنات
الاخ والاخت قياسا على بنات العمة والخالة بجامع ان امهاتها لا تحل قوله
شرع لكم الشرعة آه الشرعة بالكسر الشريعة والسمح الجواد وهي سمحة والسهل
كل شيء الى اللين وهي سهلة والحنفية منسوب الى الحنيف اي المائل
الى الصواب قوله ثمان آيات في ثمان ثلاث لغات ثماني وثمان
بكسر النون ويجعل النون حرف اعراب قوله ويجوز ان يراد بها
الانتقال مطلقا على تغليب التجارة على غيرها لما مر قوله ولا تقتلوا
انفسكم بالبخع هي اما بالباء الموحدة والجيم هو القطع بالسيف او بالخاء
المعجمة مستعار للمبالغة في الهلاك ويحتمل ان يراد به النهي عن الصحيح عبر عنه
بالنهي عن القتل لانه كان سبب قتل الانفس في الاديان السابقة
كانه قال لا تفعلوا ما كان سبب الامر الفاعل بقتل نفسه وقوله ربما
بمعنى مقدار ما تشكل النفوس والرب المقدار على ما في
القاموس قوله اي امر بامر ونهى عنه ما نهي اشارة الى ان قوله

ان الله كان بكم رحيما متعلق بجميع ما امر ونهى ويحتمل ان يكون تعليلا
للنهي عن قتل انفسهم لان الله يرحمهم ومرحوم الله يجب ان يراعى ويحفظ
عن الضرر قوله اشارة الى القتل او ماسبق من المحرمات الظ لبعد التخصيص ان
يكون اشارة الى الاكل بالباطل والقتل فتامل وقد اشار بقوله او ماسبق
الى وجه افراد ذلك مع تعدد المشار اليه قوله لاعسر فيه ولا صارف عنه
يريد انه وان كان في كمال الرحمة والرحمة تمنع التعذيب لكنه لا يمنعه قوله
فمن عنت له امران ينهيهما ودعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن اكثرهما
آه مقتضى هذا ان المجتنب عن الكبائر يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة وفيه
نظر لا يخفى قوله من الامور الدنيوية خص نهي التمني لان تمني الامور الدينية
لا يفضي الى التحاسد والتعادي لان متمني الدرجات لا يرتكب ما ينافيها
بل ربما يقتضي الجد في العمل والاجتهاد في الخيرات قوله والمقتضي للمنع كونه
ذريعة الى التحاسد والكشاف جعل النهي عن التمني كناية عن النهي عن التحاسد
والبطال الهزال وكون تمني ما قدر له بكسب بطالة ثم لانه يصير وسيلة
الجد في الكسب وقوله وتمني ما قدر له بغير كسب ضايع ومحال فيه انه
لا استحالة له ولو كان مستحيلا لا نهي عنه الا ان يقال مع العلم بانه م
مقدر له بغير كسب محال من العاقل والنهي عن التمني من غير علم بالتمني لانه
لا يخرج عن هذه الاقسام فلا ينبغي ان يقع فيه المسلم بقي ان دليل النهي عن
التمني يجري في الدعاء لان طلب ما لم يقدر معارضة لحكمة القدر وطلب
ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ وطلب ما قدر له بغير كسب ضايع و
محال ويمكن دفعه بان الدعاء من اقسام الكسب دون التمني بتعليم
الشرع قوله يغزو الرجال ولا نغزو وانما لنا نصف الميراث يعني لهم م
الغنيمة وحظهم في الميراث ايضا اكثر منا والاية منع لهن عن تمني المنافع
الدنيوية وترغيب في طلب الفضل بالعمل فانه لا ترجيح فيه للرجال ويحتمل
ان يكون المراد ان لهم اجر الجهاد وفضلا في الميراث فلعلهم فضلوا
على النساء في الآخرة فالاية اخبر بان فضل الآخرة بالكسب والعمل
فالكل ليس الا ما عمل فجدوا في العمل واسألوا الله من فضله والاظهر
ان معنى الاية لا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض اذ لكل ما فضله على غيره

على غيره للرجال فضل على النساء في الميراث والجهاد وغير ذلك وللنساء فضل
المهر والنفقة وللرجال ثواب القيام بامور النساء ولهن ثواب خدمة
الرجال كما فرض عليهن فلا فرية لاحد على احد في اسباب الكسب
فاسألوا الله من فضله فان الفضل بيده ويحتمل فيه التفاوت ووسيلة
السؤال فجدوا فيه وبالغوا قوله ومما ترك بيان لكل مع الفصل بالعامل
والفصل بالعامل كلا فصل لان حقه التقدم على المعمول ولا اعتداد
بالتأخر العارض الموجب للفصل وفيه اشارة الى دفع ضعف اشتبه م
السيد وندي في هذا التوجيه من ان فيه الفصل بين الصفة والموصوف
ونظيره لكل رجل حيلت درهما فقير ونحن نقول لا ضعف في الفصل
بين الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل غير قليل على انه فليكن ما
في الفصل مزيد انتظار لبيان المبهم موجب لمزيد الشوق الموجب لمزيد
التمكن قوله او لكل ميت جعل التوجيه الثالث للكشاف ثانيا والثاني
ثالثا وكانه لاح عليه ما اورد على التوجيه الثالث من ان جعل الجار و
المجرور مبتداء بتقدير الموصوف قليل وان ما لكل قوم جميع ما ترك الوالدان
والاقربون لا النصيب وانما النصيب لاحاد القوم ودفع الثاني ظاهر
وهو ان مؤن التجهيز واجب في كل تركة فليس للقوم جميع التركة و
اما الدفع بان الدين والوصية يمنعان لبعض التركة عن القوم فلا يجري
في كل قوم لجواز ان لا يكون للميت وصية ودين فان قلت كيف يرجح
الثاني على الثالث وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت لا يخص ما اورده
الثاني كما نبه ودفع الطيبي بل يعم الثلاثة كما لا يخفى ولقول
كان الاولى ذكره بعد الثلاثة الا انه اعتمد على ظهور امره واجاب المحقق
التفتازاني عن ما اورده بانه ترك الاولاد لظهور حالهم ونقول تركهم
لان الغالب في التركة ارث الاولاد من الابوين والعكس نادر
ولا يخفى انه لا يعتبر الخارج على الاولاد بل يخرج الازواج ايضا وكانه لم
يتعرض له لاحتمال قصدها بقوله والذين عاقدت ايمانكم وكذلك
يخرج موالي العتاقة بقي ههنا بحث نفيس انه جليس وهو ان
من جعل قوله وللرجال مما اكتسبوا على نصيب الميراث مع ان الاكتساب

بآبائه ويحتاج الى حيل الاكتساب مبالغة في توفير الارث بجعله كالمكسوب
ودعاه اليه قوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون فانه في الميراث
لا محالة وقد جعله نصيب الاجر الاخروي بناء على الكسب وجعله بيانا لان
اجر الآخرة على قدر العمل ولا ينفع فيه التمني والحسد فلا بد من بيان مناسبة
لذكر قوله ولكل جعلنا موالي بعده ووجه ان سبب النزول ان النساء
تمنوا الغنم كما فضلوا عليهن في الارث يفضلون في الاجر الاخروي
فيتمنين كونهن رجالا والرجال رجوا ذلك قياسا على الارث كما ورد
في الاحاديث فلما رد الامر عليهم وعليهن ذلك بانه مبني على العمل بين
ان امر الارث ليس لاجل الحالة في الرجال يقتضي الفضل على النساء مطلقا ه
فكما جعلنا للتركة موالي جعلنا للعمل اجرا لا يتفاوت فيه الرجل والمرأة
ويعم الكلام ما في التيسير ووجه الانتظام لا تتمنوا كثرة الاموال فانها
تصير لغيركم بالميراث **قوله** فان الاقربون لا يتناول لهم كما لا يتناول ه
الوالدين ولذلك لم يلغ ذكره مع ذكر الاقربين وهذا فيه عرف الشرع
واما بحسب اللغة فالاقرب يتناول الكل وقد يختار استعمال اللغة
لدفع الشبهة ويقال ذكر الوالدين مع اندراجهما تحت الاقربين لشرفهما
ودفع الايهام بهما **قوله** فنسخ بقوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
قال المحقق التفتازاني وفيه نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث الحليف سيما
والقائلون به انما يورثونه عند عدم العصبات واولي الارحام ثم او
يمكن دفعه بان كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم **قوله** وعن
ابي حنيفة في التيسير عليه عامة الصحابة والعلماء وعقد الايمان تفسيره فيما ه
روي عن ابي حنيفة والايمان قيل جمع يمين بمعنى اليد اليمنى اسند
اليها العقد لانهم يأخذون يمين الحليف بايمانهم وقيل جمع
يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون العهد بالحلف **قوله** او منصوب
بمضمر يفسره ما بعده كقولك زيدا فاضرب به الفاء للتفسير والتفصيل لان
مرتبة التفسير عقيب مرتبة المفسر قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون
هذا هو المختار لئلا يقع الخبر جملة طلبية وكانه لم يختره لان الاختصاص
لازم لمثل هذا التركيب غالبا وهو غير مناسب ههنا ودفع لزوم الاختصاص

الاختصاص خفاء بل في كتب المعاني ان زيدا ضربته ان قدر المفسر مؤخرا
يفيد التخصيص وان قدر مقدما فلا يفيد ولا خفاء ان الظاهر التقدير مقدما لان
مرتبة العامل تقتضيه **قوله** او معطوف على الوالدين قال المحقق التفتازاني
يزيفه شهرة الوقف على الاقربون دون ايمانكم **قوله** والتميم ضمير المضاف اليه
مقامه ثم حذف انما احتاج في حذف المفعول ليجعل العائد المحذوف
العائد المفعول فان حذفه شايع ثم ان الظاهر كان بيان الحذف في القراءة
المذكورة وحوالة بيان هذه القراءة عليه دون العكس **قوله** تهديد على
منع نصيبهم ووعد اتيان نصيبهم في التيسير هو ابلغ وعد ووعيد **قوله** في الامامة
الكبرى والصغرى **قوله** والولاية اي كونهم اولياء للصغار واقامة ه
الشعائر من الاذان والاقامة والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق عند ابي
حنيفة والشهادة في مجامع القضايا بخلاف النساء اذ شهادتهن مخصوصة
ببعض القضايا والتعصيب اي كونهم عصبة وزيادة السهم في الميراث
والاستبداد والاستقلال بالفراق اي بالطلاق وفي التيسير وملك
النكاح وملك الطلاق والاستبداد بالنكاح عند ابي حنيفة اذ لا نكاح
للمرأة بدون الولي بخلاف الرجل فعده من الفضائل للرجال انسب
بالقاضي منه لصاحب التيسير وما عده كله موهبي والكسبي ما اشار اليه
قوله تعالى وبما انفقوا من اموالهم **قوله** نزلت في امرأته حبيبة ه
بنت زيد بن ابي زهير هذا قول مقاتل وقال الكلبي بنت محمد بن
مسلمة كذا في التيسير **قوله** لتقتص اي الزوجة منه اي من الزوج قال
المحقق التفتازاني وكان ذلك باجتهاد من النبي عليه السلام
او ارادة اللطمة على قصد التعزير وامرها المرأة لتسكنه اردع للرجل
والا فلا خلاف في انه لا قصاص فيما لا ينضبط كاللطمة ونحوها لا فيما
بين الرجل والمرأة ولا فيما بين غيرهما **قوله** حفظتك في مالها ونفسها
قال المحقق التفتازاني اي مالك والاضافة اليها للملابسة بالتصرف
والمحافظة وزيادة على المحافظة حتى كانه مالها **قوله** وقيل لاسرارهم
وهو المناسب للواقعة اذ فيه تنبيه على انه كان المناسب لشان
الزوجة ان لا تظهر ما جرى بينهما من اللطمة اذ هي كانت من اسرار الزوج

قوله واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتب الاحكام على خوف
النشوز قبل تحققه حيث لم يقل واللاتي نشزن فيجب تاويله بخوف دوام
النشوز والاصرار عليه وجعل التيسير من معاني تخافون تعلمون وفي القاموس
جعل من معاني الخوف العلم وقال ومنه وان امرأة خافت من بعلها نشوزا
قوله واهجروهن في المضاجع فلا تدخلوهن تحت اللحاف يقال لا
تساعده النظم فانها تدل على الهجران مع كونها في المضجع والعبارة المفيدة
لهذا المعنى واهجروهن عن المضاجع فالوجه هو الثاني او ما قيل هو امر بان
يوليها ظهره في المضجع وكذلك حمله على لا تبايتوهن وينيدفع بجعل في المضاجع
حالا عن الفاعل فتامل **قوله** يعني ضربا غير مبرح يقال برحه الامر اي جهده
والشين الذي يوجب الشين والقبح في بدنها **قوله** والامور الثلاثة مرتبة
قيل لا يدل النظم على الترتيب انما هو ماخوذ من الخارج قلت الجمع بين
الثلاثة لا على الترتيب غير معقول لان الضرب يغني عن الهجران والهجران
عن النصيحة **قوله** لجرى ما يدل عليهما اي لجرى ذكر ما يدل عليهما وهو النشوز
لانه عصيان المرأة عن مطاوعة الزوج وهذا اقرب مما ذكره صاحب الكشاف
اي ما يدل عليهما هو الرجال والنساء وذلك ان تقول جرى ذكر ما لذكر المرأة
لقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج بضمير المخاطب فتامل **قوله**
الضمير الاول للحكمين الاحتمالات الاربعة رابعها عكس هذا والمنفتح ان
يرد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين **قوله** واعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئا قيل انتظام الاية بما قبلها انه لما ارشد كان في تعليم المعاملة السابق
تعليم معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح امرهما وفي هذه الاية تعليم
المعاملة مع عامة الخلق اقول بل الحق اليه والبدء فيه تاكيد رعاية حق الزوج
لانه الصاحب بالجنب واحق بالرعاية من الجار ومن الصاحب بالجنب من
جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه والعبادة اقصى
غاية الخضوع وهو لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك له
فوق الخضوع لمن له شريك بالضرورة فعطف ولا تشركوا به عليه للنهي
عن الاشراك في ما جعل الشرع علامة نهاية الخضوع او للتوبيخ بغاية الجهل حيث
لا يدركون ان نفي الاشراك لازم العبادة مع كمال ظهوره **قوله** صنما او غيره

او غيره يعني تنكير شيئا للتعميم ونحن نقول للتحقير وفيه توبيخ عظيم اي لا تشركوا به
شيئا حقيرا مع عدم تناهي كبريائه اذ كل شيء في جنبه احقر وحقير ونسبة الممكن
الى الواجب ابعد من نسبة المعدوم الى الموجود اذ المعدوم له امكان الوجود
واين الامكان من الوجوب **قوله** وابن السبيل المسافر في الكشاف المسافر
المنقطع به **قوله** وقيل الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب او دين
لانه جعل الاتصال بالدين بمنزلة القرابة هو القرابة لا القرب كالنسبي المسلم
اخا المسلم ولذا اكتفى بعده في تفسير الجار الجنب بقوله او الذي لا قرابة له ولم يقل
ولا اتصال لا بنسب حيث اراد بالقرابة اعم من الحقيقي والحكمي **قوله** بدل
من قوله من كان او نصب على الذم او رفع عليه هو بدل الكل من الكل لا لان
المختال الفخور لا محالة بخيل امر بالبخل لانه لا اقل من البخل بالفعل حتى يتبين لوعه
من الاحسان والتملق ونقلده في ذلك ارباب النفوس الخبيثة
فهو في المعنى امر بهذا البخل واما لانه اراد بمن كان مختالا فخورا هذا النوع
وفي التيسير موصوفة لمن لانه جنس فكان بمعنى الجمع وفيه بحث لان من ان
جعلت موصوفة فهي نكرة لا يصح ان توصف بالموصول وان جعلت موصولة
فصحة وصف الموصولات خفية ولم نعثر عليه في الاستعمالات **قوله**
تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويامرون الناس بالبخل احقاء بكل
ملامة محل تقديره الخبر ههنا بل بعد قوله ويكتمون ما آتاهم الله من فضله
وكانه لم يقصد الاثنين المحذوف وكانه حذف الخبر لتذهب نفس
السامع كل مذهب ممكن في مقام ملامته فيرى استواء نسبة كل ملامة
اليه فيعرف بتاملها انه يستحق كل ملامة والاقرب الاليق بقوله واعتدنا
للكافرين عذابا مهينا ان يقدر احقاء للعذاب **قوله** وضع الظاهر
موضع المضمر لم يذكر فائدة وضع المضمر المتكلم موضع الغائب في قوله واعتدنا
وهي تفخيم شان المعتدي لمزيد تهويل الكافرين **قوله** فهو كافر لنعمة الله
الاظهر لنعمة الله وذلك ان تجعل النعمة في قوله ومن كان كافر النعمة نكرة
لا معا مضافا الى الضمير **قوله** تبجحا اي تكلفا في النصيحة **قوله** وقيل في الذين
كتموا صفة محمد عليه السلام وانما وصفوا بالبخل لانه لا بخل فوق امساك
العلم بصفاته عليه السلام وامرهم بالبخل لان اعقابهم تقلدونهم

فهم في المغنى آمرون او لانهم كانوا مع الكتمان عليها هذه الصفة الذميمة وفي
التيسير ان المراد به البخل بما علموا به في التورية من نعت محمد عليه السلام وحقيقة
الاسلام وامرهم اصحابهم بان لا يظهروه للمسلمين وقال طاوس البخل هو
ان يبخل الانسان بما في يده والشح ان يشح بما في ايدى الناس وقيل
البخل هو ان يأكل بنفسه ولا يؤكل غيره والشح ان لا يأكل بنفسه ولا يؤكل
غيره والسخا ان يأكل ويؤكل والجود ان لا يأكل ويؤكل الى هنا كلام
التيسير **قوله** ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا اى فساء قرينا هو اى الشيطان
ففيه تنفير عن الشيطان وتخصيص على الاستعاذة منه او المراد فساء قرينا
من يكن الشيطان قرينا له تحذير عن اتباع الشياطين والمراد باعوانه الداخلة
قبيلته وبالخارجة الناس التابعون له او المراد الداخلة في الانسان
من النفس والهوى وبالخارجة عنه من مصاحبة الاشرار **قوله** اى وما الذى
عليهم من ضرر الدنيا والآخرة او اى تبعة واشار الى احتمال ماذا من كون
ذا بمعنى الذى وكون ماذا اسما بمعنى اى شئ والتبعة الوبال **قوله**
وهو توبيخ لهم على الجهل آه ظاهر النظم ليس تجهيل النفع بل التوبيخ بترك الامر
الكثير المنفعة بلا خفاء من غير ضرر حيث سأل عن الضرر استفهام انكار
قوله لان القصد بذكره الى التخصيص هنا والى التعليل ثم وذكر العلة يكون
بعد ذكر الشئ والتخصيص على الاهم يستحق التقديم ونحن نقول المقصود
في السابق ذمهم وفي تأخير عدم الايمان سلوك مسلك الترقي والمقصود
هنا ازالة الاوصاف الذميمة وازالة الكفر يستحق التقديم لان ازالة
الانفاق رياء موقوفة على ازالته ولان ازالة الاقبح اهم **قوله** لا ينقص
من الاجر واتصاله بما قبله باعتبار عدم نقص الاجر لا باعتبار عدم
زيادة العقاب اى لم يؤمنوا او الله لا ينقص من اجرهم ويحتمل ان يراد ان
الله لا يظلم ولا يضيع شيئا في غير محله فكل ما امر به مما ينبغى ان يفعل وكل ما نهى
عنه مما ينبغى ان يجتنب عنه وقوله وان تك حسنة يضاعفها حث على
الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب منافعه مضاعفة **قوله** وفي ذكره ايماء الى انه وان
صغر قدره عظم جزاؤه حيث اثبت للذرة ثقلا وعلى ما ذكرنا من الاحتمال ايماء
الى ان وضع الشئ في غير محله وان كان حقيرا فهو عظيم ثقيل في القبح **قوله** او

او لاضافة المثقال الى مؤنث اى اضافة المثقال الذى هو صفة المضاف اليه
الى مؤنث اذ في كسب المضاف التأنيث من المضاف اليه لا بد من ان يكون
صفة للمضاف اليه او جزءا منه **قوله** يضاعفها يضاعف ثوابها اذ مضاعفة
نفس العمل غير معقول اقول لما كان مضاعفة الحسنة بمضاعفة الثواب
عقبه بقوله ويؤت من لدنه اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى طى عالم
الاسباب في الآخرة وبهذا استغنيت عن التكلف في تصحيح الخبر
واستغنيت عن المصباح بالفجر **قوله** حذف النون من غير قياس
تشبيها بحروف العلة الاولى تشبيهه بنون الرفع وفي ان يك خلاف
قياس آخر وهو عدم عود المحذوف لالتقاء الساكنين بعد سقوط النون
وكانهم لم يعيدوا الواو تحرزا عن صورة التقاء حرف العلة في الآخر
مع الجازم فان ان يكون في الصورة كان يدعو **قوله** فكيف حال هؤلاء
لم يبين حال الفاء في قوله فكيف وكانه الفاء الفصيحة اى اذا عرفت حال
صاحب الحسنة ويكفى تقدير هؤلاء لان كيف سؤال عن الحال وقوله والعامل
في الظرف مضمون المبتدا والخبر وهو هول الامر وتعظيم الشأن يريد الظرف
فيه اذا ويجعل الاستفهام للتفخيم ويجعل اذا متعلقا بالتعظيم والهول المستفاد
من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق بكيف اى كيف هؤلاء في هذا الوقت
والمقصود من الاستفهام عن كيفيتهم في هذا الوقت التهويل والتعظيم لامرهم
في هذا الوقت ولكون التهويل في هذا الوقت لا يلزم كون الظرف متعلقا
بالتهويل وكان الاولى ان يقول والعامل في الظرف التهويل المقصود
بالاستفهام **قوله** تشهد على صدق هؤلاء الشهداء اشارة الى ان هؤلاء
عبارة عن الانبياء فكلمة على متعلق بتشهد على تضمين معنى التسجيل ومسجلا
على هؤلاء لئلا يلزم الشهادة عليهم لا لهم وكانه الداعى الى جعله اشارة الى
الكفرة وجعله اشارة الى المؤمنين بعيد عن العبادة **قوله** ولا يقدرون ويحتمل
ان يكون تحت الوداد عطفا على تسوى اى يودون ان تسوى بهم
الارض ولا يكتمون الله حديثا لان تسوية الارض بهم اسهل عليهم
من كتمان الحديث **قوله** يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى
حتى تعلموا ما تقولون لا سكر مع العلم بالقول فلا بد من بيان فائدة لذكر قوله

حتى تعلموا ما تقولون قال التيسير فائدة ذكره تبيين حد السكر الذي يمنع قربان
الصلوة وهو ان لا يعلم ما يقول هذا ولو جعل حتى بمعنى كي يكون تعليلا
للنهي عن الصلوة لانه لا تصح الصلوة اذا لم يعلم المصلي ما يقول فيها لكن الظاهر ان علة
النهي لا تنحصر فيه اذ لا بد ان يعلم ايضا ما يفعل فيه فالتعليل به تعليل بلا خصوصيه
قوله من نحو نوم او خمر اشارة الى القولين في الاية قال في التيسير اكثر المفسرين على
ان المراد السكر من الشراب وقال الضحاك المراد السكر من النوم ولهذا قال
النبي عليه السلام اذا نعس احدكم في صلوته فلينصرف وليرقد فانه لا يدري
لعله يستغفر فيسب نفسه وقد رجح قول الثاني بما روي من سبب النزول لا
يبعد ان يكون مراده ان المراد مطلق السكر سواء كان من النوم او الشراب
ولا وجه للاختلاف اذ السكر هو انسداد طرق المعرفة كما اشار اليه بقوله
السكر من السكر وهو السد لكن ينبغي ان يعلم ان الفعل من السكر بمعنى السد من
باب دخل ومن السكر من باب علم ذكره التيسير قوله حتى تملوا السكروا
وزنا ومعنى وفي الكشاف فقوا اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما
اعبد وفي التيسير فحذف اللامات قوله وقيل اراد بالصلوة مواضعها
تمسكا بقوله ولا جنبا الا عابري سبيل بناء على ان المراد بعابري سبيل
المجتازون في المساجد قوله وانما المراد النهي عن الافراط في الشرب واما
اذا كان المراد النوم فالمراد النهي عن قربان الصلوة لان غلبة النوم ليس
بالاختيار والقول بان المراد النهي عن الافراط في الشرب محل نظر لا بد له
من دليل قوله وسكرى على انه جمع لهلكى بمعنى جمع سكران على فعلى حملا
على الجريح بجامع كونها علة والفعيل بمعنى المفعول من العلل يجمع على فعلى
ولو وجد جمع ما سواه هكذا الجعل محمولا عليه وهذا التوجيه شايع لو وجد سكرى
جمعا في كلامهم والظاهر ان الكشاف وجده لكنه لم يذكر له شاهدا كما هو
دابه فالتوجيه الثاني اعذب وسكرى كحبلى مما ثبت في مؤنث فعلان
جناح بن جيش وحكي في كسلان كسلى بالفتح والضم قوله عطف على قوله
وانتم سكارى لعني لا قوله انتم سكارى حتى يلزم دخول كون الحال
المفرد مع الواو قوله والجنب الذي اصابه الجنابة يستوي فيه المذكر
والمؤنث والواحد والجمع المقصود بيان صحة عطفه على الجمع في القاموس

في القاموس او يقال جنبان واجناب في الصحاح وربما يقال جنبان وجنبون
وقوله لانه يجري مجرى المصدر ليس معناه انه في الاصل مصدر بل انه كالمصدر يطلق
على القليل والكثير او معناه ما صرح به التيسير حيث قال ويستوي فيه المذكر والانثى
والواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر كالنكر والنذر بمعنى الانذار والانكار
قوله استثناء من عام الاحوال اي من اعم احوال الجنب لا من اعم
احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا من تتمة
المقصود فينبغي ان يقدم على الاستثناء لئلا يلزم فصل الصفة قبل تمامها قلت المقصود
هو صحة الصلوة جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر تنبيها على ان الجنابة
انما ترتفع بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا قوله او صفة
لقوله جنبا اي جنبا غير عابري السبيل ظاهره ان الا بمعنى غير لتعذر
الاستثناء اذ حال الجنابة لا يندرج تحته حال السفر فهو بمنزلة جاء الى رجل
الا زيد ويرد عليه انه حكم ابن الحاجب بضعف الا بمعنى الغير في غير ما اذا كانت
تابعة لجمع منكور غير محصور وانه لا بد من تعذر الاستثناء المنقطع ايضا فاذا لم
يدخل ما بعد الا فيما قبلها جاز ما يصح الاستثناء المنقطع وانما يتعذر الاستثناء
المطلق اذا كان الدخول وعدمه على الاحتمال واورد عليه المحقق التفتازاني
ان الجمع المنكر هنا عام لكونه في حيز النفي فليس غير محصور ويصح الاستثناء
وفيه ان المتعذر الاستثناء المتصل لا استثنى بعض افراد الجمع فقوله ولا جنبا
بمنزلة ولا في حالة الجنابة فليس جمعا مستغرقا لكن التحقيق ما قاله ان المراد
ليس كون الا بمعنى غير بل ان المستثنى المفرغ في موضع الصفة وما ذكر
هو حاصل المعنى حتى يندفع ما اورده لا يندفع ما اورده اذ لا يرد ولا يصح
يدفع قوله وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث فان قلت الا عابري
السبيل مستثنى عما بعده قوله حتى تغتسلوا الغيبة الجنابة لا ترتفع الا بالغسل
الا حالة عابري السبيل قلت هذا معنى دقيق الا انه خلاف ظاهر النظم
لان هذا المعنى يقتضي تقديم حتى تغتسلوا على المستثنى ويتجه انه انما يكون
دليلا لو لم يكن احتمال تفسير الصلوة بمواضعها نعم الحنفية اختاروا
هذا الاحتمال فيصح التمسك به الزاما ولا يشكل عليك ان الاغتسال
كيف يكون نهاية عدم قربان الصلوة حال الجنابة وهو لا يجامع الجنابة لان

حتى تدخل ما يجاور الجزء الاخير الغيه تقول نمت البارحة حتى الصباح وفائدته بيان
ما يزيل الجنابة قوله وقال ابو حنيفة لا يجوز له المرور الا اذا كان فيه الماء او الطريق
في الكشاف الطريق منه الى الماء لكنه في عامة كتب الفقه الحنفي الذي رأيناها
منع الدخول في المسجد مطلقا ولم يجد ما ذكره قوله مرضا يخاف معه عن استعمال
الماء لا حاجة في تقييد المرض فان قوله فلم تجدوا معناه لم تتمكنوا من استعماله
قيد للاربعة ولا يخفى ان تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم مرضى او على سفر
يغني عن ذكر قوله الا عابري سبيل الا ان يقال ذكر السفر هنا لالحاق
المرض بالسفر والتسوية بينه وبين السفر والحاق الواجد بالفاقد بجامع العجز
عن الاستعمال قوله فلم تجدوا ماء فلم تتمكنوا من استعماله اذ الممنوع الاظهر
عدم تأويل النظم والحاق غير المتمكن بالفاقد قوله فتيمموا صعيدا جزاء للشرط
المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلائم قوله او جاء احد منكم من الغائط فان
جزاءه ينبغي ان يكون فليتيمم وكذلك فلم تجدوا قيد للجميع والملائم لقوله او
جاء احد منكم فلم يجد على صيغة الواحد الغائب وهذا الذي بعث صاحب
الكشاف على الاستفسار عن متعلق الجزاء من تلك الاربعة وعلى ان قال
الظاهر انه متعلق بالجميع لان تأويل او جاء احد منكم بجئتم اهون من تخصيص الشرط
بالاخير والعدول في البواقي الى التقدير وقد بعد المحقق التفتازاني عن شرح
كلام الكشاف كما لا يخفى على الناظر فيما قلنا وما قال من اهل الانصاف و
قوله شيئا من وجه الارض ظاهرا الظاهر انه قصد بقوله ظاهرا تفسير الطيب
لكنه في التيسير ان الطيب بمعنى الطاهر عند ابي حنيفة واصحابه والشافعي
تفسيره بالمنبت كما في قوله تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه قوله
لقوله تعالى في المائدة ولان اكثر اهل اللغة على انه التراب وهو المنقول
عن ابن عباس وبه يشعر قوله عليه السلام جعلت لنا الارض مسجدا وجعل
ترابها طهورا كذا افاده المحقق التفتازاني قوله واليد اسم العضو الى
المنكب وما روي الى الخ ره فقصد به رد مذهب الزهري انه يجب
المسح الى الآباط حيث لم يذكر له غاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب الاوزاعي
حيث قال لا مسح الا الى الرسغ كما في قوله تعالى فاقطعوا ايديهما ويؤيده ان التيمم
للترخيص والتيسير وهذا اليسر قوله فلذلك يسر الامر عليكم والمناسب

والمناسب لهذا ان يجعل العفو من العفو بمعنى التيسير لكنه لم اجده في التيسير واستدل
عليه بقوله عليه السلام عفوت لكم صدقة الخيل والرقيق وفيه ما في الاستدلال نظر
لانه يجوز ان يكون بمعنى محوت لكم صدقة الخيل والرقيق ولا يخفى انه لا يخص
الجملة بالتيسير بل ذكر المغفرة للدلالة على انه غفور ذنب المصلين سكارى
وما صدر عنهم في القراءة قوله الم تر الى الذين خطاب سيد القوم في مقام
خطابهم او خطاب لغير معين يرشد اليه تضلوا واعلم بأعدائكم قوله الم تنظر اليهم
جعل الرؤية مجازا في النظر والا فالرؤية لا تتعدى ويحتمل تضمين معنى النظر قوله وعدي
بالى التضمين معنى الانتهاء اي الم ينته علمك اليهم ولك تضمين معنى
البلوغ والوصول وتضمين معنى النظر اي الم يعلم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه
اشارة الى ان حالهم بين في ذلك بحيث يحصل العلم بمجرد النظر اليهم ناظرا وآخر
ولا يخفى ان رؤية البصر لا تتعدى بالى فلا يقال رأيت الى زيد فهو بهذا المعنى
ايضا يحتاج الى التضمين معنى النظر ففي ما يشعر به كلامه انه يستغنى عن التضمين
فيه نظر قوله حظا يسيرا من علم التوراة لان المراد احبار اليهود ودليل على حمل
الكتاب على التوراة دون القرآن لكنه غير تام لان احبار اليهود اوتوا نصيبا
من القرآن حيث علموا انه كتاب حق اتى به نبي صادق لا شبهة في نبوته
ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير الوافر لكان ادخل في توبيخهم قوله والله اعلم
باعدائكم وقد اخبركم آه يعني فائدة هذه الجملة تأكيد التحذير ونحن نقول
الوثوق بالولي والنصير انما يتم اذا علم انه يعرف الاعداء ويقدر عليهم فقوله
والله اعلم الى قوله كفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا يوجب تمام وثوق المؤمنين
وكماله قوله لتوكيد الاتصال الاسنادي بالاتصال الاضافي ونحن نقول
لافادة لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف الالصاق قوله اي نصركم
من الذين هادوا ويحفظكم منهم يعني ان تعديته بمن لتضمنه الحفظ كما
ان تعديته بعلى لتضمنه الغلبة قوله او خبر محذوف صفته يحرفون ويؤيده
قراءة عبد الله ومن الذين هادوا وما في مصحف حفصة من الذين هادوا
من يحرفون قوله جمع كلمة بتخفيف كلمة بنقل كسرة اللام الى الكاف ظاهره
انه ذهب الى مذهب من قال الكلم جمع كلمة لا الى مذهب من قال انه اسم
جنس وان تأبى كونه جمعا تذكير الراجع اليه في قوله عن مواضعه كما تأباه البعيد

الكلم الطيب ولم يلتفت الى ذلك الا بالاستشهاد ودفعه من ان المراد اليه يصعد بعض
الكلم الطيب وجريانه في قوله عن مواضعه لصحة ان يقال اريد ويحرفون بعض الكلم
عن مواضعه ولقوته ذهب من جعله اسم جنس قال المحقق التفتازاني ان
المراد بالجمع ما هو جمع معنى بل قال لا مخالفة فان من نفى كونه جمعا نفى كونه
جمعا اصطلاحيا قوله ويقولون سمعنا قولك وعصينا امرك لما حمل
تحريف الكلم على تحريف التورية لم يكن قوله ويقولون من جملة التحريفات
ولك ان تريد بتحريف الكلم عن مواضعها سواء كان مواضع وضعها الله تعالى
فيها او المقام والوقف يجعلها موضوعة فيه فكان المعنى منهم قوم
عادتهم التحريف وكان قوله ويقولون تعدادا لبعض تحريفاتهم
والمراد انهم يقولون لك سمعنا وعند مهم عصينا فلا يتجه انه كيف يروج
عنهم الكلام المحرف بعد التصريح بالعصيان لكن المناسب على هذا عصينا امره
لان ذلك القول عند قومهم ليس على سبيل الخطاب لرسول الله
عليه السلام وذكره فيما بين المحرفات باعتبار قولهم سمعنا اي يريدون
بقولهم سمعنا الاجابة كما هو مقتضى المقام ويريدون سماعا بلا اجابة
والمراد انهم يقولون سمعنا باللسان وعصينا بالاركان عصيانهم محققا
تنزل منزلة القول وفيه انه جمع بين الحقيقة والمجاز في القول واما ما
قال الكشاف من ان سمعنا وعصينا كان على سبيل الجهر واظهار الكفر
لا ينافي الاحتيال في السب والذم لان جميع الكفار يخاطبون النبي عليه السلام
بالكفر ولا يخاطبونه بسبه وذمه ففيه انه لا وجه لايراده مع التحريف
والغاء الكلام المحتمل احتيالا الا ان يقال المعنى على هذا عد صفاتهم الذميمة
لا لمجرد التحريف والاحتيال فكانه قيل يحرفون كتابهم ويجاهرون
بانكار نبوة محمد وعصيانهم بعد سماع ما بلغهم ويحتالون في سبه والاظهر
ان يحمل وعصينا على تقدير الجهرية على عصينا امر قومنا وان لم يذهب
اليه احد قوله اي يدعو عليك بلا سمعت لما كان بين الامر بالسماع
وكونه غير مسمع مطلقا تناقض تصدى لدفعه بوجوه الاول الدعاء
عليه بلا سمعت والوجه ان المراد غير مسمع شيئا لمقتضى دعائنا في
حقك وما له يدعوا عليك بسلب السماع والثاني اسمع غير مسمع

غير مسمع قبول ما تدعوا اليه اشار بقوله غير مجاب الى ما تدعوا اليه يعني نفي الاسماع
مطلقا كناية عن عدم سماعه ما هو مطلوب به لانه اذا لم يسمع ما هو مطلوب به فكانه لم يسمع
شيئا والثالث اسمع غير مسمع كلاما ترضاه اما بتقدير المفعول او بجعل غير
المسمع كلاما يرضاه في حكم غير المسمع شيئا والرابع اسمع كلاما غير مسمع اياك لان
سمعك ينبو عنه ويتجه على جعل المرفوع لسمع المفعول الثاني وجعل المفعول
الاول محذوفا واما قوله واسمع غير مسمع مكروها لا ينبغي ان يكون بيان ما يحتمل
ان يكون مرادهم كما سوط السوق ومقتضى ظ قوله وانما قالوه نفاقا بلا
احتمال مدح لما قصدوا به الذم واحتالوا فيه لهذا الاحتمال وكلام الكشاف
مصرح به فينبغي ان يصار الى انه قصد بيان احتمالات الكلام من وجوه الذم
المحتملة القصد ووجه المدح المستتر به ويحمل قوله وانما قالوه نفاقا على انهم
انما قالوا اسمع غير مسمع نفاقا بارادة المدح وقصد الذم لا على انهم انما قالوه
على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقا لانهم بمعزل عن قصده وهناك احتمالان
اخران للذم اي اسمع غير مسمع الوحي الذي ادعيته وثانيهما اسمع ابدا غير مسمع
كلاما تسمعه لبعدك عن درجة خطاب احد بل لا تسمع الا ما خاطب به غيرك
فتسكن دعاء عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس قوله راعنا انظرنا
في القاموس اسمع كلامنا وشابهته لما يتسابون به هو ان ما يتسابون
راعينا وفي التيسير ان راعنا بعينه ما يتسابون وهو الوصف بالرعونة وقيل
كانوا يشبعون كسرة العين ليصير راعينا لو بيخاله عليه السلام برعي الغنم
بهذا الكلام قوله الا ايمانا قليلا لا يعبأ به اريد بالايمان التصديق اذ الايمان
الشرعي لا يجامع انكار بعض الايات والرسل ويمكن ان يراد بالايمان
القليل الايمان بحسب الظ فيخص الخطاب بالمنافقين ويمكن جعل
قليلا مفعولا به اي الا قليلا من المؤمن به وارادة العدم بالقلة تكلف
بعد تكلف لا يدعوا اليه شيء وظاهر قوله او الا قليلا منهم انه مستثنى
من قوله لا يؤمنون به كما في اخوانه ويتجه عليه انه خ اتفاق الرواد على النصب
المرجوح وهو وان جوزه ابن الحاجب بعيد ولهذا قال المحقق التفتازاني انه
هو مستثنى من قوله لعنهم الله والاولى جعله استثناء من قوله لا يؤمنون
لتنزيله منزلة يكفرون ولا يخفى انه لا يتجه من حمل لعنهم الله بكفرهم على لعن

اكثرهم ليتفرع قوله فلا يؤمنون الا قليلا **قوله** كقوله اي قول ابي كثير الهذلي
قليل التشكي للمهم اي لما يجزنه فيصيبه كثير الهوى شتى النوى اي مختلف الجهات
التي يقصدها لاختلاف هواه والمسالك اي مختلف الجهات التي يقصدها
لاختلاف سواه والمسالك اي مختلف الطرق لاختلاف مقاصده **قوله**
واصل الطمس ازالة الاعلام المائلة لم نجده فيما رايناه من كتب اللغة **قوله** وعطف
على الطمس بالمعنى الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا
فيه بحث لانه مسخ خاص فيصح ان يكون مقابلا للمسخ اصحاب السبت **قوله**
ومن حمل الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا قال انه بعد مترقب او قال لعله
وقع ولم يبلغنا علمه في التفسير ولم يلتفت اليه لان مثله يبعد ان لا ينقل ولا
يشتهر مع كثرة الدواعي الى ذكره **قوله** او كان وقوعه مشروطا بعدم ايمانهم
كانه تنبيه على فساد عبارة الكشاف او هو مشروط بالايمان وقد اول بانه
مشروط بالايمان وجودا وعدما بمعنى ان وجوده موقوف على عدم
الايمان وعدمه موقوف على وجود الايمان ولا يخفى انه لا يستفاد من
المشروط وجودا وعدما هذا المعنى بل اشتراط الوجود بالوجود والعدم بالعدم
فان قلت اذا اريد بالطمس اذهاب الوجاهة فيكون وعيدا بالذل واللعن
حقيقة لا المسخ فيتجه انه كيف قال او يلعنهم وقد وقع الامران فان اليهود اذل
الناس ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم بان الواقع احد
الامرين بل تنبيه على ان كل واحد من الوعيدين كاف للانزجار **قوله** او
كائنا فيقع لا محالة جعل مفعولا لكائنة غير وقوعه لا محالة وهذا اذا اريد به هذا الامر
الذي لم يقع واما اذا اريد الوعدات الواقعة فلا وجه المراد انه كان امره
دائما مفعولا فهذه الامر يقع اليه لا محالة لانه بت الحكم على خلود عذابه وحكمه لا
يتغير ولان الذنب لا ينمحي عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد للعفو بخلاف
غيره اي المؤمن وكان مترتب الحكم بخلوده ذلك وذلك لا يمنع ان
يجعل دليلا مقابلة بت الحكم **قوله** دليل سواء كان فيه تتر او لا لان بت
الحكم على معنى ان الله لا يغفر الشرك لمن يشاء وهو من لم يتب ويغفر ما دونه
لمن يشاء وهو من تاب لا يخفى ضعف توجيههم وانه لا يليق بمثله بكلام من يعتد به
فضلا عن ان يليق باجل كلام وابلغه اذ لا تساوي الشرك وما دونه في عدم

في عدم المغفرة على تقدير وبالمغفرة على تقدير لا وجه للحكم على مجرد الشرك بعدم
المغفرة على تقدير وبالمغفرة لما دونه على تقدير آخر **قوله** والافتراء كما
يطلق على القول يطلق على الفعل وهل هو بالاشتراك المعنوي او اللفظي او حقيقة
في الاول مجاز في الثاني رجح المحقق التفتازاني الاحتمال الثالث على القولين
والقول الذي يطلق عليه هو الكذب عن عمد يدل عليه قوله وكذلك الاختلاق
ولا يخفى انه لو كان حقيقة ومجازا يلزم في الاية الجمع بين الحقيقة والمجاز لان
الاشتراك اعم من الفعلي والقولي **قوله** احباؤه هو جمع حبيب بمعنى
المحب او المحبوب وكلاهما كاذب لان محبه او محبوبه لا يخالف امره وهم
خالفوا جميع اوامره حيث خالفوه في الاعتراف بنبوة محمد عليه السلام وهو منبع
كل مخالفة **قوله** ما عملنا بالنهار كفر عنا بالليل كان منشأ زعمهم انهم اعتقدوا
ان تعليم التورية بالليل يكفر ذنوب النهار وتعليمه بالنهار يكفر ذنوب الليل
يستفاد ذلك من التفسير ولا يبعد ان يكون ذلك بلغهم من شريعتهم لكن
ذلك ما لم تصر التورية منسوخا **قوله** بالذم والعقاب على تزكيتهم انفسهم
بغير حق لم يلتفت الى احتمال ولا يظلم من تزكيه الله بنقص الثواب فتيلا
مع انه ذكره الكشاف لانه خلاف سوق النظم والانسب بالسوق ان المعنى
لا يظلم الناس في تزكية من يشاء فتيلا بل لا يزكي الا من يستأهله ونحن
نقول والله تعالى اعلم تزكية الله ونسبته الى الزكاء ليس مجرد اخباره
بزكاء العبد بل ان يجعله زاكيا نامياً فيما بين عباده فان التعجب من حال
من يزكي نفسه لانه يفعل ما يوجب دنائته في نظر الناس وعيبه لانه
يخالف ما قصده من الاعتلاء فيما بين الناس واعلم ان الاخبار بصفة
فيك ليس تزكية بل هداية لغيرك بمقصده وان التزكية حكمك بانك
راجح فيما لم تعلم انك راجح الا ترى انه عليه السلام قال والله اني لامين
في السماء امين في الارض لما عرض المنافقون بانه جائر في قسمة
الغنيمة هداية لهم لا تزكية لنفسه والامانة في السماء انه لا يخل في الاحكام
السماوية وفي الارض انه لا يخل في الامور الارضية **قوله** وهو الخيط الذي
في شق النواة اه وكذا يضرب المثل فيها بالنقير وهو نقرة في ظهر النواة
وبالقطمير وهو قشرها **قوله** وكفى به وهو حال بتقدير قد اي لتفرده بالحال

ان تلك الافتراء بيان في مضمونه لانه اثم مبين والاثم بالاثم المبين غير المنحى نشى
عنه مع ظهوره لايكون ابن الله وحبيبه ولا يكون زكيا وقوله لايخفى كونه اثما اشارة
الى معنى المبين وانه قصد به معناه اللازم دون المتعدى **قوله** كانوا يقولون
ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم انما وقعوا فيه لدفع ما يتوجه اليهم
من طعنهم في انهم لم يسعوا في دفع عبادة الاصنام وبالغوا في دفع متابعة عليه
السلام وفي سجدة حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود
دليل قوى على انهم عرفوا انهم كفروا حين انكروا رسالة محمد
عليه السلام ولذا لم يتحاشوا عن سجدة الصنم **قوله** والطاغوت يطلق
لكل باطل نحو قوله تعالى يقولون بيان لايمانهم بالباطل اذ لا باطل فوق
ذلك وفي التفسير اقوال كثيرة مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت **قوله**
اولئك الذين لعنهم الله يعني الذين كفروا فهو رد لقول اليهود او
القائلون للذين كفروا ففيه ذمهم ومبالغة في رد قولهم ولا يبعد ان يكون
هذا اللعن الموعود بقوله او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وفي قوله
فلن تجد له نصيرا رد لاستنصارهم من قريش ومحالفتهم على محاربة
رسول الله عليه السلام **قوله** اى لو كان لهم نصيب من الملك عرض
عليه المحقق التفتازانى بان الفاء لا تقع جواب لو سيما مع اذن والفاء
فالصواب ان كان لهم وجوابه ان لو ههنا بمعنى ان وعدم وقوع
الفاء في جواب لو المستعارة بمعنى ان ممنوع **قوله** وهو النقرة في ظهر النواة
بضم النون **قوله** محمد لما زعمت اليهود من ان الملك سيصير اليهم والمراد
بنصيب من الملك الرياسة التى اخبار اليهود ينكرون النبوة لمحمد عليه
السلام لحفظها فجحد الله تلك الرياسة بفقد لازمها وهو السخاء والمبالغة
فيه باثبات كمال الشح ويحتمل ان يكون المعنى توبيخهم بان انكار نبوة محمد
عليه السلام لو وقع انما يقع لمن خاف فوت ملكه لظهور نبوته فانكار من
لا نصيب له من الملك غاية السفه **قوله** فلا يبعد ان يؤتيه الله مثل ما اتاهم
او المراد بقوله فقد اتينا انه لا ينفع الحسد للحاسد لان ذلك الايتاء عادتنا
فقد اتينا آل ابرهيم ملكا عظيما مع كثرة الحساد والجبابرة من نمرود وفرعون
وغيرهما **قوله** فلا يرد انه كيف يعذب الجلد الغير العاصى مكان العاصى **قوله**

قوله فتيلا ناآه قال المحقق التفتازانى القيئان المتصل المنبسط فيقال من الفتن
كانه كثير الافتان والجوب كنصر والفرج **قوله** والظليل صفة مشتقة الحق انه
مجرد تبيع لما يشتق منه وليس له معنى وصفى بل يحسن بحسن صفة الامام
المزدوقى **قوله** وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن ابي طلحة بن عبد الدار
نزولها فيه مع ان عليا اخذه منه قهرا وما هذا شانه هو الغصب لا الامانة
للاشارة الى ان الغاصب يجب ان يكون كالمؤتمن في قصد الرد والى انه
عليا لما قصد باخذه الخير جعل كالمؤتمن في انه لا ذنب عليه وكان الظاهر
ان يقال وان نزلت يوم الفتح في على لانه المامور بان يؤدى الامانة
الى اهلها ويشبه ان يكون واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل
ايضا نازلا في عثمان لانه لما نازعه العباس في السدانة امر الله نبيه عليه
السلام ان يحكم بالعدل لعثمان والسدانة السادم خادم الكعبة **قوله**
او نعم الشيء الذى اشارة الى ان جعل ما الموصولة فاعل نعم مع
ان فاعله لا يكون الا معرفا باللام او مضافا اليه لتنزيله منزلة المعرف بها
كذا ذكره المحقق التفتازانى **قوله** والمخصوص بالمدح محذوف وهو المامور به
والاحسن ان يقدر ان الله نعم الشيء الذى يعظكم به ما يعظكم به ويجعل ان
الله كان سميعا بصيرا المخصوص بالمدح مساغ تامل تعرف **قوله** يريد به امر
المسلمين في عهد الرسول عليه السلام وبعده ويندرج فيهم الخلفاء اشار
الى ان النزاع في انه امر السرايا او عام مما لا يلتفت اليه لعموم اللفظ وما نقل
عن ابي هريرة والكلبى ومقاتل انه امر السرايا على ما في التفسير ينبغى ان ينزل على
بيان سبب النزول **قوله** امر الناس بطاعتهم بعد ما امرهم بالعدل
تنبيها على ان وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وكذا التعقيب بالامر بالرد الى
الله ورسوله بعد التنازع على ما في الكشاف ونحن نقول بل في قوله واولى
الامر منكم فانه يفيد ان متابعتهم واجب في امرهم او لوه وهو ما جعله الله
والياً فيه ولو جعلت الامر بمعنى الايجاب لكان اشد دلالة الا انه يحتاج
الى حوالة النهى على القياس وبهذا عرفت ان وجوب طاعتهم فيما كان
لهم ايجابه عليك فلا يتجه انه ينبغى ان يخص بالمباح فانه لا طاعة في المعصية
وبعد التخصيص يشكل بان اعطاء الف درهم من مالك لغيرك مباح فلو امر

الامير بوجوب طاعته مع انه لا يجب فتامل **قوله** الا ان يقال الخطاب لاولي
الامر على سبيل الالتفات فالمراد امر المجتهدين عند النزاع بالرد الى الله
والرسول وعند الرد يعمل كل بما ترجح من الرد عنده **قوله** ويؤيد ذلك الاول
ولو حمل قوله ذلك خير واحسن تاويلا ان ذلك الرد خير لكم من الاكتفاء
بالظواهر واحسن تاويلا للظاهر فلا اعتداد بالتاويل الادنى مع تاويل
الاحسن لكان تمسكا قويا على القياس **قوله** فسمي الفاروق لو حمل
فرق في قول جبريل ان عمر فرق مبالغة الفاروق كحذر مبالغة حاذر دون
فعل الماضي لكان اشد ارتباطا بقوله فسمي الفاروق في الكشاف
فقال رسول الله عليه السلام انت الفاروق **قوله** سمي بذلك اي
اطلق عليه الطاغوت لفرط طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه الوصفي
اي البالغ في الطغيان او لتشبيهه بالشيطان فهو استعارة العلم
بناء على اشتهاره بصفة التناهي في الطغيان او لان التحاكم اليه تحاكم
الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه فنقل اسم الشيطان اليه على سبيل
المجاز المرسل واستدل على ان الحامل هو الشيطان بقوله ويريد
الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا وفي الكشاف انه جعل التحاكم اليه تحاكما
الى الشيطان والظاهر هذا انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان وجعل نسبة
التحاكم اليه مجازا لانه الحامل ولعل القاضي ذكر احتمالا آخر كما بينا لا انه حمل كلامه
على ما ذكره حتى يناقش فيه **قوله** وقرئ تعالوا وفي الكشاف ومنه قول
اهل مكة تعالي بالكسر وفي شعر الحمداني تعالي اقاسمك الهموم تعالي وذلك
يدل على ان الحذف اعتباطا في جميع الصيغ فتكون مفرده تعل بحذف العين
لالتقاء الساكنين وتثنيته تعالا **قوله** تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول
فيه دلالة على ان للرسول ان يحكم فيما لم ينزل الله فيه شيئا فهذه الاية
مدرك ثبوت السنة **قوله** ويصدون في موضع الحال او مفعول ثان
لرايت فافهم **قوله** فكيف يكون حالهم الاظهر في التركيب ان التقدير فاذا
اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤك كيف يحلفون بالله ان اردنا
الا احسانا وتوفيقا فوقع الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد التعجب من
حلفهم هذا بعد صدهم صدا ظاهرا هو كالمرئي او متيقن وقولهم كيف

كيف يقدرون عليه ولا يستحيون وعلى هذا لا حاجة الى تقدير يكون حالهم وبعد
التقدير الاظهر جعل اذا اصابتهم مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون ويجعل الشرط
والجزاء حالا من يكون حالهم **قوله** الا القصد بالوجه الاحسن والتوفيق بين
الخصمين بمعنى انا خفنا ان تحدث عداوة من الحكم المر وهنا رسول الله
عليه السلام ان يقول تصالح فجئنا عمر ليعامل بما يبقي الالفة ولا يحدث
الكلفة **قوله** وقيل جاء اصحاب القتيل طالبين بدمه قال المحقق
التفتازاني فعلى هذا ينبغي ان يكون اذا للمجرد الظرفية دون الاستقبال
قوله من النفاق فلا يغني عنهم الكتمان اقول والله اعلم يحتمل ان يكون
المراد اولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم بحسب تقدير الله من النفاق
الكفر او الايمان فيما بعد فاعرض عنهم لعله يكون المقدر فيهم الايمان ولا
يخفى ان التفريع حينئذ والامر بالموعظة والقول البليغ يلائم جدا **قوله**
فاعرض عنهم اي عن عقابهم قال المحقق التفتازاني الاشبه ان المعنى
لا تقبل عذرهم ولا تفوح عنهم بدمائك واغلظ عليهم بالتخويف والانذار
اقول هذا التوجيه ما ذكره المفسرون والترجيح من هذا المحقق والاظهر ان المراد
اعرض عن الطالبين بدمه فان دمه هدر **قوله** اي في معنى انفسهم يريد
في شان انفسهم **قوله** لان معمول الصفة لا يتقدم عليه تعرض لما ذكره
الكشاف ومثله مجاب بالحمل على الحذف والتفسير فيقدر ان بليغ
التبصير ولم يكتف في تحصيل نحوه ذا التقصير وتمكين التعلق بقوله لكونه في معنى
قولا بليغا حيث بين **قوله** والقول البليغ في الاصل اي في اصل اللغة
دال فيده لانه له معنى اصطلاحا مشهورا للعلماء لا يحتاج الى ان
يصير مذكورا **قوله** وما ارسلنا من رسول الا ليطاع حجة المعتزلة على ان
الله لا يريد الا الخير والشر على خلاف ارادته واجاب عنه صاحب التيسير
بانه حجة عليهم لان المراد الا طاعة باذنه فارسال الرسول ليطاع من
ياذنه الله بالطاعة واما من لم ياذنه ولم يرد الطاعة فلا يطيع لانه اراد
عدم الطاعة وبان المراد لزوم الطاعة اي ما ارسلنا رسولا الا لالزام
طاعته على الناس ليثاب من انقاد ويعاقب من سلك طريق العناد
ولمن اثبت الغرض في افعال الله تعالى ايضا ان يتمسك به ولا يمكنه تاويله

بكونه غاية لاغرضا لان طاعة الجميع لا تترتب الا ان يقال ان الغاية كونه
مطاعا بالاذن لا للكل اذ من لا اذن له لا يطيع ويمكن ان يكون معنى الطاعة
باذن الله الطاعة الملتبسة باذنه فلا تصح الاطاعة فيما لم يأذن الله حتى لو سهى
نبيها لا يطاع كما قال ذو اليدين حين سهى رسول الله عليه السلام في صلوة
العصر صلى ركعتين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فما زال يتابع
حتى تدارك رسول الله عليه السلام قوله وانما عدل عن الخطاب الى قوله
عدل عن الخطاب ليتفخم قوله لوجدوا الله توابا رحيما قوله او حال من
الضمير فيه او كالثواب قوله لانها زائدة في الاثبات والاصل
ان يكون الزائد في القسم على نحو واحد فلا يرد ما قاله صاحب التقريب
انه فلتكن في النفي للمظاهرة وفي الاثبات لتاكيد القسم قوله او على
الا فعلا قليلا ياباه قوله منهم ومثله ان يجعل بدلا من المفعول اي ما فعلوا
المكتوب الا قليلا ويحتمل ان يكون تعليل الفاعل لان ايمان الاكثر
ليس بمثابة ان ينقادوا لامر قتل انفسهم ولذا قال الكشاف فيه توبيخ
عظيم حيث قتل كثيرون من بني اسرائيل ولا يقبل القتل من هؤلاء الا انه
القليل وان يكفيه لان الله تعالى يعفو عنهم بقتل قليل ولا يدعهم كبني
اسرائيل ان يقتل كثيرون وهذا بيان لكمال اللطف بهذه الامة
فليحمل عليه ولينجاس عن التوبيخ ويحتمل ان يكون قتل كثيرين من بني
اسرائيل لانهم لو لم ينقادوا لاهلكهم عذاب الله وهذه الامة مأمونون
الى يوم القيمة فلا يقيدمون كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال لا
لفضل اخلاص بني اسرائيل قوله لانه اشد لتحصيل العلم اي العمل
بالموعظة اشد لتحصيل العلم فان ما يعمل به يحفظ ويظهر اسراره ويطمئن
القلب به فيرتفع الشك بالكلية وكذا الثواب في العمل اثبت من تركه
وقبول القتل في التوبة فان التنزه اعلى من التدنس ثم التطهير
بالغسل ولذا ورد التائب من الذنب كمن لا ذنب له فجعل من لا ذنب له
مشبها به ونحن نقول المحافظة على الموعظة خير واشد تثبيتا للدين لان
فيه ملكة الانقياد والتنزه عن امكان المخالفة بخلاف المخالفة وقبول
عسر التوبة فان فيه رذيلة الاجتراء على المخالفة قوله وقيل انها والتي قبلها

والتي قبلها انزلت في حاطب بن ابي بلتعة لعينه بهذه الاية فلا وربك
والتي قبلها الم تر الى الذين يزعمون والقائل هو الكلبي وفي التفسير وهذا اولى
من الكلبي لان حاطبا من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الاية نص على ذكر
المنافقين وهو قوله رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فالصحيح
انها في اليهودي والمنافقين وقال المحقق التفتازاني قيل هذا سهو لان
حاطبا لم يكن من الانصار وفي الصحيحين خاصم الزبير رجلا من الانصار في شراج
مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود والجدر كالبدر الجدار
الصغير وهو مسناة الارض وامره عليه السلام زبيرا اولا كان مبنيا على
حثه على المسامحة مع خصمه وترك لبعض حقه وثانيا كان امرا له باستيفاء
حقه لما لم يرض بالاحسان اليه وبما ذكر من القصة لم يتبين نزول ولو انا
كتبنا والقصة تتمة جعلت سبب نزوله وهو ما ذكره الكشاف من ان
زبيرا وحاطبا خرجا بعد القضاء فمرا على مقداد فقال لمن كان القضاء
فقال الانصاري قضى لابن عمته ولوى شدقه ففطن يهودي كان مع
المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه
في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حيوة موسى
فدعانا الى التوبة فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين
الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس
اما والله ان الله ليعلم مني الصدق ولو امرني محمد ان اقتل نفسي
لفعلتها وروي انه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر
وروي عن عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا لفعلنا والحمد لله الذي
لم يفعل بنا ذلك فنزلت في شان هؤلاء ولو انا كتبنا الاية وكانه لم
يثبت عند القاضي تتمة القصة وجعل ولو انا كتبنا توبيخا لمن وجد في نفسه
حرجا من قضاء رسول الله لانه لما لم يقبل هذا القضاء كيف يقبل شدائد
الاحكام التي تكون في الشرائع قوله فقال واذا الخ وثبتوا يتجه عليه انه لا وجه
للواو واجيب بانه للاستيناف والاولى انه عطف على مقدر اي اذا
لهم اجر التثبيت واذا لاتيناهم الفضل العظيم واورد انه لا يليق ايراد
الشرط في جواب ما يكون لهم بعد التثبيت بل يكفي آتيناهم فالاولى تقدير

اليمين اي والله لآتيناهم ويمكن ان يدفع بان تقدير الشرط للاشارة الى
بعدهم عن التثبيت لما في لو من الدلالة على الامتناع **قوله** ولهديناهم صراطا
مستقيما يصل بسلوكه الطالبون وقد اشار بوصف الصراط المستقيم
انه غير الايمان فلا حاجة على حمل هديناهم على مزيد الهداية بناء على انه لا توجيه
لاحداث الهداية بعد التثبيت على الايمان كما فعله الكشاف **قوله** ومن
يطع الله والرسول فاولئك الذين انعم الله عليهم حملوه على انهم
معهم في الجنة كما ستطلع من بيان سبب نزول الاية ويحتمل ان يكون المراد انه
معهم في سلوك طريق الاخرة فيكونه مأمونين من قطاع الطريق محفوظين
الكائنات من النهب **قوله** ادى بجمعهم الحرص اه حذف غاية الدنيه
بهم ومعنا بدل منهم تفخيما له بايهام انه خارج عن حد البيان **قوله** لانه
يقال للواحد والجمع كالصديق قيل الصديق محمول على العدو في ذلك
فكانه اشار بالتشبيه الى انه ليس محمول على العدو لان الرفيق لا يخلو
عن الصداقة ولعدم الجمع وجه ثالث وهو انه قصد به بيان الجنس
مع قطع النظر عن الانواع ذكره الكشاف ولا يخفى ان اولئك يصلح
للاشارة الى المطيعين وللاشارة الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون
تمييزا باعتبار ما انتصب عنه لان التمييز ان كان صفة كان لما انتصب
عنه لا المتعلقة **قوله** اشارة الى ما للمطيعين اه او اشارة الى نفس
الاطاعة والانقياد ومعنى قوله وكفى بالله عليما انه كفى علمه بالطاعة
والانقياد وفيه حث على اخفاء الطاعة والاكتفاء بعلم الله بها **قوله**
يا ايها الذين آمنوا خذوا حذركم لما وبخهم بانفسهم بحيث لو كتب عليهم
القتال ما فعلوه الا قليل منهم وحثهم على الانقياد بانهم لو فعلوا ما
يوعظون به لكان خيرا لهم ووعدهم اجرا عظيما صار مظنة ان يخرجوا الى
القتال ابدا جميعا من استعد منهم ومن لم يستعد علمهم انه يجب عليهم
من الخروج فقال لابد لمن يخرج من اخذ الحذر ولا يجب خروج الجميع بل
الواجب الخروج بقدر الحاجة وقوله ثبات اشارة الى ان من الحذر
الحزم كما صرح به آخرا والكوكبة الجماعة على ما في القاموس **قوله** والآية
وان نزلت في الحرب لكنه بمقتضى اطلاق لفظها انما

انما يطلب ذلك لو كان انفروا امرا بالخروج مطلقا لكنه لو كان امرا
بالخروج الى العدو للغزو كما في التفسير فليس ذكره من مقتضيات اطلاق
اللفظ وانما هو من قبيل الاشارات **قوله** كما ثبط ابن ابي ناسا يوم
احد في القاموس ثبطه عن الامر عوقه وبطؤ به كثبطه فيهما وكان ابطأ
بمعنى ثبط منقول من بطؤ وكذلك بطأ بمعنى ابطأ منقول عنه
ولا فرق بينهما في ذلك انما الفرق بان احدهما منقول للتعدية والآخر
لا للتعدية بل لمجرد الكثرة فقوله كثقل من ثقل قيد للمنقول وهو مناط
الفرق وقوله للفصل بالخبر علة مصححة لا موجبة وقوله وان منكم لمن
اقسم بالله على صيغة المتكلم دون الماضي لانه قسم من المتكلم على
تبطئهم لا من المبطئ وقوله وان منكم لمن ليبطئن عطف على خذوا حذركم
عطف قصة على قصة والانسب انه معترضة الى قوله فليقاتل عطفا
على خذوا وفيه حث على اخذ الحذر لان منهم من يخدعهم ويوقعهم على
الهلاك في صورة الاشفاق **قوله** فان اصابتكم مصيبة كقتل وهزيمة
متفرع على التبطئة والتخلف عن الغزو وكانه نزل التعبير عن المستقبل
بالماضي في الجزاء منزلة التأكيد في قوله ليقولن وانما اكد تبطئتهم وقولهم
اشارة الى انه من البعد بمظنة ان لا يقبل بدون التأكيد وفي قولهم
قد انعم الله علي بيان نفاقهم ولبعدهم عن الايمان حيث لا
يعرفون ان تلك المصيبة في حقهم انعام من الله بما لا مزيد عليه فيجعلون
الحرمان منه انعاما وقوله اذ لم اكن معهم شهيدا يحتمل ان يكون
بمعنى اذ لم اكن مع شهدائهم شهيدا او لم اكن معهم في معرض
الشهادة فالانعام هو النجاة عن القتل وخوفه وعبر عنه بالشهادة
تهكما **قوله** اكده تنبيها على فرط تحسرهم تأكيد الخبر للمبالغة في وقوعه واما
دلالته على فرط التحسر فوجه خفي وكانه ان تحقق هذا القول منهم لا يحتاج
لا يمكنه الا للاضطرار حيث لقيهم اذ فيه الاغراء على الخروج فيما بعد ولا
وجه له الا غلبة التحسر الموجب لهذا القول عليهم وقراءة الفتح افصح
لان رعاية لفظ من ارجح صرح به صاحب التسهيل الا ان يقال قصد
التعيين يرجح الرفع وافراد ضمير المتكلم في يا ليتني مع ان القائل به متعدد

تنا وبل الجمع بكل واحد **قوله** للتنبيه على ضعف عقيدتهم لعد التنبيه عليه
بنقل قولهم قد انعم الله وقيل التنبيه عليه بقولهم باليتنى فهو تنبيه معترض
بين التنبيهين **قوله** وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه
وانما يريد ان يكونوا معكم لمجرد المال لا يخفى كون قولهم باليتنى كنت معهم
سبب مشابهتهم بمن لم يكن بينه وبينكم مودة حتى ظن انه متصل بالجملة
الاولى بتية لبقوله وانما يريد ان يكون معهم لمجرد المال والانسب انه
تمنى ان يكون لبعض ما فاذ دابه لهم فهو تمنى زوال نعمتهم لانفسهم والود
لا يجد بحسد الود ولا يتمنى انتقال نعمته اليه اذ ان الود عند سماع فوز
الود فيظهر السرور على فوز الود لا الحزن على انه لم يفز ويحتمل ان يكون كان
لم يكن كاف التشبيه مع مجرور ه اريد به القوان اى ليقولن قولا
مقارنا بالعدم المودة بينكم وبينه والنكت بحالها **قوله** او حال عن الضمير
اى حال كونهم بحيث كانه لا مودة بينه وبينكم بناء على ما قال انه
انما يريد ان يكون معهم لمجرد المال اولما قلنا اذ قالوا ذلك حال كونهم
بحيث لا مودة بينه وبينكم بناء على انهم يظهرون مع هذا القول الحزن
على اصابتكم ذلك الفضل ويقولون فى حكم ما لا يقوله الود **قوله** وقيل
انه متصل بالجملة الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل ابعاض الجملة بما لا
يتعلق بها لفظا ومعنى كان توجيه هذا القول ان الجملة معترضة فيما
بين اجزاء جمل تتعلق ببيان حالهم فالمعترض المتعلق بالمجموع له ان يعترض
بين اى جزئين للمجموع كانه قيل يقولون فى بعض احوالكم كذا وفى بعض
آخر كذا كانه لا مودة بينكم وبينهم لان من يكون بين هذين القولين فى
حكم البعيد عن المودة الا ان مدار البعد الجزء الاول وهذا معنى تعلقه بالجزء
الاول **قوله** وقيل يا اطلق لعنى لم يقيد بالمنادى بل جرد عن المنادى
للتنبيه على الاتساع والتجوز لعنى اريد به مجرد التنبيه لا طلب اقبال احد
فهو بمنزلة الا واما **قوله** على تقدير فانا افوز فى ذلك الوقت والعطف
على كنت قال المحقق التفتازانى وعلى الاول عطف على جملة التمنى لا على
وفيه انه كيف يعطف الاخبار على الانشاء فالحق انه جملة معللة بنية وجه
التمنى او جواب شرط محذوف اى ان كنت معهم فافوز فوزا عظيما

فوزا عظيما وبالجملة لا يتجه ما ذكره ذلك هو المحقق التفتازانى انه لا يظهر وجه
تقدير المبتدأ اذ يتم فافوز بدون ذلك التقدير لان وجه جعل الجملتين
اسميتين والمستقبل يراد به الاستقبال بالنظر الى ما قبله **قوله** والمعنى
حثهم على ترك ما حكى عنهم والمعنى ايجاب المقاتلة لظاهر الاسلام
على المنافقين مع ظهور نفاقهم وتكليفهم والمعنى على الاول منع من لا
يلتزم بذل الروح عن القتال فانه سبب هزم الجند الاسلام لفراره **قوله**
وعدله الاجر العظيم غلب او غلب الاول مجهول والثانى معروف
على ترتيب الاية وان كان عبارة الكشاف يقتضى العكس حيث قال
ظافرا او مظفورا به قال المحقق التفتازانى الاليق بترتيب الاية تقديم
المظفور به على الظافر لكنه حافظ على تقدم ما هو مقدم فى استحقاق
الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه بما ذكره انتقل الكلام الى النظم انه كيف قدم
المظفور به مع تقدم الظافر وايضا فى تقدم الظافر على الشهيد بحث
فى التيسير روى ان الصحابة قالوا للنبى عليه السلام انما نقاتل فنقتل
والا نقتل فى سبيل الله فانزل الله هذه الاية واشركهم جميعا فى
الاجر هذا او به ظهر وجه تقديم المظفور فى النظم وهو انه كان له الاجر العظيم
فى زعمهم والمقصود من النظم تشريك الظافر معه فهو الاصل فى الذكر ووجه
تقديم الظافر ان الاهتمام بشأنه لان المقصود اثبات الاجر له ايضا
قوله وانما قال فيقتل او يغلب يعنى لم يلتفت الى الثالث وهو
من لا يغلب ولا يغلب بل يتفرقان متكافئين اشارة الى انه ينبغى
الثبات الى احد الامرين والاظهر ان الاكتفاء لان الثالث لا
يشركهم فى الاجر العظيم **قوله** وان لا يكون قصده بالذات الى
القتل اى الى ان يصير مقتولا كما كان قصده الصحابة وصار سبب
نزول الاية **قوله** والعامل فيه ما فى الظرف من معنى الفعل وهو ما
يصنعون لغضب الله وسخطه فى حال ترك القتال **قوله** عطف على
اسم الله اى وفى سبيل المستضعفين وهو تخليصهم عن الاسر
وصونهم عن العدو واستبعده المحقق التفتازانى بان تخليصهم
سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله الذى له نوع اختصاص بهم

فلا مانع عن اضافة السبيل اليهم افراداً لبعض السبيل تنبيها على شرفه بالعطف
على سبيل الله فهو وحمله على الاختصاص اخوان على انه يجوز ان يراد
بالمقاتلة في سبيل المستضعفين المقاتلة في فتح طريق مكة الى المدينة ودفع
شدتهم اياه على المستضعفين **قوله** وانما ذكر الولدان يعني لم يكن للولدان
اسر واذى فلا يلائم ذكرهم واجاب بان ذكرهم للمبالغة في اذى المشركين
للرجال والنساء وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي مقبول اذ
لولا انهم مؤمنون لما وجب تخليصهم على ان في انحصار وجوب التخليص
في المسلم نظراً لان صبي المسلم يتوقع اسلامه فلا يبعد وجوب تخليصه
لينال مرتبة السعداء **قوله** وان دعوتهم اجيب بسبب مشاركتهم
فلو لم يذكر لم يدخلوا في قوله الذين يقولون ولما حصل هذا التنبيه وقوله
حتى ليشاركوا توضيح لكون مشاركة الصبي موجبة للاجابة بانهم
يشاركون على صيغة المجهول في الشريعة في استنزال الرحمة واستدفاع
البلية ولذلك يؤمر بخروجهم في الاستسقاء المشتمل على استنزال
رحمة هي المطر واستدفاع بلية العطش والجدب **قوله** بان يتيسر
لبعضهم الخروج الى المدينة يعني دعاء الاخراج كان من بعض ودعاء
طلب الولي والنصير من بعض فالكلام على التوزيع والظاهر ان طالب
الاخراج من له مكنة السفر وطلب الولي لمن هو عاجز عنه **قوله** فحماهم
ونصرهم ذكر في التيسير انه حماهم ونصرهم قبل فتح مكة البتة قال عطاء كان
يستنقذ واحداً واحداً منهم ويبعثه على يد مرتدين مرتدا الى المدينة **قوله**
لما ذكر مقصد الفريقين يعني المؤمنين والمنافقين والمراد باولياء الشيطان
مقاتلوهم المجاهدين **قوله** ان كيده للمؤمنين بالاضافة الى كيد الله وكيده
بالاضافة الى قوة المؤمنين وفي كان دلالة على استمرار الضعف اي من
لدن آدم وكون كيد الشيطان اضعف مأخوذ من الضعيف الذي هو صيغة
المبالغة **قوله** الم تر الى الذين فيه تعجيب عن حالهم بانهم قبل فرض
القتال يتصدون للقتال واذا فرض عليهم القتال خاف فريق منهم
والحقيقة الم تر الى فريق من الذين قيل لهم والتعجب من خشية فريق اوقع
في التعجب من خشية الجميع لانه مع جرأة فريق منهم كان الظان يزول خوفهم

خوفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال لا امرهم بالكف والتصدي مفهوم
من الامر بالكف لان الكف انما يتحقق فيما المكفوف بصدده وقد الكشاف
وكانوا يستمنون الاذن لهم فيه وحمل المحقق التفتازاني الرؤية على اعتباره
قولهم ما لنا الا نقاتل في سبيل الله وما ذكرنا اقرب وكانهم انما كفوا وامروا
باقامة الصلوة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم
واصلاح النفس اهم من اصلاح الغير وما لم يتمكن المسلم في الانقياد لامر الله
فيما دون ايثار النفس لا يتأتى منه ايثار النفس لوجه الله **قوله** ربنا
لم كتبت علينا القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا
وكانه لم يعطف لانه نقل مقولين مستقلين لهم تارة يقولون الجملة الاولى
وتارة الجملة الثانية فلو عطف لتبادر انهم قالوا مجموع الكلامين بعطف
الثانية على الاولى **قوله** استزادة في مدة الكف وانما وصف الاجل
بالقرب استعطافا في مقام طلب تأخيرهم يعني ان الاجل المقدر
قريب ومدة الحيوة قليلة فلم ينصب عن هذه المدة القليلة **قوله** سريع
التقضي فقل التمتع بالدنيا لقلة مدتها ولا يقتصر قلته على ذلك بل هو
بالنسبة الى تمتع الآخرة اقل قليل وهذه الجملة الى قوله فتيلا
جواب لقولهم لم كتبت علينا القتال يعني كتب عليكم القتال
لتكثر تمتعكم لانه يوجب تمتع الآخرة وقوله اينما تكونوا يدرككم الموت
وحده او مع قوله ولا تظلمون فتيلا جواب لقوله لولا اخرتنا
الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الموت الذي يدرككم في القتال
لانه الموت المؤجل وليس موت آخر سببه القتال كما ظننتم
قوله كما في قوله اي قول كعب بن مالك من يفعل الحسنات
الله يشكرها والشر بالشر عند الله سيان فانما هذه الدنيا وزينتها
كالزاد لا بد يوما انه فان **قوله** وقرئ مشيدة يعني على صيغة اسم
الفاعل وصفا لها بوصف فاعلها يعني البانى كما في قولهم قصيدة
شاعرة ونحن نقول القصر بالنسبة الى البانى مشيد لان البانى رفعه
وبالنسبة الى الساكن فيه مشيد لانه يشيد الساكن فيه ويرفعه رفعة
قوله وما المراد الظاهر المراد ان وكانه نزل ما منزلة كلا لها **قوله** قالوا

ان هي الا بشومك بين ان معنى من عندك بسبب كمعنى من عند الله بل
معناه السببية بخلاف من عند الله فان معناه الفاعلية ولذلك قيل في تكميل
رد قولهم بقوله كل من عند الله الا انهم لا ينكرون فاعلية الله للكل انما
يجعلونه عليه السلام سببا واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الجواب ليس
مجرد كل من عند الله بل الجواب هو الى قوله وما اصابكم من سيئة فمن نفسك
فان قلت ما فائدة قوله كل من عند الله في الجواب قلت تقرير ما اعتقدوا
في الفاعلية ودفع ما يوهمه قولهم هذه من عندك حيث ابرزوا السببية
في معرض الفاعلية مبالغة في سببيته فان قلت كيف قال لا يفقهون
حديثا مع اعتقادهم الحق ان الحسنة من عند الله بل ان الكل من عنده قلت
قال مبالغة في بعدهم عن الفقه وقد اشار اليه القاضي بقوله او حديثا ما كبهائم
لا افهام لهم وقوله او حادثا من صروف الزمان فيتفكروا فيها الطائفة
قوله غير ان الحسنة احسان وامتحان اي الاحسان امتحان العبد
من الله هل يشكر او لا وكلامه يوهم ان البلية ليست امتحانا وفيه بحث
لان اسم البلية ادل على كونه امتحانا وفيه ايضا امتحانا انه هل يصبر ويتوب
ويعرف انه بشؤم ذنبه قوله يصيبه وصب هو كفرس المرض والنصب
بالتحريك الداء في القاموس ويشاكها الظاهر يشاك لان شاكه
بمعنى دخل الشوكة في جسمه ولا يتعدى الى المفعولين والتوجيه ان ضمير
يشاكها الى المصدر اي يشاك شوكة وكان المراد بالذنب ما يعم الهفوة
والا لاشكل بما يصيب النبي عليه السلام قوله لا حجة بيننا وللمعتزلة
اي لا حجة لنا في ان الخير والشر بارادته حيث قال كل من عند الله
فان الحسنات يحتمل النعم والسيئات البلايا وللمعارضة قوله وما
اصابكم من سيئة فمن نفسك لقوله كل من عند الله وللمعتزلة في ان
الخير كلام من الله والشر من العبد لما ذكر قوله ولا خارجا من في زور كلام
فانه في تقدير ولا خرج خارجا بمعنى خروجا قوله على رسالتك بنصب
المعجزات ولقوله وارسلناك للناس رسولا وامثاله بعد ثبوت
كونه قوله والاوجه ان لا يخص الشهادة بالشهادة على الرسالة بل
يفسر بانه كفى به شهيدا على كل ما يشهد ومنها الشهادة على ان مطيعي رسول

رسول الله مطيعوا الله ومنها الشهادة على نفاق المنافقين وفي لفظ
كفى اشارة الى انه لا يطلب في شهادته نصاب الشهادة قوله من يطع
الرسول فقد اطاع الله لم يعطفه لانه مبين لارسال الشخص رسولا وهو
ان اطاعته اطاعة الله ومخالفته عصيان لا يؤاخذ عليه الرسول وكون
مخالفته عصيانا يفهم من قوله وما ارسلناك حفيظا لان الحفظ انما يكون عما
فيه ضرر وبذلك تبين انه لم يفت رعاية المقابلة بين الجزائين
للشرطين المتقابلين وان قوله فما ارسلناك جزاء بنفسه والكشاف
قدر الجزاء مسبب المذكور اي فاعرض عنه فما ارسلناك عليهم حفيظا
واذا اريد بالرسول العموم فلا التفات لكن يحتاج الى جعل وما
ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لا بخصوصه وح لا التفات فيه
ومنهم من اعتبر في التفاتين التفاتين وجعل المراد بالرسول نبينا عليه
السلام وكانه نفى كونه حفيظا اي مبالغا في الحفظ دون كونه حافظا لان
الرسالة لا تنفك عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ عن المعاصي وجعل
حفيظا مفعولا ثانيا لارسلناك بتضمين الجعل اعذب من جعله حالا قوله
اي امرنا طاعة الانسب بما قبله ان يقدر طاعتك يعني بصيغة قوله
بانه من يطعك فقد اطاع الله واذا خرجوا من عندك بيت طائفة
منهم وهم رؤساؤهم واحبارهم الذين تدبير الامور اليهم غير الذي
تقول وكانه قولهم ان الرسول قارف الشرك واراد منا ان نتخذه
ربا كما اتخذت النصارى عيسى قوله زورت خلاف ما قلت لها او
قالت بناء على احتمالي تقول من المخاطب وغيبة المؤنث واما كلمة
زورت فقال المحقق التفتازاني قد صححها التفات بكون اول
حروفها معجمة وثالثها مهملة من التزوير بمعنى التزيين وبالعكس من
التزوير وهو ان تهيئ كلاما في نفسك ثم تقول قوله تنبيه في صحائفهم
للمجازات وح وعيد شديد وعلى التوجيه الآخر تحذير لهم عن النفاق
واخبار بانه لا ينفعهم النفاق ونهيك الله ما يسترون به فيفتضحوا
قوله افلا يتدبرون القرآن لما كان مظنة ان يقول المنكرون انه كاذب
في كفاية شهادة الله لكنه من اين يعلم ان الله شهد عقب ما اخبر به من

رسالة محمد عليه السلام وان طاعته طاعة الله وان المنافقين يبافقون
رده بقوله افلا يتدبرون يعني لو تاملوا العرفوا ان القران كلام الله تعالى
وبعد ثبوت كونه كلام الله تتضح شبهها وانه من عند ربه **قوله** وكان بعضه
فصيحا وبعضه ركيكا فان قلت مع اعتراف لفصاحة كثيرين وكونه
الفصاحة ملكة يقتدر على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح لا يظهر استلزام
الكون من عند غير الله الاختلاف بالفصاحة والركاكة قلت اقتدار
غير الله ربما ينفك عن وجود المقدور لاهمال القدرة وضعفه عن
اعمالها وفتوره عند الاشتغال **قوله** ومطابقة بعض اخباره المستقبل
الاولى ترك التقييد بالاستقبال موافقا للكشاف لامكان عدم
مطابقة خبر غير الله في الماضي لسهو ونسيان او مخالفة حكم بالغيب
قوله ومخالفة العقل لبعض احكامه دون بعض فيه ان قوله تعالى
الله على كل شيء قدير لا يطابق العقل ويدفعه ان حكم القران ليس
ظاهره بل ما خص منه الله تعالى وانما استدل على كونه من عند الله بعدم
الاختلاف لما تكرر من العرب مشاهدة الاختلاف في احكام الكهنة
الذين كانت معتقدهم ومقتداه لهم وح يلايم تخصيص الاختلاف
بالمطابقة للواقع وعدمها كل الملايمة **قوله** كان يفعله قوم من صفقة
المسلمين يريد ضعف الايمان او ضعف الرأي **قوله** فكانت اذاعتهم
مفسدة لانه اذا علم الخصم الامن يسعى في حفظ نفسه واذا علم الخوف يسعى
في القتال والمحاربة **قوله** والباء مزيدة خالف فيه الكشاف حيث قال
الاذاعة تتعدى بنفسها وبالباء واستشهد عليه وجعل الباء مزيدة وتشار
الى ان الشاهد ليس بقوي لاحتمال الزيادة والتضمين وهناك احتمال
اخر وهو كون الباء بمعنى مع وجعل الضمير للمجيء بمعنى اذاعوا
الامر مع المجيء من غير مهلة وتاخير وفيه تنبيه على انه اذا وقع الاطلاع على امر
لا ينبغي اذاعته فجاءة بل ينبغي ان يؤخر بالتامل فيه ومعرفة انه هل
يصح ان يفشى او لا **قوله** لعلم ذلك من هؤلاء اي من هؤلاء الصفقة
وهو بيان لقوله الذين يستنبطونه قدم عليه وقوله من الرسول ظرف
لغو لقوله يستنبطونه كما اشار اليه بقوله اي يستخرجون علمه من جهتهم يعني

يعني ان كلمة من على هذا التوجيه ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين
فانها فيهما للتبعيض او البيان ولولا فضل الله عليكم ورحمته من الله عليهم بالتنبيه على
انه لا ينبغي ان يذيعوا ما علموه بان ذلك فضل منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان
اذ لا يقدرون على معرفة فساد ما يفعلون واشار بقوله او الا اتباعا قليلا الى
جعله المستثنى مفرغا والمستثنى منه مفعول مطلق اي كل اتباع الا اتباعا
قليلا والمفرغ وان كان من المثبت فهو مستقيم المعنى واشار بقوله بارسال
الرسل وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من ان القليل انما يخرج او الاتباع
القليل انما يخرج من اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع ان المراد
فرض انتفاء فضل مخصوص **قوله** ان تثبطوا او تركوك وحدك فان
قلت لا يجب مقاتلة المؤمن الا مع اثنين واما الوزر والعدد فلا يجب
فكيف ايجاب المقاتلة على رسول الله عليه السلام مع كونه منفردا على
الاطلاق قلت كانه من خصائصه او المراد ايجاب المقاتلة عند وجود شرط
الايجاب **قوله** اي لا تكلف الا فعل نفسك اشار الى ان نفسك في
موقع المفعول الثاني بحذف المضاف لا في موقع المفعول الاول اي
لا تكلف احدا الا نفسك وله مساغ اي لا تكلف احدا هذا التكليف اي
مقاتلتك وحدك ولو كان الخصم الوفا الا نفسك **قوله** يعني قرب هذا
على طبق ويروى واما على اصل التفسير الذي ذكره فهو لا يخص قرب **قوله**
وهو تقريع وتهديد او تشجيع لمن يتبعه بان باس الله وتنكيله الاشد الى
يكفيان في دفع شر الاعداء فينبغي ان لا تخافوا منهم وتشتغلوا بدفعهم من
غير جبن **قوله** ومنها الدعاء للمسلم والدعاء للكافر **قوله** بالايمان والاسلام
قوله وهو ثواب الشفاعة اه بل ما قال الملك **قوله** نصيب من وزرها
مساو لها في القدر اخذ الوصف بالمساوات حملا للكفل على معنى المثل
وقد جعله القاموس من معانيه وكانه لهذا اختير الكفل على النصيب لان
النصيب عم من المثل ومما زاد وما نقص والحسنة عشر امثالها وجزاء
السيئة مثلها او اخذه مما تقرر ان نصيب المسيء مثل سيئته وح
معنى الكفل هو النصيب واختياره على النصيب للتفنن **قوله**
واشتقاقه من القوت الظاهر انه متعلق بجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يعم

كونه بمعنى المقتدر لان النعوت يناسب القدرة قوله السلامة في المفاز
وحصول المنافع وبايهما الظ رجع الضمير الى المنافع والدعاء بالبركة لا يخصها بل
يشمل السلامة فالاليق جعله للمنافع والسلامة قوله ومنه قيل او للترديد
بين ان يحيي المسلم ببعض التحية وبين ان يحيي بتمامها يعني في الجواب
قيل ان الامر بالاحسن فيما اذا اتى المسلم ببعض التحية والامر بالرد فيما اذا
اتى بتمامها اذ لا احسن منها حتى يؤتى به قوله وجب السلام مشروع عطف
على ما يستفاد من قوله على الكفاية اى حيث لم يرده الغير ويستفاد ذلك من
قوله باحسن منها لان الامر بالاحسن انما يتأتى اذا كان له حسن ولا
حسن له فيما لم يشرع قوله وفي القرآن قيده في الكشاف بقوله جهرا
قوله يحاسبكم يريد ان الحسيب بمعنى المحاسب وله نظير كالشريك
والخليط والنديم والقرين والجليس قوله مبتدأ وخبر او الله مبتداء
والخبر ليجمعنكم الى يوم القيامة اقول او الله لا اله الا هو معترضة يؤكده
لتهديد قصد بما قبلها او ما بعدها وقوله ليجمعنكم عديل لقوله كان على
كل شئ حسيبا خبر بعد خبر لان قوله اى الله والله يعني اللام
المفتوحة في الخبر جواب القسم لا الابتداء فلا يرد انه لا تدخل لام
الابتداء على الخبر الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيامة اشارة
الى ان الظرف لغو متعلق بالجمع والحشر اذا استعمل بالى لشيوع الحشر
والسوق فيقال حشرته الى كذا وقوله اى مفضين اشارة الى توجيه
آخر للوصل بالى وهو انه لتضمين معنى الافضاء اى مفضين الى
حساب يوم القيامة وقوله او في يوم القيامة ذهاب الى ان الى بمعنى
في ومما القى في روعي والله اعلم ان المعنى والله ليجمعنكم احد الى يوم القيمة
غير مميز العاصي من المطيع وانما تميز كل بدار في يوم القيامة قوله في اليوم
او في الجمع فهو حال من اليوم او صفة للمصدر وعلى تقدير كون الضمير للجمع
يحتمل ان يكون جملة مؤكدة كما في قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب
فيه ويحتمل ان يراد لا ريب فيه لظهور حال احد بحيث لا يبقى في شأنه
ريب وفيه تهديد بكمال الافتضاح قوله انكار ان يكون احد اكثر
صدقا فانه اشارة الى ان التفضيل في الصدق بحسب الكمية اذ لا يجري

لا يجري فيه الزيادة بحسب الكيفية قوله لان بعض نفي الكلام النفسي
ظ لا يستلزم الجهل واعتقاد الشئ على خلاف ما هو عليه واما في الكلام
اللفظي فلا يظهر الامتناع الفعلي ولا بد ان يكتفى بالامتناع الشرعي قوله ولم
يتفقوا على كفرهم فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم الجزم بكفر من لحق الكفار وهو
يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فالوجه انه توبيخ على
الاختلاف بالاستعلام من عقولهم في زمان الوحي بانه لما كان من
المعلوم انه لا اصدق من الله فما بالكم ترجعون الى عقولكم بمعرفة كفرهم
واسلامهم ولا ترجعون الى من هو اصدق فيه تنبيه على انه لا ينبغي الرجوع
الى غير الاعلم مع امكان الرجوع اليه واحتمال الشئ عدم موافقته
قوله وقيل نزلت في المتخلفين يوم احد او في قوم هاجروا ليس
القائل مترددا بل لقوم هاجروا قائل آخر فالظ وقيل في قوم
هاجروا كما في الكشاف قوله وفئتين حال عاملها لكم كون لكم
عاملا في ذي الحال لبعض منه فيه غرابة بل لا يكاد يصح عند الاكثرين فلا يكون
معمولا له ولا يجوز اختلاف العامل في الحال وصاحبها خلافا للبعض
قوله او عاملها ما لكم كقولك ما لك قائما التمثيل متعلق بالامرين
السابقين وليس لكما وضح من ما لكم حتى يذكر لتوضيحه فكان التوضيح
باعتبار قائما فان فئتين انما صار حالا لكونه في معنى متفرقين
وكون في المنافقين حالا من فئتين بمعنى انه منصوب بفئتين لكونه
في معنى متفرقين فهو عامل معنوي وفيه بحثان احدهما ان العامل
المعنوي سماعي وثانيهما ان الحال لا يتقدم عليه واراد بقوله او
من الضمير ضمير لكم قوله ان يجعلوه من المهتدين جعل ان تهدوا بمعنى
جعلهم من المهتدين اى وصفهم بالاهتداء ولم يجده بهذا المعنى فان
قيل ما وجه التوبيخ بالوصف بالاهتداء مع مشاهدة الايمان منهم
قلت لا ينبغي ان يوصف بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغي السكوت
وكان لم يجعل ان تهدوا بمعناه بمعنى اتريدون هدايته من اضله الله
فيظنون انهم اهتدوا بهدايتكم ويحكمون باسلامهم قوله ولو نصب
على جواب التمني لجاز فيه انه اخبار عن تمنيهم ولا تمني هناك فكيف

ينصب على كونه جواب التمني ويمكن ان يجاب عنه بانه حكاية
تمنيهم مع جوابه والاصل فيه لو يكفرون كما كفرنا فنكون نحن وهم سواء
الا انه حكى مع تغيير يقتضيه المقام وفي قوله فيكونون مع ذلك تغليب
الخطاب على الغيبة والحقيقة فيه فيكونون انتم وهم سواء انما لم
يكتف بقوله ودوا لو تكفرون ليفيد بقوله كما كفروا ان الوداد ليس
لمصلحتكم بل لئلا يتوحدوا في ذلك العيب كما صرح به بقوله فتكونون
سواء **قوله** فلا تولوهم اى لا تتخذوهم ودا واعتقدوهم عدوا وانما لم
يقل فلا تتخذوا منهم اولياء وانصارا لان النهي عن الاتخاذ ودا يستلزم
النهي عن الاتخاذ نصيرا لان النصرة فرع المحبة واستفاد قوله حتى يؤمنوا
تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان المهاجرة بما امر الله
بسلوكه تحقيق للايمان في التيسير وبعد الاسلام شرط الهجرة التي كانت
فرضا يومئذ **قوله** حيث وجدتموهم في الكشاف في الحل والحرم وقوله
كسائر الكفرة اشارة الى انه ليس تخصيصا للمنافقين بهذا الحكم بل
تشريك لهم مع سائر الكفرة والظاهر المقصود بالامر بالاخذ القتل
الا انه ذكر الامر بالاخذ لان المعتاد الاخذ ثم القتل والا فلو تيسر القتل بدون
الاخذ كالقتل بالرمي لم يكن منه بد وفي التيسير المراد بالاخذ الاسر **قوله**
اى جانبوهم رأسا ولا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة فان قلت قد علم النهي
عن اتخاذهم وليا بل نصيرا ايضا على تقدير عدم المهاجرة من تقييد النهي بقوله
حتى يهاجروا في سبيل الله فما فائدة تكرار النهي قلت لا تكرار فان
السابق النهي عن الاتخاذ وليا ونصيرا قبل الاخذ وهذا النهي عنه بعد الاخذ
هكذا حقق الكلام وان قال المحقق التفتازاني انه كرر النهي ليستفاد
الامر بالمجانبة رأسا وبالكلية **قوله** استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم
لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا لان نفي الاتخاذ مطلق لا استثناء
فيه اذ لا يجوز اتخاذهم وليا ولا نصيرا اصلا فان قلت ما وجه صحة اعتراض
قوله ولا تتخذوا بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء
قلت قوله ولا تتخذوا ذكر تاكيدا للقتل كانه فاقتلوهم ولا تتركوا قتلهم
بطمع الولاية والنصرة فتامل **قوله** فانه عليه السلام وادع وقت خروجه

خروجه الى مكة اى صالح الموادعة المصالحة والتوادع التصالح **قوله** عطف على
الصلة فيه لطافة لان الصلة مضمون الصلة وهذا العطف يقتضي كون جاء
بمعنى يجيء كذا في التيسير وفيه نظر والظاهر ان يصلون بمعنى الماضي اذ لا بد من
الوصول قبل زمان الاخذ والقتل فتامل **قوله** والاول اظهر لقوله فان
اعتزلوكم لانه يدل على ان ترك التعرض متفرع على الاعتزال وترك القتال
لا على الايصال بمن ترك القتال وتأويله بان بيان ترك التعرض للمعتزل
ليعرف حال المتصل به بعيد **قوله** او بيانا ليصلون وذلك لان الانتهاء
الى المعاهدين والايصال بهم حاصله الكف عن قتال المسلمين فيصح
ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه الوجهة بيانا لايصالهم
بالمعاهدين **قوله** او استئناف جوابا للسؤال عن قال كيف وصلوا الى المعاهدين
قوله قد حصرت صدورهم فيكون حالا موطئة مثل قرآنا عربيا فلا يحتاج
الى تقدير قد ورد ذلك بان الحال في الحقيقة هو الوصف فلا استغناء
عن تقدير قد فهذا التزام لمزيد تقدير من غير ضرورة **قوله** فلقاتلوكم اعاد
اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو لم يعد لاحتمل ان يكون الجواب
المجموع فكانه قال فلو شاء الله لقاتلوكم تنبيها على ان التسليط لا يستلزم
المقاتلة بل بعد التسليط تتوقف المقاتلة على مشيئة الله **قوله** فلما رجعوا
كفروا ليأمنوا قومهم فلا نظر لهم على حسن الخاتمة بل يحفظون العاجل به
فيلتزمون ما هو سبب حفظه في التيسير هذا قول الكلبي وقال الحسن اى
اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم
ليأمنوا قتل الفريقين **قوله** اى ما صح له وليس من شانه اشار به الى ان
المراد بنفي الصحة نفي الامكان دون الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة
والا فلا يخرج المؤمن عن ايمانه بالقتل العمد الا انه نزل ايمانه لكمال نقصانه
منزلة العدم وانما حمل على نفي الامكان لكى يجيء ولانه اظهر من العبارة
وابلغ **قوله** اى لا يقتله في شيء من الاحوال الا حال الخطأ مقصوده بيان
حاصل المعنى فلا يرد ان بيانه يقتضي كونه مفعولا فيه لا حالا والظن تنبيهك
لتوجيه جعله مصدرا اجنبيا وجعله حالا مبني على جعله بمعنى الخاطئ او
ذا خطاء ووصف القتل بالخطأ بجواز اذ الخاطئ هو القاتل ولكن ان

تجعل مضافا اليه للمصدر اى قتل خطاء بمعنى خاطئ **قوله** وقيل ما كان نفى
في معنى النهي والاستثناء منقطع ظاهره انه من تتمة ما قيل ولا يخفى ان كون
الاستثناء منقطعا لا يخص الكون بمعنى النهي لان وجهه ان يقتل يدل على
القتل العمد كما هو شان الافعال الاختيارية فالاوجه ان يجعل قوله
والاستثناء منقطع متعلقا بكلا التوجيهين للنفي غير مختص بما قيل وبهذا
ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه قيل الاستثناء منقطع لان كونه
متصلا يقتضي جواز القتل خطاء شرعا فرده الزمخشري بانه مستثنى
مفرغ ومعنى ما كان انه ليس من شان المؤمن فلا يدل على جواز القتل
خطاء في الشرع هذا وفي ما ذكره ايضا ان بطلان جواز القتل خطاء شرعا
ممنوع ويمكن ان يجعل مستثنى من قوله لمؤمن بمعنى خاطيا ولا يرد ان
المختار الجمع ان القراءة النصب لان المختار مع الفصل الكبير بين المستثنى
والمستثنى منه النصب على الاستثناء صرح به التسهيل و وافقه الرضي
قوله والخطاء ما لا يضامه القصد الى الفعل ظ بيان الكشاف ان القتل
الخطاء ان يرمي كافرا فاصاب مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد انه كافر
فكان مسلما فاستدرك عليه واستوفى الاقسام **قوله** لقي الحارث
ابن زيد هكذا في الكشاف في هذا الموضع وذكر في سورة العنكبوت
الحارث بن هشام **قوله** فعليه او واجبه المناسب لما ذكره سابقا ه
فجزاؤه تحرير رقبة حر الوجه لاكرام موضع منه قال المحقق التفتازاني هو الحد
قوله عبر بها عن النسمة في القاموس النسمة الانسان والمملوك
والظ ان المراد به الثاني وكانه سمي بالرقبة لانهم يؤدبون بوضع الغل
على رقابهم **قوله** لقول ضحاك بن سفيان الكلابي الى اخره
قال ذلك حين قال عمر لامراة المقتول اذا جاءت تطلب الميراث من عقله لا
اعلم لك شيئا انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فورثها عمر وقبل حديث
الضحاك **قوله** وهو متعلق بعليه او واجبة فتامل **قوله** سمى العفو عنها صدقة
حثا عليه وحثا على اداه لمن يستنكف عن الصدقة والتصدق عليه انما يظهر
اذا كان على ماله **قوله** اى كان المؤمن المقتول من قوم اه او في تضاعيفهم
ولعلم ايمانه لكنه قصد الرمي على الكافر واصابه او قتل صبيا وانما افرد العدو

العدو لانه على لفظ المصدر كالقبول وما هو على لفظ المصدر يجوز التزام افراده
ولهذا قال تعالى هم العدو وكذا في التيسير ولا يراده وجه اخر قد بينه قوم فتامل
قوله اذ لا قرابة بينه وبينهم اى لا وراثة بين المقتول المسلم والكفار ولانهم
محاربون فلا معنى للواو وذلك لان دليل عدم الوراثة اختلاف الدين
وكونهم محاربين سبب اخر للحرمان بقي ان عدم قرابة الكفار لا يوجب
عدم الدية لانه اذا لم يكن للكفار ميراثه فليكن لبيت المال الا ان يقال
لا يرث المسلمون ايضا لاختلاف الدار وح يتجه ان كونهم محاربين
ليس دليلا مستقلا بل هو مع نفي الوراثة فلا ينبغي اعادة لام التعليل بقي انه
يجوز ان يكون له قريب مسلم فيما بين المحاربين **قوله** اى فعليه صيام
شهرين ذا التوبة من الله اما حال من الصيام لانه فاعل او من ضمير في عليه لانه
مبتداء وكون الصيام ذا التوبة بمعنى انه سبب قبول التوبة ولك
ان تجعل التقدير النصب على المدح فيكون مدحا للصيام بجعله كونه من الله
قوله اذ روي عنه خلافه في التيسير قال ابن عباس فجزاؤه جهنم خالدا
فيها لو جازاه لكنه يتفضل عليه ولا يخلده لايمانه **قوله** والجمهور على انه اه
من تتمة الدليل اى روي عنه خلافه وجمهور الصحابة على انه مخصوص بمن
لم يتب وقوله وهو عندنا يعني به اهل السنة احترازا عن المعتزلة فانهم
يقولون من لم يتب مخلد لانه صاحب الكبيرة ولا يبعد ان يقال تعليق
القتل بالمؤمن يشعر بالعلية اى من يقتل مؤمنا لاجل ايمانه كقولك المؤمن
لا يبغض الايمان **قوله** وقرئ مؤمنا بالفتح اى مبذولا له الامان او
مؤمنا عن التكذيب من امنه التكذيب **قوله** فعند الله مغانم كثيرة
يغنيكم عن قتل امثاله لماله تعليل للامر بالتبين اى اطلبوا عرض الحيوة
الدنيا من مغانم الله والاوجه الانسب بقوله عند الله ان تحمل المغانم
على المغانم الاخروية **قوله** وتكريره تاكيد لتعظيم الامر اى بالتبين
ترتب الحكم اى تاكيد لترتب الحكم حيث علق الحكم بالمذكور من حالهم
ثم فرع عليه فتاكد الترتيب ونحن نقول والله اعلم انه امر بالطلب بما
الامر من اخذ المغنم وعدم التعجيل في عرض الحيوة الدنيا والسعي في التمييز
بين مغنم عند الله ومغنم يوجب البعد من الله او نقول يراد بقوله فتبينوا

او لا نفي العجلة في قتل من لا قوة والتبين بالصبر حتى تعلموا انه هل نطق منه شيء من
امارات الاسلام والامر بالتبين الثاني للتبين لعدمنا بهذه امارة الاسلام
وعدم التعجيل بالتكذيب **قوله** ابجا عنه الى ما قول اى معوج **قوله** وفيه دليل
على صحة ايمان المكره آه وان المجتهد ينبغي ان يتبين ولا يلتفت الى ما
لاح عليه في اول نظره وانه ينبغي ان ينبه على خطائه ولا يهمل وانه ينبغي ان
لا يحكم بكفر من قال لا اله الا الله مع انه مشترك بين الكتابي والمسلمين
ولا تعجل في حق قائله قبل التبين **قوله** بالرفع صفة للقاعدين هكذا
ذكر الكشاف وتوجيهه ان الغير هنا يكتسب التعريف لان غير اولى
الضرر موسوم لا ضرر له واما ما ذكره توجيها له من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم
فضعيف وان تبعه فيه المحقق التفتازاني لان المحقق الرضي وغيره ذكر
ان الموصوف باللام المبهم في حكم النكرة لكنه لا يوصف بما يوصف به
النكرة الا بجملة فعلية فعلها مضارع ونصبه على الحال مشكل لانه معرفة
لما عرفت **قوله** او بدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة من المعرفة
يطلب نعتها فتامل **قوله** فقال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى غير ما
رواه الكشاف تغييرات وكانه ما صح عنده رواية الكشاف الحديث
فغيره الى ما صح عنده وكان مقتضى الظاهر ان يقول ابن ام مكتوم وانا اعمى وفقير
ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه ولا بماله وان يجاب بغير اولى الضرر
والفقير وكانه انما اقتصر على اولى الضرر في الكشف لانه يعلم حال الفقير من
كشف حال اولى الضرر لانه اذا كان اولوا الضرر معذورين مع كونهم
غير خارجين عن الخروج للجهاد بالكلية فالفقير الذي لا قدرة له على صرف
المال بطريق الاولى ثم قوله والمجاهدون بانفسهم واموالهم له احتمالان
احدهما نفي المساوات بين القاعدين عن احد الجهادين والمجاهدين
بكلا الجهادين ويعلم منه نفي المساوات بين المجاهد باحدهما والقاعد
عنه وثانيهما نفي المساوات بين القاعد عن الجهاد بالمال وبين المجاهد به
وبين القاعد عن الجهاد بالنفس والمجاهد بها بان يكون المراد بالمجاهدين
في سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه باموالهم والمجاهدين فيه
بانفسهم وبالقاعدين الى قسمي القاعد ويكون المراد نفي المساوات

المساوات بين كل قسم من القاعد والمقابلة وان نفي المساوات اولا
ثم اتى بالتفصيل ولم يكتف بالتفصيل المستلزم له ليتمكن التفصيل في النفس
فضل ما يمكن لان نفي المساوات يتضمنه اجمالا والتفصيل بعد الاجمال يوجب
مزيد التمكن **قوله** وفائدته تذكر ما بينهما من التفاوت دفع لما اورده الكشاف
من انه لا فائدة لذلك الخبر لانه يعرفه كل احد والدفع اليه مذكور فيه وتحريره
ان الخبر غير مستعمل في معناه بل الموق به تذكير التفاوت للغرض المذكور
وكون عدم المساوات معلوما لكل احد خفي لانه يحتمل ان يكون المقصود الذي
فيه من مزيد فراغ القلب في عبادة الله سببا لمساوات القعود بل الفضل
على انه قد سبق ان المجاهد في معرض ان يقتل المؤمن سهوا وذلك يوهم
ان القاعد الآمن افضل فلذا اعقبه بنفي المساوات والتفصيل لتوكيده
امر الجهاد بالاجمال ثم التفصيل **قوله** جملة موضحة يعني جهة الفضل عن
سابقها انها بمنزلة البيان له ولما كان ذلك كافيا في الفصل كتفى
واسقط ما ضمه اليه الكشاف حيث قال كانه قيل لهم ما لهم لا يستوون
فاجيب بذلك لان الايضاح يقتضي كونه بيانا وتقدير السؤال يوجب
كونه استينافا وكل منهما مغن عن الآخر وقوله لهم لفظ تركه فتامل **قوله**
والقاعدون على التقييد السابق يعني يعتبر فيهم وصف الايمان وعدم
كونهم اولى الضرر وفيه رد لما سينقله من ان القاعدين هنا اولوا
الضرر بخلاف القاعدين ثانيا والتقييد مستفاد من الاعادة معرفة
وبنا در العهد ولا تنافي بين توحيد الدرجة هنا وتكثيرها ثانيا لان المراد
منها تفضيل كل مجاهد وفيما بعد تفضيل الجمع نفي الدرجات مقابلة الجمع
بالجمع فلكل مجاهد درجة ومال العبارتين واحد والاختلاف تفنن
فاحفظه رجاء ان يكون من اللوح المحفوظ ويحتمل ان يجعل تنكير درجة للتكثير
فتتحد مع الدرجات في التقدير **قوله** وانما التفاوت في زيادة
العمل المقتضي لمزيد الثواب فيقتضي التفضيل على القاعدين اولى
الضرر الا ان يجعل تحسرهم على العجز عن العمل بمنزلة العمل بدون الخلل **قوله**
لان فضل بمعنى اجر بمعنى اعطاه الاجر يقال اجر فلان ولده
على بناء المفعول ونصب الولد اى مات واصار واجرا له **قوله** كل واحد

منها بدل من اجرا جعل المعطوف على البدل لكونه في حكم المعطوف عليه بدلا
قوله تقدمت عليها لانها نكرة ويستحسن تقديم الحال على ذي الحال النكرة
الموصوفة كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله كرر تفضيل المجاهدين وبالغ فيه
بجعل التكرير وسيلة المبالغة فيه وتقدير قوله اجمالا وتفصيلا بان اجمل
اجمالا ثم فصل تفصيلا والا لم يكرر كلا من الاجمال والتفصيل والاجمال في
قوله فضل الله المجاهدين باموالهم قوله والتفصيل في قوله اجرا عظيما
درجات منه ومغفرة ورحمة وذلك ان تجعل الاجمال نفي المساواة والتفصيل
التفصيل والتفصيل لا ولا اجمالا بالنسبة الى الثاني كما عرفت فنقول كرر
كل من الاجمال والتفصيل قوله وقيل بعضيه ههنا قائلون لم يجعلوا التفضيل
مكررا فقابل حمل الاول على تفضيلهم في منافع الدنيا ووحد الدرجة تنبيها
على حقارتها في جنب منافع الآخرة قوله وقيل القاعدون الاول
هم الاضراء جمع ضرير كما ان الانبياء جمع نبي وكان في كشاف الطيبي
الاضرار فجعله جمع ضرر فكانه جعل في تقديره هم ذوو الاضرار واورد عليه
ما سبق من ان اعادة القاعدين تقتضي كونه مقيدا كما سبق وقد
صرح به صاحب هذا التوجيه فقد ناقض نفسه ونقل المحقق التفتازاني
وجوها اربعة لدفع التناقض وما هي الا تكلفات موجبات للتكلف
غير محصلات للالفة وغاية ما يمكن ان يقال ان المراد الاضراء ضررا يمكنه
معه الاقدام على الجهاد بمشقة والتقييد بغير اولي الضرر الذين يمنع الضرر
عن الجهاد ويعجز عنه ولا يخفى ما في حمل كل من المجاهدين على معنى آخر
من التكلف الموجب للتعسف قوله يحتمل الماضي والمضارع قال
المحقق التفتازاني المضارع على حكاية الحال وقصد الاستحضار وبهذا
الاعتبار كان ظالمي انفسهم بمعنى الحال وكانت الاضافة لفظية
يصح وقوعه حالا قوله قالوا اي الملائكة توبيخا لهم اي توبيخا لهم في عدم
اقامة دينهم واعلائه يريد جعل الجواب موافقا للسؤال اذ بظاهره
لا يوافقه وكان مقتضى الظاهر كنا في كذا ولم نكن في شيء واما اذ جعل
توبيخا وعبارة عن انكم لم تكونوا في شيء اذ لم تهاجروا الى رسول الله
عليه السلام صار في مقابلته جوابا بانا كنا عاجزين عن الهجرة ولا تكليف

ولا تكليف الا بقدر الطاقة قوله لتركهم الواجب اي للعصيان لا للكفر ولذا
لم يقيد قوله فاولئك مأواهم جهنم بالتأبيد قوله وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار
قد ومن الضمير المفعول باضمار قد ولهم قوله او الخبر قالوا والعائد محذوف اما
قالوا الاول او قالوا الثالث ولو جعل الخبر قالوا الثاني لم يحتج الى تقدير العائد
فتدبر ولا تحير وجعل الفاء فاء الكشاف للعطف واشار الى معنى التعقيب
بقوله ستنتجه منها والاولى جعلها فاء السببية قوله وفي الآية دليل على
وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه فيه نظر لان توبيخ الملائكة حين
كانت الهجرة واجبة لا يدل على وجوب الهجرة بعد نسخه ويمكن دفعه
بان الهجرة كانت واجبة الى رسول الله عليه السلام ولا يمكن اقامة هذا
الواجب في مكة فوبخوا على عدم الهجرة الى ارض يمكن الهجرة منه الى رسول الله
عليه السلام فعلم منه انه لو كان بارض مانع اقامة واجب يجب الهجرة
عنها الى ما يمكن فيه ذلك الاقامة نعم تشكل دلالته على وجوب الهجرة
الى ما هو اقوم فيه على ما ذكره الكشاف ولعله لاشكاله اسقطه قوله
استوجبت قال المحقق التفتازاني اي طلبت له الوجوب ويروى
على بناء المفعول هذا او قوله وكان رفيق ابيه ابراهيم لا يتم فيمن لم يكن
من اولاد ابراهيم وجعل ضمير ابيه الى النبي عليه السلام يوجب انتشار في
ضمير فيه قوله استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول لعدم الذين
توفيهم الملائكة ظالمي انفسهم اي بعدم الهجرة فانهم خرجوا من الموصول
بتقييد الصلة بقوله ظالمي انفسهم واراد بالضمير المفعول توفيهم وبذلك
تحقق انه لا يصح ان يكون مستثنى متصلا منه والمراد بالاشارة اليه اولئك
وبه ظهر عدم صحة كونه مستثنى متصلا من هذه الجملة ولا يخفى ان ضميره
الاشارة كضمير الموصول في الحاجة الى التعرض لعدم الدخول فيه وعدمها
فلا وجه للتعرض في احدهما دون الآخر قوله وذكر الولدان ان
اريد به المماليك فظاهر لا يتوجه اشكال في ذكره والاشكال
المتوجه على تقدير ان يراد الصبيان اما انه لا فائدة في ذكرهم اذ الرجال و
النساء يتوهم في شأنهم الوعيد اذ لولا الضعف وعدم الاهتداء لوجب
عليهم الهجرة وليس كذلك الصبيان والجواب عنه بيان فائدة سوى

توهم توجيه الوعيد واشتغاله ببيان الفائدة يشعر بان الاشكال الذي
قصده ذلك واما انه يوهم ذكره انه ممن يتوجه اليهم الوعيد لولا العجز كالرجال
والنساء وذلك الوهم باطل وهو الذي يفيده كلام الكشاف حيث جاء
بان لزوم العجز للولدان في غاية الظهور فلا مجال لهذا التوهم ولم يتبين فائدة
للذكر بقي ان الولدان داخلون في الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا ان
يقال ذكروا المزيد الاهتمام بهم وعلى تقدير كون الولدان في قوة ذكر
الاولياء وجه ذكره ظ فهو الفائدة الجليلة فتامل ولا تغفل قوله صفة
للمستضعفين اذ لا توقيت فيه في الكشاف وان كان فيه حرف التعريف
وكانه اسقط لان اللام موصول لا حرف تعريف قال المحقق التفتازاني
كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لا اسم موصول على ما في الصفات
التي يكون القصد بها الى الحدوث قوله وقرئ يدركه بالرفع على انه خبر
محذوف اي نبا على انه خبر مبتدأ محذوف اذ الخبر هو الجملة وذلك الرفع
رفع يستحقه الفعل المضارع المجرد عن الناصب والجازم لا رفع يستحقه الخبر
وينبغي ان يعلم انه على تقدير المبتدا يجب جعل من موصولة لان الشرط لا يكون
جملة اسمية ويكون يخرج ايضا مرفوعا وان كان توقف المحقق التفتازاني يشعر
بانه لعقد وشرطية ويرد انه ح لا حاجة الى تقدير المبتدا اذ يصح عطفه على يخرج والاولى
ان الرفع بناء على توهم رفع يخرج لان المقام مظنة الموصول وذلك انه يجعل
الرفع بحذف ان فيطابق قراءة النصب نظيره فقالوا اما نسأ فقلت الكهو
وعلى النصب فهو عطف على مصدر يخرج بتاويله بمن يتحقق منه الخروج ثم ادركه
الموت وقول الشاعر تتمة من قوله سأترك منزلي لبني تميم قوله والحق
بالحجاز فاستريحا اي يكون اللحوق فالاستراحة وعند الجمهور هذا مختص
بضرورة الشعر قوله والآية نزلت في جندب بن ضمرة الليثي وقيل ضمرة
بن زنباع الخزاعي وقيل اكثم بن صيفي وقيل ضمضم بن عمرو الخزاعي وفيه انه
لما بلغ اصحاب النبي موته في التنعيم قالوا لو لحق بنا لاتم الله اجره فانزل
فيه وفي الكشاف مع ذلك انه قال المشركون ما ادرك هذا ما طلب
فنزلت والتنعيم موضع بمكة كذا في الصحاح قوله ونفي الجرح فيه يدل على
جوازه دون وجوبه ويدل على ان الاتمام افضل قوله لقول عمر صلوة

صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم قال المحقق التفتازاني لا يستقيم
الا على القول بان المراد في الاية قصر الاحوال كالايماء وتخفيف التسبيح لا قصر
الاجزاء اذ يريد انه نبا في الاية الا ان يؤول ذكر القصر في الاية لقصر الاحوال
وح لا تكون الاية في قصر صلوة السفر بل القصر ثبت بالسنة وفي حصر الصحة
على القول المذكور نظر اذ يصح بما اول القصر في الاية لا يقال يصح بتاويله دون
تاويل الاية لانا نقول المراد عدم صحة ظاهره اول ما فرضت الصلوة
فرضت ركعتين في الكشاف فرضت ركعتين ركعتين ولا يخفى انه يجب
ان يخص منه الصلوة الثلاثية قوله فان صح فالاول يؤول بانه كالتام
في الصحة والاجر لا يبعد ان يؤول بانه تام غير قصر في احواله في الطيبي الخ
قول عائشة في سنن النسائي قوله والثاني لا ينفي جواز الزيادة اذ
يمكن تاويله بانه اقرب الصلوة في الاجزاء في السفر واوجبت الزيادة
في الحضر وتاويل الحديث لحفظ الكتاب هو الصواب نعم يشكل جواز
الاتمام في السفر بانه لا يعقل التخيير بين الاخف والاثقل وبانه لو كان
الاربع فريضة في السفر لما ادى بركعتين ولو كان الاثنتان لما جاز الزيادة
عليه كما لا يجوز على ركعتي الفجر ويمكن دفع الثاني بانه فالتكن الصلوة في السفر
كالقرآن فان القليل والكثير كلاهما يجب بالفرضية قوله ومن الصلوة
صفة محذوف اي شيئا من الصلوة عند سيبويه ومفعول تقصروا
بزيادة من عند الاخفش يتبادر منه ان الاختلاف بينهما في البيان لا الاختلاف
في جواز زيادة من في الاثبات حيث جوزه الاخفش دون سيبويه
والاظهر ان سيبويه يجعل من للتبعيض لان القصر لم يشرع الا في بعض الصلوة
وهي الرباعيات قوله ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا
لكم عدوا مبينا اي حيث قصرت صلوتكم لفتنتهم اذ لا عداوة فوق
ان يتسببوا لقصر صلوتكم وفيه من المبالغة على المواظبة على الصلوة ما لا يخفى
قوله تعلق بمفهومه من حضر صلوة الخوف الخ قال المحقق التفتازاني قيل
هو ابو يوسف ولم نجد ذلك في كتب الفقه والخلافيات قوله وعامة
الفقهاء على انه تع علم الرسول كيفيتها ليأتم به الائمة بعده عامة الفقهاء
على ان الحكم يتناول جميع الائمة اما ان التعليم يخص الرسول عليه السلام

فلان اختصاص التعليم مبني على جعل الخطاب خاصا به ولا اجماع عليه بل يجوز
ان يكون الخطاب لكل امام في الخائفين والآخر حذف قوله بعده لانه ليأتم به الائمة
سواء كانوا بعده او في بعد منه قوله اى المصلون حرما وقالوا المراد بالاسلحة
حينئذ ما لا يشغلهم عن الصلوة كالسيف والخنجر ونحوهما وعلى تقدير جعل الضمير للطائفة
الاخرى فلا تعقيد في الاسلحة فلا يترجح احد التوجيهين بالظهور قوله فليكونوا
اى غير المصلين قال المحقق التفتازاني لا امتناع ان يكون المحارسون هم
المصلين حال سجودهم وفيه نظر لانه لا يلزم ان تكون الحراسة حال سجودهم
فليكن بعد الفراغ عن السجود والحق ان اظهار طائفة اخرى يدل على ان
المغاير للطائفة الاولى بهذا الكلام وفيه بحث لان ظرفية اذا الجزائية تدل على
ان الحراسة وقت السجود الا ان يؤول باعتبار وقت السجود ممتدا الى
فاظهار طائفة اخرى معارض به وهو يترجح بالقرب فلا يدل على
ان المغاير للطائفة الاولى حقا قوله من ورائكم لا من قدامكم حايلين بينكم و
بين العدو ولان الى فهم بالامام من ورائه احفظ الصلوة الامام من ان
يجتري احد من بين يديه ولان المحارسين يوقفهم خلف الامام يشبهون
لصف الصلوة ومن تشبه بقوم فهو منهم قوله جعل الحذر آلة يتحصن
بها الغازي هذا اذا جعل الحذر على الحذر عن العدو واما لو اريد به الحذر عن
الخلل في الصلوة فالمراد ان يأخذوا من الاسلحة ما يجمع الحذر عن الخلل في
الصلوة فوجه الجمع المنع عن اخذ الاسلحة الى غاية تخل بالصلوة والوصية
بان يتركوا البعض اسلحة كان معهم حين الحراسة والله اعلم قوله وهو
بيان ما لاجله امروا باخذ السلاح وهو ان يأمنوا من العدو وليغيظ
الكافرون بخيبتهم وعكس رجائهم حيث يتوقعون مفارقتهم من
السلاح في وقت الصلوة وغيبتهم فيها فشرع الله لهم ما يحفظون به
انفسهم عنهم فهذا من الله عليهم ولله الحمد والمنة ولا يبعد ان يفهم
العارف من هذا التمني الشيطان ان ينال من قلبه غرة في صلوته
فيميل ميلة واحدة ويحرمه عن درجة العبودية قوله وعد للمؤمنين جعل
العذاب المهين على جعلهم مغلوبين خائبين في معاملة المؤمنين من
دون عذاب جهنم ليلايم الامر بالحذر الموهم لقوة جانبهم ويكون

ويكون ذكره معه لدفع ما توهمه ولا يبعد ان يراد بالعذاب المهين شرع صلوة
الخوف فيكون لختم الآية مناسبة شديدة قوله اذا اديتم هذا التفسير
على طبق مذهب ابي حنيفة من انه لا يصلي حال المحاربة بحمل ما ذكروا على
مداومة الذكر وقوله او فما ذا اردتم تفسير على وجه يطابق مذهب الشافعي
من انه تجب الصلوة حال المحاربة حفظا للوقت واما انه هل تقتضي بعد
الاطمينان فالاشبه انه لا قضاء على ما في المجروح قوله فاقيموا الصلوة
محمولة على اقامة جنس الصلوة بعد دفع الخوف على التعديل وحفظ
الاركان واما على القول بانه بعد الاطمينان تقضى فالصلوة محمولة على
هذه الصلوة التي اديت في حال المحاربة قوله الزام لهم وتفريع على التواني
اقول تقوية لهم على المحاربة بان لا يطمعوا من الامر بالجد في الطلب ان الطلو
لهم بل لا يهنون في الطلب مع توقع الالم بان الم لهم ليس كالمهم فان
لهذا الالم لذات ابدية ولا لمهم الآم سرمدية هذا اذا حمل الرجاء على الطمع
اما لو حمل على الخوف فمعناه ان الالم لا ينبغي ان يمنعكم لان لكم خوفا من
من الله ينبغي ان يحترز عنه فوق الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف من
يلجئهم الى الالم وهم يختارون الالم لاعلاء دينهم الباطل فما لكم
والوهن قوله نزلت في طعمة بن ابيرق بفتح الطاء وكسرها كذا في شرح
العلامة التفتازاني وقيده القاموس بالضم وقال هو صحابي وفي
القاموس بنو ظفر محركة بطن من الانصار وجعل الدقيق ينتثر بمعنى
شرع الدقيق ينتثر قوله فسألوه ان يجادل عن صاحبهم اى يجادل قوم
اليهود ويدفع عن صاحبهم فقالوا ان لم تفعل هلك وافتضح وكانهم
قالوا ان اليهود اتفقوا على شهادة الزور والتمسوا ان يدفع عنه
شهادتهم الا انهم ذكروا له سرقته وطمعوا ان يحكم له على اليهود لانه
عليه السلام اجل من ان يتمكن احد من هذا الطمع منه وان يتهم به وجم
غفير من الاصحاب لا يليق لهم مثل هذا قوله بما عرفك واوحى به
اليك نفى كونه من الرؤية بمعنى العلم لينصرف الى معنى عرفك وعلم
بنفي كونه من الرؤية بمعنى الابصار لظهور انتفائه او لانه من الرؤية بمعنى
الابصار جعل كناية عن كمال المعرفة ويمكن جعله من الآراءة بمعنى العلم بحذف

مفعوليه الثاني والثالث اي بما اعلمك الله حقا وهو وان كان محتاجا الى مزيد
حذف لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه دليل على انه لم يكن له عليه السلام
العمل بالظن كالمجتهد والظن له كالتقليد للمجتهد وعطف ولا تكن على ما قبله
مشكل حله بتقدير القول اي وقلنا ولا تكن او يجعله معطوفا على الكتاب لكونه
منزلا واشار الى ان قوله للخائنين ليس متعلقا بخصيما بتفسير اللام بالتعليل
والتقدير للبراء بعد الخصيم قال العلامة التفتازاني بريء البراء بالضم كالسؤال
لانه عبارة عن اليهودي وهو بمعنى البري لكن الاصح الفتح على ان المراد به
الجمع يقال انا براء لا يثنى ولا يجمع لكونه في الاصل مصدرا وذلك لتقابل
الخائنين ويجوز ان يجعل نكرة انتهى **قوله** مبالغا في الخيانة مصرا عليها
فيه اشارة للقابلين بانه يجتنبهم **قوله** وهو احق بان يستحيي ويخاف
منه اشارة الى ان المراد من الاستخفاء من الله الاستحياء منه عبر عنه بالاستخفاء
للمشاكلة والا فلا معنى للذم على عدم الاستخفاء عنه لانه مستحيل **قوله** محاميا يحميهم
عن عذاب الله قال المحقق التفتازاني لان من وكل الامر اليه يحافظ عليه و
يحامي وامره في مثل هذه المواضع بمعنى اذا وقع بعدها اسم استفهام
مثل ام من يكون امن ذا الذي كنتم ام كيف ينفع يكون بمعنى بل لا متصلة ولا
منقطعة ويجوز الحمل على احدهما بتاويل انتهى **قوله** يسوء به غيره كتوبة
وقوعه في مقابلة او يظلم نفسه وتفسيره بما دون الشرك ايضا لمقابلته بالظلم
الذي وصف الله تعالى الشرك به حيث قال ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره
بالصغيرة لان الاساءة شاع استعماله في الصغيرة والزلة **قوله** وفيه حث
لطعمة وقومه اوله ولا مثاله على طبق تفسيري ضميري يختانون ولقد حسن
حيث لم يقل لطعمة او قومه كما في الكشاف وتخويف لمن لم يستغفر ولم يتب
بحسب المفهوم فانه يفيد ان من لم يستغفر حرم من رحمته وابتلي بغضبه
ولهذا ارحم قومه لمستغفرون وابتلي طعمة بما ابتلي **قوله** صغيرة او ما لا عمد
فيه لان الصغيرة اشبه بالخطيئة والاثم انسب بالكبيرة لانه من الوثم الذي
هو الكبيرة كانه يكسر الاعمال بالاحباط **قوله** ووحد الضمير لمكان
او ولكن جعل الضمير للاثم وكانه لما دفعه بقوله لسبب رمي البري اه يعني
المراد بالاثم ما يتعلق به من قبيل البهتان فلا يشكل ان كاسب الخطيئة

الخطيئة يحملها ولا يحمل الاثم بقي ان الرمي به برئيا عين احتمال البهتان فكيف
يترتب عليه احتمال البهتان وقلت الترتب باعتبار الوصف بالمبين يعني
احتمل بهتانا ظاهرا لا يمكنه ان يخفى من الله او وعيد بانه سيبتلى بالبهتان جزاء
لفعله بمثله وللعلامة التفتازاني توجيهات اخر وهو ان الترتب باعتبار
تغاير المفهوم او التغاير الحاصل من التعظيم المستفاد من التنكير او هو من قبيل
من ادرك الصمان فقد ادرك المرعى **قوله** من بني ظفر بان الماء الضمير والا
فهو للذين يختانون انفسهم ان يضلوك عن القضاء بالحق الاولى ان يضلوك
في القضاء ليشمل الاضلال عن القضاء بالحق والادخال في القضاء على البري
بغير الحق **قوله** وليس القصد فيه الى نفي همهم بل الى نفي تاثيره فيه وطريق
القصد انه نزل وجود الهم منزلة العدم لعدم تاثيره وكان مقتضى الظ
وما اضلوا الا انفسهم عدل الى المضارع لحكاية الحال والظاهر ان قوله
وانزل الله جملة حالية بتقدير قد متعلق بنفي الاضلال ونفي الضرر على
سبيل التنازع **قوله** اذ لا فضل اعظم من النبوة الاولى من الرسالة وبعد
نقول لا يرضى بان يكون الفضل العظيم عليه دخوله في زمرة الرسل بل لا يحيط به
الفهم والبيان **قوله** فقوله الى آخره متعلق بتفسير النجوى بالتناجي واما على
تفسيره بالمتناجي فلا خفاء في الاستثناء فان قلت الاستثناء مشكل لانه لو
جاءني كثير من الرجال الا زيدا فانه لا يصح الاستثناء المتصل لعدم الجزم بدخول
زيد في الكثير ولا المنقطع لعدم الجزم بخروجه عنهم قلت المراد لا خير في كثير من نجوى
واحد منهم الا نجوى من امر بصدقة او معروف فانه في كثير من نجواه خير لكن
يشكل في حمل النجوى بمعنى المتناجي اذ لا معنى لان يقال لا خير في كثير
من متناجي كل واحد منهم الا من امر بصدقة او معروف والاولى ان يجعل
متعلقا بما اضيف اليه النجوى بالاستثناء او البدل وان قال المحقق
التفتازاني انه لا معنى له فتامل **قوله** نبي الكلام على الامر لا يخفى انه
تكلف وربما يقال ذلك اشارة الى الامر ولا فرق بين من يفعل الامر
وبين من يأمر وعلى هذا ايضا لا بد من نكتة في اختيار يفعل ذلك على يامر مع اختصاره
ولكن النكتة الاشارة الى ان الاجر العظيم لانه فعل لابتغاء المرضاة لا
بخصوص الامر والاوجه الخالص عن شائبة التكليف ان الاية للنهي عن سماع

بخواصهم والاعراض عنه الاستماع بهذا النجوى فانه خير وكونه خيرا انما يظهر ببيان
نفع الامر لان المراد بالخير الواصل الى السامع لا الى الامر **قوله** من بعد ما تبين له
الهدى ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات الاظهر ان المراد بالهدى ما حكم به
الرسول وفيه اشارة الى ان من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور ما حكم به
عليه كالمجتهد المخطئ اذ من لم تبلغه السنة فهو خارج عن هذا الوعيد **قوله** وساءت
مصيرا جهنم اشار الى ان ضمير ساءت الى جهنم والمخصوص بالذم المحذوف
جهنم ولو جعل الضمير الى التولية ويكون هي المخصوص لم يبعد **قوله** واذا كان
اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا لان ترك اتباع سبيلهم اه
وذلك لان الانسان لا محالة سالك سبيل فاذا لم يسلك سبيل
المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم وتخصيصه بمخالفة الاجماع لان مخالفة بعض
المسلمين لا اثم عليه فهو مخالفة علماء عصر على ما علم من القيود في كتب الاصول
بقي ان الوعيد اذا كان على مخالفة الاجماع فالظ ولا تتبع سبيل المؤمنين
فلم عدل عنه ويمكن ان يقال فيه اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم عزم آخر
عن الخير ووقوع في الشر والاقتصار على فوت الخير **قوله** كرره للتاكيد بعينه
ذكره مع سبقه حيث قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما اما للتاكيد
مبالغة في التحذير عن الكفر وعن اليأس عن الغفران فيما دونه او لان قصة
طعمة دعت الى نزوله ثانيا واما المجئ بشيخ كبير **قوله** واني لنا رمز جملة حالية
ويحتمل العطف على اني لم اشرك واستحسنه المحقق التفتازاني بانه يوهم
العطف على اني اعجز الله اولا ويحتمل العطف على اني شيخ منهمك ولا
توهم فيه **قوله** تعالى ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا عن الحق هذه
الجملة بمنزلة **قوله** التعليل لعدم غفران الشرك فالانسب ان يجعل حالا ه
وذلك ان تفسير البعيد بالبعيد عن الغفران والبعيد عن الوقوع لما فيه من كمال
المخالفة للفطرة **قوله** تعالى ان يدعون الا اناثا المراد دعوة بعض المشركين
فان بعضا منهم يدعون غيرها كعيسى وعزير **قوله** وما ذكر ان يسمى
فانثى تشديد الالزام ليس له مدخل في هذا الغرض وما ذكر استفهام و
كانه يسمى جملة لشبهه بجملة التي **قوله** اولانها كانت جمادات

جمادات والجمادات تؤنث في القاموس الاناث ككتاب جمع
انثى والموات كالحجر والشجر هذا والمفهوم منه انه ليس جمعا وليس الاطلاق
لتنزيلها منزلة الاناث بل هو الاطلاق لغوي اصلي **قوله** ولعله تعالى ذكرها بهذا
الاسم تنبيها على انهم اه او توبيخا لهم بانهم يعبدون ما يأنفون
عنه ويتقلونه لكمال دناءته في اعينهم مع علاقة الولادة وفي اطلاق الاناث
لكونهم جمادات كمال التوبيخ بانهم يعبدون الجماد الذي هو ادنى
من الحيوانات العجم ولم يذكر نكتة للذكر باسم الاناث باعتبار تانيث
اسمائها ويمكن ان تجعل النكتة انهم لا يعبدون الا الاسماء كقوله
وما تعبدون الا اسماء سميتموها **قوله** لقولهم الملائكة بنات الله
كانهم اعتقدوا الملائكة بنات الله لاختفائهم وهو شان البنات
قوله وهو جمع انثى كرباب وربى الربى كحبلى الشاة اذا ولدت
واذا ماتت ولدها ايضا والحديثة النتاج والاحسان والنعمة والحاجة
والعقدة المحكمة والجمع رباب بالضم نادر كذا في القاموس وفيه ان
جمع انثى اناث ككتاب ففي قوله كرباب وربى نظر **قوله** وان
يعبدون في التيسير الدعاء العبادة لان من عبد شيئا دعاه لحوائجه ومصالحه
هذا وفيه رد عليهم دعواهم ان الاوثان شفعاء عند الله يعبد الله
بعبادتهم وكان الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم **قوله** والمريد الذي
لا يتعلق بخير واصل التركيب للملابسة اي العلاقة ان الملساء لا تعلق
بشيء وقيل اطلق عليه المريد لظهور شره كظهور ذقن الامرد وظهور
عيدان الشجرة المرداء **قوله** اي شيطانا مريدا جامعا بين لعنة الله وهذا
القول الدال على فرط عداوته للناس ففيه توبيخ على عبادتهم
عدوهم الذي عداوته مفرطة وقال الكشاف اي جامعا بين
لعنة الله وهذا القول الشنيع بهذا وجه التوبيخ ح انه لم يتأثر من اللعنة
وقال بعد اللعنة مثل هذا القول فهو في كمال البعد عن الله تعالى ولو جعل
وقال حالا بتقدير قد لكان ادخل في التوبيخ اذ يفيد انه لعن حال
هذا القول ولاجل انه عدو الناس فيفيد انهم يعبدون
من دون الله من لعنه الله لاجل عداوته معهم وكما يمكن جعل الوصف

بالنعتين الاخرين نعتا بالجمع بينهما يمكن النعت بالاوصاف الثلثة وصفا بالجمع
بينهما وكانه دعاه الى تخصيص الاخرين عطف احدهما على الآخر فهو اشارة
الى نكتة العطف لكنه جعلها ادلة ثلثة يلايم ان يعتبر كل مستقلا ولا يلتفت الى
قصد الجمع **قوله** لثلاثة اوجه بل اربعة اوجه رابعها انه اقسم ليضلنهم وعين
ما هم فيه في مقام التزام الاضلال **قوله** اى نصيبا قدر لى قال الحسن من كل
الف تسعمائة وتسع وتسعين الى النار وواحد بعد هذا فقوله تعالى من عبادك
حال من نصيبا مفروضا قدم عليه **قوله** عبارة عما كانت العرب تفعل
بالبحاير والسوايب البحر الشق وشق الاذن ومنه البحير قولها تفاسير ذكرها
في القاموس لكنه ليس في القاموس ان السايبة تشق اذنها بل فيه
انها تترك ولا تركب اما لدرك نتاج نتاجه اولانها ولدت عشرة ابطن
كلهن اناث او لقدوم الرجل من سفر بعيد او لانه نجب دابته من مشقة
او حرب او كان ينزع من ظهرها فقارة او عظما وكانت لا تمنع عن ماء
ولا كلا ولا تركب وليس في الصحاح البحر الا شق اذن البحيرة **قوله**
واشارة الى تحريم كل ما احل الظاهر انه تكرار الاشارة اذ الاشارة الى
الكل كانت في قوله لاضلنهم والاشارة هنا لا تقتصر على تحريم الحلال بل
تتناول تحليل الحرام **قوله** ويندرج فيها ما قيل اى كل ما قيل في تفسير
تغيير خلق الله او كل واحد مما ذكره تفسير لمفسر من المفسرين والحامى الفحل
الذى طال مكثه عندهم فاذا لقح ولد ولده حمى ولا يركب ظهره ولا
يجز وبره بالشوب واللواط العمل بالرجال والعمل بالخنثى والسحق
مخالطة النساء بالنساء والمراد بنحو ذلك ظهور النساء في زى الرجال
وعكسه والظاهر ان يقال وحمل الخمس مع الجمل الاربع حكاية قول الشيطان وحمله
على ما اتاه ضلالا لا يصار اليه الا لصارف وكان الصارف انه لم يكن
حين قال الشيطان هذا الكلام اللغة العربية فيجعل حكاية قوله اليه يحتاج الى
تكلف الحمل على انه قال ما يفيد هذا المعنى فلا يترجح على الحمل على الاتيان
فعلا والله اعلم **قوله** باتياره ما يدعوه اليه آه هذا معنى اتخاذه وليا
من دون الله واما من اتخذه وليا غير متجاوز من ولاية الله بان يخالفه ويعرض
عما يوسوسه فقد ربح ربحا مبينا لانه يجازى بمخالفته ما لا يعد ولا يحصى

ولا يحصى ولا مخلوق فيه الا ولك فيه لو عرفتها ولك في وجوه منفعة لو
طلبتها فاعرف تقييد الولاية بكونها من دون الله **قوله** اذ ضيع رأس
ماله بل اذا ابتلى نفسه بانتظار انجاز وعده وحصول الامانى الباطلة
وهو عذاب عظيم **قوله** وهذا الوعد اما بالخواطر الفاسدة او بلسان
اوليائه ينتهى الى الخواطر الفاسدة ويحتمل ان يتصور بصورة انسان
ويلقى الغرور **قوله** وان جعل مصدرا فلا يعمل الفعل فيما قبله اجاز الرضى
عمله في الظرف المتقدم واستحسنه المتأخرون **قوله** ويجوز ان ينتصب
الموصول هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحتمله النظم البليغ كيف وقرينة خلاف
الرفع معدومة بل قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة الاسمية على
الاسمية وحتما اذا كان مؤكدا لغيره بمعنى المطابق لما في نفس
الامر واذا كان كالمصدر بمعنى الوعيد مما يوفى به لا محالة اذ الوعد
انشاء لا تجرى فيه المطابقة واللامطابقة جملة مؤكدة بليغة اى بليغة
في التأكيد قال صاحب الكشاف وتأكيد ثالث بليغ ويتجه عليه
ان كون الجملة مؤكدة يقتضى للفصل الا ان يقال انها جملة معترضة
بالواو فائدته التأكيد او يقال هو معطوف على محذوف اى صدق
الله ومن اصدق من الله قيلا اى صدق ولا اصدق منه ولك ان
تجعلها مقول القول محذوف اى قايلين من اصدق من الله قيلا
فتكون عطفا على خالدين والاقرب من الكل انها جملة مؤكدة
لكونها معطوفة على جملة مؤكدة قبلها **قوله** ترغيبا للعباد في تحصيله
بل اظهار لكمال رضائه منهم حيث لا يوعد ولا يؤكد ذلك التأكيد
الا مع ذلك الرضاء وذلك هو الفوز العظيم وهو بمثله فليعمل العاملون
قوله اى ليس ما وعد الله من الثواب ينال بامانيكم نبه على ان
الباء في ليس مزيدا في خبر ليس كما هو الشايع اقول لو جعل الباء
زائدة لكان حسنا اى ليس الموعود او ما لاجله الموعود امانيكم بل
الهوى وما يتبعه امانيكم وانما يعطى ذلك لمن تكون امانيه ومجموع همه
ذلك ونبه على ان الخطاب للمسلمين بقوله ايها المسلمون و
ايده بقوله روى ان المسلمين آه ونبه بقوله اى ليس ما وعد الله

على ان الضمير للموعود ووجهه المحقق التفتازاني بانه للوعد بمعنى الموعود بطريق
الاستخدام وذلك ان يجعله للموعود الذي تضمنه عامل وعد الله او يجعله
لادخال الجنة او للعمل الصالح وهو يتضمن الايمان اذ لا يكون بدونه بخلاف
العكس وما وقر في القلب اما بمعنى ما اثر او بمعنى ما ثبت في القلب
من الوقار وافتخار المسلمين على اهل الكتاب بترجيحهم علما واهل اهل
الكتاب والا فاهل زمانهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار
واما في المشركين ما ذكره مما وقع في مواضع من القرآن والاظهر ان يعرف
الى ما يفهم من قوله بعدهم وبتبيهم **قوله** ولا يجد لنفسه اذ جاوز موالاة
الله آه اما اذا لم يجاوزها يجد وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب
عليه بالرحمة **قوله** فان كل احد لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها الا انه
فان احدا لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها ثم المكلف به لا العمل على
الاستمرار بكلها بل ببعضها **قوله** او من الصالحات ويرجحه على الاول
وقوع الحال بجنب صاحبها لكن قال المحقق التفتازاني هو ليس
بسديد من جهة المعنى وهو محقق والاظهر تقدير كائنا لا كائنة لانه حال
من شيئا منها وفي تبيين العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين في اهلاكهم
اناثهم وجعلهن محرومات عن الميراث وتذكير وهو مؤمن
لتغليب الذكر على الانثى وتقييد العمل الصالح بحال الايمان وان لا عمل
صالحا بدون الايمان لدفع وهم ان العمل الصالح ينفع الكافر حيث
قرن بذكر العمل السوء المضر للكافر والمؤمن ولو جعل المؤمن منحصرا في
المؤمن في الخاتمة كما هو مذهب الشافعي المطلبي لم يكن زينة في فائدة
الحال وتفسير قوله لا اعتداد به ودونه فيه لا اعتداد بالعمل الصالح
دون الايمان في الثواب وقوله واذا لم ينقص اشارة الى وجه
تخصيص الثواب بالوصف بعدم التنقيص وعدم وصف العقاب
بعدم الزيادة ومحصله انه بذكره هنا يعلم بطريق الاولى حال العقاب
لان الاذى في زيادة العقاب اشد من نقص شيء من الثواب لمن
هو في غاية الغناء لكثرة النعم فاذا لم يرض ارحم الراحمين بهذا
فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه وان كان لا يوافق تفصيلا في الكشاف

في الكشاف لكنه احرى بالقبول فحملنا عليه اجمال ما في هذا التفسير فلا نقصنا
بالنسبة الى المنقول من كلام الكشاف وللاقتصار وجهان آخران في الكشاف
واقتصر على اخر ما ذكره ولقد حسن في الاقتصار ولنا وجه آخر وهو ان
يكون اقرب من الاعتبار واحرى بالاختيار وهو ان مقام تهديد الكافر
لتنفيره عن الشرك يأبى عن ان يذكر فيه لا يزاد في عقابه ومقام ترغيب
المؤمن بالعمل الصالح والمواظبة على التقيا واداء الطلب ان يذكر عدم
نقص اجره فجعل المسكوت عنه لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة هفوة
من هؤلاء الاعلام والله اعلم وهو ولي الالهام **قوله** اخلص نفسه لله
نبه به على ان الوجه عبر به عن النفس كلها وهو من الابعاض التي يعبر بها عن
الكل وذلك ان يجعل اخلاص الوجه عبارة عن اخلاص التوجه لانه يكون
غالبا بالاقبال بالوجه **قوله** وفي ذلك تنبيه على ان ذلك منتهى ما
يبلغه القوى البشرية ولا عمل فوق ذلك النوع وان كان فيه مراتب
لا تتناهى وانما كان المنتهى ذلك لان القوى الجسمانية لا تفي
بان تصرف بتمامها الى العبادة ما بلاغ سائر الاديان فيه توبيخ لليهود
حيث لا يميلون عن دينهم المنسوخ **قوله** اي اصطفاه خصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل
قوله عند خليله يريد ان الخلة استعارة تمثيلية اذ الله منزه عن الخلة
قوله او تنصيصا على انه الممدوح فان في ايقاع الفعل على صريح الاسم
مزيد اهتمام ليس في ايقاعه على الضمير على ما بين في محله او احترازا
عن توهم رجوع الضمير الى الملة بتأويل الدين **قوله** والجملة استيناف
جيئ بها للترغيب جعله استينافا بتقدير سؤال كانه قيل لم رجح
دين من اتبع ملة ابرهيم حنيفا فاجيب بها لكن الاستيناف
بالواو لم يعهد كما عهد الاعتراض وجعله الكشاف معترضة وكانه لم
يرض بكون المعترضة غير واقع في اثناء كلام او بين كلامين متصلين
ولم يرض بجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا بذكر
العمال كما يشعر به كلامه فيما بعد ولا يبعد ان يجعل المراد بالاستيناف
ما يقابل العطف فيرتفع الخلاف بينه وبين الكشاف وذكر الكشاف
في تعيين كونها معترضة انها لا تصلح للعطف على جملة قبلها يريد انه لا يصلح

للعطف لا على احسن دينا ممن اسلم وجهه لعدم الجامع بينهما ولا على
الصلة لعدم صلاحه لها وفيه انه فليمكن عطفها على حنيفا او فليكن الواو للحال
بتقدير قد وفائدته الترغيب وتاكيد وجوب اتباع ملته لحصل منه كما حصل
من المعرفة وان انكره المحقق التفتازاني والاثرة كالغرثة القحط واللبنة
كالصحة في القاموس ما لبطريق كه حوزه سليمان عليه السلام وقال المحقق
التفتازاني موضع يوب طائف وما روى من القصة يدل على انه ماخوذ
من الخلل حيث سمى ابراهيم خليلا في مقام سد خلل القحط ويمكن ان يكون
اشتقاق الخليل من الخلل لانه يختار خلل نفسه لصلاح حال الخليل لكن ما
ذكره من جعل ابراهيم خليل ابو النسب ولوجه تسمية ابراهيم خليلا
وجوه آخر كثيرة لبعضها في التيسير وبعضها في الاحقاف **قوله** اذ سبب نزوله
ان عيينة بن حصن اتى النبي فقال اخبرنا انك تعطي الابنت النصف
اي اخبرنا عن سبب ذلك يدل عليه جوابه عليه السلام كذلك امرت **قوله**
يبين لكم حكمه لم يرد ان مفعول يفتيكم محذوف وضمير الخطاب منصوب
بنزع الخافض بل ذكر حاصل المعنى اذ الافتاء بيان المبهم للمستفتي
على ان المفعول جزء معنى الفعل وهو ناصب للمستفتي وقوله تعالى
يفتيكم مع سبق ايات الميراث اما لحكاية الحال او لعدم كون الانزال
على ترتيب الكتاب **قوله** فيكون الافتاء مسندا الى الله والى ما في القرآن
من قوله يوصيكم الله ونحوه اه يعني وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى والمراد
باعتبارين مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز فان اسناد الافتاء
الى ما يتلى اسناده الى السبب وهو بهذا الاعتبار نظير اغناني زيد وعطاؤه
لا ان الله توطئة لذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق ان يقصد ولهذا لم يمثل
باغناني زيد وعطاؤه قال المحقق التفتازاني التنظير باعتبار ان المسند
في الحقيقة المعطوف عليه باعتبار المعطوف لان المعطوف عليه لمجرد
التوطئة هذا **قوله** او استيناف معترض اراد بالاستيناف ابتداء
الكلام فلا ينافي كونه معترضا وكونه لتعظيم المتلو اما بمعنى تعظيم المتلو مطلقا
او المتلو في هذه القصة بناء على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص ولا يتوقف
التعظيم على جعل الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر بل يحصل

بل يحصل بجعله معهودا والاشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه
هدى للمتقين الآية والاحسن ان يجعل وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدأ
محذوف اي وهو ما يتلى عليكم اي المفتى به **قوله** ويجوز ان ينصب على معنى
ويبين لكم نسكه من قبيل علفتها تبنا وماء باردا اي وسقيتها ماء
قوله او يخفض على القسم كانه قيل واقسم بما يتلى عليكم وفيه تعظيم
ما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني المناسب واقسم بدون الواو وهذا وهو
ظ وههنا دقيقة وهو انه لم يقل في بيان التقدير واقسم وما يتلى عليكم لان
الواو لا يجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف متعلقه **قوله** ولا يجوز عطفه
على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى قال المحقق التفتازاني حيث عطف
على الضمير المجرور وصار المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم وهو غير داخل في الاستفتاء
هذا ولو جعل مفعولا معه لاندفع الاختلال اللفظي والاختلال المعنوي وجه
آخر وهو ان في قوله فيهن بمعنى في حقهن والضمير في المعطوف بيان
محل الافتاء **قوله** صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله ويجوز على هذا الوجه
ان يكون بدلا من فيهن صرح به الكشاف الا ان يقال تركه لضعفه قال المحقق
التفتازاني فيه الفصل بين البدل والمبدل منه وان لم يكن بذكر الاجنبي
وقوله والا فبدل من فيهن لا غير كما صرح به الكشاف وفيه بحث لا يجوز ان
يكون صلة يتلى على تقدير نصب ما يتلى وعلى تقدير جره ايضا تعظيما لان ما يتلى
في يتامى النساء وكون في للسبب مما صرح به كتب النحو ومثل له بقوله عليه
السلام عذبت امرأة في هرة اي لهرة **قوله** وليس فيه دليل على
جواز تزويج اليتيمة حتى يلزم فيه جواز تزويج غير الاب والجد الصغيرة وتزويجها
اياها ثيبا كما هو مذهب ابي حنيفة **قوله** هذا اذا جعلت في يتامى صلة
لاحد ما فان جعلته بدلا فالوجه نصبها عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف
على الاصل اما اذا عطف على التابع فعلى موضع يتامى النساء وذلك لان
البدل مجموع في يتامى النساء عن مجموع فيهن فالعطف على جزء البدل لا يجعله
بدلا وفيه بحث لان جعل في يتامى النساء بدلا عن فيهن في الحقيقة يؤل
الى ابدال المجرور عن المجرور وتكرير العامل في البدل لان البدل مبوب
باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور وردها اشتهر ان الجار

والمجرور محل النصب مسامحة معناه ان المجرور في محل النصب نعم كلام
الكشاف انهما عطف على المجرور من غير تفصيل وللمحقق التفتازاني هنا كلام لم
اعرف محصله **قوله** يرغبون فيهن اذ كن جميلات ويأكلون مالهن
والا كانوا يرغبون في نكاحهن ان كن جميلات صالحات للنكاح و
الا كانوا يعضلونهن طمعا في ميراثهن فانهم كانوا يعضلون غير الجميلة
يعضلون المحارم الجميلات **قوله** ويجوز ان ينصب وان تقوموا الاولى
ان يقوموا هذا مذهب من يجعل ان مع صلته بعد حذف حرف
الجر عنه منصوبا اما من جعله مجرورا فلا يجوز كونه منصوبا مع تقدير يأمركم
كما نصب امرتك الخير اي بالخير **قوله** وهو خطاب للائمة الضمير راجع الى
المخاطب كلها من قوله يفتيكم الى هنا **قوله** وعدل من اثر الخير ادا اشارة الى
انه لا حاجة الى اقامة المفضي الى الربا **قوله** توقعت منه قال المحقق التفتازاني
استعمال الخوف في معنى التوقع شائع في كلام العرب ولا يخفى
انه يصح حمل الخوف على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف
قوله وامرأة فاعل فعل يفسره الظاهر المذكور لانه المذكور في
مقابلة المحذوف هذا هو المتفق بين نحاة البصرة ونحن نقول والله اعلم اذا
كان الواقع بعد ان نكرة يصح ان يجعل الفعل المذكور صفة ويقدر كان لان
حذف كان بعد حرف الشرط مطرد فالتقدير هنا ان كانت امرأة
خافت من بعلها نشوزا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا وفي قوله تعالى وان
احد من المشركين استجارك فاجره وان كان احد من المشركين استجارك
فاجره **قوله** ان يتصالحا اشارة الى اصل يصالحا بتشديد الصاد
وانما اشير بقوله لا جناح الى ان ما يتوهم من الاثم فيما تهب المرأة ليس
بمتحقق ووجه التوهم انه كالرشوة والراشي والمرتشي ملعونان فلذا
نفى الجناح عنهما ويستفاد منه انه لو خاف الرجل نشوز المرأة ايضا لا جناح
عليهما في الاصلاح ويحتمل ان يجعل هذا الحكم تحت قوله والصلح خير وفي قوله
بينهما اشارة الى انه لا يجب ان يكون التصالح من غير مداخلة ثالث لئلا
يطلع الغير على ما بينهما مما يعاب وانتصاب صلحا على المفعول به مبني
على ارادة ان توقعا بينهما صلحا صالحا خاليا عن الفساد ونصبه على المصدر

على المصدر انما يتم لو جاء الصلح بمعنى الاصلاح الا ان يقال يكفي في جعله
مصدرا ان يكون الصلح فردا للاصلاح **قوله** بل بيان انه من الخيور قال
المحقق التفتازاني اي الخيرات بمعنى المصدر او الصفة على وجه التفضيل لا
اقول ولا مانع لكونها وجه التفضيل اي من جملة ما هو خير من غيره **قوله** ولذلك
اغتفر عدم تجانسهما يعني اغتفر عدم تناسبهما مع انه لا بد في الوصل
من التناسب لان الواو اعتراضية لا عاطفة وذلك ان نجعلها عاطفة مكتفيا
بالتناسب في الغرض كما يظهر من بيانه ولعل الانسب ان نجعل الجملة حالية مشوبة
بوجه كون الصلح خيرا وهو ان الخصومة من مقتضيات شح النفس ومخالفة
النفس خير **قوله** اقام كونه عالما باعمالهم الخ الاولى جعل كونه عالما بالعمل
كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالجزاء لا يفوته الجزاء **قوله** لان العدل
ان لا يقع ميل البتة لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعاة وذلك في
المحبة والمخالطة التي هي فرعها متعذر فلا اختصاص بما لا يملك الزوج في
المحبة كما ذكره الكشاف ولا حاجة الى ان يجعل نفي الاستطاعة في تسوية
القسم مبالغة في الصعوبة كما ذكره وفي قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا
بين النساء اشارة الى ان اسقاط العدل عنهم لعدم استطاعتهم وفيه
مبالغة في وجوب المستطاع وعدم جواز ترك شيء منه وقوله عليه السلام
فلا تؤاخذني فيما تملك ولا املك يشير الى ان الزيادة في المحبة ليس
من عندي بل هي من عندك فاذا جعلت محبة التعطف اكثر فلا تؤاخذني
قوله والكتاب للجنس ولم يحمل الكتاب على التورية مع ان الكتاب
معرفا باللام علم له لان عموم الوصية ابلغ في الامر بالاخلاص وحمله على التورية
ايضا مساغ لان اليهود اشد خصوم الاسلام ومعهم اكثر مخاطبات الكلام
والطلب لذكر واياكم في هذا المقام وقوله بان اتقوا الله اشارة الى جعل
ان مصدرية فالمعنى بالتقوى المطلوب وفيه ايضا مزيد تاكيد في
التقوى وقوله على ارادة القول اي وقلنا لهم اشارة الى ان وان تكفروا
معطوف على وصينا لا على اتقوا على ما في الكشاف لان ان المصدرية
لا تدخل الجملة الشرطية ومضمون هذه الشرطية لا يقبل الوصية ولا يصح
عطف الاخبار على الانشاء **قوله** ثم قرر ذلك بقوله وكان غنيا حميدا الظاهر

ان يجعل قوله فان لله ما في السموات وما في الارض تهديدا على الكفر يعني
انه قادر على عقوبتكم بما شاء ولا منجي عن عقوبته فان جميع ما في السموات والارض له
وقوله وكان الله غنيا حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفرهم وانهم
يستحقون بكفران النعمة لان الغني الحميد من يصل منافع غناه الى المحتاجين
فهو بغناه منعم عليهم لا محالة بانواع النعم فكفرهم كفران النعم
قوله راجع الى قوله يغن الله كلا من سعته لا يخفى بعد المرجع والاولى انه تتمة
الدال على كونه حميدا وقوله فانه توكل بكفايتهما معناه فان الله تعالى
صار وكيلا بكفايتهما حيث قال يغن الله كلا من سعته وتوكل فعل
ماض بمعنى صار وكيلا قوله من الاعدام والايجاد وقد دل قوله ان
يشأ يذهبكم على ان مجرد مشيئته كافية لاذهابهم لان ارادته
لا تنفك عن ارادته فالاولى جعل ذلك اشارة الى المشيئة فتامل
قوله كالمجاهد الاظهر ان الآية توبيخ لاهل الكتاب الطالبين ثواب
الدنيا بتحريف التورية واخذ الرشى بان كل ثواب عند الله فلم
لا يطلبون ثواب الدنيا منه ويتكلفونه بالتحصيل فالتقدير من كان يريد
ثواب الدنيا فليطلبه من الله لان عند الله ثواب الدنيا والآخرة
وقال الكشاف والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له ان
اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط ولا يخفى انه تكلف وبعد لا يتسبب
الجزاء عن الشرط بل لا بد من تقدير الجزاء وجعل المذكور سببا له اي فقد
خسر لان عند الله ثواب الدنيا والآخرة وطلبها رابح قوله
فيعطي كلا ما يريده يعني لا مدخل لارادته والامر لارادة الله وحده
ولا دلالة لقوله تعالى من كان يريد حرث الآخرة نزد له عليه انه لا يحصل له
على طبق ارادته بل يزيده كما يريد قوله لان الشهادة بيان الحق اي
المراد بالشهادة ذلك ليشمل الاقرار والا فالشهادة الاخبار بما
يتعلق بالغير والاقرار الاخبار بما يتعلق بنفس المخبر قوله اي المشهود عليه
وكل واحد منه ومن المشهود له ويؤيد الثاني قراءة فالله يكن غني او فقير
فتامل قوله اولى بالغني والفقير والنظر اليهما والمعنى اولى بالغني
والفقير ان يرجح الفقير والغني الله على نفسه فترجيح الشاهد الله تعالى على

على المشهود له او عليه بطريق الاولى قوله والا لوحد قال الرضي الضمير الراجع الى
المذكور الذي عطف بعضه على بعض باو يجوز ان يوحد وان يطابق المتعدد
وذلك يدور على القصد تقول جاءني زيد او عمرو وذهب او وهما
ذاهبان الى المسجد ولو تم ما ذكره لا يفيد الاقربية العدول عن الظاهر ولا بد له
من نكتة هي انه اراد تعميم الاولوية ودفع توهم اختصاص الاولوية بواحد
كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الواحد هنا غير متعين فلا يفيد
تخصيص الحكم بواحد على ان بهما الضمير يوهم التخصيص بالواحدين
ولا يأبى احتمال آخر والله اعلم فنقول رجاء ان يكون من الله تعالى
شهداء الله اي تشهدون بوحدانيته وصفات كماله وحقيقة احكامه
ولو كان على انفسكم ولو والديكم واقربيكم بان يوجب الشهادة ذهاب
حيوة هؤلاء او اموالهم او غير ذلك ان كان اي الشاهد غنيا تضر
شهادته بغنائه او فقيرا استدعى شهادته باب دفع الحاجة عليه فالله
اولى بهما من نفسهما فينبغي ان يرجح الله على نفسهما قوله لان تعدلوا عن
الحق او كراهة ان تعدلوا من العدل اي ان تعدلوا بالمعنى الثاني
من العدل والاحق للبيان بان يقال من العدول هو الاول لان الكلام
كان في العدل فهو اسبق الى النفس من العدول فالعدول احق بالبيان
قال المحقق التفتازاني لما جعل المفعول له عائدا الى المنهي اعني اتباع
الهوى كان المعنى على كراهة العدل او ارادة العدول لكن
لا خفاء في ان اتباعهم الهوى لم يكن لذلك الا بضرب من التأويل
فالاولى ان يجعل عائدا الى النهي وطلب الترك فينعكس اي نهاكم
عن اتباع الهوى ارادة ان تعدلوا او كراهة ان تعدلوا ولكن هذا القول الاولى العكس
بجعل ان تعدلوا علة الترك دون طلبه اي اتركوا متابعة الهوى
للعدل او كراهة العدول وفيه الغناء عن تقدير الارادة قوله بمعنى
وان تلووا قال المحقق التفتازاني اعدل الى الماضي لتظهر الواو ويعلم
انه على هذه القراءة لفيف مفروق وفي الاولى لفيف مقرون
فيظهر الفرق قوله والكتاب الاول القرآن يعني اللام في الكتاب
الاول للعهد وفي الثاني للجنس الاستغراقي وليس للعهد اشارة

الى التورية فلا يرد ان الثاني ليس الجنس بل ما عدا القرآن **قوله** اي ومن
يكفر بشيء من ذلك قال المحقق التفتازاني لان الحكم المتعلق بالامور
المتعاطفة بالواو قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن
وههنا قد دلت القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب والكل
ينتفي بانتفاء البعض ومثل هذا ليس من جعل الواو بمعنى او في شيء
فليتامل هذا ولا يخفى ان للحمل على الرجوع الى المجموع مساغا لوصف الضلال
بغاية البعد ويستفاد منه ان الكفر بالبعض كان ضلال متصف
ببعد عن المقصد بحيث لا يكاد يعود الى الطريقة ويحتمل ان يراد ضلالا بعيدا عن
طريق المقصد وان يراد ضلالا بعيدا عن الوقوع **قوله** يعني اليهود
آمنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل آه فيه استدراك على
الكشاف حيث قال قيل هم اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا بالعزير
ثم آمنوا بعده ثم كفروا بعيسى وبالجملة فيه اشكال قوي وهو ان
الذين ازدادوا الكفر بمحمد ليسوا مؤمنين بموسى ثم كافرين بعبادة
العجل ثم مؤمنين بالعود ثم كافرين بعيسى مثلا بل هم اما مؤمنون
بموسى وغيره او كفار لكفرهم بعيسى والانجيل فالصحيح هو التوجيه الثاني
ولهذا رجحه الكشاف وقد جعلوا مضمون الاية استبعاد ايمان هؤلاء
ومع فائدته تنبيه هؤلاء على انه يجب عليهم مزيد التكلف لتحصيل الايمان
وتحريض داعيهم الى الايمان على ان مزيد السعي في ايمانهم وحفظهم
بعد الايمان عن الارتداد ونحن نقول والله اعلم ان مضمون الآية
ان الايمان مع انه هادم للكفر ودافع للعقاب وموجب لمغفرة
والعمل الصالح وان كان موجبا لمغفرة السيئات لكن من عقب
ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر الله شيئا من ذنوبه الذي يقتضي
الايمان والعمل الصالح مغفرته **قوله** مثل ولم يكن الله مريدا ليغفر لهم لظ
ان اللام لام الجحود **قوله** وضع بشر مكان انذر تهكما بهم لان وضع
بشر مكان اخبر لا يوجب التهكم بل التعبير عن الانذار بالتبشير بتوجيه
قوله في محل النصب او الرفع على الذم لما قال المحقق التفتازاني لوجود
الفاصل ولا يرتكب بين النعت والمنعوت بلا ضرورة فتامل ولما

ولما يمكن ان يقال ان النعت اذا لم يفد تخصيصا ولا توضيحا فهو للمدح والذم
والقطع ابلغ فيهما **قوله** ايبتغون عندهم العزة الاستفهام للتهكم والتعجب
او الانكار بمعنى ما كان ينبغي وقوله فان العزة بيان لوجه التهكم
او التعجب والانكار **قوله** والقايم مقام فاعله او مفعوله ان اذا سمعتم
ويحتمل ان يجعل القايم مقام الفاعل عليكم ويكون ان مفسرة لان
التنزيل في معنى القول **قوله** ولان الذين يقاعدون المخالفين في
القرآن من الاحبار كانوا منافقين فان قلت فهم مثلهم من غير سببية
القعود معهم فما وجه ترتب الجزاء على الشرط قلت المراد المماثلة في
جهار الكفر **قوله** واذا ملغاة لوقوعها بين الاسم والخبر فهو معتمد على ما
قبله واذا اعتمد على ما قبله انعزل عن العمل والانعزال عن العمل كما يكون بان
يدخل المضارع ولا يعمل يكون بان لا يدخل المضارع **قوله** لانه كالمصدر
في الوقوع على القليل والكثير وقرئ بالفتح على البناء لاضافته الى مبني في
التسهيل ويجوز في رأي الاكثر بناء ما اضيف الى مبني من اسم ناقص الدلالة
ما لم يشبه تام الدلالة هذا وفسر ناقص الدلالة بمثل وغير ودون وبين
وفسر المشابه بتام الدلالة بما يقابل التثنية والجمع والتصغير واحترز به عن مثل
ولم يرض بكون مثل ما انكم تنطقون مبنيا بل جعل منصوبا على انه حال من
المستتر في حق في قوله انه لحق مثل ما انكم تنطقون **قوله** او صفة للمنافقين
والكافرين لا للمنافقين وفي بشر المنافقين لبعده ولا للمنافقين
فقط ولشيوعه باحدهما بان الكشاف وكونه وما لا يقتصر على النصب كما
يشعر به الكشاف **قوله** وانما سمي ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين نصيبا
لخسة حظهم الاظهر انه سمي فتحا اشارة الى انه من دواخل فتح دار الاسلام
بخلاف ما للكافرين فانه لا فتح لهم في استيلائهم بل هو شيء طفيف ضياع
ما نالوا وقوله سريع الزوال ليس مبنيا على سرعة زوال الدنيا
بل المراد سريع الزوال في الدنيا **قوله** ولم يجعل الله للكافرين على المؤمنين
سبيلا اي حين الحكم وهذا يقتضي ان يقال ولا يجعل الله الا انه
عدل الى الماضي مبالغة في تحققه وهو كناية عن استيلاء المسلمين وهو
المقصود حجة ونفي استيلائهم **قوله** لانه لا يبقى ان يكون اذا عاد لما

الايمان قبل مضي المدة اي لا ينبغي ان يكون السبيل اذا عاد الى الايمان قبل
مضي المدة وفيه انه حين الكفر لا سبيل له ونفي السبيل بوقوع الفرقة
وبعد وقوع الفرقة لا بد لحدوث العلقة من موجب وهو غير ظاهر الا ان يجعل
الرجوع الى الايمان رجوعا عن الفرقة لكنه مزيد اعتبار لا بد له من دليل **قوله**
سبق الكلام فيه يحتمل ان يكون ماضيا معروفا من السبق وان يكون
ماضيا مجهولا من السوق **قوله** وقيل المراد بالذكر الصلوة رجح التوجيه
السابق رعاية للفظ ولان فيه مزيد ذم لهم والكشاف عكس الامر
رعاية لان الكلام كان في الصلوة وما قضي به اقضى وفي الكشاف انه
يصح ان يراد بالقلة العدم وتركه القاضي وكان وجه تركه ما ذكره المحقق
التفتازاني ان توجيه الاستثناء مشكل لكنه لا نرى الاستثناء مشكلا
اذ معنى الكلام ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم هذا
الذكر **قوله** اي يراد بهم غير ذاكرين مذبذبين يريد غير ذاكرين الله الا
قليلا لكنه في عبارة الكشاف لا حاجة الى تقدير المستثنى لانه يتم على وجه
جعل القليل بمعنى العدم **قوله** والمعنى مرددين بين الايمان والكفر
جعل ذلك اشارة الى الايمان والكفر المفهوم من فحوى الكلام ولك
ان تجعله اشارة الى الذكر القليل اي مضطربين بين الذكر القليل لا تطمئن
قلوبهم بذكر الله **قوله** لا منسوبين الى المؤمنين ولا الى الكافرين
جعل هؤلاء الاول اشارة الى المؤمنين والثاني الى الكافرين والبعد
الاول للتعظيم والثاني للتحقير وقدر متعلق الى اليه اذ الصيرورة و
لو قدر الموصول لكان انسب بالاضطراب بين الفريقين **قوله**
ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا المعنى المراد باضلال الله
عدم هدايته لا ان يريه غير طريق الصواب **قوله** فانه صنيع المنافقين
وديدنهم فلا تتشبهوا بهم اراد بذلك جعل الاية مناسبة لسابقها ولو
جعل خطابا للمنافقين لكان اشد تناسبا **قوله** ثلاث من كن فيه
قال المحقق التفتازاني ثلاث مبتداء والجملة بعده صفة له ومن اذا
حدث خبره على حذف المضاف اي خصال من اذا حدث كذب الا
ان يجعل ثلاث خبرا مقدما او مبتدا محذوف الخبر وخصال من اذا

اذا اسفر اله اي في الوجود ثلاث اعلم ان من اذا حدث رواية
الكشاف والقاضي ترك لفظ من وهو الموافق لحديث اربع من كن فيه وهو
حديث متفق عليه **قوله** بعضها فوق بعض قال المحقق التفتازاني الانسب
بعضها اسفل من بعض وما ذكر تفسير الدرك **قوله** والتحريك اوجه لانه يجمع
على ادراك عدل عن عبارة الكشاف والوجه التحريك لانه لعدم وروده
في اللغة لا يكون خارجا عن الاعتبار رعاية الامر ترجيح اللغة الاخرى لانه لا
يحتاج فيه الى الحكم بشذوذ جمعه وفيه بحث لان الادراك لا يوجب جعل
السكون مرجوحا لانه يجوز ان يكون من باب الاكتفاء بجمع احدى
اللغتين **قوله** ولن تجد لهم نصيرا يخرجهم منه الاولى ان يكون المراد ولن
تجد لهم نصيرا في الدنيا لسكونه الاية وصفا لهم بانهم خسروا الاخرة
والدنيا **قوله** وانما تعاقب المصر بكفره آه فيه ان مرض الكفر لا يزول بعقاب
الاخرة نعم هذا الوجه ينتج في عقاب المسلم العاصي فالوجه ان يقال
الوعيد بالعقاب ليتقي نفسه عن مرض الكفر والعقاب المخلد ليصدق
وعيده **قوله** وانما قدم الشكر دفع لما يتوهم ان الايمان مقدم على الشكر
وجودا لان من لا يؤمن لا يكون شاكرا وجوابه ان الشكر المبهم مقدم على
الايمان وما هو متأخر شكر المنعم المتعين ثم اعلى درجة الشكر وحضه عليه
بقوله وكان الله شاكرا بان الشكر ليس فضله مجرد الانجاء عن العذاب
بل هو من افعاله تعالى فالائق بالتخلق بصفته ودعا الى الشكر المعين
بوصفه بعليما بمعنى من صفاته انه شاكر عليم بمن يشكره فكن شاكرا عليما
لمن يشكره حتى يتم خلقك بصفته الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة ف
فاني ارجو ان تكون من الملهمات لا من الوساوس ختم الله بالنعيم
علي في تفسير الجزء الخامس كيف اشكره على نعمه وانا العاجز الذليل
فلا اتيق الا بكرمه **قوله** الا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم لا يخفى ان الله
لا يحب الدعاء المخفي ايضا على غير الظالم فتخصيص الجهر لا بد له من داع
وكانه اشار اليه بقوله روي ان رجلا ضاف الخ وهو ان الداعي
الى ذكر الجهر انه الذي سبب النزول واشكاهم بمعنى زادهم شكوى
واذى على ما في القاموس ولك ان تجعل الجهر بمعنى المجاهر **قوله**

فيكون الاستثناء منقطعا لعل الاولى ان يكون التقدير الا جهر من ظلم اى
جهر الاجل من ظلم فيكون الاضافة لادنى ملابسة ويتوافق القرائتان من حيث
المعنى واما على ما فسره فلابد من تخصيص نفى المحبة بالجهر بالسوء من القول
بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم ليس جهرا بالسوء
من القول فى التحقيق واذا كان جهرا به من حيث الظ والاطلاق والتقييد بالنظر
الى التحقيق وبالنظر الى الظ فلا يتنافيان ولا يبعد ان يجعل الاستثناء المنقطع
بمعنى لكن الظالم يحب الجهر بالسوء من القول فيكون موافقا بحسب
المعنى لتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه
قيل لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول جائنى زيد الا عمرو
بمعنى ما جائنى الا عمرو ومنه لا يعلم من فى السموات والارض الغيب
الا الله انتهى ويكاد يستفاد من تخصيص نفى المحبة عن الجهر بالقول السوء
انه يحب الجهر بالقول الحسن وبالذى هو احسن من ذكر الله فانه
يحب الجهر بذكره والله اعلم **قوله** او تفعلوه سرا فسر الاخفاء بالفعل
سرا وعلى هذا الابد الفعل علانية والظ انه لا يكفى فى الاخفاء الفعل سرا
بل لابد من الفعل سرا وعدم افشاء ذلك فالابداء هو الفعل علانية
او الافشاء بعد الفعل سرا والسبب اريد به التوطئة **قوله** ولذلك
رتب عليه قوله فان الله كان عفوا قديرا فان قلت انه دليل على
محبوبية العفو وليس مرتبا عليه قلت المراد بترتيب ان الله كان عفوا
قديرا ترتب ما هو معلول له وهو نائب عنه اذ التقدير فالعفو احب
ان الله كان عفوا قديرا حذف المرتب واقيم عليه مقامه والاولى
والله اعلم ان تجعل ان تبدوا خيرا بمعنى ان تظهروا خيرا فى مقابلة
الظلم او تفعلوا خيرا سرا فى مقابلته او تعفوا عن سوء فهو الاحب من
الانتقام لان الله كان عفوا للعاصى ولما كان احسانه تعالى للعصاة
حيث يعطيهم الحيوة والنعم فى كمال الظهور لم يذكره فكانه قال فان الله
كان مبديا للخير ومخفيه للاشرار وعفوا قديرا **قوله** فانتم اولى بذلك
لا خفاء فى ان الاقتداء بسنة الله اولى لكن فى كوننا اولى بالعفو محل نظر
لان الله تعالى اجل ان يقال من التضرر بالعصيان ونحن نتاذى بالظلم وكون

وكون المتاذى بالظلم اولى بالعفو ممن لا يتاذى محل نظر ولا يبعد ان يقال
لا مشقة فى الانتقام بكمال القدرة ومع الضعف كمال الكلفة فى الانتقام فنحن
مع ضعفنا اولى بالعفو من القدير **قوله** بعد ما رخص له فى الانتقام اشار به الى ان
الانتقام رخصة وليس محبوبا والا فلا يكون العفو احب لان ترك المندوب
لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفى المحبة الكراهة فاستثناء
الجهر افاد انه ليس بمكروه لا انه محبوب وقد رخص بما اشار اليه
المحقق التفتازانى حيث قال وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه بحيث
يتناول المباح والا فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف يكون احب
وافضل هذا كلامه وفيه بحث لان كثيرا ما يجعل الشرع بعض الاعمال
احب من البعض ولا خفاء فى ان العمل بالاحب يوجب ترك المحبوب
قوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسوله هم الكافرون الواضحون
الذين لا نوهم لا ايمان فيهم لخلوص كفرهم والكفر بالله انكار الوهيته
او الشرك به وقوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة
الى طائفة اخرى خلطوا الكفر بما يوهم انه ايمان وكونه اشارة الى طائفة
اخرى يحتاج الى جعل الواو بمعنى او والية اشار الكشاف فى تفسير قوله
ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض او باعتبار الموصول واختاره العلامة
التفتازانى وجعل حمل الواو بمعنى او مستغنى عنه لاجله والتفريق
بين الله ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسله كما ذكره القاضى او بان
يؤمنوا برسله ويكفروا بالله للاشراك كما آمن النصارى بعيسى واشركوا
بالله وكانه خصه القاضى بالاول لعدم وجدانه والاولى اعتباره لان بيان
حكمه لا يتوقف على وجوده بل ربما ينبئ لتحرز عنه الناس ولا يقعوا فيه
وقوله ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا فى شان المرتدين
والقائلين والا فالطائفة الاولى متخذون سبيل الكفر الصرف **قوله**
اذ الحق لا يختلف اى لا يتعدد وكذا الباطل فالنقيضان احدهما باطل
والاخر حق والايمان هو النقيض للكفر وهو الحق والكفر الباطل ولا واسطة
بين الحق والباطل **قوله** هم الكاملون فى الكفر لا عبرة بما يخيلهم لا خفاء
فى ان قوله اولئك هم الكافرون خبر لان غير مختص بالمرتدين والقائلين

والايمان مخصوص بها بمعنى قوله بايمانهم بايمان فيما بينهم والمراد بالكفر
الكامل الكفر الصرف الذي لا تشوبه شائبة ايمان وبكمال القسم الاول في
وبكمال القسمين الاخيرين لينتفي دفع التسوية بينهما وبين القسم الاول
وانما فسره به لظهور ان المقصود من الحكم عليهم بالكفر انه لا تفاوت بينهم
في الكفر وقال المحقق التفتازاني تفسيره بالكفر الكامل ليفيد الحكم اذ الكفر المط
في شانهم ماخوذ في المسند اليه وليصح الحصر هذا فان قلت هل بقي قسم
آخر يخل بالحصر لو لم يعتبر الكمال قلت نعم وهو المؤمن بالله ورسله
الكافر ببعض احكام يوجب الكفر وقيل استفيد الكمال من الحصر المستفاد
من توليف الخبر وضمير الفصل **قوله** كفروا حقا اي يقينا محققا لم يرد ان حقا
بمعنى يقينا بل الحق بمعنى الثابت اي كفروا ثابتا كما صرح به الكشاف
الا انه اراد بالثبوت الثبوت في العلم فاله المتيقن فلذا فسره
باليقين بمعنى المتيقن كما اشار اليه بقوله محققا ويمكن ان يحمل الحق
على الاعتقاد المطابق فانه احد معانيه فيكون قوله اي يقينا تفسيرا له وقوله
محققا بيانا للمراد واشارة الى ان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة
للكفر ولا خفاء في ان كون المنصوب صفة لمصدر محذوف يجري في
كل مصدر مؤكد لغيره بعد جملة فيه مشتق نحو زيد قايم حقا وقام زيد حقا
ولو جعلت مثل زيد انسان حقا في تاويل زيد كاين انسانا لاطرد في
الكل **قوله** تعالى واعتدنا للكافرين عذابا مهينا لم يقل واعتدنا لهم ليفيد
انهم يعذبون لكفرهم في وقت ما وان سلموا فان قوله للكافرين يدل
على ان العذاب مرتب على وصف الكفر فاذا انتفى انتفى **قوله** اضدادهم
ومعاملوهم قد زجروا ولم يجعل الخبر قوله اولئك سوف نؤتيهم ليكون
على وتيرة الاية السابقة والاولى تقديرهم المسلمون ليكون مفيد الحصر
ويحتمل ان يكون مراده بقوله اضدادهم ومعاملوهم التنبيه على ان قوله الذين
آمنوا بالله ورسله مقابل للذين كفروا بالله ورسله ولقوله ويريدون
ان يفرقوا بين الله ورسله وقوله ولم يفرقوا بين احد منهم مقابل لقوله
نؤمن ببعض ونكفر ببعض فلا يكون المقصود تقدير الخبر **قوله** رحيما عليهم
بتضعيف حسناتهم جعل قوله رحيما متعلقا لقوله سوف نؤتيهم

نؤتيهم اجورهم والاظهر انه متعلق بقوله غفورا رحيما عليهم ايضا لان المغفرة كاتيان
الاجر من آثار الرحمة **قوله** فانها كتابا من السماء جملة آه لا يلايم الاحتمال
الاول كون التنزيل للتدريج والاحتمالات الباقية لا تدل عليها عبارة النظم و
الاشبه انهم سالوا الكتاب تاما وقصدوا اثباتهم نبوته على كتاب تام
سواء كان نزوله بتدريج او مرة فكانهم قالوا لا نؤمن بك حتى يتم
كتابك **قوله** اي ان استكبرت نقد سالوا موسى آه لا يخفى
ان سوال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره عليه السلام فالظ
ان الفاء في فقد سالوا للسببية والتقدير لا تستكبر لانهم قد سالوا
موسى اكبر من ذلك **قوله** وهذا السوال وان كان من آبائهم اسند اليهم
لانهم كانوا آخذين بمذهبهم آه الهدى والهداية وبكسر الطريقة
والسيرة كذا في القاموس وكون الاخذ بمذهب الفاعل الحقيقي
من ملابساته مما لم يذكر في كتب المعاني لكنه اعتبره الكشاف ايضا في هذا
المقام وقد يسند فعل البعض الى الكل بناء على كمال الاتحاد والموافقة
بين الكل نحو قومي هم قتلوا اميم اخي فيجوز ان يكون المراد
بضمير سالوا جميع اهل الكتاب جعل فعل البعض للجميع ويمكن ان يكون
باهل الكتاب ايضا الجميع فيكون اسنادا بسالك اهل الكتاب
كاسناد سالوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب هذا النوع ويكون
المراد بيان قبايح النوع فلا تكلف ولا تجوز لا في جانب الضمير ولا
في المرجع والله تعالى اعلم **قوله** اي ارناه نره جهرة او مجاهرين لا يخفى
ان تقديره نره بعيد عن الفهم والظ انه مصدر الاراءة في الحقيقة اما
لفظا اي اراءة عيان او من غير لفظه اي رؤية عيان وقوله او مجاهرين
اشارة الى توجيه الحالية عن المفعول الاول ولا يخفى انه يحتمل الحالية عن المفعول الثاني
اي معاينا على صيغة المفعول واذا التبس الحال يجب ان يكون بحيث صاحبه
كما بين في محله فتعين كونه حالا عن المفعول الثاني والله اعلم بحقيقة الحال **قوله**
نارا جاءت من السماء فاهلكتهم يحتمل ان تكون النار عبارة عن تجلي جلاله
ثانية ورفع انانيتهم الحائلة بينهم وبين المشاهدة فشاهدوا ببركة الفناء
ما شاهدوا **قوله** والبينات المعجزات الظ ان المراد بالبينات الادلة

الدالة على الوهيته تعالى ووحدته **قوله** تعالى فعفونا عن ذلك وآتينا موسى
لا يخفى ان السلطان المبين كان قبل العفو فان الامر بالقتل كان لان ه
قبول القتل كان توبة لهم لكن الواو لا يقتضي الترتيب والاظهر ان لا
يجعل التسلط ذلك التسلط بل تسلطا بعد العفو حيث انقادوا له ولم يتمكنوا
بعد ذلك من مخالفته **قوله** بسبب ميثاقهم ليقبلوه في الكشاف ليخافوا
فلا ينقضوه وظاهر النظم مع القاضي فتامل ويحتمل ان يراد على لسان موسى
هذا ما ذهب اليه الكشاف واعادة قلنا ليشعر بالوجه الاول **قوله** على
ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا وكونه ميثاقا فالوضع المعنى موضع نطيع و
كونه غليظا لمبالغتهم في الاطاعة حيث نزلوها منزلة الواقع وفي الكشاف وقد
اخذ منهم الميثاق على ذلك وقولهم سمعنا واطعنا ومعاهدتهم على ان يتموا
اي يستمروا عليه فاشار القاضي بقوله وهو قولهم الى ان قولهم في الكشاف
مرفوع معطوف على الميثاق وترك قوله ومعاهدتهم لان الاستمرار لا يصح
في دخول الباب سجدا وتخصيص بالنهي عن الاعتداء ولو جعل المعاهدة على
الاستمرار على السمع والطاعة مطلقا لا يتجه انه لا يصح في دخول الباب سجدا
قوله وما مزيدة للتاكيد اي لتاكيد مضمون الكلام لا لتاكيد المفرد كذا قاله
المحقق التفتازاني مستفيدا من كلام الكشاف **قوله** والباء متعلقة بالفعل
المحذوف اقول يجوز ان يكون قوله فيما نقضهم ظرفا خبر المبتدأ اي فبما
نقضهم اي بعد اخذ الميثاق الغليظ هم ملتبسون بهذه الاوصاف الذميمة
قوله ويجوز ان يتعلق بحرمنا عليهم طيبات في الكشاف على ان قوله
فبظلم من الذين هادوا بدل من قوله فبما نقضهم وكانه تركه القاضي لما فيه ما ذكره
المحقق التفتازاني ان الفاء في قوله فبظلم للتكرار لغا فيما نقضهم عطفا على اخذنا
منهم ميثاقا غليظا ولو جعل للعطف فبما نقضهم كما في قولك بزيد وبجنبه
او فبجنبه او ثم بجنبه افسدت لم يحتج الى جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال
بعيد اما لفظا فلطول الفصل ولكونه من ابدال الجار والمجرور فقط واما معنى
فلدلالته على ان تحريم بعض الطيبات مسبب عن مثل هذه الجرائم العظيمة
فيترتب عليه هذا المعنى لو كان مثل هذه الجرائم موجبا للتحريم لصار موجبا
في غيرهم ايضا ومعنى ابدال الجار والمجرور فقط انه لا يكون الفاء داخلا في

داخلا في البدل وهو بعيد **قوله** فيكون التحريم بسبب النقض عدل عن عبارة
الكشاف فلا يكون التحريم الا بسبب النقض لانه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني
ان استفادة هذا الحصر مشكل لان التركيب حينئذ من قبيل بزيد مررت وبعمرو
وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص **قوله** فيكون من صلة وقولهم
وقوله وقولهم مضاف اليه لصلة وكان الاولى من صلة قولهم بدون الواو
فافهم وقوله فلا يعمل في جاره يعني ان الجار معمول فالاولى فلا يتعلق به
جاره وضمير جاره الى المجرور والاولى قولهم **قوله** تعالى وقتلهم الانبياء بغير حق
قيد القتل بغير حق مع ان قتل النبي لا يكون الا بغير حق اشارة الى انه
يجوز القتل بحق ولو كان للنبي كالقصاص وان لا يبالي منهم بموجب قتلهم
قوله اوعية للعلوم مغفلة كما تغفل اوعية النفائس كيلا يصيبها ضرر
فلا يدخل فيه ما تدعونا اليه لانه حفظ عنه علومنا او في اكنة هي علومنا وتلك
الاكنة مقفلة لئلا يصل الى قلوبنا ما تدعونا اليه فحفظت بالعلوم عما تدعونا اليه
ولا يصل اليها القول الا الى القلوب العارية عن العلوم **قوله** تعالى فلا يؤمنون
الا قليلا كما يجب استثناء القليل من عدم الايمان المتفرع على الطبع
على قلوبهم يجب استثناء قليل من القلوب عن قلوبهم فكان
المراد بل طبع الله على اكثرها قوله او ايمانا قليلا وذلك ان تريد فلا القليل فيهم
شيئا مما يدعون اليه الا قليلا **قوله** وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب
الطبع اي لان الكفر المطلق من اسباب الطبع كالكفر بعيسى فعطف
سبب على سبب وليس من عطف الشيء على نفسه وعلى تقدير اتحاد الكفر
يجوز ان يكون المعطوف مجموع الكفر وغيره على الكفر فيكون التركيب من
قبيل قال الامام وجميع الناس **قوله** او على قوله فبما نقضهم آه لما
اشكل على العطف على قوله فبما نقضهم انه ذكر الكفر فيما سبق فيلزم التكرار
اجاب عنه بجوابين اشار الى الاول بقوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا ه
وما عطف عليه يعني بكفرهم وما يتبعه على مجموع ما قبله يعني النقض والكفر
وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال عوقبوا لقتلهم القتل او النقض والكفر ولقتم
البهتان وغيره الى الكفر والى الثاني بقوله ويكون بالنصب عطفا على يعطف
اي يجوز ان يكون تكرير ذكر الكفر ايذانا بتكرر كفرهم فيكون المذكور في جانب

المعطوف غير المذكور في جانب المعطوف عليه **قوله** او استيناف الله
بمدحه واستيناف فاخر الله بوصفه بالرسالة اشارة الى ان ذمهم بهذا القول
لرسالته ولا يستحق ذلك الذم من يقول ذلك في شان غير الرسول و
اراد بذكرهم القبيح ما صدر به **قوله** وشبه مسند الى الجار والمجرور لا الى
الضمير لان السابق هو عيسى وهو مشبه به لا مشبه واذا كان المعنى
وقع التشبيه لهم فالمراد اما جعل الشيء مثلا للغير واليه الاشارة بقوله بين
عيسى والمقتول واما جعل الامر مشتبها واليه الاشارة بقوله او في
الامر يعني القتل **قوله** طلب الناسوت آه كانه تاول هذا البعض
رفعه الى السماء ويجوز ان يفسر الشك بالجهل لان المقابل للعلم الجهل
فيشمل الجهل على الظن والشك لم يوجد في المشهور اذ الجهل في
المشهور الجزم الغير المطابق وكون الا اتباع الظن استثناء متصلا
تاويله بالظن المتبع **قوله** قتلا يقينا لا يخفى ان نفي القتل يقينا يثبت القتل
مشكوكا وثبوت القتل مشكوكا يقتضي ثبوت القتل مع الشك
فيه فلذا قيل معناه ما علموه يقينا والاظهر ان يقينا تاكيد لغيره كما علموه
حقا والاظهر وجه لتركه مع انه مذكور في الكشاف **قوله** لا يغلب على ما
يريد لا وجه للفرق بين العزيز والحكيم في تفسير الاول بالغلبة العامة
والثانية بالحكمة الخاصة فكانه اشار الى التوجيهين المبنيين على عموم اللفظ
وخصوص القصة **قوله** جملة قسمية وقعت صفة لاحد يعني انها
جملة خبرية مؤكدة بالقسمة الانشائية فيصح وقوعها صفة بلا تاويل
بالخبرية والموصوف المقدر مبتدا مقدم الخبر قال المحقق التفتازاني
ولا يبعد ان يقدر الموصوف للظرف مبتدا فيكون ليؤمنن به في
موقع الخبر **قوله** بضم النون لان احدا في معنى الجمع وان قدر جمع استغنى
من قوله لان احدا في معنى الجمع الا انه يبتنى على تقدير احد شيوع هذا
التقدير في المفرغ كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان شيوع هذا
التقدير في المستثنى منه واحد هنا ليس مستثنى منه بل المستثنى
منه صفته اي صفة احد على صفة الايمان به ولا يخفى ان هذا الفائدة رد
جعل الضمير من لعيسى وانه يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى عدم كونه مقتولا

مقتولا ومصلوبا **قوله** فبأي ظلم اي ظلم عظيم والعظمة مستفادة من تنكير الظلم **قوله**
يعني ما ذكره في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا ويحتمل والله اعلم ان يراد طيبات
الجنة وبلايه واعتدنا للكافرين عذابا اليما **قوله** والمقيمين الصلوة نصب على
المدح تقديره وامدح المقيمين الصلوة ويحتمل ان تكون جملة معترضة والواو اعتراضية
واقول والله اعلم والاشبه انه نصب على التوهم لان السابق مقام
لكن المثقلة وضع موضعه لكن وارجو ان يكون اقرب الى القبول وان
تفردت به ولم ينتبه له الفحول **قوله** ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد
النصب بذلك الجعل فانه منصوب على المدح مطلقا وارادة الانبياء
بالمقيمين الصلوة ليس لجعل اقامة الصلوة اداؤها بل لجعلها اقامة اداءها فيما
بين الناس وعلى وجه الارض فانهم الذين اقاموها **قوله** قدم
عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه آه لا لعدم كون الايمان بالله واليوم
الآخر مقصودا بالآية الا انهم كانوا مؤمنين بها والمقصود تحريضهم
على ما ليس لهم من الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه جميعا فانهم
يؤمنون ببعض الانبياء دون بعض وببعض الكتب دون بعض وفيه
نظر لانهم لا يؤمنون بالله لقولهم نحن ابناء الله ولجعل عزير ابن الله
ولجعل عيسى ابن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون باليوم الآخر لان
لهم عقايد غير مطابقة في حقه فالاولى ان التاخير للتعميم بعد التخصيص لان ذكر
الايمان بالله واليوم الآخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اول المبني وآخره
المحيطين بما بينهما في قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في اول البقرة في آمنا
بالله واليوم الآخر **قوله** جواب لاهل الكتاب اقول والله اعلم
الانسب الاظهر انه تعليل لايمان الراسخين في العلم بما انزل الى محمد لان
رسوخ العلم يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي الى سائر الانبياء وقوله تعالى
واوحينا وقوله وآتينا وقوله رسلا في وجه قوله وكلم الله موسى تكليما كلها في حيز
التشبيه بوحي عليه السلام وكانه اشار اليه بقوله وقد فضل الله محمدا عليه
السلام بان اعطاه مثل ما اعطى كل واحد منهم **قوله** اي من قبل هذه السورة
او اليوم تكفل كونه قبل هذا اليوم صيغة الماضي فليس مزيد فائدة قوله
من قبل فالتوجيه الوجيه هو الاول وذلك ان تريد قبل هذا الكلام فيدخل

ما فيه ما قصه فيبين هذا الكلام ايضا قوله نصب على المدح او باضمار ارسلنا او
على الحال اي في رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه للفصل بينه وبين ذي الحال بقوله
وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من موسى ايضا والا لكان معمولا لكلم وارسلنا
معا فتامل وفيه تنبيه على ان بعثة الانبيأ ضرورة لقصور الكل عن ادراك جزئيات
المصالح يريد ان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات تفصيلا لكثرتها وان الاكثر
لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه يمكن البعض بحيث يدرك اي جزئي يرد عليه
كما يمكنه وضع القاعدة هذا ويمكن ان يقال بعثة النبي ضرورة لاختلاف الاحوال
فلا يقبل الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة قوله وكانه لما تعنتوا عليه بسؤال
كتاب آه فيه ان تعنتهم لا يوهم ان الله لا يشهد حتى يحسن هذا
الاستدراك الا ان يقال تعنتهم يوهم انه لا تثبت دعواه وقوله لكن
الله يشهد استدراك باعتبار تضمنه ثبوت دعواه وحق القول والله اعلم
انه لما شبه الايحاء اليه بالايحاء الى الانبيأ اوهم التشبيه مزية ايحاء الى الغير
لكونه مشبها به فاستدرك عنه بان الايحاء اليك مزية شهادة الله
بما انزل اليك لان المنزل اليك معجز شاهد على انه من عند الله ومزية شهادة
الملائكة حيث ياتون لاعانتك في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر
وهذا اولى مما في الكشاف ان شهادة الملائكة توقف باخبار الله به بالكلام
المعجز البري من الكذب قوله والجار والمجرور على الاولين او مفعول مطلقا على جميع
الاحتمالات اي انزل الا ملتبسا بعلمه بنبوتك الاظهر بما انزل اليك قوله
وفيه تنبيه على انهم يودون آه حيث سالوا علامة واضحة ظاهرة على
كل احد حيث طلبوا كتابا منزلا من السماء جملة والله اثبت الذي بشهادة
اعجاز القرآن وشهادة الملائكة والشهادتان انما تظهران بالتامل قوله
وعليه يدل على ان الكفار يعني على تقدير او الناس بصدهم واما على الاول
فالظلم بانكار النبوة هو الكفر قوله خالدين حال مقدرة لان الدلالة
الى الطريق ليس في حال الخلود بل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغني
عن جعلها مقدرة بان الهداية هنا هو الدلالة الموصلة الى جهنم او الدلالة
الى طريق يوصل الى جهنم فهو حال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة
قوله فامنوا خيرا لكم اي ايمانا خيرا لكم او ايتوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا

انتهوا خيرا لكم في ان حذف عامل المفعول به واجب فيه سماعا على ما صرح
ابن الحاجب في الكافية والظاهر ان المحذوف معطوف فالظاهر ان يقول او
وايتوا امرا خيرا لكم والمفهوم من الكشاف انه يدخل تحت الضابطة بان يقال
يجب حذف العامل الذي هو القصد او الايتاء بعد الامر الذي يدل على الحمل
على امر آخر وقوله اي ايمانا خيرا لكم رد هذا التقدير بعدم جريانه في انتهوا امرا
حسنا قوله ومنعه البصريون آه قال المحقق التفتازاني منعه البصريون
لانهم لا يجوزون اضمار كان مع اسمها الا في الناس مجزيون
باعمالهم ان خيرا فخير قوله يعني ان تكفروا فهو غني عنكم لا يتضرر آه ويحتمل
ان يكون المراد وان تكفروا فقد كابرتم عقولكم فان لله ما في السموات
والارض فكيف يتاتى الكفر به مع ظهور الوهيته بهذا الظهور وان يكون
المراد فانتم وما في ايديكم مملوك له يفعل بكم ما يشاء قوله وهو يعم ما
اشتملنا عليه وما تركتنا منه في حمل في في الطلاق واحد على ما يعم نظر
قوله ولد لغير رشدة على صيغة المرة وقد تكسر يقال ولد لرشده وهو ضد
ولد لزنية كذا في القاموس قوله وقيل للنصارى خاصة وهو اوفق لقوله
ولا تقولوا على الله الا الحق ووجه الموافقة لعموم الخطاب ان قول اليهود
ايضا انه ولد لغير رشدة يوجب افتراء على الله وهو ان الله كاذب
في تنزيه امه وان الله خلقه من ماء غير الاب قوله يعني تنزيهه عن الصاحبة
والولد قال المحقق التفتازاني الانقطاع في استثناء الا الحق اشبه لان
التنزيه لا يكون مقولا عليه بل له وفيه لان معنى قال عليه افترى هذا
والاظهر ان المعنى بقوله ولا تقولوا على الله الا الحق ليس مجرد تنزيهه عن
الصاحبة والولد بل يشمل تنزيهه عن الشريك ايضا وقوله وانما المسيح
الاية تنزيه عن الولد والصاحبة وقوله ولا تقولوا ثلثة تنزيه عن الشريك عطف
على مفهوم وانما المسيح الاية فانه في قوة ولا تقولوا له ولد وصاحبة وكان
القاضي جعله عطفا على ولا تقولوا على الله الا الحق نظرا الى اللفظ والله الموفق قوله
ويشهد له قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من
دون الله فان قلت لا تشهد الاية على الالهة الثلاثة بل على اثنين
لشهادة من دون الله فان معناه متجاوزين الله في هذا الاتخاذ وانما يدل

على الثلاثة لو قيل اتخذوني وامي الهين مع الله قلت معنى تجاوز الله
في هذا الاخذ ان لا يؤخذ واحد من الالهين لان لا يؤخذ الها **قوله** فانه يكون لمن
يتأدله مثل حتى يكون كفوا له ويتطرق اليه فناء حتى يكون متعهدا له في وقت
الفناء ومبقيا لنوعه بعد فنائه **قوله** لا يماثله شيء من ذلك فيتخذه ولدا
جعله تتمة لبيان نفي الولد ولعله لنفي الشريك ايضا فانه اذا كفى لم يحتج الى
آلة اخرى بل لو كان له شريك لم يكف وكيلا لانه ربما يزاحمه في
الوكالة شريكه **قوله** عطف على المسيح اذ في عطفه على ضميره يكون بعض
انحراف عن الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف ان يكون عبدا لله
ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبادا لله وفي العطف على الضمير يصير المعنى
لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية فلذا
لم يلتفت اليه مع ان افراد الفعل والعبد يقتضيه اذ مع العطف على المسيح
يحتاج الى التقدير ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبيدا كما صرح به فان
قلت يستغنى عن التقدير لو جعلت ان يكون بمعنى ان يكون كل
واحد عبدا لله قلت ايضا فيه انحراف عن الغرض لتوقفه ادنى توجه فلذا
لم يلتفت اليه مع انه ذكره الكشاف ولم ينبه للانحراف **قوله** وجوابه
ان الآية للرد على عبدة المسيح والملائكة لا يخفى انه خلاف السوق و
كذا الجواب الثاني واما الجواب الثالث فينافي ما هو المذهب
من ان خواص البشر مطلقا افضل من خواص الملك والاظهر في
الدفع ان الترقي بنفي استنكاف الملائكة لانهم اقرب من الاستنكاف
لا لفضلهم على البشر لانهم لا يرون فيما بينهم عبادا بخلاف البشر فان
في بني نوعهم كثرت العبودية وشاقة الرقية **قوله** تفصيل للمجازات
العامة المدلول عليها من فحوى الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل
للمجمل اذ المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفون والتوجيه الجواب انه ليس
تفصيلا للمذكور صريحا بل للمجمل المفهوم لان سيحشرهم جميعا يفيد في
مقام الوعيد ان الحشر للجزاء يوم يجزي العباد فهو تفصيل لجزاء
العباد لا لجزائهم والكشاف قدر في المجمل فسيحشرهم والمؤمنين
لاقتضاء التفصيل ذلك اولان ذكر احد المقابلين يوجب ذكر الآخر

الآخر وقوله او لمجازاتهم آه اشارة الى جواب لكنه وهو ان حشرهم لمجازاتهم
والتفصيل لمجازاتهم لا لهم فان مجازاتهم نار الجحيم والتشريف لا لهم قال
المحقق التفتازاني ان هذا الجواب ليس بالمستقيم لان دخول ما على
الفريقين لا على قسمي الجزاء للمستنكفين والمستكبرين **قوله** وقيل البرهان
الدين آه وعلى كل تقدير النور هو هداية الله فانه لولاها لا ينفع مجيء شيء من
هذه الامور **قوله** ثواب قدره تخصيص الرحمة بالثواب عطف الفضل
عليه وقوله تعالى يهديهم اليه في تقدير يهديهم مقربين اليه ومقربا
اياهم اليه فهو حال من الفاعل او المفعول وقال المحقق التفتازاني هو حال
من صراطا مستقيما ثم قال ليس لقولنا يهديهم طريق الاسلام الى
عبادته كثير معنى فالوجه ان يجعل صراطا بدلا من اليه هذا وفيه ان لقولنا
يهديهم طريق الاسلام موصلا الى عبادته معنى واضح ولا وجه لكون صراطا
مستقيما بدلا من الجار والمجرور **قوله** فقال الي كلالة فكيف اصنع في
مالي ظن انه لا وارث له ولم يتعلق حق احد في مرضه بماله وله ولاية
التصرف فيه في مرض موته فشاور انه في اي مصرف وضعه فرد عليه
بان له وارثا **قوله** وليس له ولد صفة له او حال عن المستكن
استدراك على الكشاف حيث قال ومحل ليس له ولد الرفع على
الصفة لا النصب على الحال وانما نفاه لان الحال نكرة لا يصح مجيء الحال
عنه وفيه بحث لان امرؤ هنا في موقع العموم كانه قيل ان امرؤ هلك
اي امرؤ كان فلا حاجة له الى المخصص في وقوعه ذا الحال فاما ما ذكره
من انه حال عن ضمير هلك فرده المحقق التفتازاني بان قال واما
ضمير هلك لكونه مفسرا غير مقصود وربما يدعى انه لا ضمير فيه لكنه
يرد عليه ان مفسر الفعل يشتمل على ما كان يشتمل عليه الفعل
الا ترى الى قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك انه كيف اشتمل
استجار على المفعول ولا يمكن انكاره كالمستتر **قوله** والواو في قوله
يحتمل الحال والعطف اما على الحال او على الصفة والدائر بين الحال والعطف
يكاد يتعين للعطف **قوله** لانه جعل اخوها عصبته اي جعل الله اخاها
عصبته في هذه الآية والاخت للام لها السدس مستويا بينها وبين

اختها كما مر في اية المواريث ولان الاخت والاخ من الام قد سبق في
بيان الكلالة في اول السورة وانما لم يلتفت اليه لان ما ذكره قرينة اقرب
قوله والولد على ظاهره وليس مخصصا بالابن كما توهمه الكشاف بناء
على ان البنت لا تسقط الاخت انما يسقطها الابن لان الكلام في تعيين
النصف للاخت لا في اسقاطها ولو سلم ففي اسقاطها عن كونها صاحب فرض
والنفي الكلام في الكلالة وهي من ليس له ولد اصلا ولا والد فمع فرض البنت
لا يبقى كلالة **قوله** والاية كما لم تدل على سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل على
عدم سقوطهم دفع ما يتجه من انه لم يعلم من الآية انه تسقط الاخوة بالاب وانما
لم يعلم لو قيل ان لم يكن لها والد ولا ولد فاجاب بانه علم من السنة وكم من
حكم ناط على السنة وخلا عنه الكتاب وانما قال لم يدل على عدم سقوطهم
لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم لعارض السنة الكتاب فينبغي ان يقال
بنسخ الكتاب واحتيج الى اثبات تقدم الكتاب وفيه نظر لانه كما يعلم
بالاية من تقييد الحكم بمجرد ان لم يكن لها ولد ان الاخت لا تسقط بالعم او
الام ينبغي ان يعلم انه لا يسقط بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله
وكذا مفهوم قوله الله يفتيكم في الكلالة فانه لما دل على الفتيا في الكلالة والكلالة
ما لا يكون له ولد ولا اب اعلم ان المراد بقوله ان امرؤ هلك ليس له
ولد ولا والد **قوله** الضمير لمن يرث بالاخوة تثنية محمول على المعنى وفي الكشاف
ان تثنيته باعتبار كون الخبر تثنية وكانه اشار بالعدول عما ذكره الى ما يقال
من انه لا حاجة الى جعل التثنية باعتبار الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى
وجمع معنى ويمكن دفعه بانه بنى الامر على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة
الخبر الذي هو مناط الفائدة اولى من اعتبار مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب
في شرح المفصل **قوله** وفائدة الاخبار باثنتين التنبيه على ان الحكم باعتبار
العدد اه يعني لا ينبغي فهم الاثنينية من ضمير التثنية عن الخبر لانه يفيد ما لا يفيده
الضمير ويمكن دفعه بان تثنية الضمير لمجرد رعاية المطابقة لا لافادة الاثنينية
ولا يحصل الحكم بها بدون جعلها خبرا **قوله** اصله وان كانوا اخوة
واخوات فغلب المذكر واكتفى باخوة وبين بقوله رجالا ونساء لكنه
بقي من التفصيل رجلا وانثى ورجلين وانثى وانثى ورجلين فاعتمد على

على الاعتبار قال المحقق التفتازاني شبهة الجمع بين الحقيقة والمجاز واردة على
باب التغليب اجمع **قوله** اي يبين الله لكم ضلالكم فيه ان المبين صريحا هو
الحق والضلال يعلم بالمقايسة وكان الظ تبيين لكم الحق الا ان يقال
بيان الحق واضح وبيان الضلال خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله وقيل الى
ضعفه لان حذف لا قليل بالنسبة الى حذف المضاف **قوله** كمن
اشترى محررا قيل اي من اشترى من نوى تحريره وقيل معناه خلص اسيرا
حرا وانا اقول من اشترى حال كونه محررا والاشتراء الشرعي المقارن
للكون محررا اشتراء ذا رحم محرم فان شراءه مع العتق لا ينفك
العتق عن الشراء **قوله** الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك الايفاء
وفي الايفاء مبالغة ليس في الوفاء صرح به المحقق التفتازاني **قوله** قال
الحطيئة في مدح بني انف الناقة وجعل هذا اللقب لهم مع ما فيه من الشناعة
مدحا عظيما حيث قال بعد هذا البيت ٭ قوم هم الانف والاذناب غيرهم
ومن يسوي بانف الناقة الذنبا ٭ ولو قال بدل لجارهم لغيرهم لكان ابلغ
والعناج بالمهملة والنون والجيم كزمام حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد
الى العراقي ليكون عونا لها وللوذم فاذا انقطعت الاوذام امسكها والعرقوتان
الخشبتان المعترضتان على الدلو كالصليب والاوذام هي السيور التي
بين اذان الدلو واطراف العراقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط
العراقي ثم يثنى ويثلث فيكون هو الذي يلي الماء فلا يعفن الحبل الكبير
ويقال ملء الدلو الى عقد الكرب لمن يبالغ في ما يلي من الامر كذا ذكره المحقق
التفتازاني **قوله** بان حملنا الامر على المشترك بين الوجوب والندب
اي على القدر المشترك كما ذهب البعض او باستعمال المشترك في معنييه
وانما اختاره لان فيه مزيد الفائدة لكن فيه تاويل اللفظ بما يخالف
ظاهره اللاحق والمرجح عند العقلاء العكس لئلا يلزم التاويل قبل الحاجة
وكانه لهذا اجمل الكشاف الوجه الظ ارادة تحليل الحلال اي اعتقاد
حله والعمل على وفقه وتحريم الحرام ولان الظ انه مجمل تفصيله احلت
لكم ثم المقابلة بين الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بما لا
مدخل لعقد العباد وتخصيصه بالواجب **قوله** واضافتها الى الانعام

للبيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة للبيان فيما يكون المضاف اليه من
جنس المضاف وفسر الجنس بما يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه وجعلوا
اضافة العام المطلق الى الخاص بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق ما
ذكره يفيد ان تلك الاضافة بمعنى من **قوله** ومعناه البهيمة من الانعام
قال المحقق التفتازاني من هذه بيانية بخلاف خاتم من فضة فان من فيها
اما ابتدائية او تبعيضية هذا وفيه نظر لان من فضة يصلح للبيان والمشهور
ان المقدر في الاضافة هو من البيانية مطلقا وقال ايضا قد اشترطوا في
الاضافة بمعنى من كون المضاف اليه جنس المضاف وههنا الامر
بالعكس هذا وقد عرفت انه ليس شيء منهما جنسا للآخر بمعنى ذكروه
قوله وهي الازواج الثمانية في القاموس النعم وقد يسكن عينه الشاة و
والابل او هو خاص بالابل جمعه انعام **قوله** واضافتها الى الانعام لملابسة
الشبه والاضافة بتقدير اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون
من قبيل لجين الماء **قوله** الا محرم ما يتلى عليكم لما كان المتلو هو اللفظ
الدال على التحريم ولم يصح استثناؤه من بهيمة الانعام حذف مضافا
ما يتلى عليكم اشار اليه بقوله الا محرم ما يتلى والاضافة اما بمعنى اللام
كمضروب زيد او بمعنى في اي محرم في ما يتلى عليكم او من فاعل يتلى
حتى يصير ما عبارة عن البهيمة اي ما يتلى تحريمه والاولى محرمه وتقدير المحرم اخف
من تقدير آية تحريمه على ما في الكشاف ويحتمل ان يكون القصد من قول
الكشاف ما يتلى انه تحريمه ومن قوله تحريمه اشارة الى ان الاسناد مجازي
كما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يبعد جعل الاسناد مجازا فلا يحتاج الى
تقدير المضاف لكن هذا الاعتناء لا يختص بالتوجيه الثاني لانه يحتمل ان
يكون استثناء ما يتلى على التجوز من اجراء حال المعنى على اللفظ على عكس
التجوز الاول اقول في الآية دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام الحل والتحريم
عارض حتى ان ما لم يرد فيه التحريم فهو حلال **قوله** حال من الضمير في لكم
تقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد حل الصيد غير ظاهر فلذا جعله الكشاف
عبارة عن الامتناع عن الصيد وقال كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في
حال امتناعكم عن الصيد وانتم محرمون لكن هذا التقييد انما يصح لو جعل بهيمة

بهيمة الانعام عبارة عن الصيود والمشبهة بالانعام اما لو جعلت عبارة عن الانعام
فلا معنى لتقييد احلالها بحال الامتناع عن الصيد في حال الحرمة وتكلف المحقق
التفتازاني لدفعه بانه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل الوحشي مجازا
او تغليبا او دلالة فيصير المعنى احلت جميع ذلك في حال الامتناع
او مع عدم الامتناع يحرم البعض هذا مما يشوبه كلامه من تخصيص الاستثناء
بكونه تعسفا غفلة وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده ان الاستثناء
بالغير في القرآن غير مألوف والاقرب ان يكون فاعل غير محلي
الصيد الشارع ويكون الجمع للتعظيم فكانه قيل احللنا لكم بهيمة الانعام
غير محلي الصيد وانتم حرم وما قال المحقق التفتازاني ان فيه بعدا من جهة
ايراد حالين متداخلين مع حذف صاحبهما اذ لا بد لقوله وانتم
حرم ايضا من صاحب محذوف وهو لكم اي غير محلين لكم انتم حرم
فيه انه يصح جعل وانتم حرم حالا من فاعل محلي الصيد ولا حاجة الى جعل ذي الحال
ضميرا محذوفا مقدرا الا انه يكفي للجملة الحالية الواو ولا يجب الضمير **قوله** ان
الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم لو جعل ما يريد اعم من ذلك لكان
ابلغ في وجوب قبول احكامه ولذا صرح الكشاف بعمومه ولما كان
تحريم الصيد للمحرم مما لا يظهر مصلحته عقبه به تنبيها على انه ليس لاحد
ان لا يقبل احكامه الا بعد معرفة نفعها بل ينبغي ان ينقاد لانه يحكم
ما يريد **قوله** وهي اسم ما اشعر صرح بذكر الاسم دفعا لما يوهمه
الاشتقاق ولمح معنى الوصفية من كونها صفة والدليل على انها
اسم عدم الوصف بها وعدم اعمالها كذا ذكره المحقق التفتازاني **قوله**
ولا الشهر الحرام بالقتال فيه او بالنسيء عدل عن تفسير شهر الحرام
بشهر الحج على ما فسره به الكشاف لانه لا اختصاص له بشهر الحج اذ
منه المحرم ورجب وليس من شهر الحج ومن شهر الحج شوال وليس
بالشهر الحرام فتفسيره بشهر الحج يقتضي مزيد تكلف ولا داعي له الا
مزيد مناسبته بما قبله وما بعده وانما ذكر الهدي مع انه من الشعائر
على ما ورد النص به تخصيصا بعد التعميم لان منع التحليل فيه اهم فيه
لان فيه ضمان حق الفقراء بخلاف ما في الشعائر ولانه اقرب ما ان

نفع الناس فيه لان فيه اخذ مال يعسر على ارباب الطمع تركه فما قال المحقق
التفتازاني انه لا وجه لجعله تخصيصا بعد التعميم لانه لا فصل له على ما في الشعائر يسير
بشئ **قوله** جدية السرج وجدية على وزن الفعيلة والفعلة قطعة محشوة
تحته كذا في القاموس **قوله** او لحاء شجر هو كلسا قشر الشجر كذا في
القاموس فالاولى او لحاء **قوله** ونظيره قوله ولا يبدين زينتهن فنهى
عن ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها **قوله** وليست صفة لان فيه
ان نفي كونه صفة لامين لا يوجب تعين كونه حالا من آمين لان امين
ايضا صفة لمقدر ولهذا اشار الكشاف بقوله قاصدين فليكن
يبتغون ايضا صفة ذلك الموصوف المحذوف وبه صرح المحقق
التفتازاني بانه يفهم من كلام الكشاف من كونه صفة ولا يمكن دفعه بان
كونه صفة لموصوف مقدر يوجب ان لا يوجد صفة موصوفة حتى
يمنع عملها اذ ما يوصف صفته يجوز ان يكون صفة لموصوفها المقدر لان
قولنا زيد الضارب الفاضل يتعين فيه الفاضل لكونه صفة للضارب
اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه بان الجملة لا يكون صفة
لموصوف مقدر لا يكون صفة مما قبله من المجرورين او في الانا درا
فلا يمكن هنا ان يكون صفة لمقدر ولا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني
من انه اذا اكتفى للعمل تقدير الموصوف كان اشتراط الاعتماد لغوا لان
اشتراط الاعتماد بيان ان الاعتماد على الصاحب يكفي سواء كان
موصوفا او ذا حال او مبتدأ **قوله** والمختار ان اسم الفاعل الموصوف
لا يعمل ايده المحقق التفتازاني بقوله في السعة **قوله** وقيل معناه يبتغون
من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في الواقع للكفار
وذلك ان يجعل فضلا ايضا بزعمهم بان يحمل على الاثابة الا انما يصح حمله على
ما هو في نفس الامر لم يحمله على ما هو في الزعم ويرد على التوجيه
السابق انه اذا كان آمين البيت الحرام المسلمين فتعرضهم حرام
سواء كانوا آمين البيت الحرام او لا فلا وجه لتخصيصهم بالنهي عن الاحلال
قوله اذ روي ان الاية نزلت عام القضية اي عام قضاء العمرة
العبرة لعموم اللفظ فالظاهر ان المراد النهي عن احلال كل من آم البيت الحرام

الحرام فيكون الامر بقتل المشركين حيث وجدوا مخصصا للمشركين عن
هذه الآية لانه تقتضي جواز التعرض حين اموا البيت وآية ان المشركين
نجس تخصصهم عن هذه الآية باعتبار حرمة المنع عن البيت الحرام ففي الآية
تخصيص لا نسخ وانما سماه الكشاف نسخا لان التخصيص بالمتاخر
الغير المقارن يسمى نسخا عند الحنفية لكنه ليس مصطلح الشافعية فقوله
فالاية منسوخة لا يلايم مذهبه الا ان يجعل الاية مخصوصة بالمشركين
وهو خلاف عموم اللفظ **قوله** ولا يلزم من ارادة الاباحة هنا يعني
في مقام تحليل المحرم دلالته على الاباحة مطلقا بان يكون من الاباحة
انما تفاد بصيغة الامر مبالغة في صحة فعل المباح حتى كانه واجب ازالة
الكراهة فعله الناشية من حرمته ويمكن ان يكون صيغة الامر في الاباحة
على حقيقته بمعنى الوجوب ويكون الايجاب اعتقاد الحل فيكون
التجوز في المادة كانه قال اعتقدوا حل الصيد والله اعلم **قوله** لا يجرمنكم
ولا يكسبنكم اشارة بقوله لا يجرمنكم على حقيقة الكسب المنهي هنا
فان كسب العداوة الاعتداء وهو حمله على الاعتداء **قوله** ومن قرأ يجرمنكم
بضم الياء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول بالهمزة الى مفعولين لا
احتياج في التعدي الى النقل بعد مجيئ المجرد متعديا الى مفعولين فالاظهر
انه نقل من المتعدي الى المفعولين وفائدة النقل المبالغة كما في فرح
او في **قوله** وقرأ ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط
معترض اورد عليه انه لا صد بعد فتح مكة واجيب بانه للتوبيخ على
ان الصد السابق على فتح مكة مما لا ينبغي ان يكون ونوعه الا على سبيل
الفرض والتقدير ان كانوا صدوكم ولا يخفى ما فيه من التكلف والظاهر انه
على ظاهره واشارة انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم
بعد ظهور الاسلام وقوته ويعلم منه النهي عن ذلك باعتبار
الصد السابق بطريق الاولى **قوله** على العفو والاغضاء اشارة الى
حمل البر على العفو كما يقتضيه مزيد مناسبة المقام وقوله ومبالغة
الامر ومجانبة الهوى اشارة الى حمله على العموم الذي هو حقيقة اللفظ فيدخل
فيه ما يقتضيه المقام وصرح بالاحتمالين الكشاف على هذا الترتيب

فالاولى اولى او متابعة الامر واكتفى في تفسيره ولا تعاونوا على الاثم والعدوان بالتعدي
والانتقام اعتمادًا على فهم احتمال العموم من التصريح بالعموم في مقابله **قوله** التي
تردت من علو او في بئر لا حاجة الى قوله او في بئر لانه داخل في التي تردت
من علو وعبارة الكشاف التي تردت من جبل او في بئر **قوله** وفيه
حيوة مستقرة من ذلك المذكور من الامور يعني المنخنقة والموقوذة
والمتردية والنطيحة وما اكل السبع وفي ذلك اشارة الى ان المستثنى منه
مجموع الامور وقوله وقيل مذكور في مقابلته وبالجملة ينبغي ان لا يكون
شيء من المذكورات اسماء لما مات كما يدل عليه قوله فمات
في بيان كل واحد والا لم يصح الاستثناء والمراد بالحيوة المستقرة ان
يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فانه لا يجب كذا ذكره المحقق
التفتازاني **قوله** وقيل هو استقسام الجزور ليس معناه طلب
معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفية قسمة الجزور ولذا ذكره
التفسير المذكور عقيب معنى الاول وانما لم يعتبر المعنى الثاني لانه
لا خفاء فيه ويمكن ان يحمل على الثاني ايضا لطلب معرفة ما قسم
لهم لان معتقدهم ان ما حكم به الزلم فهو واجب عليهم فهو الذي
قسم لهم واوجب عليهم **قوله** او الى تناول ما حرم عليهم عطف
على قوله الى الاستقسام وح يدخل فيه الاستقسام وغيره مما ذكر
من المحرمات **قوله** لانه دخول في علم الغيب آه وجه انه مخالفة لدين
الله لانه يتبين في الدين المنهي والواجب والمندوب والمباح
فاثبات نهي جعله الدين مباحا او واجب جعله الدين غير واجب
وبناء معرفة الوجوب والنهي على هذا الامر وقد نباه الشرع على الوحي
مخالفة للدين **قوله** انما اراد الحاضر وما يتصل به من الازمنة الاتية
في الكشاف من الازمنة الماضية والاتية **قوله** وقيل اراد يوم نزولها
لعله اراد يوم نزولها وما يتصل به من الازمنة الآتية ولو اريد حدوث
اليأس فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به **قوله** تعالى فلا تخشوهم متفرع
على يأسهم ووجه التفرع ان يأسهم من عند الله **قوله** بالهداية والتوفيق
الاظهر ان المراد باكمال الدين واتمام نعمة الاسلام انه تم تحقيق ركنه

ركنه الخامس الذي هو الحج حيث فتح مكة وحج المسلمون واتمام نزول الوحي
حيث انتهى النزول وسد باب نسخ الحكم **قوله** اخترته لكم دينا اشار الى ان
رضيت بمعنى اخترت ودينا تمييز من لكم كانه قيل اخترت لدينكم
الاسلام قال المحقق التفتازاني يقال اخترته صاحبا لكن لم نجد في كتب اللغة
الرضا بمعنى الاختيار **قوله** لا نؤاخذه باكله اشارة الى تقدير الجزاء
او الى جعل فان الله غفور رحيم جزاء الجملة كناية عن عدم المؤاخذة باكله **قوله**
لما تضمن السؤال معنى القول جعل ماذا احل لكم مقول القول المفهوم
من يسألونك ويحتمل جعله حالا اي يسألونك قائلين ماذا احل لكم
ومفعول يسألونك بحذف المضاف اي يسألونك جواب
ماذا احل لكم **قوله** كانهم لما تلي عليهم ما حرم عليهم سألوا عما احل لهم
هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما سواها حلال فلا داعي الى السؤال
فالاوجه ان السؤال عما احل لهم من الامور الغير المحرمة حاله مالك
هو غير الاكل او لا مالك له فقال الله مجيبا احل لكم الطيبات اي ما اصبتم
بوجه شرعي خال عن الربوا والظلم وصيد ما علمتم وضيافة الذين اوتوا الكتاب
والله اعلم بالصواب **قوله** عطف على الطيبات ان جعل ما موصولة لا
يتعين العطف على الطيبات على هذا التقدير بل يصح ان يكون مبتدأ خبره
فكلوا **قوله** وجملة شرطية ان جعلت شرطا من غير تقدير مضاف نبه عليه
بترك التقدير اذ لو قدر المضاف لبقي الخبر خاليا عن ضمير المبتدأ ويحتاج
الى تكلف انما اسكن من وضع الظاهر موضع الضمير وبهذا ظهر ضعف ما ذكره
المحقق التفتازاني انه لا حاجة على هذا التقدير الى حذف مضاف فان
نقل عن المص يريد صاحب الكشاف انه قال تقدير المضاف لا يبطل
كون ما شرطية لان المضاف الى اسم الحامل بمعنى الشرط في حكم
المضاف اليه فتقول غلام من يضرب اضرب كما تقول من يضرب
اضرب **قوله** لقوله عليه السلام اللهم سلط عليه كلبا من كلابك قاله
في حق عتبة بن ابي لهب حين غاظه وقد اكله الاسد وفي الطيبي الحديث
موضوع **قوله** تعالى اليوم احل لكم الطيبات لم يذكر وادعى التكراره
وتقييده باليوم ولعل التكرار ليجمعه مع باقي ما احل لينضبط الكل بسهولة

وتلهو دخول صيد ما علمتم في الكتاب وتقييده باليوم التصريح بان احلال بها
الامور في يوم اكمال الدين وانه لا يعقبه نسخ قوله وقيل المراد باثباتها الزنا
هذا هو الجواب الراجح وتوجيه الجواب الاول ان التقييد ليس لنفي
الحل عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف انما يعتبر اذا لم يكن للتقييد
فائدة اخرى وهنا الفائدة المذكورة قوله غير مسافحين مجاهرين
بالزنا حمل السفاح على الجهر بالزنا والسفاح الزنا مطلقا لحمله قوله ولا متخذي
الاخدان على الاسرار بالزنا والاولى حمل الاول على المنع عن الزنا وحمل
الثاني على المنع عما يعقبه من المخالطة والمصادقة قوله يريد بالايمان
شرايع الاسلام لان الكفر انما يكون بالمؤمن به لا بالايمان ويمكن ان
يراد بالكفر بالايمان الكفر بما تعلقه للواقع والامتناع عن مقتضاه فيكون باقيا
على معناه وكما يحبط العمل بالكفر يحبط نفس الايمان ايضا ولا ثبات به
فكانه اريد بالعمل ما يشمله تغليبا قوله والتنبيه على ان من اراد العبادة
آه اي نبهها على ان مريد الصلوة في حكم القايم بها لانه يثاب بارادته
كما يثاب بالقيام اليها قوله لان التوجه الى الشيء والقيام اليه
قصدا اي يستلزم القصد ولا يخفى انه يكفي في التعبير عن القصد بالقيام
ان القيام يستلزم القصد ولا مدخل لكون التوجه مستلزما له في التعبير
بالقيام عن القصد الا ان يقال اراد تاكيد استلزام القيام للقصد
بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد قوله فقال عمدا
فعلته اي بيانا للجواز وليعلم منه ان تجديد الوضوء للصلوة سنة مؤكدة
قوله فقيل يطلق اريد به التقييد يعني يا ايها الذين آمنوا يطلق
اريد به المؤمنون المحدثون او الغسل يطلق غير مقيد بحال واريد به
التقييد بحال الحدث وقوله والمعنى اذا قمتم الى الصلوة محدثين
ظاهر في الثاني والعبارة ظاهرة في الاول والمعنى يا ايها المؤمنون
المحدثون ولا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة في اللفظ على عموم الاحوال
حتى يخص بالبعض كما يرد على من قال خص ببعض الاحوال مع
عموم الخطاب على انه يقال لولا دلالة العبارة على عموم الاحوال
فمن اين الاشكال اذ لا خفاء في وجوب الوضوء على كل مؤمن

مؤمن في حال من الاحوال فلعل تقدير الشرط اولى من تقدير الحال يا ايها
اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم
وارجلكم الى الكعبين ان كنتم محدثين لانه يلايمه كل الملايمة عطف وان
كنتم جنبا فاطهروا عليه قوله وقيل الامر للندب اورد عليه انه يلزم
ان يكون وضوء المحدث مندوبا ولا يكون تمسك العلماء بوجوب
الوضوء بالاية صحيحا واحتمال ان يكون الامر للوجوب بالنسبة
الى المحدث وللندب بالقياس الى غير المحدث مما لا يلتفت
اليه لامتناع استعمال اللفظين في المعنيين معا قوله وهو ضعيف
لقوله عليه السلام ولعدم ظهور ناسخ من الكتاب والسنة المتواترة
ولاطباق الجمهور على انه لم ينسخ من المائدة شيء قوله لم يبق لمعنى التجديد
ولا لذكره من مزيد فائدة الظاهر ان فاعل لم يبق مزيد فائدة فاذا كان الى
لمعنى مع لم يكن لمعنى التجديد لا ان لا يكون لمعنى التجديد مزيد
فائدة فيجب ان يجعل فاعل لم يبق ضميرا راجعا الى اي لم يبق الى بمعنى
التجديد ويكون ولا لذكره مزيد فائدة لعطف مزيد فائدة على الضمير وعطف
لذكره على قوله لمعنى التجديد فيكون من عطف شيئين على معمولي
عامل واحد وهذا اكثر تشقق الصحة ولا يخفى انه اذا كان بمعنى مع
يجب ان يراد باليد بعض اليد فكانه قيل واغسلوا بعض ايديكم مع
المرفق فيذكر مع المرفق بتعيين المغسول بتمامه ويثبت مزيد فائدة
على انه آخر جزء المغسول فكثيرا ما يغفل عنه فيناسب التاكيد قوله
وانما يعلم من خارج ولم يكن في الآية ولا يرد انه كيف يصح ان لا يكون
في الكلام البليغ ما يتعين به الدخول او الخروج لان القرينة يجوز ان يكون
حين النزول خارج الآية والقرينة المنفية هنا القرينة في الاية على ان
المقصود من الغاية اذا كان مجرد افادة عدم التجاوز لا يجب افادة
قرينة الدخول او الخروج قوله فحكم بدخولها احتياطا وحكم بخروجها
اخذا بالمتيقن في الايجاب قوله والا لم يكن غاية فيه بحث لان
الغاية ربما يعتبر آخر الحد كما يعتبر اول الحد قوله لقوله فنظرة الى ميسرة
لا يصلح دليلا لقوله والا لم يكن غاية بل هو دليل لافادة الغاية قوله لكن

ما لم يتميز الغاية هنا عن ذي الغاية لانه داخل في اليد فيحتمل ان يكون الغاية
اوّل المرفق ويحتمل ان يكون اخره **قوله** الباء مزيدة رجح كونها
مزيدة وكانه لم يثبت عنده الفرق بين مسحت المنديل ومسحت
بالمنديل وح لا بدّ له من بيان فارق بينه وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر
ايجاب اغسلوا غسل تمام الوجه وعدم ايجاب وامسحوا برؤسكم
مسح تمام الرأس **قوله** وذلك لا يقتضي الاستيعاب والتبعيض
اى بعض كان فاتيا باحد يكون من الواجب فمعنى الاختلاف في قدر
الواجب الاختلاف في قدر لا يتأدى بدونه الواجب لا انه لا يكون
ما يشمل عليه فرد الواجب **قوله** فاوجب الشافعي اقلّ ما يقع عليه
الاسم اخذا باليقين اذ الكل محتمل والبعض اى بعض كان فالمتيقن
في انه لا بد منه هو الاقل وانما اخذ في الايجاب باليقين لان الوجوب
والندب لا يثبتان بالشك وكذا لا ينفع في اثباتها الاحاديث
الضعيفة فعلى هذا الحكم بالوجوب للاحتياط محل نظر **قوله** وهو قريب
من الربع فعلى هذا ايجاب الربع ايضا للاحتياط **قوله** نصبه نافع وابن عامر
وحفص ويعقوب عطفا على وجوهكم اذ في العطف على محل برؤسكم
الباس وفيه ان الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالاجنبي
يبعد العطف على وجوهكم يعيّن العطف على المحل مع تاييد قراءة الجر
ذلك الا ان يعارض ذلك بشيوع السنة المانعة عن المسح المشتملة
على الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر وانما قال وقول اكثر الائمة لانه قال
بعضهم بالمسح على ما في الكشاف وقال بعضهم ثبت المسح بالكتاب
والغسل بالسنة **قوله** كقوله تعالى عذاب يوم اليم هذا اذا لم يكن اسناد
الاليم الى الظرف تجوزا وكذا في جحر ضب خرب **قوله** وفائدة التنبيه
على انه ينبغي ان يقتصد في صب الماء ولم ينبه في غيره لانه ليس غسله بالصب
بخلافه ففيه مظنة الاسراف دون غيره والقدم ايضا اقرب بالتلوث
ففيه مظنة الاسراف وقد اجرى هذه النكتة صاحب الكشاف في
العطف على رؤسكم وجعله تحت المسح لا في جر الجوار اذ استفادته بجر
الجوار لكونه في صورة العطف ضعيف جدا بخلاف جعله في تحت المسح اذ في

اذ في تعبير الغسل بالمسح افادة جلية لان هذا الغسل ينبغي ان يكون بمنزلة المسح في
تقليل الماء وكانه عدل عن توجيهه واوّل توجيهه بهذا وحمل قوله وعطفت
على الممسوح على العطف صورة بجر الجوار كما اوله غيره به باعتماد
يلزمه من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث يراد بالمسح حقيقة للرؤس والغسل
الضعيف للارجل حتى اوّله بعض اخر بانه اراد بالعطف على الممسوح
العطف صورة والا فحقيقة العطف عطف الجملة لوجوب تقدير امسحوا
بمعنى اغسلوا لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فلزمه مع بعد استفادة
التنبيه ايضا انه يلزم الجر باضمار الجار وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل
بالمسح على التغليب لم يرد الاشكال لان التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن له
بدّ من ذلك الجمع فلا بدّ ان يقال الجمع متفق مع التغليب **قوله** وفي الفصل
بينه وبين اخويه ايماء على وجوب الترتيب تعلق على بالايماء المتضمنة
الدلالة لو كان القصد من ادخال الارجل تحت المسح ذلك التنبيه المذكور
لكان الايماء في نهاية الخفاء **قوله** ولعل تكريره ليتصل الكلام في بيان انواع
الطهارات اى تكرير الغسل والتيمم ويعلم منه ان الغسل يغني الصلوة عن
الوضوء ويحتمل ان يكون التكرير لهذا وان يكون لئلا يتوهم نسخ ما سبق
لان السورة من اخر ما نزل فلو لم يذكر ليتوهم انه يكفي الوضوء للجنب ولا يجوز له
التيمم **قوله** وهو ضعيف لان ان لا يقدر بعد المزيدة كانه اخذه من عبارة
الكافية حيث قال يقدر ان بعد لام كي ولام الجحود ولكن صرح في الرضي
والكشاف بالتقدير في امثاله مع كونها زائدة وقال في التسهيل يظهر ان
ولا يضمر بعد لام الجر الغير الجحودية والمطهرة بالفتح اجود من الكسر وهو الاداوة
كذا في الصحاح والاحسن ان يجعل كمغفرة اسم آلة ويحتمل اسم الفاعل
من التكفير **قوله** والاية مشتملة على سبعة امور بل على ثمانية ثامنها الشكر
الذي هو قولي وفعلي وغير المستوعب مثنى مرتين وذلك لا يوجب
زيادة على السبعة لكن لا يخفى انه يمكن ان يجعل محل غير المستوعب
ثامنا هو مثنى والمثنيات لم تقع على وتيرة واحدة اذ الغسل والمسح ايضا
غير المستوعب وكذا المحدود وغير المحدود والبواقي افراد المنقسم
وذلك ان تقول وغير المحدود وجه ورأس والمحدود يد ورجل

والنهاية كعب ومرفق وكل منهما اثنان فارتقب المثنيات الى اثنى عشر
قوله واذكروا نعمة الله عليكم بالاسلام يحتمل مطلق النعمة وحمل مثنا قه
تخصيصا لبعد التعميم لمعان ذكرها او بارادة الاسلام ويكون قوله اذ قلتم
سمعنا واطعنا احترازا عن اسلام المنافقين قوله في المنشط والمكره اى
النشاط والكراهة وميثاق ليلة العقبة قال ابن الجوزى كانت هذه
المبايعة في العقبة الثانية من سنة ثلث عشرة من النبوة واما العقبة
الاولى ففى سنة احدى عشرة قال عبادة ابن الصامت فبايعناه
فيها على النساء يعنى ما ورد في سورة الممتحنة وبيعة الرضوان ما اشير
اليه بقوله لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة قوله
اى بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا عن جليات اعمالكم فضلا يقع بعد النفى
لفظا او معنى فانها هنا يحوج الى جعل عليم بمعنى لا يجهل خفيات
الامور ويمكن ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر تنبيها ان لها
شانا فيما بين الاعمال فليجتهد فيها العمال ولكن ان تريد بذات
الصدور جميع الاعمال ووجه التعبير ان العمل انما يعتد به اذا كان صادرا
محتويا على صدق النية وكمال الاخلاص قوله واذا كان هذا للعدل
مع الكفار وكذا اذا كان هذا للجور مع الكفار فما ظنك بالجور مع المؤمنين
ومعنى قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار انه اذا كان هذا التاكيد
والمبالغة حيث امر بالعدل بعد النهى عن الجور وعلل الامر بالعدل بانه
اقرب الى التقوى من غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت
في ذلك بين كون ضمير هو الى العدل مع الكفار او العدل المطلق
وان قال المحقق التفتازانى ان معناه على ان ضمير هو الى العدل مع
الكفار ولا يتم اذا كان الضمير لمطلق العدل قوله وتكرير هذا الحكم اى
النهى عن الجور والامر بالعدل وافرد الحكم لكمال الامتزاج بين النهى
المذكور والامر المذكور حتى كانهما حكم واحد قوله انما حذف ثانى
مفعولى وعد يمكن ان يكون المحذوف مفعول عملوا لظهور ان عمل
المؤمن انما هو ما آمن به ويكون الصالحات مفعول الوعد اى المثوبات
الصالحات وقوله فكانه قال وعدهم هذا القول يريد به ان هذا القول

هذا القول مقول القول الذى تضمنه الوعد وكان الاوضح ان يقول فكانه قال
في مقام الوعد هذا القول قوله هذا من عادته تعالى ان يتبع اه الاولى ترك هذا مع
وجوده قوله ان يتبع بدل منه وكان ان فيه مزيد وعد للمؤمنين وتطييب لقلوبهم
مزيد وعيد للكافرين واخزان لهم وقوله والذين كفروا اما مبتداء والجملة معطوفة
على الجملة الاسمية السابقة وكلاهما بيان الموعود للمؤمنين وهو المغفرة والاجر
العظيم والنجاة عن الجحيم لا مجرد قوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه واما
عطف على الذين آمنوا وموعودهم محذوف يبينه اولئك اصحاب الجحيم
كانه قال وعد الله الذين كفروا وكذبوا بآياتنا الجحيم قوله راوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعسفان قاموا عسفان كعثمان على مرحلتين من مكة و
قوله قاموا اى بعد يريد قاموا حال كان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة
لا في المسلمين والكفار فصلوا ثم انصرف المسلمون والكفار من غير حرب
قوله ندموا الا كانوا اكبوا عليهم اى ندموا قائلين الا كانوا اكبوا عليهم
والا كلمة تنديم وكان الظاهر الا كنا اكببنا عليهم الا انه ذكر على طريق الغيبة
المناسبة ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على ان لا كانوا اكبوا عليهم
لان لا لا تدخل الماضى من غير تكرار والقول الثالث في بيان سبب النزول
لا يلايمه اذ هم قوم وبينه وبين ما في الكشاف مخالفة قوله ينقب عن احوال
قومه ويفتش عنها والنقباء الامراء يتجسسون عن احوال العسكر
ويضبط قومه وقوله او كفيلا اشارة الى بيان معنى آخر للنقيب وهو الذى
لم يأمر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وهم ح ملوك في بنى اسرائيل
يحفظونهم عن الفسق ويأمرونهم باقامة ما امرهم الله وقوله
روى تاييد للاحتمال الاول قوله بالنصرة حملوا قوله تعالى انى معكم على معنى
انى ناصركم ويحتمل ان يكون المراد انى اعلم ما لا تعلمون لانى معكم وفيه
كمال تاكيد لمجازاة اعمالهم لعدم فوت شئ منها قوله ساد مسد جواب
الشرط في الكشاف ساد مسد جواب القسم والشرط جميعا
ووجه العدول ظاهر وان كان لكلام الكشاف ايضا توجيه فتامل
قوله بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم اذ الوعد
هو الجزاء في الكشاف بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم

وكان يتجه عليه ان المعلق هو الوعد لانه الجزاء واجيب عنه بان في كلامه
القلب فعدل عنه واشار به الى قلب في كلامه واجيب عنه بصرف معنى
الشرط او التعليق عن الظاهر المصطلح الى المعنى اللغوي وجعل الوعد تارة في
لاكفرن وتارة اني معكم ووجه تاكيد الشرط تعبير المستقبل بلفظ الماضي
وتعليق الوعد العظيم به وقد خفي عن المحقق التفتازاني قوله ضلالا لا شبهة
فيه اشارة الى معنى قد والتعبير عن المستقبل بالماضي قوله بخلاف من
كفر قبل ذلك بيان فائدة تقييد الكفر لقوله بعد ذلك مع ان من كفر
قبل ذلك فقد ضل سواء السبيل واثبت الكشاف الفائدة
بتقييد الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت ان المستفاد من العبارة
بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال الخروج من
سبيل كان فيه ومن كفر قبل ذلك لم يخرج عن سواء السبيل لانه
اما ان لم يكن فاعلا لشيء من تلك الاعمال او كان فاعلا للبعض دون
البعض على التقديرين لم يخرج من سواء السبيل قوله والمعنى انهم
حرفوا التورية يشعر بان قوله يحرفون بمعنى الماضي عبر عنه بالمستقبل
لاستحضار الحال كانه قيل اذ فعلوا العهد العشادة فاجيب بانهم
حرفوا التورية اه ونحن نقول لا حاجة اليه لان من فسادة قلبهم تحريفهم
الاستقبالي ايضا وكذا ترك النصيب في الماضي والمستقبل وكذا
النسيان الا انه ذكر التحريف الاستقبالي لان تحريف التورية
مذمومة ابدا بخلاف ترك اتباعه او نسيانه فان المعيب منه ما
مضى قبل نسخ التورية ببعث محمد واما ترك الاتباع والنسيان بعد
بعثه فمحمود ان قوله والمعنى ان الخيانة والغدر من عادتهم وعادة اسلافهم
ذلك يستفاد بجعل ضمير منهم اليهم والى اسلافهم وجعل الاطلاع اعم
من الاطلاع بالمشاهدة او الاخبار قوله تعالى فاعف عنهم يعني لا تخافوا
الله وكان تلك عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك وكم بينك
وبين الله واعف عنهم واعرض ولا تواخذهم بما اذوك ولا تعامل
معهم الا ما امرك الله وبهذا البيان يستغنى عن النسخ والتأويل البعيد اذ
لا يخفى ان القتال معهم بامر الله لا ينافي العفو عما فعلوا في شانه عليه

السلام قوله احسان فضلا لا تخلو عن نقضها اذ لم يقع بعد النبي قوله
اي واخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا ممن قبلهم التشبيه مستفاد
من ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل لا الى الذين قالوا انا نصارى او للارادة
ميثاق خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي دل على صرف
الضمير عن الظاهر او صرف الميثاق عن الاطلاق قلت لعله عدم بيان
الميثاق فانه يرشد الى انه لانه بين شانها ولم يذكر فيهم من العيوب
السابقة الا نسيان حظ مما ذكروا فهم اقل ضلالا واخف وبالا قوله
وانما قال قالوا انا نصارى ليدل على انهم سموا انفسهم اه يعني اجار
الموصول على العلم ولم يقل ومن نصارى اشارة الى ان تسميتهم نصارى
لدعوى نصرة الله ولا يخفى ان جعل مقصود الاية الاشارة الى وجه تسميتهم
نصارى بعيد مع انه ليس لائقا بالقصد بل الوجه في التعبير مزيد تعييرهم انهم
مع دعوى نصرة الله والميثاق خالفوا الله قوله ووحد الكتاب للجنس
اذ الجنس يطلق على الواحد والاثنين واكثر فيصح يا اهل الكتاب مقام
يا اهل الكتابين وفيه ان الخطاب ليس الا لاهل الكتاب اذ ليس
واحد منهما اهل كتابين فيصح اطلاق اهل الكتاب سواء كان الكتاب
اسم جنس ام لا قوله اي لا يجي به الضمير لما يحتويه لا لكثير وجعل الكثير
بمعنى كثير منكم مما زيفه المحقق التفتازاني بانه مخالف للفظ لفظا ومعنى
وان روي عن الحسن ووجهه ان الظاهر انه كالكثير السابق قوله طرق
السلامة من العذاب او سبل الله ذو السلام من اسمائه تعالى
وضع موضع الظاهر ردا على اليهود والنصارى الواصفين له تعالى بالنقائص
قوله من انواع الكفر الى الاسلام اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد
النور قوله هم الذين قالوا يريد ان ضمير الفصل ههنا للتاكيد كان
لا لحصر المسند اليه في المسند كما يشعر به عبارة الكشاف حيث قال معناه
بت القول بان حقيقة الله هو المسيح لا غير لان هذا مذهب فرقة
حكموا بالاتحاد قوله وقيل لم يصرح به احد لانهم اصحاب التثليث
او التوحيد ولكن اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان فيه لاهوتا اه
وقوله تقضي لمعتقدهم الاول فيه تقضي لقولهم قوله فمن يمنع من قدرته

بيان حاصل المعنى لا ان يملك بمعنى يمنع والجار متعلق به بهذا الاعتبار اذ يملك
بمعنى يستطيع اي من يستطيع حفظ شيء من الله قوله ان اراد ان يهلك
المسيح بن مريم وامه ومن في الارض جميعا ارادة هلاك مسيح بن مريم في
المستقبل صحيح واما ارادة هلاك امه في المستقبل فلا بل ينبغي ان يذكر
نفي القدرة عن الغير في الزمان الماضي على منع هلاك امه في الماضي وتوجيه
الكلام ان الكلام مبني على فرض حيوة الام وح الابلغ ان يبتني من في
الارض على الفرض حتى يجعل شاملا لكل من في الارض من الازل الى الابد قوله
ازاحة لما عرض لهم من الشبهة في امره حيث خلق من غير اب فتوهموا انه
ابن الله وجعلوه الها ونحن نقول لله ملك السموات والارض وما
بينهما دليل آخر على نفي الوهية عيسى لانه لو كان الها لكان ملك السموات
والارض وما بينهما له وقوله يخلق ما يشاء بيان ان قدرته واسع من عالم
الوجود قوله تعالى وقالت اليهود والنصارى نحن ابناء الله لا يصح لقوله نحن
ابناء الله معنى يمكن جعله مقول جميع الطائفتين اذ قالت النصارى
ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست النصارى على شيء فالمراد ا
قال كل من الطائفتين هذه العبارة فنحن في كل عبارة بمعنى ليس في
العبارة الاخرى قوله كما قيل لاشياع ابن الزبير الخبيبون قائله
حميد الارقط حيث قال قدني من نصر الخبيبين قدي وقد يروى
بلفظ التثنية والمراد ح ابن الزبير وابنه وابو خبيب كنية ابن الزبير
والخبيب تصغير خب كفلس وهو ضرب من العدو دون العنق
قوله او مقربون عنده قرب الاولاد او محبوبون له كالاولاد ح
واجادة تفسيره قوله فان من كان بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب
تعذيبه فان قلت فالدليل على نفي ما ادعوه اذ ما بهم فينبغي ان يقال
فلم تذنبون قلت اختير تعذبون لانه بمنزلة تذنبون بدليل انكم تعذبون
قوله فقد عذبكم في الدنيا بالقتل والاسر والمسخ اكتفى الكشاف بالمسخ
وقال المحقق التفتازاني اكتفى به لان غيره من البلايا يشترك بين
الاولياء والعصاة فذكرها لا يتم في الالزام قوله كلها سواء في كونه خلقا
وملكا له جعله تتمة نفي مزيتهم على سائر الخلائق ودفع بذلك كونه تكرارا

تكرارا ونحن نجعله نفيا للابن وتتميما لنفي كونهم اشياع ابنيه بمعنى ما زعمهم ابنيه
فهو مملوكه كغيره من جنسه قوله اي الدين وحذف لظهوره لا حذف الا
لظهور المحذوف بدون الذكر فالتفاوت بينه وبين ما يقابله ليس بسبب
الظهور لا بالظهور وعدمه ولذا قال الكشاف لظهوره او ورد الرسول لتبيينه
فكانه اراد بقوله لظهوره لظهور تبيين الرسول وفيه انه اذا تعارضت ادلة
المحذوف لم يبق الظهور ولم يكن المحذوف كالمذكور فالحذف في مثل
هذا المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن قوله او يبين اي
او متعلق بيبين حال من الضمير فالمراد بالتعلق اعم من تعلق الجار و
المجرور والاول اولى لاستغنائه عن حذف المتعلق ولذا قدمه ولا وجه
تعلقه برسولنا اما بالظرفية او الحالية لانه انسب بما ذكره من تفسير والله
على كل شيء قدير فان قلت ليقع بيان الذين لهم ظاهر ما يقع بيان ما
كتموا قلت نجاتهم عن وزر فساد ذات كتمانهم او تندمهم على الكتمان
والتوبة لمثل هذه اعجاز بيانه كراهة ان تقولوا ينبغي ان يقدر لكراهة لانه
لا يصح نصبه بتقدير اللام تحاكم لان فاعلهما ليس واحدا قوله حين انقطعت
آثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه بمعنى احوج اوقات كينونتهم
الى الرسول على طريق اخطب ما يكون الامير قائما فلا يصح جعله مسندا اليهم
بل هو ظرف اي كانوا في هذا الوقت فاهم قوله ولم يبعث في امة ما بعث
في بني اسرائيل من الانبياء كان الظاهر ان يقول ولم يبعث في امة من الانبياء
ما بعث فيكم وكانه لم يقصد بيان ما قصد موسى كما قصده في قوله فارشدكم
وبشر فكم بهم بل قصد كلاما مستانفا للتنبيه على وجه ايراد الانبياء جمعا منكرا
للتكثير لكنه لا يخفى عليك ان الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعث اه كما هو
المتبادر وليس صالحة لان يكون مدرجة في قول موسى بل المدرج
في قوله انما هي التي وقعت الى زمانه قوله حتى قتلوا يحيى اه لا يخفى ان هذه
الكثرة ليست مقصودة في قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين
اشارة الى جعل اسناد الملوك الى جميعهم حقيقة اذ السوق يدل على الفرق
بين الانبياء والملوك حيث قيل في الاول جعل فيكم انبياء وهنا جعلكم
ملوكا قوله من فلق البحر لما لم يرض بتفضيلهم على العالمين احتاج الى التخصيص

اما في لفظ ما خصه بالنجوات واما في العالمين فخصه لعالمي زمانهم وكذلك ان
تجعل ما لم يوت عبارة عن كثرة الانبياء وكثرة الملوك فكانه قال جعل فيكم
انبياء وجعلكم ملوكا ولم يجعل غيركم كذلك الا انه صرح بكون الجعل اعطاء
من الله لاقتضاء المقام ذلك **قوله** ارض بيت المقدس سميت
بذلك كانه حمل قول الكشاف وسماها الله لابرهيم ميراثا لولده
حين رفع على الجبل فقيل له انظر فلك ما ادرك بصرك وكان بيت
المقدس قرار الانبياء على بيان وجه التسمية بالارض المقدسة
والظاهر انه اراد ان تعين ارض بيت المقدس لهم لانها كان مقر
الانبياء **قوله** قسمها لكم من الكتاب بمعنى التقدير اذ التقدير يستلزم
القسمة وفي الكشاف قسمها لكم وسماها ويحتمل ان يكون الكتاب
في التورية **قوله** ولكن ان امنتم والمعتم لقوله لهم بعد ما عصوا فانها
محرمة عليهم يقتضي هذا التقدير لو كان المقول في ما بعد انها محرمة ولو كان
المقول فانها محرمة عليكم اربعين سنة فيصح هذا الكلام على الاطلاقه ويتميز
فيه الاحتمالين **قوله** ولا ترجعوا مدبرين خوفا من الجبابرة اي لا تنهزموا
ولا ترجعوا عن الارض المقدسة الى اي جانب كان لان الممنوع عدم
الدخول سواء كان بالرجوع الى مصر او الى جانب آخر وقوله قيل لما
سمعوا آه اشارة الى حمل ولا ترتدوا على الرجوع الى مصر لا التجوز الفرار
الى موضع آخر بل لانه علم الله منهم انهم لو ارتدوا لم يتوجهوا الا الى
مصر كما ظهر منهم حين سمعوا حال الجبابرة من النقباء **قوله** او لا ترتدوا
اشارة الى احتمال التجوز وقوله فتنقلبوا اليه اما حقيقة او مجازا اما
الخسر على كل تقدير فخسر ثواب الدارين فلذا جزم في تفسيره ولم يتردد
والخاسر من خسره بمعنى نقصه **قوله** ويجوز في فتنقلبوا الجزم على العطف
لا على الجواب لانه يصير من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو ممتنع خلافا
للكسائي **قوله** من جبره على الامر لا من اجبره كالحساس من الاحساس
لانه نادر **قوله** اذ لا طاقة لنا بهم لا يخفى انه ليس علة للشرطية
بل لعدم الدخول حتى يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه فان قلت هل سبب
الدخول خروجهم او امره تعالى بالدخول قلت عند وجود المقتضي والمانع

والمانع يترتب المعلول على انتفاء المانع **قوله** اي يخافون الله جعل المفعول
المحذوف الله تعالى وذلك ان تجعل زوال النعم بتوبيخ انعم الله
عليهما **قوله** فعلى هذا الواو لبني اسرائيل وعلى الاول ايضا يحتمل كون الواو
لبني اسرائيل لان كالب ويوشع من النقباء وبنو اسرائيل يخافون نقباؤهم
كان الاداني يخافون الامراء ولا ظهر ان قراءة يخافون بالضم ايضا يحتمل كالب
ويوشع من غير ان يحمل على الاضافة **قوله** ويشهد له ان قرئ الذين يخافون
بالضم ترك شهادة ما انعم الله عليهما وقد اثبتها الكشاف لما راى
ضعفها بما اشار اليه من تغير الانعام بالانعام بالايمان والتثبت اي على
الحق لانه يخرج كالب ويوشع عن بني اسرائيل بخلاف تفسيره بالانعام
بالايمان كما فسره الكشاف فانه لا يميزهما من بني اسرائيل لانه وصف
مشترك بين الجمع وانما يميز الرجلين من باقي الجبابرة ويجعلهما منهم قال
المحقق التفتازاني يكفي في الشهادة ان الظاهر قوله انعم الله عليهما
الانعام بالايمان فان تم تمت والا فلا **قوله** وهو صفة ثانية او حال بتقدير قد
من رجلان **قوله** اي باغتوهم من باغته اي فاجاه والاصحار البروز في الصحراء
كذا في القاموس **قوله** ولانهم اجسام لا قلوب فيها هذا لا يقتضي
المغالطة في الضيق والمنع من الاصحار الا ان يقال يراد بالنظر الى هذا
التعليل من قوله ادخلوا عليهم الباب مجرد المباغتة وقوله ويجوز
ان يكون علمهما بذلك ببيان وجوه اخر لحكمهما بالغلبة ونحن
نقول لعلهم حكموا بذلك لان دخول الباب انقيادا لامر الله حيث
قال ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة والانقياد لامره سبب نصره
ولطفه **قوله** نفوا دخولهم على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهره
من الزمان الممتد الذي لا انقطاع له وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة
الى حمله لتعميم عدم الدخول ازمنة دوامهم فيها **قوله** قالوا ذلك
استهانة وقولهم انا ههنا قاعدون اما تاكيد لنفي موافقتهم اياهما
في الذهاب واما وعد بعدم الارتداد على اعقابهم الى مصر **قوله** وقيل
تقديره اذهب انت وربك يعينك هذا التقدير بعيد عن
الفهم والظاهر على هذا انه من قبيل كل رجل وضيعته اي اذهب انت

مقودون بربك قوله قاله شكوى بثه وحزنه الى الله يعني ليس قوله لا املك
الا نفسي واخي لرد ما امره الله به بل الشكوى وبث الشكوى وحزنه الى الله
ويمكن ان يكون المراد اعتذار عدم الدخول في ارض الجبابرة الصالة بالدعاء
عليهم بلايم الشكوى والبث والحزن قوله بان تحكم لنا بما نستحقه آه هذا
الوجه مبني على التجوز في الفرق بناء على ان موسى لم يفارقهم في التيه فلو
كان الدعاء بالمباعدة لفارقهم لانه يستجاب الدعوة وقد حكم الله على
موسى وهارون بما يستحقانه وهو انه كان التيه لهما روحا كما حكم
بني اسرائيل بما يستحقون فان التيه كان عذابا لهم وقوله اي بالتبعيد
مبني على حمل فارق حقيقة لانه قيل ان موسى وهارون لم يكونا
معهم في التيه قوله لا يدخلونها ولا يملكونها بسبب عصيانهم والفاء في قوله
فانها للتسبب لبني خروجهم عن تحت امرك صار سببا للتحريم قوله
وكان الغمام تظلهم من الشمس اه في الكشاف فان قلت فلم كانوا ينعم
عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم معاقبون قلت كما ينزل بعض النوازل
على العصاة عركا لهم وعليهم مع ذلك النعم متظاهرة ومثل ذلك
مثل الوالد المشفق يضرب ولده ليتأدب ولا يقطع عنه معروفه واقول
كان ذلك لاظهار القدرة الكاملة ليكون مزيد حجة على المتمردين من حزب
الجبارين بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا لمن قدر الله دخولهم وفتح
القرية على ايديهم قوله ان يزوج كل واحد منهما توأم الاخر توأمة قابيل
اقليما وتوأمة هابيل لبوذا قوله ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل
وتوجيهه على التقدير الاخراي من اجل ان الحسد صار سببا لقتل الاخ والحسد
غالب على بني اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل قوله ظرف لغا لانه وان كان
الخبر المتلو المسموع لكنه في الاصل مصدر وهذا القدر يكفي لنصب الظرف قوله
لانه سخط حكم الله ولم يخلص النية في قربانه وقصد الى اخس ما عنده
اقول الامر بالقربان ليس الا ليتقبل القربان على ان ما بلغه آدم وحي من الله
ويجب امتثاله فلا بد ان يتقبل هابيل ليعلم ان توأمة قابيل له وفي امر آدم
لهما بالقربان تنبيه على ان المقتدى اذا راى من التابع اباء في قبول الحق
منه يجب ان لا يجبره بل يقيم الادلة ويسعى بالرفق في دفع ابائه قوله توعده

توعده بالقتل لفرط الحسد له او لئلا يتزوج توأمته قوله ولذلك قال انما يتقبل
الله من المتقين يحتمل ان يكون قوله هذا الكناية عن انه لا يمتنع عن حكم الله توعيده
لانه متق والمتقي يؤثر الامتثال على المحبوة او كناية عن انه لا يقبله دفعا لقتله لانه
متق فقوله هذا كالتوطئة لقوله لئن بسطت اه قوله لان الدفع لم يبح بعد
في الكشاف قال مجاهد وغيره ومعنى قوله وانا قال ما انا بباسط في جواب
لئن بسطت انه اتى بالجملة الاسمية في جواب القسم للتبري عن القتل
راسا لان فيه التبري عن مقدمته فضلا عنه فتامل قوله تعليل للامتناع عن
المعارضة اشارة الى وجه الفصل ويحتمل ان يكون الفصل لايهام العطف
على مجرد الجزاء مع ان القصد العطف على المجموع ثم في كونه تعليلا للامتناع
عن المعارضة نظر لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين
والاظهر ان يحمل على الاستيناف في جواب ماذا تفعل لانه اذا قال
امتنع عن المعارضة تردد المخاطب انه ماذا يفعل هل يهرب او يترك التزويج
فكانه مظنة السؤال فاجاب باني امتنع عن التزويج الا انه عبر عنه باني اريد ان
تبوء باثمي وهو اثم عدم امتثالي امر تزويج توأمك لمنعك اياي واثمك
وهو اثم امتناعك عن تزويج توأمي زجرا له عن المنع وتخويفا له بما يحل عليه من
الاثم وبهذا اندفع الحاجة الى ما يتكلف في تحصيل اثم يدل عليه اثمي وتصحيح
انصرافه به مع انه لا تزر وازرة وزر اخرى وعن دفع انه كيف اراد معصية
اخيه وشقاوته بالتكلف فتامل قوله ارادة ان تحمل اثمي لو بسطت
الاولى ارادة ان تحمل مثل اثمي لان المقصود من البيان والتنظير دفع انه
كيف ينصرف باثمه ولا تزر وازرة وزر اخرى ودفع انه لا اثم للقاتل
بعد امتناعه عن القتل حتى ينصرف المخاطب به ودفع الاول بتقدير
المثل والثاني بفرض بسط يد القاتل الى المخاطب والحاصل انه يثبت
مثل الاثم المفروض للمخاطب ونتيجته انه هل يثبت اثم المفروض للقاتل
المخاطب مع انه لم يثبت له القتل ويجاب بان ارادة الثبوت لا
يقتضي الثبوت والجواب ليس بصواب اذ الحق تخويف المخاطب
وانذاره على ما هو فيه فلو لم يثبت الاثم فما الفائدة في بيان الارادة
ولهذا اعدل عن هذا التوجيه وقيل المراد باثمي اثم العزم على قتل المخاطب

لظن انه بصدد القتل او الاثم الذي يحمل على المخاطب في القيامة اذا لم يكن له ثواب يؤخذ منه في مقابلة جنايته **قوله** ونحوه المستبان اى المتسابان ظاهر التشبيه ان الحديث ايضا مبني على فرض الاثم لغير البادي بالقول اذ لا اثم له ولا يبعد لانه دافع بالقول ولا اثم للدافع لكن الكشاف ادعى ان له اثما الا انه معفو منحط عنه ومنعه ظاهر فكانه لهذا لم يلتفت اليه واعتبر الفرض والتقدير واشكل على المحقق التفتازاني توجيه الحديث لانه لا يمكن تقدير المثل كما في الآية لانه ذكر الجميع بلفظ واحد الا ان يراد بإثم ما قالاه نفس الاثم ومثله فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس مشكلا لان المراد باثم ما قالاه اثم يحصل بما قالا والاثم الحاصل بما قال الاثم ما قال البادي ومثل اثم الدافع بما قال على تقدير فرض الاثم له والتشبيه بالحديث في مجرد ان المقصود بالحمل على البادي ليس اثم الدافع بل مثله وذلك المحقق عدل عن هذا التوجيه وقال الاظهر ان يقال لما قال الدافع اثم ذو جهتين جهة السبب وهو بهذا الاعتبار ساقط وجهة المحل وهو على البادي ولا يخفى ان ما هو من جهة المحل ليس اثم ما قال بل مثل اثمه المفروض **قوله** وكلاهما في موضع الحال يعني مجموعهما لا كل واحد الا ترى ان التقدير ملتبسا بامي وابيك لا ملتبسا بامي وملتبسا بابيك حتى يكون كل منهما في موضع الحال نائبا عنه على ان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة وان كان في حكمها **قوله** وقرئ فطاوعت المطاوعة الانقياد وقبول الدعوة والتطويع التسهيل والتوسعة ويمكن ان يجعل له للاحتراز عن التسهيل لغيره كان يسهل على ابيه قتل اخيه وكذلك في حفظت لزيد ماله يحتمل ان يكون المراد لا لنفسي او لغيره فيستغنى عن جعله لزيادة الربط **قوله** فقتله اى قتله بعده سهلا ولا استحلاله فاصبح اى صار من الخاسرين دنيا حيث كفر وبهذا ظهر فائدة قوله فطوعت له نفسه ووجه عدم الاقتصار على فقتله **قوله** والجملة في ثاني مفعولي يرى ولذا احل يريه بمعنى يعلمه اذ لو جعل بمعنى الابصار لم يكن للجملة موقع حسن وايضا لم يبصره موارات سوأة اخيه بل مثل موارته بقي انه لا بد من ثلاثة مفاعيل ولا يتجه هنا مفعول ثالث بل المتجه ان كيف يواري سوأة اخيه منزل منزلة المفعولين كما في علمت ان زيدا قائم

ان زيدا قائم فالصواب ان الجملة في موقع مفعولي يرى واذا جعل ضمير يريه الى الغراب كان اسنادا الاعلام اسنادا الى السبب لان المعلم هو الله ولا يجوز رفع اللام لانه متعلق بالبعث لا بالبحث الا ان يقال لا غرض في افعال الله ولا يخفى ان ارى بمعنى اعلم لا بمعنى علم كما توهم عبارة الكشاف نعم لو جعل يريه بمعنى يعلمه صح ان الجملة ثاني المفعولين فان قلت لم لم يلهمه الله كما الهم الغراب قلت ازراء به وتنبيها على انك اجهل من الغراب وابعد عند الله منه حتى جعلك تلميذا له كما يدل عليه تحسره بقوله يا ويلتا اعجزت ان اكون وقوله اعجزت لدلالته على حدوث العجز يدل على انه علم ان هذا العجز والجهل حدث له من هذا العصيان **قوله** والمراد بسوأة اخيه جسده الميت فانه مما يستقبح ان يرى فسره الكشاف بعورة اخيه **قوله** والالف فيها بدل من ياء المتكلم اقول يا ويلتا منادى مستغاث اى يا هلاكي تعجبي من الم العجز او كلمة ندبة نحو واحسرتا والاستفهام في اعجزت للتعجب من هذا العجز **قوله** وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى لو عجزت لواريت اذ العجز لا يصير سبب الموارة رد على الكشاف ولا ينفع جعل الاستفهام في قوة النفي لكونه انكاريا كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان يصح لو لم اعجز لواريت لكن لا يكفي في النصب سببية النفي بل لا بد من سببية النفي قبل دخول النفي الا ترى ان ما تأتينا فتحدثنا مفسر عندهم بان لا يكون منك اتيان فتحديث لا بان لم تأتنا فتحدثنا نعم ما يتجه لكنه في غاية البعد ما قيل هو من قبيل اتقضي ربك فيعفو عنك بالنصب بحسب الانكار التوبيخي على الامرين ولتشبيها به في العصيان وتوقع العفو ويرتكب خلاف العقل حيث يجعل سبب العقوبة سبب العفو ويكون التوبيخ على هذا الجعل فكذا ههنا نزل نفسه منزلة من جعل العجز سبب الموارة دلالة على التعكيس المؤكد للعجز والقصور عما يهدي اليه غراب **قوله** وقرئ بالسكون على فانا اواري قال المحقق التفتازاني وجهه ان الاستفهام للانكار بمعنى النفي والفاء في موقع الجزاء اى اذا لم اعجز فانا اواري هذا انفي انه لا وجه لتقدير المبتدأ لان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر ان الاستفهام للانكار والكلام في قوة لم اعجز فاواري ففي هذه القراءة عطف

فاداري على قوله أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب والتسكين للتخفيف يحتمل معنى
الغرابين واحدة فيترجح من حيث المعنى **قوله** لما كان بدفنه من المتحيرين اي كان ندمه
لهذه الامور لاندم التائبين والاوجه ان ندمه لانه ظهر عليه انه اجهل من الغراب
وكان لا ينبغي ان يتبع رايه ويقتدي بعقله **قوله** كقولهم من جراك في القاموس
من جراك وجرائك ويخففان ومن جريرتك من جرّ بجرّ كمدّ بمعنى جنى يجني
معنى الكل من اجلك **قوله** او بغير فساد يعني او فساد وعطف على المضاف
المحذوف عن نفس لا على نفس كما توهمه عبارة الكشاف **قوله** من حيث انه
هتك حرمة الدماء او من حيث انه يحتمل ان يصير هذا المقتول مبتدأ لما
يكون بعد وجميع الناس كآدم فهو لم يبال بقطع نسله فكانه اجترأ بقتل
جميعهم **قوله** اي من تسبب لبقاء حيوتها بعفو او منع عن القتل آه الاولى ان
يفسر الاحياء بما يعم من ابقاء الحيوة والتسبب حدوثها ليشمل التزوج وغيره
قوله وبهذا اتصلت القصة اي قصة ابني آدم بما قبلها من قصة عصيانهم
في التيه وسيجيء ما ذكره على جعل قوله ولقد جاءتهم لمجيئهم بالبينات لتاكيد
النهي عن القتل وجعل اسرافهم اسرافا في القتل ويحتمل ان يكون الاخر
بتلاوة ابني آدم ليكون اعجازا وبينة له على نبوته كتلاوة قصتهم في التيه
ويكون قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات تسلية له عليه السلام في
اسرافهم في الانكار بان هذا عادتهم القديمة **قوله** اي اولياؤهما وهم
المسلمون يلزم منه خروج الرسول عن المنطوق وبيان حاله بطريق المفهوم
والاولى ان المراد بمحاربة الله ورسوله اعم من محاربتهما صورة او معنى
لان المحارب مع قطاع الطريق محامي احكام الله ورسوله وهم هادموا
احكامهما فهما في المعنى يحاربونهما وكان محاربتهم لمخالفتهما لا المخالفة المجاربة
معهم والسلب الاختلاس على ما في القاموس **قوله** والمراد به هنا قطع
الطريق وقيل المكابرة باللصوصية وان كان في مصر لخلاف في المراد لنقض
لا في ان المكابر باللصوصية في حكم قطاع الطريق لان من جعل المراد بالآية
قطاع الطريق الحق المكابر بهم **قوله** اي من غير صلب ان افرد القتل
اقول في صيغة التفعيل المقيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو الوارث
وان كان فيه معنى القصاص **قوله** اي يصلبوا مع القتل وذلك مما يفهم

من مقابلته بالقتل وحكم القتل بان الآخذ القاتل ليس عقابه اولى من القاتل
من غير اخذ حتى يموت متعلق بالترك والطعن على سبيل التنازع **قوله**
يقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى ذلك في اول مرة فان عاد يقطع رجله
اليمنى ويده اليسرى فان عاد قتل **قوله** ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا
يتمكنوا من القرار قال المحقق التفتازاني المذهب عنده ان يشردوا او
يفرقوا وفي المحرر ان علم الامام من حال قوم انهم يخيفون الطريق ويترصدون
للرفقة ولم ياخذوا العبد مالا ولا قتلوا انفسا فينبغي ان يعذرهم بالحبس وغيره
قوله واو في الآية على هذا للتفصيل قال المحقق التفتازاني لا دلالة في اللفظ
على انه للتفصيل او للتخيير الا انه حكم بالتفصيل بالنظر الى ان هذه اجزية
مختلفة في الغلظة والخفة بحيث ان تقع بجنايات مختلفة في الغلظة
والخفة ليكون جزاء سيئة سيئة مثلها وان التخيير بين الاغلظ و
الاخف ليس له كثير معنى ونحن نقول التنويع يحتاج الى التقييدات
في النظم والتخيير خال عنها فهو اقرب واما التخيير بين الاخف والاغلظ
فبالنظر الى الاشخاص والازمنة فان العقوبات للانزجار واصلاح
الخلق وربما يتفاوت الناس في الانزجار فوكل ذلك الى
راي الامام **قوله** لعل لهم خزي في الدنيا لا خفاء في ان لهم عذابا
بذلك في الدنيا مع الخزي وان لهم في الآخرة خزيا مع العذاب
العظيم ونبه بالاكتفاء بالخزي في الدنيا على ان العذاب في جنبه كالعدم
وبالاكتفاء بالعذاب العظيم في الآخرة على ان الخزي في جنبه
كالعدم **قوله** لعظم ذنوبهم بيانا وانه تعليل للعذاب العظيم والتحقيق
انه تعليل لمجموع الخزي في الدنيا والعذاب العظيم في الآخرة **قوله** وان
الآية في قطاع المسلمين آه فيه بحث لان المراد بالتوبة التوبة عن قطع
الطريق ولا تاثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر
او من المسلم واما ان التوبة عن الكافر تسقط لجميع ما كان قبل التوبة
فمعلوم من غير هذا الموضع **قوله** اي ما يتوسلون يعني ان الوسيلة
بمعنى ما يتوسل به واريد هنا ما يتوسل به الى ثواب الله وقربه
فهو من ذكر العام وارادة الخاص دون الاستعارة كما تبادر من

من الكشاف **قوله** وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة حمل الوسيلة على
منزلة الجنة بأباه ذكر اليه الا ان يجعل تضمين الابتغاء معنى التوجه والتقرع
وسيلة اليه يعني ان في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة جعلها الله لعبد
من عباده وارجو ان اكون اياه فسلوا لي الوسيلة فهو هذا يدل على انه
ينبغي ان يطلب للرسول عليه السلام فما في الاية لا يكون تلك الوسيلة
قوله تعالى لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به فان قلت
المقصود انهم لو افتدوا بما في الارض جميعا ومثله معه من عذاب يوم
القيامة ما تقبل منهم وهذا المعنى يستدعي وليفتدون به فما وجه قوله
ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهو انه يفيد انهم لو حصلوا
ما في الارض ومثله معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الله وحفظوا
الفدية له وتفكروا في الافتداء ورعاية اسبابه كما هو شان من هو
بصدد ما يقبل منهم فضلا عن ان يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية
وتصدوا للفدية فجاءة ولهذا لم يكتف بقوله ان الذين كفروا لو
يفتدون بما في الارض جميعا من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم
وبقوله لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه فائدة جليلة اخرى
وهو ان عدم التقبل مع ثبوت ان الفدية ما لهم حتى لا يتوهم ان
عدم قبولها لانها ليست مالهم **قوله** او لان الواو في ومثله بمعنى مع
كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض عنه مع تعرض الكشاف له
لانه جعله من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو فيه بمعنى مع
مع انه ليس مفعولا معه اذ لو جعل مفعولا معه فاما ان يكون
العامل فيه ما اقتضاه لو من الفعل المحذوف كما ذكره الكشاف ففيه
انه ليس بصاحب فاعل ذلك الفعل لانه مصاحب ما في
الارض جميعا وفاعل ثبت المقدر مضمون الجملة واما ان يجعل العامل
فيه الظرف فهو عامل معنوي ومع العامل المعنوي يتعين العطف
اذا امكن فيجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف على اسم
ان بالواو بمعنى مع ويكون معه للتاكيد والتنبيه على ان الواو بمعنى
مع يعني ان الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت لهم ولا يفيد المعية في

في الافتداء لان رجوع الضمير الى ما معه الشيء لا يفيد تعلق الحكم الذي تعلق به
بما معه **قوله** والجملة تمثيل للزوم العذاب قال المحقق التفتازاني لا يريد به
الاستعارة التمثيلية بل ايراد مثال وحكم يفهم منه لزوم العذاب لهم
اي لم يقصد بهذا الكلام اثبات هذه الشرطية بل انتقال الذهن منه
الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار يقال انه كناية ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلاحي
بان يقال حالهم في عدم التفصي عن العذاب بمنزلة حال من يكون له
امثال ما في الارض يجادل به التخلص من العذاب بمنزلة حال من يكون له
امثال ما في الارض يجادل به التخلص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص
قوله تصريح بالمقصود منه اي من التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب
وانا اقول المقصود به انه كما لا يندفع به عذابهم لا يخفف بل لهم بعد عذاب
اليم في كمال الايلام وكذلك قوله يريدون ان يخرجوا منها لافادة
انه كما لا يندفع بذلك الافتداء عذابهم لا يندفع دوامه ولا ينفصل
عذابهم ومما ينبغي ان لا يخفى ان المراد انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا
ذلك لافتداء به **قوله** وهو المختار في امثاله لا في الاية لان المشهور
قراءة الرفع ولذا صرف الاية عن الظاهر فان قلت عادة القران
ادراج الآيات في التعبير عن الذكور فلم صرح هنا بالانثى قلت لان
الحدود تندرء بالشبهات ولذا صرح بها في اية الزنا ايضا **قوله** لان الامر
لا يقع خبرا الا باضمار وتأويل فيه انه يعارضه منع الفاء عن العمل فيما قبله الا
ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف قال المحقق التفتازاني الامر في مثل
هذا الموضع يقع خبرا للمبتدأ بلا تأويل لكونه في الحقيقة جزاء الشرط اي
ان سرق احد فاقطعه هذا والسيد السند الشريف على ان الانشاء
لا يقع خبرا بلا تأويل وتمام الكلام في شرح المفتاح **قوله** ولذلك
وضع الجمع آه اي ولان المراد بالايدي الايمان وهي المثنى لا جميع الايدي
حتى يكون حقا يعني ان احتياج الرفع الى الاضمار لا يوجب ترجيح
النصب المحوج الى الاضمار ويدفعه انه لا يحتاج الى الاضمار والتأويل لان
الاضمار مع المفسر ظاهر الحال لا تأويل وصرف عن الظاهر **قوله** اكتفى
بتثنية المضاف اليه قال المحقق التفتازاني احترازا عن تكرير التثنية لكن

هذا انما يكون عند الامن الالباس فلا يقال اذ ابسكما وعلا تكما في ارادة
فرسكما وغلامكما وجعل دفع الالباس هنا مبنيا على القرائن الحالية المعلومة
من المصالح الشرعية انه لا يقطع من كل منهما يدان قوله لانه عليه السلام الى
يسارق آه فيه ايضا دليل على ان المراد بالايدى الايمان قوله منصوبا
على المفعول له قال المحقق التفتازانى ترك العطف اشعارا بان القطع
للجزاء والقطع على قصد الجزاء وللنكال والمنع عن المعاودة هذا قلت ويمنع الغير
عن فعله ثم قلت لم يعطف لان العلة مجموعهما كما في هذا خلو حامض والجزاء
اشارة الى ان فيه حق العبد والنكال اشارة الى ان فيه حق الله تعالى قوله
او المصدر دل على فعلهما فان قطعوا يريد ان اقطعوا البضمن معنى النكال
والجزاء فباعتبار احدهما جعل جزاء منصوبا به وباعتبار الاخر نكالا ولذا
لم يعطف احدهما على الاخر ويحتمل نكالا كونه مفعولا به لكسبا جعل موجب
النكال عينه مبالغة في الجناية قوله قدم التعذيب على المغفرة آه اولان
المقصود وصفه تعالى بالقدرة والقدرة في تعذيب من يشاء اظهر من القدرة
في مغفرته لانه لا اباء في المغفرة من المغفور وفي التعذيب اباء بين قوله
اى صنع الذين لا يخفى ان فاعل يحزن الذين يسارعون وسببه الصنع
فلا حاجة الى تقدير الصنع وان تعليق الحزن بالموصول يدل على سببية
والاظهر ان المراد لقوله لا يحزنك امره عليه السلام بان لا يحزن بسبب
صنعهم ويحتمل ان يكون المراد نهيهم عن ذلك وتحريم ذلك عليهم كتحريم
صنعهم قوله اى في اظهاره والا فكفرهم ثابت وذلك الاظهار بالآثار
لا بالاخبار حتى يبنى النفاق المتوقف على الاسرار ويحزن اما للخوف
عليهم الكفر والنهى عنه لانهم كافرون لا يحدث كفرهم بذلك واما
للخوف على نفسه تبقليل الاعوان فالنهى عنه لان الله ناصره وقوله لا
بامنا اظهر من ان يبين لكمال ظهور فساده معنى واما لفظا فلان حكم به المحقق
التفتازانى ويحتمل احتمالا بعيدا ان يؤول بذى افواههم اى يوسنون بما
يتفوهون به من غير ان يلتفت به قلوبهم فلهذا لغوا التعلقه بامنا
وقوله العطف اى على ما قالوا قوله عطف على من الذين قالوا الا على الذين
قالوا انكر لرالعامل لانه انما يكون في البدل لكونه في حكم تكرير العامل نحو قال الذين

الذين كفروا والذين آمنوا للمستضعفين منهم لا في المعطوف قوله والضمير
للفريقين او الذين يسارعون وفي الكشاف والضمير للفريقين او للذين
هادوا وقوله والضمير للفريقين يحتمل ارادة ان يرجع الى الفريقين او الى
الذين يسارعون لانه ايضا فريقان فتامل قوله واللام في للكذب اما
مزيدة للتأكيد اى لمزيد التأكيد في السماع والتأكيد اما لمزيد المبالغة
في سماعهم الكذب واما للاشارة الى ان سماع الكذب مما لا يقبل في
التأكيد ويحتمل ان يكون الزيادة لتقوية العمل وقوله او لتضمن
السماع معنى القبول يتجه عليه ان القبول ايضا متعد بنفسه في القاموس
قبله كعلمه وتقبله بمعنى اخذه ثم يتعدى السماع بمعنى القبول باللام بمعنى
من نحو سمع الله لمن حمده اى قبل الله ممن حمده لكن هذا اللام يدخل
المسموع منه لا المسموع قوله اى سماعون كلامك ليكذبوا
عليك فيه بالمسخ والتغيير كما هو شانهم المشار اليه بقوله يحرفون قوله اى
لجمع آخر لم يحضروا مجلسك جعل قوله لم ياتوك صفة قوم آخرين ويجوز
ان يجعل صفة سماعون اى سماعون لم ياتوك ولم يقصدوك بالاتيان
ل قصدوا السماع لانهاء الى قوم آخرين وقوله اى سماعون
ليكذبوا معناه سماعون ليكذبوا عليك بتغيير كلامك لاجل قوم
آخرين قوله اى يميلونه عن مواضعه فان قلت فعلى هذا كان الظ
يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف الى توجيهه
بان قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التى وضعه الله فيها بعد ان كان
ذا موضع فمعنى من بعد مواضعه من بعد تحقيق مواضعه وانا اقول ادرج
لفظ البعد للتنبيه على تنزيل الكلم منزلة ادنى ما وضعه الله لانه البطال
النافع بالمضر لا بالنافع او الانفع فكان المحرف واقفا في موضع دنى
من موضع الكلمة يحرفها الى موضعه قوله او استيناف في جواب ما
حالهم وجعله خبر المحذوف ينقل الكلام منه الى جملة موخر فيها ولا احتمال
بجالها سوى الحال لخلو الجملة الاسمية عن الواو وهناك احتمال آخر
وهو ان يكون خبرا ثالثا لمبتدا اسماعون قوله بل افتاكم محمد
بخلافه فاحذروه والظان وصيتهم اعم من ذلك وهو انه ان

او شتم نبيهم سواء كان من محمد او من غيره من جملة التورية فاحذروه لان
العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد والتحميم تسويد الوجه وفي الكشاف انه
امر ابن صوريا في هذا المجلس بعد ان سأل عن اشياء واجابه رسول الله
عليه السلام بما علمه حقا قوله تعالى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله
اي بدل الله شيئا في دفعها لان ارادة الله لا ينفك عن المراد ويريد
ان المحال كذلك من الازل الى الابد لان من تعدد ثباتا دل كل من
يريد فتنته في زمان من الازمنة ولذلك اورد تأبيد النفي قوله تعالى
اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لان ارادة التطهير
تنافي ارادة الفتنة قوله والضمير للذين هادوا انه اذا كان اولئك
الذين اشارة الى من يرد الله اما لو كان اشارة الى الذين هادوا
او الى المنافقين فالضمير لاولئك على اي تقدير كان قوله كرره
للتأكيد لا تكرار لانه تعليل لقوله لهم في الدنيا خزي ولهم في الاخرة
عذاب عظيم او توطئة لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم
وقوله فان جاؤك فاحكم متفرع عليه ويستفاد من الكشاف
توجيه بما يدفع تكراره حيث حمل سماع الكذب على قبول
الدعوى الباطلة من الخصم حين ارادة الرشوة وسماع الكذب
سابقا كان محمولا على قبول ما يفتريه الاحبار قوله وعند ابي حنيفة
يجب مطلقا لان الاية منسوخة عنده بقوله وان احكم بينهم بما
انزل الله لان الجزم بالحكم رفع للتخيير بينه وبين الاعراض ونحن
نقول يستفاد من النظم انه اذا حكم اثنان احدا للحكم بينهما من غيره
ان يكون قاضيا له ان يحكم وان يعرض لان التخيير فيهم لرسول الله
كان لانه لا يصير حاكما بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه كان قاضيا لهم
بحكم الله تعالى والله اعلم قوله وان يعادوك فان الله يعصمك من
الناس يعني تعليق عدم الضرر بالاعراض لانه كان اعراضه عليه
السلام سببا لعداوتهم لانهم انما يحكمونه ويعدلون من حكامهم اليه
ليحكم عليهم بايسر ما يحكم عليهم حكامهم فيصير اعراضه عليه السلام سببا
لغضبهم وعداوتهم فوعد الله له العصمة عنهم ويحتمل ان يكون وان

وان يعادوك كلمة وصل ونحن نقول والله اعلم اراد الله تعالى ان
في الاعراض عن الحكم سلامة عن الضرر والحكم دائر بين النفع والضرر فان الحكم
بالقسط يجعلك محبوبا له تعالى ولا نفع فوقه والحكم بالجور يجعلك في سخط
الله ولا ضرر فوقه قوله تعجيب من تحكيمهم الاولى انه تعجيب من تحكيمهم مع التولي
فان التولي في كمال البعد من التحكيم فيفيد كمال التعجب من اجتماعهما وقد
اشار بذلك البعد بكلمة ثم قوله حال من التورية ان رفعها لكن رفعها
بالظرف ضعيف لان الجمهور يشترطون الاعتماد في اعماله وان جعلها مبتدأة
فمن ضميرها المستكن فيه توبيض الكشاف حيث جعله حالا منها مع انه جعلها
مبتدأ وقد تكلف بعض بان مراده بالتورية ضميرها المستكن في الظرف
والاحسن ان يجعل تقديم الظرف للحصر ويؤخذ الكلام زعما لهم والتاء
في التورية ليست للتأنيث لان تاء التأنيث لا تكون في العجمي ولهذا
احتاج الى ان قال وتأنيثها لكونها نظيرة الموث والمومات المفازة
والدوادة ارجوحة يلعب بها الصبيان قوله اونك وبه فهم من طرف
من الغائبين بشارة الذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك
اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون قوله وبهذه الاية
تمسك القائل به ويرد عليه ان قوله للذين هادوا يخصص الانبياء بانبياء
بني اسرائيل وكانه يجعل قوله للذين هادوا والمعنى انه انزل بجميع احكامها
للذين هادوا واما غير اليهود فبعض احكامها لم تنزل لهم وهو النسخ ويرد
ايضا ان قوله الذين اسلموا صفة مقيدة اي النبيون الذين انقادوا
لها وهم الذين لم ينسخوا احكامها قوله صفة اجريت على النبيين مدحا
لهم يرد عليه انه يرد والبلاغة المدح بالاسلام بعد الوصف بالنبوة
ولهذا اول عبارة الكشاف انه صفة اجريت على سبيل المدح
تارة بانه اراد انه صفة غير موضحة ولا مخصصة بل على طريقة المدح لكن
لا للمدح بل للتعريض باليهود وتارة بانه صفة على سبيل المدح للصفة
حيث جعلت صفة لهؤلاء العظام فيقوله مدحا لهم وتوليفا نتيجة
البعد عن فهم مقصود الكشاف قلت الاسلام للنبي كمال المدح لان
الانقياد من المتعدي للخلائق التي لا تحصى وصف لا وصف فوقه ويمكن ان

يكون الوصف به اشعارا بمنشاء الحكم ليحافظ عليه الامة ولا يجزم غير الحكم ولا يوهم
ان الحكم بها للنبوة فغير النبي خارج عن هذا المسلك **قوله** للذين هادوا متعلق
بانزل يتبادر منه انه اراد فعل نزلنا ويتجه عليه انه يلزم الفصل بالاجنبي
بين العامل والمعمول اعني يحكم والنبيون وكانه اراد تقدير انزل
مجهولا بان يكون التقدير انزل للذين هادوا ويكون الجملة معترضة
ويؤيده انه لم يقل بانزلنا كما هو الظاهر **قوله** والراجع الى ما محذوف ومن
للتبيين يتبادر انه بتبيين ما ولا معنى له لان ما عبارة عن الامر اي بسبب
امر استحفظوا به اي بسبب ذلك الامر فهو لتبيين مفعول استحفظوا
اي بما استحفظوا به شيئا من كتاب الله والاحسن جعل ما مصدرية
ليستغني به عن تقدير حذف العائد **قوله** وكانوا عليه شهداء اي بسبب
ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف يفيد انه كالحفظ تحت الطلب
ووجهه غير ظ وقدر المحقق التفتازاني في النظم وكانوا شهداء بحكم الله
ولا بد له من قرينة كما انه لا بد لقرينة من جعل وكانوا عطفا على كتاب الله
بتقدير ان ليدخل تحت الطلب **قوله** فرضنا على اليهود فيها في التورية
لا يخفى ان فيها صفة مصدر محذوف اي كتبنا كتابة مثبتة فيها او حال
اي فرضنا هذه الامور مثبتة فيها **قوله** يعني ان النفس تقتل
بالنفس اشارة الى تقدير المتعلق في هذه الجملة وترك البواقي اعتمادا على
دراية المخاطب لظهور ان العين بالعين في تقدير تفقاء بالعين
وان المقدر في الاذن والانف القطع وفي السن القلع ولو قدر
في الجميع يقتص لم يبعد وكان ملائما لقوله والجروح قصاص **قوله** كانه
قيل كتبنا عليهم النفس **قوله** يعني ان الفعل الذي يقع على الجملة لا يقتضي
ان المفتوحة في الوقوع فان فيها بمنزلة المكسورة لان المعنى على الجملة
لا على الافراد فالرفع لعطف الجملة على الجملة وذلك ان تجعلها معطوفة
على محل اسم ان المفتوحة لانه في حكم ان المكسورة اذ المقام مقام
الجملة وقد نبه عليه الكشاف **قوله** او مستانفة ومعناها وكذلك العين
يعني بالاستيناف ان لا يكون تحت كتبنا والتشبيه مستفاد
من نظمها في سلك النفس **قوله** او على ان المرفوع منها معطوف على

على المستكن في الظرف وفي تحقيق الفصل تدقيق لطيف ولو ثبت اعتباره
فيما بينهم وتوضيح ما ذكره ان قوله والعين معطوف على فاعل بالنفس لكن
لا بتقدير تقتل بل بتقدير تقتص ليصح اسناده الى الانف فكانه قيل
والنفس تقتص بالنفس والانف اي انفها ولما كان الظاهر انه يقتص الانف
بالنفس بين المعنى بايراد الحال اي مقتصة بالانف فظهر ان اقتصاص
الانف بالنفس معناه اقتصاص الانف بانف النفس فتامل فان هذا
البيان اثر كمال دقة النظر ولا يخفى ان الاوجه ان يجعل الجار والمجرور
حالا عن الجار والمجرور باعتبار اسناده الى الانف فزد في التامل ليتاتى
لك التحمل **قوله** اي ذات قصاص مصدر بمعنى المقاصة كالقتال بمعنى
المقاتلة **قوله** على انه اجمال للحكم آه لا باختصاص لكونه اجمالا للحكم بقراءة
الرفع والمراد اجمال حكم الجراحات بعد تفصيل البعض وليس المراد
اجمال هذا التفصيل فقط **قوله** يكفر الله به ذنوبه ما شاء ولذا لم يقل
ما يقتضيه الموازنة كما في الكشاف لان رعاية الموازنة قاعدة الاعتزال
قوله فمن تصدق به من المستحقين ويحتمل ان يراد والله اعلم ان من
تصدق بما يجب عليه من القصاص وانقاد له فهو كفارة لما جناه من
الذنب ويلائم كل الملائمة بقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الظالمون **قوله** وقيل للجاني وجه ربط الخبر بالمبتدأ باعتبار ان قوله
فهو بمعنى فتصدقه فيشتمل بحسب المعنى على ضمير المبتدأ فاستدل
المحقق التفتازاني به على ان الخبر مجموع الشرط والجزاء والا لخلا الخبر الجملة
عن ضمير المبتدأ غير متبين **قوله** اي فالتصدق كفارة التي يستحقها
بالتصدق له لا ينقص منها شيء وفي الكشاف وفيه تعظيم العفو وترغيب
فيه فان قلت يلزم ان يستحق التصدق بالتصدق وفيه تعليل
الشيء بنفسه قلت يستحق بالتصدق كفارة للذنوب فيجعل الله
تعالى نفس تصدقه كفارة لها فذات التصدق صارت سببا
لوصفه الذي هو كونه كفارة ونحن نقول والله اعلم الاظهر الابلغ ان
يكون معنى كفارته انه كفارة يحتاج اليه المتصدق وهي ما تكفر ذنوبه كلها
قوله والضمير للنبيون ولا يبعد ان يجعل للنبيين والربانيين والاحبار

وتعقيبهم به انه حكم بها كما حكموا بها **قوله** وترى بفتح الهمزة ولم يبال بانه
ليس من اوزان كلام العرب اذ لم يجئ فيه افعيل ولا افعليل ولا فيعيل لانه
اعجمي ربما يخرج عن اوزانه **قوله** عطف عليه اي على قوله فيه هدى ونور او على
موضع النصب ويشهد بالثاني عبارة الكشاف **قوله** عطفا على محذوف
اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون تخصيصا بعد التعميم
او تعليقا بمحذوف والتقدير وآتيناه هدى وموعظة للمتقين وكذلك ان
تجعله عطفا على مفهوم ما سبق فان قوله فيه هدى ونور ومصدقا اول
يشعر بالعلية كانه قيل آتيناه لكونه هدى ونورا ومصدقا **قوله** كقولك
امرتك بان قم لا يظهر له معنى محصل الا بتقدير القول اي امرتك بان
قلت قم ويحتمل زيادة ان اي امرتك امرا ملتبسا بلفظ قم زيدت
ان احترازا عن دخول الجار على الفعل فيجعل المدخول في صورة ان مع
الفعل ولا يظهر المعنى في الثاني بتصحيح النقل فانه من مذهب النقل **قوله**
او عن الايمان او عن الامان او عن رحمة الله وقوله ان كان مستهينا به لان
عدم الحكم له لاستهانة لا يوجب الكفر ونحن نقول المراد بعدم الحكم عدم التصديق
بما انزل الله مع العلم بانزاله **قوله** وجعلها علة وليحكموا وله حامل اخرى وليحكموا
بانزال ما انزل الله ولا ينكروا انه كتاب الله وبجميع ما انزل الله فيه
وان لم يكن في التورية او وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه من نبوة محمد عليه
السلام وبلا يعمل كل الملائمة اتصال قوله وانزلنا اليك الكتاب بالحق
قوله تحفظه عن التغيير لا يفيه من الاصول فانها مشتركة بين الكتب ولا يتغير ذا
الادب ان الحافظ عن التغيير للقرآن نفسه لانه باعجازه يمنع البشر عن
تغييره لانه لا يخفى تغييره **قوله** او حال من فاعله او عن اهوائهم اي لا ينفع
اهواءهم متم منحرفة عما جاءك من الحق **قوله** شبه به الدين لانه طريق الى ما
هو سبب الحيوة الابدية وسبب الحيوة الابدية مشبه بالماء لانه من الماء
كل شيء حي وكذا لو تقول شبه الدين بالطريقة الى الماء لانه طريق الى العمل
الذي يطهر الاعمال عن دنايس الذنوب **قوله** واستدل به على انا غير
متعبدين بالشرائع المتقدمة قيل وجه الدلالة ان الخطاب يعم الامم ومعنى
لكل امة لا لكل واحد من افراد الامة فيكون لكل امة دين يخصه ولو كان متعبدا

متعبدا بشريعة اخرى لم يكن ذلك الاختصاص قال المحقق التفتازاني وجوابه
بعد تسليم دلالة اللام على الاختصاص الحصري منع الملازمة لجواز ان يكون
متعبدين بشريعة من قبلنا مع زيادة خصوصيات في ديننا بها يكون الاختصاص
وفيه ان الاختصاص لم يستند الى اللام ليفيد منعه بل يستند الى تقديم متعلق
الفعل ونحن نقول والله اعلم لعل قوله لكل جعلنا منكم شرعة بيان ان كل
الناس شركاء في دين محمد عليه السلام وهو المبعوث الى الكل احيد فالخطاب
للناس زمان البعثة ومن بعده الى يوم القيامة ويحتمل ان يكون المراد الدين
اي التدين بدين الباطل والحق بتقديرنا ولو شئنا لجعلناكم امة واحدة
متدينة بالباطل الى التعوذ به لكنا **قوله** ولكن ليبلوكم فيما آتاكم من الشرائع
المختلفة يعني ليبلوكم انكم هل تتفطنون ان اختلاف احكام الله للحكمة
لا للخطأ في الحكم ولعل المراد ليبلوكم هل انتم متبعون حكم الله لانه حكمة او
متبعون الحكم لانه طريقة آبائكم كما كان الكفار يقولون ما وجدنا بهذا في
آبائنا الاولين **قوله** انتهازا للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم
ليشهد بهذا الفضل السابقون السابقون اولئك المقربون ويساعده
العقل بان السابق دال للاحق على الخير فله اجر العامل والدال **قوله**
استئناف فيه تعليل الامر بالاستئناف اقول الظاهر انه علة تفريع الطلب
على السابق يعني اذا كان الله يبلوكم فاستبقوا الخيرات قال المحقق
التفتازاني تعليل لطلبه لا للزومه لظهور ان ليس المعنى انه يلزمكم استباق
لاجل ان مرجعكم الى الله بل ان امركم او انه واجب عليكم لهذه العلة هذا
كلامه وفيه نظر لان كون المرجع هو الله كما يطلب الامر باستباق الخيرات
يطلب الاستباق لان المرجع الذي يرضى بالخير ويسخط بعدمه وهو القادر
العالم الذي لا يفوته شيء يستدعي الاستباق نفسه **قوله** فينبئكم بالجزاء
الفاصل بين المحق والمبطل اراد جعله بمنزلة فيجازيكم ليكون وعدا
ووعيدا ولا حاجة اليه لان انباء الله بانك كنت محقا فوق كل نعيم
وانباءه بانك كنت مبطلا فوق كل جحيم **قوله** اي انزلنا اليك الكتاب
والحكم قال المحقق التفتازاني اي الحكم الامري وجعلناه الامر بالحكم بها ولم
يجعل وان احكم بتأويل وجوب الحكم لان ان يجعل الفعل بمعنى مصدره

والمصدر هو الحكم لا ذجوبه قوله يعني ذنب التولي يعني الوعيد على التولي لتقتضي
ان يبين ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد ببعض الذنوب عدل عن الضمير
الى الاسم الظاهر ليكتبين ونحن نقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم المنزل ولم
ينقادوا لدين الاسلام انما يريد الله عقابهم ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا و
واسلموا فيغفر ذنوبهم كلها وانما قال ببعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض
الذنوب يبقى لا محالة كالصغاير بالاجتناب عن الكبائر والكبيرة التي محاها
التوبة او نقول اصابة الله اياهم بتوليهم وعدم توفيق الله اياهم للاسلام
ببعض ذنوبهم السابقة على التولي قوله ونظيره قول لبيد او يرتبط اوله
تراك امكنة اذا لم ارضها قوله او يرتبط مجزوم لعطفه على المجزوم يعني اذا
انتفى الرضا والموت اترك الامكنة اما مع وجود احدهما فلا اترك فظني انه
لا يصلح شاهدا لانه اراد ببعض النفوس نفسه او نفس من لم يرض الارض
لاجله فادر والبعض ليكون دائرا بين نفسه ونفس من يترك الارض لاجله
قوله تعالى وان كثيرا من الناس لفاسقون عطف على قوله وكتبنا عليهم
فيها يعني اثبتنا حكم القصاص في التورية وقررناه في الانجيل وانزلنا
عليك الكتاب مصدقا لما فيها وان كثيرا من الناس لفاسقون عن الاحكام
الالهية المقررة في الاديان افحكم الجاهلية يبغون وفسره بالميل والمداهنة
في الحكم والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية والغرض منه تعيير اليهود وقوله
قيل نزلت في بني قريظة والنضير اشارة الى وجه كونه واشار الى ان المراد
بالجاهلية الآية الجاهلية وصرح به شارحوا الكشاف ولا موجب له بل
على كل وجه الجاهلية تحتمل الملة والآية والمراد بالتفاضل بين القتلى هو
ما كان مقررا فيما بين قريظة وبني النضير ان دية مقتول بني النضير مائة
واربعون وسقا من التمر ودية مقتول بني قريظة سبعون وسقا وكان
ارش جراحاتهم على النصف ولم يرضوا بتغيير هذا الحكم في الشرع بالتسوية
بين القتلى ولا يرجح بعضها على بعض واورد على قوله طلبوا رسول الله
عليه السلام ان يحكم آه ان الطلب كان من بني قريظة على ما ثبت في
التواريخ وان بني قريظة ينبغي ان يكونوا طالبي التسوية دون التفاضل
والثاني ليس بشيء لما عرفت انهم لم يرضوا بتغيير ما كان مقررا في آبائهم

في آبائهم وبان يتمشى حكم الشريعة وان كان انفع لهم قوله وقرئ برفع
الحكم على انه مبتداء ولا يترجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام لانه يعارضه
العطف على الجملة الاسمية ولا الرفع بالسلامة عن الحذف لانه يعارضه
حذف العايد على تقدير الرفع قوله وقرئ افحكم الجاهلية وهو انسب
بقوله ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون في مقابلة
اهل الجاهلية قوله اي عندهم واللام للبيان قوله اي عندهم بيان لحاصل
اللام وقوله اي هذا الاستفهام آه مفهوم اللام ووسيلة الى قوله
عندهم والاستفهام للانكار وليس المراد حقيقته كما توهم قوله اي
هذا الاستفهام ولم يجعله صلة لاحسن لان المراد الحسن في الواقع لا
الحسن بحسب الاعتقاد وذلك ان تجعل الحسن بحسب اعتقاد الموقنين
دليلا على الحسن في الواقع ولا صلة لحكما لان المراد حسن الحكم بالنسبة
الى اي قوم كان قوله ايماء الى علة النهي اي فانهم متفقون على خلافكم
ايماء الى علة قوية اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة
والا فيكفي كونهم مخالفين في منع الاتخاذ وليا ويمكن ان يقال طريق
الاستدلال ان بعضهم ولي بعض والواحد لا يكون وليا للضدين
كما انه لا يكون وليا للضد قوله وهذا التشديد ووجوب مجانبتهم
والا فلا يكون وليهم منخرطا في ابناء دينهم ويمكن ان يقال هذا نهي عن
اتخاذ وليهم وليا فانه اذا كان منهم فقد نهى عن اتخاذه وليا بقوله
لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء قوله كما قال عليه السلام لا تترائى
ناراهما ذكر في القاموس ان قوما من مكة اسلموا وكانوا مستقلين بها
قبل الفتح فقال عليه السلام انا بري من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا
رسول الله فقال لا تترائى ناراهما اي يجب ان يتباعدا بحيث
اذا اوقدت نارا هما لم تلمح احديهما الاخرى واسناد التراءي الى
النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر ونحن نقول المعنى ان البعد
المعنوي بينهما بحيث لا تترائى ناراهما فاجتماعهما امارة كمال ضعف
الاسلام قوله تعالى ان الله لا يهدي القوم الظالمين انه تعليل للتعليل
يعني لا تتخذوهم اولياء لانهم لا ينفعكم ولايتهم لان الله لا يهدي الظالمين

ولا ينفع بولاية الضال **قوله** تعالى يسارعون فيهم اكثر استعمال المسارعة بالى
واكثر استعمال الانكماش بفي فاجرى المسارعة مجرى الانكماش واليه اشار
الكشاف حيث قال ينكمشون فيه في تفسير يسارعون وكان القاضي ظنه
تفسيرا بالاخفى فتركه **قوله** ولعتذرون حمله قوله يقولون على الاعتذار
في المسارعة ونحن نجعله بيان المسارعة في المعاونة لانه كمال المعاونة
في هذا القول الموجب لتأمل المسلمين في شأنهم وملاحظة ان لا ينقلب
الامر وبلايمه ما روي عن عبادة بن الصامت لانه قاله ابن ابي في مقابلة
قول عبادة لتوهينه له في ترك موالاتهم **قوله** او امر من عنده يقطع شأفة
اليهود والشأفة مهموز العين كراثة قرحة تخرج في اسفل القدم فتكوى
فتذهب واذا قطعت مات صاحبها والاصل كذا في القاموس
فقوله يقطع شأفة اليهود يحتمل كلا المعنيين والامر في هذا الاحتمال بمعنى
الشأن ولعله هذا آية المنافقين وايا ما كما يشعر به وصفه بقوله
من عنده وقوله او الامر باظهار اسرار المنافقين اشارة الى جعل الامر
مصدر امره **قوله** على انه كلام مبتدأ اي غير داخل في معمول كلام
السابق او مستأنف وفيه كمال التأييد لقراءة ابن كثير وحمله على
انه جواب قائل معترض فيه الخفة كما في المؤيد **قوله** عطف على ان يأتي
باعتبار المعنى يعني به انه عطف على السابق بتنزيل عسى الله ان يأتي
بالفتح منزلة عسى ان يأتي الله بالفتح لان كلا منهما بمعنى واحد وقيل
المراد انه عطف على توهم عسى ان يأتي الله بالفتح ونظيره فاصدق
واكن من الصالحين وانما احتيج اليه هذا التكلف لقول المؤمنون عن ضمير
حتى اجيب بتقدير العايد الفه اي يقول المؤمنون به ونوقش فيه الحاجة
بان خبر عسى ليس بمنزلة خبر المبتدأ حتى يستدعي الضمير بل بمنزلة
المفعول وعسى زيد ان يخرج في معنى قارب زيد الخروج لان في معنى
عسى زيد خارجا واجيب بانه لم يجئ خاليا عن ضمير فاعله حتى لم يجز
عسى زيد ان يخرج عمرو وسواء جعل بمنزلة الخبر المبتدأ او المفعول ونحن
نقول يكفي للعايد هؤلاء الذين اقسموا بالله فانه من وضع الظاهر موضع
المضمر ولا يخفى ان مثل هذا الاشكال مع ما ذكره في دفعه متحقق في عطف

فتصبحوا وكأنهم لم يجعلوه عطفا على ان يأتي بل جعلوه من قبيل لعلي
اطلع فاطلع ورك وحج يقول ويقول بالنصب عطف على قوله فيصبحوا بلا
تكلف وهو انسب بحسب المعنى كانه قيل يوجب اتيان الله بالفتح
او امر من عنده امرين ندم المنافقين على ما استروا في انفسهم وشماتة
المؤمنين بقولهم هذا وكمال سرورهم بما كانوا عليه **قوله** او على الفتح بمعنى
عسى الله ان يأتي بالفتح وبقول المؤمنين فيه توقف بالكشاف حيث
قطع بان هذه القراءة مبنية على العطف على ان يأتي والاولى ان يعطف على الفتح
وقول المؤمنين لان تعلق الاتيان بقول المؤمنين ليس بالاستقلال بل
الاتيان بالفتح كما اشار اليه بقوله فان الاتيان بما يوجبه كالاتيان به وعادة
المجاز يستدعي الاستقلال **قوله** يقول المؤمنون بعضهم لبعض يعني ان المخاطب
في قولهم لبعضهم معكم اما المؤمنون او اليهود والثاني اوفق بقوله تعالى واذا
لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم **قوله**
اما من جملة المقول او من قول الله شهادة سوى بين الاحتمالين في كونه
شهادة مع انه فرق بينهما الكشاف وحمله على الاول تعجبا وعلله المحقق
التفتازاني بانه على الاول ليس شهادة لانه ليس للمؤمنين الحكم بذلك
شهادة ولا فيه فائدة بخلاف ما اذا كان من قول الله تعالى هذا والحق ما
قضى به القاضي لانه يحتمل ان يراد بحبوط اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث
لم ينفعهم ذي اراءة انهم مع المؤمنين وعلى تقدير ان يراد حبوط اعمالهم
الدينية فللمؤمنين الشهادة النافعة بدليل الكتاب او السنة وكفى
شاهدا لهم في الكتاب اخبار الله تعالى بانهم سيشهدون بذلك
فانه في الوعد تنصيص بانهم محققون فيه واشار بقوله وفيه معنى التعجب
الى وجه الفصل لمخالفته سابقه لانه انشاء وما سبق خبر لان الاستفهام
للتقرير ونحن نقول والله اعلم انه خبر هؤلاء ان جعل الذين صفة له وخبر بعد
خبر ان جعل خبرا والاستفهام للتعجب **قوله** تعالى فاصبحوا خاسرين حيث
اضاعوا رأس المال وهو الفطرة كما اضاعوا الربح وهو العمل **قوله** وهو
كذلك في الامام يتجه عليه انه ينبغي ان لا يعتد بقراءة الباقين فانه لا يعتد
بما لا يوافق رسم خط الامام ولكن دفعه بان ظهور صحة الوجوه في هذه الكلمة

جعل الوجوه داخلة في امام قوله ذو الخمار كان له حمار يقول له قف فيقف
وسر فيسير وكان ينبي بعض الامور على الخمار وكانت النساء يعطرن بروث
حماره وقيل يعقدون روثه بخمرهن فسمي ذو الخمار بالخاء المعجمة والعنسي
بفتح العين وسكون النون منسوب الى عنس وهو يزيد بن مذحج بن
أدد بن زيد بن يشجب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي القاموس
كان له حمار اسود معلم يقول له اسجد لربك فيسجد له ويقول ابرك
فيبرك وعنس لقب يزيد بن مالك بن أدد ابو قبيلة من اليمن قوله
فزارة في القاموس هو ابو قبيلة من غطفان محركة وسوحي من قيس
وبابل كهابيل اسم رجل وصنم وابن عبد ياليل اسمه الكلاكل
وهو ابن عبد كلال كغراب عرض النبي عليه السلام نفسه عليه فلم يجبه
الى ما اراد وسجاح كقطام ثانيه جيم والحاء مهمل كانت كاهنة
تدعي زمانا ان الجن الذي يخبرها هو الجن الذي كان مع السطيح ثم
ادعت انه كان ملكا وادعت النبوة في بني يربوع فتبعها قوم ثم زوجت
نفسها من مسيلمة وجعلت دينها ودينه واحدا ثم لما قتل مسيلمة
تابت وحسن اسلامها وكذلك طليحة بن خويلد الاسدي تاب
في زمن عمر رضي عنه وانما تنصر جبلة بن الايهم لانه لطم رجلا في الطواف
فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم وهو وضيع
قال عمر رضي عنه لم يفرق احد بين الشريف والوضيع واقتص منه
فسخط وتنصر ولحق بالشام وقد ذكر قصته في البقرة قوله قيل سمي
اليمن اي اهله اذ اليمن ما عن يمين القبلة من بلاد الغور والقادسية قرية
قرب الكوفة فر بها ابرهيم فوجد بها عجوزا فغسلت رأسه فقال قدست
من ارض فسميت بالقادسية ودعا لها ان تكون محلة الحاج ويوم
القادسية يوم حارب فيها سعد بن ابي وقاص مع رستم صاحب
يزدجرد الشقي والنخع محركة قبيلة باليمن وهو ابن عمرو بن علة
بن جلد بن مالك بن أدد وكندة بالكسر ويقال كندي لقب ثور بن
عفير حي من اليمن لانه كند اباه النعمة ولحق باخواله وبجيلة كسفينة حي
باليمن من سعد والنسبة بجلي محركة كل ذلك من القاموس وفي الصحاح

وفي الصحاح يقال سوم فرافتا اذا لم يعلم انه ممن سو والاظهر من سوق النظم
انهم وقفوا لمجاربتهم ودفعهم قوله والراجع الى من محذوف حاجة
الجزاء الى الضمير المبتدأ عند من يجعل الخبر الجزاء لا الشرط او المجموع ويكفي ان
يقال الجزاء كناية عن لا يضركم ارتداده او هو الجزاء والمحذوف والجملة سببية
اقيم مقامه كقوله وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وفي
تقديم يحبهم اشارة الى ان محبتهم مسبوق بمحبته فالجزاء عليها بالفضل
اذ اين محبته من محبتهم حتى يبقى له استحقاق الجزاء بها وفيه ان العبد
ينبغي ان يسعى في محبة الله حتى يأمن عن الارتداد وفيه تفسير محبة العبد
انه لا يصح هنا ارادة الحالة الميلانية التي تكون في الحيوان بل المراد لوازمها
لكنه لا بأس في العباد ان يحمل على الحالة الميلانية فكانه فسر بلوازمها
قصد التنبيه امارات على المحبة ليقصدها مدعي المحبة لكنه يختص بحال
الحيوة وعالم التكليف فلا يشمل المحبة بعد الموت الا ان يقال بعد
الموت ايضا للمحبين ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكليف قوله
واستعماله مع على يعني ان لفظ اذلة المؤمنين عدل الى على مرادا
بها المعنى الحقيقي لتضمين معنى العطف او مرادا بها المعنى الحقيقي لتضمين معنى
العطف او مرادا بها معنى اللام عبر بعلى تشبيها لاختصاص ذلهم بالمؤمنين
مع مقارنته بالعلو باختصاص العالي بالسافل ومن لم يتفطن لمعنى
هذا المقام تكلم بما شاء من الكلام واقرب ما قيل انه اشارة الى التضمين
معنى العلو وانت تعرف انه لو كان القصد اليه لقيل لتضمين معنى
العطف او العلو وارادتقوله او للمقابلة او للمشاكلة التي ادعى البهاء
المقابلة وذلك ان نقول ذكر الاذلة في مقابلة الاعزة ينبي عن نفي عزتهم
على المؤمنين فكانه قيل غير اعزة على المؤمنين وذلك ان تجعل تأويلا
لقوله او للمقابلة قوله وحالهم خلاف المنافقين آه تعبير المنافقين
لا يختص بالحالية بل على تقدير العطف ايضا حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة
في سبيل الله والتصلب في الدين خلاف المنافقين وخوف المنافقين
لا يختص بلائمة اوليائهم من اليهود بل لهم خوف ملامة المسلمين ايضا بعد
انقضاء الحرب على انهم لم يجتهدوا في الجهاد قوله ذلك اشارة الى ما

تقدم من الاوصاف في الكشاف من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء
خوف اللومة ونحن نقول يحتمل الاشارة الى اعانتهم بذلك القدم بعد
ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم والتوبيخ لمن يحسدهم في ذلك ويسعى
في هدم شوكتهم انه لا ينفع الحسد لانه في مشيئة الله ولا يعارض مشيئته شيء
قوله كثير الفضل ويحتمل عظيم القدرة يشمل قدرته كل ممكن عليم بوقوع
اعمال قدرته لا يفوته ما يقتضيه الحكمة **قوله** لما نهى عن موالاة الكفرة قال
المحقق التفتازاني يريد ان قوله انما وليكم متصل بقوله يا ايها الذين
آمنوا لا تتخذوا اليهود وما بينهما تاكيد النهي قلت ولتوطئة تعيين
من هو حقيق بالموالاة **قوله** ذكر عقيبه من هو حقيق بها لم يقل ذكر عقيبه
من ينحصر فيه الموالاة تنبيها على ان المقصود من قوله انما وليكم الله تعيين من
هو حقيق الموالاة لا نفي الموالاة عن الغير لانه علم النفي من النهي السابق
والنفي المفاد بانما تاكيد النفي المستفاد من السابق فلذا لم يعطف
وللاختلاف خبرا وانشاء **قوله** وانما قال وليكم ولم يقل اولياؤكم
وجه صحة وليكم ان المحمول كل واحد من الرسول وكل واحد من المسلمين
فالنكتة لاختيار وليكم لافادة هذا المعنى بدل اولياؤكم ونحن نقول
انما يحتاج الى هذه النكتة لو كان وليكم خبر قوله الله واما ان كان مبتدأ
لوقوعه بعد النفي معنى فيتعين الافراد **قوله** صفة الذين آمنوا فانه جرى
مجرى الاسم رد لما قال الكشاف انه مرفوع على انه بدل او في تقدير
هم الذين او النصب على المدح حيث لم يجوز كونه صفة على ما هو الظاهر
ذهب اليه المحقق التفتازاني قال لم يجعله وصفا لاشتراك الموصولين
في كونهما وصفين الا اذا اجرى مجرى الاسم كالمؤمن مثلا بخلاف الذين
آمنوا فانه في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذين يوسوس صفة
للخناس لخلوه عن معنى الحدوث وكونه جاريا مجرى الاسم باعتبار انه
ليس المراد بالذين آمنوا الحدوث اقول ولو سلم انه ليس جاريا
مجرى الاسم فلا بد له من موصوف مقدر فليكن الذين يقيمون الصلوة
صفة ثانية ومن وجوه الجري مجرى الاسم الذي لا يبالي انكاره من
عاقل ان يراد بالصفة افراده كما في قوله والذين آمنوا فيوصف

فيوصف الافراد المرادة به بقوله والذين يقيمون الصلوة وقول الكشاف
او هم الذين انفع من قوله ورفعه على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه
جملة مستانفة في جواب من الذين آمنوا **قوله** اي يؤتون الزكوة
في حال ركوعهم في الصلوة الاولى حمل وهم راكعون على معنى وهم يصلون
ليفيد فضل الاحسان في الصلوة غير حال الركوع ايضا وان كان من
نزل فيه اتاها في حال الركوع لانه اتاها في حال الصلوة ايضا والظاهر انه اراد
بقوله فانهم الغالبون ضمير من ويحتمل ان يكون حزب الله عبارة عن
الرسول والمؤمنين فيكون المعنى فقد تولى من هو الغالب كما صرح به
الكشاف وعبارته ايضا يحتمله وح وضع الظاهر موضع المضمر لان الضمير
ظاهر في الله ورسوله والمؤمنين مع ما في النكات وقد ذكر المحقق
التفتازاني انه على هذا التوجيه ليس من وضع الظاهر موضع المضمر وهو كما
ترى فتدبر وحزبه الامر بمعنى نابه واشتد عليه او ضغطه كذا في القاموس
قوله على قراءة من جره ويؤيده قراءة ابي ومن الكفار وقراءة عبد الله
ومن الذين اشركوا **قوله** بترك المناهي خصه بترك المناهي لانه اورد
تاكيد النهي وح يناسب تخصيص الايمان بوعيده **قوله** اي اتخذوا
الصلوة او المناداة الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد ان يقصد
الضمير بالاجابة **قوله** فدخل خادمه في الكشاف فدخلت خادمة قال
المحقق التفتازاني يعني جارية لان الخادم يطلق على الغلام والجارية
قوله وقرئ تنقمون بفتح القاف القاري هو الحسن ولذا قال
وهو لغة ولم يقل وهي لغة غير فصيحة كما يفهم من الكشاف لاستبعاد
ان يقرا الحسن بلغة غير فصيحة **قوله** عطف على ان امنا ذكر في توجيهه
ستة من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف وترك كون الواو
بمعنى مع لما انه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا يتم على ظاهر
كلام النحاة من انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في مفعولية الفعل
وح يعود المحذور وهو ان يكونوا ينقمون منا كون اكثرهم فاسقين
نعم يصح على مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة
في الوجود مستدلا بقولهم سرت والنيل وجئتك وطلوع الشمس

لكن فيه بحث وهو ان ذلك الاشتراط في المفعول معه لا يوجب الاشتراط
في كل واو بمعنى مع فليكن الواو بمعنى مع من غير ان يكون مفعولا معه لانتفاء
شرطه وهو مصاحبته معمول الفعل بل يكون للعطف وبهذا علم ايضا انه لا يصح
ان يقال انه تركه لاتفاق النحاة ان المصاحب للمفعول به لا ينصب على
انه مفعول باتفاق النحاة ففي ضربت زيدا وعمروا يتعين العطف لان
كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وجعل في الوجه الاول في
المستثنى لازم الامرين لانه لا يصح ان يكون كلا من الامرين اذ لا يصح ان
ينقموا منا كون اكثرهم فاسقين وفيه انه يصح بتأويل ان اكثرهم فاسقين
في علمنا ولا يخفى بعد الوجوه كلها سيما في النظم المجيد وانه لا يرضى بشيء
منها الا العاجز لكن ما ذكره المحقق التفتازاني على جعل وان اكثركم فاسقون
مبتدأ من انه ينبغي ان لا يجوز حذف الخبر لان تقديمه هو الفارق
بين المكسورة والمفتوحة وبالحذف يفوت لا يتجه لانه مع ما ذكر
الخبر التزم التقديم ليحصل القرينة بأيسر وجه واما مع الحذف فالاعتماد
على القرينة الاخرى وكيف ينكر حذف الخبر من يتذكر اذا انه عبد القفا
واللهازم واما بعد فانى احمد بعد وبذلك ظهر ضعف ما قاله ايضا
ان قوله اى وفسقكم معلوم ثابت لبيان المعنى على تقدير التعبير عن المبتدأ
بالمصدر والا فلا بد ان يقدر الخبر مقدما لان ذلك انما يتم لو كان
التعويل في الفرق عند حذف الخبر على تقديمه وهو ممنوع ويلوح توجيه يرجى
ان يقبله نظم القرآن هو ان المراد هل تنقمون منا شيئا الا ان امنا
ولان اكثركم فاسقون بمعنى ان علة انكاركم اى شيء تنكرونه منا ايماننا
وفسق اكثركم ولا يخفى ان اكثركم فاسقون يبين ان فاعل تنقم اكثرهم
قوله خطاب لليهود وعدل عن طريقة الكشاف حيث ذكر سبب النزول فيما
بين الاوجه لانه لا وجه للفصل بينه وبين قوله تعالى هل انبئكم بشر من ذلك
قوله اى من ذلك المنقوم جعلوا المشار اليه بذلك المنقوم المفهوم من قوله
وما نقموا فاحتاجوا لاستقامة الكلام الى حذف مضاف وتكلف في شركة
المنقوم معه وبين من لعنه الله في الشرارة وهو وجه محض وهو ما ذكره الكشاف
من ان المراد ان عقوبتهم في الحقيقة شر من عقوبة المسلمين بزعمهم وكأنه قال

فات القاضي غفلة ولو جعل ذلك اشارة الى الاكثر قوله الفاسق لم يحتج
الى حذف مضاف ويكون فيه تأكيد لكون اكثرهم فاسقين بانهم قوم
كان منهم شر من هؤلاء الفسقة وكذا لم يحتج الى تصحيح الشركة في شرارة
المثوبة فلو جعل مثوبة مفعولا له لانبئكم اى هل انبئكم لطلب مثوبة عند الله
في هذا الانباء لا لاقتضاء حكم اذ في هذا الانباء يحتمل ان يصير سببا مخافتكم
ويفضي الى هدايتكم يخلص الكلام عن التكلف في ذكر المثوبة قوله على طريقة قولهم
تحية بينهم ضرب وجيع انما قال على طريقة قولهم ولم يقل نحو قولهم للتفاوت
بينهما لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه المشبه على المشبه به وما نحن فيه
استعارة قوله بدل من شر على حذف مضاف ليخرج عن كونه غلطا لا
يقع في فصيح الكلام واما الحاجة الى حذف المضاف على تقدير كونه خبر
المحذوف هو ضمير راجع الى ذلك فاظهر من ان يخفى فلذا لم ينبه عليه قوله بمعنى
صار معبودا والتغير عبد ككرم ومنه امر بمعنى صار اميرا وقوله فيكون الراجع
محذوفا متفرع على ما بعد كذا وجعل الواو للحال لا يغني عن تقدير الراجع عند
من له معرفة بالحال وحذف التاء بالاضافة للتحرز عن اجتماع الزيادتين من العبادة
والاضافة نحو ه واخلفوك عد الامر الذي وعدوا ه اى عدة الامر ومن قرأ
وعبد الطاغوت بالجر عطفه على من لا شر لان العطف على الاقرب بالنسبة هو
القصد واذا اريد بالطاغوت العجل كان الطاغوت مستعارا من الشيطان
للعجل بجامع المعبودية الباطلة وكذا ارادة الكهنة وكل من اطاعوه في معصية
الله استعارة بجامع الاطاعة لكن العبادة وح ايضا مجاز عن الاطاعة قوله
جعل مكانهم شرا ليكون ابلغ في الدلالة على شرارتهم والدلالة على
شرارتهم اما بطريق الكناية لان شرارة المكان يلزمها شرارة المتمكن
واما بطريق الاسناد المجازي الذي حقيقته شرارة الشخص والمجاز ابلغ و
الكناية اخت المجاز قوله والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقا لا
بالاضافة الى المؤمنين واما على ما حملنا ذلك عليه فهو للزيادة على الاكثر
الفاسقين وذلك ان جعل اولئك اشارة الى اهل الكتاب او اكثرهم
وجعل مكانا بمعنى مصرفا يجعله من الكون بمعنى الصيرورة قوله نزلت في
يهود آه فعلى الاول الضمير لاهل الكتاب وعلى الثاني الى المنافقين المعلوم به

والمعنى ان المؤمن غني عن دعوى الايمان عند كل ملاقات علامة النفاق **قوله**
وقد دخلوا وقد خرجوا قد لتقريب الماضي من الحال ليصح ان يقع حالا اشار بقوله
وان دخلت اما الى ان دخولها لذلك موهوم لما اشتهر من ان هذا الكلام
مبني على التباس حال بحال لان الحال المنافي للماضي هو الزمان لا الحال
النحوي فانه يكون في الازمنة الثلاثة واما الى انه ليس دخولها في وهم
قد خرجوا لذلك لانهم اشترطوا قد في وقوع الجملة الماضوية حالا لا في
وقوع اسمية خبرها جملة ماضوية حالا وقوله وكان رسول الله عليه السلام
يظنه حسن ما في الكشاف ان رسول الله عليه السلام يتوقع اظهاره لانه
اورد عليه ان قد دخلت على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على اظهار
الله حتى اجيب بانه دخل على الاخبار والاخبار اظهار ولا يخفى ان الجواب
ليس بصواب لانه لتوقع المخبر به لا لتوقع الاخبار وتحقق ما ذكره ان رسول
الله عليه السلام كان يتوقع الدخول والخروج المذكورين لظنه النفاق وقوله
ولذلك اي ولظنه عليه السلام قال والله اعلم لتضمنه علم النبي الظنه لكن
لا كعلمه تعالى لان علمه ظني ولو جعل والله اعلم بمعنى والله اعلم منهم بعاقبة ما
كانوا يكتمون لكان توبيخا لهم بان ما تمنوه به لا يترتب عليه **قوله** تعالى
وترى كثيرا منهم وصفهم بسوء الاعمال بعد وصفهم بسوء الاعتقاد
وجعل المسارعة في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق وفيه
ردع للمؤمنين عن هذه الامور **قوله** لبئس شيئا عملوه اشار الى ما
نكرة موصوفة تمييز للضمير في بئس فالمخصوص محذوف اي بئس شيئا
عملوه هذه الامور وذلك ان تجعل ما موصولة فاعل بئس اي بئس الذي
عملوه هذه الامور **قوله** ولذلك ذم خواصهم به حيث جعله ضعا لهم
اقول فيه توبيخ بان هذا الفعل لا يقدر عليه الانسان لقبحه لو لم يصر طبيعة
وعادة له **قوله** وغل اليد وبسطها آه غل اليد بالفتح كالبسط وهما
مصدران والتعين كونها مجازا هنا لعدم امكان الحقيقة واما فيما يمكن
نحو يد زيد مغلولة فيحتمل المجاز والكناية **قوله** جاد الحمى آه الحمى مفعول
جاد واسم موضع وفاعله بسط اليدين وبسط بضمتين جمع باسط عبارة
عن السحاب والوابل المطر متعلق بجاد وشكرت نداؤه اي عطاه

اي عطاه مفعول شكرت فاعله ملاءة كرجال جمع ملتة كرحة نقيض رهاة
قوله دعاء عليهم بالبخل والنكد قلة الخير وضيق العيش والمطابقة
بين اجزاء النظم على تقدير الدعاء بالبخل والفقر ظاهرة لتشبيهم احدهما الى الآخر
بخلاف الدعاء عليهم بغل الايدي فان المناسبة من حيث اللفظ
حيث يناسب ما قالوا والدعاء عليهم في التعبير بالغل ونظيره قولك
سبني سب الله دابره اي قطع الله اصله لان السب اصله القطع
قوله ولا من اليدين اذ لا ضمير بهما فيه لم يتمسك في نفيه بالفصل لان
العامل في حال عن المبتدأ ما هو عامل في المبتدأ او الخبر وكيف لا ولا
يجوز اختلاف الحال وصاحبها في العامل لكنه يندفع عدم الضمير بتقديره
اي ينفق بهما وبهذا ظهر وجه آخر وهو كونه خبرا ثانيا ويمكن ان يقال انه
لم يرد بنفي الضمير نفي صحة الحالية بل اراد ترجيح كونه تاكيدا الغائبة عن تقدير
الضمير **قوله** نزلت في فنحاص بن زوراء وفي النزول رد لتعريضهم محمدا
واصحابه بانهم لو كانوا اولياء الله لم يكونوا في ضيق العيش لان يديه
مبسوطتان غير مغلولة **قوله** وليزيدن طغيانا وكفرا مما يسمعون
ويحتمل ان يكون توبيخا لهم بانهم يزدادون كفرا بما انزل اليك
من الاخبار عن حالهم على ما هو عليه وهو اخبار بالغيب موجب للايمان **قوله**
فلا يجازيهم الا شرا اقول لا ضرر فوق ان لا يحبهم الله فلا حاجة الى
جعله وسيلة للجزاء الشر **قوله** وان الاسلام يجب ما قبله وان لم
يكن الانتقال اليه من الكفر بل من دين نبي من الانبياء يغفر ببركة الاسلام
معاصيهم في دينهم **قوله** لوسع عليهم ارزاقهم بان يفيض عليهم آه جعل
من فوقهم ومن تحت ارجلهم محتملا للكناية عن امور السماء والارض والاشجار
التي هي اطول منهم والزرع التي هي اقصر منهم والثمار على الاشجار الساقطة
منها على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة من السحب والخارجة
من الارض لان الجدب يكون لعدمها او قلتها **قوله** بين ان ما كف
عنهم لشؤم كفرهم ولا اوهم ذلك ان كلهم مغضوبون عقبه بتقسيمهم
ونبه على ان اصلاح البعض ربما لا يدفع العذاب بل يبتلى به الكل لشؤم
البعض **قوله** فما اديت شيئا منها لان كتمان بعضها قال المحقق التفتازاني

ربما ينافس فيه فالوجه هو الاول والمنافسة ان بعدم تبليغ بعض المكتوب
الغرض من انزال ما بلغ وتمكينه دفعها بان الوجه هو انه يحتمل ان الله تعالى
جعل التبليغ في حق الرسول بمنزلة الصلوة التي تفسد بترك ركن وغرض
الدعوة ان لا يفعل العبد شيئا برأيه لا ان يفعل بعضا بقضاء الله
وبعضا برأيه ولا مجال للمنافسة في الاحتمال ولنا وجه ثالث وهو انه
لو بلغت بعضا دون بعض فما بلغت الرسالة بل تبعت هوى نفسك
بان اظهرت ما اقتضت نفسك اظهاره واعرضت عما اقتضت
الاعراض عنه ورابع وهو انه ان لم تبلغ الكل ما بلغت رسالة الكل
لان الاكثر في هذا الجنس في حكم الكل فلا يجري فيه هذه المقدمة المعتبرة
في كثير من احكام الشرع **قوله** يعصمك وجه حصر العصمة بعصمة الروح
دون العصمة من كل ضرر كالايذاء والنقص بشجة رأسه عليه السلام
وكسر رباعيته يوم احد وربما يدفع ذلك بان الاية نزلت بعد
غزوة احد والمراد من الناس الكفار يهديك اليه والله لا يهدي
القوم الكافرين **قوله** وعن انس قال المحقق التفتازاني واخرجه
الترمذي عن عائشة **قوله** فلا تحزن عليهم حتى لا يمنعك حزنك عليهم
عن التبليغ حسبة ان لا يريدهم **قوله** وفي المؤمنين سند وحقه لك
عنهم اي انت غني بالمؤمنين **قوله** سبق تفسيره اي تفسير النصارى
كقوله فاني وقيار بها لغريب اذ كون المحذوف خبر الثاني متعين فيه
لان اللام لا تدخل خبر المبتدأ وتدخل خبر ان وكذا في قوله والا فاعلموا
انا وانتم بغاة لخبر المحذوف للمعطوف اذ لو كان بغاة خبر له لقيل
باغون وانما قال وهو كاعتراض لانه ليس اعتراضا حقيقة لوجود
العاطف بل كالاعتراض في انه كما ان المعترضة تذكر اثناء الكلام
للتاكيد قدم هذا المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه للتاكيد
ولا مانع من جعلها معترضة لان الاعتراض يكون بالواو **قوله** ويجوز
ان يكون والنصارى معطوفا عليه اي على الصابئين استدراك على
الكشاف حيث فاته هذا الاحتمال ولدفع ان يقال اختار الاول
في هذا الاستعمال حيث اختاره سيبويه واستشهد بقوله والا

والا فاعلموا استشهد عليه بقوله نحن بما عندنا البيت ولا يخفى حسن استشهاده
في هذا المقام كانه يومي الى ان الكشاف رضي بما عنده ونحن راض بما
عندنا والرأي مختلف وربما يرجح توجيه الكشاف بانه احسن حيث جعل السابق
قرينة اللاحق وروعي الاهتمام بالمقدم حيث جعل المذكور خبرا له وهو معارض
بان ترك الفصل بين المبتدأ والخبر وان كان لنكتة السبب والالحاق
بالاقرب اقرب ثم ترجيح الاول ان قطع النصارى عن اليهود وجمع الصابئين
غير ملائم ولا يناسب كون الصابئين ابعد الفرق والنكتة التي في تقديم
الصابئين يفوت بالفصل المتقدم والكشاف في هذا المقام يهم المتكلم
والظن ان اقرب التوجيهات وان لم يقر بان ببنية الفحول وابرزه
هذا الفصول وجاء من اعمه القبول هو ان الصابئون عطف على الصلة
بحذف صدر الصلة اي الذين هم الصابئون **قوله** ولا يجوز عطفه على
محل ان واسمها فانه مشروط بالفراغ من الخبر يريد انه لا يجوز عطفه
على محل ان واسمها من غير تقدير خبر يؤيده انه قال الكشاف فلا يقال
ان زيدا وعمرو منطلقان فلا بد ان الفراغ الذي هو الشرط اعم
من الفراغ لفظا او تقديرا فلا مانع من ذلك العطف مع حذف خبر ان
كما في التوجيه السابق بل فيه فائدة التاكيد والتحقيق الذي اقتضاه
الصابئين له اشد من اقتضاء المؤمنين واليهود وكما عرفته وخفاؤه
على القاضي بل الكشاف مما يعجب والاظهر في قوله لعدم التاكيد والفصل
او الفصل كما لا يخفى على اولي الفضل قال المحقق التفتازاني عبارة
الاكثر من العطف على محل ان واسمها وكانهم جعلوا الحرف مع الاسم
جميعا بمنزلة اسم غير وهو المبتدأ اذ الاسم وحده منصوب بان
ليس له محل رفع البتة غايته انه كان قبل دخول العامل مرفوعا
وعبارة البعض ان العطف على محل الاسم فقط ومعنى كونه مرفوع المحل
انه كان قبل دخول العامل مرفوعا **قوله** والراجع محذوف اي من امن
منهم قد فاته لتصحيح قوله من امن منهم مع قوله الذين آمنوا الا انه لا يعم الذين
آمنوا الى المؤمن والكافر كما يقتضيه كلمة منهم ولما قيل ان من آمن منهم
يقتضي تحصيل الحاصل باعتبار الذين آمنوا وذكر له الكشاف وجهين الاول

تأويل الذين آمنوا باهل النفاق والثاني تأويل من آمن بالايمان بلا ريبة
قوله جواب الشرط حكم بكونه جواب الشرط مع ان الكشاف ذكر ما يميز
عن كونه جواب الشرط احدهما ان فريقا لا يصلح تفصيلا لرسولا لانه واحد والثاني انه
لا يحسن ان اكرمت اخي اخاك اكرمت من غير ان يتقضى عنهما وذلك يتعجب
وله مانع ثالث لانه كلما جاءهم رسول وقع احد الامرين لا كلاهما فالواجب
في هذا القصد اوفان قلت هل لدفع الموانع سبيل يتحسن به الفطن قلت
كانه يدفع الاول بانه تغليظ وجعل قتل واحد كقتل فريق على نحو كانما قتل
الناس جميعا ولا يلتفت الى دفع الثاني لانه لا يقتضي قاعدة عربية عدم
حسن التركيب المذكور وان وجه بان تقديم المفعول موهم للاختصاص
المستلزم الجزم بوقوع اصل الفعل والشرط يقتضي الشك وبان
تقديم المفعول يوجب الفاء اما لجعله بعيدا عن المؤثر واما الشبه بالجملة
الاسمية لذلك الاسم فيه اولان كون الجزاء مشكوكا في هذا المقام لا يلتفت
اليه وهم من الاوهام ووجوب الفاء لما ذكر لا يوجد في كتب النحو واما المانع
الثالث فكانه لم يحضره كما لم يحضر الكشاف **قوله** والراجع محذوف او اول
رسول منزلة واحد منهم فيستغني عن تقدير الراجع ولا يخفى انه الطف
تشريف **قوله** وقيل الجواب محذوف قدر الكشاف ناصبوه وقيل
بدل قوله ثم او كلما جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم على ان
المقدر استكبروا ومن تصدى للترجيح ناصبوه غفل عن ذنب نعل عفو
الله له وبقتل **قوله** وهو استيناف او بيان لكيفية عداوتهم او
استكبارهم **قوله** وتنبيها على ان ذلك دينهم ماضيا ومستقبلا
اشارة الى قصد الاستمرار قال المحقق التفتازاني ذلك في اسلافهم
وقصد الاستمرار انما يستقيم في المخاطبين بهذا النظم يصح ان يراد
الاستمرار في الزمان الماضي ولم يقصد الى الاستمرار في التكذيب لمزيد
الاهتمام بالقتل لانه اشنع ثم الجمع بين الاستحضار للحال الماضية والتنبيه
على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال والثاني
للاستمرار فلا او تنبيها **قوله** وادخال فعل الحسبان اه اشارة الى
ان قراءة النصب على الظاهر وقراءة الرفع يحتاج الى التأويل **قوله** ثم

ثم عموا وصموا كرة اخرى قال صاحب الكشاف ثم عموا وصموا كرة ثانية
لطلبهم المحال بان غير المعقول في صفات الله وهو الرؤية وكانه تركه لان
طلب الرؤية كان من الذين كانوا مع موسى في الطور وعبادة العجل عن
المتخلفين وتوب الله عليهم بعد عود الموسى فلا يوافقه ثم الدال على التراخي
نعم لو جعل الثانية لعبادة العجل والاول لطلب المحال صح واما ما قال المحقق
التفتازاني ان قوله المحال غير المعقول اشارة الى انه ادخل في العمى والصمم
فثم للاستبعاد دون التراخي لا يوافق قوله كرة ثانية نعم يصح جعل ثم للتراخي
في النظم مع كون الكلام اشارة الى الواقعة المتقدمة **قوله** فمنع من دخولها كالمنع
المحرم عليه من المحرم بمعنى التحريم مجاز عن المنع واستعارة اذ الاحكام مرتفعة
في الآخرة وليس فيه حلال وحرام **قوله** اي ما لهم احد ينصرهم نبه على ان من
زائدة كافة قبل ما لهم انصار والقصد الى نفي جنس الناصر لا لنفي جمع من الناصر
حتى يحتمل ما دون الجمع ونقل المحقق التفتازاني عن الكشاف انه وضع الانصار
في مقام نفي الناصر بناء على زعمهم ان لهم انصارا كثيرة متهكما بهم ووجهه من
عنده بانه من مقابلة الجمع بالجمع ونحن نقول في نفي الانصار اشارة الى انه لا بد
لهم من جمع كثير وليس ذلك لهم وههنا امران لا بد من التنبيه عليهما احدهما
انه لا وجه لتخصيص النفي بالناصر من الناصر بل المراد ما لهم احد ينصرهم من النار
ومن منع الدخول في الجنة وثانيهما انه اذا كان من كلام عيسى فالظاهر موضوع
موضع ضمير المخاطب دون الغائب اي ما لكم احد ينصركم وفي الكشاف
تصريح به **قوله** وما من اله الا الله واحد يريد ما من اله الا موصوف بالوحدة
اذ التعدد يستلزم انتفاء الوهية كل من المتعدد واما سوى الواحد كما لا يخفى
على من رزق برهان التمانع وقد اكد سبحانه دعوى المشركين وذكر
التوحيد بلا تأكيد اشارة الى ان قولهم من البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعوه
بدون التأكيد والتوحيد لظهوره على العقول مستغن عن التأكيد وانما
قيد الكفر به تنبيها على ان الكفر انما لزم للقول بالتعدد لا بخصوص التثليث **قوله**
ومن مزيدة للاستغراق ولتضمنها لا النفي الجنس صارت نصا في الاستغراق
بخلاف لا المشبهة بليس عند الزمخشري وجمهور النحاة واما صاحب المفتاح
تضمنها اياها وجعل الاستغراق لتضمين ما الابهامية لان تضمين الحرف العام

لا يوجب البناء والا لبني كل مضاف اليه والجواب انه فرق بين التقدير والتضمين
اي ليمسن الذين بقوا على الكفر يعني ان المراد بالذين كفروا البعض الذين كفروا
فيما سبق ولذا لم يأت بالضمير وح ليس من وضع الظاهر موضع المضمر فمن للتبعيض
لا للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه ونحن نقول لو قيل ليمسنهم لاوهم الضمير
الرجوع الى الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة فعدل الى الذين كفروا ومن
بالنصارى اشارة الى انه لا يختص لقوم دون قوم وقوله تكريرا للشهادة علة
للوجه الثاني وقوله وتنبيها علة للوجه الاول ذكرا على غير الترتيب وتعقيب
قوله افلا يتوبون على الاول ظ اذ العذاب الاليم اذ خص بمن بقي على
الكفر فلذلك يقتضي التعجب عن عدم التوبة لئلا يكونوا من الباقين على الكفر
واما على الثاني فوجه التعقيب انه بعد هذا التقرير لكفرهم والتهديد ينبغي ان
يتوبوا كما اشار اليه فهو وجه للتعقيب على التقدير الثاني والتعقيب على
الاول مستغن عن البيان ونحن نقول الاستفهام للانكار اي اتجعلون
عظم ذنبهم هذا سببا لعدم التوبة الى الله وعدم الاستغفار لياسهم
وهذا اشد انتظاما بقوله والله غفور رحيم واكثر اعظاما للذنب المذكور
قوله اي ما هو الا رسول آه جعل اياته كمعجزات ساير الرسل ليعلم ان
ظهور معجزاته وغرايب حاله لا يوجب الوهية كما لم يوجب الوهية غيره
مما هو غير واضح من النظم والواضح منه انه قد مات من قبله الرسل فسيموت
مثلهم والمايت لا يصلح للالوهية وانه مسبوق بالزمان بالرسل والمسبوق
حادث لا يصلح للالوهية قوله وامه صديقة قال الكشاف وما امه الا
صديقة ولما كان افادة العبارة الحصر غير ظاهرة وان قال المحقق
التفتازاني انه يستفاد من المقام والعطف تركه وافاد مبالغة الصديقة
اذا كانت من الصدق بقوله فعلا من الصدق واكتفى في افادة المبالغة
اذا كان من التصديق بافادة تصديقت التكثير وكون صيغة الفعيل
من المزيد غير مشهورة لكنه حمل عليه الكشاف عليه قوله ثم عجب لا ولى
ثم عجب عن بيان الادلة ثم عجب من اعراضهم وفي ذكر اكل الطعام اشارة
الى ان حيوتهما مرتبطة بالطعام قوله وثم لتفاوت ما بين العجبين او ثم
على حقيقته واشارة الى انه مع طول زمان بيان الايات لا يتاثرون ولو يكونون

ولو يكونوا قوله وانما قال ما لبيني كلمة ما للتحقير بالابهام وانما حقر نظرا الى ذاته مع قطع
النظر عما انعم الله عليه او حقره نظرا الى كبرياء الله تعالى وهذا اذا كان هذا
الكلام لتوبيخهم على عبادة عيسى ويحتمل ان يكون ترقيا في التوبيخ بتوبيخهم
على عبادة الصليب ويؤيده قوله والله هو السميع العليم فان فيه توبيخا بانه
لا سمع ولا علم بالمعبود ونه قوله وانما قدم القران الضر لان التحرز عنه اهم ولانه
اول داع الى الانقياد والعبادة قوله اي غلوا باطلا احترازا عن الغلو الحق
وهو على ما فسره الكشاف ان تفحص عن حقايقه وتفتش عن اباعد معانيه
وتجتهد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون قال المحقق التفتازاني وقد نوقش
فيه بان الغلو المجاوزة عن الحد ولا مجاوزة عنه ما لم يخرج عن الدين وما ذكر
ليس خروجا عن الدين حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق حالا
من دينكم والمعنى ان كنتم تصرون على الباطل فلا تغلوا فيه مثل ولا تعثوا في
الارض مفسدين هذا ولا يخفى انه خلاف المتبادر من دينكم فالاوجه ان م
المراد لا تغلوا في دينكم وحفظه حال كونه غير الحق لنسخه بمجيء محمد عليه السلام
واما وصف الغلو في الدين بالباطل والتنبيه على ان الغلو لا يكون الا باطلا
مبالغة في التحذير عنه قوله وقيل الخطاب للنصارى خاصة والتوجيه السابق
مبني على كون الخطاب لمطلق اهل الكتاب بقوله فرفعوا عيسى الخ
قول على سبيل التمثيل قوله عن قصد السبيل الذي هو الاسلام بعد
مبعثه قال المحقق التفتازاني وقوله عن سواء السبيل وان كان متعلقا بالاخير
فالمعنى على تعلقه بالثلاثة هذا افعلى هذا اراد القاضي بيان تعلقه بالاخير لا
تخصيصه به فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سواء السبيل مع جواز جعله
اخراجا له عن كونه تكرارا او لاخراج طريق ثالث وهو جعل الضمير للكثير
وجعله مطاوعا للاضلال ورابع وهو ان يراد بالضلال الاول الضلال
بالغلو في الرفع والوضع مثلا وكذا بالاضلال ويراد بالضلال عن سواء السبيل
الضلال عن واضحات ومبينهم وخروجهم عنه بالكلية قوله اهل ايلة بالمثناة التحتانية
كالجسرة قرية وقوله وكانوا خمسة الاف رجل اراد بالرجل ما يقابل
المرأة والصبي كذا يستفاد من الكشاف قوله اي ذلك اللعن م
الشنيع المقتضي آه في الكشاف اي لم يكن ذلك الا لاجل المعصية وكانه

تركه لخفاء ما يفيد الحصر في النظم حتى تكلف له المحقق التفتازاني فقال استفيد ذلك
من الاستيناف وعدم الاكتفاء بربط السبب بقوله لعن ليكون الجملة جواب
السؤال عن سبب اللعن وانما يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك
فقط ونحن نقول يكفي لافادة الحصر كون الباء للسبب التام ويحتمل ان يكون
القاضي مكتفيا به عن التصريح بالحصر وح ايراد ذلك لتفخيم اللعن وفصل الجملة
ثم لعدم التناسب في المسند والمسند اليه **قوله** اي لا ينهى بعضهم بعضا
عن معاودة منكر لما كان المتبادر عن النهي عن منكر فعلوه النهي عنه بعد فعله
وهو غير معقول اول النظم بثلاثة اوجه الاول تقدير المضاف والثالث
تاويل فعلوه لقصد الفعل وقوله ولا ينتهون عنه توجيه ثان للتناهي
ويحتاج الى التوجيهات المذكورة اذ لا يكون الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه
كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقال فيه توجيه ثان للتناهي
ودفع رابع للشبهة لان الانتهاء عن الشيء عبارة عن ان لا يفعل ثانيا ولك
ان تجعل فعلوه بتقدير فعلوا مثل ولو جعل فعلوه ماضيا باعتبار زمان
الخطاب لا يكون المعنى النهي بعد الفعل فلا يحتاج الى التاويل المذكور **قوله**
تعجب من سوء فعلهم مؤكد بالقسم الظ انه تعجب من سوء فعل مؤكد بالقسم
اذ التاكيد للسوء لا للتعجب والتاكيد مدخل في التعجب **قوله** اي لبئس شيئا
قدموا كانه جعل النفس بمعنى عين الشيء حتى فسره بقدموا وفيه
تجديف النفس نفسا عنهم والاولى ان المراد بالنفس الهوى وادراجه
تنبيها على ان التقديم لغلبة الهوى عليهم **قوله** هو المخصوص بالذم والمعنى
موجب سخط الله تبع فيه الكشاف ويمكن ان يكون ما قدمته انفسهم
نفس السخط وقوله والخلود في العذاب بعيد انه جعل قوله وفي العذاب هم
فيها خالدون تحت حرف المصدر ولا سبيل اليه الا بجعل ان مخففة
عاملة في ضمير الشان بتقدير انه سخط الله عليهم وفي العذاب هم
خالدون ويمكن ان يقال انه معطوف على ثاني مفعولي ترى اي
تعلم كثيرا منهم يقولون الذين كفروا ويخلدون في النار **قوله** يعني نبيهم وان
كانت الآية في المنافقين فالمراد نبينا عليه السلام على هذا التقدير ايضا
يصح ان يراد نبيهم لكن اظهار كفرهم بنبينا اهم فلذا خصه به **قوله** واليه

واليه اشار بقوله ذلك وان منهم قسيسين اي علماء ورهبانا اي عبادا
قوله وفيه دليل على ان التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض عن
الشهوات وان كان في كافر كونها محمودة اذا صارت وسيلة النجاة
والافهي مزيد حسرة ومؤاخذة **قوله** فوضع موضع الامتلاء للمبالغة يعني
اريد بالفيض الامتلاء مبالغة كان الامتلاء من شدة اقتضائه الفيض
لم يتميز عنه واراد بذلك توجيه تعدية الفيض بمن والاظهر التضمين والتوجيه
الثاني جعل من تعليلية اي يفيض من اجل الدمع وح الدمع مصدر بمعنى
البكاء وعلى الاول بمعنى ماء العين **قوله** والثانية للتبيين ما عرفوا فما
موصولة والعايد المفعول محذوف وقوله والمعنى انهم عرفوا البعض الحق
اشارة الى ان قوله من الحق في موقع المفعول به فيجب ان يجعل ما مصدرية
وقوله فكيف اذا عرفوا الكل صوابه اذا عرفوا الكل كما في الكشاف او اذا
عرفوا الكل الحق لان الكل المضاف الى الضمير لا يكون معمولا للعامل اللفظي
بالاصالة وانما يكون تاكيدا **قوله** بذلك اي بما سمعنا وانما قالوا ربنا ليكونوا
مؤمنين بينهم وبين الله لا بافواههم كالمنافقين فاكتبنا مع الشاهدين
اي من الذين اخبروا من صميم القلب فان الشهادة ما يكون عن صميم القلب
ولا تكتبنا مع المنافقين ثم قالوا ابراء لانفسهم عن تهمة النفاق كما هو شان
اليهود واظهارا للحجة على ايمانهم ايمان الشهداء لا ايمان المنافقين وعلى
ومالنا الآية **قوله** استفهام انكار واستبعاد وتحقيقا لايمانهم كانهم قالوا
آمنا ولا شبهة في ايماننا لان عدم الايمان في كمال الاستبعاد وكونه جواب
سؤال ايضا مع كونه استفهام استبعاد وانكار فلا يقابل بين قوله
اوجواب سؤال وقوله استفهام انكار والظ وجواب سؤال وانه يحتج
او بما ذكرناه من الصحيحة ففي انه كيف جاء الجواب مع العاطف والجواب
ينبغي الفصل وغاية التوجيه ان التقدير ما لك لا تؤمن بالله وما
لنا لا نؤمن بالله ويحتاج الى اعتبار مثل ما ذكر للمعطوف مع المعطوف عليه
فالاوجه ان لا يلتفت الى الجواب ويتمسك بما هو الصواب **قوله**
وذكره توطئة اي اذا كان المراد الايمان بكتابه ورسوله وهو المذكور
بقوله وما جاءنا من الحق فذكره توطئة للتوطئة وتعظيم ما جاء من الحق **قوله** ونطمع

عطف على نؤمن والمعنى ما لنا لا نجمع بين الايمان والطمع يعني ترك الايمان
والطمع ويجوز ان يكون عطفا على لا نؤمن والمعنى ما لنا لا نجمع بين عدم الايمان والطمع
وهما متنافيان ذكرهما في الكشاف الا انه لم يصرح وقال فيهما انه عطف
على لا نؤمن مع ان الاول يقتضي الدخول تحت لا والاخر عدمه كما بينا ولا
وجه لترك القاضي احد التوجيهين وجعل قوله عطف على نؤمن بمعنى العطف
عليه مع لا او بدونه غاية التكلف بعيد عن التألف وهناك توجيه ثالث
وهو ان يكون عطفا على نطمع بمعنى ما لنا لا نؤمن ولا نطمع اي ما لنا لا نجمع بين
النقيضين وهو غاية الخسران قوله والعامل في اللام من معنى الفعل اي اي
شيء حصل لنا آه المشهور في مثله ما نصنع قوله والعامل فيه عامل الاول
مقيدا بها اذ لولا التقييد وجعلا حالين مستقلين لكان المآل ما لنا
نطمع ولا انكار ولا استبعاد للطمع بدون عدم الايمان قال المحقق
التفتازاني هذا ان الحالان ليسا مترادفين ولا متداخلين فليسميا
متلاصقين ولتجعل قسمة الحال مثلثة هذا وهو مبني على ان لا يكتفى
في الحالين المترادفين بان يكونا حالين من صاحب واحد بدون العطف
ولا داعي له قوله اي عن اعتقاد ويشعر بان القول على حقيقته لكنه مقيد بان
يكون عن اعتقاد وقوله هذا قول فلان اي معتقده يشعر بانه مجاز عن
المذهب والاعتقاد كذا ذكره المحقق التفتازاني اقول مراده ان القول
اذا لم يقيد بالخلو عن اعتقاد يكون المراد به المقارن لاعتقاد كما يقول هذا
قول فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه لافادة الاعتقاد قوله وذكرهم
في معرض المصدقين اي اراد تشريكهم معهم في بيان الجزاء قوله اي ما طاب
ولذ فان الحلال ما كان الذ كان ادعى الى الشكر ويجوز ان يكون المراد
ما طاب لكم ولا يضركم تناوله دينا او دنيا قوله كانه لما تضمن ما قبله آه هذا
بعيد لانه لم يمدحهم بالترهب ورفض الشهوات وانا اقول لما وصف
ثوابهم بالموفقة والخضوع وصى المؤمنين بان لا يحرموا ما احل الله لهم
بالايمان من النعم الابدية قوله ولا تعتدوا عما حد الله جعل في هذا التوجيه لا تعتدوا
عبارة عن تحريم الحلال فهو تاكيد للنهي عن التحريم وفي التوجيه الثاني تاسيس
ونهي عن تحليل الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال وله توجيه آخر وهو جعله نهيا

عن الاسراف في تناول الحلال واوا بالقصد بين التحريم والاسراف قوله
تقدمت عليه لانه نكرة الموصوفة لا يقتضي تقديم الحال عليها بين
في موضعه قوله وعلى الوجوه لو لم يقع الرزق على الحرام يعني كما ذهب
اليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة يشعر كلام المحقق التفتازاني
بان هذا على تقدير جعله حالا دون جعله مفعولا او صفة ووجهه غير ظاهر قوله
في ايمانكم صفة يؤاخذكم لا يظهر ربطه بالمؤاخذة الا بجعل في للعلية كما في
عذبت امرأة في هرة قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فيه يجب
لان المؤاخذة في العقبى لا في وقت الحنث الا ان يراد بالمؤاخذة
سخط الله لا عقوبته فالاولى هو التوجيه الثاني ولا يخفى ان ما عقدتم الايمان
يشمل اليمين الغموس وفيه الكفارة عند الشافعية والله يؤاخذ به
ولا حنث فيه ولا كفارة عند الحنفية فالاولى على مذهب الحنفية ان يكون
الكلام في هذا المقام على ظاهره والتقدير ما قدر في قوله فكفارته اي كفارة
حنثه او اذا حنثتم لان الكفارة مختصة بما يقع الحنث فيه لا بمطلق المعقود
لكن المؤاخذة تعمه وغيره اذا لم يعف عنه وللعفو اسباب مطلقة
وهو التوبة ومخصوص هو الكفارة فيما يتعلق به الحنث ومشيئة الله
لمن شاء العفو عنه قوله اي الفعلة التي اشار الى توجيه تأنيث الكفارة
فان قلت الفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث قلت اذا حذف
الموصوف مما يستوي فيه يؤنث للمؤنث كما في فعيل حتى يقال مررت
بقتيلة بني فلان والتاء يحتمل ان يكون للنقل وان يكون للمبالغة قوله
تذهب اثمه من الاذهاب وانما عقبه بقوله ويستره اشارة الى ان اطلاق
الكفارة التي هي الستارة بحسب اللغة على ما تمحو السيئة باعتبار انه يستر
الذنب عن الاعين بالمحو قوله واستدل بظاهره على جواز التكفير بالمال
اي بغير الصوم من الامور الاربعة ووجه الاستدلال انه لم يقيد الكفارة
بكونه بعد الحنث والظاهر يعم الصوم لكنه مخصص للعلم بان العبادات البدنية
لا تقدم على اوقاتها ولان الصوم بعد العجز ولا يتحقق العجز الا بعد الوجوب وقوله
لقوله عليه السلام دليل الشافعية ووجهه ان الواقع بعد الفاء المعطوف
بالواو والمعطوف عليه ولا يوجب الترتيب لكنه ما روى عبد الرحمن بن سمرة

رضه عنه انه عليه السلام قال له اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير سنه على ما رواه القونوي به يدل على وجوب تقديم الكفارة او استحبابها اذ للاستحباب وجه وهو انه احوط لاحتمال فوت الكفارة بعد الحنث فان في التاخير افات وفي المشكوة فكفر عن يمينك وائت بالذي هو خير سنه في رواية وفي رواية فات بالذي هو خير سنه وكفر عن يمينك وتقديم الكفارة تارة وتاخيرها اخرى يدل على ان التقديم والتاخير سيان وقيد الرافعي جواز تقديم المال بما لم يكن الحنث ه معصية واطلقه الحاوي وقوى القونوي اطلاق الحاوي قوله ونصف صاع عند ابي حنيفة ذلك من البر ومن الشعير صاع قوله واهلون كارضون في ه الكشاف بسكون الراء واشار الى ان الجمع بالواو والنون شاذ كما في ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي ارضون لانتفاء جميع شرائطه وقوله وقيل جمع اهلاة كما قيل في الليالي انه جمع ليلاة وهي لغة في ليل قوله وهو جمع اهل كالليالي على سبيل الشذوذ قوله عطف على اطعام او من اوسط ان جعل بدلا فيه ان المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو ايضا في المعنى بدل عن اطعام ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط وهو لا يقع في الكلام البليغ ودفع بمنع عدم الوقوع وهو منع ما تقرر عند الائمة فلا يسمع ثم يبطل كونه بدل غلط لتوقفه على كون المبدل منه مذكورا غلطا وذكر الاطعام ليس كذلك سبحانه تعالى ونحن نقول ان البدل احد الامرين وله ملابسة بالاطعام فيكون بدل اشتمال ويكون ان بمنزلة سلب زيد ثوبه او ثوب عمرو وقدوة بالضم لغة في قدوة بالكسر ولا يخفى ان الكاف في كمثل زائد فكذا في كاسوتهم وعلى هذه القراءة التخيير بين الطعام والتحرير ولا يجزي الكسوة الا ان يقال ثبوته بالسنة والاجماع قوله ومعنى او ايجاب احدى الخصال الثلاث مطلقا وتخيير المكلف في التعيين اشارة الى مذهب المختار في الواجب المخير وفيه مذهبان اخران للمعتزلة ه احدهما ان الواجب واحد معين ويسقط بالاخرين والمختار عندهم الفعل ما ه اشار اليه فان قلت لا خفاء ان الكسوة اعظم ثم تحرير الرقبة اعظم من الكسوة فما وجه التخيير قلت الايجاب على طبق الاهم والتخيير لينال المكلف باختيار الاعلى مزيد الاجر ويترقى بسعيه من الحضيض الى العالي قوله لانه قرى القاري ابي

ابي وابن مسعود رضي عنهما قوله اي اذا حلفتم وحنثتم يريد ان المراد بالحلف الحلف المقيد بالحنث ومناط فائدة تقييد الكفارة ذلك القيد كانه قال ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم ولا يخفى ان ذكر الحلف في هذا التوجيه خال عن الفائدة فالوجه ان قوله حلفتم يدل على الحلف بالقصد فتقييد الكفارة بالحلف قصدا احترازا عن الحلف الغير القصدي فانه لغو وفيه بيان اللغو على مذهب الشافعي رحمه قوله بان تضنوا بها اي احفظوا ايمانكم مطلقا فان العزيمة ان لا يتكلم بذكر الله قسما وان لا يؤاخذ به كلما قال انه لا يؤاخذ باللغو منعهم عن اليمين لئلا يجترؤا به اعتمادا على عدم المؤاخذة وله معنى رابع في الكشاف وقيل احفظوها ولا تنسوها كيف حلفتم بها تهاونا بها قوله اعلام شريعته في الكشاف واحكامه تركه لما ذكره المحقق التفتازاني ان في عطف احكامه على اعلامه بحث الا ان يكون مراده انه يجوز ان ه يراد الاعلام وان يراد الاحكام بمعنى الايات الدالة على احكامه اقول لا حاجة الى هذا التكلف البعيد عن العبارة بل المراد ان المراد بالايات اعلام شرايعه واحكامه بعطف الاحكام على الشرايع والمراد ان ه القرآن اعلام تثبت بها الشرع لاعجازه واعلام يعرف به الحكم لدلالته عليه قوله فان مثل هذا التبيين الى اخره دليل على صحة ه ارادة نعمة الواجب شكرها يعني لمثل هذا التبيين يسهل الخروج من الشكر لان شكر نعمة العمل بما يعرف من كلامه قوله اي الاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح او التحريك او بالضم او بضمتين على ما يستفاد من الصحاح وفي القاموس النصب بضمتين كل ما عبد من دون الله كالنصب بالضم والانصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب فيهل عليها ويذبح لغير الله تعالى قوله فقد قال المحقق التفتازاني ذهب الاكثرون ان الرجس بمعنى النجس الا ان ه النجس يقال في المستقذر طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم من ذهب ان الرجس اسم معنى واذا افرد مع انه خبر عن متعدد وهذا او في قوله تعالى عنه القول ايماء الى انه تبع في التفسير ما ذهب اليه الاكثر قوله لانه مسبب من تسويله يعني جعله تحت عمل الشيطان

مع انها اعيان لعلاقة عمل ان الشيطان سبب لها او يجعل من للابتداء اى
باشئ من عمله وهذا انما يحتاج اليه اذا لم يقدر المضاف اى التعاطى اما اذا
قدر فلا خفاء فى جعله من العمل فلذا لم يتعرض له **قوله** الضمير للرجس او لما ذكر
من التعدد وتأويل ما ذكر او للتعاطى واقول الشيطان اقرب والنفع لان الاجتناب
عن الشيطان يفيد الاجتناب عن كل معصية فكانه قال اجتنبوا الشيطان
لتتخلصوا عن هذه المعاصى بل كل معصية وفى الرجوع الى الشيطان مزيد ملائمة
لقوله انما يريد الشيطان فتفطن **قوله** بان صدر الجملة بانما والحصر تاكيد على تاكيد
وفى جعله سببا يرجى منه الفلاح تاكيد ثان ثانيها ان هذه المعاصى بلغ
النهاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه بعد الابتلاء به القطع بالفلاح بل غاية
امره الرجاء **قوله** للدلالة على انهما مثلهما فى الحرمة والشرارة لقوله
عليه السلام شارب الخمر كعابد الوثن وليس على بعض الدعوى ووجه
ان صاحب الازلام كعابد الوثن انه يشارك غير الله معه فى الاعلام
بالغيب **قوله** للتعظيم والاشعار بان الصاد عنها كالصاد عن الايمان وفى الاشعار
نظر وصد الشيطان بالخمر عن ذكر الله لانه يوجب التشغل به الغفلة عن الصلوة
اولنهى الشرع عن الاشتغال بها حال السكر **قوله** ثم اعاد الحث على الانتهاء
بصيغة الاستفهام آه الاظهر انه متعلق بقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن
الصلوة والمعنى فهل انتم منتهون عن ذكر الله وعن الصلوة على وفق ارادته
بالاشتغال بالخمر والميسر لا يظن بعاقل ان ينتهى عنهما بدعوة هذا
اللعين العدو المبين **قوله** واطيعوا الله اى اطيعوا الله فيما يرد عليكم
منه بان ترضوا ولا تكرهوه وتنقادوه بطيب انفسكم واطيعوا الرسول
بان تعلموا انه كما يبلغكم من عند الله ولا تخالفوه واحذروا عن غضب الله
وسخطه فان توليتم فلا تطمعوا من الرسول ان يهملكم لان ما على الرسول الا
البلاغ المبين فلا يجوز له ترك البلاغ والله اعلم **قوله** ومخالفتهما اذ قدر
مفعول الحذر مخالفتهما ينبغى ان يقدر متعلق الاطاعة لا يعم المأمور
والمنهى فتامل **قوله** مما لم يحرم عليهم استشكل فى هذا المقام ان نفى الجناح
على المباح لا يتقيد بما ذكر ودفع بان المراد ح هؤلاء لا تقييد نفى الجناح بما ذكره
الاظهر والله اعلم ان المراد انه لا جناح فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا

اتقوا ولم ياكلوا فوق الشبع ولم ياكلوا من مال الغير وآمنوا وعملوا الصالحات
يعنى الاتقاء لا بد له من الايمان والعمل الصالح فان من لا ايمان له لا يتقى ومن لا
عمل صالحا له لا يتقى فضم الى الايمان العمل الصالح لانه ملاك الاتقاء وتكرير التقوى
والثبات على الايمان للاشارة الى ان ثبات نفى الجناح فيما طعم على
ثبات التقوى وترك ذكر العمل الصالح ثانيا للاشارة الى ان الايمان
بعد التمرن على العمل لا يدع ان يترك العمل وذكر الاحسان فى المرتبة
الثالثة للاشارة الى ان كثرة من اولة التقوى والعمل الصالح ينتهى الى
الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه **قوله** والتقليل والتحقير فى بشئ
آه اى التقليل المستفاد من التنوين والتحقير المستفاد من التعبير بشئ كانه
لا خصوصية له غير الشيئية ولا يميزه الا من المعدوم ويمكن ان يقال التعبير بشئ
للابهام المكنى به عن العظمة والتنوين للتعظيم اى بشئ عظيم فى مقام
المؤاخذة بهتكه اذا اخذ الله المبتلى به فى الامم السابقة بالمسخ وجعله
قردة وخنازير والاظهر انه لافادة البعضية اى ببعض من الصيد هو ما
تناله ايديكم ويتأتى لكم ذبحه وما تناله رماحكم مما لا يمكن لكم ذبحه وفى حكمه ما
تناله الكلب المعلم والحق الصيد الذى يصيده المحرم بنفسه وفى حكمه ما دل على
صيده واحترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم فانه ليس بحرام على
المحرم والله اعلم **قوله** ليتميز الخائف من عقابه وهو غائب منتظر اى العقاب
غائب منتظر على تقدير الاثم وكانه اشارة الى تمييز هذه الامة من اليهود حيث
عصوا ونسوا وهذه الامة ومن يخافه يحتمل الموصولة والاستفهام اى
ليعلم جواب من يخافه **قوله** تذكر العلم واراد وقوع المعلوم وظهوره
اى المعنى ليقع التمييز وليظهر **قوله** وبعد ذلك الابتلاء ليس المراد بالابتلاء
غشيان الصيود اياهم فانه قد مضى بل المراد قدرة المحرم عليه فيما يستقبل
ولا يبعد ان يراد بعد ذلك الانزال والاعلام **قوله** فان من لا يملك
جاشه اى قلبه فى مثل ذلك آه يريد ان له عذابا أليما لان التقصير فى رعاية
امر الله فى النهاية لان التقصير فى امر سهل رعايته فوق التقصير فى امر الصعب
رعايته **قوله** واختلف فى ان هذا النهى هل يلغى حكم الذبح ولو قيل بانه
يلغى يكون ذكر القتل دون الذبح والتذكية للدلالة على ان ما يقع من المحرم

هو الغسل ولا ينافي سنة الذبح والتذكية **قوله** ذاكرا لاحرامه عالما وما في عبارة
الكشاف ذاكرا او عالما خطأ اصلحه بترك الترديد فلا يرتبك وفيه ربقة
التقليد **قوله** ولان الاية نزلت فيمن تعمد نزول الاية في من تعمد لتحريم قتله
من غير مدخلية العمد لا يفيد صحة التقييد بالعمد وكذا ما ذكره الكشاف ان
الاصل العمد والخطأ ملحق به للتغليظ فلذا تركه فالظاهر مع الزهري حيث
قال نزل الكتاب بالعمد وردت السنة بالخطأ وذهب سعيد
بن جبير انه لا شيء على المخطئ وعن الحسن روايتان قال المحقق التفتازاني
قيل الصواب ان الطاعن ابو قتادة **قوله** فان متعلق المصدر
كالصلة فلا يوصف ما لم يتم بها ولان المصدر يعمل بمشابهة الفعل ولو وصف
بعد عن المشابهة لان الفعل لا يوصف واورد عليه ان الجزاء هنا اطلق
على ما يجري به ولم يرد به المعنى المصدري فليس معموله معمول المصدر
والجواب عنه ان اطلاق المصدر على ما يجري به ليس تجاوزا بمعنى
المشتق بل على سبيل المبالغة كما في رجل عدل فالمتعلق متعلق
المصدر وجعل المصدر بمعنى المشتق لم يقبله الشيخ عبد القاهر وقال انه
منسول عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البراعة **قوله** على اضافة المصدر الى المفعول
والنحاة ثم شيء في هذا التوجيه فوت اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول
فالاولى جعل الاضافة بيانية اي جزاء هو مثل ما قتل فيتفق القراءتان في
المعنى **قوله** وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة في الحمام شاة عند الشافعي
رحمه في مثله واكبر منه من الطيور قولان شاة او قيمة وكون الحمام كالشاة
خلقة وهيئة غير ظاهر **قوله** فيعطي كل مسكين نصف صاع من بر وان زاد
على نصف الصاع ما لم يبلغ الصاع يتصدق به او يصوم له يوما وفي الكفارة عند
الشافعي يعطي كل مد من غالب قوت البلد وما لم يبلغ المد من قيمته يتصدق
او يصوم يوما **قوله** واللفظ للاول اوفق لان الظاهر من مثل ما قتل من
النعم المماثلة في الخلقة والهيئة لا القيمة وهديا بالغ الكعبة ايضا يستدعي ذلك
وقيل يحكم به ذوا عدل يدل على ان المعتبر القيمة فاراد الى ضعفه الكشاف
ولم يبين وجه الضعف وقوله كان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد يحتاج
المماثلة في الخلقة والهيئة اليهما اشارة الى وجهه وكان معنى قولهم في دلالة

في دلالة ان التقويم احوج الى الحكم من المماثلة في الخلقة ويمكن دفعه بان حكم
الاحوج يعلم بطريق الدلالة فالمحتاج احوج الى صريح البيان ومما يعجب ان
الكشاف ادعى ان اللفظ بما قال ابو حنيفة اوفق بل ما ذهب اليه الشافعي
يحتاج الى تكلف بل تعسف **قوله** وقرئ ذو عدل على ارادة الجنس او
الامام يعني لم يرد الواحد بل اراد الجنس وقصد الجنس لا الاثنين وفيه
بحث لان ذو لا يحتمل الاطلاق على المتعدد وفي الكشاف اراد من
يعدل منكم ولم يرد الواحد قال المحقق التفتازاني اي لم يقصد ان العدل
الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فانه من يكفي للاثنين كما يكفي
للواحد الا انه لا دلالة على اليقين هذا وفيه بحث لانه ليس في الآية
لفظة من فلا ينفع في قصد المتعدد وصلاحيته من لذلك والاظهر ان المراد به
قصد بيان جنس من يصلح للحكم ولم يقصد الى الوحدة واما تبليغ العدد فمن
غير النص **قوله** وان نون لتخصيصه بالصفة ينبغي كونه حالا عن الجزاء
مضافا بالطريق الاولى وفيه رد على الكشاف حيث خص كونه حالا منه بما
جعله موصوفا لكنه في الاولوية نظر لان المضاف الى المثل ايضا نكرة الا انه
يقال لا اعتداد بالمثل لكونه متوغلا قال المحقق التفتازاني فلو هذا الا انه يستقيم
على مذهب الاخفش في تجويز اعمال الظرف بدون الاعتماد والانفراد
مبتدأ والظرف المحذوف اعني عليه خبره وكلامهم ينبو عن ذلك
على ان الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا والمرفوع فاعلا لم يجز الفاء كما في المضارع
المثبت والماضي بدون قد الا بتقدير المبتدأ كما في قوله فينتقم الله منه
فيكون التقدير هنا فهو عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على المبتدأ
المحذوف هذا وفيه ان الاعتماد على المحذوف ممنوع ولذا لا يعمل اسم
الفاعل بدون الاعتماد مع انه لا بد له من موصوف محذوف فالاوجه
ان المراد ان جزاء فاعل الفعل المقدر اي فيجب عليه لان الظرف مع
العامل الخاص لغو والعمل للمحذوف كما تقرر في محله **قوله** او بدل عن مثل
باعتبار محله اي نعم يجزه صرح به الكشاف **قوله** عطف على جزاء ان رفعته
وان نصبته فخبر محذوف في الكشاف كانه قيل او الواجب كفارة هذا
ولك ان تجعله مبتدأ خبره محذوف اي او عليه كفارة **قوله** فيعطي كل مسكين

تدا و يتصدق بما لم يبلغ المد **قوله** ليذوق ثقل فعله آه التوجيه الاول مبني على
جعل ضمير امره للقاتل والثاني على جعله بعد وجه اضافة الوبال الى امره لادنى
ملابسة اى ثقلا اوجبه امره بعد حين خولف **قوله** في الجاهلية او قبل التحريم
فيه انه لا ذنب في الجاهلية او قبل التحريم لانه لا ذنب بدون التحريم ولا
تحريم في الجاهلية فكيف يتحقق العفو وجوابه ما في الكشاف انهم كانوا
متعبدين بشرائع من قبلهم **قوله** فهو ينتقم الله منه هذا مبني على ان المضارع
المثبت والمنفي بل لا يقبلان فالجزاء على خلاف ما ذكره ابن الحاجب
انه يجوز فيهما الوجهان وقيل لتقدير المبتدا ليعد الحاجة الى ذكر الفاء ويجوز
فائدته اثم **قوله** ونبه فيه ما يمنع الكفارة على العايد كما حكي عن ابن عباس
وشريح على خلاف ما روي عن عطاء وابرهيم وسعيد بن جبير والحسن و
عامة العلماء وفي الكشاف ان ظ الاية معها ونفاه القاضي ووجهه ان
ما سبق اوجب الكفارة على الجميع وهذا لا يصلح لتخصيص السابق فلا دلالة
فيه على المنع بل فيه تنبيه على انه لا العفو بعد ذلك بل ينتقم ثم الانتقام يحتمل
ان يكون عين الكفارة فما في الكشاف يعني ينتقم الله في الاخرة لا بد له
من دليل **قوله** وهو حلال كله هو منصوص الشافعي في الام ورواية المزني
واستثنى جماعة منهم الضفدع وذوات السموم واستثنى القاضي
الطبري النسناس واستثنى الروياني وغيره من تساعده وما نقل عن ابي
حنيفة وما نقل بعده وجهان آخران او قولان في مذهب الشافعي كل
ذلك في الروضة **قوله** وما يؤكل نظيره في البر وما له نظيران في البر يجوز
بالمحرم ونص عليه في الروضة وما قذفه البحر وما وجد على الساحل وما
نضب عنه الماء متنازع عن وجهان وعلى تفسير الطعام بما قذفه
آه يتقابل الطعام الصيد وضمير طعامه للبحر ومن فسر الطعام بالاكل
جعل الضمير للصيد اما جعل الصيد بمعنى المصيد او الصيد بمعنى المصدر وجعل
الضمير للصيد بمعنى المصيد **قوله** تمتيعا لكم نصب على الوصف الطارئ
للانعام او بيانا لان الحل ليس لدفع المخمصة بل ليتمتعوا به وكانه اشار
باطلاق الوصف وعدم تخصيصه بوصف احلال الاكل الى ان تمتيعا
ليس مفعولا له لاحلال الاكل كما صرح به الكشاف لان صرف

صرف العبارة عن ظاهرها بلا ضرورة بل غرض احلال الصيد واحلال
الطعام والمراد التمتع باي انتفاع كان وما قال المحقق التفتازاني ان التخصيص
لان عطف وللسيارة دال على ان المراد التمتع بالاكل لان تمتعهم بالتزود
كما بينه ففيه ان تمتع السيارة بالتزود لا يقتضي تخصيص التمتع بل يكفي دخول
التزود فيه وان تمتع السيارة لا ينحصر في التزود بل ينتفعون به في كثير
من حاجاتهم في السفر الا ان معظمها الزاد والتخصيص لذلك **قوله** اى
ما صيد فيها او الصيد فيها فعلى الاول الصيد بمعنى المصيد والاضافة لامية
وعلى الثاني الصيد مصدر والاضافة بمعنى في فلا يحتاج الى حذف
المضاف اى صيد حيوان البر **قوله** فعلى الاول يحرم على المحرم ما صاده
الحلال آه وهو قول ابن عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل على حرمة
صيد الحلال مطلقا بل على حرمة صيده في اوقات احرام المحرم اذا
كان ما دمتم حرما قيد الصيد وعلى حرمة صيده مطلقا في اوقات كونه
محرما ان كان قيد التحريم ورد الكشاف دلالته على تحريم صيد الحلال
بان المفهوم المتبادر من حرم عليكم الصيد حرم عليكم صيدكم ويمكن دفع دلالة
الاية بان السنة مبينة للمراد منها فلا عمل بدلالتها **قوله** والجمهور على حله
رواية عن ابي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وحمل الاية على
صيد المحرمين وجعل صيدهم اعم من صيدهم حقيقة او حكما ليحمل
ما لهم مدخل في صيده صيدهم لقوله عليه السلام لحم الصيد الحديث واعلم
ان ظاهر الحديث كالاية ان صيد كل محرم حرام عليه دون غيره
محرما كان او حلالا ودلالتهما على الحرمة على الغير المحرم يحتاج الى ان
تأولا بان صيدكم بمعنى صيد جنسكم حرام عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم
وبان لحم صيد حلال لجنسكم ما لم يصطه جنسكم واما حرمة صيدهم على الحلال
فلا يستفاد منهما فله ماخذ آخر ولو حمل الصيد في الاية على المصدر يدل على
حرمة الفعل واما حرمة المصيد فلعله يستفاد من ان حل الصيد لصيرورته
ملكا بالصيد فاذا احرم الصيد لم يصر المصيد به ملكا فلا يحل الانتفاع به **قوله**
لك واتقوا الله الذي عطف على ما يفهم من خطاب الحكم اى اعلموا الاحكام
واتقوا الله في مخالفتها **قوله** لتكعبة اى تربعة **قوله** عطف بيان على جهة

المدح فالمدار على المدح الحرام فالبيت نظير الحال الموطئة نحو انا جعلناه قرآنا
عربيا ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة لانه مع اللام من الاعلام الغالبة
كالنجم فيكون الكعبة عطف بيان والحرام مفعولا ثانيا وقياما للناس
مفعولا بعد مفعول كما انه يتعدد الخبر لا يبعد ان يتعدد المفعول الثاني لباب
علمت اذ هو في الاصل خبر فيقول علمت هذا التفاح حلوا حامضا
والانتعاش الانتهاض وتفسير القيام بالانتهاض تفسير بالاخفى و
قوله اعلى يريد به اعلى كل من القيام والقيم بقلب واوه ياء قوله
والمراد بالشهر الشهر الذي يؤدى فيه الحج بجعل اللام للعهد لقرينة قرنه
وان جعل للجنس يكون المراد به الكل لانتفاء دليل البعضية قوله
تعميم بعد تخصيص وفائدة التخصيص قبل التعميم ان العلم بالبعض اسهل
وليعد النفس بمعرفة الاصعب الذي هو العلم بالكل والمبالغة لبعد اطلاق
الحكم عن المبالغة هي التي حصلت بصيغة العلم الموضوع للمبالغة وتقديم
الاطلاق وعلى المبالغة كتقديم الخاص على العام وفيه اشارة الى ان
في كل شيء دليل على كمال الصانع والحق الاصل معرفة العلم به وان كان
فوائد اخرى قوله وعد ووعيد لمن انتهك ولمن حافظ عليها او لمن اصر
عليه آه اقول ارشاد لكل احد الى مقام التوسط بين الخوف والرجاء
والاجتناب عن الاعتماد والتحرز عن الياس فان ملاك السعادة هذا
التوسط قوله تشديد في ايجاب القيام آه ويحتمل ان يكون المراد
انه ما على الرسول الا البلاغ اليكم وهو التبليغ اليكم لا التفضيح امورکم الا
كما هو شان رسل الخلق فيما بينهم لانه العالم جميع اموركم سركم وعلانيتكم
وقوله من تصديق وتكذيب يحتمل اليسر على ترتيب ما في النظم
فيكون التصديق لما يبدون والتكذيب لما يكتمون كما هو شان المنافق
ويحتمل ان يكون المراد ما يبدون من تصديق وتكذيب ويكتمون
منهما وكذا قوله وفعل غريبة فتامل قوله حكم عام في نفي المساوات
عند الله آه بل فيه اشارة الى رجحان جيد كل نوع على خبيثه بحسب
الدنيا ايضا فان شجاعا كاملا يترجح على كثير من الناس في الحروب
ومنه المراد بالصوفية قلبه ولسانه قوله رغب به في صالح الاعمال

الاعمال بل اشار الى انه سيغلب فئة الاسلام على اعدائهم مع قلتهم وكثرة
الاعداء وانه سيغلب دين الاسلام على ساير الاديان المخالفة مع قلته و
وكثرتها وانه سيغلب ميزان العمل الصالح على المعاصي وان قل وكثرت
ومن شواهده غلبة التوبة هو عمل واحد على معاصي الدهر قوله اى القوه
في تحرى الخبيث اى القوه مع وحدته وكثرة ما سواه ولا تبالوا بما سواه
فانه الذات الاقدس قوله نزلت في حجاج اما جمع حاج او حجيج
ككرام وكريم قوله صفتان لاشياء مقيدتان لئلا يصير السؤال مطلقا
منهيا اذ طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة فكيف ينهى عن السؤال
ولا يخفى ان المراد لا تسالوا عن اشياء حين ينزل القران لان السؤال
بعد انقطاع الوحى ليس فيه الضرر المذكور لا يقال كيف يعلم السائل
ان المسئول من قبيل هذه الاشياء حتى يعرض عن السؤال قلت يكفي
في الاعراض احتمال ان يكون منه والاحسن في تعليل النهي عن سؤال اهمهم
ان التكليف بما يعمهم يوقعهم في المعصية كما يهدى اليه قوله ثم اصبحوا بها
كافرين قوله ويرده منع صرفه ورد منع الصرف بناء على اشتراط
السببين في منع الصرف ولا يخفى ان القول بشذوذ منع صرفه بلا علة
كما قال من جعله افعالا اهون من اثبات اصل واعلال فيه قوله قال
سراقة بن مالك في الكشاف او عكاشة بن محصن وكانه حقق القاضي
انه سراقة فلم يلتفت الى تردده قوله عفى الله عنها سلفت
مسئلتكم فلا تعودوا الى مثلها هذا بعيد عن النظم اذ الاشعار في السابق
الى المسئلة السالفة وبعد ارجاع الضمير الى المسئلة السالفة يقع
النهي عن العود الى مثلها على العفو غير ظاهر بل الظاهر ربطه الى السابق انه
جواب عن سؤال ناش عن الشرطية الثانية من انه يسئل عن وجوب
الحج كل عام ولم يبد الوجوب والجواب انه لم يبد لانه عفى الله عن
تلك المسئلة فلم يواخذكم بالابداء لكم والله اعلم قوله وليس صفة
لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة الجثة ولا حالا منها ولا خبرا
عنها الاخصر الاضبط ان يقال لا يكون مسندا الى الجثة ليشمل
ما اليوم زيد بان يكون زيد فاعل الظرف المعتمد على النفي وبعد فيه نظر

لان الظرف يسند الى الجثة التى لا يتيقن وجودها فيه فيقال الهلال يوم الجمعة
والرمان الخريف اذا المعهود هذا فيصح ان يكون من قبلكم صفة لقوم **قوله** وقياه
اى فى قوله واكثرهم لا يعقلون ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقل
دون الجميع والمفترى هو ذلك الاقل الذى يعقل الحلال والحرام ويعرف
ان الله منزه عنه لكن حب الرياسة يمنعه عن الحق **قوله** الواو للحال وعند
بعضهم للعطف قال المحقق التفتازانى جعل الكشاف الواو الداخلة على لو
للحال والحال فى الحقيقة ما دخل عليه لو دون لو مثلا وجعلوا الاستفهام لانكار
الفعل على هذه الحال وقصدوا به نفى صحة الاقتداء بالجاهل الضال ونحن
نقول والله اعلم لعل المعنى انهم هل يكفيهم ما عليه آباؤهم ولو كان
آباؤهم جهلة ضالين اى هل يكفيهم الجهل والضلالة الذين كان عليهما
آباؤهم وقوله وذلك لا يعرف الا بالحجة يريد ان علم الآباء لا يعرف
الا بالحجة القائمة على علمهم او لا يعرف الا بالحجة القائمة منهم على ما كانوا عليه
كما يقيم الرسول الادلة القاطعة على ما هو عليه **قوله** والجار والمجرور جعل اسما
لالزموا ظاهره انه جرى على مذهب من جعل اسماء الافعال موضوعات
للافعال وقراءة الرفع بالابتداء وجعل عليكم ظرفا مستقرا خبرا عن انفسكم
قال المحقق التفتازانى اى واجبة عليكم لازمة وقوله ومن الاهتداء ان
ينكر المنكر لدفع وهم ان فى الاية رخصة ترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر
بل للامر به وقوله والاية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون اشارة الى
ما قصد بها على وجه يندفع به الوهم يعنى نزلت الاية للمنع عن الحسرة لا للترك
الحسنة وقوله وقيل اشارة الى قصد لكن يندفع به ايضا وهم انه لا ضرر مع الاهتداء
سفاهة الآباء فى الدين والدنيا وله توجيهان آخران فى الكشاف قراءة
النهى وان كانت مؤيدة بالقراءتين الاخريين لكنه يستدعى نكتة فى
الفصل على قراءة النصب فى انفسكم وجعل لا يضركم مرفوعا مؤيدا بقراءة
الرفع فى انفسكم ويصل الى الله مرجعكم مع كونه وعدا ووعيدا لعدم الجامع
والاظهر ان يجعل استئنافا بيانا لسبب عدم الضرر **قوله** اى فيما امرتم
شهادة بينكم قال المحقق التفتازانى اتفقوا على ان هذه الاية اصعب ما
فى القرآن اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدر فيما امرتم والامر للوجوب بناء

بناء على كون الاية للشهادة لا للوصية بتأويل الشهادة بالوصية اذ الوصية
لا تجب بل تندب واما اداء الشهادة فواجب ورجحان الحمل على الشهادة
بين نظرا الى الظاهر والى اشتراط اثنين اذ لا يجب ان يكون الوصى اثنين حتى
يقول من يحمل الشاهد على الاثنين احوط فلذا ذكر الا انه يشكل بانه لا حلف
للشاهد بالاجماع ولعدم حلفهما لا يحلف الوارث بالاجماع فيحتاج الى دعوى نسخ
الاية ويأباه انه ذهب الاكثرون انه لا نسخ فى المائدة ولا حاجة الى ان
يراد بالشهادة شرعها لبعد تقدير فيما امر لانه يؤدى ان الشهادة مأمورة
وتقدير فيما امرتم على تقدير ان لا يكون الخبر اثنان بل يكون فاعل الشهادة
وفاعل ليقم على صيغة الغائب ضميرا احدكم ويجوز تقدير اقيموا **قوله** وفى
ايراده تنبيه على ان الوصية مما ينبغى ان لا يتهاون لم يقل تنبيه على ان الوصية
من الامور الواجبة اللازمة التى ما ينبغى ان يتهاون بها كما فى الكشاف مبالغة
فى الندب الذى يتبادر من قوله ما ينبغى ان يتهاون بها المسلم **قوله** ويجوز
ان يكون خبرها على حذف مضاف عن اثنين اى شهادة اثنين على
ما فى الكشاف او من شهادة بينكم اى ذو شهادة بينكم **قوله** اى من اقاربكم
او من المسلمين على اختلاف فى تفسير ضمير المخاطب **قوله** فان شهادته
لا يسمع على المسلم اجماعا وخولف فى سماع شهادته على الكافر لا يسمع
عند الشافعى ومالك لفسقه ويسمع عند ابى حنيفة رحمهم **قوله** صفة
لآخران لا اختصاص له بالآخرين بل هو مشترك بينه وبين اثنين كما
يشهد به توجيه الاستيناف فلذا اقتصر عليه الكشاف **قوله** والشرط
بجوابه المحذوف المدلول عليه بقوله او آخران وجوابه فاستشهدوا
اجنبيين على ما فى الكشاف والاظهر انه شهادة بينكم آخران من غيركم
فكانه رد على الكشاف ما قدره بقوله المدلول عليه بقوله او آخران ينبغى
ان يقدر الدال على الشرط بعينه جوابا **قوله** اى ارتاب الوارث
منكم قدر مضافا اى ارتاب وارثكم لان المخاطب هم الموصوف وهم
المرتاب الموصى له الوارث وذكر الوارث لان الاغلب ان الموصى له
الوارث والا فيجوز ان يكون الموصى له المرتاب غير الوارث فالاولى
تقدير الموصى له منكم ويجوز ان يكون اسناد الارتياب الى الموصين

لان ارتياب الموصى له النايب عنه بمنزلة ارتيابه قوله وان ارتبتم اعتراض
هذه عبارة الكشاف وقال في تفسيرها والمعنى ان ارتبتم في شانهما فحلفوهما فمراده
ان الشرط مع جزائه المحذوف اعتراض قال المحقق التفتازاني قدر
جواب الشرط ليكون الاعتراض الجملة الشرطية لا مجرد الشرط والا لكان
المعترضة مجرد الشرط ويكون الجواب مضمون القسم فينبغي تاخير الشرط
عن القسم او تقديمه اذ لا يحسن التوسيط هذا وكان القاضي راى اعتراض
مجرد الشرط ولم يظهر عليه عدم حسن التوسيط فاهمل تفسير الكشاف قوله
ولو كان المقسم له قريبا وذلك ان تجعل الضمير للشاهد اى لو كان
الشاهد قريبا للقسمان وفائدته دفع توهم اختصاص الاقسام بالاجنبي
اى ان كتمنا بيان لمعنيه اذ لا تقدير للشرط وكان الاوضح اى اذا كتمنا قوله
فشاهدان اخران سمي الاثنان من الورثة شاهدين لانهما بدعوى حقهما
وتصديق الشرع لهما في ان الحق لهما يظهران ثم الشاهدين السابقين
كانهما شاهدان على اثمهما وقوله يقومان مقامهما صفة لاخران ووجه
قيامهما مقامهما كما كان القول قولهما مع اليمين اذ لا يكون القول قولهما
مع اليمين ثانيا قوله على البناء للفاعل وهو الاوليان في الكشاف معناه
من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوهما
للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين قوله او خبر اخران لا يصح
جعل المعرفة خبرا عن النكرة في مثل هذه الصورة اجماعا قوله او من الضمير في
يقومان ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود المبدل منه وان كان في حكم
المطروح على ان المبدل لكونه عين الموصوف يسد مسد الضمير لكونه
بمنزلة وضع الظاهر موضع المضمر هكذا ذكره المحقق التفتازاني قوله الواضعين
الباطل آه الظالمون انفسهم اي الواضعون الباطل موضع الحق في حقوقهم
فالفرق بالعموم والخصوص قوله او يوصي اليهما بحمل الشهادة على الوصية لما
يعرف انه لا يمين على الشاهد وبعده لا يحلف الوارث مع ان الحكم منسوخ
في الاية مما ياباه الاكثرون قوله ورد اليمين في الورثة اما لظهور
خيانة الوصيين آه هذا انما يتم لو ثبت انه ذهب احد الى رد اليمين الى
الورثة قوله وسمعها بدليل قبل صوابه الراى فانا هم ينوسهم في ذلك فقالا

فقالا الظ فاناما قوله وحلفا لعل التحليف كان على العلم لانه على فعل الغير
ولعل تخصيص العدد وخصوص الواقعة فيه لتعبد قوله واتقوا الله معطوف
على محذوف اى احفظوا احكام الله واتقوا الله واسمعوا ما توصون به
سمع اجابة والاظهر الامر باجابة احكام الله لا باجابة الوصية وحمل ما توصون
على وصية الله لعبيده فتامل قوله يوم يجمع الله الرسل كان المراد بالرسل
ما يعم الانبياء كلهم وكلمة اذ ذكر لنصب الظرف يوجب انقطاع قوله قالوا
عما قبله ويحتاج الى تقدير سوال له فالاقرب ان يجعل عاملا في يوم يجمع
قوله او باي شيء اجبتم هذا انما يستقيم لو كان حذف الجار في مفعول
الاجابة مسموعا كما في اختار قومه موسى والظاهر من سوق كلام الكشاف
انه لم يسمع وههنا توجيه ثالث وهو تقديريا اذا اجبتم به وكانه رجح الاول
لقلة ما فيه عن الحذف قوله لا علم لنا بما كنت انت تعلمه دفع لاشكال انه
يلزم من نفي العلم الكذب وهم بريئون عن الكذب سيما في بين يدي
ربهم ووجه الدفع ان المقصود نفي العلم بجميع ما يعلمه الله منهم من الظواهر
والضماير واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا بعدنا
بانه كيف يخفى عليهم امرهم وقد راوهم سود الوجوه زرق العيون موبخين
وليس بشيء لانه لا يعلم من مشاهدة حالهم خصوص ما اجابوا به وهو المسؤول
نعم يتجه ان المسؤول عنهم ما اجيبوا به لا ما احدثوا بعدهم ويمكن ان يوجه بان
المراد لا علم لنا بما تزيد منا بالسوال هل تريد منا ستر حالهم او تفضيحهم فنحن
متحيرون في مقام الجواب قوله وفي علام آه ذكر الكشاف لنصبه
وجها ثالثا وهو انه صفة اسم ان تركه لظهور فساده اذ المضمر لا يوصف
اذا لم يكن ضميرا غايبا بالاجماع قوله نعمتي عليك وعلى والدتك
الاية مضمون الاية والله اعلم اذكر انعامي عليك وعلى والدتك حين
جعلك قومك ولد زنية ووالدتك زانية وقوله اذ ايدتك
اما تعليل او توقيت بروح القدس اى بسبب التطهر عن هذه الوصمة
والتهمة وذلك السبب ما بينه بقوله تكلم فهي جملة معترضة وذلك
لانه جاء بنو اسرائيل يعيرون مريم على انها ولدت عيسى من غير
اب اشارت اليهم بوحي الله الى عيسى وامرتهم بالسوال عنه

فاجابهم على ما هو المشهور وفيه مزيد توبيخ لان الآية على ما فعلوا من التهمة وعلى عدم تنبههم
بعد ظهور هذه المعجزة قوله والمعنى تكلمهم في الطفولية والكهولة على سواء آه لا دلالة
في النظم على التسوية فالاولى ان يجعل وكهلا تشبيها بليغا اى تكلمهم كائنا في المهد
وكائنا كالكهل في التكلم وح ينهدم الاستدلال به على انه سينزل قوله واذ
علمتك الكتاب اى الكتابة من غير معلم والحكمة بحيث علوت الحكماء كلهم
مع كمال مهارتهم في زمانك والتورية والانجيل واذ تخلق بعيسى واذ جعلتك
في عالم الافعال الهة غالبا ومع ذلك عصوا ولم ينقادوك وانما قال باذني
لان صنع ما هو على صورة الحيوان ممنوع في شرعنا فاشار الى انه كان من عيسى
عليه السلام باذن الله واما قوله فيكون طيرا باذن الله فالمراد منه تنبيهنا
قوله اى ما هذا الذى جئت به او السحر بمعنى الساحر والاشارة الى عيسى ليتوافق
القراءتان في المعنى جدا قوله فيكفه تنبيها على ان ادعائهم الاخلاص اه ويحتمل ان
يكون قولهم هذا للشك في امكانه لا للشك في قدرة الله على الممكنات لسماعهم
من حكماء زمانهم امتناع الخرق والالتيام على السموات قوله اى امرتهم على السنة
رسلى الظ على ان رسولى بدليل قوله واشهد باننا مسلمون والاظهر ان المراد
بالايحاء الهامهم بذلك واماله قلوبهم الى الايمان قوله تمهيد عذر وبيان لما
دعاهم الى السوال ودفع لتهمة انه لم يكونوا صادقين في دعوى الاخلاص وفيه
رد على الكشاف حيث جعل دعواهم الايمان والاخلاص يكذبها سؤالهم
وجعل تمهيد العذر الذي عذرا ومكرا واكثر هذا الرد حيث قال لما راى ان
لهم غرضا صحيحا في ذلك وكيف لا يرد ونظم الكلام حيث قال واذ اوحيت
الى الحواريين ان آمنوا بي وبرسولي يدل على ان ايمانهم كان مقبولا له تعالى
ويحتمل ان يكون قولهم نريد ان ناكل منها بيانا لحوائج طلبوها بمعنى نريده
مائدة لم يكن مجرد رؤيته بل يكون بحيث ناكل منها وتطمئن قلوبنا بذلك
الاكل بان نشبع وننتفع بها كما ننتفع من الطعام ونعلم ان قد صدقتنا
في احضار المائدة ولم تخدعنا بالسحر واراءة لشيء لا حقيقة له ونكون عليها
اى عاكفين عليها من الشاهدين لو توقفنا بانه حضرت المائدة من غير ريبة
ولم يقل من الشاهدين عليها لئلا يتوهم ان عليها متعلق بالشاهدين كما
ذكره الكشاف لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول المجرور لا يتقدم

لا يتقدم الجار قوله اللهم ربنا قال المحقق التفتازاني ربنا نداء ثان لا صفة ولا
بدل لان اللهم لا يوصف ولا يبدل منه قوله اى يكون يوم نزولها اه الاظهر
ان المراد يكون نزولها موجبا لاجتماعنا لا لتوقفنا وابتلائنا قوله بدل من
لنا الظ ان لنا خبر كان اى نافعا لنا وقوله عيدا خبر ثان ولاولنا صفة لنا
وقراءة لاولانا يحتمل ان يراد منها بالاولى الدار الاولى والدار الاخرى
قوله المائدة او الشكر عليها الظ ان طلب الرزق ان يكون المائدة
ماكولة على طبق قولهم نريد ان ناكل منها قوله ويجوز ان يجعل مفعولا به
على السعة يعنى على الحذف والايصال اى اعذبه بعذاب بان يراد
بالعذاب يعذب به تجوزا وسعة قوله الضمير للمصدر اه اى المصدر الذي
تضمنه لا اعذبه او هو العذاب ولذا جعله مقابلا لرجوعه الى العذاب او
العالمين مطلقا آه وح لا بد من تخصيص لا اعذبه بعذاب هذه الدنيا
قوله مثله المثلة العقوبة الغريبة من مثلت بالحيوان او بالقتيل اذا قطعت
شيئا من اطرافه وشوهت به والفلوس على السمكة والشوك في
لحمها والجبن بضم الجيم والباء وتشديد النون وقد يسكن الباء وتخفف
النون والحيي بفتح الياء الاولى وسكون الثاني الثمر بحيي والبقل التاني
لتانيث السمكة والقديد اللحم المقدد وكذا في الصحاح والكشاف انكر عدم
النزول وقال والصحيح انها نزلت وقال المحقق التفتازاني لقوله تعالى اني
منزلها عليكم ولقوله عليه السلام انزلت المائدة من السماء خبزا ولحما
قوله عن بعض الصوفية المائدة ههنا عبارة عن حقايق المعارف الظ انها
عبارة عن عمل يشتمل على حقايق المعارف قوله تعالى أانت قلت للناس
اتخذوني وامي الهين من دون الله تقديم المسند لتقوية لان النسبة
بعيدة عن القبول بحيث لا يتوجه نفس الى ان المق ظ ها حتى يجب على طبقه
فاحتاجت الى التقوية حتى يتوجه اليها المستفهم عنها وفيه كمال توبيخ الكفرة
بنسبته هذا القول اليه وفي قوله اتخذوني وامي الهين دون اتخذوني ومريم
توبيخ آخر عظيم بانك قلت مع كونك مولودا وامك والدة ان
يتخذوكما الهين مع ان الاله لا يلد ولا يولد ولا يبعد ان يكون المراد به
الاستنطاق ليفتضح الناسبون هذا القول اليه قوله صفة الهين او

صلة اتخذوني الا انه حال اما من الفاعل او المفعول اي اتخذوني منتجا وزين
الله في الاتخاذ بان لا يتخذوه الها او منتجا وزين انتما الله بان لا يشاركما في
الالوهية **قوله** فيكون فيه تنبيه يعني المقصود التنبيه دون الدعوة الى التثليث
كما هو مذهب قوم من النصارى **قوله** او المقصود يعني المقصود بيان قصورهما
وانحطاطهما عن الله فانهما وسيلتان الى الله والوسيلة منحطة عن
المقصود **قوله** اي انزهك تنزيها من ان يكون لك شريك الظاهر
انزهك تنزيها من ان يكون مستفهما محتاجا الى البيان **قوله** لا يحق لي اشار
الى ان لي صلة حق قدم عليه وكان وجه تقديمه مع ان معمول المجرور لا يتقدم
على الجار ان يحق وقع موقع حقا فلا يحتاج الى تقدير يحق مقدما وجعل يحق مفسرا
كما ذكره المحقق التفتازاني **قوله** وقيل المراد بالنفس الذات لا يقابل بينه
وبين التوجيه فان التوجيه عن الذات بالنفس للمشاكلة **قوله** تعالى انك
انت علام الغيوب الجملة خبر وانت تاكيد لاسم ان ومنطوق هذه
الجملة كونه تعالى علام جميع الغيوب ومفهومه سلب ذلك العلم عن غيره تعالى
لانه المفهوم بحسب المقام وان لا ذكر له في الكلام فلذا قال تقرير للجملتين
باعتبار منطوقه ومفهومه وفيه ان قوله انك انت علام الغيوب
للحصر بضمير الفصل فيكون نفي العلم عن الغير ايضا منطوقا وكانه اراد ان نفي
العلم عن نفسه مفهوم لكنه صرح لا بالاية قوله تصريح بنفي المستفهم عنه فتامل **قوله**
وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل مطلقا ولذا جوز صاحب الكشاف
في المفصل زيد لقيت غلامه رجلا صالحا فرد المبدل منه في هذا المقام للزوم
بقاء الموصول بلا راجع ليس كما ينبغي **قوله** فان المصدر لا يكون مفعول القول
سواء كان المصدر المأول به ان اعبدوا الله عبادة الله او طلبها **قوله**
والقول لا يغير فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله بل الجملة يحكى بعده
ويقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله **قوله** الآن يؤول القول بالامر فيكون
اصل التركيب ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم
لنكتة جليلة هي التحاشي عن ان يجعل نفسه في سلك الرب في الكون
امرا ودل على الاصل بانجام ان المفسرة كذا نقل عن صاحب الكشاف
وقال المحقق التفتازاني لكنه في جعل ان مفسرة لفعل الامر المذكورة صلته

مثل قرنه بهذا ان تم نظرا اما في طريق القياس فلان احدهما مغن عن
الآخر واما في الاستعمال فلانه لا يوجد هذا او فيما ذكر في القياس نظر لان
الاول لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن الاول لان للتفسير بعد الابهام
شانا مشهورا ومقاما مشكورا وههنا بحث نفيس خفي على الناظرين
وان لم يكونوا من القاصرين وهو انه ليس ما امره الله به ان اعبدوا الله
ربي وربكم بل اعبدوا الله ربك وربهم ودفعه بان يقال ما امره به
وما امرهم به واحد **قوله** اي رقيبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك لا يخفى ان
الله تعالى قبل توفيه هو المانع بالارشاد وبالادلة وارسال الرسول كما انه
كذلك بعد توفيه لا تقابل بين قوله كنت انت الرقيب وقوله كنت
شهيدا على هذا التفسير فينبغي ان يفسر النظم باني ما دمت فيهم كنت
شاهدا لاحوالهم ويمكنني بيان ما فعلوه وبعد التوفي لا اعلم حالهم ولا
يمكنني بيان حالهم **قوله** وفيه تنبيه على انهم استحقوا ذلك لم يجعله
توجيها للنظم بان يقول التقدير فان تعذبهم فانهم يستحقون لذلك
لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك وخالفوا امرك لانه بعيد عن النظم لان
ذلك يقتضي وصفهم بالعصيان **قوله** وعدم غفران الشرك بمقتضى الوعيد
آه دفع لما يريد ان يستعمل في المشكوك فيشكل استعماله فيما تحقق الجزم
بعدمه وتقرير دفعه على استعمال ان في التعذيب لانه قطعي الوقوع ودفع
كالدفع وتقرير الدفع ان التعذيب والغفران ممكن في نفسه تعين وجوده
احدهما نظرا الى الخارج فاستعمال ان نظرا الى نفسهما مع قطع النظر عن الخارج
وفيه بحث لان الجزم بنا في استعمال ان حقيقة سواء كان من الخارج او
من نفس الشيء واستعمال ان للفرض على خلاف الظاهر يستوي فيه
الممكن والمحال فالوجه ان يقال ادخل عيسى عليه السلام نفسه في قوله
ان تعذبهم وعبر بضمير الغائب تغليبا لهم على نفسه في ذلك واستعمل
ان لتغليب نفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان تغفر لهم فتامل
قوله وخبر هذا محذوف اي قال الله هذا حق تصديقا لعيسى من غير
توبيخ لامته وقال المحقق التفتازاني في هذا اشارة الى قوله تعالى يا عيسى بن
مريم آه ومفعول لقال هذا اوجه يكون مبالغة في انه تعالى يقول ذلك

على تقدير يكون يوم ينفع الصادقين صدقهم خبر الهذا يكون المعنى ردع عن عيسى
المغفرة عليه تعالى بان هذا اليوم ينفع الصادقين صدقهم لا غير فلا نغفره لهم
ويحتمل ان يكون المعنى ازالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال قوله وليس
تصحيح لان المضاف اليه موب اى المضاف اليه صورة وحقيقة موب
فانه صورة الفعل المضارع المثبت وحقيقة المصدر وكلاهما موبان والمراد
الموب الصرف اذ المضاف الى المضارع المنفي بنى على الفتح لدخليه حرف
النفي في المضاف اليه وهو غير متمكن صرح به المحقق التفتازاني وقد رده
ابن الحاجب بان المضاف اليه جملة والجملة من حيث هي جملة لاتصف لها
من الاعراب فللبناء وجه قوله والمراد بالصدق الصدق في الدنيا رده الكشاف
بان ارادة التصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة
لعيسى بالصدق فيما يجيب به يوم القيامة وحمله على الصدق المستمر
الشامل للدنيا والاخرة فيطابق المقام باعتبار شموله للصدق في
الاخرة ويكون نفعه باعتبار شموله للصدق في الدنيا ولم يلتفت اليه
القاضي لانه يكفي في مطابقة المقام ان جوابه الصادق في يوم القيامة من فروع
صدقه في الدنيا قوله تنبيه على كذب النصارى آه فان قلت كيف يرد
جعلهم المسيح وامه معبودين للتوصل به قلت لان تعيين المعبود الى
الاله فاذا جعلوا العبادة لهما من عند انفسهما فقد كذبوا ويحتمل ان يكون
تاكيدا لما سبق لانه لما كان له ملك السموات والارض فلا محالة يتحقق
ما وعدوا علم انه قوله تعالى وما فيهن يحتمل النفي لسلب المكان عنه تعالى
والله اعلم قوله اتباعا لهم غير اولى العلم في غاية القصور اى لجعل العقلاء
تابعا لغيرهم في غاية القصور لان غير العقلاء غالب عليهم في غاية القصور
ومبنى هذا الوجه على تسليم اختصاص ما لغير العقلاء ومبنى قوله ولان ما
يطلق آه على منع الاختصاص فهو احق بالتقديم الا انه قدم التسليم اشارة
الى رجحان اختصاص ما لغير ذوي العقول تمت المائدة وعمت الفائدة
ونحمد الله على الانعام ونستمد منه الفيض الكامل من الانعام والتوفيق
التام في الاتمام سورة الانعام خبر بانه تعالى حقيق بالحمد آه الاخبار بقوله الحمد لله
لان الحكم بان جميع المحامد له يستلزم لكونه حقيقا به والتنبيه عليه قوله

من قوله خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور وفي جعله تنبيها على
دعوى ان كونه حقيقا بالحمد ظاهر مستغن عن الدليل قوله والجعل فيه معنى التصيير
اى جعل شئ في ضمن شئ بان يحصل منه او يصير اياه او ينقل منه او اليه وفي الجملة
فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما قوله والهدى واحد والضلال متعدد واو
الهوى لقلتها بالنسبة الى الضلال كالواحد بالنسبة الى المتعدد وهو وجه
جمع الظلمات وتوحيد النور جعلهما نظيرين للسموات والارض قوله وهو
زعم ان الظلمة عرض يضاد النور آه وعند هذا الزاعم وجه تقديم
الظلمة بادر وفي الاثر من حدوث النور بعد الظلمة قال المحقق التفتازاني وحمل
الظلمات والنور على الضلال والهدى في هذه الاية خلاف الظاهر قوله عطف
على قوله الحمد لله تصحيح هذا العطف يحتاج الى جعل الحمد لله خبرا عن استحقاقه
للحمد لا انشاء الحمد كما هو الظاهر او جعل المعطوف لانشاء الاستبعاد والتعجب
لا اخبار كما هو الظاهر وهذا الذي سوغ احتمال عطفه على خلق مع اختلافهما
في الفعلية والاسمية واشكال انه في تقدير الحمد لله الذين كفروا بربهم
يعدلون مع انه لا رابطة بالموصول الا ان يقال بربهم وضع موضع
ولانه لا معنى للحمد على هذا المضمون حتى قال المحقق التفتازاني لدفعه ان
الصلة ليس كلام الجملتين بل المجموع ويكفي لكون المجموع محمودا عليه
مدخلية البعض هذا والاوجه ان يقال المحمود عليه كون عدولهم مستبعدا
كانه قيل الحمد لله الذي اعراض الكافرين عنه في غاية الاستبعاد لكمال
ظهور آيات جلاله وجلاء بينات افضاله ويعد نتيجة انه على كل تقدير
فيه ايهام العطف على غير ما قصد فالمقام مقام الفصل ونحن نقول
والله تعالى اعلم انه عطف على الظلمات اى ثم جعل الذين كفروا بربهم
يعدلون عن غير خلقهم بالجعل لانه خلق بجعل الطين انسانا كما بينه هو
الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون حال مما اضيف اليه الرب كانه
قال عن ربهم في حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخهم على الكفر
ونهاية المبالغة في كرمه وحلمه والزام الحجة على استحقاقهم نهاية العقوبة
قوله والمعنى ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان حذف المفعول
ليكون التوبيخ على اصل الفعل قوله على ما خلقه نعمة على العباد اشارة الى

ان وصفه بخلق السموات والارض بيان للفضيلة والافضلية بان ه
الاستحقاقين للحمد وهذا اولى مما قاله المحقق التفتازاني انه جعل خلق السموات
والارض نعمة مع ان الحمد يكون على غير النعمة ايضا لظهور ان المراد هنا الحمد
على النعمة على ان دعوى الظهور ممنوع **قوله** كفروا به يعدلون فيكفرون
نعمته قال المحقق التفتازاني لا تخصص لكل من توجيهين بربهم يعدلون بواحد
من العطفين بل كل من الوجهين جائز في كل من العطفين هذا وفي قوله
اشارة الى ان قوله بربهم من وضع الظاهر موضع الضمير الذي يطلبه الموصول **قوله**
او خلق اباءكم لانفصال الاولى او خلق اصلكم ليشمل خلق حوا ايضا
لانا نقول قد ورد في الخبر ان حوا خلق من ضلع آدم **قوله** وقيل الاول
لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن يأتي ولذلك لم يصف الاول بعدم
التغير اذ لا يتوهم التغير فيما مضى ووصف الثاني به ويحتمل ان يكون لما
مضى من ايام عمر المخاطب والثاني لما يأتي وفي قوله اجل مسمى عنده
اي في علمه لا يشاركه فيه احد وصف له بكمال العلم بعد ما وصف بكمال
القدرة **قوله** واجل نكرة خصصت بالصفة بل هي نكرة لا حاجة لها الى
مخصص وهو مثل كوكب انقض الساعة ولبوة تكلمت ومع كونه
النكرة مخصصة بالصفة قال صاحب الكشاف لا بد لتقديم المسند اليه
هنا من نكتة لان انت لي عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وجعل النكتة
تعظيم شان الاجل المسمى وقوله والاستيناف به للتعظيم يحتمله يعني
الابتداء باجل مسمى دون تاخيره للتعظيم وقوله ولانه المقصود بيانه
عطف على قوله للتعظيم يعني استوثف به ولم يعطف على اجلا لانه المعنى
بالبيان فلم يجعل تابعا للبيان ام تكون **قوله** استبعاد لامترائهم اي في
البعث بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم الى اجالهم ويمكنه
ان يحمل الامتراء على الامتراء في المبدا ردا على المعطلة وفي الكشاف ه
ومبعثهم ولم يذكره لان استبعاد الامتراء في البعث لان خلقهم ه
واحياءهم يدل على بعثهم ولا مدخل في الدلالة لبعثهم وكلام الكشاف موجه
لانه يريد ان امتراءهم مستبعد بعد ثبوت انه خالقهم ومحييهم ومبعثهم
بدلالة الخلق والاحياء يعني انهم يمترون فيما ثبت عندهم وهذا في

وهذا في الاستبعاد ادخل من الامتراء بعد تحقق ما يدل على البعث والاولى
ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم وخالق اصولهم وخالق ما هو اشد خلقا
منهم من السموات كما قال الله تعالى ءانتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع ه
سمكها فسويها واغطش ليلها واخرج ضحيها فانه نظير خلق السموات
وجعل الظلمات والنور **قوله** الاولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث
او الاولى بيان المبدا والثانية بيان المعاد **قوله** والمعنى هو المستحق
للعبادة فيهما ليشكل الظرفية لان قيام الاستحقاق به ليس فيهما نعم
لو كان المعنى هو المعبود فيهما كما ذكره الكشاف لصح لان العبادة المتعلقة
واقعة فيهما وكانه اراد ان المعنى هو المعبود بحق فكنى عن المعبود به بحق ه
استحقاق العبودية ولو اريد هو المحمود فيهما لكان مناسبة لفاتحة ه
السورة **قوله** كقولك رميت الصيد في الحرم فان الظرف تعلق
الرمي بالصيد **قوله** ويعلم سركم وجهركم بيان وتقرير له الا انه او تقرير
بان يكون الجملة مقررة او موكدة ويحتمل ان يكون خبرا ثالثا والمراد
بالمصدر المنفي تعلقه به السر والجهر **قوله** ويعلم ما تكسبون من خير او شر
فيثيب عليه ويعاقب او يعلم ان الخير ما هو والشر ما هو والامر والنهي
نتيجة هذا العلم فلا تخالفوه فان مخالفته منافية لمصلحتكم ويحتمل ان
يراد بما تكسبون جزاء الاعمال من المثوبات والعقوبات فانه ه
المكتسب حقيقة وفيه تقرير انه لا يفوت جزاء عملكم ويحتمل ان يراد بالسر
والجهر ما وقع عنهم وما تكسبون ما لم يقع بعد يعني يعلم الواقع سرا كان
او علنا ويعلم ما لم يقع قبل وقوعه **قوله** من الاولى مزيدة للاستغراق والثانية
للتبعيض وما قال ابن الحاجب ان كون الاولى للاستغراق يوجب
كون الثانية للتبيين وينافي كونه للتبعيض اذ الاية المستغرقة لا يكون بعضا
من الايات يدفعه ان المستغرق بعض من الايات وجعل النفي بعضا
من الايات عاما مستغرقا والمراد بالدليل دليل الوحدانية او البعث ه
فيقال المعجزة **قوله** اي سيظهر لهم ما كانوا به يستهزؤن كانه جعل انباء
الانباء كناية عن الظهور لانه يلزمه الظهور والاحسن ان المراد انه يأتيهم اخبار
استهزائهم اي ما يخبرهم النبي من احوال استهزائهم **قوله** جعلنا لهم فيها

مكانا هذا معنى مكنا لهم على ما في الكشاف ومعنى مكناهم على ما فيه اثبتناهم قال
في الكشاف ولتقارب المعنيين جمع بينهما فنزل القاضي مكناهم بمعنى مكنا لهم
ليلايم قوله ما لم نمكن لهم فلا يرد ان تفسيره مبني على التناسي مكناهم بمكنا لهم
واستصعب المحقق التفتازاني موقعه موقع ما لم نمكن لهم فقال وكان ينبغي
ان يتبين موقع ما لم نمكن ونحن نقول هو مفعول مطلق ومعنى مكناهم
تمكينا لم نمكنه لهم هذا التمكين وقوله او اعطيناهم اشارة الى جعل مكناهم
كناية عن اعطاء ما تمكنوا به من انواع التصرف لان الاثبات في مكان
بترتيب ما لا بد منه فقوله ما لم نمكن بمعنى ما لم نعط فهو مفعول به لمكناهم
واشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى ما لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا
عادا وثمودا وغيرهم من البسطة في الاجسام والسعة في المال والاستظهار
باسباب الدنيا فلم يهمل الكشاف موقع ما لم نمكن لكم كما ظنه العلامة **قوله**
اي المطر او السحاب او الظلة فان مبدأ المطر منها علة لنسبة الارسال
الى الظلمة ولم يذكر علة اسناده الى السحاب لظهور ان المطر منه والنكتة في
التجوز المبالغة في الكثرة كانه ارسل نفس ما فيه الماء كما في جرى النهر **قوله** وانشأنا
من بعدهم قوما اخرين بعمر بلاده اشار الى انه اهلكهم مع انه كان يريد عمران
البلاد ولم يخف انه يفوت باهلاكهم ما يريد لانه كان قادرا على حفظ
العمران بخلق قوم آخرين والمقصود الاشارة الى فائدة ذكر وانشأنا من
بعدهم قوما آخرين ويمكن له فائدتان اخريان احديهما النص على ان
الاهلاك كان لقصد عذابهم لا لارادة تخلية بلادهم وثانيهما ان هلاكهم
ليعتبر به من بعدهم ممن يسكن بلادهم **قوله** فلمسوه اي مسوه اللمس في اللغة
المس باليد فاشار الى ان فيه تجريدا حيث ذكر بايديهم فمعنى قوله لدفع
التجوز لدفع فساد التجوز والا فقد اوقع في التجوز في كون ذكر الايدي
دافعا للتجوز عن الفحص نظر لانه يحتمل التجريد فافهم ولا حاجة اليه لان ذكره
لتقييد المس باليد بانه كان بكلا اليدين وبه عرفت فائدة لذكر الايدي
سوى ما ذكره فخذ بايديك ايادي الله وسكرت ابصارنا معناه منعت
عن الابصار ولم يقل وقراءته اشارة الى انهم في الغاية حيث لا يتأدونه بعد
اللمس بعلة انه سحر مبين **قوله** هلا انزل معه ملك اشار الى ان على بمعنى مع

بمعنى مع ولولا انه بمعنى على لم يكن لتوبيخهم النبي وجه لانه يدعي انه انزل عليه
ملك واستشهد عليه بقوله ليكون معه نذيرا والشارح يقتضي التفسير
بهلا انزل معه ملك ينذرنا معه لانه يكلمنا انه نبي ومعنى لولا انزل عليه
السلام على انه لم يجي مع الملك واشارة الى وجه عدم قبولهم نبوته **قوله**
يحق اهلاكهم آه اي لوجب اهلاكهم فان سنة الله جرت بذلك فيمن
قبلهم لا لمعنى انه جاء الملك قبلهم فهلك من جاءهم الملك كما يتبادر
لانه لم ينقل ذلك بل جريان السنة بانه اذا جاء الاية المقترح لقوم
ولم يؤمنوا اهلكوا ولذا قال صاحب الكشاف كما اهلك اصحاب
المائدة ولم يلتفت الى ما قال الكشاف في توجيه اهلاكهم انهم لا يطيقون
مشاهدة الملك في صورته فيهلكون لان قوله ثم لا ينظرون اي لا يمهلون
يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية الملك ولا يخفى ان قولهم ان هذا الا سحر
مبين يجري في انزال الملك كما ان ليقضي الامر ثم لا ينظرون يجري
في انزال كتاب في قرطاس فنفي البيان الحكيم احالة الى فهم السامع العليم وفي
قوله لجعلناه رجلا اشعار بان الرسول لا يكون امرأة **قوله** وحيق بكسر
الدال عند المحدثين ومثله في الصحاح وعن الاصمعي فتحها وقوله وقرئ لبسنا
بلام اي بلام واحدة **قوله** تسلية لرسول الله عليه السلام وتهديد عظيم
للمستهزئ وفيه دليل على ان الاستهزاء فوق التكذيب وانه لم
ينج مستهزئ **قوله** او فنزل بهم وبال استهزائهم الوجه
الاول بجعل ما في قوله ما كانوا به يستهزؤن موصولة والثاني بجعلها
مصدرية وحذف مضاف اي حاق بهم وبال كونهم مستهزئين **قوله**
والفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا ان السير ثمه لاجل
النظر جعل الفاء للسببية دون العطف وهو الظاهر على طبق ثم ولعدم فيه
الفاء وليس الا ان المطلق سير هو سبب النظر سواء كان الداعي النظر او
غيره وانه لابد من بيان نكتة لاباحة السير تارة وايجاب النظر وجعل النظر
مسببا عن السير تارة فالاولى ان الفاء وثم كلاهما للعطف والفاء
لايجاب النظر عقيب السير بلا مهلة وثم لتراخي النظر عن ابتداء السير فان
السير اذا امتد يجب النظر عقيب تمامه بلا مهلة فيتراخى عن اول السير وفيه

كل او ممتد ليستعقب شيئا بلا مهلة جواز الفاء نظرا آه وثم نظرا الى اوله **قوله**
تعزيرلهم وتنبيه اى تبكيت لهم على جوابهم بعينه اذا سألتهم فقل موافقا للمجيب بعينه
واجعل جوابه مقررا ونحن نقول قل لمن ما في السموات والارض معناه
الامر لطلب هذا المط والتوجيه الى تحصيله وقوله قل لله انك اذا طلبت ه
وادى نظرك الى الحق اعترفت به ولا تنكره وهذا ارشاد الى طريق التوحيد
في الافعال بعد الارشاد الى طريق التوحيد في الالوهية وهو الاضراع عن حال
المكذبين **قوله** كتب على نفسه الرحمة استيناف في جواب انه لم
يمهل العاصين **قوله** استيناف اى ابتداء كلام لا انه جواب عن سؤال
مقدر وهو في مقابل قوله وقيل بدل من الرحمة وقوله وقسم بتقديره
وجواب قسم ولا ينبغي تخصيصه بالوعيد بل هو وعيد على الاسراف
والاغفال وهو على النظر والاعمال والاظهر انه قسم على الحشر الذي ه
يبالغون في انكاره بعد الانذار على تكذيب المبلغ الصادق وتبكيت قدرته
كما تبوله لمن ما في السموات والارض وبيان الحكمة في البعث بقوله على نفسه
الرحمة ليلجئ والى الاعتراف وتجر جواعن الاعتساف وقوله ليجمعنكم بمعنى
ليجمعن اجزاءكم مبعوثين الى يوم القيامة اى الى مكان عين لكم يوم القيامة
وقوله لا ريب فيه معناه لا ريب في الجمع لعدم ارتياب البيان **قوله** بتضييع رأس
مالهم هذا الوهم انه جعل خسروا من الخسران بمعنى عدم الربح وذا لا يصح لانه لازم بل
المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة التي هي كما يتوسل به الكمالات **قوله**
وموضع الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان قلت هل للذهاب
الى هذا التوجيه وجه مع وضوح توجيه الابتداء قلت الظ على تقدير الابتداء
عطف الجملة على لا ريب فيه فيحتاج الفصل الى التكلف تقدير سؤال كانه ه
قيل فلم يرتاب الكافرون به فاجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا
لعدم الايمان ولا تقابل بين النصب على الذم والرفع على الخبر الا باعتبار
النصب والرفع لان الرفع ايضا على الذم والاغرب عبارة الكشاف
نصب على الذم او رفع والظ اى انتم بدون الواو وكانه كان الاصل اى
اريد وانتم الذين خسروا ابيانا لتقدير النصب والرفع فسقط اريد عن قلم الناسخ
قوله والفاء للدلالة اه الظ انه تتمة لقوله او على الاهتداء لكن جعل الكشاف

الكشاف للسببية على الاحتمالين الاولين فهو متعلق بجميع الاحتمالات واستدل
على سببية الخسران لعدم الايمان بما اندفع به ما ذكره الكشاف ان الامر
بالعكس ودفع الكشاف بان خسرانهم في علم الله سبب لعدم ايمانهم
واعترض عليه بان علم الله سبب لا امتناع خلافه على اصل اهل السنة دون
المعتزلة فاجيب بانه سبب للامتناع باختياره عندهم وعند اهل السنة
سبب للامتناع مطلقا **قوله** عطف على الله اما عطف مفردين او عطف
جملة على جملة فيتفطن وانما جعل من السكنى ليشمل المتحرك والساكن
لكن السكنى ظرف الاستقرار في المكان دون الاستقرار في الزمان
ولا يبعد ان يكون المراد السكنى في سكن في الملوين **قوله** والمراد بالولي
المعبود لانه ر ولمن دعاه الى الشرك نصب للتوبة ولانه لا منع عن
اتخاذ المؤمنين اولياءه ولان المقصود منه التعريض بمن اشرك
بالله لقي ان المشرك لم يخصص عبادته لغير الله حتى ينكر لرده فالرد
عليه ان يقال اتخذ غير الله وليا ويدفعه ان من اشرك بالله غيره لم يتخذ
الله معبودا لانه لا يجامع عبادته مع عبادة الغير **قوله** وقرئ بالرفع والنصب
على المدح ويجوز جعله بدلا من وليا فيكون تحت الانكار لان المعبود فاطر
السموات فاتخذ غيره له وليا معبودا في معنى اتخذه فاطر السموات
والارض **قوله** على ان الضمير لغير الله قال المحقق التفتازاني لا مدخل في الرد
لقوله وهو يطعم لان الصنم لا يطعم فاجاب عنه بانه صحح ذلك بالنظر الى
اطلاق غير الله فان منه من يطعم كالمسيح من معبودات الكفرة فغلب او
اورد على طريقة اطعامهم الاصنام اقول يمكن دفعه ايضا بان يراد بيطعم ه
ينفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة فكانه اشار الى دفع هذا الايراد حيث
قال والمعنى كيف اشرك بمن هو فاطر السموات والارض ما هو نازل
عن رتبة الحيوانية يعني رد عبادة الصنم لزم بطريق الاولى والاشكال لا يختص
بهذه القراءة بل يرد على العكس ان لا يطعم مشترك بين الواجب والصنم ه
وما ذكره من بيان المعنى لا يدفعه بل الدافع البواقي وقوله وبنائهما على الفاعل
بالجر عطف على عكس الاول **قوله** لان النبي سابق امته في الدين هكذا
في الكشاف وهو لا يثبت المدعى لان كونه سابق امته في الدين لا يوجب

كونه مأمورا به بل يجتمع مع كونه مندوبا او مباحا والمقصود من هذا الكلام انى
لست خارجا عن مرتبة العبودية ولم يفضلني عليكم الا باني سابق عليكم في
الدين واول من وفقه بالانقياد وزمرة اليقين وفيه ان كل مبلغ ينبغي
ان يكون اول عامل قوله وقيل لي ولا تكونن ويجوز عطفه على قل
ويجوز عطفه على اني امرت فالخطاب فيه عام يشمل كل مكلف
قوله مبالغة اخرى في قطع اطماعهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه وعلى
امته لانه المقتدى وبه تقتدى ووصف اليوم بالعظمة وصف للعذاب
بها لان عظمة الزمان بعظم ما يقع فيه فتامل قوله اى يصرف العذاب
عنه لعود الضمير الى العذاب او حذف المضاف من يومئذ وجعله
مبنيا على الفتح قوله او يومئذ بحذف المضاف فنصبه ليس على الظرفية
بل نصب المضاف نقل اليه بعد اقامته مقامه قوله نجاه وانعم عليه
دفع لتوهم اتحاد الجزاء والشرط بان يراد بالرحمة ما يزيد على الصرف وهو
الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يعين الانعام ولم يفسره
بدخول الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب الاعراف
فالانعام اعم من الجنة والاعراف ونحن نقول المراد ان صرف العذاب
لمحض رحمته لا لاداء حق عليه وقوله فهو على كل شئ قدير علة لقوله فلا
كاشف له والجزاء المحذوف اى فلا رافع له اقيم مقام الجزاء المحذوف
اقامة للعلة مقام معلول له فتامل قوله تصوير لقهره وعلوه بالغلبة
والقدرة قوله بالغلبة متعلق بعلوه اراد انه استعارة تمثيلية فلا يلزم
الجهة قوله والشئ يقع على كل موجود مخالفة مع الكشاف حيث قال
يقع على كل ما يصح ان يعلم والحق انه لا يختص بما سوى الله كما ذهب اليه
من خصصه بالممكن ومن خصصه بالجسم حتى لا يشمل الله فلا يصح الجواب بقوله
الله وليصح ان يكون الشئ عبارة عن رسالته وعدمها اى اى شئ منهما
اكبر شهادة فلا يحتاج الى اطلاق الشئ على الله اى اى شئ من رسالتي
وعدمها اكبر شهادة فتامل قوله لانه تعالى اذا كان الشهيد آه يعنى وضع
الله شهيد مقام الله اكبر شهادة لانه اذا كان الشهيد اى شهيده
ينتج مع المقدمة المعلومة ان الله اكبر شهادة ان شهيده اكبر شهادة والجواب

والجواب بهذا الوجه انسب بالمقام قوله واكتفى بذكر الانذار عن ذكر البشارة
اى احد المتقابلين بذكر الآخر سببا وقد شاع ذكرهما معا قوله وانه لا نواخذ بعضا
من لم يبلغه اى لم يسمع ان الله انزل قرآنا قوله اى بل اشهد والظاهر ان قوله
انما هو آله واحد بتبليغ لا شهادة كيف وقد عطف عليه واني برئ مما تشركون
ولا معنى لاعتبار الشهادة فيه قوله يعني الاصنام او من اشراكم قوله يعرفونه
رسول الله آه توبيخ لليهود والنصارى على اخفائهم ما في التورية والانجيل
ورد لانكارهم رسالته بناء على قول اليهود والنصارى ومعرفته كما يحتمل
ان يكون بحليته المذكورة في التورية والانجيل يحتمل ان يكون لمشاهدة ما
يعرفه اهل الكتاب انه لا يكون الا بالوحي قوله الذين خسروا انفسهم
من اهل الكتاب والمشركين ظاهره اهل الكتاب وح يحتمل الرفع على
الذم والنصب عليه وكونه مبتداء كما سبق ولو اريد التعميم تعين الاخير
وعلى الاولين يعرف حال المشركين بالتعريض قوله كقولهم الملائكة
بنات الله المناسب لسبب النزول ان يراد بالافتراء ما قال اليهود
ان ليس في التورية والانجيل ذكر محمد عليه السلام قوله وانما ذكراو وهم
قد جمعوا بين الامرين آه او لنقول فيه بكلمة او على ان الافتراء على الله
وتكذيب الايات متناقضات لا يجتمعان فهم جمعوا بين متناقضين
وكانه للاشارة الى هذه النكتة قال الكشاف جمعوا بين امرين متناقضين
ووجه التناقض ان الافتراء على الله دعوى وجوب القبول بلا حجة ما
ينسب اليه تعالى وتكذيب الايات دعوى انه يجب ان لا يقبل ما ينسب الى
الله ولو اقيم عليه بينة ويجب ان ينكر البينة ويرتكب المكابرة بناء على
ان الرسول يجب ان يكون ملكا فاحفظ فانه مما خفي على الفحول ونسبوا
قوله الى الغفول وان وجوه كما فصله المحقق التفتازاني قوله فضلا
عما لا احد اظلم منه حيث ذكر انه لا يفلح الظالمون للدلالة على ان الاظلم لا يفلح
من طريق الاولوية وفيه نظر لان الاظلم داخل في الظالمين فحكمه معلوم من
حاق النظم لا من طريق الاولوية قوله منصوب بمضمر تهويلا للامر تهويلا
تعليل للاضمار بان الابهام ادخل في التهويل فان قلت بعضهم من الكشاف
ان المحذوف كان كيت وكيت وهو لا يحتاج في الابهام الا الترك قلت

صار العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كان كيت وكيت ولم يرد ان المحذوف
بدل المحذوف مارد عليهم من الحشر من التفاصيل والمتبادر من كلامه ان العامل
محذوف هنا وبيان الكشاف ظ فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع المفسر قيل قوله
ثم لم تكن فتنتهم ويكون المحذوف دهشوا دهشة لا تحيط به العبارة ويكون
ثم لم تكن فتنتهم معطوفا عليه وفي قوله ثم يقول اشارة الى طول انتظارهم بعد
الحشر الى السؤال وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم الى طول التامل في مقام الجواب
قوله اي تزعمونهم شركاء الاولى ان يزعمونهم شفعاء قوله وقيل معناه
ما كنا مشركين عند انفسنا بهذا الجواب لمن لا يرضى بالكذب مع التيقن
بعدم نفعه قوله ما ادري ما يقول الا انه اي الا وقت جرانه قوله فان جعل اصدق
الكلام خرافات الاولين قيل اصل الخرافات ما اخترف من الفواكه
من الشجر ثم جعل اسما لما يتلهى به من الاحاديث وفي المستقصى انه رجل من
خزاعة استهوته الجن فرجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل فكانت العرب
اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل
خرافات قوله ويجوز ان يكون الجارة واذا جاؤك في موضع الجر به
ويجادلونك جواب كون اذا مجرورا بحتى الاعلى مذهب سيبويه
حيث ذهب الى انه قد يقع غير ظرف وحكي عن العرب اذا قام زيد اذا
قام عمرو اي وقت قيام زيد وقت قيام عمرو والجمهور على خلافه فجعل الطلب
جوابا فقوله ويجادلونك جواب غير مستقيم ولعله سهو والصواب
ما في الكشاف ويجادلونك حال ويقول تفسير له وكون يجادلونك
جوابا ويقول تفسيرا انما هو على الاحتمال الاول يعني وبعد ذلك كون
حتى جارة مشكل جدا لانه يقتضي انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت قوله
او ينهون من التعرض لرسول الله عليه السلام وينأون عنه فلا يؤمنون به
كابي طالب يأبى عنه وان يهلكون الا انفسهم فان النهي عن التعرض لا
يوجب الهلاك ولا وجه لضمير الجمع وان وجهه المحقق التفتازاني بانه
للاستعظام فعله لانه يرده ما ذكر في بعض تصانيفه ان جمع ضمير المفرد للتعظيم
لم يوجد في كلام موثوق به الا ضمير المتكلم وان من جملة فعله الثاني فلا يليق
تعظيمه ونقل فعله ليوعد عليه فكيف يستعظم قوله او يطلعون عليها حتى

حتى يكون النار تحتهم قوله استيناف كلام منهم على وجه الاثبات يعني
ليس الواو للعطف بل هي التي ربما يكون في الجملة المستانفة وقال المحقق
التفتازاني سوغ عطف الخبر على الانشاء وهذا جائز اذا اقتضاه المقام وهو
غريب جدا قوله فيكون في حكم المتمني بان يكون المتمني مجموع الامرين
او يكون كل منهما مستقلا بالتمني وكون الثاني متمنيا بناء على انه
مبني على الرد المستحيل فيكون مستحيلا او لانهم عرفوا من انفسهم
استبعاد ان لا يكذبوا وقد صار ملكة لهم واشار بقوله راجع الى ما تضمنه
التمني من الوعد الى دفع ان التمني لا يقبل الوصف بالكذب والوعد
يوصف بالكذب بمعنى عدم الوفاء به لا بمعنى عدم مطابقة الواقع
لانه انشاء ويحتمل ان يراد تكذيبهم انهم معتادون بالكذب فلا
يتكلمون بمقتضى الايات من التوحيد وغير ذلك بل بنقيضه فلا يؤمنون
قوله والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا يخفون يرونه صحايفهم او بشهادة جوارحهم
ومن جملته قبايح اعمالهم اخفاء نبوة محمد عليه السلام حتى قيل النظم لليهود
ويأبى كل ذلك لهم لانه كان ظاهر الهم مخفيا عند غيرهم فينبغي ان يقال
ظهر للناس الا ان يؤول بانه ظهر لهم عاقبة ما كانوا يخفون واعتدوا
باخفائه فعادوا الى عادتهم ووعدوا عدم التكذيب واخفوا ما عليه
من العزم على العود قوله من الكفر والمعاصي ولم يقل لعادوا الى ما كانوا عليه
اشارة الى ان عادتهم المخالفة حتى لو نهوا عما كانوا لا يريدونه لفعلوا ولو نهوا
عن التوحيد لارتكبوه قوله عطف على لعادوا اوضح وانهم لكاذبون معترضة
بالواو والاولى عطف على عادوا وعلى تقدير عطفه على انهم لكاذبون انهم لكاذبون
كذلك او عطف على الشرطية وعطفه على نهوا كعطفه على عادوا وجعله
استينافا بالواو بعيد قوله مجاز عن الحبس للسؤال لامتناع حقيقته وقوله
وعرفوه مجهول من التفعيل قوله كانه جواب قائل آه ويحتمل بدل الاشتمال
قوله او بيد له بمعنى الباء للسببية او التعويض قوله غاية لكذبوا لا لخسر
آه كونه غاية لكذبوا لا يثبت نفسا وكونه غاية لخسر انما يثبت لو لم يرد
عليه ان نهاية تكذيبهم الموت بلا مجيء الساعة واجاب عنه الكشاف
بان الموت جعل من الساعة لانه من مقدماتها او جعل الساعة لسرعة مجيئها

بعد الموت زمان الموت وح نقول يصح جعله غاية لخسر لان الخسر فوت
رأس المال وحين الموت لم يبق رأس المال وهو الحيوة فانتهى زمان
خسرانهم **قوله** اضمرت وان لم يجر ذكرها قال المحقق التفتازاني يعني في هذا
المقال وبالنسبة الى هؤلاء القائلين واما قوله وان هي الا حيوتنا الدنيا
فمقال آخر لقوم آخرين اقول يعني قوله للعلم بها والعلم بها لقرب ذكره
او لتقرره في الاذهان ويحتمل رجوع الضمير الى لقاء الله لتنزيله منزلة الملاقات
والى ما لكونها عبارة عن امور **قوله** تمثيل لاستحقاقهم اصار الامام اذا ه
الثالث حمل الاثقال على الظهور والا فلا حمل هنا على الظهور **قوله** اى وما
اعمالها اى اعمال تتعلق بحيوة الدنيا ونفعها يعود اليها لا اعمال في الحيوة
الدنيا اذ لا منفعة الا الاعمال في الحيوة الدنيا ولا منفعة لاعمال الحيوة الاخرة
وانما احتاجوا الى تقدير الاعمال بهذا المعنى لانه ليس نفس الحيوة لعبا و
لهوا بل جميع المنافع الابدية مربوطة بها ونحن نقول والله اعلم المراد ه
ليس الحياة الدنيا بالنسبة الى نفسها الا لعبا لا فائدة فيها والا لهوا اى
شغلا محضا وهو الشغل الذي لا يشوبه فائدة فاللهو شغل خال عن النفع
فلا حاجة الى جعله بمعنى ما يشغل عن امر له نفع ابدى حقيقي وتعقيب من الاعقاب
بمعنى ان يكون له عقب وفي كونه جوابا لقولهم ان هي الا حياتنا الدنيا
نظر لانهم ينكرون الحيوة الاخرة وهذا الترجيح اعمال الحيوة الاخرة على اعمال
الحيوة الدنيا ظاهر والانكار الا ان يقال رد للانكار باعتبار ان الحيوة
الدنيا انما هي لينتفع بها عن الحيوة الاخرة **قوله** وقوله للذين يتقون تنبيه
على ان ما ليس من الاعمال المتقين لعب ولهو هذا اذا اريد بالمتقين
يتصفون بالتقوى اما لو اريد الاتقاء عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه
الى اعمال المتقين ووجه التنبيه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لما خص
خيرية اعمال الاخرة بالمتقين وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي هي لعب
ولهو علم ان ما ليس من الاعمال المتقين ليس من اعمال الاخرة وما ليس
من اعمال الاخرة فهي من اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو ولا يخفى
ان مقتضى الظاهر وللحيوة الاخرة خير للذين يتقون الا انه نبه على وجه
كونها خيرا وهو كونه وسيلة الى منافع دار الاخرة **قوله** كما في قوله ولكنه

ولكنه قد يهلك المال نائله اقول اخي ثقة لا يهلك الخمر ماله يعني علاوه والى
وليس بسببه الخمر ولعده تراه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذي انت
سائله **قوله** فانهم لا يكذبونك في الحقيقة وانما يكذبوني والمقصود من تقييد نفي
الكذب بقوله في الحقيقة دفع التنافي بينه وبين قوله ولكن الظالمين بايات
الله يجحدون فان جحود ايات الله تكذيبه وقوله تعالى فانهم تعليل لمفهوم
قد نعلم فان المقصود منه منعه عن الحزن كما يقال لمن لا يحسن صنعه في مقام المنع
نعلم ما تفعل حتى يجتنب ووجه التعليل تسليته اما بمقابلة تكذيبهم بلطفه بجعل
تكذيبه تكذيب ذاته فان هذا اللطف يمحو عنهم واما بان تكذيبك تكذيبي
وانا اصبر فمالك لا تصبر فيتحقق بخلقي ويحتمل والله اعلم ان يكون قوله فانهم
علة الحزن اى يحزنك الذي يقولون لا لنفسك لانه لا يعود اليك بل يعود
الى الله **قوله** من اكذبه اذا وجده كاذبا هذا على مذهب الكسائي واما ثعلب
فيقول اكذبه وكذبه بمعنى **قوله** ويكذبونه الاولى ويكذبون به ليلائم اثر الباء
في مفعول الجحود لتضمين معنى التكذيب وينبغي ان يعلم ان التكذيب الذي
يتعدى بالباء بمعنى الانكار والذي يتعدى بنفسه بمعنى قلت انه كاذب
على ما في القاموس **قوله** تسلية لرسول الله عليه السلام آه اوحمل له على ه
سلوك طريقتهم **قوله** فيه ايماء بوعد النصر للصابرين وفي قوله ولا مبدل ه
لكلمات الله تاكيد لوقوع الموعود **قوله** ويجوز ان يكون متعلقين بتبتغي
ويجوز تعلقهما باستطعت وكونهما حالين من البارز **قوله** وجواب الشرط
محذوف فان قلت لم لم يجعل ان نافية حتى لا يحتاج الى تقدير الجواب
قلت لان الفاء لا يدخل على الماضي بغير قد ولا يبعد ان يجعل علة للجزاء
المحذوف اى فاصبر فانك لا تستطيع **قوله** والحق بيان حرصه البالغ
بل المقصود منعه عن المبالغة والاكتفاء بالتبليغ وجعل هدايتهم موكولة بمشية
الله كما يلائم تقدير فافعل والملائم لبيان حرصه تقدير فقد فعلت فتامل
والاولى وانه وان قدر فافهم **قوله** فلا تكونن من الجاهلين بالحرص هذا
انسب مما ذكره الكشاف انك لا تكن من الجاهلين بان هدايتهم بمشية
الحق ويحتمل والله اعلم انك لا تكن من الجاهلين فانك غير معذور
في حق نفسك واما غيرك فلا تسأل عن صنيعه وانما تسأل عن التبليغ **قوله**

وهؤلاء كالموتى يعني ان المراد بالموتى هو كالموتى فالمعنى ان من اشبه
من هو كالموتى لا يهتدي بهداك بل يبعثه الله ويرجع اليه لجزاء كفره وما
قولهم فيعلمهم حين لا ينفع ايمانهم ففيه ان اعلام الله اياهم ليس
بعد البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المعنى لا يستجيب الا الذين
يسمعون والكل يبعثهم الله بعد الموت ثم اليه ترجعون للجزاء فالموتى
عبارة عن الكل وليس على سبيل التشبيه **قوله** اي اية مما اقترحوه
ينبغي ان يراد في التفسير او اية ان يجحدوها ينزل عليهم البلاء ويمكن ان
يستغني بنزل عن تقييد الاية يعني لولا نزل عليه اية من عند الله تعالى تعين
انه جاء من البشر ما من غير ان يجري على يده وقوله ولكن اكثرهم لا يعلمون
يحتمل ان يكون في تقدير لا يعلمون الحق بنزول الاية او لا يعلمون انه آية
من آية بل يجعلونه سحرا ونتق الجبل رفعه على رؤسهم كما فعل بقوم موسى **قوله**
قرا ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد يعني اريد بالتنزيل الانزال
اذ لا قصد بالتنزيل هنا الى التدريج **قوله** وصفه به قطعا لمجاز السرعة اذ
كثيرا ما يقال طار بمعنى اسرع ولم يذكر نكتة لوصف الدابة ايضا ليس كما
ينبغي لان قوله يطير بجناحيه يحتمل الترشيح فلا قطع بل الوجه في الوصفين التعميم
وهو المقصود اذا وصف الشيء بوصف يعم الجنس وقراءة الرفع مبني
على الاكتفاء في التعميم بالوصف والا فبالعطف على المحل يفوت التعميم المستفاد
من زيادة من **قوله** والمحق من ذلك الدلالة آه او المحق المبالغة في ضبط
احوال المخلوقات وعدم اهمال شيء احكاما لرجاء المتقين والزاما
للوعيد للكافرين وتسلية للنبي في تكذيب المكذبين لانه لقضاء الله
قوله لتكون كالدليل على انه قادر على ان ينزل آية او انه قادر على البعث
قوله وجمع الامم للحمل على المعنى لفصله عبارة الكشاف حيث قال لما كان
قوله وما من دابة ولا طائر دالا على معنى الاستغراق ومغنيا عن ان يقال
وما من دواب ولا طير حمل قوله الا امم على المعنى هذا او الاقرب ان
يقال التنكير للتنويع فالمحكوم عليه كل نوع من الدابة والطائر ولا خفاء
في كون كل نوع امما انما الاشكال في كون كل فرد امما وهو المحوج الى
تنزيل ما من دابة منزلة ما من دواب **قوله** وقد عدي يفرط الى الكتاب

الى الكتاب لا يظهر فائدته وقرئ ما فرطنا بمجيء المخفف بمعنى المشدد والاظهر ان قوله
من شيء مفعول به لتضمن التفريط معنى الاهمال فكانه قيل ما اهملنا في الكتاب شيئا
مفرطين او تمييزا اي فرطنا من شيء من اشياء الكتاب **قوله** يعني الامم كلها
يريد ان ضمير يحشرون يرجع الى الامم المشبهة والمشبه بها ولذا صح الجمع بالواو
والنون تغليبا للعقلاء ولما كان قول الكشاف الامم كلها من الدواب والطير
موهما لارجاعه الى الامم المشبهة ترك القاضي قوله من الدواب والطير لا يقال
الانسان داخل في الدابة لانا نقول فيلزم تشبيه الشيء بنفسه ولا يبعد ان يجعل
داخلا في قول الكشاف من الدواب ويكون فيه اشارة الى ان خروجه من دابة
لاقتضاء التشبيه دون وضعها **قوله** اي خابطون في ظلمات الكفر والاظهر
ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني لا يرون آيات الله وفي قوله من يشاء الله
يضلله كمال قدرته حيث اضلهم مع الاذان السامعة والاعين المبصرة وكونهم
في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثالثا فانه يفيد ان صممهم وبكمهم مقيد بحال كونهم
في ظلمات الكفر حتى لو خرجوا منها لسمعوا ونطقوا **قوله** استفهام تعجب جعله
الكشاف بمعنى الاستخبار وفسره باخبروني ويؤيده انه لا يصح الجواب بان
يقال علمنا وقال المحقق التفتازاني كلامه في بعض المواضع يشعر بان ارأيتك
بمعنى اخبرني منقول من رؤية القلب وفي البعض بانه من رؤية البعض
وذلك انه قال وانما وضع الاستفهام عن العلم موضع الاستخبار لانه لا يخبر
عن الشيء الا العالم به فوضع السبب موضع المسبب وقال ايضا لما كانت
مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى الاحاطة بها علما والى صحة الخبر استعملوا
ارأيت في معنى اخبر هذا ووجه كون ارأيت بمعنى اخبرني مع افراده
الفاعل ان الخطاب عام يشمل المخاطب المتعدد والقاضي حمل الاستفهام
للتعجب دون الاستخبار ووجهه انهم لما عاملوا معاملة من يعلم انه يدعوا
غير الله في الابتلاء الشديد نزلهم منزلته وتعجب عن هذا العلم ونبه بقوله والكاف
حرف خطاب ان قول الكشاف والضمير الثاني لا محل له من الاعراب
مسامحة في تسميته ما هو على صورة الضمير ضميرا وقوله اكد به الضمير يوجب ان
يكون قوله للتاكيد لغوا الا ان يقال هو خبر ثان يراد به انه للتاكيد ابدا لا
يتعلق به غرض آخر وبعد قوله حرف خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له من الاعراب

لظهور ان الحرف لا يكون له محل من الاعراب الا ان يقال ذكر دليلا على كونه
حرف خطاب لا اسما وكون الجمع مؤكدا للمفرد بناء على انه عام كما عرفت وبهذا
يظهر ضعف ما ذكره من انه يلزم في الآية ان يقال ارأيتموكم وكون الفعل معلقا
مبني على انه متعلق بغير الله تدعون والرؤية تعلق قبل الاستفهام كما عرف
في محله وكون المفعول محذوفا مبني على انه غير متعلق به بل هو دال على المفعول
المحذوف **قوله** وجوابه محذوف فادعوه الانسب فاخبروني **قوله**
وتقديم المفعول لافادة التخصيص اي في قوله اغير الله تدعون وقوله بل اياه
تدعون وكلام الكشاف مصرح به لكن ظ كلامه انه مخصوص بقوله اياه
تدعون وله وجه اذ الظ انه لانكار دعوة غير الله لا لانكار تخصيص الدعوة
بغير الله فتقديمه لان الانكار متعلق به فتامل **قوله** تعالى فيكشف ما تدعون
اليه فيه تنبيه على ان تخصيصه بالدعوة ليستعقب الاجابة وعدم الاجابة
للدعوة لشرك جلي او خفي في الدعوة **قوله** ولا ينافي في الاخرة دفع لما يتوهم
انه لا يصح الكشف في شدائد الساعة فكيف يتفرع على تخصيص الدعوة به بعد
اتيان الساعة ووجه الدفع ان المتفرع الكشف على تقدير المشية ولا ينافي
في الساعة **قوله** معناه نفي التضرع يعني قصد بالكلام الموضوع للتنديم نفي التضرع
وعدل عن لم يتضرعوا الى هذه العبارة ليفيد انه لم يكن لهم عذر في نفي التضرع
الا عنادهم على ما ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني وجه الافادة
ان التنديم انما يحسن اذا لم يكن في ترك الفعل عذر هذا وانما حمل على
قصد النفي دون التنديم ليحسن الاستدراك وهذا معنى قوله استدراك
على المعنى والمراد منه هي رعاية النوبة **قوله** من البأساء والضراء الاولى
تفسيره بجميع ما ذكروا به من ارسال الرسل والاخذ بالبأساء والضراء **قوله**
والحمد لله رب العالمين على اهلاكهم لا ينبغي ان يخص الحمد بكونه على
اهلاكهم بل ينبغي ان يجعل على تربيته للعباد وبالاخذ وفتح الابواب وبيان
هذه الامور لمن بعدهم للاشارة اليه **قوله** اي بذاك يعني استعمل الضمير
موضع اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد المرجع كما يفرد اسم الاشارة
مع تعدد المشار اليه وقد سبق بيانه او المرجع المجموع بتأويل ما اخذ **قوله**
الا مبشرين المؤمنين بالجنة لا اختصاص للتبشير بالجنة وللانذار بالنار

بالنار يدلك عليه امثال قوله ارأيتم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة
هل يهلك الا القوم الظالمون وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا
يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات
ويجعل لكم انهارا **قوله** ليقترح عليهم اي ليقترح الآيات على المرسلين ويبالغ
في ان يأتوا بما يراد منهم من الآيات ويلهي بهم يقال تلهى به لعب
واستسخر **قوله** ما يجب اصلاحه الظن والله اعلم ان اصلح اشارة الى
توبة العصاة **قوله** جعل العذاب ماسا كانه الطالب واشار بالمساس
انه لا يأخذهم بحيث يبعد منهم حتى يتخلصوا بالهلاك **قوله** وهو من جملة المقول
اي مقول اقول لا مقول قل ولو قال من جملة ما لا اقول لكان اوضح و
كلمة لا في لا اعلم مؤكد للنفي لا نافية ولم يجعل من جملة مقول قل لان المقصود
نفي دعوى مالكية خزائن الله ونفي دعوى علم الغيب لكونهما شاهدين
على نفي دعوى الالهية **قوله** اي من جنس الملائكة او اقدر على ما يقدرون
عليه الاول تفسير ابي علي الجبائي واستدل به على ان الملائكة افضل
والثاني تفسير القاضي عبد الجبار من اهل السنة ورد به استدلاله
يعني ليس الغرض نفي دعوى الفضيلة انما الغرض نفي دعوى القدرة على
ما لا يقدر عليه البشر لكن اقترانه بنفي الالوهية يدل على ان الغرض نفي الفضيلة
فالاولى ان يجاب بان المراد نفي دعوى ما هو فضيلة عند المخاطبين م
الجاهلين **قوله** وادعى النبوة الا انه عدل في دعوى النبوة عن اسلوب
نفي الدعاوي السابقة حيث لم يقل اني اقول اني رسول بل قال
ان اتبع الا ما يوحى الي والنكتة التحاشي عن دعوى الفضيلة صريحة كما هو دأب
المتواضعين المتحاشين عن التكبر **قوله** او تدعي المستحيل كالالوهية او
الملائكية قال المحقق التفتازاني فان قيل دعوى الملائكية من دعوى الامور
الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان يقوم بكلها ما يقوم ببعضها ولهذا
لما قيل لآدم ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين اقدم على الاكل
طمعا في الملائكية مع ان النبي لا يطمع في المحال فالجواب ان المقدمات على تقدير
تمامها انما يفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما ان يكون ملكا متمايزا
بالعوارض المتنافية بلا خلاف وهذا كما ان كل من العناصر يجوز ان يصير

الاخر الا ان يكون وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع آدم لو سلم ثبوت كونه نبيا عند
الاكل هذا كلامه قلت ويحتمل ان يكون اكل آدم مع ظهور استحالة كونه ملكا
لطمع كونه من الخالدين **قوله** هم المؤمنون المفرطون في العمل لا يخفى ان النبي عليه
السلام مامور بان ينذر كلا من امته ولا يتوقف في الانذار الى ان يعلم انه يجوز
الحشر ولا يترك انذار من هو جازم باستحالته فالحق منه ان الانذار ينجع
فيهم وهم المقصودون بالانذار وانذار غيرهم رجاء ان يكونوا مترددين
متقنين وفي الاية تعليم التبليغ الحشر وتبليغ انه لا ولي ولا شفيع من دون الله
سابقا على غيرهما ثم نقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين لان المجتهدين
في العمل ايضا ينفعهم الانذار لئلا يخرجوا عن اجتهادهم ويستمر نفوسهم فان قلت
كيف يصح ما يفيده قوله ليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع مع ان لله شفيع
قلت لعل المراد ليس لهم من دون طاعة الله ولي ولا شفيع فالشفيع غير
الله والولي اعم **قوله** وان لا يطردهم ترضية لقريش فان طرد هؤلاء
لطرد قريش اياه اذ لا يفارقونه الا انه يذكر الله بالغداة والعشي يريد وجهه
قوله ندعا بالصحيفة آه في الكشاف قالوا فاكتب بذلك كتابا فدعا بالصحيفة
وبعلي ليكتب **قوله** فلعل ايمانهم اعظم عند الله من ايمان من يطردهم بسؤالهم ضمير
يطردهم كضمير ايمانهم وضمير سؤالهم لمن **قوله** كما ان حسابك عليك لا يتعداك
اليهم دفع لما يتجه من انه لا فائدة في نفي الطرد لقوله ما من حسابك عليهم من شيء ووجه
الدفع ان المراد انه ليس حساب احد على غيره ايا كان فالجملتان بمنزلة جملة
واحدة كانه قيل ولا تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذي افاده بقوله
فحسابهم عليهم لا يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك لا يتعداك اليهم
مستفيد من تقديم المسند فان من شيء مبتدأ والظرف المقدم خبره
وهناك احتمال خامس وهو انه ما يضرك حسابهم اذا حاسبناهم فانهم
يأتون بما يرضي فخسر من حسابهم ولا يضرهم حسابك لانك تخبر بانك بلغت
ما امرت به وهم فعلوا ذلك فالجملة مدحهم كالمدح فوقه **قوله** وجوز عطفه
على فتطردهم على وجه التسبب قال المحقق التفتازاني على وجه التسبب دفع
لما يتوهم من انه لو جعل عطفا على جواب النهي يصح ان تقع جوابا للنفي وليس
كذلك اذ لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم فتكون من الظالمين **قوله** وفيه نظر

وفيه نظر اذ الطرد المتسبب على كون حسابهم عليه لا يصير سببا لكونه من الظالمين
لانه لدفع الضرر عن نفسه **قوله** اي مثل ذلك الفتن وهو اختلاف احوال الناس
في امور الدنيا يريد ان المشبه به اختلاف احوال الناس في امور الدنيا
لا اكرام الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي ليصير فتنا بعضهم ببعض ذلك
الاكرام ليصح تعليله بقوله ليقولوا والمحقق التفتازاني جعل ذلك اشارة
الى فتنة بعض بالبعض وانكر قصد التشبيه وقال شاع هذا التركيب في معنى
فتنا بعضهم بالبعض ذلك الفتن ولا يراد به مثل ذلك الفتن ويحتمل ان
يكون ذلك اشارة الى اكرام الذين يدعون والمشبه فتنة بعض الناس
ببعض الامم السابقة حيث رزق الايمان للفقراء دون الاكابر والرؤساء
كما قال قوم نوح الا الذين هم اراذلنا بادي الرأي اي هذا الاسلوب **قوله**
وصفهم بالايمان بالقرآن ولو جعل بآياتنا بمعنى بسبب آياتنا ويكون المؤمن به
غير مذكور كان وصفا لهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسول باتباع الحجج فالوجه ان
يقال وصفهم بالايمانين بالقرآن او بالايمان واتباع الحجج وعلى التوجيه الثاني
فضل ايمان المحقق على ايمان المقلد وفي صيغة المضارع الدال على الاستمرار اي
يؤمنون سرا وجهرا اخراج للمنافقين عن تلك البشارة **قوله** وامره بان
يبدأ بالتسليم ويبلغ سلام الله اليهم في الكشاف اما ان يكون امرا بتبليغ
سلام الله اليهم واما ان يكون امرا بان يبدأهم بالسلام اكراما لهم وتطييبا
لقلوبهم فالوجه او يبلغ سلام الله اليهم وقوله ويبشرهم من الله بالسلامة
في الدنيا والرحمة في الاخرة يشعر بان المراد بالسلامة سلامة الدنيا وبالرحمة
رحمة الاخرة ولا تخصيص بل المراد سلامة الدارين بناء على ايجاب الرحمة
على نفسه وفي الاية دليل على اطلاق النفس عليه تعالى وان ما قيل ان اطلاق
النفس في قوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة غير محتاج اليه
قوله استئناف بتفسير الرحمة في جواب الاستفسار عن الرحمة ولا يناسب
جعل قراءة الفتح بتقدير الباء للتبليغ اي بانه من عمل **قوله** او ملتبسا بفعل الجهالة
الفرق بين هذا التوجيه والسابق ان المراد بالجهالة في الاول الجهالة بمضارها
بفعله وفي الثاني السفه من غير تقدير مفعول لها والمراد بما اشار اليه عمر ما سبق
انه قال لرسول الله لو فعلت حتى ننظر الى ما يصيرون اليه **قوله** تعالى ثم تاب

من بعده عقب ثم لقوله من بعده تفسير ثم واشارة الى ان المراد منه مطلق البعدية
سواء كان مع مهلة او بلا مهلة وعقب التوبة بالاصلاح اشارة الى ان التوبة
لا ينفك عن الاصلاح لانه يبدل السيئات الحسنات لانه يعفى عنه مع بقائها
والفاء في قوله فانه غفور رحيم للدلالة على سببية التوبة للغفران والرحمة
والاظهر ان قراءة الفتح بتقدير فليعلم انه غفور رحيم **قوله** فانه يذكر ويؤنث
ولا يجب تانيث الفعل للتانيث الغير الحقيقي **قوله** ويجوز ان يعطف على علة
مقدرة فلا يحتاج الى حذف فصلنا في التفصيل **قوله** ما تعبدون من دونه
من دون الله معمول لاعبد او تدعون على سبيل التنازع وكانه نبه على اعمال
الثاني لا على تخصيصه بتدعون **قوله** تاكيد لقطع اطماعهم الاظهر من كل ما ذكره
انه تعليم لمخالفته معهم بعد تخصيص عبادة ما تعبدون للاهتمام به ولا يخفى ان قوله
لمن تحري الحق عليه ان يعبد سهو كتابة والاصل ان عليه **قوله** وقيل المراد بها
القران آه ليس بين التفسير بالدلالة وبالعلم القران والوحي والحجج العقلية
كثير فرق **قوله** من معرفته وانه لا معبود سواه ويجوز ان يكون صفة لبينة قال
المحقق التفتازاني على الاول الظرف من ربي صفة لبينة لكن بمعنى بينة متصلة
بمعرفة ربي مرتبطة بها دالة عليه وعلى الثاني بمعنى صفة كائنة من ربي صادرة
عنه **قوله** ومعناه انه المتوصل الى المغيبات قال المحقق التفتازاني لا يبعد ما
قيل ان اطلاق المتوصل على اسم ولو بطريق التجوز بعيد لما يرى من تجدد
الوصول بها اقول هذا الاطلاق نشأ من اطلاق مفاتيح الغيب في شانه
لانه بالمفتاح يحصل التوصل الى المخزون بعد غيبته عن المفاتح فالاولى ان يحمل
النظم على ان المفتاح بالنسبة الى العباد وهو الملايم لقوله والله اعلم بالظالمين
يعني مفاتيح الغيب عنده لا نصل الى الغيب الا بان يعطينا مفتاح الغيب او
بان يفتح باب الغيب المغلق علينا وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد للحصر المستفاد من
تقديم الظرف او بيان للجملة السابقة **قوله** فيعلم اوقاتها آه يعني المراد بالعلم ههنا
العلم الشامل للعلم بانفسها وبما يتعلق بها وفيه دليل على انه تعالى يعلم الاشياء
قبل وقوعها لانه محمول على العلم بالامور الغير الواقعة والاولى ان فيه دليلا على
انه تعالى يعلم المعدومات يقع او لم يقع امتنع او امكن وعلى ما قلنا دليل على ان
الخلق يعلم من عنده ويفتحه باب العلم عليه **قوله** معطوفات على ورقة ليشاركها

ليشاركها العطف مع ورقة في صفتها اي الا يعلمها فكانه ولا حبة في ظلمات الارض
ولا رطب ولا يابس الا يعلمها **قوله** بدل من الاستثناء الاول رد لما في ظ
عبارة الكشاف من انه تاكيد حيث قال قوله الا في كتاب مبين كالتكرير
لقوله الا يعلمها وقال المحقق التفتازاني يريد التكرير من جهة المعنى والا فهو صفة
للمذكورات كما ان لا يعلمها صفة لورقة وما ذكره يرد كونه بدلا كما لا يخفى لكنه
فيه ان صفة شيء كيف يكون تكرير الصفة شيء آخر وقد عرفت وجه كونه بدلا
لو حفظت ما ذكرنا في بيان العطف فتامل **قوله** والاولى ان قوله حبة عطف
على ورقة والا في كتاب مبين عطف على الا يعلمها عطف معمولين
على معمولين لفعل واحد **قوله** لما بينهما من المشاركة في زوال الاحساس
والتمييز قد تم بهذا القدر وجه الاستعارة ولا وجه لقوله فان اصله
قبض الشيء بتمامه الا بيان التوفي بحسب اصله فالعبارة الصحيحة واصله
قبض الشيء بتمامه **قوله** والنهار بالحسب فيه اشعار بان المراد جنس
النهار وهو الحق لا ما قال المحقق التفتازاني ان المراد النهار السابق
على ذلك الليل وكان الباعث للمحقق صيغة الماضي فانه راى توجيهه
انه بالنظر الى ما قبله من التوفي **قوله** ترشيحا للتوفي والتوفي ترشيح له بل كل
منهما ترشيح للآخر **قوله** فيه في النهار فيه مخالفة مع الكشاف حيث جعل
ضمير فيه لغيره كما نقله بقوله وقيل ولا يخفى ان ما ذكره الكشاف من التكلفات
قوله بالمجازاة عليه قبل المجازاة بالمحاسبة والله اعلم **قوله** ليقضي
الاجل الذي سماه فان قلت قد علل البعث بقوله فيه على هذا التوجيه
فما وجه قوله ليقضي قلت هو تعليل لتاخير البعث المستفاد من كلمة ثم
قوله وهو القاهر فوق عباده في ذكر فوق تاكيد لغلبته ويريد المبالغة
لو اريد جميع العباد من حيث الاجتماع **قوله** كان ازجر عن المعاصي لا تظهر
الفائدة على الزجر عن المعاصي بل فيه كمال التخصيص على العبادة لانه يوف
ان للمولى اقبال اليه واعتداد بعلمه حتى لا يرضى بفوت ضبطه والاهتمام
الاستحياء وضمير من خدمه اما الى السيد واما الى العبد والمبالغة في الثاني
اكثر فتامل ولا يخفى ان مقابلة الجمع بالجمع يقتضي ان يكون لكل احد حافظا
لكن الثابت ربع اثبت حافظين **قوله** حتى اذا جاء احدكم الموت نهاية

الفوقية يعني بلغت غلبته الى انهم لا يتأتى لهم المخالفة مع رسله في قبض روحه
وليس متعلقا بارسال الحفظة حتى يقال ليس نهاية ارسال الحفظة وقت
مجيء موت احد منهم **قوله** لا يشغله حساب عن حساب لا يفيده اسرع
الحاسبين **قوله** لمشاركتهما في الهول وابطال الابصار والتحير معلنين و
مسرين والاعذب ان يراد بالاعلان الدعوة باللسان وبالاسرار
الدعوة بالقلب وبالجملة الجملة حال والمقصود منها مع ضميمة قوله لئن انجينا
من هذه لنكونن من الشاكرين تقييد نجاتهم بحال كمال الاضطرار والسؤال
سؤال بتكبيت **قوله** وانما وضع تشركون موضع لا تشكرون يعني لما تضمن
اشراكهم نفي شكرهم مع نفي كل عبادة سواه وضعه موضع نفي الشكر
الذي يطلبه مقام التوبيخ على عدم الايفاء بالعهد ونحن نقول لعل المقصود
التوبيخ بانهم مع علمهم بان لم ينجهم الا الله كما افاده الله بتنجيكم بتقديم
المسند اليه اشركوا ولم يخصوا الله بالعبادة فذكر الاشراك في موقعه
وكلمة ثم في قوله ثم انتم تشركون ليس للتراخي الزماني بل لكمال البعد
بين احسان الله وعصيانهم **قوله** كما اغرق فرعون كون اغراق فرعون
عذابا من تحته نظر لانه كان الماء اعلى منه حيث جبس فاذا اجرى يقوم تحت
الماء والنشب بمعنى اعلق الشيء ونفض اليد كناية عن الفراغ عن الشيء
وتركه **قوله** اعاد الضمير اليه المراد بقوله حتى يخوضوا حتى يشتغلوا بحديث
غيره لا الطعن فذكر يخوضوا للمشاكلة والاظهر ان ضمير غيره للخوض اي يخوضوا
في حديث غير الطعن والاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلقي الكلام الى
من لا يعظم المتكلم ولا يلتفت اليه **قوله** لان من لا تزاد في الاثبات كذا قالوا
والاولى لا يقدر عامل بعد الاثبات فتامل **قوله** او كراهة لمساءتهم اي
مساءة المتقين الظالمين فالاضافة الى المفعول او كراهة لمساءة
الظالمين المتقين فالاضافة الى الفاعل والمفعول محذوف ومعنى
لا تشتغل لا تنكسر نفوسهم بمجالسة الخائضين بترك ما يجب عليهم من نهي المنكر
قوله اي بنوا امر دينهم على التشهي جعل الدين ما هو عند الله كما هو الظاهر
المتبادر فاشكل انه لم يجعل ما شرعه الله تلك الملاعب فاجاب
اولا بحذف مضاف اي جعلوا امر دينهم والفوائد التي يترتب عليه

عليه مبنيا على هذه الملاهي وطمعوا انهم يدركون ما هو المقصود من دينهم بهذه
الاعمال بمعنى كون امر دينهم لعبا ان بنائه عليه كانه سوء نيا بان المراد لعب
ما يلعب به اي جعلوا دينهم ما يلعب به ويسخر به وللكشاف توجيه ثالث حيث
قال او اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت
اليه انه لم يجعل لهوا ولعبا مفعولا اولا فيلزم كون المسند اليه نكرة مع
تعريف المسند وكان الكشاف اعتمد على ان المراد من لهو ولعب
الامور المعينة المخصوصة فلا نكارة الا في العبارة وعلى المعنى مدار الافادة
وحمل الدين على العيد لا بد من قرينة ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة
الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا الا لهو ولعب يعني جعلوا دينهم انه لا حيوة
الا حيوتنا الدنيا وانكار البعث وح يتصل به كمال الاتصال قوله وغرتهم
الحيوة الدنيا **قوله** والمعنى اعرض عنهم يعني لم تتخذ بعض دينهم لا المنع
عن القتال معهم حتى يحتاج الى الحكم بنسخه **قوله** مخافة ان تسلم الى الهلاك
يجوز ان يجعل ان تبسل مفعول ذكر اي ذكرهم ابسال نفوسهم وتسليمها
الى الهلاك بسبب كسبهم **قوله** يدفع عنها فان قلت هل يدفع الله
بالشفاعة قلت نعم اذا كان عليك حق العباد ويدفع عنك الشفاعة
عند صاحب الحق ويرضيه عنك **قوله** والعدل الفدية اي ما يفدى به
سميت به لانها تعادل المفدى وههنا الفداء يعني المراد به ههنا الفداء
والدليل عليه قوله وكل نصب على المصدر فالتقدير وان تعدل عدلا
كل عدل اي عدلا كاملا كما يقال مررت برجل كل رجل اي كامل في
الرجولية وجزاء الشرط لا يؤخذ منها وفداء العمل الذي فات مثله
والحرام الذي ارتكب التوبة وفي الاخرة لا توبة ولا عمل **قوله** لا الى ضميره
لان المأخوذ ليس الفداء بل الفدية ولا ضرورة في الاستخدام ولا
في الاسناد المجازي لاغناء منها عنها **قوله** اي سلموا الى العذاب ولئك
اشارة الى الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا **قوله** تاكيد وتفصيل لذلك
اي الابسال وتخصيص العذاب الاليم بنار تشتعل على ابدانهم غير ظاهر
قوله تعالى اندعوا من دون الله قوله من دون الله حال عن ما لا ينفعنا
اي متجاوزين الله في عدم النفع والضر او حال عن ضمير النفع اي لا ينفعنا

متجاوزين الله في عدم النفع قوله ونرجع الى الشرك الرد على العقب هو
القهقرى فيكون كناية عن الذهاب بلا رؤية موضع القدم وهو ذهاب بلا
علم بخلاف الذهاب مع الاقبال فانه مع العلم موضع القدم ويحتمل ان يكون
كناية عن التنكيس اى جعلنا منكوسين قوله كالذى ذهب به مردة
الجن في المهامه لا ضرورة في جعل المشبه به امرا زعميا لا حقيقة له بناء على انه
العرب بزعم استهواء مردة الجن للناس او خياليا لانه لم يقم
دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته قوله وما عداه ضلال الظاهر اضلال
قوله اى امرنا بذلك لنسلم الظاهر ان المراد بالاسلام الانقياد والامر اى
امرنا للانقياد وجعل اللام زائدة لتقدير الباء والاول لان الامر لا يتعدى بنفسه
قوله على لنسلم الاولى على نسلم كما يرشدك اليه اى للاسلام ولان اقيموا الصلوة
ومعنى عطفه على موقع لنسلم على ما قيل انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما يقع
بعد الامر ان لنسلم فعطف عليه وان اقيموا كما في فاصدق واكن من
الصالحين واعترض عليه المحقق التفتازاني بان ان في المعطوف مفسرة
وفي المعطوف عليه مصدرية ويمكن دفعه بان العطف على توهم ان
المفسرة والاولى ان يجعل موقع لنسلم ان اسلموا قوله روى ان عبد
الرحمن ابن ابى بكر آه واورد عليه ان جواب عبد الرحمن ابن ابى بكر ليس
قول النبى انه عن قول ابى بكر رضه فلا يلائم الكلام ذلك السبب للنزول
فاجاب عنه بقوله وعلى هذا كان امر الرسول بهذا القول آه ونحن نقول
بعد دعوة عبد الرحمن اورد عليه السلام انكار عبادة غير الله تمكينا لابى
بكر في الاسلام فتأمل قوله قائما بالحق جعله حالا من فاعل خلق ويحتمل الحال
من المفعول اى متلبسا بالحق فيتعين لما تقرر في محله من ان الحال المحتمل
يتعين لما هو بجنبه وهو صريح في معنى قوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا قوله
جملة اسمية قدم فيها الخبر للاهتمام لا للحصر لان الحصر لا يناسب اذ لا يصح ان قوله
الحق منحصر في هذا الحين والمراد كل يوم يقول قوله الحق نافذ فلا اهتمام
بعموم الوقت قدمه وقوله كقولك القتال يوم الجمعة يشير بان المراد
بالقول المعنى المصدرى قال المحقق التفتازانى المراد المعنى المصدرى ليصح
الاخبار عنه بظرف الزمان عن الامر المستمر لا يجوز والقول القائم بذاته

بذاته مستمر لا يختص بوقت دون وقت وكان المعنى المصدر عائد الى التعلق
القول بالكائن والتعلق يكون حادثا ونحن نقول والله اعلم ويوم معطوف
على قائما بالحق لانه الحال في المعنى ظرف اى خلق السموات والارض
بنطقها حين قال كن فكان عبر عن الماضى بصيغة الحال احضارا للامر البديع
وقوله الحق اخبار عن صدق قوله ومطابقته ولم يعطف على ما سبق لانه
كالموكد له وقوله او بمحذوف دل عليه بالحق يعنى التقدير وقيامه بالحق
يوم يقول كن فيكون وح المعطوف على ضمير القوة ناصبه وقوله حين
يقوله لقوله الحق قوله لقوله الحق متعلق بيكون يريد ان اسناد الكون
الى قوله الحق اسناد الى السبب وقوله كن مفعول يقول ويريد بقوله
والمراد به حين يكون للاشياء وتجددها ان يوم يقول مطلق الوقت لا
يوم القيمة وبقوله او حين يقوم القيامة ان المراد به يوم القيامة وقوله
فيكون التكوين متعلق بقوله او حين يقوم القيمة يعنى فيكون التكوين
على هذا التقدير حشر الاموات واحيائها لا مطلق الخلق كما في الاحتمال
الاول قوله كقوله لمن الملك اليوم للواحد القهار هذا في نفخ الافناء ولهذا
اجاب عن سواله لانه لم يبق مجيب والاظهر ان المراد بنفخ الصور عمومه
فكان الاولى ان يضم اليه والامر يومئذ لله قوله اى هو عالم الغيب في الكشاف
مرفوع بالمدح قوله كالفذلكة للآية لان الحكيم جامع لجميع افعاله الموافقة للمصلحة
والخبير جامع لعلمه للغيب والشهادة قوله ان اسمه تارخ في بعض الحواشى
صح بالحاء المهملة وفي القاموس آزر اسم عم ابرهيم واما ابوه فانه
تارخ ومنع صرف آزر اذا كان غير علم فبالحمل على موازنه من الاعلام
المستعملة في لغة العرب واذا كان نعتا فلحمله افعل صفة والآزر الضعف
والوزر الاثم وكون اتتخذ تفسير اليس معناه شرطية التفسير لان ما
بعد الهمزة لا يصلح للعمل في ما قبله بل المعنى التوبيخ على حذف تعبد وكذلك
المراد بالتقرير الاستفهام الانكارى السابق لان التقرير المقابل للانكار
لانه داخل تحت الانكار بمعنى لا ينبغى ان يكون فما قال المحقق التفتازانى
ان التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت لان الفعل كائن بعد قوله ان قوله
اتتخذ داخل تحت الانكار لا يظهر له محصل ووجه ان الاقرب انه اعجمى

على فاعل اغناؤه عن الاعلال وان الظ بيانه باسمه كما انه ذكر من ذكر هنا
باسمائهم وقوله ظ الضلالة الواجب ترك الضلالة **قوله** ومثل هذا التبصير
قال المحقق التفتازاني قد سبق ان الاسم الاشارة في مثل هذا المقام
اشارة الى هذه الاراءة لا لشيء اخر شبهته به هذه هذا قلت كان وجهه
تنزيل الكاف منزلة المثل في الاقحام وذلك ان تجعل المشبه التبصير من
حيث انه واقع والمشبه به التبصير من حيث انه مدلول اللفظ نظيره
وصف النسبة بالمطابقة للواقع وهو عين الواقع واستعمل الابصار
مقام الاعلام استعارة للمبالغة في كمال العلم حتى كان المعلوم به مبصرا
وفسر الملكوت بالربوبية لانه اعظم الملك ولا ملك اعظم منها واشار
بقوله وملكها الى ان اصل المعنى هو الملك حمل على الربوبية بمعونة المبالغة
المفهومة من هذه الصيغة وحمل المعطوف عليه ليستدل وهو ملايم
للمقام ويحتمل ان تقدر ليبلغ وان تقدر ليتيقن وليكون من الموقنين
اي ليستمر ايقانه وفيه فضل الايمان باليقين والاستدلال عليه
بحسب التقليد وان تقدر ليعلمها وليكون من الموقنين بالاستدلال بها
وفيه ان ما يستدل به فضيلتان فضيلة العلم به وفضيلة الاستدلال به
قوله وقيل عطف على قال وح الفاء للتعقيب ذكر لذكر كانه قيل اذكر اذ
قال فاذكر اذ لما جن آه فلا يتجه انه ينافي ما روي ان ما قال في رؤية الكواكب
كان قبل منع ابيه عن عبادة الاصنام والزهرة كالثمرة والمراد بالمستدل
من تقييم الدليل لا الكاسب بالدليل والمراد بالاستدلال الكسب بالدليل
وفي كون ابرهيم محتاجا الى النظر بحث لانه صاحب النفس القدسية
ويمكنه ان يكون على وجه النظر حفظا له عن النظر فتامل ورجح الكشاف الاول
لدلالة قوله لئن لم يهدني ربي وقوله يا قوم اني بريء مما تشركون على
انه كلام مع منكر مبالغ في الانكار لانه كان عارفا مهتديا وقوم على الضلال
وحمله على حصول اليقين من الدليل خلاف الظ ويرجحه ايضا قوله وتلك
حجتنا اذ الحجة ما يغلب به على الخصم وقوله انما قاله زمان مراهقته اشارة
الى قول بعض المتكلمين ان هذا كان قبل جري قلم التكليف عليه فكان
المناسب او انما قاله وقوله او اول اوان بلوغه اشارة الى الخلاف

الى الخلاف فانه روي عن الحسن انه كان بالغا حين قال هذه المقالة عليه في
تفسير الاحقاف **قوله** لا احب الآفلين فضلا عن عبادتهم فيه ان عدم محبة
الآفلين لان محبة مصنوعاته تعالى من حيث انها دلايل على الوهيته واجبة
فالوجه ما في الكشاف من تفسير من قوله لا احب عبادة الارباب المتغيرين
وكون الانتقال والاحتجاب مقتضيا للامكان والحدوث من وجوه
احدها انه يصير محلا للاكوان الحادثة ومحل الحادث حادث وثانيها انها تكون
مكانية والمكاني حادث وممكن وثالثها انها تكون في جهة من الحاجب وغير
الممكن والحادث لا يكون في جهة ورابعها انها تكون اجساما والجسم لا يخلو
الا ممكنا وحادثا وهذا استدلال من حدوث الاجسام ولذا جعل الاستدلال
من حدوث الاجسام طريق الخليل عليه السلام في كتب الكلام **قوله** استعجز
نفسه آه ولم يقل لو لم يهدني ربي لكنت من القوم الظالين اشارة الى
انه لا يزال محتاجا الى هداية الرب **قوله** ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر و
صيانة للرب بالجر عطف على تذكير الخبر والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير
وتذكير الخبر مصحح والصيانة مرجحة له على التانيث وليس كل منهما وجها
مستقلا في الكشاف بعد جعل التذكير لتذكير الخبر وكان اختيار هذه الطريقة
واجبا لصيانة الرب عن شبهة التانيث قال ابن الحاجب في ايضاح المفصل
رعاية الخبر اولى من المرجع لانه مناط الفائدة في الكلام دون المرجع فتذكير
الخبر ايضا مرجح ولا يخفى عليك ان ذات الشمس ليس مؤنثا وانما
تكتسب التانيث بالتعبير فحين الاشارة الى ذات الشمس من غير تعبير كما يفهم
من النظم لا مقتضي للتانيث فتوجيه التذكير بما ذكر خال عن التحصيل كبره
استدلالا منه البعيد لان كونه اكبر يوجب البعد عن الالوهية لان اجزائه
اكبر من اجزاء الاصغر فيكون احوج وكانه اراد اكبر النور اثباتا والا
فالسماء اكبر **قوله** ثم لما تبرأ عنها توجه واشار بتقديم التبري الى ان
اثبات الاله لا يمكن مع التشريك **قوله** وانما احتج بالافول دون
البزوغ مع انه ايضا انتقال لتعدد دلالته قال الكشاف لانه انتقال
مع احتجاب وفيه ان البزوغ ايضا انتقال مع احتجاب الا ان الاحتجاب
في الاول لاحق وفي الثاني سابق واما انه راى الكوكب الذي يعبدونه

في وسط السماء يعني لم يشاهد فيه البزوغ بصير نكتة في الكوكب دون القمر
والشمس الا ان يقال ترجيح الافول بعمومه بخلاف البزوغ قوله تعالى اتحاجوني
في الله وقد هدان دفع بداه لا يصير محجوجا بل يكون غالبا قوله ان يصيبني
بمكروه من جهتها في الكشاف بان يعذبني بها بان يرجمني بكوكب او بشقة
من الشمس او القمر او يجعلها قادرة على مضرتي اقول الاظهر انه اراد ولا اخاف
ما تشركون به ان يضرني عبدته لغضبه له الا ان يشاء ربي شيئا من
خوفي بان يقدركم على تعذيبي والاظهر في نظم الاية اني لا اخاف ما تشركون
كما تخافون الا ان يشاء ربي كما تشاء خوفكم منها قوله انما لم يقل انا ام
انتم احترازا عن تزكية نفسه فادرج نفسه في فريق وزكاه اخفاء لتزكية
نفسه وله وجه آخر وهو ان احقية الامن لا يخصه بل يشمل كل موحد
ترغيبا لهم في التوحيد والتفضيل على تقدير تسليم كونهم حقيقا بالامن
قوله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون
لم يذكر الفاء مع ان امنهم ابتداء كلام وليس مفعول تعلمون ولم يرد
الاستيناف المصطلح لعلماء المعاني لانه المفصول عن الجملة التي انتفت
سؤالا يجاب عنه به لا الجواب عن السؤال المذكور وقوله وهم مهتدون
يدل على ان في السؤال ايجازا والتقدير اي الفريقين احق بالامن والاهتداء
كما يقتضيه قوله اتحاجوني وقد هدان ربي ولا اخاف ما اشركتم قوله والمراد
بالظلم ههنا الشرك رد على المعتزلة تمسكهم بالاية ان مرتكب الكبيرة مخلد
في النار لان المراد بالظلم المعصية اذ لا يمكن خلط الايمان بالكفر وجمعه معه ولم
يلتفتوا الى الحديث لان خبر الواحد لا يقاوم الدليل العقلي ووجه الرد ان
الحديث صح عن الثقات وليس دليل عقلي مانعا اذ ليس المراد بالايمان
ما يخرج به عن الكفر بل مجرد التصديق بوجود الصانع كما اشار اليه والايمان
بحسب الظاهر وهو متناول لايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة ايضا ارادة ايمان
يعتبر في الشرع لانه لا يجامع الكبيرة في زعمهم هذا فان قلت الخلط بالمعصية مع
التوبة ايضا يوجب الامن عندهم فلا يكون اشتراط عدم الخلط بالمعصية تماما
على مذهبهم قلت التوبة دخول في الايمان ثانيا وهو منخرط في الذين آمنوا
ويشترط عدم الخلط بعد ذلك واجاب المحقق التفتازاني بان اختصاص

منشئ عن ان الايمان المخلوط [illegible] لان الامن عند المعطوف على الجنس [illegible] بالايمان لا منشئا عنه استيناف عنه يعني صح

اختصاص الامن بمن لم يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب تعذيب من خلط بل
يوجب ان يكون خائفا لاحتمال قوله متعلق بحجتنا وجعل اتيناها ابرهيم معترضة
والاظهر انه خبر بعد خبر وقوله على قومه متعلق باتيناها بتضمينه معنى الغلبة واذا جعل
بحجتنا بدلا يحتمل ان يكون التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير قوله
وقرا الكوفيون ويعقوب بالتنوين وح درجات مفعول مطلق لا
مفعول به كما في الاضافة قوله تعالى ووهبنا له اسحق لم يعد في مواهبه له
اسمعيل لان هبة اسحق كان في كبره وكبر زوجه وكان في غاية الغرابة
وذكر يعقوب لان ابقاء النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف
كلا هدينا لانها مؤكدة لكونهما نعمة في حق ابرهيم قوله عد هداه على ابرهيم
من حيث انه اباه لا بد من شمل هذه النكتة في عد هدى اسحق ويعقوب
نعمة عليه قوله اي كلا منهما اي فيه حذف الصفة والاولى اي كل واحد
منهما لان فيه حذف المضاف اليه ايضا والصفة للتحقيق للمضاف اليه
قوله الضمير لابرهيم ويحتمل ان يكون لاسحق وعلى تقدير ان يكون الضمير
لنوح عده من مواهب ابرهيم لانه اكرام لاقربائه لكنه فيه ان اكثرها
عده اولادا له فالمناسب عدهم نعما من حيث انهم اولاده لا من حيث انهم
اقرباؤه قوله اي نجزي المحسنين جزاء مثل جزائنا ابرهيم ثم لم يذكر
شرف الاباء مع انه كان فيما يعبث به ابرهيم لانه ليس جزاء اذا
كان قبل احسانه ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الهدى وفيه
فضل نعمة الهدى على سائر النعم قوله وفي ذكره دليل على ان الذرية تتناول
اولاد البنت فيه بحث لانه ليس له اب حتى يصرف اضافته الى الام
الى نفسه فلا يظهر قياس غيره عليه في كونه ذرية لجده من الام قوله واليسع
بفتح اللام وسكون الياء وفتح السين قوله ادخل عليه السلام كما ادخل
على يزيد ادخل اللام على يزيد وقع في غير موقع ادخال اللام على العلم وهو
علم في الاصل مصدرا وصفة فانه وان ليس قياسا لانتقاضه بمحمد وعلي
لكنه اكثري شايع فالدخول على يزيد مقتصر على السماع وهو ما سمع في الشعر
هل هو لغة الشواذ وقع في غير لا بد له من تحقيق حتى ينكشف وجه الدخول
في يسع قوله وفيه دليل فضلهم على من عداهم من الخلق ظاهر تفضيل كل منهم

على جميع من عداه وهو مشكل ولو اوّل بعالمي زمانهم انما يتم لو لم يجتمع في زمان
نبيان وليس كذلك فان ابرهيم ولوطا اجتمعا فالتوجيه تخصيص العالمين
بمن ليس نبيا والى هذا اشار بقوله على من عداهم من الخلق **قوله** عطف على كلا اونوحا
الثاني هو مقتضى سوق النظم لان قوله وكلا فضلنا على العالمين عديل قوله
وكذلك نجزي المحسنين وقوله كل من الصالحين فتامل فيه وصف لهؤلاء بالنسب
بعد وصفهم بالحسب وقوله وذرياتهم بعد قوله ومن ذريته تعميم بعد التخصيص **قوله**
تكرير لبيان ما هدوا اليه يعني مناط الفائدة قوله الى صراط مستقيم فتكرير الهداية
توطئة الى تقييده وفيه ان الهداية الدالة على طريق توصل الى المط فلا يكون الا
الى صراط مستقيم فبيان ما هدوا اليه بعد تكرير الا ان يراد البيان الصريح لكمال
الاهتمام به والاوجه ان تنوين صراط للافراد اي كلا هديناهم الى صراط واحد
مستقيم وبهذا يتم قوله فبهداهم اقتده بلا خفاء فتامل **قوله** ذلك هدى الله
اشارة الى ما داتوا به يعني اشارة الى ما دانوا به والاظهر انه اشارة الى الهدى الى
صراط واحد مستقيم يعني هدى الله لا اختلاف فيه وبه في قوله تعالى يهدي به في
موقع المصدر يعني هدى عقيبا به **قوله** يريد الجنس والمراد بالايتان ما عم من
الانزال عليه وامره بتبليغه وان نزل على غيره لان كلا من المذكورين لم ينزل
عليه كتاب كسليمان وتفسير النبوة بالرسالة غير ظاهر **قوله** او بكل من آمن به في
الكشاف وقيل كل مؤمن من بني آدم **قوله** ما توفقوا عليه من التوحيد واصول
الدين قال المراد الاخذ به لكن لا من حيث انه طريقتهم بل من حيث انه
طريق العقل والشرع والا فالواجب على كل احد وهو اتباع دليل من
العقل والسمع ولا يجوز له التقليد سيما للنبي عليه السلام ففيه تعظيم لهم
وتنبيه على ان طريقتهم هو الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي اقول لا
يبعد ان يكون فيه تعريض بالمشركين المقلدين لا بائهم يعني يجب
الاقتداء بالانبياء لا بالآباء الجاهلين ومن الاقتداء بهم ترك التقليد
وطلب التحقيق من العقل والسمع فلا يلزم امره بالتقليد ولا يحتاج الى
التأويل والاظهر ان المراد بهداهم هو الانقياد لحكمه تعالى من غير توان
وتقصير ذلك لا يوجب موافقتهم في الفروع لان الله تعالى لم يأمره
بفروع اديانهم وانما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان الهدى

لان الهدى يقتدى به عليه السلام هدى جميع الانبياء وهدى اختاره الله تعالى
على ممر الدهور وفيه مدحه ما لا يخفى **قوله** واشبعها ابن عامر على انها كناية
المصدر يعني ضمير اقتده راجع الى الاقتداء المدلول للامر كانه قيل اقتد الاقتداء
وهذا احسن مما في الكشاف انه هاء للوقف شبهها بالضمير وان كان
فيما ذكره تطابق القرائتين جدا **قوله** جعلا من جهتكم اي جعلا في مقابلة تبليغكم
كما لا اسأل ممن لا يدرك زماني جعلا مع انه ذكرى للعالمين في زماني الى يوم
القيامة والاية تدل على انه لا يحل الاجر على التعليم وتبليغ حكم الله تعالى **قوله**
او الغرض اي غرض القرآن او الايان وذلك ان تفسيره بالاجر اي
ان اجري الا على تذكير العالمين **قوله** وما عرفوه حق معرفته في القاموس
والصحاح اي ما عظموه حق تعظيمه هذا واذا اما للوقت او للتعليل والكلام
ان المعنى ما عرفوا الله حق معرفته اذ لو عرفوه لما اغلبهم الغضب غم عظمته ولما
تركهم مشاهدة عظمته اي تنكروا ما هو اظهر من الشمس من كونه منزل الكتاب **قوله**
بدليل نقض كلامهم يريد ان الدليل لا يقتصر على قراءة التاء بل الدليل قائم
قبل قوله تجعلونه بالتاء وفيه تعريض بالكشاف وقوله وقراءة الجمهور عطف
على نقض كلامهم وكذا وتقيين فالقوابين علة وقوله وقالوا ذلك مبالغة
وقوله فيما بعد روي ان مالك بن الصيف آه اشارة الى وجهين لانكار
اليهود مع ظهور انزال التورية على موسى الاول ان هذا الكلام منهم مبالغة
في انكار انزال القرآن والثاني انه قيل ذلك في حيرة الغضب قال
المحقق التفتازاني الوجه هو الاول ولذا رتب عليه بحسب الالزام والتوبيخ
وما يتعلق بذلك ويحتمل ان يكون المراد قل في نفسك من انزل الكتاب
وتسأل به في مكابرتهم وبلاية جدا اقول ثم ذرهم في خوضهم يلعبون **قوله**
يبغض الحبر السمين حيث سمن بدنه بالتنعم ولم يفنه من الطاعة وخوف
الله والمراد بالكتاب في قولهم لو انا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم
التورية او الجنس **قوله** وقيل الخطاب لمن آمن من قريش او التعليم
انما وقع لهم لا للكفرة ويحتمل على التقديرين ان يكون ما لم تعلموا انتم بلا
تعلمهم الحاصل بالتعليم منزلة عدمه لعدم اقبالهم واعمالهم فلا يكون الخطاب
لمن آمن ويكون توبيخا كقوله تجعلونه قراطيس آه ووجه عطف الخبر على

الانشاء كونهما في محل الاعراب لكونهما مقول القول **قوله** والله انزله
جعل النحاة المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا الى جعله اسمية واجتهد المتأخرون في
ترجيح تقدير الفعل على تقدير الجملة وكانه خالفهم لاقتضاء المقام لان تقوية
الحكم يناسب شدة الخصام واما تقدير انزله الله فلتنزيل المنكر منزلة غير
المنكر لان معه ما ان تأمله ارتدع والظاهر من كلام انه جعله جواب من انزل
الكتاب وح قوله وعلمتم فاصل بين الجواب والسؤال والاظهر انه امر له
بان يقول الله اي الله انزل ردا لقولهم ما انزل الله على بشر من شيء **قوله**
اشعار بان الجواب آه او لتوبيخا لهم بانهم من غاية المكابرة لا يجيبون
بما هو الحق **قوله** يعني التورية او الكتب التي قبله لا يلايم ما في التفسير من ذكر الذي
ولو فسر الذي بين يديه بمضمونه من الاحكام والقصص وغيرها لم يبعد
ومعنى تصديقه انه بكونه معجزا يدل على صدقه **قوله** عطف على مبارك آه
الاقرب انه عطف على مصدق اي انزلناه ليصدق ولينذر والاوجه
تقدير ليبلغ قال المحقق التفتازاني لا ارى حاجة الى هذا التكلف لجواز ان يكون
عطفا على صريح الوصف اي كتاب مبارك وكائن للانذار ومثل هذا
اعني عطف الظرف على المفرد في باب الخبر والصفة كثير هذا ولا يذهب
عليك ان التكلف لفظا ومعنى فيما ذكره فتأمل **قوله** لانها قبلة اهل
القرى فنسبته الام في اقبال الاطفال اليها وحجهم اي قصودهم فنسبته
الام في انها مقصودة اطفالها من بين النساء ومجتمعهم فنسبته الام في انها
مجتمع اطفالها واعظم القرى شانا كما ان الام اعظم شانا من الاطفال **قوله**
او لانها مكان اول بيت عطف على ما تحت قبل والا فلا وجه لفصل قوله
بينه وبين ما عطف عليه ومعناه انها مكان اول بيت وضع للناس فكان
البيوت كلها تولدت منه لاوليته وهو تولد من مكة فمكة بمنزلة الام
للقرى **قوله** كمسيلمة والاسود العنسي هذه العبارة خير من عبارة
الكشاف هو مسيلمة او الاسود العنسي وقوله قال اوحي الي
ولم يوح اليه شيء يشكل عطفه على افترى على الله كذبا لانه داخل تحت
افتراء الكذب والغاية ان يقال المراد بالثاني هذا القول ولو على
سبيل التردد ولذا لم يصح جعله اشارة الى عبد الله بن سعد مع انه قال

انه قال على سبيل التردد وجعله الكشاف قائله وقائل سانزل مثل ما انزل الله
مسندا بهذه القصة ولقد اصاب لان قوله ولئن كان كاذبا
لقد قلت كما قال معناه اني قادر على مثل كذبه ان قلت فرق بين
دعوى القدرة ودعوى سانزل قلت سانزل محمول على دعوى القدرة
ولذا صح قوله كالذين قالوا لو نشاء لقلنا مثل هذا **قوله** حذف مفعوله
الاظهر ان المفعول اذ والمعنى تهويل هذا الوقت لفظاعة ما فيه فيكون مبالغا
كل المبالغة في سوء حال الظالمين والملائكة الملازم وكون اخرجوا للتعنيف
عليهم على تقدير التفسير بالامر بالاخراج عن اجسادهم فانه طلب للشيء
بطريق التشدد والغلظة واذا كان لطلب الاخراج عن العذاب فللتعجيز
والتوبيخ لعجزهم عن اخراج انفسهم من تعذيبهم **قوله** فرادى كثلاث فيه
اشكال لان مجيء هذا الوزن من العدل مخصوص باسماء العدد بل باربع
منها فتأمل وانما قال فرادى كرخال اشارة الى انه جمع فرد كلف في الرخل
بكسر الخاء الانثى من اولاد الضان والذكر حمل **قوله** اي على الهيئة التي
ولدتم عليها في الانفراد والاظهر ان المعنى كونهم على الصورة التي كانوا
عليها في ابتداء الخلق وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى حيث اعادهم باعيانهم
بلا تفاوت او ان المراد كونهم كما خلقوا امر عن كسب كمال وفيه من التوبيخ
ما لا يخفى وح معنى قوله وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم انكم لم تتجردوا براس
مال اعطيتكم والقيتموه وراء ظهوركم ويحتمل ان يكون المقصود منه تقريب
الحشر الى الافهام بالتشبيه بخلقهم اول مرة وفي قوله اي شبهين
ابتداء خلقكم مسامحة حقيقته شبهين بكم في ابتداء خلقكم ووجه شبه
المجيء بالخلق التباسهما بالفردية والغرلة القلفة ورجل اغرل اي اقلف
في الصحاح عراة حفاة غرلا بهما اي لا شيء معهم **قوله** اي تقطع وصلكم
جعل البين مصدرا الصحيح الرفع بلا تكلف لكن قراءة ما بينكم وقراءة بينكم
بالنصب يؤيد كونه ظرفا والقول بانه ظرف اسند اليه الفعل على
الاتساع مروي عن الكشاف من ان الظرف اسم مكان او زمان
ينصب بمعنى في ثم يتسع فيستعمل استعمال المفعول به وهذا القول منه
مبني على كون بين لازم الظرفية وحكي في سورة العنكبوت مودة بينكم

بالاضافة فلم يجعله لازم الظرفية وجعل فاعل تقطع على قراءة نصب بينكم
مضمر الدلالة ما قبله عليه اي امر بينكم وهو استحقاف عبادكم خير مما قيل انه راجع
الى الامر لتقرره في العقول وما في الكشاف ان فاعله ضمير راجع الى المصدر اي وقع
التقطع بينكم لان اسناد المبني للمفعول الى المصدر واقع في الكلام دون المبني
للفاعل قوله يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات ليطابق ما قبله يكفي بمطابقة
ما قبله ان فلق الحب والنوى بالنبات والشجر النامين من جنس اخراج
الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان قوله ذكره بلفظ الاسم حملا على
فالق الحب يعني عطفا على فالق الحب فان قلت عطفه على يخرج الحي من
الميت اولى لانه شاع في الكلام يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي
ولحسن التقابل كما في يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل قلت نعم
الا انه عدل عنه لجعله يخرج الحي من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ه
ليصح الفصل ويخرج الميت من الحي لا يصلح بيانا فلا يصح عطفه عليه قوله شاق عمود
الصبح عن ظلمة الليل دفع لما ذكره الكشاف من ان المشقوق هو الظلمة حتى
يظهر الصبح فما معنى شق الصبح وهو نفسه اجاب بالجوابين الآخرين وعلى
هذا الجواب فالق الاصباح بدع له تعالى يكشف ستر الضوء عن وجه الليل ويلايمه
قوله وجاعل الليل سكنا من بد ملايمة والجواب الثاني مبني على ان يراد بعمود
الصبح الغلس فانه ينشق عن بياض النهار واسفاره وتسمية الصبح
بالاصباح من قبيل تسمية المحل باسم الحال لانه اسم للدخول في الصبح قوله
يسكن اليه التعب بالنهار بيان لكون الليل نعمة منه تعالى وهو للتعب في النهار
وفيه ان الضروري للتعب وقت الاستراحة ليلا كان او نهارا فالاوجه انه
اظهار قدرته بانه جعل الليل بعد النهار المضيء مع ظلمة الموحشة مانوس الخلايق
وذلك الضياء نعمة عظيمة قوله لا به لانه في معنى الماضي هذا اذا كان الجعل
متعديا الى مفعولين اما لو كان بمعنى الاحداث فيوافق جعل لكم النجوم فهو
منصوب به حال عن الليل بكذلك حسبانا فتامل قوله اوبه على ان
المراد منه جعل مستمرا قد اختلف كلام الكشاف في تجويز عمل اسم الفاعل
المستمر جعله عاملا ههنا ومنع عمله في قوله تعالى مالك يوم الدين ودفع بين
كلاميه بان اسم الفاعل المستمر يشتمل على الماضي والحال والاستقبال

والاستقبال فهو ذو وجهين يعمل باعتبارهما شئت فعمل في المقامين بالجهتين
بحسب اقتضاء المقام قوله اي على ادوار مختلفة اشار الى ان المراد ه
بالحسبان ذو حسبان بان يكون ما به الحساب اذ ليسا عين الحساب
قوله اشارة الى جعلهما حسبانا او اشارة الى فلق الاصباح وما بعده جميعاً
قوله بيناها فصلا فصلا المراد التبيين التوالي او التجلي فانهم وتقييد القوم
بالعلم احتراز عن الجاهلين فان تفصيل الآيات عليهم لا لهم قوله في ظلمات
الليل في البر والبحر يحتمل ان يراد بظلمات البر والبحر ظلمات بعد تحدث من
شغل البر والبحر عن المبدأ قوله فلكم استقرار في الاصلاب او فوق ه
الارض واستيداع في الارحام او تحت الارض خالف الكشاف ه
حيث جعل الكشاف الاستقرار في الارحام والاستيداع في الاصلاب
ولعل الحق معه لان اخراج النطفة من محله ووضعها في الرحم لطلب الولد
اشبه بالاستيداع وفي قوله في الاصلاب بحث لان نطفة الام ليست في الصلب
في الترائب والاظهر ان تنوين المستقر والمستودع للتكثير اي استقرار
كثير واستيداع كثير اذ في الاصلاب استيداع واستقرار لانه اودعكم الله
في الاصلاب وكان لكم فيها قرار الى ما شاء وكذا في الارحام الى ما شاء وكذا ه
فوق الارض الى ما شاء وتحتها الى ما شاء وفي الحشر الى ما شاء وفي الجنة او النار
الى ما شاء وليس التوطن الا عند الوصول الى الله ولا وجه لتخصيص الاستقرار
والاستيداع على ما قالوا قوله يحتاج الى استعمال فطنة وتدقيق نظر قال
المحقق التفتازاني يعني الفقه سوء الفهم والحذاقة وتدقيق النظر فكان اليق ه
بالاستدلال بالانفس لما فيه من الدقة والخفاء بخلاف الاستدلال بالآفاق
ففيه الظهور والجلاء هذا ولقبول قدم الاستدلال بالآفاق لتقدمها لان الاظهر
المعد لفهم الاخفى ففيه رعاية التفهيم على وجه الاولى بل نقول لما استدل
بالآفاق صار المخاطب دقيقا فيكون المخاطب في هذا المقام مستحقا
لان يعبر عنه بقوم يفقهون والله اعلم قوله من السحاب او من جانب
السماء اشارة الى انه يصح حمل السماء على ما يتبادر الى الفهم بتقدير
الجانب لئلا ينافي كونه من السحاب والاولى ان يراد بالسماء المكان
العالي ليفيد ان له نزولا من كل عال الى الارض بانزاله حتى لو شاء لاوقعه

في اي مكان شاء او اعدمه **قوله** على تلوين الخطاب اشارة الى ان فيه التفاتا مع
النكتة العامة للالتفات وهو تجديد يكون الكلام تجديدا لنشاط السامع وههنا
نكتة خاصة له لا تغيب عن حواس اولى الافهام وهو انه اذا سمع المخاطب ما
مضى من آثار قدرته ينبغي ان يترقى من مقام غيبته الى مقام الحضور بحيث يصير المقام
مقام تكلمه بازاء غاية العظمة مستحقا للتعبير عن ذاته بما يفيد غاية الاعظام ولا
يتغفل عن هذا التلوين في قوله تعالى قد فصلنا الايات لقوم يفقهون **قوله** نبت
كل صنف من النبات اراد بالنبت اصل النبات وهو ما يخرج من الحب
واراد بكل شيء كل نبات والاظهر ان يراد بكل شيء كل حب **قوله** في انبات
الانواع المتفننة بماء واحد فالماء بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة الانثى
فقد جرى سنته على وحدة الذكر لاناث متعددة دون العكس وعدل
في نخرج منه حبا متراكبا الى المضارع لاحضار الصورة البديعة الحاصلة من
القدرة فانه في غاية الكمال بالنسبة الى ما سبقه والحق بما سبق **قوله** اي
واخرجنا من النخل نخلا من طلعها او من النخل شيء من طلعها قنوان اشار الى ان
قنوان مبتدأ خبره من طلعها وجملة من طلعها صفة موصوف محذوف اما
هو مفعول اخرجنا اي اخرجنا من جنس النخل نخلا كثير الثمر من طلعها قنوان ومن
النخل متعلق باخرجنا او مبتدأ خبره من النخل اي من جملة النخل شيء من طلعها
قنوان وعلى التقديرين شرط حذف موصوف الجملة متحقق وهو ان يكون
بعضا من سابقه **قوله** دانية قريبة من المتناول كانه حمل الدنو على حقيقته
ولم يجعل بمعنى سهولة الاخذ مع انه رجحه الكشاف ترجيحا للحقيقة وكونها قريبة
التناول لان النخلة تثمر قبل ان تطول حال كونها صغيرة بحيث تنال
ثمرتها القاعد على ما في الكشاف **قوله** لدلالتها عليه وزيادة النعمة فيها
في الكشاف او زيادة النعمة ولكل منهما مقصد فهو يريد انه اقتصر على ذكرها
عن مقابلها ولم يعكس فلا بد له من جمع الوجهين لان الاقتصار لدلالة احد
المتقابلين على الاخر وعدم العكس لترجيح القريبة على البعيدة والكشاف
يريد انه لم يذكر البعيدة اما لعدم الاهتمام بها مثله بالقريبة واما لدلالة القريبة
عليها **قوله** اي ولكم او ثم جنات او من الكرم جنات وكونها من
آثار قدرته اهم مستفاد في هذا المقام من شهادة العقل كالنخل في وجه

في وجه فلا يرد وان في هذه التوجيهات فوت ما هو المقصود من اظهار قدرته
تعالى وفسر الكشاف ثم جنات بان مع نخيل جنات ووجه المعية انه يغرس
تحت النخل فيلتف به كانه جزء من النخل **قوله** ولا يجوز عطفه على قنوان
اذ العنب لا يخرج من النخل رد على الكشاف حيث جوز عطفه على قنوان
ودفع بانها لالتفافها بالنخل كانها مخرجة منه والاحسن ما ذكره المحقق التفتازاني
انه يعطف من اعناب على من النخيل عطف معمولي الابتداء على معمولية المبتدأ
والخبر وقدر الكشاف مضافا للاعناب اي من نبات اعناب وقال
المحقق التفتازاني لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من النبات
والاشجار ولا يبعد ان يقال المراد انه من جنات في العنب حصلت الجنات
فيصح انه حاصلة من الاعناب وكانه لهذا لم يلتفت القاضي الى تقديره
والله اعلم **قوله** ايضا عطف على نبات يقال الاظهر لفظا ومعنى عطف وجنات
على خضرا او عطف الزيتون والرمان على حبا متراكبا قلت لم يلتفت اليه
لانهما في سلك واحد فلا بد لهما من معطوف عليه يجمعهما وهو نبات كل شيء فتامل
قوله حال من الرمان لان الجميع لا ارادة او من الجميع بتأويل كل واحد او الجميع
فافهم فان قلت يأبى عن التأويل بكل واحد قوله بعض ذلك متشابه
وبعضه غير متشابه والضمير المتشابه يستند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد
قلت المراد كل نوع والنوع متعدد ويحتمل التبعيض في المضاف اي متشابها بعض
كل نوع وغير متشابه لبعضه والبعض متعدد ويجب المعنى والكشاف جعله
حالا من الجميع بمعنى جعله حالا من الرمان وحذف مثله في البواقي **قوله** بضم الثاء
والميم يرشدك اليه الخشب في الكتب كيف يخرجه ضئيلا قال المحقق التفتازاني
يشير الى ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار بانه حينئذ ضعيف غير منتفع به فيقابل
حال الينع ويدل لكمال التفاوت على كمال القدرة وعلى هذا لا يتم ما نقل
عن المص بان عطف ينعه على ثمره من سنن الاختصاص على طريقة جبرئيل
وميكائيل للدلالة على ان الينع اولى من الغض فلذا لم يقل الى غض ثمره
وينعه هذا اقول كانه حمل قوله اذا اثمر على الامر بمبادة النظر الى ثمره
على طريقة اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم والمراد النظر الى الثمر من اول
حاله الى آخره فلا محالة قوله وينعه على سنن الاختصاص وح لا يفوت

الامر بالنظر الى دقايق القدرة بين زمان الخروج والينع وقوله بثمره مثيلا ه
اشارة الى كيفية النظر واشار اليها لا اقتصار عليه ثم قوله والى حال نضجه اشارة
الى تقدير الوقت لنابت اذا اثمر وقوله اوالى نضجه اشارة الى ان تقدير الوقت
ليس امرا ضروريا بل يكفيه الاكتفاء بالمذكور ونحن نقول الاولى عطف
ينعه على اثمر بحسب المعنى كانه قيل وقت اخراجه وينعه وقوله لقوم يؤمنون
اشارة الى ان نفع تلك الايات لقوم مؤمنين واما بالنسبة الى الكفار
ففي كمال الاضرار لانها حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار ويجزى الابرار
والاشرار **قوله** بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات نبات الله
كل من الامرين موجب التشريك الاول ظ والثاني لان الولد كفو للوالد
فيجب ان يشاركه في صفات الالوهية **قوله** وسماهم جنا لاجتنانهم
تحقيرا لشانهم يعني اطلق على الملائكة الجن لمشاركتهم لهم في الاجتنان ه
والاستتار بطريق التشبيه البليغ اي مثل الجن دون الاستعارة
لانه لابد فيها من كون المشبه به اقوى وليس الجن اقوى في الاجتنان
تحقيرا لشانهم يعني عبدوا ما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا عن الاعين
والمراد التحقير بالنسبة الى مقام الشركة فلا يلزم ازدرائهم ولا يبعد ان
يراد بالجن المختفي حاله في الشركة يعني جعلوا شركاء لا دليل على شركتهم **قوله**
او قالوا الله خالق الخير وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل ضار كانه اراد
بالشيطان ما يعم ابليس واتباعه والا لم يصح شركاء وكذا في عبارة
الكشاف وابليس خالق الشر اليه والاظهر ان المراد انهم جعلوا الشيطان
شركا لله حيث تبعوا ما يبلغهم الكهنة عن الشياطين كما يتبع المؤمنون الانبياء
فيما يبلغونهم عن الله تعالى **قوله** ومفعولا جعلوا شركاء والجن قدم المفعول ه
الثاني على الاول لمزيد الاهتمام به لان التوبيخ في التشريك سواء كان
للجن او الانس ولذا قدم لله اذ كان المفعولان لله شركاء ولم يرض المحقق
التفتازاني بكون النكتة ذلك في تقديم الله لان تقديم المسند الظرف
على المسند اليه النكرة على الاصل فلا حاجة فيه الى النكتة وفيه بحث لان
تقديم المسند على المسند اليه خلاف الاصل قدم لتصحيح المبتدا او غيره غاية
ان النكتة الاولى لا ينفك عنه الا يرى ان تقديم المسند اليه الاصل ويذكر له

ويذكر له دواع **قوله** حال مقدر بقدر ما بعده بان المعنى انه مقدر وقد علموا انه
خلقهم كما ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى ان التركيب لا يحتمل مثل هذا الحذف
فتوجيهه ان المراد وقد خلقهم خلقا معلوما لهم وتقييد الخلق بحسب مقتضى المقام
لان اللايق بمقام التوبيخ ذلك وقد اشار بقوله وليس من يخلق كمن لا
يخلق الى مرجح ما فسره به وقد حملهم على تغييره بان الله خلق الجن و
المخلوق لا يشارك الخالق ووجه الترجيح انه يوافق قوله تعالى افمن يخلق كمن
لا يخلق وفيه انه ليس ما يدل على ان الجن لا يخلق الا ان يقال من المعلوم
ان المخلوق فلا يخلق وللبحث مجال **قوله** او على شركاء اي وجعلوا له
اختلاقهم للملائكة حيث نسبوه اليه اذ قالوا واعتدادهم بها وعلى هذا يكون
متعديا الى مفعول واحد فلا يصح جعله في المعطوف عليه متعديا الى مفعولين كما
تقرر فيما سبق بل ينبغي ان يجعل لله متعلقا بخلق وشركاء مفعولا والجن
بدلا لهذا من الاحتمالات وقد ترك مع انه يحتاج الى ذكره **قوله** فقالت اليهود
اه تفسير خرقوا الى المجموع المتعلقين لا الى الجماعة باعتبار ثبوت الفعل لكل
ومع ذلك يجب ان يحمل بنين على ما فوق الواحد على خلاف البنات
وقوله عما يصفون متعلق بكل من التسبيح والتعالي على سبيل
التنازع **قوله** من غير ان يعلموا حقيقة ما قالوا وفائدته التنبيه على انه لا
يجوز نسبة الشيء اليه تعالى من غير اليقين ويحرم التكلم في شانه بالظن والا
فذكر الخرق يدل على انه لم يكن معلوما ويحتمل ان يعتبر قوله بغير علم
بانهم كانوا ملتبسين في هذا الخرق بغير ما يعلمونه فان كل عاقل يعلم ان الله
منزه عن الولد فانه من خصائص الامكان **قوله** من اضافة الصفة المشبهة
الى فاعلها فالاضافة لفظية او الى الظرف فمعنوية بتقدير في وثب ه
كصعب بمعنى الثابت والقدر محركه كل موضع صعب لا يكاد الدابة ه
تنفذ فيه والجرة واللخاقيق من التعادية ورجل ثبت الغدر محركه ه
يثبت في القتال والجدال وفي جميع ما يأخذ فيه كذا في القاموس وانما
قال بمعنى انه عديم النظير فيهما تنزيها له عن الجهة التي اوهمها الاضافة الى الظرف
وترك الرفع بكونه فاعل تعالى وقد ذكره في الكشاف لانه يبعده كون يصفون
فاصلة ولانه يستدعي ارجاع ضمير سبحانه الى بديع السموات فيلزم

الاضمار قبل الذكر في المفعول اذ التسبيح والتعالي يتنازعان فيه كما لا يخفى قال
المحقق التفتازاني كون اني يكون له ولد خبرا اما على تجويز كون الجملة الانشائية
خبر المبتدا واما لان الاستفهام الانكاري في تاويل لا يكون واما على تقدير
القول فتعسف ظ هذا **قوله** او ضمير الشان اذا كان العمدة في المفسر مؤنثا
فالمقدر ضمير القصة لا ضمير الشان **قوله** وفي الآية استدلال على نفي الولد
من وجوه اقول من قبيل وجادلهم بالتي هي احسن فهي اقناعية لا يطلب
فيها المقدمات البرهانية فالمناقشة في بعض المقدمات انكار الارادة
الاستدلال خارج عن التوجيه **قوله** الاول عدل في الاول عن طريقة
الكشاف وهو انه خالق الاجسام العظيمة وخالق الاجسام لا يكون
جسما والولادة من خواص الاجسام لان مقدماته لا تقنع القاصرين
قوله ولا كقوله لوجهين بل من وجوه منها انه خالق كل شيء ولا خالق
ما عداه وكون ما عداه مخلوقة ينافي الكفاءة للاحتياج والحدوث وقوله
بالاجماع متعلق بالنفي والاثبات والكشاف جعل الامرين امارة
الغناء وجعل طلب الولد من خواص المحتاجين **قوله** اشارة الى الموصوف
اشارة توجه وضع ذلكم موضع الضمير وهو احضار الذات موصوفة بالصفات
السابقة **قوله** ويجوز ان يكون البعض بدلا او صفة اما جواز البدل فهو
الله وخالق كل شيء فانه بدل من الضمير كانه قيل لا اله الا خالق كل شيء
وجعله خبرا يوجب تكرار خلق كل شيء ولا بد له من نكتة وهي انه هناك
للاستدلال على الربوبية وسابقا للاستدلال على نفي الولد واما جواز
الصفة فهو ربكم الذي وصف الله **قوله** حكم مسبب عن مضمونها اي الجملة
او الاخبار المترادفة وهو الجامع لهذه الصفات ويلايم الثاني قوله
فان من استجمع هذه الصفات واشار بقوله حكم مسبب الى ان التوزيع
ليس للطلب بل الحكم يتضمنه كانه قيل فيجب عليكم عبادته لتفرع
الطلب ايضا مساغ فالمراد بالحكم الحكم الشرعي اعني الوجوب
والعبادة المامورة هي نهاية الخضوع وهي لا يبالي مع الشريك
في العبادة وايضا من جملة عبادته التقيد في نهيه عن الشريك
فلهذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا اياه **قوله** واستدل به

واستدل به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيف لانه ليس الادراك مطلق
الرؤية آه يريد ان الادراك الوقوف على كنه الشيء وهذه المناقشة ضعيفة
لانه كما لا يدرك كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار يقتضي
تفاوتا بين العقول والابصار ولا يدرك البصر كنه غيره ايضا وكذا الثانية
لان تخصيص الحكم ببعض الاوقات خلاف المتبادر والمتبادر عموم النفي
لجميع الابصار وهو مقتضى المدح بهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف بالامتناع
والاقرب شيء يمكن ان يبصر ولا يبصر لمانع والحق في الجواب رعاية لظاهر
الحديث الواقع في الرؤية ان يقال يمتنع ان يدركه الابصار بذاتها بقوة
رزقها الله في العادة فلا يمكن للبصر ان يراه باعمال حاسة البصر انما يرى
الله باراءة الله تعالى ذاته اياه بمحض قدرته **قوله** فيدرك ما لا يدركه
الابصار جعله علة لقوله وهو يدرك الابصار اولا وعلة للمعطوف
والمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر ويتجه عليهما انه يقتضي
الفصل ودفعه بان المقصود اثبات الصفات له تعالى دون التعليل
الا ان قوله وهو اللطيف الخبير يصلح للعلية وما ينتقل الذهن منها الى التعليل
ففيه مزيد مناسبة للاوصاف السالفة ونحن نقول الاوجه ان يراد
بادراكه الابصار ادراكه البصري للابصار فيكون بيانا للتفاوت بصره
وبصر المخلوقات ويمكن جعل وهو اللطيف الخبير علة لادراكه الابصار
فيكون استعارة للتجرد المستلزم نهاية الادراك وقوله الخبير محققا
لكونه مدرك الابصار وغير مدرك لها لان خبر الخبير لا محالة مطابق **قوله**
سميت بها الدلالة آه وذلك ان نقول المراد بهذه موجبات البصاير
ولا مانع عن ارادة نفس البصيرة اي قد اعطاكم الله البصيرة فلا تهملوها
واعملوها **قوله** وهذا الكلام ورد على لسان الرسول يحتمل ان يريد ان
ما انا عليكم بحفيظ كذلك كانه قيل قل ما انا عليكم بحفيظ فيكون مخالفا
للكشاف حيث جعل الوارد على لسان الرسول قد جاءكم بصاير لانه
بقرينة قوله وما انا عليكم بحفيظ ويحتمل ان يكون المشار اليه مجموع الآية
فيكون المخالفة تسامحهم ونحن نقول يحتمل ان لا يكون شيء على لسان
الرسول ويكون المراد بما انا عليكم بحفيظ انه ما انا لمجكم وجرت سنتي على

انزال البصاير واقامة الدلايل وابداع الاختيار بيد العبد لحكمة فيه قوله اى
وليقولوا درست صرفنا واللام للعاقبة استعير من الغرض للعاقبة لتنزيلها منزلة
الغرض ولذا صح عطف الغرض ولا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف لان الغرض
من تنزيل الايات اضلال الاشقياء وهداية السعداء يضل به كثيرا ويهدى به
كثيرا ويجوز ان يكون التقدير لينكروا وليقولوا درست في كون ضم العين
مبالغة في الدرس لان الباب موضوع لافعال الطبايع والبناء للمفعول
لان الفعلين جاء متعديين ولازمين قوله بالتدين به يعني يجوز بالاتباع
عن التدين اذ الاتباع ان يذهب احد عقيب احد قوله اعراض اكد به
ايجاب الاتباع وايجاب الاعراض عن المشرك المنكر لهذا الحكم ولعل الاوجه
انه بدل عن قوله ما اوحى وح يكون اشد انتظاما بقوله واعرض عن المشركين
قوله ومن جعله منسوخا باية السيف حمل الاعراض على ما يعم الكف
يمنع حمل الاعراض على ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم الى الاسلام
وبعد وجوب التخصيص حمله على ما يجب نسخه اولى والاحتفال به بالشيء
المبالاة به قوله ولا تذكروا آلهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبايح فيه اشارة
الى توليف السب بذكر الشيء بما فيه من القبايح وهو غير مانع لان ذكر قبايح
الشيء في مقام الاستدلال على دناءته ليس شتما بل هو ذكر قبايح
الشيء لاهانته ولهذا لم يعد وصف الله الالهة بانها حصب جهنم وبانها
لا تضر ولا تنفع سبا لها بل قيل انه استدلال على انها لا صلوح لها للالوهية
وينبغي ان يراد بما فيها من القبايح اعم ان يكون فيها في الواقع او يظن
سبب ذلك والا فيستحيل سب الله قوله على جهالة بالله وبما يجب
ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفائدة قوله بغير علم تنزيه الله عن امكان
سبه بما فيه في الواقع واورد عليه انهم لم يعتقدوا في الله قبيحا حتى
يسبوه به بل يعتقدونه في نهاية الكبرياء ويجعلون آلهتهم شفعاءهم عنده
فكيف يتوهم منهم سبه تعالى واجيب بان سبهم لعدم علمهم بتعلق
السب به تعالى بل اذا قالوا لنهجون الهك ارادوا لنهجون الها ينسبه
اليك بدعوى انه غير الله ولهذا لم يقولوا لنهجون الله وعلى هذا فالحق ان
يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم بان ما يسبونه هو الله لا انهم لا يعلمون انه يجب

انه يجب ان لا يذكر الله بالقبايح على ما يستفاد من تفسيره بغير علم وقراءة
يعقوب عدوا كعتو والعداء كالغداء والعدوان كالسبحان قوله وفيه
دليل على ان الطاعة اذا ادت الى معصية راجحة وجب تركها بخلاف الطاعة
في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشتبهان ولهذا لم يحضر ابن سيرين
جنازة اجتمع عليها الرجال والنساء وخالفه الحسن فحضر للفرق بينهما قوله
واستحقارا لما راوا منها ولذلك الاستحقار قالوا لئن جاءتهم اية فادعوا
انهم لم يجئهم آية تنزيلا لما جاءتهم منزلة العدم فعلى هذا لا ينبغي ان لا يقيد آية
بقوله من مقترحاتهم الا ان يقال ليس المقصود تقييد المراد بل بيان ما
هو مطلوبهم فتامل ويحتمل ان يكون قولهم لئن جاءتهم آية انكار المجيء
آية بناء على دعواهم انهم لم يروا آية بل كل ما راوا فهو سحر قوله وليس شيء
منها بقدرتي فكيف اجيبكم اشار الى ان المراد بالعندية كونها مقدورة له
والمقصود بالحصر نفي القدرة عن نفسه ليتبين انه لا يمكنه ان يجيبهم وقد
بين في الكشاف للحصر احتمالا آخر وهو ان المراد ان الايات منحصرة
في المقدورية لا يتعداها الى النزول بغير حكمة وكانه لم يلتفت القاضي اليه لما قاله
المحقق التفتازاني ان فائدة الحصر يعني فكيف اجيبكم لا يظهر في الحصر على هذا الوجه
ويمكن ان يظهر بانه لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم قوله لان الاية المقترحة
اشارة الى ان الضمير للاية لا للايات وقوله فيما بعد والخطاب للمؤمنين اشارة الى
ان قوله وما يشعركم ليس من جزء قل ولو جعل ضمير انها للايات لكان مزيد
مبالغة في بعدهم عن الايمان وبلوغهم في العناد غاية الامكان قوله انكر السبب
مبالغة في نفي السبب خطاب للمؤمنين لمنعهم عن تمني مجيء الآية المقترحة طمعا
في ايمانهم يقتضي لظاهره ان يقال لهم وما يدريكم انها اذا جاءت يؤمنون
فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين احدهما ان الاستفهام للانكار اى
لا يشعركم شيء بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك يتمنون ونحن نعلم ذلك
فلا نجيء بها والثاني ان مفعول الاشعار محذوف اى ما يشعركم ما يكون منهم
وان من لغات لعل لعلهم اذا جاءتهم آية لا يؤمنون وح لعل للاشفاق
يعني ينبغي ان يجوزوا عدم ايمانهم بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا
يتمنوا مجيء الآية ونحن نقول والله اعلم ان ما نافية اى ما يشعركم بحالهم انها اذا

جاءت لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم لم يشعروهم بحالهم عنادهم فيما
جاءهم الايات فقيل لهم كما لم يشعركم بما سبق بحالهم ما يشعركم مشاهدة
عدم ايمانهم بعد مجئ ما اقترحوا الحرصكم على ايمانهم او موصولة اى الذين
يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون لانه بعد ذلك تعرفون كمال
عنادهم وفي استعمال اذا مع الماضي موقع ان مع المستقبل لانه ما جاءتهم
مقترحتهم مبالغة في عدم ايمانهم كانه تحقق مجئ الاية وعلم عدم ايمانهم
وتقليب الابصار المستلزم لعدم الروية بناء في مجئ الاية لهم فيشكل كونه
جزاء المجئ ولعل المراد بتقليب الابصار تعاميهم وانكارهم الابصار فتامل
قوله اى بما ازل جعل الضمير راجعا الى الاية بتاويل بما ازل والانسب
بالسابق التاويل بما جاء ويحتمل رجوع الضمير الى ما اى كتغلب لم يؤمنوا
شبيه اول مرة قوله في حال الحال مشية الله ايمانهم لم يكن لهم حال
مشية الله حتى يستثنى فرادفانهم وقت مشية الله وكانه اراد
استثناء وقت مفروض لجعل المستثنى منه شاملا للاوقات المفروضة
وفي قال المستثنى منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى منه
الاوقات المحققة ويحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى
توجيه المعتزلة ان المراد مشية الاكراه والالجاء لان سلب الايمان
عنهم سلب الايمان بالاختيار فاستثناء وقت مشية الالجاء استثناء
منقطع فكونها حجة واضحة على المعتزلة باعتبار ان الاصل الاستثناء
المتصل والشايع في الاستعمال مشية الاختيار قوله ولذلك
اسند الجهل الى اكثرهم يعني لما كان المراد الجهل المفضي الى الاقسام وكان
الاقسام من اكثرهم اسند الجهل الى اكثرهم وهذا مع بعده في النظم يقتضي
تاويل واقسموا بالله باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى المسلمين بناء
على انه يحتمل ان يكون المتمني لمجئ الاية طمعا في ايمانهم اكثر المؤمنين
لا كلهم ولا اقلهم بعيد في النظم لان الظاهر الخطاب ويحتمل ان يكون
المراد اكثرهم يجهلون بوخيمة الاقسام بالله حتى لو علموها لم يقسموا
ولبعضهم اقسم عنادا مع علمه بوخيمة قوله ولكل متعلق به اى متعلق
بعدوا قدم عليه للاهتمام او حال منه قدم لنكارته ويحتمل ان يكون مراده

مراده متعلق بجعلنا او حال منه اى معمول له اذ الكل محتمل قوله يوسوس
شياطين الجن الى شياطين الانس او بعض الجن الى البعض اه ذكر البعض
لئلا ينصرف الى البعض الجن ولئلا ينصرف الى بعض الانس بل يشمل في
الموضعين البعضين والاولى وبعض الجن بكان او في الكشاف وكذلك
بعض الجن الى البعض وبعض الانس الى البعض قوله اى ما فعلوا ذلك يريد
ان الضمير المفرد المذكور لرجوعه الى مستعد وينزل منزلة اسم الاشارة وقد مر
تحقيقه غير مرة وينبغي ان يجعل ح راجعا الى الغرور الفه وقوله ويجوز
اشارة الى انه يجوز ان يرجع الى واحد وهو اما الايحاء او زخرف القول
او الغرور لان عدم فعل واحد منها يستلزم عدم الكل ولم يجعله الى
المعادة مع استلزام عدمها عدم الكل لتذكير الضمير ومقتضى النظم ان فعلهم
لعدم مشيئة تعالى عدم فعلهم لا ما ذكره من عدم مشية ايمانهم لان
المتروك في الشرط من مفعول المشية مضمون الجزاء كما بين في محله ولا يتجه
ان فعلهم لمشية تعالى فعلهم فكانه جعل مشيته عدم فعلهم كناية عن عدم
مشيته فعلهم فكانه قيل فلو لم يشاء ربك فعلهم ما فعلوه والله اعلم
قوله تعالى فذرهم وما يفترون اى لا تبال بشانهم ولا تغتم لهم لانه لا
تدعهم الى الهدى ولا انه لا تجاهدهم حتى يكون منسوخا باية السيف قوله
والمعتزلة لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم القول بان جعل الله العدو لكل نبي للصغو
لانه قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للغرض مع انهم ينكرون علينا لام العاقبة
التي نقول بها لانكار الغرض ويستدلون باللام على تعليل افعاله تعالى بالغرض
وفيه توبيخ عظيم لهم حيث لم يتنبهوا الاحتمال جعله عطفا على غرورا وقوله
وضعفه اظهر اشارة الى ضعف ما قالوا به منه لان لام العاقبة يكون اشارة
الى حكم الفعل وفوائده المرادة وضعف الاخيرين مما لا يخفى فمعنى قوله اظهر
انه اظهر من كل شئ وقيل مراده ان ضعف الاخير اظهر من الاخيرين للزوم
شذوذ القاء حرف العلة وظهور شذوذ ذكر لام الامر بعد الواو
ولوجوب الاسكان واعلم ان الامر انما يكون للتهديد والا فلا يصح ومعنى
قوله وليرضوه لانفسهم وليختاروه لانفسهم قوله ويحتمل عكسه
وعلى التقديرين تقديم غير الله ليعلق الاستفهام به وجعل التقديم

لكون ذي الحال نكرة وهم لانه نكرة عامة بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري
فلا يجب تقديم الحال قوله القرآن المعجز يعني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم
ويحتمل ان يراد بالكتاب التورية اي حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث
اخبركم بنبوتي وفصل فيه علاماتي قوله فيكون من باب التهييج اي على
التقديرين لا للكف عن الامتراء فانه عليه السلام ليس ممن يمتري في
شيء من علمهم بالانزال فالانزال من ربه بعد ان اخبره تعالى بانهم يعلمون انه
منزل من ربكم ويحتمل ان يكون فلا تكونن من الممترين اخبارا بكونه معصوما عن
الامتراء ابدا ولا يخفى ان حمل الخطاب لعموم الناس يحتاج الى حمل
العموم لما سوى النبي عليه السلام لذلك وحمل خطابه للتهييج فيلزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز الا ان يحمل النهي كناية عن انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه
ولعله اشار اليه بقوله فلا ينبغي لاحد ان يمتري فيه قوله صدقا في الاخبار
والمواعيد الظاهرة او المواعيد اذ لا معنى للصدق يحتمل الاخبار والمواعيد
بل الصدق في كل منهما بمعنى آخر وفي قبول الصدق التفصيل نظر قوله لا احد
يبدل شيئا منها بما هو اصدق قال المحقق التفتازاني اي ثابتة في موقعها
لان معنى بدل خوفه امنا ازال خوفه الى الامن قوله اي اكثر الناس
اقول اراد متابعة غير الانبياء اذ الانبياء اقل وقد قال فبهداهم اقتده
ويحتمل ان يكون نهيا عن متابعة غير الله لانه لو اطيع اكثر من في الارض لاضلوا
فضلا عن اطاعة قليل او واحد منهم قوله وهو ظنهم يريد ان المراد بالظن
الظن المخصوص لئلا يلزم حرمة متابعة الظن والفقه باب الظنون وذلك انا
نقول اتباع الفقه اتباع اليقين وهو ما تيقن من الشرع ان متابعة ظن
المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى اليقين ليس من قبيل حصر
المتابعة في الظن قوله فان اعلم لا ينصب الظاهر في مثل ذلك لا حاجة الى
قوله في مثل ذلك لان الظاهر انه اراد به غير مسئلة الكحل واعلم لا ينصب
الظاهر في مسئلة الكحل ايضا ومسئلة الكحل مختصة برفع الظاهر كما حقق في محله وكانه
اوقعه فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب في الكافية ويبعد ان يراد بمثل ذلك
المفعول به احترازا عن الحال والمفعول فيه فانه ينصبهما اعلم قوله فيكون من
منصوبة بالفعل المقدر او يعلق عنها بان تكون استفهامية وبعد التعليق

التعليق هل يحتاج الى تقدير الفعل فيه نظر وفي قوله او مجرورة نظر لانه لا يتفرع على
كون المعنى من يضل الله بل على كونه اعلم المضلين فلا يصح ان يقال او اعلم المضلين
فتكون مجرورة باضافة اعلم اليه قوله مسبب على انكار اتباع المضلين الظاهر
مسبب عن قوله ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين
يعني ان امر الله انما ينفع من اعتقد انه اعلم قوله لا مما ذكر عليه اسم غيره
هذا مستفاد من التقييد فان نفي المفهوم المخالف معتبر عند الشافعية لكن
المستفاد والاكثر منه لان المستفاد ان لا تؤكل مما لم يذكر اسم الله عليه سواء
ذكر اسم غيره اولا اما من لم يعتبر فقال مستفاد من التقييد بالشرط ومن
عدم اتباع المضلين وقيل من سبب النزول فانه نزل لما نازعوا المسلمين
في تحريم الميتة متمسكين بانه لما حل ما قتلتم فما قتله الله اولى بالحل فحفظ الله
المسلمين بانزال الاية عن ان يختلج في قلبهم شيء من تمويههم هذا والتقييد بالشرط
والنهي المذكور لا يدلان على ان هذا النفي مراد في هذا المقام فانه يكفي في التقييد
قصد ترويج هذا الامر وكذا في التفريع على النهي واختلف في سبب النزول
قال الامام ابو منصور سببه ان المسلمين كانوا يتحرجون عن اكل الطيبات
تقشفا وتزهدا بهذا وقوله وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه يؤيده
وظاهر الاية انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم الله واسم غيره معا لا
تقول كلمة التبعيض لا اخراجه لانا نقول الظاهر انه لاخراج ما حرم من المذكى
كالعظم والروث والدم المسفوح وقوله او مات حتف انفه لا يشمل
ما قتل لا بالذبح فذكره على سبيل التمثيل قوله مما حرم عليكم قال المحقق
التفتازاني ظاهر تقديره ان ما موصولة فلا يستقيم سوى ان يجعل
الاستثناء منقطعا وذلك ان يجعل استثناء من ضمير حرم وما مصدرية
في معنى المدة اي الاشياء التي حرمت عليكم الا وقت الاضطرار اليها
هذا والاستثناء عن ضمير حرم صحيح مع كون ما موصولة فلا يقتصر صحة كلامه
على جعل الاستثناء منقطعا والمهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما
اضطررتم وقد اغنى عنه قوله وقد فصل لكم ما حرم عليكم لان تفصيل ما
حرم يتضمن قوله الا ما اضطررتم اليه وكان الفائدة فيها والله اعلم المبالغة
في النهي عن الامتناع عن الاكل بان ما حرم يصير جائز الاكل بخلاف ما حل

فانه لا يصير مما لا يوكل فكيف يجتنب عما يوكل فتأمل قوله ما نعلن وما نسر اقول
لعل المراد الحرام والحلال اي المتشابهات كما قال عليه السلام الحلال بيّن والحرام بيّن
وبينهما متشابهات الا فاجتنبوها فان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع
فيها قوله وقال مالك والشافعي بخلافه هذا رواية عن مالك وفي رواية هو مع
ابي حنيفة رحمه كما ذكر صاحب الانصاف وهو مالكي وفي فقه الحنفية انه مع
داود قوله لقوله عليه السلام ذبيحة المسلم ولما روي انه سئل عليه
السلام عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان تسمية الله تعالى في
قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذا بالقياس المنصوص
العلة وفاقا قوله واوّله بالميتة ظ العبارة ان المأوّل ابو حنيفة رحمه
والكشاف ذكر التأويل عن الشافعي ومن شاركه اليه تأويله بما ذكر غير اسم الله
عليه لا يلايم مذهب ابي حنيفة لانه لا يتناول النهي عن اكل متروك التسمية
عمدا فانّ تأويله عند ابي حنيفة بالميتة لا غير يجعل متروك التسمية عمدا داخلا في الميتة
دون متروك التسمية نسيانا قوله والضمير لما اي فيما لم يذكر اما بتقدير
مضاف اي ان اكله لفسق او يجعل الفسق على ما لم يذكر مجازا كقولك زيد
عدل على ما اوضحه الكشاف ولم يذكر جواز رجوعه الى عدم ذكر اسم المدلول عليه
بما لم يذكر لان الكلام في النهي عن الاكل لا في النهي عن عدم الذكر فالمناسب
ذمه او ذم ما لم يذكر يجوز الراجع الى ذم الاكل على ابلغ وجه ولان القرآن وصفها
اهلّ لغير الله بالفسق كما اشار اليه بقوله فان الفسق ما اهلّ لغير الله
فالمناسب التفسير به قوله بقوله ان تاكلوا ما قتلتم انتم فالآية دلت على ان
المقدمات التي يتمسك بها ربما كانت شيطانية وربما كانت رحمانية
فالمستدل ينبغي ان يفرق بينهما والشيطانية هي التي يسميها الحكماء
مقدمات وهمية والرحمانية هي المقدمات العقلية والفارق بينهما
العقل الذي تنجى عن سلطان الوهم قوله فان من ترك طاعة الله الى طاعة
غيره واتبعه في دينه اولان من تقيد بوحي الشياطين فقد اشرك الشياطين
مع الله في اتباع وحيه قوله وانما حسن حذف الفاء فيه لان الشرطية
بلفظ الماضي لم نجده في كتب النحو بل اتفق الكل على وجوب الفاء في الجملة
الاسمية ولم يجوزوا تركها الا في ضرورة الشعر وكأنه قاسه على عدم جواز

جواز جزم المضارع في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا فالتوجيه في ترك الفاء
تقدير القسم اي والله ان اطعتموهم او ان اطعتموه والله انكم لمشركون
فتأمل قوله مثل به اي شبه بمن كان ميتا آه من هداه الله قال المحقق
التفتازاني الظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات من قبيل الاستعارة
التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث ينافي الاستعارة
قوله وهو مبتدأ خبره في الظلمات الظاهر ان خبر مثله جملة اي هو في الظلمات
ومبتدأها هو المحذوف وقد صرح به الكشاف حيث قال ومعنى قوله
كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها بمعنى هو في الظلمات ليس بخارج منها
كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها هذه وهي قوله فيها
انهار هذا او جعل قوله وهو مبتدأ بمعنى ان لفظ هو المحذوف مبتدأ خبره
في الظلمات او بمعنى ان مثله مبتدأ خبره في الظلمات بتقدير هو في الظلمات في غاية
البعد وكأنه كان لنسخته خبره هو في الظلمات وقد سقط هو من قلم الناسخ ولا يخفى
انه لم يذكر في المشبه به ما يلائم الاحياء ولو اريد بالظلمات ظلمات القبر
لكان كونه ميتا غير حي مذكورا ويكون كمال التشبيه مرعيا والله تعالى
اعلم قوله اي كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا بعيد والاولى ان المشار اليه
بذلك ايحاء الشياطين الى اوليائهم قوله ويجوز ان يكون مضافا
اليه ان فسر الجعل بمعنى التمكين لا تخصيص له بالجعل بهذا المعنى بل يصح
مع اصل الجعل بمعنى التصيير ويحتمل ان يكون المفعول الثاني ليمكروا
فيها وهو مقتضى سوق الكشاف كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث
لان لام كي للغرض فهو متعلق بالجعل لا محالة قوله تعالى سيصيب الذين
كفروا بان لمكرهم بانفسهم ويريد بقوله بسبب مكرهم او جزاء على مكرهم
التنبيه على ان الباء للسبب او المقابلة قوله على غاية تمكنهم فلعل التاء
في المكانة للمبالغة قوله من المصابرة والثبات اي في الجهاد معكم اولى
عامل على ما انا عليه وهذا انسب بقوله فسوف تعلمون من له عاقبة الدار
وفي قوله ستعلمون بصيغة الخطاب تعريض باني اعلم ذلك وان العاقبة
لي ولمن تبعني قوله يكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله لها هذه الدار
بيان لوجه افادة عاقبة الدار العاقبة الحسنى مع ان العاقبة الشاملة

عاقبتها وله وجه آخر وهو ان العاقبة الشر بمنزلة العدم لعدم الانتفاع بها
قوله وفيه مع الانذار التعاقب حيث ذكر العلتين في صورة واحدة حيث
قال اعملوا على مكانتكم فاني عامل وحسن الادب حيث لم يصرح بالعذاب
والانذار مفهوم من قوله فسوف تعلمون **قوله** ثم ان رأوا ما عينوه لله ازكى
بدلوه آه وايضا ان سقط مما جعلوه لله في نصيب الاوثان شيء تركوه
وقالوا ان الله غني عن هذا وان سقط مما للاوثان شيء اخذوه وردوه
الى نصيب الصنم وقالوا انه فقير وان هلك مما للاوثان شيء اخذوا بدله
من ما لله ولم يفعلوا مثل ذلك في ما لله وان زكى نصيب الاوثان فقط
تركوه وان كان بالعكس اخذوا من نصيب الله واعطوه السدنة
وقالوا الا بد للالهة من نفقة كذا ذكره المحقق التفتازاني فعلى هذا وجه عدم
الوصول الى الله انه لا يصل الى من هو مصرف ما لله ولا يبعد ان يقال ان
ما جعلوه لله لا يصل شيء منه الى الله لانهم يصرفونه الى ضعفائهم الكفار
ومساكين الكفار وهم ليسوا بمصارف ما لله **قوله** وفي قولهم بزعمهم
تنبيه على ان ذلك مما اخترعوه ولم يأمرهم الله به في الواقع اولا في
الواقع ولا في زعمهم وفيه توبيخ لهم بجعل امر الدين مبنيا على رأيهم
ونحن نقول في قوله بزعمهم توبيخا لهم بانهم يعاملون مع الله
على خلاف ما يعتقدون انه يجب عليهم ويتصرفون فيما اعتقدوا انه
حقه تعالى على خلاف ما اعتقدوا انه المعاملة وهذا غاية عدم المبالاة
بعبادة تعالى **قوله** حكمهم هذا وقوله حكمهم اشارة الى ان ما مصدرية
وهذا اشارة الى التقدير المخصوص وفيه انما يحكمون في تأويل المضاف
الى الضمير بكما اشار اليه وفاعل ساء يجب ان يكون معرفا باللام او
مضافا اليه **قوله** وهو ضعيف في القرينة اي الفصل بالمفعول ضعيف
لا الفصل مطلقا اذ الفصل بالظرف وان خص بالشعر غير ضعيف
ومع ضعفه مختص بالشعر ففيه تعريض بتلك القراءة واشارة الى
كمال ضعفها وهذا من عادة الكشاف لانكاره تواتر القراآت السبعة
وقد انكره المحقق التفتازاني وقال القراآت السبعة متواترة لا يجوز
الطعن فيها بل ينبغي ان نزيف ما قول يخالفه ويجعل شاهدا على الوقوع

على الوقوع ولا يبعد ان يقال نزل المضاف اليه منزلة الفاعل فقدم عليه المفعول
كما تقدم على الفاعل فالفصل فصل بين المصدر وفاعله بالمفعول لا بين
المضاف والمضاف اليه وروي فزججتها بمزجة وفسر المزجة بالرمح
القصير والزج هو الطعن والقلوص الناقة الشابة وضمير زججتها للكتيبة **قوله**
وللعاقبة ان كان من السدنة لظهور ان ليس ذلك غرض السدنة
وانما يترتب على تزيينهم **قوله** والجار متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان
المفعول المطلق لا يعمل او بمحذوف هو اي المحذوف صفة له اي
لا افتراء والتقدير افتراء واقعا عليه **قوله** ان ولد حيا لقوله آه ولقراءة
ابن عباس فان معناه خالصة وحيدة وهو الخارج من البطن حيا
وهذا التقييد انما يحتاج اليه اذا لم تكن خالصة بالنصب حالا من ضمير الصلة
فانه حينئذ كقراءة ابن عباس بمعنى حيدة وهو الخارج حيا وبهذا علم ان
قول المحقق التفتازاني ان جعل خالصة حالا من الصلة فلا معنى له عند التأمل
الصادق ليس نتيجة التأمل الصادق **قوله** وتأنيث الخالصة للمعنى
وكذا تأنيث ميتة ويحتمل ان يكون تأنيث تكن مع نصب ميتة لتأنيث
ميتة ففي قوله ولذلك وافق آه نظر ورواية الشعر يقال لمن يكثر رواية
الشعر مع انه مذكر **قوله** او هو مصدر كالعافية قال الكشاف ويدل عليه
قراءة من قرأ بالنصب ولم يلتفت اليه لانه مع احتمال كونها حالا من الصلة
لا يدل على كونها مصدرا ويحتمل على قراءة النصب ان يكون الخبر الجملة ويكون
لذكورنا متعلقا بعامل النصب وقد عرفت وجه كون المراد بالخالصة بالاضافة
الى الضمير ما في بطون الحي والتذكير في فيه لان الميتة ما في بطون او لما ذكره **قوله**
اي جزاء وصفهم يعني وصفهم مصدر سيجزيهم بتقدير المضاف وفي هذه الجملة
تهديد عظيم وتهويل وتشنيع للعلماء في مقام الوصف وتحذير كبير عن ان يصفوا
شيئا بآرائهم من غير مستند **قوله** لخفة عقلهم اشارة الى تفسير سفها
بمعنى واعرابا لكن بحسب عطف وجهلهم عليه تفسير بغير علم لا ابانة
كونه مفعولا له مثله سببا وقد عقبه بقوله ويجوز نصبه على الحال والمصدر
الا انه اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ايهام الاحتمال ثم تقييد الجهل
بخصوص التفسير بمخالفة الظاهر ينبغي ان يقال وجهلهم بان ذبح الشيء ليس

بالقتل بل بان يتبالغوا دين الله وتركوا الفساد في الارض وبان الله
رازق اولادهم لا هم **قوله** تعالى وحرموا ما رزقهم الله فيه مزيد بيان سفههم
حيث يقتلون بناتهم مخافة الفقر ويحرمون ما رزقهم الله ولا يخافون الفقر
في هذا التحريم **قوله** تعالى قد ضلوا وما كانوا مهتدين اي ما كان من شأنهم
الاهتداء وما صاروا مهتدين بارسال الرسل او ضلوا في القتل والتحريم
وما كانوا مهتدين في امر من الامور فتأمل **قوله** وقيل المعروشات ما
غرسه الناس فعرشوه هذا القيد يقتضي اختصاص غير معروشات بما
نبت في البوادي والجبال لتناوله ما غرسه الناس ولم يعرشوه
فالاولى ترك قوله فعرشوه ويكون تناوله معروشات لجميع ما غرسه
الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش على الجميع
ولا يبعد ان يراد بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع
في نموه وبغير المعروشات ما تنبسط على وجه الارض كالكرم ويكون ذكر
النخل والزرع تخصيصا بعد التعميم **قوله** والضمير للزرع والثاني يقيس عليه
يعني بالثاني النخل لانه ثاني الجنات ولا يخفى ان الجنات التي يقيسه
عليه فالاولى والثاني مقيس عليه وكون الزرع معطوفا على النخل
مختلف فيه وعند البعض معطوف على جنات فالجعل مقيسا على هذا
التقدير ايضا اولى وكون المعطوف في حكم المعطوف عليه ليس على
الاطلاق كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما فيما هو حال عن المعطوف عليه
وعدم كون الاختلاف حين الانشاء لا يوجب جعل الحال مقدرة
وان اتفق كلمتهم بل يصح ان يكون اطلاق المختلف باعتبار ما يؤل
فتأمل وقوله على تقدير اكل ذلك معناه على تنزيل الضمير منزلة اسم
الاشارة في التعبير عن المتعدد ومفرده وقد مر مثله مرارا **قوله** ثمرة الذي
يؤكل من الهيئة والكيفية اقول ووقت الادراك **قوله** وان لم يدرك
ولم يينع اشارة الى دفع انه لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يمكن الاكل
قبل ان يثمر ووجه الدفع ان فائدته دفع توهم ان الاكل مخصوص
بوقت الادراك قال المحقق التفتازاني وجه التوهم انصراف الثمر الى
فرده الكامل وهو من الثمر ما ادرك واينع ولا يخفى ان مثل هذا السؤال يتوجه

يتوجه في قوله وانظروا الى ثمره اذا اثمر ولا يتأتى هذا الجواب هنا فلت مثل هذا
الجواب يتأتى وهو ان يقال المراد الامر بالنظر حين كان الشجر مثمرا ويكون الثمر
على الشجر لا بعد قطع الشجر فان ظهور القدرة فيه اكثر وينبغي كيعلم ويضرب الا
انه لا يحذف بانه اصلاحا للغة الكسر على لغة الفتح كذا في الصحاح وفيه ان
الياء يثبت في المثال مطلقا **قوله** ليعلم ان الوجوب بالادراك لا بالتنقية
وليعلم ان لا وجوب قبل الادراك ولا حق فيما تلف قبله ولا يخفى ان الوجوب
في الذمة وقت الادراك لا وجوب الاداء اذ لا يمكن الاداء قبل التنقية
والنظم يدل على وجوب الاداء ففي كونه سبب العلم بالوجوب وقت
الادراك نظر نعم لو جعل يوم حصاده صفة لحقه اي حقه الواجب يوم حصاده
افاد الوجوب يوم حصاده لكنه لا يجامع افادة الاهتمام يوم الحصاد والمراد
بقوله حتى لا يؤخر عن وقت الاداء عن اول وقت الاداء والا فوقت الاداء
موسع **قوله** في التصدق وقيل معناه لا تسرفوا في الاكل بان تمنعوا الزكاة
او تضعوه في غير محله شرعا ويحتمل ان يكون مطلقا شاملا للنهي عن الاسراف
في كلاهما ولذا ايد هذا الاحتمال بجعل قوله ولا تبسطها كل البسط مفسرا له
فان القرآن يفسر بعضه بعضا هذا اذا اريد بالصدقة المتطوعة فاما اذا
كانت هي المفروضة فهي مقدرة لا تحتمل الزيادة **قوله** ما يحمل الاثقال
كانه ادخل المركب تحت الحمولة لان الراكب ثقل ولو جعل الحمولة لما
يحمل الاثقال والفرش للمركب فانه كالفرش في انه يجلس عليه الراكب
وعبر عنه بالفرش تذكير النعمة حيث ذللها لمسخر الجب كانه فرش وكما لا
يتأبى الفرس عن الجلوس عليه لا يتأبى الفرش وغيره منه لم يكن
بعيدا والمناسب بجعل الفرش على ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه
ووبره ان يجعل الحمولة على ما ينسج اللباس من شعره وصوفه ووبره فان
اللباس ما يحمله اللابس **قوله** كلوا ما حل لكم منه يعني ادخل من التبعيضية
لان الرزق كله ليس ماكولا بل الحلال منه وبه رد ما استدل به على
ان الرزق هو الحلال دون الحرام فانه قيل الحرام ليس بماكول شرعا
وهو ظ والرزق ماكول شرعا لقوله تعالى كلوا مما رزقكم الله فالحرام
ليس برزق اذ الرزق ماكول شرعا وليس شيء من الماكول شرعا

يحرم فالرزق ليس بحرام والاستدلال انما يتم لو كان الرزق ماكولا
شرعا كلية بمقتضى الآية وليس كذلك بل ظاهرها انها جزئية **قوله** ظاهر العداوة
يعني وصف الشيطان بكونه مبينا باعتبار ظهور عداوته والا فهو عدو خفي
قوله او فعل دل عليه اي دل كلوا عليه كانه قيل كلوا ثمانية ازواج وكونه
حالا لا يتوقف على جعلها بمعنى الصفة اي مختلفة او متعددة اذ كل ما
دل على هيئة صح ان يقع حالا **قوله** وهو بدل من ثمانية قال المحقق
التفتازاني ان جواز البدل من البدل والاظهر ان من الضان بدل من
الانعام او اثنين بدلا من حمولة هذا قلت اذا جوز تعدد البدل
فالاظهر انه عطف بيان لما رزقكم الله **قوله** بامر معلوم يدل على ان الله
حرم الاظهر ان المراد اخبروني بعلمكم وانكم تعلمون شيئا من ذلك **قوله**
في دعوى التحريم او في الاخبار بالعلم يعني لا تخبروني بعلمكم كاذبين
قوله اذ انتم لا تؤمنون بنبي فلا طريق آه يريد ان انكار حضورهم
ومشاهدتهم انما يفيد لهم انكار التحريم لانهم لا يؤمنون بنبي فليس لهم
اسناد التحريم الى رواية مخبر من الله بل ليس لهم الا الاسناد الى المشاهدة
والسماع فانكاره يستلزم انكار التحريم وفيه كما توبيخ على عبادتهم الاوثان
لاعتقادهم انهم شفعاء كيف ولا يمكنهم اسناد التحريم الى اخبارهم عن الله
لكونهم صنما فكيف يظن بهم الشفاعة **قوله** فمن اظلم اي فانتم
اظلم الناس وهو متفرع على اثبات كذبهم وانما قال ليضل الناس
بغير علم مع انه لا يتصور الاضلال بالعلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل
والشقاعة منه بطلب العلم ولما لم يهتدوا بالبيان الوافي السابق
قال ان الله لا يهدي القوم الظالمين وفائدة البيان لهم الزام
الحجة **قوله** وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي وفيه تنبيه على ان الاصل
في الاشياء الحل حيث لم يقل احد هذه الاشياء فيما اوحي الي حلالا
بل يكفي في ابطال حرمته بانه لم يجدها محرمات وفي قوله محرما تنبيه على ان
الحرمة بالتحريم لا من ذات الشيء حتى لو احل الله المحرم لحل وقوله محرما
مفعول اول لقوله لا اجد ومفعوله الثاني فيما اوحي الي قدم للاهتمام
لا لان المفعول الاول نكرة لانه نكرة عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند

المسند الظرف وليس مفعوله الاول محذوفا كما توهم بتفسيره طعاما محرما
اذ لا يجوز حذف احد المفعولين **قوله** اي الا وجود ميتة ومع ذلك يحتاج
استثناؤه الى تكلف تقدير ذو كانه قيل الا ذا وجود ميتة والظاهر ان قوله
او دما عطف على ميتة الا انه جعله عطفا على ان يكون لئلا يحتاج الى تكلف
تقدير ذو للاربعة مع الغنى عنه في الثلاثة والاولى ان يجعل الاستثناء ظرفا
اي الا وقت ان يكون الطعام ميتة او دما مسفوحا والفرق بين وجهي
كون لحم الخنزير رجسا ان الاول يجعله قذرا باعتبار النجاسة والثاني
يجعله خبيثا بحسب الخاصية خبثا اي يفيد لاكله خبثا ويتولد منه الصفات
الذميمة **قوله** وهو عطف على يكون في الفصل بين اهل ويكون بالمعطوف
على ان يكون نظر وكذا في الفصل بين ان وفعله بقوله فسقا لانه بمنزلة
الاجنبي ان تأديبا ضربت وقوله والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن
في يكون سهوا والمستكن في اهل وانما هو مسند الى به والصحيح ما في
الكشاف والضمير يرجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون في جواب الى ما
يرجع الضمير في به على هذا التقدير **قوله** فلا يصح الاستدلال بها على نسخ الكتاب
اذ لا نسخ على انه يقال يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد ووجود
محرم آخر بعد ذلك تخصيص لنفي التحريم عما عدا الاربعة لا نسخ **قوله** كل
ما له اصبع كالابل والسباع والطيور ليس المراد بالابل الابل خاصة بل
كل ذي خف وذي حافر منشق كالبقر والغنم او غير منشق كالفرس
فان الخف والحافر والمخلب بمنزلة الاصبع للانسان اذ يفضي به الحيوان
ما يفضي الانسان بالاصبع كما اشار اليه بقوله سمي الحافر ظفرا مجازا ويرد
على هذا التوجيه وعلى قوله كل ذي مخلب وحافر ان قوله ومن البقر والغنم
حرمنا عليهم شحومهما يدل على ان الغنم والبقر لم يحرما عليهم الا ان يقال
كان كل منهما واقعة اخرى وتحريما آخر وهذه الآية تتميم لا اجد فيما اوحي
الي لان فيه دفع انه حرم الله تعالى على اليهود جميع هذه الامور وكذلك
حرم البحيرة والسائبة والحامية فاجيب بانه كان على اليهود خاصة
غضبا عليهم وقوله ولعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم توجيه تحريم كل
مع ان البعض كان محرما قبل بغيهم والتوجيه ان المآل تحريم البعض

في ذلك السبب وانما جعل تحريم الكل سببا باعتبار ان المسبب التعميم ولا يخفى
ان التحريم في البعض المضاف اليه باعتبار التعميم والا ففي البعض المضاف اليه كان بعض الاجزاء
كالشحم والعظم محرما وانما قال لعل لاحتمال ان يراد بكل ذي ظفر كل ذي ظفر حلال
بقرينة حرمنا قوله الثرب الثرب ما غشي الكرش من الشحم الرقيق وقوله
والاضافة لزيادة الربط يعني به انه لا حاجة الى الاضافة اذ يحصل المقصود من قولنا
ومن الابل والغنم الشحوم كما يقول اخذت من زيد المال لكن لا ضيمه فيها
لانها لزيادة ربط الشحم بالبقر والغنم وهي متعارفة فيما بين العرب وقوله
الا ما علقت لظهورهما زاد عليه في الكشاف والجنوب وكانه تركه لانه
زايد على النقص فلابد له من دليل قوله او ما اشتمل على الامعاء قال المحقق
التفتازاني ربما يفهم منه ان الحوايا عطف على ظهورهما اي ما حملت الحوايا لكن
الانسب عطفها على ما حملت بتقدير مضاف اي شحوم الحوايا وقوله او ما اشتمل
على الامعاء بيان لذلك هذا وجه ما قال خفي وقوله جمع حاوية آه موافق
لما في القاموس لكن في الصحاح انه جمع الحوية وجمع الحاويا والحاوية الحواوي
على فواعل وفي القاموس الحوية والحاويا والحاوية ما تحوى من الامعاء اي
اجتمع قوله وقيل هو عطف على شحومهما ويكون المقصود تحريم نفس الحوايا
لا شحومهما والا لكان داخلا في شحومهما ولم يحتج الى ذكره بقي ان قوله او ما اختلط
بعظم ايضا عطف على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا ان يقال كثرة الحاجة الى
الالية واعتياد الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها لئلا يتوهم تخصيصه عن
الشحوم قوله او بمعنى الواو الظاهر انه من جملة ما تحت قيل لكن لا يخفى جعل او
بمعنى الواو عطفه على شحومهما لان العطف على المستثنى اليه يقتضي ذلك لان
المستثنى هو الثلاثة لا احدها فيجب ان يجعل قوله او بمعنى الواو وتفسيرا لاو
على جميع التقادير لا يقال الاستثناء من الايجاب نفي واو في النفي يفيد العموم
دون الواو فعلى تقدير العطف على المستثنى يجب او دون الواو لانا نقول
او اذا كان من جملة المنفي يفيد العموم كقولك ما جاءني زيد او عمرو فانه يفيد
نفي المجيئة عن واحد منهما فيعم واما اذا تعلق النفي بواحد منهما فلا يفيد العموم بل
يكون النفي مرددا كقولك انتفى زيد او عمرو فانه ليس كقولك انتفى مجيء زيد
او عمرو والمستثنى عن المثبت متعلق النفي لا المنفي فان قلت لا موجب يجعل

يجعل او بمعنى الواو اذ يجوز ان يكون المحرم احد الامور لا على التعيين فيحل لمن
اختار اثنين منها ويحرم الآخر ويكون الحلال واحدا منها فيحل لمن اختار واحدا
ويحرم الآخرين قلت رد ذلك بانه جاء في الشرع ايجاب واحد
منهم ولم يجئ تحريم واحد منهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث لان
المعلوم من شرعنا لا من شرع اليهود فتامل وكون الواو بمعنى او ليس معناه
استعماله في معنى الواو بل جعله للتسوية فيؤول الى معنى الواو ولهذا
قال صاحب الكشاف لهم جالس الحسن او ابن سيرين والعصعص
كقنفذ وعلبط عجب الذنب كذا في القاموس قوله التحريم او الجزاء
التحريم منصوب على انه مفعول به والجزاء على انه مفعول مطلق قوله في
الاخبار او الوعد والوعيد قال المحقق التفتازاني رد على من جوز الخلف
في الوعيد بناء على انه كرم وفضل بخلاف الوعد قوله يمهلكم على التكذيب
ويحتمل ان يكون المراد انه ذو رحمة واسعة فهو يرحمني بتوفيق كثير من التصديق
فلا يضرني تكذيبكم وبصركم لانه لا يرد بأسه عن القوم المجرمين اي يرحمني
بالانتقام منكم ولا يرد بأسه عنكم قوله ووقوع مخبره يدل على اعجازه
اذ من وجوه اعجاز القرآن اشتماله على المغيبات ولو قال دل على
اعجازه لكان انفع لانه قد وقع ولهذا اخبر تعالى عنه بقوله وقال الذين
اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء قوله لو شاء خلاف
ذلك يعني التوحيد مشيته ارتضاء وذلك ان تقول مرادهم تطلق
المشية الا انهم ظنوا ان المشية لا تنفك عن الرضاء وظنوا انه
لا ملازمة بينهما اراد على خلاف رضائه قوله لا الاعتذار عن ارتكاب هذه
القبائح بارادة الله اياها منهم ارادة الجاء وقسر بمعنى لا تدل الآية
الا على ان المشركين قالوا ان شركنا بمشية الله ورضاه
فذمهم لدعوى الرضاء لا لدعوى المشية حتى يكون نفيا لمشية الله القبيح
فيكون دليلا للمعتزلة بل هو نفي لرضاء الله بالاشراك وهو مذهب
الاشاعرة ونفي الرضاء لا يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك قوله
كذلك كذب الذين من قبلهم وجه التأييد انه لا تكذيب للرسول
في دعوى انه لو شاء الله مشية الجاء وقسر عدم الشرك ما اشركنا لان

الرسول لا يدعي خلافه وانما التكذيب في ان الرسول يمتنع كون ذلك مرضيا
لله تعالى فيكون دعواهم ان افعالهم بمشية الله تعالى مشية ارتضا **قوله** من امر
معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم فسر العلم بمعلوم خاص ولا حاجة اذ يصح ان
يراد هل لكم من اعتقاد مطابق ثابت فيما ادعيتم ان الاشراك وساير ما
انتم عليه مرضي لله تعالى فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان فهو طلب البرهان
وقوله على ما زعمتم يحتمل التعلق بيصح والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة الى التقييد
ان يتبعون بما تفيده من قوله في ذلك بل الابلغ ان عاد نكم وجعل اكثركم
ان لا يتبعون الا الظن ولا تقولون الا الكذب **قوله** ولعل ذلك
لا حاجة الى هذا التكلف فان قوله ان يتبعون الا الظن لتمكين تكذيبهم
اذ اليقين لا يحتمل التكذيب وليس فيه توبيخ باتباعه **قوله** البينة
الواضحة من الكتاب والسنة والادلة العقلية التامة ولم يحمل الحجة
على ما يوجب الزامهم على سبيل الجدل كما فعله الكشاف اذ لا ضرورة اليه
مع انه لا يتم وهو ان الحجة انه اذا كان الامر كما قلتم من ان كل كاين في
ملكه تعالى برضاه يكون ما نخالفكم فيه ايضا برضاه فلا ينبغي لكم النزاع والمعاداة
معنا ووجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا المعاداة منا ايضا معكم بارادته
ورضاه **قوله** ويفعل يؤنث ويجمع عند بني تميم علامة كونه فعلا التصريف
اذ لا تصريف في اسم الفعل وفيه انه لا يزيدون في اوزان الفعل وهو فعلل
بضم اللام الاول وسكون العين لان الهاء ملحق وهو امر لم وما بقية
من الاصل هو اصله عند الحجاز وبني تميم قال المحقق التفتازاني لم يذكر
التثنية مع مجي هلما لادخالها تحت الجمع هذا وبه جعل اصله هل ام لا يوجب
دخول هل على الامر فان هل نقل من هل ترغب في ذاك ام مجمع هل
وام بحذف مدخوله وخفف بحذف الهمزة بعد القاء حركتها الى
اللام وكون الاصل في اللام السكون لان الامر وضع ساكن الاول
ولهذا احتيج الى همزة الوصل بقي اشكال وهو ان اسم الفعل
اخرج عن تعريف الفعل وادخل في تعريف الاسم بان اقترانه بالزمان
ليس بحسب الوضع الاول واذا كان هلم منقولا عن الامر كان اقترانه
بحسب الوضع الاول وقد اشار بقوله احضر وهم على ان المستعمل ههنا

ههنا لغة الحجاز **قوله** ويظهر بانقطاعهم اي بانقطاع حجتهم وافحامهم الى الشهيد
ضلالتهم اي ضلالة المقلدين او ضلالة الشهدا والمقلدين فتامل ولذلك
اي لارادة شهداء معهودين قيد الشهداء بالاضافة ولم يقل شهداء ووصفهم
بما يقتضي العهد بهم ونحن نقول لو قال هلم شهداء لتبادر تعجيزهم لانتفاء
الشهداء وليس المراد هذا بل بناء الامر على وجود الشهداء وفي الكشاف
انه يتبادر منه شهداء في نفس الامر لا بزعمهم وينافي قوله فان شهدوا
فلا تشهد معهم لان شهادة الشاهد بالحق يوجب التسليم لا عدم التسليم
ثم نقول فيه منع التقليد فيما دل الحجة على خلافه **قوله** فالنفع فيه للتعميم
ويحتمل ان يكون ههنا على اصله لتوبيخهم بانهم في حضيض الجهل
ولو سمعوا ما نقول لترقوا الى ذروة العلم **قوله** للدلالة على ان
مكذب الايات متبع الهوى لا غير وفي دلالة الاضافة على ذلك
بحث لان الاضافة لا تقتضي قصر المضاف على المضاف اليه وغاية
التوجيه فيه ان من المعلوم ان اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضافه الى
الذين كذبوا باياتنا في مقام المنع عن اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى
ليس الا مكذب الايات **قوله** منصوب باتل اي ما حرم منصوب
باتل ولو جعل خبرية ففيه مسامحة لان المنصوب مجرد ما ولا مدخل
محرم فيه ولو جعل مصدرية فلا تسامح لان المنصوب هو التحريم الذي
هو مجموع ما حرم وما الخبرية مقابلة لما الاستفهامية شاملة للموصولة
والموصوفة **قوله** لانه بمعنى اقل فيصح كون الجملة على صرافتها مفعولا له
قوله متعلق بحرم او اتل والاول اظهر لان المحرم المتلو محرم على الكل
قوله ليصح عطف الامر عليه وليصح جعل لا تشركوا بيانا للمحرم وقوله
اي لا تشركوا الصحيح ان يكون تفسيرا لمدخول ان بالنهي ودفعا لاحتمال
ان يكون نفيا منصوبا ويحتمل ان يكون تفسيرا لان لا تشركوا بان
يكون اي تفسيران ولا تشركوا التفسير لا تشركوا فتامل ووجه عدم
صحة عطف الامر على المنصوب بان انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار
على ما ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الانشاء المأول بالمفرد
لم لا يجوز عطفه على الاخبار والمأول به وسماهو بان باعراب واحد **قوله**

ولا يمنعه تعليق الفعل المفسر بما حرم قوله بما حرم متعلق بالتعليق لا بالمفسر
اى لا يمنع عطف الامر على النهى تعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر ما اوجب
شيئا فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهى فانه محرم المنهى فيصح ان
يكون بيانا لما حرم باعتبار ما تعلق به وقوله فان التحريم باعتبار الاوامر
ترجع الى اضدادها معناه ان الامر الموجب لشىء يحرم لضد الواجب بمفهومه
فيصح ان يتلى فى بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه قال المحقق التفتازانى ومثل
هذا وان لم يجر بحسب الاصل لكن ربما يجوز بطريق العطف هذا البنى لا يجوز
اتل ما حرم عليكم احسنوا بالوالدين احسانا ويجوز اتل عليكم ما حرم عليكم
ان لا تشركوا به شيئا واحسنوا بالوالدين احسانا **قوله** محلها النصب
بعليكم قال المحقق التفتازانى يأبى عطف الاوامر الا ان يجعل لا ناهية وان
المصدرية موصولة بالنواهى والاوامر على ما هو قاعدته يريد قاعدة
جار الله **قوله** او الجر بتقدير اللام ويكون تعليلا للتلاوة والاعلى التفصيل
المتلو **قوله** من اجل فقر ومن خشية تفسير للفقر بخشيته لان القرآن يفسر
بعضه بعضا وقد وقع فى موضع آخر خشية املاق وما احسن ما قيل ان
المخاطب بكل منهما صنف وليس المخاطب فيهما واحدا فالمخاطب
بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله خشية املاق من لا فقر له لكن يخشى
الفقر ولهذا قدم رزقهم هنا فقال نحن نرزقكم واياهم وقدم رزق
اولادهم فى مقام الخشية فقال نحن نرزقهم واياكم **قوله** تعالى ولا تقتلوا
النفس التى حرم الله الا بالحق فان قلت ما توجه اليه حق القتل ليس نفسا
حرم الله قتله فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يذكر لتوهم ان هذا الحكم
ناسخ للقصاص والرجم وقتل المرتد **قوله** اى الفعلة التى او الخصلة هى
احسن يعنى لو لم يجد المتكفل مال اليتيم نفسه على احسن الخصال فى مصلحة
مال اليتيم ينبغى ان لا يقربه **قوله** الاشارة فيه الى ما ذكر فى السورة آه هذا
انما يتم لو كان جميع ما فيه من الاحكام حتى يجب اتباعه وتأويل ايجاب
الاتباع بايجاب اعتقاد انه حق بعيد وان تكلم به رشيد قال المحقق
التفتازانى المشار اليه من قل تعالوا الى لعلكم تتقون ولا يبعد ان يكون
المشار اليه دينه عليه السلام وبلايه ولا تتبعوا السبل اى الاديان المختلفة

المختلفة **قوله** بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه لا يظهر ذكر الفاء لانه
يغنى عنه لام التعليل **قوله** عطف على وصاكم هكذا ذكره الكشاف وقال المحقق
التفتازانى يعنى جملة ذلكم وصاكم لظهور انه ليس عطفا على الفعلية الواقعة
خبر ذلكم قلت لما قال عطف على وصاكم اشارة الى ان الاسمية التى خبرها
فعلية فى قوة الفعلية فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله عطف على وصاكم معناه
عطف على جملة هو فى قوة وصاكم وبمنزلته **قوله** وثم للتراخى فى الاخبار او
التفاوت فى الرتبة آه اشارة الى دفع ما يتجه انه كيف يعطف بثم على توصية
المخاطبين ايتاء الكتاب الذى هو متقدم عليها وذكر الكشاف فى جوابه
هذه التوصية قديمة لم تزل يوصيها كل امة على لسان نبيها وكانه قيل
ذلكم وصاكم به يا بنى آدم قديما وحديثا ثم اعظم من ذلك انا آتينا موسى
الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول كلامه يدل على انه
بصدد بيان التراخى الزمانى وآخره يدل على انه بصدد بيان التراخى الرتبى
اذ ليس ايتاء الكتاب متأخرا عن التوصية قديما وحديثا الا انه يلغو فى هذا التوجيه
بيان ان تلك الوصية قديمة فوجهه المحقق التفتازانى بانه رد لما قاله من اشكل على
العطف من ان الايتاء متقدم على التوصية تقريرا له على الصواب قبل تعليم
الجواب ونحن نقول يحتمل ان يكون مراد الكشاف ان ثم استعملت
فى التراخى الزمانى من سابق التوصية بل من اكثر زمانها اما حقيقة او تجوزا
او للتراخى الرتبى ففى كلامه اشارة الى جوابين ثم نقول لا يبعد ان يكون
ثم للاشارة الى الانتقال من كلام الى كلام فانه كان سابقا فى بيان
المحرمات وهنا فى عد انعام التعليم والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب
وكثيرا ما نجد هذا فى السنة ارباب التدوين ذلك فوجدنا اصله
هناك والله اعلم والتراخى فى الاخبار انما يتم لو كان ثم آتينا متراخيا
فى الانزال ومن اجوبة صاحب التأويلات ان ثم بمعنى الواو وادعى
انه جاء كثيرا واستشهد عليه بمواضع من القرآن **قوله** للكرامة والنعمة
اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا حذف اللام لانه فعل الفاعل
المعلل ومن استبعد ذلك جعله مفعولا مطلقا لفعل محذوف فجعله
فى تقدير واتممناه تماما كانبت نباتا **قوله** ويؤيده ان قرئ على الذين

احسنوا لم يتبفت في ان يبدأ الى قوله لعلهم بضمير الجمع الدال على ان الذي
للمتعدد ولانه لم يجعل ضمير لعلهم للمحسنين اذ لا يلايمه لعلهم يؤمنون بل يلايمه
لعلهم يرجعون بل جعله لبني اسرائيل ليلايم التردد في ايمانهم ولو قرئ الذي
احسن تبليغه بكل من يبلغه حاليا عن التوليف فيعم موسى ومن بعده لا يبعده
ايضه قرأة على الذين احسنوا والملايم لقرأة الرفع بتوجيهه على الوجه الذي
هو احسن ما عليه الكتب ان يفسر قرأة الفتح بالابناء على الوجه الذي احسن
ذلك الوجه اي صار ذا حسن او حسنه المولى والمراد باحسن ما عليه
الكتب ما عليه الكتب سوى القران كما لا يخفى **قوله** تعالى فاتبعوه واتقوا
لم يبين القاضي مفعول الاتقاء اعتمادا على بيانه مفعول يتقون والاحسن
ان يجعل المفعول هنا واتقوا المخالفة او تفسير اتبعوه باتباع الاوامر
واتقوا بالاتقاء عن المنهيات **قوله** كراهة ان تقولوا قال المحقق التفتازاني
لان نفس هذا القول لا يصلح ان يكون مفعولا له لانزلنا بل لعدمه فحمله
الكوفيون على حذف لا والبصريون على حذف المضاف اي كراهة
ان تقولوا ويحتمل والله اعلم ان يكون مفعول اتقوا وان يكون من قبيل
فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا اي يترتب على انزلنا احد
احد القولين ترتب الغاية على الفعل فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن
السعادة **قوله** ولعل الاختصاص في انما لان الباقي المشهور آه في كون الزبور
غير باق وغير مشهور نظر فوجه الاختصاص بالنسبة اليه انه لم يكن فيه
حكم اصلا بل كانت ادعية وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه يعلم منه ان لا
كتاب للمجوس والا لكان اهل الكتاب ثلث طوائف **قوله** اي
وانه كذا في الكشاف والاصل وانه كنا على ان الهاء ضمير الشان وتخالفه
ما في مقدمة ابن الحاجب وحذفه منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت
فانه لازم وجوابه انه لم يرد ان اسم ان محذوفة اذ المخففة لا يلزم الاسم
بل يدخل الافعال المبتدأة او الافعال مطلقا على اختلاف المذهبين
بل اراد انه لو شدد ولكنه دخوله على كان بل لا بد من ايراد اسم وذكر ضمير
الشان على سبيل التمثيل والا فيجوز ان يكون الاصل وانا كنا **قوله**
وصدف اعرض او صد غيره فانه متعديا ولازما كصد فالمراد بصدف متعدية

متعدية في القاموس صدف عنه يصدف اعرض وفلانا صدفه
وصد عنه صدودا اعرض وفلانا عن كذا منعه وصرفه فقوله فصد
يتفرع على صدف بمعنى اعرض واضل على صدف بمعنى صد اي
صرفه فكان الاولى او اضل **قوله** اي ما ينتظرون جعل الاستفهام للانكار
وانكره الرضي في الاستفهام بهل والاظهر انه للتقرير **قوله** ملائكة الموت
او العذاب يريد ان المراد انهم ينتظرون في الايمان وقت اتيان ملائكة
الموت او العذاب او امر الرب بالعذاب او كل آية يعني آيات
القيامة والهلاك الكلي او بعض آيات القيامة ولا ينفع ايمانهم في شيء
من هذه الاوقات ويأباه انه لم يبين الا عدم نفع الايمان وقت
اتيان بعض الآيات الا ان يقال بيان عدم النفع عند اتيان البعض
يغني عن بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكنه بعد يبقى عدم بيان عدم
نفع الايمان عند اتيان ملائكة الموت او العذاب وعند اتيان امر الرب
بالعذاب فالاولى ان يحمل قوله الملائكة على ما يطلبون من اتيان الملائكة
كقوله تعالى قالوا لولا انزل علينا الملائكة وباتيان الرب ما ذكره بقوله
هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة فحاصل الكلام ينتظرون
في ايمانهم ما يستحيل او ما لا ينفع الايمان بعد وجوده **قوله** بجزيرة العرب
قال المحقق التفتازاني هي ما بين حفر ابي موسى الى اقصى اليمن في الطول
وما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة في العرض سميت جزيرة لاحاطة
بحر فارس وبحر السودان ونهري دجلة والفرات بها **قوله** لاضافة
الايمان الى ضمير المؤنث في الكشاف الى ضمير المؤنث الذي هو بعضه وهو
الموافق لما في كتب النحو قال المحقق التفتازاني يعنون بالبعض اعم من
ان يكون من اجزاء الذات او من صفاته القائمة بها **قوله** غير مقدمة
ايمانها على ذلك اليوم باقية في هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان متقدم زال
قبل دخول اليوم وهو ظ او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وهو
دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان
الذي لم يكسب فيه خيرا والجواب تخصيص هذا الحكم بهذا اليوم اي
بهذا الوقت مخصوص لا ينفع فيه الايمان المجرد ولا يلزم منه عدم النفع بالآخرة

والجواب بان المعنى اشتراط عدم النفع بالخلو عنهما رده المحقق التفتازاني
بانه مبنى على كون كسبت معطوفا على آمنت حتى يكون النفي داخلا على المردد
فيفيد عموما ويكون بمنزلة لا تطع آثما او كفورا وليس كذلك اذ لو عطف
على امنت للغا اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان لمن لا ايمان له فهو في
تقدير او لم تكن كسبت في ايمانها خيرا فالترديد بين النفيين لا نفي المردد
فلا يفيد العموم بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان
يقال لا يلغو فان في ذكره اشارة الى فوت نفعين لمن لم يؤمن نفع نفس
الايمان ونفع كسب الخير فيه واما الجواب بالعطف على لم يكن فانما يتم
بجعل او بمعنى الواو واذا لم ينفع الايمان الحادث من غير تقدم ايمان مع
كسب الخير فيه فعدم نفعه بدونه بطريق الاولى وهو الذي اشار اليه بقوله
وان كسبت فيه خيرا واجيب ايضا بان في الآية لفا تقديريا كانه قيل لا
ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها خيرا في الايمان لم تكن آمنت من قبل او لم
تكن كسبت خيرا وذكر هذا الجواب ابن الحاجب بعبارة اخرى حيث
قال ان المعنى لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن
امنت قبل ولم تعمل العمل الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى ان الظاهر من
لم يعتبر الايمان بدون العمل الصالح ولكن الآيات والاحاديث الشاهدة
بان مجرد الايمان ينفع ويورث النجاة من العذاب ولو بعد حين دعت
الى التأويل مع الداعي عليه التعويل ويمكن ان يقال معنى الآية انه لا ينفع
الايمان باعتبار ذاته اذا لم يؤمن قبل وباعتبار العمل اذا لم يعمل قبل
لان نفع الايمان باعتبار العمل انه يصير سببا لقبول العمل فيتم الكلام
من غير تقدير لف ولا اعتبار اختصار فتامل **قوله** فرقا شيع كل فرقة
اما ما التشييع الخروج مع الرجل للوداع او تبليغه الى منزله كذا في القاموس
والمراد هنا الاتباع وكان الذين فرقوا دينهم الآية والذين كانوا
شيعا اشياعهم **قوله** وقيل هو نهي عن التعرض لهم وهو منسوخ بآية
السيف ويحتمل ان يكون المراد انك لا تفعل من عندك شيئا انما امرهم
الى الله كل ما تفعل فهو بامر الله ان تقاتل تقاتل بامره وان تتركه
تتركه بامره وح لا نسخ ايضا ويحتمل ان يكون وعدا للرسول الله بالعصمة

بالعصمة عنهم يعني لست منهم في شيء من الضرر **قوله** تعالى ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون
هذا اشد وعيد اذ لا امر فوق ان يخبر المنعم بانواع النعم القادر الذي يقدر على كل
ما يريد المسيئ باساءته فلا وجه لحمله على الاخبار بان يعاقبهم **قوله** اي عشر
حسنات امثالها قدر الموصوف تصحيحا للتذكير عشر مع تذكير امثالها
واشار الى ان الامثال في المعنى حسنات فالتذكير مثل الى المعنى **قوله** بنقص
الثواب وزيادة العقاب جعل الظلم في مقابلة العدل كما اشار اليه
سابقا بقوله قضية للعدل ولك ان تجعل من الظلم بمعنى النقص فيكون المعنى
لا ينقصون في الحسنة من عشر امثالها وفي السيئة من مثلها في مقام الجزاء
واما انه قد يعفى عن السيئة فليس في مقام الجزاء وانما اكتفى في هذا المقام بعشر
امثالها وقد جاء سبعون وسبعمائة بيانا لما لا اقل منه كما اشار اليه
او بيانا لما هو عام واما الزيادة فليست كلية **قوله** وهو ابلغ من المستقيم
باعتبار الزنة آه يعني ان هذا الوزن من اوزان المبالغة والمستقيم باعتبار
الصيغة والابلغ لان السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاه **قوله**
بدل من محل الى صراط كلا توجيهه بعيد لان الهداية المتعدية بالى لا تكون
مفعوله الذي بواسطة الى منصوب المحل لان له مفعولا منصوبا اذا كان
متعديا وتقدير الفعل ايضا بعيد فالوجه انه حال موطئة عن صراطا مستقيما
كانه قيل وحينما المقصود كمال المبالغة في الاستقامة **قوله** حال من ابراهيم
لا يوافق ما تقرر في محله ان الحال عن المضاف اليه انما يجوز اذا كان بحيث
يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف نحو اتبع ملة ابراهيم حيث يجوز
اتبع ابرهيم او كان المضاف جزء المضاف اليه نحو دابر هؤلاء مقطوع
مصبحين الا انه قد ذكر في موضع آخر ان العامل فيه معنى الاضافة
كانه قيل بنسب الملة الى ابرهيم حنيفا ويأباه حصرهم العامل المعنوي
في امور لم يعد منها الاضافة ان شئت معرفة الحال فعليك بالرضي
وقال المحقق التفتازاني هنا لك وجاز الحال عن مثل هذا المضاف اليه
لكونه في المعنى بمنزلة الحال من المضاف الذي هو معمول الفعل وقال
الدين هو الطريقة المخصوصة الثابتة من النبي سمي من حيث الانقياد له
دينا ومن حيث يملي ويبين للناس ملة ومن حيث بينها الله تعالى او من

حيث يرد بها الواردون المتعطشون الى زلال نيل الكمال شرعا وشريعة
والدين يضاف الى الله والى النبي والى احاد الامة والملة الى النبي والى
الامة وكذا الشريعة **قوله** لان اسلام كل نبي قبل امته اقول والله
اعلم اشارة الى ما قال النبي عليه السلام اول ما خلق الله نوري **قوله**
فاشركه في عبادتي لا يخفى ان تقديم غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص لانه
حينئذ ليس اشراكا للغير بل توحيده فنبه بقوله فاشركه على ان التقديم
ليس للاختصاص بل لان الانكار ليس في بغية الرب بل في بغية الغير
ولا يبعد ان يقال ذكر في رد دعوته الى الاشراك رد الاختصاص تنبيهاً
على ان اشراك الغير بنا في بغية الله اذ لا بغية له الا بتوحيده ولما ذكر
سابقا ان الصراط الذي هو عليه صراط الرحيم عقبه بهذا الكلام دفعاً
لمظنة انه اخذه دينا كما يأخذ المشركون عبادة الاصنام تقليداً
لابائهم اذ فيه اقامة البرهان على انه الرب لا غير وبغية غيره منكر عند
العقل **قوله** تعالى ولا تكسب كل نفس الا عليها يعني ليس لي ان اكسب ما
يكون ضرره عليكم حتى ابغي ربا غير الله ويكون ضرري عليكم لانكم دعوتموني
اليه وهذا معنى قوله فلا ينفعني في ابتغاء رب غيره ما انتم عليه من ذلك
بان اكون معذورا فيه بانكم سيقيموني فيه ودعوتموني اليه ويحتمل ان
يكون المعنى ولا تكسب كل نفس الا ما لا ضرها وبغية غير الله ربا كسب النفس
فكيف اترك ما هداني ربي اليه بما كسبت انفسكم **قوله** على ان الخطاب للمؤمنين
او لامة الدعوة كلهم وحينئذ يدخل في رفع بعضهم فوق بعض درجات ايمان
بعض وكفر بعض **قوله** من الجاه والمال بل فيما اتاكم من قوة التامل في اياته
استعداد معرفة طريق الحق وسلوكه **قوله** لان ما هو آت قريب
احتاج الى ذلك لتخصيص العقاب بعقاب الاخرة واما الوارد بما يعقب
التقصير في الدنيا من البعد عن الفطرة وقساوة القلب وغشاوة الابصار
وصمم الاذان فامره ظاهر **قوله** وصف العقاب ولم يضفه الى نفسه
لا يخفى ان كونه وصفا لحال المتعلق بصنعه الى نفسه الا ان يقنع بترك صريح
الاضافة **قوله** لهم رجل بمعجمتين فوقانية وتحتانية محركة الصوت • الهي
انا عبدك الضعيف الحقير البضاعة • القليل الاستطاعة • قد وفقتني بمحض فضلك • لتفسير كلامك • واجريت على موقفة ما خفي على
كثير بخالص فيضك وانعامك • فلا يبعد ان ارجو منك • ان
لا تضيع ما نمقته بامدادك • وان تذيعه نافعا بين
عبادك • وان تجعله لي لا علي • وان تجعله
مغفرة لي ولوالدي • كل من آمن
وسلم مني الى ابي البشر آدم
صلوات الله عليه وعلى جميع
الانبياء والمرسلين
والحمد لله رب
العالمين
تم

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله اصله عن ما فحذف الالف حذفا كثيرا الى ان قل الاصل وسبب الحذف المشار اليه
بقوله لما مر يعني لسبب او قاعدة مرت في سورة الصف ان لم مركبة من لام الجر
وما الاستفهامية والاكثر حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما
واعتناقهما في الدلالة على المستفهم عنه هذا ووجه الاعتناق انه انتقل الاستفهام
الى الجار ولذا اجاز تقديم الحرف والمضاف على كلمة تضمنت الاستفهام
قوله ومعنى هذا الاستفهام تفخيم شان ما يتساءلون عنه يعني حقيقة الاستفهام
لا يجول حول ساحة عز المتكلم سبحانه عما شان شانه فهي مصروفة الى معنى مجازي
هو تفخيم شانه لعلاقة جعل المسؤل عنه مشبها بما خفي جنسه لفخامته الى نفعه للعقول
عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعد لا يليق بشان المتكلم جل جلاله ان يكون مشبها
بما خفي جنسه عليه ولدفعه قال في الكشاف جرد الاستفهام للعبارة عن
التفخيم حتى وقع في كلام من لا يخفى عليه خافية يعني اشتهر في التفخيم حتى يفهم منه
من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى الحقيقي بهذه العلاقة ومعنى النكتة ليس على
ان ما للسؤال عن الجنس اذ يجيء للسؤال عن الوصف بل على ان الغالب فيه
السؤال عن الجنس صرح به المص في تفسير السؤال عن البقرة قوله والضمير لاهل مكة
استغنى عن ذكر المرجع لحضوره حسا نحو هي راودتني فلا يرد ان في ترك ذلك المرجع
فخامته والاشعار بانه لعظمته متعين من غير ذكره وهذا الاياب اهل مكة قال
صاحب التسهيل الاصل تقديم مفسر ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا
بدليل وهو اما مصرح بلفظ او مستغنى عنه بحضور مدلوله حسا نحو هي راودتني او
عقلا نحو انا انزلناه في ليلة القدر او بذكر ما هو جزء او كل او نظير او مصاحب بوجه ما
لهذا الكلام قوله او يسألون الرسول والمؤمنين عنه يعني تفاعل بمعنى فعل
واستشهد على صحته بمجي تداعوهم وتراؤهم ويصح الاستشهاد لو كان

لو كان مجي تفاعل بمعنى فعل قياسا قوله بيان للشان المفخم او المفخم شانه قوله
وعم متعلق بمضمر مفسر به اي بمحذوف مبين بالمذكور بمعنى ان المذكور
قرينة المحذوف لا انه مفسر تفسير استجارك في قوله تعالى وان احد من المشركين
استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر هناك لعدم الفائدة ويمكن
الجمع هنا اذ قولك عم يتساءلون عن النبأ العظيم مفيد بلا شبهة قوله ويدل
عليه قراءة يعقوب كانه استدراك على الكشاف حيث جعل قراءة
ابن كثير ووجه الدلالة ان الظاهر قرائته الوقف لا اجراء الوصل مجرى
الوقف والوقف عليه يوجب تقدير العامل بلا توقف لكن قراءة العامة
تستدعي كون قرائته اجراء الوصل مجرى الوقف قوله بجزم النفع او
الشك فيه ان كان ضمير يتساءلون للكفار او بالاقرار والانكار ان كان
للناس وكلمة ان تفسير الاختلاف بالاختلاف في الاقرار والانكار
والتوقف او بالاختلاف في الاستهزاء واستزادة الخشية واستعداد
الموت قوله كلا ردع عن التساؤل بمعناه او بمعنى السؤال قوله ووعيد عليه
اي سيعلمون جزاء التساؤل او ردع ووعد على الارتداع اي سيعلمون
مثوبات الارتداع قوله تكرير للمبالغة اي تكرير للفظ مبالغة في البيان
وتقرير لما يفاد في الجنان او تكرير للردع والوعيد للمبالغة فيهما او للتاكيد
قوله وثم للاشعار بان الوعيد الثاني اشد فهو للتفاوت في المرتبة
ووجه كونه اشد ان يكون اشارة الى متعاقبة اقوى ولم يقل بالاشارة الى
ان الردع الثاني اشد لان شدة الردع لشدة الوعيد فشدته تبع قوله
وقيل الاولى يحتمل ان يكون المراد جعل ثم للتراخي الزماني ويرد عليه الفصل
بين تكرير كلا بحرف العطف والمعطوف عليه والفصل بين المعطوف
وحرف العطف بكلا ويحتمل ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد الثاني
اشد ولا يبعد ان يقال الردع الاول عن التساؤل والثاني عن الانكار
وتفاوت ما بينهما يقتضي العطف بثم قوله وعن ابن عامر ستعلمون
بالتاء على تقدير قل لهم ستعلمون يوهم ان التقدير بعد كلا فالاولى على
تقدير قل لهم كلا ستعلمون ولك ان تخرج الكلام مخرج الالتفات
فتستغني عن الحذف قوله تذكير ببعض ما عاينوا من عجائب صنعه الدالة

على كمال قدرته او يستدل بذلك على صحة البعث فيندفع به انكارهم وتشككهم
الناشئ من التردد في الصحة اوليثبتوا من وعيده كل ما ثبتوا في الغاية او
تذكيرا لتلك العجايب لتدل على حكمته البالغة فيصدق بالحشر لئلا يلزم خلق
الانسان وتكميله عبثا بسرعة طريان الفناء عليه فلا محالة خلقه لكمال ابدي
وبقاء سرمدي **قوله** وقرئ مهدا اي انها لهم كالمهد للصبي مصدر سمي به الظ
انه تفسير للمهد والمهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع الذي يهيأ
للصبي كالمهاد ولهذا لم يفسر المهاد ولكن في الكشاف فسر المهاد بالفراش
وقال القاموس الم نجعل الارض مهادا معناه بساطا يمكن السلوك
فيه ويرجح جعل المهاد بمعنى المهد بهذه القراءة وكون الكلام تشبيها بليغا
كعديله اعني والجبال اوتادا اي كالاوتاد ولعني ارسينا الارض بها كما
يرسى البيت بالاوتاد والمهاد كما يمكن ان يكون مصدرا سمي به المفعول
يحتمل ان يكون فعالا يؤخذ للمفعول كالامام والآلة ومعنى قوله مصدر سمي
به المهد انه مصدر يستعمل في معنى المفعول لانه نقل من المعنى المصدري الى
المفعول وصار اسما له كما يتبادر من العبارة يدل عليه عبارة الكشاف
تسمية للممهود بالمصدر كضرب الامير او وصف بالمصدر او بمعنى ذات
مهد والمهد كالمهاد من اسماء الارض ايضا على ما في القاموس لكنه
لا يحتمل له هناك **قوله** ذكرا وانثى الظ ذكورا واناثا **قوله** سباتا قطعا
في القاموس السبات النوم او خفته فلا فائدة في جعل السبات مفعولا ثانيا
للجعل مع كون مفعوله الاول النوم بل لا يصح لان الفاعل لا يجعل النوم
نوما فلهذا جعلوا المراد بالسبات غير معناه الحقيقي اما بان يستعمل
في قطع الاحساس والحركة اللازم للنوم واما بان يستعير للموت المشبه
بالنوم في انقطاع الحس والحركة معه ولو جعل السبات بمعنى النوم الخفيف يكون
الحكم مفيدا اعني جعلنا نومكم نوما خفيفا غير ممتد فيختل به امر معاشكم ومعادكم
وفيه مدح لخفة النوم وحث على تخفيفه **قوله** استراحة الاستراحة وجدان
الراحة وهي صفة القوى والقطع صفة النائم لانه يقطع نفسه عن الاحساس والحركة
بسبب النوم فلا يصح جعلها مفعولا له للقطع ولا للجعل الا بتقدير ارادة استراحة
للقوى الحيوانية والازاحة الازالة والكلال الفتور وقوله ومنه المسبوت

المسبوت اي من قبيل السبات للنوم المسبوت للميت لانه مشتق منه
اوكلاهما مشتقان من السبت بمعنى القطع **قوله** واصله القطع ايضا يعني ان اصله
اللفظ الدال على القطع كما ان اصل السبات كذلك والاولى واصله السبت بمعنى
القطع ايضا **قوله** وجعلنا الليل لباسا غطاء يستتر بظلمته الليل كل احد لكنه نعمة
في حق من اراد الاختفاء ولذلك خص الاستتار به ولامر ما قيل ◦ وكم لظلام
الليل عندك من يد ◦ تخبر ان المانوية تكذب ◦ اليد النعمة والمانوية قوم
يجعلون النور خالق الخير والظلمة خالق الشر ولقد اعجب حيث عقب نعمة
النوم بنعمة لباس الليل اذ احوج ما يكون الانسان الى التمسك بالاختفاء
وقت النوم الذي لا حايل فيه بينه وبين اعدائه ولهذه الحكم الجليلة جعل
وقت النوم الليل ويمكن ان يحمل كون الليل كاللباس على كونه كاللباس
لليوم في سهولة اخراجه منه **قوله** وقت معاش المعاش مصدر عاش
والعيش الحيوة فجعل المعاش مصدرا حينئذ وحمل الحيوة اولا على حقيقتها
لانه يحصل فيه ما يعاش به فكانه وقت الحيوة وثانيا على الانبعاث عن
النوم فسمى الانبعاث حيوة كما سمي النوم موتا في وجه فقوله او حيوة عطف
على المعاش تحت الوقت ولا يخفى ما في جعل اليوم وقت الانتباه واليقظة
من التفضل والانعام لان اليقظة لتحصيل المعيشة وقضاء الحوائج التي يتعسر
او يتعذر في ظلمة الليل ولما كانت اليقظة مورثة لكلال القوى الحيوانية لما
يلزم مهام الاشتغال بنظم اسباب المعيشة كان في جعل النوم استراحة لها
على ما مر في وجه نعمة عظيمة وتزداد زبدة الملاحظة اتصال هذه الجمل المرتبة
قوله سبع سموات اقوياء محكمات لا يؤثر فيها مرور الدهور لما
ذكر نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل المعيشة عقبه بما اعد له اسبابا لهذا
التحصيل فذكر سموات محكمات يأمن المتقلبون لتحصيل المعاش
تحتها عن ان يسقط منها عليهم ما يجعلهم متلاشين كالغبار ولا يخفى ما في
استحكام السموات من الفوائد العظيمة كما في سهولة الارض التي هي
كالفراش لسكانها ونبت الارزاق بالوانها وذكر الشمس التي في
نورها تعظيم النعم وبحرارتها تربية ما يحتاج اليه الامم بعبارة كاشفة عن
كلتا صفتيها العظيمتين وذكر السحاب التي منها ما به كل شيء حي وآثارها

على الانهار والينابيع لانها اظهر نفعا عند كل قوم من العرب وحي فذكر خروج الحب
الذي هو مقصد اصحاب الحراثة في مساعيهم والنبات الذي هو مطمح ارباب
الرعي في مراعيهم وخروج جنات الفاف يأوي اليها كل طايفة سبحانه
للاحتطاب الذي هو للقوة آخر الاسباب فلا يخفي حسن تاخيره في هذا
الباب هذا ما الهمني ربي رب الارباب فاضفت به الصالحين من الاصحاب
رجاء به للثواب من ملهم الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا ينجي عن شيء
من العقاب **قوله** من وهجت النار اذا اضاءت في القاموس وهجت
النار اتقدت والاسم الوهج محركة وهج الجوهر تلألأ ولا يخفي ان وصف
السراج بالتلالؤ هو المتعارف دون الحرارة الا ان يكون المراد بالسراج
الشمس فانه احد معانيه على ما في القاموس وقوله المراد الشمس بحيلة
وح لك ان تجعل الجعل متعديا الى مفعولين ههنا كما في اخواتها ولا
بأس بتنكير المسند اليه لانحصاره في فرد **قوله** المعصرات السحائب
لا السموات كما تروى عن الحسن وقتادة لان السماء لا ينزل منه الماء
بعصره بخلاف السحاب فانه يعصره الريح وما ذكره الكشاف في تاويله
ان الماء ينزل من السماء الى السحائب فكان السموات يعصرن اي
يحملن على العصر ويمكن منه مع بعده انما يتم لو جاء المعصر بمعنى العاصر ولو قيل
المراد بالمعصر الذي حان له ان يعصر كان تكلفا على تكلف **قوله** اذا
اعصرت اي شارفت ان يعصرها الرياح لما كان السحاب معصورا لا
عاصرا احتاج الى تاويل صيغة الفاعل اليها لا يقتضي كونه عاصرا **قوله** ومنه
اعصرت الجارية اي اخذ منه ونقل عنه كانه في الاصل بمعنى حان ان
يعصر الجارية بتجبيل ان الدم يحصل منها بالعصر **قوله** او الرياح ذوات
الاعاصير يعني ان صيغة اسم الفاعل للنسبة الى الاعصار بالكسر وهو ريح
تثير سحابا ذات رعد وبرق والاخلاف جمع خلفة بالكسر والخاء المعجمة
وهي حلمة ضرع الناقة القادمان والآخران على ما في الصحاح وتاييد
حمل المعصرات على الرياح بقراءة الباء ظ لانه لا ينزل من الرياح بل
بالرياح وينزل من السحاب لا بالسحاب ولا ينفيه ما في الكشاف انه
مع الباء دائر بين ارادة السحاب والريح بل هو ينفي ما فيه لظهوره وقوته

وقوته **قوله** افضل الحج اي افضل اعمال الحج او افضل ذو العج والثج **قوله** جمع لف
كجذع قال القاموس حديقة لف ولفة وجنتان ملتفة والالفاف والاشجار
الملتفة واحدها لف بالفتح والكسر او بالضم التي هي جمع لفاء فيكون الالفاف
جمع الجمع ولكن الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف
للجماعات المتفرقة ولو قيل هو جمع ملتفة بتقدير حذف الزوايد لكان قولا
وجيها ولم يوثق ورود اللف فقال وقيل الواحد لف وقال صاحب
الاقليد انشدني الحسن بن علي الطوسي • جنة لف وعيش مغدق • و
ندامى كلهم بيض زهر • ولم يلتفت الى كونه جمع لفيف وكانه لم يجد بمعنى
الشيء الملتف لبثي وجعل كونه جمع الجمع للفاء زعم ابن قتيبة وقال
وما اظنه واجدا لها نظيرا من نحو خضر واخضار وحمر واحمار هذا وجعل ابن
الحاجب في الشافية جمع فعلاء صفة فعلا لا فجمع لفاء لفاف **قوله** ان يوم
الفصل كان ميقاتا لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يبقى لاحد
شبهة فيها صار المقام مقام ان يسأل عن ميقاته فكان سائلا قال
اي وقت ميقاته فاجاب بقوله ان يوم الفصل كان ميقاتا وهذا
السؤال وان اقتضى ترك التوكيد لان السؤال عن الوقت المطلق
فالسائل خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب لبعده عن الاذهان
وعدم سهولته على الافهام وكونه مظنة ان يتردد فيه تنزل منزلة ما يتردد
فيه فاكد وح المراد بالميقات ما يوقت به زمان البعث **قوله** في علم
الله او في حكمه المراد بحكم الله تعلق ارادته في الازل ويلايمه تفسير القضاء
في قوله تعالى واذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون بالارادة الالهية لوجود الشيء
وهذا مبني على ان يكون تعلق الارادة كالارادة ازليا اما لو كان حادثا
فليس الثبوت الا في علمه ويمكن ان يقال ان كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل
بالماضي لتحقق وقوعه فهو كالواقع ووجه تحقق وقوعه كونه في علم الله وحكمه
قوله اي حدا توقت به الدنيا وتنتهي او حدا للخلائق ينتهون عنده يعني
انه نهاية ايام الدنيا ولهذا يقال له اليوم الآخر او آخر مخلوقات الدنيا لانه
لا يخلق بعده في الدنيا شيء **قوله** ولبعضهم مقطعة ايديهم وارجلهم هذا
يقتضي ان يكون في قوله تعالى تاتون افواجا تغليبا اذ لا يتصور الاتيان

بلا ارجل وايد الا ان يقال المراد قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان
مع الكون منكوسين مسحوبين على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين
على جذوع النار والقتات النمامون والخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء
الكبر فالمتكبرين الخيلاء معناه المتعظمين للكبر على ان الخيلاء مفعول له لينجح
المتكبر لا للخيلاء كما در والتكبر على المتكبر صدقة ولم يذكر صلى الله عليه وسلم
في بيان هذه الافواج منكر البعث البعث والمشركين ولا حال اهل التقوى
على اختلاف افواجهم وكانه كان سوال السائل مقصورا على عصاة
الامة لا غير افواج الامة في الاية لانه لا تخصيص في الاية بهذه العشرة
قوله وفتحت السماء وشقت فعبر عن شق السماء والموصوف بكمال
الشدة بفتح السماء اظهار الكمال قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف
اي فتحت ابواب السماء فيكون كقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا ما على فتحت
لا لانه لو كان القصد الى ذلك لقال وفتحت السماء ابوابا كما قال
وفجرنا الارض عيونا لان قوله فكانت ابوابا لافادة انها صارت من كثرة
الشقوق كان الكل ابواب وبه يقوله صارت على ان كانت بمعنى
صارت وهذا غير كشط السماء وهو بعد هذه الحالة وقيل هو عين الكشط
والمعنى بفتح مكان السماء بالكشط فيصير كلها طرقا لا يسدها شيء وهذا تاويل
بلا داع كما يمكن ان يقال ان المراد بالكشط فتح الابواب عبر بالكشط
لكثرة الابواب بحيث كانها صارت كلها ابوابا **قوله** اذ ترى على صورة
الجبال ولم يبق آه جعل مشابهتها للسراب فيما اشتهر به السراب من
صورة لا حقيقة لها حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب سواء كان على
صورة الماء او لا ويؤيده التعبير عنها في نسبة التغيير اليها بالجبال ولك
ان تريد بالسراب ما يخيل انها ماء يعني تجري الجبال جريان الماء وتسيل
سيلانها كالسراب فيزيد في اضطراب متعطشي المحشر وغلبة شوقهم
الى الماء **قوله** موضع رصد الرصد مصدر بمعنى الترقب وقوله او خزنة
الجنة للمؤمنين ليحرسوهم من فيحها في مجازهم عليها لان الله تعالى حكم بان
يرد الجحيم كل احد ولعله ليعرف المطيعون نعمة النجاة منها فيزيدوا
في الشكر وليعرف المتبلون به نجاة المطيعين فيزيد تحسرهم ويحرقوا

ويحترقوا بنار الحسد ايضا والظاهر ان تفسير المرصاد بمرصاد الطائفتين فلا يرد
الامر بينهما وكانهم ارادوا التخصيص باهل النار ليكون كسائر قرائنها في اهل
النار خاصة او التخصيص باهل الجنة ليكون مقابلا لسائر القرائن ويكون
الكلام من قبيل قران الوعد بالوعيد كما هو عادة القرآن المجيد وجعل
النظم محتملا على تقدير ان لا يجعل للطاغين وصفا لمرصادا بل متعلقا بمآبا
قوله فانه الموضع الذي يضمر فيه الخيل تضمير الخيل ان تعلفه حتى يسمن
ثم ترده الى القوت وذلك اربعون يوما وتلك المدة تسمى مضمارا وكذا
الموضع الذي يضمر فيه كذا في الصحاح **قوله** او محدة يعني المرصاد مبالغة
اسم الفاعل فيكون المحدة اسم فاعل من احد في الامر لغة في حد في الامر
اذا اجتهد ويجمعها قولهم فلان الجاد المحد في الامر ونقل عن المص انها محدة
بالحاء المهملة من آخر النظر فنقول لا وجه لتخصيص هذا التوجيه باهل النار
اذ يحتمل ان يكون المعنى محدة في ترقب اهل الجنة لئلا يتضرر واحد منهم من فيحها
والمطعان الرجل الكثير الطعن اي الضرب بالرمح للعدو **قوله** وقرئ
ان بالفتح على التعليل لقيام الساعة كانه قيل كان ذلك لاقامة الجزاء
وح ينبغي ان يحكم ان للمتقين ايضا بالفتح ويعطف على عليه لانه يجعلهما صحيح
التعليل باقامة الجزاء الا ان يقال ترك العطف للتصريح باستقلال
كل من الجزائين في استدعاء قيامها **قوله** وهو ابلغ واعتماد قراءة
لابثين في المبالغة على قوله احقابا **قوله** وهو ان متابعة لفظة الحقب
لا تقتضي المتابعة وكانه حمل عليه لتبادره من اطلاق الاحقاب لكن ينافيه
ما ورد انه يخرج اهل النار ويقرب الى الجنة ثم يرد الى النار لزيادة تعذيبهم
وقوله وليس فيه اي في قوله لابثين فيها احقابا ما يدل على خروجهم منها اذ
لو صح ان الحقب ثمانون سنة او سبعون الف سنة آه يريد انه
لو صح ان المراد بالحقب ثمانون سنة وليس المراد التردد في كون الحقب
بهذا المعنى في اللغة لانه اثبته كتب اللغة كالصحاح والقاموس كما اثبت بمعنى
الدهر وقوله وليس فيه ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب بنفيه صفة جمع
القلة الا ان يثبت ما ذكره فاضل الهندي في حواشي نحو ابن الحاجب من
اختصاص جمع القلة بما دون العشرة وجمع الكثرة بما فوق العشرة اذا كان

للفظ كلا الجمعين فاذا لم يجئ التكسير الا على احدهما فهو مشترك بين القلة
والكثرة ولم يثبت لجمع الحقب الاحقاب واحقب وقوله فلا يعارض
المنطوق الدال انما يسلم لو لم يسع حمل الخلود على الدهر الطويل قوله ان نصب
احقابا بلابثين وقوله لم يلتفت الى جعل لابثين وقوله فيها صفة احقابا بالعود
ضمير فيها اليها لانه لا يندفع به ايهام خروجهم لانه نشاء من جعل احقابا ظرفا
للبثهم ولا يندفع مع ذلك بتقييد الاحقاب بشئ بخلاف ما اذا
قيد اللبث المظروف فانه لا يلزم من انتهاء زمان المقيد انتهاء زمان
المطلق قوله ثم يبدلون جنسا آخر من العذاب يفهم منه ان عذابهم في
الاحقاب بالحميم والغساق وسوق الاية انهم لا يجدون ما يروحهم
وينفس عنهم حر النار ولكن عطشهم الا الحميم والغساق فالوجه
ان يقال ثم لم يكن لهم حميم وغساق فيما بين العذاب بالنار قوله
بمعنى لابثين فيها حقبين لكن وصفهم بالحقب الذي هو صفة الزمان
مجاز قوله لابثين تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة مفسرة
للجملة السابقة لايهام نشاء من متعلقه وهو الاحقاب قوله وقيل
الزمهرير وهو مستثنى من البرد وفيه كما ان حميما مستثنى من الشراب الا
انه اخر من الحميم ولم يقدم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه ليوافق
غساقا وفاقا وما ذكر القاموس من معاني البرد الريق والحمل عليه
غير بعيد اي لا ريق في افواههم من حر العطش ولا اسوء حالا ممن لا ريق له
قوله اي جوزوا بذلك جزاء وفاقا جواب سوال نشاء من السابق
كانه قيل لماذا جوزوا عذابا ابديا مع قلة زمان عصيانهم ويمكن ان
يقدر حالا من السابق اي مجزيين جزاء وفاقا وان يجعل خبرا لكانت
اي كانت جهنم جزاء وفاقا قوله ذا وفاق لاعمالهم او موافقا لها
اما عدل لقوله ذا وفاق يعني وصفه الجزاء بالوفاق بتقدير مضاف او
بجعله بمعنى اسم الفاعل او لقوله او موافقا يعني وفاقا مصدر مقدر هو صفة
جزاء وذلك المقدر اسم الفاعل او الفعل قدم تقدير اسم الفاعل
لان الاصل في النعت الافراد وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل
ان يكون النظم من قبيل رجل عدل قوله وفاقا فعال من وفقه كذا

كذا في الكشاف ايضا ويشعر العبارة بان وفق متعد الى مفعولين لكن في
الصحاح والقاموس وفقت امرك بالكسر يفق اي صادفته موافقا وبالجملة
وصف الجزاء بالوفاق وصف له بحال صاحبه لانه الذي يصادف جزائه موافقا
للعمل قوله بيان لما وافقه هذا الجزاء اشارة الى جهة الفصل وهو انه بيان لكون
جزائهم وفاقا بيان ما يوافقه هذا الجزاء وكذلك ان يجعل تعليلا لكون الجزاء وفاقا
ووجه كون العذاب الابدي موافقا للكفر في الايام القليلة ان الانتفاع
بالآخرة متعلق باعتقاده والعمل له في الدنيا واذا انكروه ولم يعملوا له
اصلا فجزائهم الحرمان الابدي من منافعه وعدم صيانتهم عن نوائبه فالمراد
لعدم رجاء الحساب والتكذيب بالآيات الكفر مطلقا خصا بالذكر
لكونهما علمين في الكفر وذكر الجزاء اجمالا بقوله وكل شئ احصيناه كتابا كانه
قال وفعلوا الاشياء احصيناه كتابا قوله وكذبوا باياتنا كذابا في القاموس
كذب بالامر تكذيبا وكذابا انكره قوله فعال بمعنى تفعيل مطرد شايع في كلام
الفصحاء في الكشاف في كلام الفصحاء من العرب لا يقولون غيره قوله
وقرئ بالتخفيف وهو مصدر كذب اثبت ابن الحاجب في مقدمته
الكذب بالتخفيف ايضا مصدر التفعيل ورجح الانسب جعله بمعنى المشدد قوله
او المكاذبة عطف على الكذب ولم يجعل المشدد على معنى المكاذبة لانه شاذ
في المفاعلة نحو مراء بتشديد الراء قوله فانهم كانوا عند المسلمين كاذبين
وكان المسلمون كاذبين عندهم فكان بينهما مكاذبة وفيه بحث لان المكاذبة
كما هو شان المفاعلة مقابلة الكذب الحقيقي بالكذب الحقيقي ولو تجوز ا
استعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي بالكذب الاعتقادي بان يقابل
كل منهما ما هو كذب في اعتقاده بما هو كذب في اعتقاد الآخر واما تسمية
مقابلة ما هو صدق في اعتقاد كل منهما باعتبار انه كذب في اعتقاد السامع
مكاذبة بعيد جدا فتامل قوله وعلى المعنيين يجوز ان يكون حالا فيه
استدراك على الكشاف حيث خص الحال بتقدير جعله بمعنى المكاذبة قوله
ويجوز ان يكون للمبالغة في تاييده لا احتمال الحال نظرا الى ان جنب احتمال
كونه جمعا ارجح وذلك ان ترجحه باستغنائه عن تقدير الموصوف وارتكاب
التجوز في الوصف به قوله وقرئ بالرفع على الابتداء فالنصب لا اضمار على

شرطية التفسير والموضع موضع اختيار الرفع لعدم قرينة الخلاف فلابد لاشتهار
قراءة النصب من جهة ويمكن ان يقال النصب مختار لالتباس المفسر بالصفة
لاحتمال كون كتابا مصدر الفعل المقدر فيكون التقدير وكل شيء احصيناه كتب
كتابا ويكون كتب خبر كل شيء والاوجه عندي انه منصوب بالعطف على اسم
ان واحصيناه كتابا عطف على خبره والجملة بيان كون الجزاء المذكور موافقا
لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما يكون لصدور افعال موجبة عنهم وضبطها وعدم
فوتها على المجازي وصح الرفع للعطف على محل اسم ان وليس هذه الجملة
اعتراضا والظاهر ان الكلام تمثيل لصورة ضبط الاشياء في علمه بضبط المحصي
المجد المتقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى غني عن الضبط وهذا الضبط لتفهيمنا
والا فالانضباط في علمه تعالى احق واعلى من ان يمثل لشيء قوله عن كفرهم بالحساب
وتكذيبهم بالايات والاظهر انه مرتبط بقوله لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا
حميما وغساقا اي اذا ذاقوا الحميم والغساق فيقال لهم ذوقوا فلن نزيدكم
الا عذابا وصح الجمل بينهما اعتراضية قوله ومجيئه على طريق الالتفات للمبالغة
ووجه المبالغة ان يحضرهم في وقت الامر مع غيبتهم لكمال الاهتمام بامرهم
بالذوق ولو قدر القول لم يكن التفات قوله وفي الحديث هذه الاية اشد
ما في القرآن على اهل النار وكيف لا وهم يخاطبون بهذا في محل لا يخاطب فيه
الا بكلمة الترحم ويخاطبهم به ارحم الراحمين ويجعل هذا الامر مسببا عن افعالهم
وفيه ما لا يخفى من التحسر على ما فاتهم ولتوعدهم وعيد الا خلف فيه بانه لا يزيدهم
ابدا الا عذابا وقال في الكشاف وهي آية في غاية الشدة وناهيك بلن
نزيدكم وبدلالته على ان ترك الزيادة كالمحال الذي لا يدخل تحت الصحة
وبمجيئها على طريق الالتفات شاهدا على ان الغضب قد تبالغ هذا ويحتمل
ان يكون المراد انه اشد حجج في القرآن على اهل النار فانه اذا بلغهم هذا الوعيد
ولم يخافوا منه فقد قبلوا العذاب الابدي في مقابلة الكفر فلا عذر لهم
يوم القيامة في الحكم عليهم بخلود النار قوله ان للمتقين مفازا اكد حصر
قوله فلن نزيدكم الا عذابا ويوجب الفصل فتامل والمتقي ادناه المتقي
من الشرك واعلاه المتقي عن التوجه الى ما سوى الله وبينهما مراتب لا تحصى
وفوزهم على حسب هذه المراتب ترجى والفوز النجاة ويتعدى بمن والظفر

والظفر يتعدى بالباء والهلاك ضده فقوله حدائق واعنابا نعم البدل والفوز
ان كان بمعنى النجاة من النار او الظفر بالمطلوب فالبدل بدل الاشتمال وان كان
المراد منه محل الفوز فالبدل بدل البعض كيف ومحل الفوز الجنة وحدائق
فيها انواع الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعض منها وقوله وكاسا
ان كان عطفا على حدائق فبدل الاشتمال لا محالة وان كان عطفا على
مفازا فليس ببدل والاول ابلغ وقد جمع الله تعالى في هذه الآية الكريمة
التذاذ اهل الجنة بجميع اللذات الحسية حيث تضمن ذكر الحدائق لذة
البصر والشامة اذ لا تخلو الحدائق عن الرياحين والخضر والزهر ولذة الذائقة
بثمارها اللذيذة وقد صرح بالاعناب المصرحة بها وتضمن ذكر الكواعب
لذة البصر واللامسة وتضمن ذكر عدم سماع اللغو والكذب المتضمن سماع الكلام
المفيد الصادق لذة السامعة وفيه اشارة الى ان لا لذة للسمع فوق سماع
المفيد الصادق ولا مكروه عنده كراهة اللغو والكاذب ولهذا حرما على
اللسان الذي خلق للاحسان في حق الآذان وفي عدم سماع اللغو والكذب
تمييز لخمر الجنة عن خمر الدنيا بانه لا يوجب التكلم بما لا يفيد كخمر الدنيا وبين نساء
الجنة والدنيا بانهن ليست كنساء الدنيا منبع الاكاذيب ولعل المراد بالكاس
الملآن ابدا لانه لا ينقص بالشرب منه كما هو شان نعم الجنة فانها لا ينقص
بالاكل منها قوله فلكت ثديهن اي استدارت كتفلكت والاتراب
جمع ترب بالكسر واللذات جمع لذة وهي المتساوية في السن وفي بعض
التفاسير نساء الجنة كلهن من بنات ستة عشر ورجالها ابناء ثلثة وثلثين
قوله ملانا من ملى كسمع لا من ملاه كمنعه حتى يرد ان بناء فعلان لا يجيء من
المتعدي وفي القاموس دهق الكاس ملاها وكاس دهاق ممتلئة
او متتابعة فتفسير الكشاف الدهاق بالمترعة ادق من التفسير بالملآن قوله
اذ لا يكذب بعضهم بعضا في الكشاف اذ لا يكذبه واقتصره القاضي فصار
على بيان وجه ما جعله اصلا اعتمادا على انسباق الذهن الى وجه القراءة
الاخرى ولك ان تقول عبارة القاضي اذ لا يكذب بالتخفيف علة للجميع
اذ نفي الكذب بنفي المكاذبة والتكذيب ايضا لان المكذب ان كان
محقا فقد كذب من يكذبه وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب قوله

جزاء من ربك اضاف جزاء المتقين الى ذاته وعبر عن ذاته بالرب تكريما لهم
بانه لا يزال يربيهم ولم يضف جزاء الطاغين اليه تبعيدا لهم عن الاكرام واشارة
الى ان ليس له بجزائهم ذلك الاهتمام **قوله** وقيل منتصب به نصب
المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان المفعول المطلق لا يجوز ان يعمل الا اذا
كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان يقال وجب حذف عامل جزاء
لجعل فاعل فعله وهو ربك متعلقا به فهو كلبيك وسعديك **قوله**
بدل من ربك وقد رفعه الحجازيان نافع امام مدينة وابن كثير امام مكة
وابن عمرو على الابتداء والاحسن ان يجعل رب السموات صفة مادحة
لربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القراءتان معنى والمراد بما بينهما في الآية
جنس ما بين السموات والارض فلا يشذ عنه حوت الارض وبقرتها **قوله**
الرحمن صفة له يعني ربك او رب السموات والارض **قوله** الا في قراءة ابن
عامر وعاصم ويعقوب وحده على انه خبر مبتداء محذوف هكذا في بعض النسخ
وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده ووافقه حمزة
والكسائي في جر رب ورفع الرحمن على انه خبر محذوف ولا محصل للنسخة
الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلقا وما في ايجاز البيان من شروح الشاطبي
يخالف ما ذكره حيث قال قرا ابن عامر والكوفيون رب السموات خفضا
بدلا من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرا ابن عامر وعاصم الرحمن
خفضا على انه تابع للرب والباقون رفعا اما حمزة والكسائي فالرحمن على
قراءتهما مبتداء وخبره لا يملكون او يكون خبر المبتداء محذوف تقديره
وهو الرحمن واما رفعهما فان رب السموات مبتداء والرحمن خبره او
بدل منه ويكون الخبر لا يملكون **قوله** لا يملكون منه خطابا يتوهم منافاته
لثبوت الشفاعة فان التشفيع يملك خطابه ودعائه الى مغفرة المشفع فيه
فيدفع تارة بحمله على عدم مالكية خطاب جاء من عنده وعدم قدرة
احد على ان يتصرف فيه بزيادة او نقص الا انه قال الكشاف في تحريره
اي ليس في ايديهم مما يخاطب به احد ويأمر به في امر الثواب والعقاب
خطاب واحد فيجعل النفي لنفي الواحد وهو لا ينافي مالكية خطابين واكثر
الا ان ينتفي الاكثر من طريق الاولى لكنه في الحمل على استغراق النفي عنه

عنه غنى وتارة بتخصيص المأذون بالشفاعة منه ويمكن ان يحمل على نفي
مالكية خطاب منه بان يدعوه احد ان يخاطب باللطف لمن اراد خطابه
بالقهر وبالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعتراض الواو لاهل السموات
والارض هذا انما يتم لو لم يكن فيما بينهما اهل **قوله** فان هؤلاء الذين هم افضل
الخلائق آه هذا ليس خروجا عن اعتقاد اهل السنة واختيار طريقة
الاعتزال فان الحليمي وغيره من اهل السنة جعلوا الملائكة افضل من البشر
وهذا البيان يجعل ضمير لا يتكلمون للروح والملائكة واما لو جعل ضمير لا
يملكون فلا يحتاج في تحصيل عدم تكلم غيرهم الى طريق الاولى **قوله** اذا لم
يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا قد دفع به ما يشكل في النظم من انه لا حاجة
الى قوله وقال صوابا بالوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن قال صوابا و
ثانيهما ان الروح والملك لا يقولون الا صوابا ووجه الدفع ان المراد
انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه ولا يكفي في التكلم كون
الكلام صوابا وهذا مراد الكشاف حيث قال هما شريطتان ان يكون
المتكلم منهم ماذونا له في الكلام وان يتكلم بالصواب فلا يشفع لغير مرتضى لقوله
تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى **قوله** الكائن لا محالة تفسير للحق الذي هو صفة
اليوم او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي ان ينكر وفصله عما سبق لانه مؤكد
ومقرر له اذ جميع ما سبق لاثبات ذلك اليوم **قوله** فمن شاء اتخذ
الى ربه مآبا الى ثواب ربه اشارة الى حذف المضاف وانما احتيج الى حذف
المضاف لان رجوع كل احد الى ربه ليس بمشيئته بل كل احد يرجع اليه
لا محالة انما المعلق بالمشيئة الرجوع الى ثوابه فان العبد مختار في الايمان
والطاعة ولا ثواب الا بارتكابهما بالاختيار **قوله** بالايمان والطاعة ليس لشرط
الثواب بالطاعة لكون العمل جزءا من الايمان بل لانه لا ينجي الايمان ولا بد
من الاقرار باللسان وانما قدر الثواب ولم يأخذ الرجوع الى ذات الرب
لان للكافرين ايضا رجوعا اليه لكنه للعذاب **قوله** وقربه لتحققه اي لتحققه
فيما بعد والا فالمتحقق في الماضي ليس قريبا ولهذا قيل ما البعد ما فات وما
اقرب ما هو آت والحاجة الى توجيه القرب به لو كان يوم ينظر المرء ظرفا
مستقرا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان ظرفا لغوا للقريب فلا حاجة

اليه لانه في هذا اليوم قريب لا فاصل بينه وبين المرأ **قوله** يرى ما قدمه من خير او شر
ليس تفسيرا ما قدمت يداه حتى لا يلايم ترديدها بين الموصولة والاستفهامية لبعد
الجزم بكونها موصولة بل بيان حاصل المعنى **قوله** وما منصوبة بينظر والعايد
محذوف اى ما قدمته يداه وكانه لهذا قدم الكشاف الوجه الثانى الا ان
في الوجه الثانى ايضا حذفا اى ينظر صواب ما قدمت يداه وكانه لم يلتفت
اليه الكشاف لانه شاع هذا الحذف واستمر بحيث يفهم المعنى كانه من حاق
اللفظ الا ان جعل الموصولة مفعولا اعذب من حيث المعنى من جعل الاستفهامية
مفعولا فالحق مع القاضى **قوله** وقيل يحشر ساير الحيوانات وقيل لما احتقره
ابليس آدم عليه السلام حين قال خلقتنى من نار وخلقته من طين ورأى
درجات المخلوق من التراب تمنى ان يكون ما احتقره وهذا معنى لطيف مذكور
في الكشاف مع سائر ما ذكر ههنا وكانه انما تركه تحاشيا عن تخصيص الكافر
بابليس من غير ما يوجبه ولو حمل المرء على المؤمن ويجعل النظر نظرا بهجة و
سرور فيكون مقابلا لقوله تعالى ويقول الكافر الاية يكون معنى حسنا **قوله** او نفوسا
غرقة في الاجساد عطف على قوله ارواح الكفار ولا تقابل بينهما وبما سنحرر
بقرينة حمل الناشطات على مخرج ارواح المؤمنين والترديد بينهما باعتبار
ان الاول اشارة الى حذف مفعول النازعات والثانى الى جعل غرقا
مفعولا جعل الغرق بمعنى المفعول اى نفوسا مغرقة في الاجساد والغرق
كالكذب والخشن صفة مشبهة من غرق في الماء غرقا بالتحريك على
ما في الصحاح لكن الغرق بالسكون اسم بمعنى الاغراق فالاولى او نفوسا
مغرقة لئلا يتوهم كون الغرق بالسكون كالغرق بالتحريك لازما **قوله**
اى يخرجون ارواح المؤمنين برفق من نشط الدلو البير اذا اخرجها
ويسبحون في اخراجها سبح الغواص الذى يخرج الشئ من اعماق البحر
فيكون الناشطات نشطا والسابحات سبحا اشارة الى طايفة متوجهة
الى ارواح المؤمنين ويكون اخراج ارواحهم بالدخول في ابدانهم والوصول
الى اعماق ابدانهم والظاهر التعبير عنهم بالناشطات انهم يخرجونها واقفين
خارج البدن كالناشطات للدلو الخارج من البير لان ارواح المؤمنين
تسرع في الاجابة وتميل الى الخروج بمجرد الدعوة لانه جعل التعبير بالناشطات

بالناشطات بمجرد الاشارة الى الرفق وفي التاج ان النشط حل العقدة
برفق ولو جعل الناشطات من النشط بهذا المعنى لكان اوفق للاشارة
بالرفق **قوله** فيسبقون الى ما امروا فيدبرون امره اى امروا والاظهر
فيدبرونه **قوله** او صفات النفوس الفاضلة حال المفارقة اى في
حال كمال الاستغراق ويلايمه مقابلته بحال السلوك او حال الموت فانها
عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها بالابدان بالكلية وقوله من اغراق
النازع في القوس بمعنى مدها على ما في الصحاح اى الغرق بمعنى النزع الشديد
للنفوس مأخوذ من غرق النازع في القوس ومنقول عنه وقوله حتى تصير
من المكملات اسم فاعل او مفعول ولا يبعد ان يكون النازعات غرقا
اشارة الى النفوس المنتهية عن قبايح الافعال من نزع عنه نزوعا انتهى عنه
على ما في القاموس بالاغراق في مأمورات الشرع والناشطات نشطا
اشارة الى خروجها بالانتهاء عن القبايح والتمسك بالاعمال الحسنة عن لوازم
البشرية الى الصفات الملكية والسابحات سبحا اشارة الى اسراعها
في اجابة داع على النزع اسراع الملايكة في الاجابة والسابقات سبقا اشارة
الى بلوغها مرتبة الامامة وان تتبعها جماعة والمدبرات امرا اشارة الى تدبيرها
امر من اقتدى بها **قوله** تنزع القسى جمع قوس مقلوب قووس تحرزا
عن الضم على الواو وفي الصحاح نزع في القوس مدها فتأمل **قوله** والمحذوف
آه ما تدل على قيام الساعة وهو جواب القسم وهو لتقومن الساعة
لدلالة ما بعده عليه وقوله يوم ترجف الراجفة وقع في مدرج النظم ما قبله بدلا
عن قوله ما بعده ويدل على انه قصد ههنا قوله وهو منصوب بالعطف دون
ان يقول هو منصوب من غير عطف تأمل ونصبه يجوز ان يكون لفظيا وان
يكون محليا كما بين في محله واعترض على جعل يوم ترجف الراجفة وهو النفخة الاولى
ظرفا لقيام الساعة بان الساعة بعد النفخة الثانية وبينهما اربعون سنة
واجيب باعتبار كون زمان النفخة الاولى والثانية زمانا واحدا ممتدا حتى
يكون قيام الساعة في بعض ذلك الوقت ويندفع به اشكال كون تتبعها
الرادفة حالا عن الراجفة ايضا ونحن نقدر المحذوف لتأتين ونجعل يوم
ترجف الراجفة فاعل المحذوف مرفوع المحل ونجعل تتبعها الرادفة صفة

للراجفة بجعلها في حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهني نحو ولقد امر على اللئيم يسبني
قوله والمراد بالراجفة الاجرام الساكنة التي تشتد حركتها فيكون اللام للعهد الخارجي
ولهذا اصار قوله ترجف الراجفة كلاما مفيدا ولك ان تجعل الراجفة للاستغراق
اى كل ما من شانه الرجف والتهويل فيه اكثر قوله او الواقعة التي ترجف
الاجرام عندها وهي النفخة الاولى او النفخة الاولى التي ترجف الاجرام
عندها يريد ان التعبير بالراجفة مجاز من قبيل جعل سبب الرجف راجفا
وكذا اسناد ترجف الى السبب قوله من الوجيف هو مصدر
بمعنى الاضطراب ولا دلالة في لفظ الراجفة على الشدة الا ان يقال استفادة
الشدة من الجمل قوله اى ابصار اصحابها خاشعة يعنى اضافة الابصار الى
القلوب لادنى ملابسة وهي ان الذل ثابت في القلب من الخوف فكانها
ابصار القلوب حيث اثر فيها حالها فقوله ولذلك اضافها الى القلوب
يريد به ولان ذلها من خوف القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار
بالذل والذليل اصحابها لان اثر الذل انما يظهر فيها لان الذليل ينظر الى
كل احد نظر المتوقع للاحسان والعزيز لا ينظر الى احد ترفعا او ينظر نظر المترفع
المتكبر المنان ولك ان تريد بابصارها بصائر القلوب اى صارت البصائر
ذليلة لا تدرك شيئا فكنى بذلها عن عدم ادراكها لان عز البصيرة انما هي
بالادراك والله اعلم قوله يقولون ائنا لمردودون في الحافرة بيان
لسبب رجف القلب وذل اصحابها وهو انهم يقولون انكارا هذا القول
قوله على النسبة كقوله تعالى عيشة راضية يعنى يجعل الحافرة صيغة النسبة
كلابن وتامر لان الطريقة لا تقوم بها الحفر بل يجوز لها نسبة الى الحفر كما يجعل
في عيشة راضية كذلك او يكون من تسمية المفعول باسم الفاعل فان الطريقة
هي المحفورة وهذا الذى عنى بقوله او تشبيه القابل بالفاعل وقوله عيشة
راضية جعل منه فما يوهم بيانه من تخصيصه بالاحتمال الاول بذلك قوله وقرئ
في الحفرة بمعنى المحفورة يعنى بمعنى ما هو محفور في الواقع لانه اريد به مفهوم الفعل
اذ اشتقاقها من حفر اللازم الذى هو مطاوع حفر مجهولا فيكون المعنى على الصفة
المشبهة الا انها متحدة بالذات مع المحفورة كما ان المنقطع والمقطوع متحدان
بالذات مختلفان بالمفهوم قوله اذا كنا عظاما نخرة على الخبر فيكون في

في تقدير نرد اذا كنا عظاما نخرة فيكون خبرا استهزاء بعد الاستفهام انكارا
والاظهر انه متعلق بمردودون قوله نخرة وهي ابلغ الاظهر ان ناخرة مغير
نخرة للازدواج بما قبلها وما بعدها فتتحد القراءتان معنى ويكون كلتاهما
متشاركتين في المبالغة قوله والمعنى انها ان صحت يعنى اذا في تقدير ان
صحت واختار اذ الدالة على المحقق لمزيد الاستهزاء قوله اليس قد
اتاك حديثه فيسليك على تكذيب قومك او يستهل عليك دعوة
قريش وقبائل العرب والسعى في اتمام التبليغ اذ تعلم ان موسى امر بدعوة
من هو كم بينه وبين من تدعوهم واتم امره قوله اذ ناداه متعلق بالحديث
اى حديثه الواقع في هذا الوقت وفيه ان بعض القصة وهو انه اراه الآية
الكبرى الخ لم يكن في هذا الوقت فالتقدير اذكر اذ ناداه قوله قد مر بيانه
في سورة طه وهو انه اسم موضع في الشام يصرف ولا يصرف او بمعنى مرتين
مصدر النداء او للتقديس قوله وقرئ تزكى بالتشديد والاصل تتزكى
جعل التاء زاء وادغمت فيها قوله وهذا كالتفصيل لقوله تعالى فقولا له
قولا لينا اى لقوله تعالى في سورة طه ووجه كونه كالتفصيل على ما بينه هناك
انه امر في صورة العرض والمشورة له وجه آخر يدركه ذو البصيرة وهو ترك
المواجهة بانك كافر طاغ الى الايماء اليه بالتزكي وترك التصريح بانك تفعل
السوء والفحشاء الى الرمز اليه باتباع الهداية الخشية والتنبيه على ان موسى هو
الاصل في الامر بالتبليغ حيث افرده هنا بالخطاب مع مشاركة هارون له
قوله فاراه الآية الكبرى اى فذهب وبلغ يعنى في الكلام ايجاز وحذف
اذ لا يرتبط قوله فاراه بما قبله بدون هذا التقدير والاظهر ان التقدير
فذهب وبلغ وطلب المعجزة قوله وهي قلب العصا حية وقوله فانه كان
المقدم والاصل وجه لكونه الكبرى والمفضل عليه عند الكشاف اليد
البيضاء حيث قال والاخرى كالتبع لها لانه كان يتبعها بيده فقيل له
ادخل يدك في جيبك او ارادهما جميعا الا انه جعلهما واحدة لان الثانية
كانها من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفضل عليه عند القاضي باقي
المعجزات ووجه كون قلب العصا حية اصلا ان بقية المعجزات لتكذيبه
اذ لو لم يكذب لم يأت بمعجزة اخرى واشار الى وجه تنزيل المجموع منزلة

الواحد بقوله فانها باعتبار دلالته كالواحدة وعرف لها وجها آخر مما نقل عن
الكشاف **قوله** سارعنا في ابطال امره على هذا التوجيه قوله فحشر تفصيل لقوله
يسعى **قوله** فحشر فجمع السحرة او جنوده فيقتضي التقدير الاول ان الواقع عقيب
التكذيب والعصيان جمع السحرة والثاني يقتضي ان يكون عقيبهما جمع الجنود
كما ان جعله نكالا عقيب حشر الجنود حين فر موسى ببني اسرائيل عنه
قوله فنادى في المجمع بنفسه او منادا والاولى او مناديه بمعنى اسناد النداء
الى السبب ويؤيد الاول قوله فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادى به قوله انا
ربكم الاعلى الا ان يقدر فقال يقول انا ربكم الاعلى وفي بعض النسخ انا ربكم
الاعلى من كل من يلي امركم وهو غلط وفي البعض انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم
فيتوهم انه مفعول الاعلى وافعل لا ينصب المفعول فلا يقال انا اضرب
زيدا بل يجعل مثل هذا التركيب بتقدير الفعل الناصب للمفعول اي اضرب
زيدا فالتقدير في عبارة القاضي علوت كل من يلي امركم **قوله** اخذا منكلا
لمن رآه او سمعه في الاخرة آه يريد الاخذ في الاخرة للاعتبار في الدنيا اذ ليس
الاخرة دار الاعتبار واضافة النكال الى الآخرة بمعنى في هذا التوجيه
باعتبار الاخذ لا الاعتبار والاعتبار باخذه في الاخرة في الدنيا لاخبار الانبياء
واذا اريد بالاخرة والاولى الكلمتان فالاضافة بمعنى اللام لادنى ملابسة
وهو كون النكال مختصا بالكلمة الاخرة مثل اختصاص المعلل بالعلة به وقوله
او للتنكيل اشارة الى جعل النكال مفعولا له قوله فيهما اشارة الى ان الاضافة
الى الظرف بكون الاخرة مقابلة للدنيا وقوله او لهما اشارة الى ان الاضافة
الى السبب بجعل الاخرة والاولى عبارة عن الكلمتين **قوله** ويجوز ان
يكون مصدرا مؤكدا المصدر المؤكد ما لا يفيد الا ما يفيده فعله حتى لو زاد
فيه فائدة ولو بالاضافة الى شيء نحو ضرب الامير فليس بمؤكد فكون
نكال الاخرة مصدرا مؤكدا مشكل وحله ان الاضافة قسمان الاول
الاضافة الى غير معمول الفعل ففيه مزيد فائدة والثاني الاضافة الى معمول
الفعل التي بعد حذفه نحو معاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه
ما يزيد على الفعل وفي هذه الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي
فالاصل هنا نكل الله به في الاخرة والاولى تنكيلا وقول الكشاف فكانه

فكانه قيل نكل الله به نكال الاخرة والاولى لتصوير لتقدير الفعل لا للرد الى
الاصل من كل وجه **قوله** مقدرا لفعله الصواب مقدرا فعله صرح به المحقق
التفتازاني في مثله في شرح التلخيص **قوله** ءانتم اشد خلقا يعني السماء اشد خلقا
منكم والمقصود انه خلق السماء الذي هو اشد خلقا منكم ولما لم يكن النظم صريحا
في الحق والمنكر ناسبه مزيد البيان بين الحق بقوله بناها ثم فصل البناء لان
كل ما يذكره مما فعله في خلق السماء اشد من البعث ولتفصيل ذلك البيان
قال القاضي ثم بين كيف خلقها بجملة ثم المشير الى التفاوت فقوله ثم بين
اشارة الى ان قوله بناها عطف بيان لما سبق فلذا فصل وقوله ثم بين
البناء اشارة الى ان قوله رفع سمكها مع ما عطف عليه بيان له فصل لقوله
بناها وينبغي ان يحمل على بنائها بذاته من غير امداد او على بنائها من غير سبق
اساس **قوله** فعدلها اي اتمها في القاموس كمل واتممه عدله **قوله** منقول
من غطش الليل من حد ضرب باعجام القاموس يعني نقل من اللزوم الى
التعدية بالهمزة **قوله** وانما اضاف اليها لانه يحدث بحركتها ويمكن هذا
التوجيه في ضحيها كما يمكن ان يقال ههنا ان وجه الاضافة انه يحدث بغروب
شمسها ولا يبعد ان يقال اضافهما الى السماء لانهما اول ما يظهر في السماء
قوله يريد النهار لظاهره تفسير لقوله وضحيها على طبق ما في الكشاف لكن
الواجب ح يريد ضوءها كما في الكشاف وكانه جعله تفسيرا لقوله واخرج ضحيها
يعني اريد باخراج ضوء شمسها اخراج النهار **قوله** والارض بعد ذلك
ينافي قوله تعالى خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء ولا يمكن التوفيق
بانه خلق اصل الارض قبل السماء ودحيها بعده لان خلق ما في الارض
بعد الدحو وتكلف القاضي في هذه الآية بان المراد وتعرف الارض بعد
ما عرفت من السماء ونحن نقول بعد ذلك هنا كما في قوله تعالى عتل بعد
ذلك زنيم يعني فعل بالارض بعد ما صنعت في السماء والمراد التأخر في الاخبار
قوله وهو في الاصل لموضع الرعي يمكن حمله عليه لان المرعى كان مضمرا في بطن
الارض اخرج بدحوها والرعي المضاف بكسر الفاء بمعنى الكلاء والموقف
باللام مفتوح الفاء بمعنى المصدر **قوله** او بيان للدحو لان الدحو للسكنى
والسكنى لا يتاتى الا بالماء والمرعى كذا في الكشاف وقوله وتجريد الجملة عن

العاطف دون ان يقول والفصل ليمكن توجيهه بانه حال **قوله** وهو مرجوح
لان العطف على جملة فعلية هذا اذا كان قوله والارض بعد ذلك دحاها عطفا
على قوله رفع سمكها وهو لا يناسب لانه لا يصلح بيانا لبناء السماء فينبغي ان تقدير
معطوف عليه فاما ان يقدر فعل ما فعل في السماء او يقدر السماء وما يتعلق به
مخلوق له وعلى هذا الوجه فالرفع ليس بمرجوح **قوله** متاعا لكم ولانعامكم فيه
ايقاظ للغافل بان التمتعات البدنية من هذه المخلوقات مشتركة بينه
والانعام فينبغي للعاقل ان يطلب التميز بتمتع يجعله من الكرام وهو الاستدلال بها
على قدرة القادر العليم العلام وسائر صفات الجلال والاكرام **قوله** اى
تعلو بمعنى تغلب فان طم جاء بمعنى علا اى غلب وجاء بمعنى علا اى غلب وجاء
بمعنى علا الشجرة ونحوها والمناسب هو الاول فاعرفه ويمكن ان يكون المراد
بالطامة كونها غالبة على كل من يصيبها ولا يمكنه دفعها وح وصفها بالكبرى يفيد
بخلاف ما اذا اريد غلبتها على سائر الدواهي فان وصفها بالكبرى ح غير مفيد
قوله يوم يتذكر منصوب او مفتوح ومن وجوه نسيان ما سعى كثرته
وعدم وفاء الحافظة بضبطه **قوله** وهو بدل من اذا جاءت وذلك ان تجعله
بدلا من الطامة فيكون مرفوعا محلا مفتوحا لفظا ويكون الطامة الكبرى حقيقة
ذلك التذكر والبروز لان حسن العمل يغلب كل لذة وسوئه يغلب كل
مشقة وكذلك بروز الجحيم مع الابتلاء يغلب كل مشقة ومع النجاة عنه
كل مسرة **قوله** او انه خطاب للرسول والاولى جعله خطابا لكل احد فيرجع
الى قراءة الغيبة وانما خصصه بالكفار حيث قال لمن تراه من الكفار ولم يعده
الكشاف لان تخصيص الخطاب بالنبي يقتضي ان يكون التهديد معاندته
فالمراد لمن تراه في الدنيا والافاردية في الاخرة لا تخصهم **قوله** وجواب
فاذا جاءت محذوف يدل عليه يوم يتذكر يعني يرى عمله ويعاقب بالجحيم
سوء عمله او ينجو لحسن عمله وقوله او ما بعده من التفصيل اما عطف على قوله
محذوف او على يوم يتذكر اى يدل عليه ما بعده وهو اختلف الناس فاما
من طغى **قوله** واللام فيه سادّ مسدّ الاضافة في الكشاف وليس الالف
واللام بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي هو صاحب المأوى ترك
الاضافة فتدبر **قوله** وهي فصل لا محل له من الاعراب او مبتداء لم يقصد

لم يقصد به الفصل وكانه جعل الطاغي اعم من الكافر والعاصي فلم يفسر قوله هي المأوى
بانه ليس له مأوى سواها كما فسر قوله فان الجنة هي المأوى الا انه يأباه قوله حتى
كفر في قوله فاما من طغى حتى كفر فانه يدل على انه خص الكلام بالكافر الا ان يتكلف
بجعل المآل حتى كفر بعضهم كما يقال قتل بنو فلان والقاتل بعضهم **قوله** مقامه
بين يدي ربه لعلمه بالمبداء والمعاد يعني ان الرب منزه عن المقام فالاضافة
اليه لادنى ملابسة انه مقامه بين يديه فان قلت لا بد من العلم بالمعاد ليخاف
عن مقامه بين يدي ربه فما الحاجة الى العلم بالمبداء قلت لو لم يعلم المبداء لم يخف
مقامه بين يدي ربه لان المبداء هو الرب تعالى **قوله** او منتهاها ومستقرها
جعل اليوم المتباعد كالشخص المتباعد السائر الذي لا يمكن الوصول اليه ما لم
يستقر فجعل وقت ادراكه مستقرة **قوله** في اى شيء انت من ان تذكره
وفيها الهم ظاهره انه منع عن تعيين الوقت وقوله فان ذكرها آه يدل على
ان الممنوع الذكر والتعيين كلاهما الى ان يحمل ذكرها على الذكر على سبيل التعيين
ويكون المنع لوجهين انه يزيد التقى والا وجب ابدا ان يخفيه عن كل ما سواه
والاشتراط جمع شرط بالتحريك بمعنى العلامة **قوله** مما استأثره ابعد
بعلمه وفي بعض النسخ استأثر الله بعلمه وهو الصحيح قال في الصحاح استأثر فلان
بالشيء استبد به **قوله** وقيل فيم انكار لسؤالهم اى فيم سؤالهم يعني امر عظيم لا ينبغي
ان يسأل عنه **قوله** وقيل انه متصل بسؤالهم اى يسألونك عن الساعة ويقولون
ما مبلغ علمك به وقوله والجواب مبتداء خبره قوله الى ربك منتهاها **قوله** وهو
لا يناسب تعيين الوقت وجه عدم المناسبة انه بتعيين الوقت ربما يستبعد
المسافة بينه وبين الساعة ويعتمد على انه سيتدارك ذنوبه بخلاف ما اذا ابهم
فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب **قوله** وتخصيص من يخشى لانه المنتفع به او
المراد من يرجى خشيته فان الانذار بهذا الرجاء **قوله** وعن ابي عمرو منذر
بالتنوين والاعمال على الاصل يعني الاصل في الاضافة اللفظية عدمها لانه لا معنى لها
وانما هي لمجرد التخفيف وفي قوله لانه بمعنى الحال بحث والظاهر انه للاستمرار لان
النبي عليه السلام انما هو منذر في الماضي والحال والمستقبل والمقصود منعه عن
التجاوز عن الانذار الى تعيين الساعة مطلقا لا في الحال وح كون الاصل الاعمال
محل بحث لان اسم الفاعل واسم المفعول اذا كانا للاستمرار لهما حيثيتان

ما ضويته يضاف باعتبار معنيه وحاليته واستقباليته يعمل باعتبارها ويضاف لفظا
كما حقق في محله **قوله** لم يلبثوا في الدنيا او في القبور او في كليهما وهو الانسب **قوله**
ولذلك اضاف الضحى الى العشية ولك ان تجعل الضمير الى الدنيا لا عشية
او ضحى يوم كان مقداره خمسين الف سنة **قوله** روى ان ابن ام مكتوم
في الكشاف ام مكتوم ام ابيه واسمه عبد الله بن شريح بن مالك بن ربيعة
الفهري من بني عامر بن لوي وقال الشيخ ابن حجر الاصح ان اسمه عمرو
وان ام مكتوم امه لا جدته وان الاشهر في اسم ابيه قيس بن زائدة
ولم يذكر في نسبه مالكا ولا ربيعة **قوله** وعنده صناديد قريش جمع صنديد
بمعنى السيد قال في الكشاف هم عتبة وشيبة ابنا ربيعة وابو جهل بن
هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس بن عبد المطلب
والشيخ ابن الحجر ذكر بدل العباس عياش ابي ربيعة وقوله قطعه اي قطع
ابن ام مكتوم لكلامه عليه السلام او كلا الضميرين له عليه السلام **قوله** مرحبا
بمن عاتبني فيه ربي مرحبا مفعول به لمحذوف اي اتيت مرحبا اي مكانا
واسعا وقوله بمن عاتبني متعلق بمحذوف اي رحبت بمن عاتبني في
الصحاح رحب به ترحيبا قال له مرحبا عقب عليه السلام قوله مرحبا بقوله
بمن عاتبني لئلا يخفى على ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب كان له **قوله**
علة لتولى او عبس على اختلاف المذهبين البصري والكوفي في اولوية
اعمال الفعل الاول او الثاني وفيه ان العلة تكرار سواله وكونه سببا لقطع
كلامه عليه السلام لا مجيء الاعمى الا ان يقال المجيء على الوجه الخاص جعل علة
والاوجه الاصفى عن شائبة التكلف جعله ظرفا ولا يخفى ان قراءة ان تستدعي
ان يجعل ان جاءه الاعمى متعلقا بالفعل العام المفهوم من عبس وتولى اي
فعل الامرين لان جاءه الاعمى وانما قال علة لتولى او عبس دون ان
يقول منصوب بتولى للخلاف في ان ان وان اذا حذف عنهما الجار
هل هما مجروران كما كانا او منصوبان **قوله** وقرئ ءان بهمزتين وبالف
بينهما اعادة الجار في الالف ليشعر بانه بيان قراءتين **قوله** والدلالة العطف
بالواو ههنا للتنبيه على انه لا تزاحم في النكات وبا وفيما بعد للاشعار بانه يكفي
احدى النكات **قوله** لعله يتطهر من الآثام فان قلت لم يجعل عليه الصلوة

والسلام امرا داريا اليه بان من تشاغل بهم من القوم لا يتطهر من الآثام حتى يعرض
عنهم ويتشاغل بالاعمى قلت لدفع ذلك قال اما من استغنى آه يعني سوء ارج
عليهم لكونه طالبا دون القوم بل هم مستغنون وجعل نفعه احد الامرين
التطهر عن الآثام او منفعة الذكرى لانه ان كان ما يتعلم فرضا او حلالا او
حراما كان يتطهر عن الآثام وان كان سوى ذلك من النوافل يكون نافعا
قوله وفيه ايماء بان اعراضه كان لتزكية غيره دفع لما يقال قوله يزكى عن
ان يكون الضمير للاعمى لانه كان زكيا عن الآثام حيث الحث اتمامه بالاسلام
وكان مجدا في متابعة النبي عليه الصلوة والسلام ووجه الدفع ان التعبير عما
يكتب من التعليم بقوله يزكى للتوليض بانه كان لتزكية غيره لا لافادة تزكيته
وعلى هذا ينبغي ان يوجه ما يدل عليه نصب تنفعه من بعد المرجو حيث نزل منزلة
المتمني ويقال عرض بالنصب الى بعد تزكية من شغله عليه السلام عن الاعمى
ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير الى الاعمى الى هذين التوجيهين
ولعله اشار بذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير الى الكافر الى انه اشد ملائمة به
قوله وقراء عاصم بالنصب جوابا للعل استعمالا لها في التمني لبعد المرجو عن
الحصول اما اذا كان الضمير للكافر فظ واما اذا كان للاعمى فلتنزيله من وجه
منزلة المتمني لمقتضى عمله عليه السلام منه او لما قرر هذا على ما ذهب اليه الجمهور
في نصب المضارع جوابا للعل واما على ما ذهب اليه القاضي من انه لالحاق الترجي
بالاشياء الستة لاشتراكها اياها في انها غير موجب فلا حاجة الى هذا التفصيل
والتصرف فتامل **قوله** اما من استغنى فانت له تصدى قدم معمول تصدى
للاهتمام لان منشأ العتاب لا اصل التصدي وكذا الحال في عنه تلهى وذلك
التصدي بحكم الانسان حريص على ما منع فالعتاب للاخراج عن مقتضى
البشرية بالكلية **قوله** وليس عليك بأس قدر اسم مؤخرا عن خبره لئلا
يفصل الخبر بين العامل اعني بأس ومعموله اعني ان لا يزكى فان قلت يكفي
منافع تزكية النفس من الحسنات التي لا تحصى في الحرص على الاسلام قلت لا يكفي
في الحرص بحيث يكون مورثا للاعراض عمن اسلم فان في ارشاده ايضا
حسنات نعم لو كان بأس في عدم اسلام الكافر لاوجب كل التشاغل به
وان بلغ حد التغافل عن المسلم **قوله** لعل ذكر التصدي والتلهي يعني ذكر التصدي

في الاغنياء دون الاشتغال بهم وهو المقابل للتلهي عن الفقير وذكر التلهي عن
الفقير دون عدم التصدي له وهو المقابل للتصدي للاشعار بان العتاب
للاهتمام بالغني لا للاشتغال به وعلى الاشتغال عن الفقير لا لانه لا اهتمام له في
امره اذ الاشتغال غير ممنوع عن الكفار ايضا والتصدي والاهتمام بالفقير
غير واجب مهم لانه ليس الا منذرا قوله ردع عن المعاتب عليه او عن
معاودة مثله الاول اذا كان النزول في اثناء الاعراض والتصدي
والثاني اذا كان بعد انقضائهما وفي الكشاف عن المعاتب عليه وعن
معاودة مثله وهذا مبني على كونه في الاثناء اذ بعد الانقضاء لا يتصور
الردع عنهما نعم كونه في الاثناء لا يوجب الاقتصار على الردع عنه الا ان
يقال الردع عنه يكفي للعاقل في الارتداع عن معاودة مثله قوله والضميران
للقرآن او العتاب المذكور وتانيث الاول لتانيث خبره ولذا لم
يؤنث الثاني لانه ليس له خبر يقتضي تانيثه ولم يجعل تانيث الاول لجعله
للمعاتبة او تاويل القرآن بالجمل والسور لان هذا يقتضي تانيث الثاني
ايضا ولكان تجعله للدعوة الى الاسلام قوله صفة لتذكرة آه فقوله فمن
شاء ذكره جملة معترضة بالفاء قوله سفرة في القاموس هي الكتبة جمع
سافر والملائكة الاعمال وقوله او سفراء ككرما جمع سفير بمعنى المصلح بين القوم
ويسفرون بالكسر والضم ايضا وقوله من السفر اشارة الى مصدر السافر بمعنى
الكاتب وقوله او السفارة الى مصدر السافر بمعنى السفير اي المتوسط المصلح
لكن في القاموس جعل مصدر السفير السفر والسفارة فلا تقابل بين السفر
والسفارة الا ان يقال انه بنى الامر على ما اشتهر والسفارة اشتهرت
في التوسط للاصلاح والسفر في الكتابة قوله او متعطفين على المؤمنين بمعنى
الكرم قد يكون بمعنى العزة مقابلا للؤم وقد يكون بمعنى التعطف قيل ومنه
الكرم بمعنى شجرة العنب لانها متعطفة قوله دعاء عليه باشنع الدعوات
في الكشاف باشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدائد الدنيا وفظائعها
وكانه لانتفاء دليله عموم شناعته ترك الاضافة ويحتمل والله اعلم ان يكون
خبرا عن انه سيقتل الكفار بانزال آية القتال عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة
في انه سيتحقق ويكون قوله ما اكفره بحاله او جوابا عن السؤال عن سبب قتله

قتله ما اكفره من الهوى قوله بيان لما انعم عليه خصوصا بخلاف قوله انا
صببنا الماء صبا فانه بيان لما انعم عليه وعلى انعامه كما يدل عليه قوله متاعا
لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى الاقبار لا يخصه قلت لا الا ان يعتبر خلقه
وتقديره على وجه الامتياز في الحسن والشرف وهكذا فتامل وكما يحتمل
ان يكون الاستفهام للتحقير يحتمل ان يكون للتقرير ويكون التحقير مقصودا
بالتنكير وقوله ولذلك اجاب عنه بقوله من نطفة يستدعي كون الاستفهام
على حقيقته ليستحق الجواب لا للتحقير فالوجه ان يجعل بدلا من قوله من اي
شيء ويجعل الجواب بمعنى ما هو في صورة الجواب وان كان بدلا في
غاية البعد قوله ثم سهل مخرجه دل اضافة المخرج اليه على انه اراد في هذا التوجيه
سبيله وقوله او ذلل له سبيل الخير والشر دل على انه في هذا التوجيه لم يقصد
اضافة السبيل اليه بل قصد ربطه بالانسان بتقدير له فقوله وتعريفه
باللام دون الاضافة للاشعار بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه
الثاني ولا يعم كما يوهمه قوله وفيه على المعنى الاخير آه حيث يشعر بان
ما سبق لا يخص توجيها ووجه ما ذكره من الاشعار ان سبيل الشر ليس
سبيله بل وقع فيه للضلال فالسبيل المضاف مخصوص بسبيل الخير
وتذليل سبيل الخير والشر بالاقدار والتمكين كما بينه في الكشاف وعد
تذليل سبيل الشر من النعم لانه لو لم يكن هذا لا كسبيل الخير لم يستحق المدح والثواب
بالاعراض عنه وليس نشر الضمير في قوله يسره ملبسا حتى يكون نقصا في البيان
والمشهور في الاضمار للتفسير انه لزيادة التمكن في نفس السامع وكونه للمبالغة
في الفعل لم يشتهر وفوهة الرحم بالضم اما مشددة الواو من فوهة الطريق
والوادي بمعنى فمهما واما مخففها لان الفم والفاه والفوه والفيه والفوهة
سواء على ما في القاموس قبره بمعنى دفنه واقبره جعله ذا قبر والله تعالى
يجعل الانسان ذا قبر بجعل دفنه مشروعا فلذا اختار اقبره على قبره قوله
ردع للانسان عما هو عليه من الاكفار البالغ نهايته او عما بينه قوله لما
يقض ما امره قوله لم يقض بعد من لدن آدم آه او المراد والله تعالى اعلم
لم يقض من اول زمان تكليفه الى زمان اماتته ما امره وضميره اما الى الانسان
والعائد الى ما محذوف او الى ما على الحذف والايصال والعائد الى الانسان

محذوف والثاني احسن لان حذف المفعول اهون من حذف العائد الى
الموصول والمراد بما امره كما يمكن ان يكون جميع ما امره ويكون المقصود حاله
التقصير في الجملة بالانسان يمكن ان يكون شيئا مما امره فيكون سلبا للقضاء
امر مما امره اعني سلبا كليا فيكون الكلام في الانسان المبالغ في الكفر فالمراد بضمير
لما يقض غير الانسان الذي امره بالنظر فانه عام اظهر ولا يخفى ما في قوله لما يقض
ما امره من كمال تهييج الانسان وتحريصه على امتثال ما يعقبه من الامر وتوبيخ
الامر عليه سنبه على ان الايتمار كما ينبغي ان يتيسر بعد الارتداع عما هو عليه قوله
اتباع للنعم الذاتية بالنعم الخارجية وقوله فيما سبق بيان لما انعم عليه خصوصا
دل على ان هذا الاتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة ولا يبعد ان يقال نبه من كل عام
الى توجيه من التوجيهين وفي كون تيسير المخرج والاماتة والاقبار من نعماء ذاتية
خفاء واقتصر على الامر بالنظر الى الطعام ولم يذكر الماء ومن الماء كل شيء حي لان
اثار القدرة في الطعام اكثر وذلك اعتبار التغليب لذلك وخط الصب يقتضي
تخصيص الماء بالغيث كما في الكشاف لكن في كل ماء صب من عند الخلق
اسبابه على اصول النباتات عند ذي البصيرة فلذا لم نخصه بالغيث ولقد
احسن قوله استيناف كانه قال المامور بالنظر الى الطعام لمعونة القدرة
انه ما فعل بالطعام فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا مؤكدا مع كونه خالي
الذهن عنه لان مضمون الجملة مظنة لانكار القاصر لعدم الاحساس بفعل من
اعد تكا وانما يعرف الاستناد اليه تعالى بالنظر الصحيح وكما يقتضي الاستيناف
الفصل يقتضيه اختلاف الجملتين خبرا وانشاء وقوله صبا للنوع لا للتاكيد
كما يراه النظر الاول الغير السديد اذ المراد نوع صب وهو صب لا يقلع اصل
النبات فاحفظ فستغني عن التاكيد قوله وقرا الكوفيون بالفتح على البدل
او كونه مفعولا به لفعل هو جواب الامر اي ليعرف انا صببنا الماء صبا
قوله اي بالنبات ويحتمل ان يكون المراد شق عيون الارض فيكون
الاول صب الغيث والثاني اجراء الانهار والشق بالكتاب لا نظير
في العنب والزيتون والنخل فلعله ذكر على سبيل التمثيل وكما يحتمل ان يكون
اسناد الشق الى السبب يحتمل ان يكون المراد بالشق خلقه تشبيها
للخلق بالكسب قوله وقضبا يعني الرطبة كالتمرة ولا يشكل عليك ذكر

ذكر القضب وهو للانعام خاصة بين العنب والزيتون وهما من منافع الانسان
لانه يقال رتب الاطعمة ترتيبا انيقا فذكر الحب الذي يعمهما ثم العنب المخصوص
بالانسان ثم القضب المخصوص بالانعام ثم الزيتون المخصوص بالانسان ثم
الحدائق الشاملة لهما ثم الفاكهة المخصوصة بالانسان ثم المرعى المخصوص بالانعام
قوله مستعار من وصف الرقاب اي اصحاب الرقاب فانه يقال
رجل اغلب اذا كان غليظ الرقبة فالموصوف بالغلب صاحب الرقبة
دون الرقبة قوله وفاكهة في القاموس الفاكهة الثمر كله وقول مخرج التمر
والعنب والرمان منها مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان باطل
مردود وقد بينت ذلك مبسوطا في اللامع المنظم هذا فلا تقابل بين قوله
حبا وعنبا وزيتونا ونخلا وبين قوله وفاكهة فهو للتعميم وتتميم ذكر الثمرة قوله
وابا ومرعى لا يخفى ان الانبات للمرعى لا للمرعى فالمراد بالمرعى الرعي فكانه
فسره بالمرعى بيانا لحقيقته ولم يبين المراد لظهوره لكن في القاموس الاب
الكلاء والمرعى والانتجاع طلب الماء والكلاء وارادة الفاكهة اليابسة
ليس لان الاب جاء بمعنى اليابس بل بمعنى لان اليابس يقصد
للشتاء او متهيئ للانتفاع به في الشتاء قوله فان الانواع المذكورة بعضها
طعام وبعضها علف هو القضب قطعا والاب على احتمال يريد ان قوله
متاعا لكم ولانعامكم تعليل للانبات مطلقا على سبيل التوزيع ولو تاملت
وجدت في كل واحد تمتع كل واحد فتعليل كل واحد بكل واحد لا الجميع
بالجميع قوله لان الناس يصيخون لها في الكشاف صخ لحديثه واصاخ له
وصفت النفخة بها مجازا لان الناس يصيخون لها وفي الصحاح يقول صخ
الصوت الاذان اصمها لشدته ومنه سميت القيامة صاخة فلك ان
تجعل قوله يصيخون لها معروفا اي يستمعون لها لانها تجيبهم وان تجعل مجهولا
اي يجعلون اصم اي من شانها ذلك لشدتها قوله يوم يفر المرء بدل
من الظرف اذا اريد بالصاخة النفخة ومن الصاخة اذا اريد بها القيامة
قوله وتاخير الاحب فالاحب اما ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل
لان كليهما صحيح فتامل قوله بدل من ابويه لم يرض بكون الاب احب
تجعل المعطوف على الاخ مجموع والام بجعل عطف الاب على الام سابقا على

عطفها على الاخ ولا بعد ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من حب الام
لانه يربيه ويتكفل اموره وبه يفتخر وبه يعتبر والاب يحب الابن اكثر من حب
الام لانه بقيته ويحيي اسمه وذكر المراة تغليب لشمل المراة كما هو العادة
او تركت المراة للعلم بحالها بطريق الاولى لانه اذا فر المرء مع تهوره فهي اولى
قوله لكل امرء منهم جواب اذا ولم يصدر بالفاء لتقدير الماضي بغير قد
او المضارع المثبت او لا الفاء ابدال يوم نفو عنه اياه لان البول لا يطلب جزاء
فتامل قوله من اسفار الصبح وهو اشراقه ويقال ناقة مسفرة لما زاد حمرته
شيئا على الصهوبة على ما في القاموس فلو جعلت منها لكانت وصفا للوجوه
بالحمرة والمستبشرة المسرورة في القاموس بشر كضرب وعلم سر قوله
يغشيها سواد وظلمة سوى القاموس والصحاح بين الغبرة والقترة فعلى
هذا معناه ان عليها غبارا وكدورة فوق غبار وكدورة قوله فلذلك
يجمع الى سواد وجوههم الغبرة وكما ان الكفر يعلو كل فجور يعلو سواده غبرة
الفجور قوله لان الثوب اذا اريد رفعه لف يعني اريد لازم اللف ولا
مانع من حقيقته ولم يجعل لف الضوء كناية عن رفعه لان فيه لفا وهيبا فيمكن
ان يراد حقيقة اللف ومعالو لم يصرح بان المراد رفعه لظهور انه ليس الضوء
لف فلا محالة يكون بمعنى الرفع قوله لتفسيره ما بعده اولى وليس لواجب
كما يوهمه بيان الكشاف قوله واذا النجوم انكدرت انقضت تعميم بعد
التخصيص كل احتمال تعميم لاحتمال لقوله تعالى اذا الشمس كورت فتامل
قوله البحر خربان فضاء فانكدر اوله تقضى البازي اذا البازي كسر
البازي جمع جاحيه حين ينقض والخرب بالتحريك ذكر الحباري جمعه
خربان يريد ان الممدوح تقضى شل تقضي البازي لانه البحر خربان فضاء
فانقض لاصطيادها قوله او في الجو اي الهواء والتسيير الاذهاب عن
سار بمعنى ذهب قوله عشرة اشهر او ثمانية اشهر كذا في القاموس
قوله عطلت تركت مهملة لا راعي لها يقال نوق معطلة لا راعي لها
وذلك اما في يوم البعث ولا راعي لها لانه لو الراعي منها لثلا يقبض منه
واما حين يتواتر اثار القيامة فلا يلتفت احد الى المال حتى العشراء
قوله او السحائب فيكون العشار استعارة للسحاب لكونها ذات

ذات حمل قرب زمان وضعه قوله جمعت من كل جانب اه يحتمل ان يراد
بالثلثة ما في يوم البعث فانه يبعث الجميع كل واحد عن ارض فيه ثم يجمع من كل
جانب في المحشر ثم يمات بعد الاقتصاص فالمقصود احد والبيان بيان احتمالات
لفظ حشرت ويحتمل ان يراد بكل ما في وقت آخر فالبعث يوم القيامة والحشر
هو الجمع قبل النفخة الاولى فانه يظهر نار ليفر الناس والحيوانات منها ويجتمع
في ارض المحشر والاماتة وقت النفخة الاولى الا انه لا اختصاص لهذه الاماتة
بالوحوش فلا بد للتخصيص من نكتة وكانها بيان صعوبة النفخة حتى انها
تؤثر في الوحوش التي هي ابعد من التاثر وكذا البعث للاقتصاص لا يختص
الا انها خصت تنبيها على ان الغير بالاقتصاص اولى لان تعلق حقهن باصحاب
التكليف اكثر واما اجتماع الوحوش ففيها غرابة تقتضي تخصيصهن
بالذكر وقوله اجحفت السنة بالناس معناه افقرتهم السنة في القاموس
اجحفت به الفاقة افقرته قوله يتفجر بعض الى البعض حتى يعود بحرا واحدا التفجير
البعض في بعض لا يوجب امتلاء جميع البحار بل يخلو بعضها وظاهر النظم امتلاء
الجميع فالاظهر ان يجعل فيها المياه النافعة لاهل الارض لتعطلها فيمتلئ جميع
البحار او يراد يجعل البحار مملوة لتسويتها لارض المحشر قوله او كل منها
بشكلها الشكل بالفتح الشبه والمثل ويكسر ويمكن ان يراد كل نفس لقرينه
بمن يخاصمه فلا يمكن الفرار عن الخصم قوله مخافة الاملاق هذا بالنسبة الى
سفلتهم قوله او لحوق العار بهم من اجلهن لانهم يأنفون ان يكون
بناتهم تحت رجال بالنسبة الى عظمائهم واشرافهم قوله تبكيتا لوائدها
كتبكيت النصارى بيان وجه العدول عما هو الظاهر وهو سؤال القاتل الى سؤال
المقتول يعني سئلت المقتولة تبكيتا للقاتل كتبكيت النصارى بسؤال عيسى
عليه السلام فان قلت سؤال عيسى توجب التبكيت لان معبود النصارى
اذا اعترف بانه بريء عن ان يعبد وان عبادتهم له ربط لا محالة يلزمهم
البطلان واما المقتولة بانه بريئة عن الذنب فلا يوجب تبكيت القاتل فاين
احد هما من الاخر حتى يستشهد به عليه قلت المقتولة اطفال ظاهرة البراءة
عن الذنب فاذا سئلت يكون جوابهن ان الذنب كيف يكون لنا ونحن
اطفال لم نكلف بشيء وهذا غاية التبكيت ويمكن ان يكون سؤال الموؤدة

ودون الوائد تبعيد له عن ساحة السوال والخطاب وان يكون للتنبيه
على انه ليس للوائد اثبات الذنب لها ولا سبيل لنجاته الا عن اذنها بالذنب
وان يكون للتوبيخ فانها بان من قتلها كانه لنفسها ولا فرق بينهما فمع هذا الفعال
والعقوب ارتكب مثل هذا الامر **قوله** وقيل لنشرت فرقت وكما جاء النشر
بمعنى يقابل الطي جاء بمعنى التفريق وتلك الصحف الموفية اما صحف الاعمال
او هي صحف غير صحف الاعمال مكتوب في صحيفة المؤمنين في جنة عالية وفي
صحيفة الكافر في سموم وحميم والنظاير التفريق **قوله** ونفس في معنى العموم
كقولهم تمرة خير من جرادة لكن هذا في المبتدا اكثر وفي الفاعل قليل ولا
يبعد ان يقال استفيد العموم بجعلها في حيز النفي معنى لان علمت نفس في
معنى لم تجهل نفس **قوله** والليل عطف على المقسم به وليس الواو للقسم
والا لتعدد القسم مع وحدة الجواب وهو مستكره عند علماء النحو فالقسم
واحد والمقسم به متعدد **قوله** اذا عسعس الظاهر انه تقييد للقسم اي
اقسم بالليل في هذا الوقت ولا يساعده الواقع اذ ليس القسم في هذا
الوقت بل في وقت القاء المقسم عليه فينبغي ان يجعل تقييدا للمقسم
اي اقسم بالليل كائنا اذا عسعس والحال مقدرة اي مقدرا كونه في
هذا الوقت ولو جعل اذا مجردا عن الظرفية بدلا عن الليل اي اقسم بالليل
وقت اظلامه لكان اصفى من حيث المعنى الا انه يخالف ما اشتهر انه لازم
الظرفية وان جوز صاحب اللباب اذا يقوم زيدا ذا يقعد عمرو على ان
يكون اذا ابتداء واذا الثانية خبره ولهذا الكلام تتمة ذكرها المص في تفسير
والشمس وضحيها متابعة للكشاف ويهدمها هذا النظم وكان المناسب
ان ننقلها الى هذا المقام ونذكر ما يتعلق به الا انا اخرنا الموافقة معهما
فانتظر لتمام الكلام **قوله** اقبل ظلامه او ادبر فانه لقوله اذ ادبر على انه على امتناع
استعمال اللفظ المشترك في معنييه ومن جوز فالانسب ان يجمعها لانه يجعل
القسم اكد لكن التردد في المراد يشعر لعدم ظهور القرينة ولا يستعمل المشترك
بدونها فوجهه في الكلام المعجز انه ليعجز المفسر عن الاطلاع على القرينة لبعده عن
زمان الوحي ولا يبعد ان يقال القسم بالصبح وقت اقبال ضوئه يرجح كون
القسم بالليل وقت اقبال ظلامه **قوله** اي اضاء غبرته عند اقبال روح

روح ونسيم جعل النفس عبارة عن الاضائة وقت اقبال روح ونسيم
ويحتمل ان يكون التنفس بمعنى الاضائة كما في كتب اللغة ويكون التسمية لانه
تنفسا لانه تكون عند اقبال روح ونسيم والغبرة لون الارض وكانه
اراد سوداء ضعيفا في آخر الليل مخلوطا بضوء النهار ومغلوبا له **قوله** انه
اي القران الاظهر ان الضمير الى الاخبار عن الحشر والنشر فان الكفار حصروا
اخباره عليه السلام بالحشر والنشر في الافتراء وكونه خبر مجنون والحق بقوله
انه لقول رسول نفي كونه افتراء وبقوله وما صاحبكم بمجنون نفي كونه خبر
مجنون **قوله** فانه قال عن الله تعالى يعني اضافة القول اليه لانه مبلغه لا لانه
ناظمه ومنشئه **قوله** كقوله شديد القوى ولا يبعد ان يكون القصد منه
الى قوة الحفظ وبعده عن النسيان والخلط **قوله** ذي مكانة المكانة المنزلة
اي ذي شرف او هو من الكون فكانه صار من كمال الوجود عين الكون
على ان يكون المكين مصدرا ميميا قال في الصحاح كثر استعمال المكانة
حتى توهم ان الميم من اصل الكلمة واشتق منه تمكن كما اشتق من المسكنة
تمسكن هذا ولا يبعد ان يقال اشتق بناء على هذا التوهم المكين فعيلا منه
قوله ويحتمل اتصاله بما قبله وما بعده في الكشاف ثم اشارة الى الظرف
المذكور اعني عند ذي العرش على انه عند الله مطاع في ملائكته المقربين
يصدرون عن امره ويرجعون الى رايه فتعرض له بان تعلق ثم الى ما قبله
غير متعين ولهذا التعرض للاحتمال فيه دون قوله عند ذي العرش مع
انه محتمل مثله وكانه تجعل قراءة العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده لا
على هذا التقدير متعلق بما بعده مذكور لمصلحة فالاوفق لها تعلق الظرف
بما بعده **قوله** تعظيما للامانة والمقام مقام تعظيمها لان دفع كون القران
او الاخبار بالحشر افتراء منوط بامانة الرسول **قوله** كما بهته الكفرة
بهته كمنعه بهتا وبهتا وبهتانا قال عليه ما لم يفعله كذا في القاموس **قوله**
حيث عدد فضائل جبرائيل واقتصر على نفي الجنون عن النبي عليه السلام يشعر بان
نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبرائيل وليس كذلك بل سوق مقابلة
الحكم بانه قول رسول كريم كانه قيل انه لقول رسول كريم لا ما رآه صاحبكم
لا قول صادر عنه لجنون ينسب اليه تهمة وما هو في مقابلة اوصاف جبرائيل

وصفه بالصاحب فالصحيح واقتصر على وصفه بالصاحب لهم **قوله** لا تعدا وفضلها
والمواهبة زنة بينهما كيف ولا يزعم احد ان لا فضل له عليه السلام الا انه
صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم للمؤمنين بارشاد اضافة الصاحب الى
والكفار باستدعاء قوله فاين تذهبون **قوله** والضاد من اصل حافة
اللسان انما اشتغل ببيان مخرجها مع انه ليس من دأبه تنبيها على بعد مخرجها
ودفعا للتوهم ان يكون احدى القرائتين وقع الاخرى بقلب الضاد ظاء او
بالعكس اذ لا يحسن القول بالقلب مع ذلك البعد **قوله** فاين تذهبون
استضلال لهم اى لعدهم ضالين على ان السين للعد لكن في الصحاح
استضل على بناء المجهول طلب منه ان يضل وهذا المعنى لا يسعه المقام
قوله قال ان هو اى القران او الرسول وفسر قوله ان هو الا ذكر للعالمين
بقوله تذكير لمن يعلم اشارة الى ان جمع العقلاء على حقيقته وليس تغليبا للعاقل
على غيره كما في قوله رب العالمين **قوله** وابداله من العالمين اشارة الى ان
البدل من شاء منكم لا المجار والمجرور وذكر الجار في البدل لاعادة العامل وتكراره
وذلك يكون في البدل لانه في حكم تكرير العامل والبدل بدل البعض من
الكل وانما ابدل مع ان تذكيره للعالمين كلهم الا انه لا يتذكر من لا يشاء
الاستقامة لانهم المنتفعون بالتذكير فجعل تذكير من عداهم ملحقا بالعدم
ولك ان تجعل البدل بدل الكل بجعل العالمين مخصوصا بمن شاء ان يستقيم
بجعل من عداه ملحقا بمن لا يعلم **قوله** وما تشاؤن الاستقامة يا من يشاؤها
جعل الخطاب للشائي مع ان قوله فاين تذهبون يرشد الى ان الخطاب
مع غير الشائي لداعى نفي الحال لان كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام في
المشية الحالية ولا مشية حالية لمن لا يشاء لكن يشكل جعل المشية
الاستقبالية ظرفا للمشية الحالية لان قوله ان يشاء الله للاستقبال
لان كلمة ان الناصبة للاستقبال **قوله** الا وقت ان يشاء الله مشيتكم
قدر مفعول ان يشاء الله خبرا قدر مفعولا لقوله تشاؤن لان مشيتهم
معلقة بوقت مشية الله مشيتهم لا بوقت مشية الله استقامتهم ولك
ان تقدر الاستقامة اى ما تشاؤن الاستقامة مشية نافعة الا وقت
ان يشاء الله ويوافق مشيتكم مشيته **قوله** فله الفضل والحق عليكم باستقامتكم

باستقامتكم لان مشيتكم الاستقامة بمشية مشيتكم وبعد ما شئتم الاستقامة
انما تحقق بمشية استقامتكم فهو المستقل باستقامتكم فلا تمنوا باستقامتكم
بل الله يمن عليكم ان رزقكم الاستقامة فنظيره قوله تعالى قل لا تمنوا على اسلامكم
بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان **قوله** كبسمل استشهد به انه نحت وراء
الاشارة وليس الثاء والراء من الاشارة اذ اخذ اللفظ من لفظين بحيث
يحفظ الكلمة الاولى بتمامها وضم حرف من الاخرى كما حفظ لفظ بسم
وضم اليه لام الله في بسمل **قوله** واخرت من سيئة او تركة يريد عملا
خيرا صار بتاخيره سيئة وما لا صدقة صارت بتاخير لصدقة تركه الى
وارادة التضييع بالتاخير لانه يلزم التاخير ولذا قيل ان في التاخير آفات
قوله وذكر الكريم للمبالغة في المنع عن الاغترار وخرج الوعد بالوعيد لمن هو
اهله كما يقتضيه الكرم لئلا يفيد الناس ولهذا لم يخل وعيد عن مقارنة
وعد **قوله** مبنية الكرم من الشبين او الاثبات **قوله** وقيل شرطية ان
يصح جعلها موصولة او موصوفة مبتداء او مفعولا مطلقا لركبك اى ما
شاء من التركيب ركبك فيه او تركيبا شاء ركبك وح اى في قوله
في اى صورة استفهامية في الاصل فالتركيب من قبيل مررت برجل
اى رجل ولذا قال الزمخشرى ويكون في اى معنى التعجب اى في صورة
عجيبة واما اذا تعلق الظرف بركبك فاى موصولة صلتها ما شاء **قوله**
اضراب الى ما هو السبب الاصلي في الاغترار او الى بيان ما هو اثر الاغترار
واشد منه وعلى التقديرين انما تم لو خص الدين بجزاء السيئة اذ الاغترار
بالكرم لا ينبغي عن تكذيب جزاء الحسنات بل عن تكذيب العقاب ولا
يلزم سببا لانكار الثواب لجواز ان يكون مع الاعتراف بجزاء الحسنات
مغترا بالكرم لاعتقاد انه يعطى بمحض الكرم ما يعطى جزاء ورد تكذيبهم بقوله
ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم يدل على عموم تكذيبهم فالاولى انه اضراب
عما تضمنه قوله ما غرك بربك اى ما غرك فتؤخر العمل كلا بل تكذبون بالدين
وهو اشد من ترك العمل لان صحة الاعتقاد تنجي بالاخرة عن سوء العمل ولا نجاة
مع سوء الاعتقاد وان حسن العمل ولما ردع عن المضرب عنه علم الردع عن
المضرب اليه بالبلغ وجه فلذا لم يعقب التكذيب بالدين بالردع **قوله**

تحقيق لما يكذبون او استبعاد للتكذيب لان كتابة الاعمال لا تحصل الا لو لم يكن
لها جزاء **قوله** بيان لما يكتبون لاجله يعني تعليل لجعل الكاتبين موكلين عليهم
فلذا فصل والاحسن انه رد لتكذيبهم **قوله** يصلونها يقاسون حرها ولا يصلونها
بلا مقاسات حر كدخول اهل الجنة تحلة للقسم **قوله** وما يغيبون عنها ه
قبل ذلك ففي النظم ضبط احوال بني آدم في الحيوة من كتابة اعماله واحواله
في الآخرة وافعاله في البرزخ وهو القبر كذا قيل الا ان ضبط حاله في البرزخ
لم يتم لانه لم تذكر فيه حال الابرار ويمكن ان يقال لما لم يترك التعذيب في
البرزخ مع كرمه علم انه لا يترك الاثابة فيه بطريق الاولى **قوله** تعجيب وتفخيم
لشان اليوم حيث اتى بالتعجب عن ادراكه او تعظيم او تعجيب لشان ادراكه
تحريضا للمخاطبين على ادراكه او مبالغة في ايجاب السؤال والاستفسار
عنه كانه قيل ما ادراك بيوم الدين فلا تسأل عنه حين ذكر وجعله تعجيبا
لا تعجبا لتنزه القائل عن التعجب والتعجب ما يجعل الاستفهام له او بجعل ه
الصيغة صيغته **قوله** التطفيف البخس في الكيل والوزن خصصه القاموس
بالكيل فكان التفسير من المفسرين لاشتراك الحكم بين الكيال والوزان
والسنون جمع سنة بمعنى القحط **قوله** وانما ابدل على بمن للدلالة على اهتياد
منه ان حق الاستعمال ان يكون بمن والاستعمال بعلى عدول لنكتة ه
وقال الفراء من وعلى يعتقبان في هذا الموضع لانه حق عليه فاذا قال اكتلت
عليك فكانه قال اخذت ما عليك واذا قال اكتلت منك فكقوله
استوفيت منك فقوله للدلالة على ان اكتيالهم لما لهم على الناس اشارة
الى اعتبار معنى الحق كما شاع في اللغة حيث يستعمل على من غير ظلم في الكيل ه
وقوله يتحامل فيه عليهم اشارة الى تضمين معنى التحامل كما يقتضيه ه
المقام اذ فيه مزيد مذمة لهم في الصحاح تحاملت على نفسي تكلفت الشيء
على مشقة وفي القاموس تحامل في الامر وبه تكلفه على مشقة وتحامل عليه
كلفه ما لا يطيق **قوله** اي اذا كالوا للناس وقد جاء في اللغة كال له وكاله
ولما كان حذف الجار شائعا لم يقع في الاستشهاد وما ذكره الا ارادة
توضيحا بالتنظير **قوله** لقد جنيتك اكمؤا الاكمؤ جمع الكمأة والعسقل
الصغيرة منها التي فيها دبر ونبات الادبر الصغار الكثيرة الوبر منها على لون

لون التراب **قوله** ولا يحسن جعل المنفصل تاكيدا للمتصل الا اذا لم يحسن
جعله منفصلا تاكيدا للمتصل فافهم وقوله اذ المقام علة لعليته خروج الكلام عن مقابلة
ما قبله لعدم الحسن يعني المقام بيان اختلاف حالهم فينبغي ان يجعل اللاحق مقابلا
للسابق واذا جعل تاكيدا يلزم نقل الالتفات عن بيان حال طائفة الى ه
تحقيق المباشرة لان التاكيد لتحقيق المباشرة ودفع التجوز المنافي
للمباشرة **قوله** ولا يستدعي اثبات الالف بعد الواو كما هو خط المصحف
في نظائره جعل مخالفة قانون الخط دليلا على ضعف هذا الجعل مع ان الكشاف
جعل التعلق به ركيكا لان خط المصحف كثيرا ما يخالف المصطلح عليه فيحتمل ان
يخالفه في وجوب اثبات الالف لان القول بالمخالفة ما لم يتعين ما لم يلتفت اليه
والاصل عدم المخالفة وكان الكشاف نظر الى ان حمزة وعيسى ارتكبا ه
ووقفوا وقيفة على ضمير الجمع لبيان ذلك فلعلهم سموا الوقيفة وبلغهم عن
النبي عليه السلام لكنه يأباه انه كلام شنا فرح كما حكم به فالظاهر ان ما جاء به
اجتهادي لا سماعي **قوله** وفيه انكار وتعجيب من حالهم الهمزة لانكار دخولها
والتعجيب منه ومدخولها عدم الظن لكنه عدم ظن تنزيلي لانهم المؤمنون
فهم يتيقنون بالبعث لكنهم يعملون عمل من لا يظن فنزلوا منزلة من لا يظن **قوله**
ليوم عظيم عظمه لعظم ما يكون فيه كما جعله علة للبعث لكون ما فيه علة له **قوله** نصب
بمضمر او ماض مجهول والمراد النصب لفظا او محلا وقوله او بدل من الجار
والمجرور فيه مسامحة والمبدل منه المجرور الا انه ضم اليه الجار لتنبيه على انه
ليس في حيز الجار ومعمولا له بل بدل من محله والاظهر انه بدل من لفظه فانه الاوفق
بقراءة الجر **قوله** لحكمه اي لحكمه بقيامهم او ليحكم عليهم بما يستحقون **قوله** مبالغات
في المنع عن التطفيف وتعظيم اثمه اذ في المنع عن انكار البعث المنتج لامثال
هذه الخسائس **قوله** ردع عن التطفيف والغفلة عن البعث الاظهر
او الغفلة **قوله** اي ما يكتب من اعمالهم بيان لظرفية الكتاب للكتاب
وانه من جعل الكل ظرفا للجزء او من جعل الاوراق ظرفا لما يكتب او ظرفا
للكتابة كما يقال كتبت في هذا الورق **قوله** اي مسطور بين الكتابة ه
فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم بين الكتابة وجعل المرقوم من رقم الكتاب
بمعنى اعجمه اي بينه على ما في القاموس لا من رقم بمعنى كتب لئلا يكون وصف

الكتاب بالمرقوم وصف الشيء بنفسه وقوله او معلم توجيه آخر بجعله من رقم بمعنى
ختم عليه ما في الصحاح **قوله** او لانه مطروح كما قيل تحت الارض في القاموس من
معاني السجين حجر تحت الارض السابعة وقيل في الكشاف ايضا الارض
بالسابعة **قوله** وقيل هو اسم المكان في القاموس اسم موضع كتاب الفجار **قوله**
والتقدير ما كتاب السجين الاظهر هو الثاني وفي القاموس من معانيه واد في
جهنم وكلك ان تجعل التسمية بالسجين لان جزاء اعمال فيه هو السجين **قوله**
بالحق او بذلك اي بذلك اليوم وعلى الاول جعله صفة مخصصة او ذامة
لان منشأ التكذيب بالحق في الغالب التكذيب بيوم الدين وعلى الثاني
جعله صفة موضحة من التوضيح او الايضاح وايراد المكذبين بمعنى المكذبين
بيوم الدين ثم توضيحه بالوصف لفصل التفسير بعد الابهام فاطلاق المخصوص
على النعت المؤكد خروج عن الاصطلاح على تخصيص التخصيص بالنكرات
والتوضيح بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا ليس ما هو المصطلح من رفع الاحتمال
في المعارف والا لم يكن الا ما قصده بالتخصيص بل كشف المراد بالوصف
وقد نفى الكشاف ما عدا كون الوصف للذم لان قوله وما يكذب به الا كل
معتد اثيم يدل على ان القصد الى المذمة فتدبر **قوله** متجاوز عن النظر قال
في التقليد معرض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى استقصر قدرته
تعالى وجعله قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله غير عالم بانه لا يأتي منه
ذلك فاخبر به خبرا كاذبا فان قلت انه يكذب الرسول قلت المعجزة
جعلته مضطرا الى التصديق بان ما يبلغه من عند الله وهو من اقسام الاعتداء
المبالغة في كرمه تعالى وانكار العقاب حيث تجاوز النظر ولم يعرف ان الكرم
انتصاف المظلوم عن الظالم وقوله متجاوز عن النظر صوابه متجاوز النظر لان
التجاوز عن الشيء العفو وتجاوز الشيء التباعد عنه في الصحاح جاوزت
الشيء الى الشيء وتجاوزته جزته وتجاوز الله عنه عفا وقوله فاستحال منه
الاعادة اي عدها محالا لا ما يساعده اللغة وهو في اللغة لازم وهذا
مما وقع منه في تقسيم المعلوم في الطوالع فقال فاستحالوه اي الممكن
المجرد فاستعمله متعديا **قوله** اثيم منهمك من الانهماك والتهمك فانهما
بمعنى وهو اللجاج وفي القاموس الاثيم المذنب والعامل لما لم يحل

يحل والكذاب والشهوات المخدجة المنتجة ما لا نفع فيه من اخرجت الناقة
اذا جاءت بولد ناقص **قوله** اساطير الاولين اي اباطيل جاء بها
الاولون وطال امر الاخبار بها ولم يظهر او اباطيل القيت على ابائنا
الاولين وكذبوها ولسنا اول مكذبين بها حتى يكون التكذيب منا عجلة
وخروجا عن طريق الحزم والاحتياط ويمكن ان يقال والله اعلم ان المراد
بالمتعدي ما يستره قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها اي المتعدي
حدود الله اثيم في تلك الاعتداء الامتناه اذا تتلى عليه اياتنا قال فعلا
لمخالفته اياها هي اساطير الاولين **قوله** بل ران على قلوبهم عطف على قال
اساطير الاولين مع شرطه اي معتد اثيم قال هذا اذا تتلى عليه اياتنا بل هو
موصوف بما هو اشد منه من فسا وقلبه الذي هو امر البدن كله حتى اذا صلح
البدن كله واذا فسد فسد البدن كله قال الزمخشري يقال ران عليه الذنب
وغان عليه رينا وغينا والغين الغيم ويقال ران فيه النوم رسخ فيه
ورانت به الخمر ذهبت به هذا فقوله ران على قلوبهم انه مركب على قلوبهم
وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق فعلى
الاخيرين على في موضع الباء او في ولا ضير في وقوع بعض الحروف موقع بعض
والصداء كالوسخ وزنا ومعنى ويقال عمي عليه الامر التبس فالظاهر عمي عليهم الحق
والباطل **قوله** ومنه انكر الرؤية جعله تمثيلا لاهانتهم آه تقدير المضاف لا يحبس
منكري الرؤية كيف وقد روي عن ابن عباس وقتادة تقدير المضاف ليعم
المنع من الرؤية وغيره من سائر الالطاف بل جعله لنفي الرؤية ايضا مبني على حذف
المضاف اذ لا معنى للمنع عن ذات الرب فالتقدير عن رؤية ربهم لمحجوبون
والاظهر في التقدير عن تربية ربهم لمحجوبون بحكم الرب **قوله** ليدخلون النار
من الادخال في القاموس صلاه النار وفيها وعليها ادخله اياها واثواه
فيها وقوله ويصلون بها اشارة الى ما هو المراد من الاية اذ لا يصح معناه
المتعدي في القاموس صلي النار كرضي وبها صليا وصلاء ويكسر قاسى حرها
وقد اشار بتفسير اسم الفاعل بالفعل الى انه مؤول به ليحسن عطف قوله يقال
قوله يقول لهم الزبانية ويحتمل ان يكون القائل اهل الجنة كما يقولون
لهم لقد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا حين يردهم

من الجنة **قوله** او ردع عن التكذيب اما من الله تعالى فانه لما ذكر انهم لو يحجبونهم
على تكذيبهم توبيخا يكون اشد عليهم من النار كما يفيده العطف بثم حان ان يردعوا
عن التكذيب واما من الزبانية استهزاء وسخرية لانه فات حين الارتداع
قوله يحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم القيمة قوله او يشهدونه اما
عطف على يحفظونه لتفصيل احتمالات فوائد حضور الملائكة الكتاب او على
يحضرونه لتفصيل احتمالات يشهد بجعله تارة من الشهود وتارة من الشهادة
والمراد من الحفظ اما الحفظ العلمي او الخارجي فافهم **قوله** ان الابرار لما ذكر
كرامة كتاب الابرار وصار مظنة ان يسال ما حالهم اجيب بقوله ان
الابرار لفي نعيم وفصل بين الاجوبة تنبيها على استقلال كل في بيان كرامتهم
او الفصل لان قوله ان الابرار الى آخر الجمل المعقولة مؤكدة لما ذكر في وصف
الكتاب لان الغرض من الكل نهاية كرامة الابرار او قوله على الارائك
ينظرون وقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم وقوله يسقون من رحيق مختوم
ختامه مسك احوال مترادفة والارائك جمع اريكة وهي السرير في الحجلة
والحجلة بحركة موضع يزين بالثياب والستور للعروس **قوله** ينظرون الى
ما يسرهم من النعيم والمتفرجات جمع متفرج بفتح الراء اسم مكان اي محل التفرج
او ينظرون الى ما يشاؤن لان جوارحهم لا يمنع النظر لكمال لطافته ولا يغيب
عن نظرهم ما ارادوا وان بعد مسافته كرامة لهم او لانهم يحصون فيكون النظر
كناية عن سلب النوم لفتور وكلال في القوى وليس ذلك في الجنة ومع نقول
لما اوهم سلب النوم ضعفهم كما هو شان اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في
وجوههم نضرة النعيم **قوله** تعرف على بناء المفعول ونضرة بالرفع قوله ونضرة
بالنصب يحتمل على الحكاية والنصب على الحكاية والنصب على العطف على تعرف
ولم يبين وجه الرفع لتعينه او ليكون محتملا بين كونه مفعول ما لم يسم فاعله
او مبتدا القوله في وجوههم ومع مرفوع تعرف ضمير للابرار اي تعرف الابرار
بان في وجوههم نضرة النعيم **قوله** اي مختوم او آنيه بالمسك مكان الطين
الختام كختام الطين الذي يختم به الشيء او يوضع عليه الخاتم وجا ختم
الشيء بمعنى بلغ آخره وقوله او الذي له ختام اي مقطع هو رائحة المسك
مبني عليه لكنه في القاموس ما يقتضي كون مصدر ختم بمعنى طبع ختما وختاما

وختاما وكون مصدر ختم بمعنى بلغ الآخر ختما لا غير ولا يبعد ان يكون قول الكشاف
وقيل ختامه مسك مقطعه رائحة مسك اذا شرب لذلك ويحتمل ان
يكون وجه كون ختامه مسكا ان طين الجنة كله مسك ويحتمل ان يكون وجه
كون المقطع رائحة المسك مع ان الرائحة لا تختص بالمقطع ان اشتغال
الذائقة بكمال لذته يمنع عن ادراك الرائحة فاذا انقطع الشرب ادركت
قوله ولعله تمثيل لنفاسته وليس المراد حقيقته لان الختم للحفظ عن الخائن
ولا خيانة في الجنة **قوله** اي ما يختم ويقطع مبني على الوجهين في الختام فالطاء او
يقطع **قوله** وفي ذلك فليتنافس المتنافسون قوله في ذلك متعلق بالتنافس
فالتقدير فليتنافس المتنافسون في ذلك لانه لما كان في الدنيا فتح الشكل ذكر
العاطف اذ لا موقع له ولا يصح وفليتنافس المتنافسون في ذلك وكانه بتقدير
القول لينبه ويقولون من كمال التلذذ بلا اختيار هذا القول **قوله** لارتفاع
مكانها او رفعة شرابها او لانه يرتفع قدر شاربها **قوله** والكلام في الباء
كما في يشرب بها عبادالله جعل الباء هنا بمعنى من او زائدة والاولى ان
يحمل الامتزاج اي يشرب ممتزجا بها المقربون فيكون اتماما لبيان كرامة
الامتزاج او صلة الاكتفاء اي مكتفيا بها المقربون على طبق ما فسره به **قوله**
متلذذين بالسخرية منهم في القاموس فكه كفرح فكها وفكاهة فهو فكه
وفاكه طيب النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم **قوله** وما ارسلوا
عليهم على المؤمنين حافظين يعني هذه الامور انما يحسن ممن وكل على احد
وهم لم يوكلوا على المؤمنين **قوله** فاليوم الذين تفريع على فعل الكفار ودلالة
على ان هذا جزاء ما فعلوا بالمؤمنين **قوله** هل ثوب الكفار اما متعلق
بينظرون اي ينظرون ليعرفوا هل اثيب الكفار او بتقدير القول اي يقولون
فيما بينهم هل ثوب الكفار استفهاما للتقرير او هذا الكلام من الله بعد
الاخبار عن ذلهم وهوانهم في هذا اليوم تسلية للمؤمنين **قوله** اذا السماء
انشقت فيه اظهار كمال القدرة اما باعتبار حفظ جسم قابل
للانشقاق دهرا دهرا بلا عمد واما باعتبار رشق جسم مستحكم بقي
ازمنة متطاولة معلقة من غير تعليق بشيء في غاية السهولة وفي اختيار
الشق على شق مزيد اشعار بمطاوعته وكمال انقياده وبهذه المبالغة

استغنى عن المبالغة في انقياد الارض بان يقال امتدت لانه لما طاع السماء
فلا مجال لاباء الارض **قوله** بالغمام كانه اريد الانشقاق بالملائكة اذ كثيرا ما
تظهر الملائكة في صورة غمام ابيض كما وقع في السنة كثيرا **قوله** المجرة كالمجرة
باب السماء او شرجها كذا في القاموس **قوله** وحقت اي جعلت حقيقة
بالاستماع والانقياد للشق وجعلت كالامور القابلة للشق بسهولة وانما
قدم الشق الذي هو اثر الاذن والاستماع عليه لان الاستماع انما يعلم
منه وكذا ان تحمل الاذن والاستماع على ما بعد الشق من الطي **قوله** بسطت
اي سويت بحيث لا يبقى فيها امت ولا عوج او وسعت بازالة الجبال
والاكام والبحار والاكام كالجبال جمع اكمة بفتحتين او ضمتين وهو
التل من حجارة واحدة او هي دون الجبل او كل موضع يكون اشد ارتفاعا
مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا **قوله** تكلفت في الخلو اقصى جهدها
حتى لم يبق شيء في باطنها في الكشاف اي خلت غاية الخلو حتى كانها
تكلفت اقصى جهدها في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم الرحيم اذا بلغا
جهدهما في الكرم والرحم وتكلفا فوق ما في طبعهما **قوله** في الالقاء والتخلية
والاستبداد ايضا **قوله** وتكرير اذا ويحتمل ان يكون للتنبيه على اختلاف
الزمانين **قوله** جوابه محذوف او قوله فاما من اوتي وما بينهما اعتراض
قوله حسابا سهلا لا يناقش فيه اذ لا مناقشة في مقام قبول العمل
انما المناقشة في مقام الرد فان العبد يضطرب فيه ويناقش والله تعالى
يقيم عليه الحجة **قوله** الى عشيرته المؤمنين آه لا وجه للتزويد بل الاهل
شامل للجميع بلا تردد **قوله** اي يؤتى كتابه بشماله كانه اخذ التقييد
من تقييد مقابله بيمينه ويمكن ان يؤخذ من التقييد هنا بقوله وراء ظهره
التقييد هناك بالامام او اخذه مما قيل ونقله ليكون كالدليل ووجه
الاباء وراء ظهره ان يده الاخذة وراء الظهر وقيل لان ملقي الكتاب
عليه لا يتحمل مشاهدة منظره لكمال خبثه وقيل يؤتى كتابه من وراء ظهره
لانه نبذ كتاب الله وراء ظهره **قوله** يتمنى الثبور ويقول واثبوراه قوله
ويقول ثبورا بانه جعل الدعاء بمعنى النداء وقوله يتمنى الثبور يستدعي جعله
بمعنى الطلب لانه خص بمعنى التمني لانه امر مستحيل وكل من المتمني والنداء

والنداء توجيه مستقل فالمناسب ان يقول يتمنى الثبور او يقول واثبوراه **قوله**
وهو الهلاك اي الهلاك على ما في القاموس **قوله** وقرئ ويصلى لقوله ونصليه
جهنم فيكون من الاصلاء ويجوز ان يكون من صلاه النار الآن وورود نصليه
في النظم يدعو الى حمله من الاصلاء **قوله** بطرا بالمال آه او فارغا عن اداء
حقوق اهله فان من التزم اداء حق جمع لا يخرج من الحزن **قوله** اي لن
يرجع الى الله تعالى او لن يرجع الى العدم اي ظن انه لا يموت وان كان
غافلا عن الموت غير مستعد له **قوله** فلا اقسم جواب شرط
محذوف يدل عليه يا ايها الانسان انك كادح اي اذا كان ان
تكدح فلا اقسم او يدل عليه بلى اي اذا الجور فلا اقسم **قوله** سميت
لرقته من الشفقة هذا احسن مما في الكشاف من الشفقة على الانسان وهي
رقة القلب عليه ويحتمل ان يكون الشفقة ماخوذة من الشفق والاحسن
ان الشفق باي معنى كان ماخوذة من الشفق بمعنى الجانب سمي به تسمية
الحال باسم المحل **قوله** والليل عطف على الشفق وليس قسما لما عرفت
من منع اجتماع قسمين على جواب **قوله** وما جمعه او جمعه في الصحاح والقاموس
وسقه جمعه وحمله هذا فعيه تجريد والاولى ان يراد ما جمعه وحمله من الظلمة فهو كقوله
والليل اذا يغشى وعلى تقدير حمله على الطرد الارجح ان يحمل على ما طرده من
ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء النهار ويكون كقوله تعالى والليل
اذا يغشى والنهار اذا تجلى **قوله** من الوسيقة الاولى كما في الصحاح ومنه
الوسيقة وهي من الابل كالرفيقة من الانسان فاذا سرقت طردت معا
والتوجيه ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من الوسيقة
بيانا لما وسقه اي طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده الا انه تشبيها لها
بابل طردت معا **قوله** وهي الموت ومواطن القيمة في الصحاح الموطن
مشهد الحرب ويمكن ان يراد بطبق عن طبق الموت المطابق للعدم الاصلي
والاحياء المطابق للاحياء السابق **قوله** باعتبار اللفظ اي باعتبار وحدة
اللفظ والاحسن باعتبار وحدة النوع **قوله** على معنى لتركبن حالا شريفة ويحتمل
ان يراد احوال الاصعبة من مشاهدات احوال العصاة لانها كانها واردة
عليه لكمال شفقته على الامة **قوله** بمعنى مجاوز الطبق او مجاوزين له في الكشاف

او مجاوزة وكانه سقط من قلمه والا فقراءة لتركبن بالكسر تستدعيه **قوله** وعن
ابي هريرة رضه انه سجد فيها وقال والله ما سجدت فيها الا بعد ان رأيت
رسول الله عليه السلام يسجد فيها فيه رد لما روي عن ابن عباس رضه انه
لا سجدة في المفصل وفي دلالته على وجوب السجدة خفي الا ان يقال قوله يسجد
فيها موضع يسجد فيها يفيد المواظبة الدالة على الوجوب **قوله** بما يضمرون في
صدورهم من الكفر والعناد ويحتمل والله اعلم بما يضمرون في انفسهم من ادلة
كونه حقا فيكون المراد المبالغة في عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم **قوله** استهزاء بهم
او تعريض بجنبة نبي الرحمة البشارة فيستعار لاهره بالانذار لفظ البشارة
تطييبا لقلبه **قوله** او متصل وقطع الزمخشري بالانقطاع لرجحانه لفظا
حيث استغنى عن تقدير قيد للمستثنى ومعنى لان الاجر الغير الممنون
لا يخص المؤمنين منهم **قوله** واليوم الموعود ولعله اليوم الذي يخرج الناس من قبورهم
قال الله تعالى يخرجون من الاجداث سراعا كانهم الى نصب يوفضون ذلك
اليوم الذي كانوا يوعدون او يوم طي السماء كطي السجل للكتب والمناسب
ان يراد بالبروج الابواب المشار اليها بقوله تعالى وفتحت السماء
فكانت ابوابا **قوله** وشاهد ومشهود ولعله اريد به المقربون والعليون قال الله
تعالى كتاب مرقوم يشهده المقربون او الاعضاء وبنوا ادم او الطفل قال
يا اماه فاصبري فانك على الحق كما سيجيء والمشهود المؤمن لانه اذا كان
انه على الحق كان المؤمن كذلك فلذا لم يقل لم ومشهودة **قوله** او النبي
اي نبينا عليه السلام اما لانه من اسمائه على ما في القاموس واما لانه
شاهد على صدق شهادة امته الانبياء حيث انكر الامم تبليغهم وشهادة
امة نبينا لهم فيقول الامم كيف تقبل شهادتهم وهم بعدنا فيقولون سمعناه
عن خاتم الانبياء ويشهد لهم النبي ويصدقهم والحجيج بيان المشهود والاثنين
وهو جمع حاج كالغزي جمع غاز **قوله** قيل انه جواب القسم على تقدير
لقد قتل ولم ينقل في محله تقدير اللام وقد لكن المنقول الاكتفاء باللام
بتقدير قد او الاكتفاء بقد فلذا قال والاظهر انه دليل جواب محذوف
لكن الاظهر ان يقدر انهم المقتولون كما قتل اصحاب الاخدود فيكون
وعدا له عليه السلام بقتل الكفرة المتمردين لاعلاء دينه ويكون معجزة قد ظهرت

تقتل رؤسهم في غزوة بدر **قوله** ان كان الراهب احب اليك من الساحر
فاقتلها مضارع متكلم اي اقتلها بهذا الحجر او دعاء على صيغة الامر **قوله** فعده
بالمنشار لانه لم يرجع عن دينه ولذلك ارسل الغلام الى جبل **قوله** فرجف بالقوم
اي اضطرب الجبل مع القوم اضطرابا شديدا وقوله انكفأت السفينة بمن
معه اي انقلب السفينة بمن معه وتقاعس بمعنى تاخر ونجران بلد باليمن وتنصر
دخل في دين النصارى وذو نواس بالضم زرعة بن حسان من اذواء اليمن
سمي بذلك لذوابة كانت تنوس على ظهره اي تتحرك وحمير كدرهم
ابو قبيلة من اليمن ومنهم كانت الملوك في الدهر الاول **قوله** وعن علي رضه لعل
جميع ما روي واقع والقران شامل له **قوله** صفة لها بالعظمة وكثرة ما يرتفع به
لهبها كثرة الوقود يستفاد من وصف النار بذات الوقود اذ لا يقال
ذو المال الا لمن كثر ماله فاحفظ فانه خفي ولم يتضح عند غيرنا **قوله** اي جانبه
النار يقال قعد عليه اذا قعد في مكان قريب منه يقال بات على النار
القوي اي مكان قريب منه ويقال مررت عليه اي مستعليا لمكان
يدنو منه كذا في الكشاف **قوله** يشهد بعضهم لبعض او تقول على صحة ما يفعلون
عند الملك واشتماله على الصلاح او تقول هم على ما يفعلون بالمؤمنين حاضرون
مطلعون عليها ولا يرحمون **قوله** وما نقموا عطف على الجملة الاسمية وبينهما
تناسب اذ صارت بوقوعها في حيز اذ ما ضوية فكان العطف عليه عطف فعلية
على فعلية فاحفظه فانه مما استخرجناه والمعنى انهم لعنوا اذ قعدوا حول النار
مشاهدين لصحة ما يفعلون بالمؤمنين وما غابوا منهم غيبا او حاضرين بما يفعلون
بهم غير مترحمين عليهم وما غابوا منهم غيبا فالكلام من بديع اشتباك على ما حلنا قوله
وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود وعليه من المعنيين فلا تعد وهما **قوله** استثناء
على طريقة قولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم يرد عليه ان الشاعر يعرف
ان الفلول المذكور فضيلة لهم بخلاف الكفرة فانهم اعتقدوا الايمان عيبا
فالاستثناء فيما حكم عليهم لا يحتاج الى تقدير كون الايمان عيبا ويمكن ان يدفع
بان الايمان بالله العزيز الحميد الذي له ملك السموات والارض وهو
على كل شيء شهيد لا يمكن ان يكون عيبا عند احد فلا بد لصحة الاستثناء تنزيله
منزلة العيب اي لو كان منهم عيب لكان هذا فيكون نهاية في نفي العيب هذا

اذا كان المراد انهم ما انكروا الا الايمان بالله الموصوف بهذه الصفات
باعتقادهم اما لو اريد الايمان بالله الموصوف في الواقع بهذه الصفات فالاستثناء
على ظاهره فاعرفه والفلول جمع فل بفتح الفاء وهو الكسر في حد السيف والكتائب
جمع كتيبة وهي الجيش والقراع التشاجع قرع بعضهم بعضا كل ذلك من الصحاح
قوله بلوهم بالاذى فيه انهم لم يبلوا المؤمنين بالاخدود ليعلموا اهل
يرتدون اولا بل عذبوهم ليرتدوا الا ان يقال انهم بلوهم بالعرض على الاخدود
ليعلموا من يرتد فيتركوه ومن يصبر فيحرقون ولا حاجة في دفعه الى ان يقال معنى
فتنوا المؤمنين اوقعوهم في فتنة الله تعالى واختباره قوله العذاب الزائد
في الاحراق تفسير الحريق لان فعيلا للمبالغة والظاهر عذاب الزائد في الاحراق
بالاضافة ويمكن ان يجعل عذاب جهنم لفتنتهم المؤمنين والمؤمنات
وعذاب الحريق لعدم توبتهم وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهذا
اوفق بسوق النظم ولقد نبه بذكر المؤمنات على ان الاكتفاء بالمؤمنين
سابقا كان تغليبا واشار بتقديم المسند الى اختصاص جهنم وعذاب
الحريق بغير الصالحين فاكده بقوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلذا
فصل قوله ذلك الفوز الكبير اي ذلك الجزاء الفوز الكبير واما الفوز
الدنيوي بالايمان من حقن الدم وحفظ المال والنجاة من الذل فامر حقير بالنسبة
اليه فلا ينبغي ان يكتفى به في الايمان كما اكتفى المنافقون فادى بهم الى الايمان
ظاهرا لانه يكفي لتحصيل هذه الاغراض قوله وهو الغفور لمن تاب لا تخص
المغفرة بمن تاب بل تعم لمن يشاء من المؤمنين فكانه خصه بمن تاب لما
الغفور من المبالغة قوله وقيل المراد بالعرش الملك الظاهر ان المراد
بالعرش حقيقته ويجيء العرش الملك لان ذا العرش لا يكون الا
ملكا قوله وقرئ ذي العرش صفة لربك ورد قوله انه هو يبدئ و
يعيد وهو الغفور الودود جملة معترضة ولا بأس بالفصل بين الموصوف
الذي من تتمة المبتدا وصفته بخبر المبتدا او قال صاحب التسهيل يجوز الفصل
بين التابع والمتبوع بما لا يتمحض مباينته لكن قال ابن الحاجب الفصل
بين الصفة والموصوف بخبر المبتدا شاذ حيث قال في قوله • وكل
اخ يفارقه اخوه • لعمر ابيك الا الفرقدان • ان الفصل بين اخ

بين اخ وبين قوله الا الفرقدان شاذ قوله وجره حمزة والكسائي صفة لربك
لان الاصل عدم الفصل بين التابع والمتبوع فلا يقال به ما لم يتعين قوله لا
يرعوون رعا وارعوى اي نزع عن الجهل نزوعا حسنا ورجع عنه قوله ومعنى
الاضراب اي حالهم اعجب من حال هؤلاء جعل الذين كفروا عبارة عن كفرة
يؤذونه عليه السلام فامره عليه السلام بتحذيرهم ثم اضرب بانه لا ينفعهم لان
تكذيبهم لبعد سماعهم قصة الجنود والاظهر ان الاضراب عن قصة فرعون
وثمود الى جميع الكفار يعني جميع الكفار في تكذيب ولم يكن نبي فارغا عن تكذيبهم
والله من ورائهم محيط لا يهمل امرهم وفي قوله والله من ورائهم محيط تعريض
وتوبيخ للكفار بانه نبذوا الله وراء ظهورهم واقبلوا الى الهوى والشهوات
بكليتهم قوله بل هو قرآن مجيد اضراب عن الخبر عن عدم ارعواء الكافر
عن التكذيب الى انه لا يضر القرآن قوله وهو زحل هو كزفر ممنوع كوكب
من الخنس كذا في الصحاح والقاموس قوله اي ان الشان كل نفس
لعليها حافظ لا وجه لتقدير الشان اذ لا حاجة اليه بل حذف ضمير الشان
مع غير المفتوحة المخففة منصوبا ضعيف مع انه مخل بادخال اللام الفارقة
لانه اذا كان الخبر جملة فالاولى ادخال اللام على جزئه الاول صرح به
التسهيل وادخالها على جزئه الثاني صرح به بعض الافاضل في شرح التسهيل
وقوله اللام الفاصلة المتعارف الفارقة وكون لما بمعنى الا مما انكره الجوهري
ور والقاموس انكاره لقول العرب سالتك لما فعلت قال الرضي
ولما يجيء بمعنى الا بعد النفي ظاهرا او مقدرا ولا يكون الا في المفرغ قوله والجملة
على الوجهين جواب القسم لوجود ما يتلقى به القسم من النفي والتاكيد
بان ولا يخفى ان نفسا عمت بالنفي فادخال الكل لتاكيد العموم قوله فلا يملي
على حافظ الا انه يسره اي الانسان اذا اراه او الملك فانه يبتئس بالعمل الشر
شفقة على الانسان قوله جواب الاستفهام لو كان قوله مم خلق متعلقا
بقوله فلينظر لا الطلب جوابا فاما ان يجعل جواب الاستفهام محذوفا
كانه لما قيل فلينظر مم خلق سئل مم خلق واما ان يقطع قوله مم خلق من قوله
فلينظر كانه قيل فلينظر الانسان الى نفسه فسئل مم خلق قوله من ماء دافق
قلت هذا شاهد قوي على ان الانسان هو الهيكل المحسوس كما ذهب اليه

جمهور المتكلمين وتأويل النظم بان المضاف محذوف اى خلق بدن الانسان
لا يسمع ما لم يقم برهان على امتناع ظاهره قوله وماء دافق بمعنى ذى دفق
وهو صب فيه دفع فالصاحب هو الرجل والمنصب هو الماء فيحتاج فى
وصف الماء بالدافق الى جعل الدافق كاللابن صيغة نسبة او الى جعل
الاسناد مجازيا والحقيقة الدافق صاحبه ولم يرض بالثانى وان اثبته
الزمخشرى ليكون موافقا للوصف الثانى فى كونه حال الماء حقيقة
ولم يجعل الدافق من دفق الماء اى انصب فيستغنى عن مؤنة التصحيح
لانه لم يثبت هذا المعنى الا الليث كما ذكره القاموس قوله متولد من
فضل الهضم الرابع هو الهضم فى الاعضاء بعد الهضم فى العروق بعد الهضم
فى الكبد بعد الهضم فى المعدة وقوله ويسرع الافراط فى الجماع بالضعف
فيه متعد بالباء اى يجعل الافراط فى الجماع الضعف فيه سريعا والنخاع
مثلثة مع كون الكسر اشهر خيط ابيض فى جوف عظم الرقبة يمتد الى
الصلب على ما فى المغرب قوله انه على رجعه لقادر فصله عما سبق
لكون ما سبق جواب الاستفهام دونه وهذا انما استخرجناه من
مواقع الفصل قوله والضمير للخالق ويدل عليه خلق ولا يبعد ان يقال الضمير
لفاعل خلق بعينه لكونه فاعلا للخلق ولذا اتى بالفعل مجهولا وفسر الكشاف
انه لقادر بانه بين القدرة كقوله انى لفقير ووجهه خفى وكانه لخفائه ترك
القاضى الا ان يقال قد يكون التاكيد لدعوى ظهور الحكم قوله يتعرف ويتميز
بين ما طاب يعنى اختبار السرائر كناية عن تعرفها وتميزها والا فالحاكم غنى بعلمه
عن الاختبار قوله وهو ظرف لرجعه ولا يمنعه الفصل بينه وبين رجعه
باجنبى لانه كلا فصل لانه مقدم رتبة فكانه قال انه لقادر على رجعه يوم تبلى
السرائر قوله وعلى هذا يجوز ان يراد بالسماء السحاب اى على تقدير
ارادة المطر باى علاقة كانت قوله او الشق بالنبات والعيون فى
تناسب ان تفسر الرجع بنفس الرجوع لا بما يرجع قوله انه لقول فصل وذلك
ان تحمل الى حديث الحشر ومقابلة الفصل بالهزل يستدعى ان تفسر
الفصل بالقطع اى قول مقطوع به قوله انهم يكيدون فصله لئلا يوهم
عطفه على جواب القسم مع انه غير مستقيم عليه قوله فى ابطاله واطفاء

واطفاء نوره هذا احسن مما فى الكشاف حيث قال يكيدون كيدا فى ابطال امره
واطفاء نور الحق لانه اكثر انتظاما واتصالا بما قبله قوله واقابلهم بكيدى فى
استدراجى ادرج حديث الاستدراج ليظهر تفريع الامر بالمهلة عليه يعنى
انى لا آخذهم بغتة واستدرجهم بمهلتهم فالاولى ان يفسر واكيد كيدا بانى
اقابلهم بكيدى فى اعلاء امره واظهار نوره من حيث لا يحتسبون قوله والتكرير
وتغيير البنية لزيادة التسكين لان فى بيان المعنى بعبارة جديدة مزيد نشاط
للسامع فى الاصغاء ولذا احببت اليهم الالتفات وشاع فيما بينهم والله
تعالى اعلم قوله نزه اسمه عن الالحاد فيه بالتأويلات الزائغة الالحاد فى
الشئ ترك القصد فيما امر به فيه والالحاد فى اسمائه تعالى كما يكون بالتأويل
الزائغ اى المائل الى الاستقامة يكون بالتحرز عن التأويل وابقاء الاسم
على ظاهره مثال الاول جعل الله تعالى عالما بعلم لا يكون زائدا على ذاته
ومثال الثانى جعل الله تعالى عالما بعلم حادث اذ وضع اسم الفاعل على
الحدوث ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر اى سبح آثار ربك الاعلى
عن النقصان فان اثره دال عليه كالاسم فيكون منعا عن عيب المخلوقات
قوله وروى سبحان ربى الاعلى وفى الحديث اشارة الى احتمال
جعل الاسم مقحما كما شاع فى الاستعمال اذ قراءة سبحان ربى الاعلى يدل
على ان التسبيح للرب دون اسمه وكذا التسبيح الرب الاعلى فى السجود
بعد الامر بجعل ما امروا به بقوله سبح اسم ربك الاعلى فى السجود دون تسبيح
اسمه فى السجود يدل على ان المراد تسبيح الرب والاسم مقحم وجعل فى الكشاف
قوله الاعلى دائرا بين ان يكون صفة للاسم وبين ان يكون صفة للرب
فان قلت يابى الاول قوله الذى خلق فسوى الاية قلت لما كان الاسم
مقحما وكان اسم ربك بمنزلة ربك لصح وصفه بما يوصف به الرب قوله
الذى خلق فسوى وصف الرب وهو من يبلغ الشئ الى كماله شيئا
فشيئا باوصاف صرح فى كل منها بما يفيد التدريج تحقيقا لمعنى الربية وجعل
حذف المفعول فى خلق على التعميم لرد مذهب المعتزلة فى انه تعالى ليس
بخالق لافعال العباد وقد نطق الزمخشرى بالحق حيث فسره بخلق
كل شئ قوله بالبا اسود وقيل احوى آه مبنى التوجيهين على مجئ احوى

لمعنيين في اللغة بمعنى الاسود وبمعنى النبات الشديدة الخضرة لانه يضرب الى
السواد على ما في القاموس واذا جعل حالا من المرعى فتأخيره للمحافظة على رؤس
الآي **قوله** وسنجعلك قاريا بالهام القراءة صيرورة الرسول قاريا بالهام
بلا واسطة جبرائيل خلاف ما اشتهر في الدين ولم يقل به احد **قوله** من
قوة الحفظ آه ويحتمل والله اعلم ان يكون نفي نسيان مضمونه اي لا تغفل
عنه فتنسى لنفي اعمالك ففيه وعد بتوفيقه بالتزام الاحكام او نهى له عن
الغفلة عن القرآن في معاملاته **قوله** وقيل نهى والالف للفاصلة فيه ان الالف
الفاصلة لا تكتب بالياء والحكم بان خط المصحف هنا مخالف لرسم الخط لا يقبل من
غير ثبت فالاحوط لطالب معنى النهي جعله خبرا بمعنى النهي وهو اكد ويمكن
دفعه بانه لم يرد بكون الالف للفاصلة انها حصلت من الاشباع كما يتوهم
التمثيل بقوله السبيلا بل اراد ان الالف ثبتت في النهي ولم تحذف
بالجازم للفاصلة ونظيره حفظ الالف في قوله السبيلا وقد ثبت في الشعر عدم
حذف آخر المعتل بالجازم **قوله** بان نسخ تلاوته النسخ لا يوجب
النسيان فضلا عن نسخ التلاوة فكانه اشار الى حمل قوله فلا تنسى على معنى
فلا تترك قراءته **قوله** وقيل المراد القلة والندرة يعني الا ما شاء الله صار عرفا
في استثناء القليل فهو بمعنى الا قليلا **قوله** او نفي النسيان رأسا وبابه
ما روى الا ان يقال المراد بنفي النسيان نفي النسيان التام وهذا
نسيان في وقت القراءة لا النسيان بالكلية وقوله رأسا مفعول مطلق
للنفي قال السيد السند في شرحه للمفتاح اصلا منصوب على المصدر اي
انتفى انتفاء الكلية ووجه المناسبة ان الشيء اذا انعدم مع اصله كان الكل
وكذا الحكم كلمة رأسا هذا والاوجه ان الاصل تمييز عن نسبة الانتفاء فاذا
قيل انتفى اصلا كانه قيل انتفى اصله وانتفاء اصل الشيء يستلزم انتفائه
بالكلية وكذا رأسا فان الرأس في الحيوان بمنزلة الاصل في النبات
فكما ان انعدام النبات بانعدام اصله انعدام الحيوان بانعدام رأسه
بل قال بعض محققي الصوفية رأس النبات اصله اذ منه يشرب
قوله فان القلة تستعمل للنفي يريد ان استعمال الا ما شاء الله
في النفي بالكلية فرع شيوعه في القلة وذلك يجعل فلا تنسى الا ما

الا ما شاء الله بمعنى الا قليلا وجعل قلة النسيان المستفاد من الكلام بمعنى
النفي فالاستثناء للتاكيد معنى عموم النفي لا للنقص عمومه **قوله** ولهذه النكتة
اي الاشعار بمعنى التوفيق **قوله** وانه يعلم الجهر اعتراض هذا اذا جعل من حيث
المعنى متعلقا بسبح اسم ربك وكذا ان تجعله متعلقا بقوله سنقرئك فلا تنسى
وتصحيحا لاقرائه المستعقب لعدم النسيان فلا اعتراض فتامل **قوله** فذكر
بعدما استتب لك الامر اي استقل امر الوحي والدين وحفظه فقوله بعد
استتب بيان لمعنى الفاء **قوله** لعل هذه الشرطية وجه تقييد الامر بالتذكير
بمنفعته بثلاث توجيهات وذلك توجيه رابع لعله اقرب وهو ان
المراد ان التذكير ينبغي ان يكون بما يكون مهما لمن له التذكير فينبغي تذكير
الكافرين بالايمان لا بالفروع وتذكير تارك الصلوة بها وهكذا **قوله** او الاشقى
من الكفرة كالوليد بن مغيرة وعتبة بن ربيعة فانه قيل نزلت فيهما **قوله**
ثم لا يموت اشار بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا افظع
من الصلي ويستريح كثير من بمعنى يجد الراحة **قوله** حيوة تنفعه تقييد للحيوة
دفعا لرفع النقيضين ويحتمل والله اعلم ان يكون لا يموت ولا يحيى
كناية عن عدم النجاة لان النجاة عن العذاب انما يكون بالعمل في دار
لا يموت فيها العامل ويحيى والنظم اقرب الى هذا المعنى كيف ولا يحيى
بالمعنى المشهور ثم لا يكون ميتا فيها ولا حيا فتامل **قوله** قد افلح من تزكى
استيناف جوابا لسوال نشأ عن بيان حال المتجنب والسكوت
عن حال المتذكر الذي يخشى فكانه قيل ما حال من تذكر الا انه وضع مكان
من تذكر تفصيلا اشارة الى بيان المتذكر لسانه ثم اضرب عن بيان
حال المتذكر والمتجنب الى بيان انه لا ينفع هذا البيان واضافة التمرد
على وجه يتضمن بيان سبب عدم النفع وهو ايثار الحيوة الدنيا على
الاخرة ثم بين انهم يؤثرون الحيوة الدنيا بان كان في الصحف الاولى
ولم يؤثر فيكم الى الآن **قوله** فان نعيمها ملذ بالذات لا ينفك لذاته
عنه لعارض بخلاف نعيم الدنيا فانه يسرع اليه الفساد **قوله** الداهية
التي تغشى الناس بشدائدها يعني يوم القيامة لم يفسرها اولا بيوم القيمة
تحصيلا لوجه تانيث الغاشية فقوله او النار عطف على الداهية لا على

يوم القيامة لانه لا حاجة في اطلاق الغاشية على النار الى جعلها داهية لتغشيها
قوله وجوه يومئذ خاشعة ذليلة غير موقرة لتغيرها بالنار ولشدائد اليوم
وهي مبتدا تخصص بقوله خاشعة او بالاوصاف الثلثة والخبر عاملة وكذا
ناصبة او تصلى **قوله** او عملت ونصبت جعل عاملة ناصبة دايرة بين كونهما
استقباليين وماضويين ولم يجوز كون عاملة ماضوية وناصبة استقبالية
كما في الكشاف لبعد كون المحاط باستقباليين ماضويا وفي جعل عاملة
ناصبة ماضويين مزيد حسن التقابل لان خاشعة تقابل ناعمة وعاملة
ناصبة ماضويين في قوة ساخطة على عملها فتقابل راضية وقوله تصلى نارا
حامية تقابل في جنة عالية **قوله** حامية متناهية في الحر في الصحاح والقاموس
حمى النار والتنور شدة حره فكأنه اخذ التناهي من وصف نار جهنم ه
لشدة الحر مع انها لازمتها ومثل ذلك يفيد المبالغة **قوله** بلغت اناها
في الحر في القاموس انا الحميم انتهى حره وهو ان وبلغ هذا اناه وكبير
غايته **قوله** يابس الشبرق ذكر لدفع التنافي بين قوله ليس لهم
طعام الا من ضريع وقوله ليس لهم طعام الا من غسلين ثلاث توجيهات
في الضريع احدها ارادة حقيقة الضريع وفيه انه كيف يكون في النار
ضريع ويحترق فيه الحجر ويدفعه قدرة الله تعالى ولعله لهذا اخره في بعض
التفسيرين وهو استعارة للشجرة النارية تشبه الضريع ودفع التنافي
على هذين التفسيرين جعله لطائفة والغسلين لغيرهم وثالثها ان المراد
بالضريع ما يتحاماه الابل اي يجتنبه الابل فيكون مجازا مرسلا ويحتمل
ان يكون نفس الغليين والغسلين بالكسر ما يسيل من جلود اهل النار
قوله لا تسمع يا مخاطب او الوجوه يعني قراءة لا تسمع بالتاء
ونصب لاغية يحتمل الخطاب والغيبة وفيه رد على من جزم من شرح
الطيبي بانه على الخطاب **قوله** افلا ينظرون نظر اعتبار يعني المراد
بالنظر التأمل لا مجرد الابصار وذلك ان تحمله على الابصار ويكون فيه دعوى
ظهور الحق بحيث ينظر بمجرد ابصار هذه المخلوقات **قوله** كيف خلقت
لم يقل كيف وجدت لان الكمال هو ملاحظة وجود الممكنات من حيث
الاستناد اليه وهو النافع في هذا المقام **قوله** لتنوء بالاوقار لتنهض

لتنهض بالاحمال **قوله** وتحمل العطش الى عشر فصاعدا انتقال الى سنة تامة
من الابل ما يكون ورودها في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورود
البعير وهو ان يشرب بعد تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب في عاشره
واول اسمائه الرفه وهو ان يشرب كل يوم ثم الغب وهو ان ترد يوما
وتدع يوما فيكون شربه في ثالث يوم شربه وكان القياس الثلث الا
انه اغنى عنه الغب وخص الثلث بسقي النخلة واذا ارتفع من الغب فاذا
وردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر ولا اسم له بعد العشر
الى العشرين فيقال فيه عشران بالتثنية **قوله** لبيان الآيات المنبثة
في الحيوانات متعلقة بالمنبثة او بقوله خصت **قوله** وقيل المراد بها السحاب
فيناسبه السماء والارض والجبال ويندفع طعن الضالين القاصرين
بانه لا جامع بين حديث الابل والسماء واجيب عنه على تقدير كون الابل
على ظاهره بان خيال العرب جامع بين الاربعة لان مالهم النفيس الابل
ومدار السقي لهم على السماء ورعيهم في الارض وحفظ مالهم بالجبال **قوله** فهي
راسخة لا تميل ولم ينصب كالجدار الملساء لئلا يحرم عن الانتفاع به البرية
بل نصب بحيث يمكن السلوك فيه **قوله** عقب به امر المعاد اي اورده
عقيب امر المعاد فان اول السورة في المعاد **قوله** وحمزة بالاشمام
اي اشمام الصاد السين فيكون الحرف بين صاد وسين **قوله** وقيل
متصل في كون الاستثناء منقطعا اشكال لان المستثنى المنقطع هو
المذكور بعد الا غير مخرج عن متعدد وقبله لعدم دخوله فيه مخالف له في الحكم
وليس من تولى وكفر خارجا عن قوله عليهم وليس حكمهم مخالفا له **قوله**
وكانه اوعدهم بالجهاد في الدنيا وعذاب النار في الآخرة ولا يبعد ان
يراد بالعذاب الاكبر القتل وسبي النساء والاولاد فيكون اشارة
الى ان هذه الامة اكثر عذابهم في الدنيا بخلاف ما كان في الامم السابقة **قوله**
او فعال من الاوب والاياب بمعنى واصل الاياب ه
الاواب فقوله سابقا من الاياب وقوله هنا من الاوب ليس ه
بفارق والفرق بين التوجيهين انه في الاول ملحق الرباعي وفي الثاني
مصدر التفعيل فهو بمعنى التأويب كالكذاب بمعنى التكذيب ويلزم على

الثاني اجتماع الاعلالين والقياس الواب كدلوان قوله والمبالغة في
الوعيد ويؤيدها ذكر ضمير المتكلم مع الغير اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو ديدن
السلاطين قوله او تنفّقه كما في قوله والصبح اذا تنفس لان مناط القسم
تنفسه الذي قيد به القسم قوله او بصلوته وهذا الحمل يستدعي حمل ليال
عشر على العبادة فيها قوله عشر ذي الحجة وهذا اناسب اهل مكة كما
ان ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لان فضلها بلياليها المشتملة
على ليلة القدر وح المناسب ان يحمل الوتر على اوتارها التي ليلة القدر فيها ارجح
وان يحمل الشفع على شفعها وتقديم الشفع على الوتر مع تقدم الوتر وجودا وشرفا
لرعاية الفاصلة ولذلك نوّن معرّفا باللام الفه قوله وتنكيرها للتعظيم او للابهام
اي ليال عشر من بين العشرين او ليطابق اصل هذا التركيب وهو
عشر ليال فافهم واحفظ فانه من بدايع الالهام قوله وقد روى مرفوعا
اي يوم النحر وعرفة ويوم النحر شفع لانه العاشر وعرفة وتر لانه التاسع
كذا في الكشاف قوله ما راه اظهر دلالة على التوحيد كالعناصر والافلاك
والسيارات والبروج وقوله او مدخلا في الدين بالنسبة الى شفع
الصلوات ووترها ورعاية المناسبة لما قبلها في التفسير بيوم النحر وعرفة
المناسبين لعشر ذي الحجة ولعل رعاية ما هو اكثر منفعة موجبة للشكر
بالقياس الى غيرها مما لم يذكر قوله كالخبر والحبر واحد احبار اليهود والكسر افصح
كذا في الصحاح قوله ومنع صرفه اسم قبيلة كان او ارضا على ما في الكشاف
ولم يمنع عاد مع انه اسم قبيلة لان اعتبار تانيث القبيلة والارض مما لم
يلتزم بل ربما يعتبر وربما لم يعتبر ولذا التوقف منع صرف اسماء القبايل والاماكن
على السماء قوله المقام الذي يترقب فيه الرصد جمع راصد وميقات الحج
موضع الاحرام ووقته عين وقته والارصاد للشيء الاعداد له فالظاهر
لارصاده العصاة للعقاب فكانه ضمن الارصاد معنى الارادة قوله متصل
بقوله ان ربك لبالمرصاد آه سوق كلامه يشعر بانه جعل قوله فاما الانسان
اخبارا لقوله ان ربك لبالمرصاد فيكون الجملتان تفصيلا لحال الرب والانسان
ولا يخفى ان هذا السوق يقتضي ان يقال واما الانسان وانه لا يكون ما سبق
تمثيلا لارصاده العصاة للعقاب بل تمثيلا لارادة السعي للاخرة وايضه قوله

وايضه قوله فلا يريد الا السعي لها لا يتم على اصل الاشاعرة انما هو مسلك الاعتزال
الذي سلكه الزمخشري لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي لكن لا يرضى
ولا يجري في ملكه الا ما يشاء فالظاهر ان الصالح بقوله ان ربك لبالمرصاد والمتفرع
عليه كانه قيل فالانسان يواخذ لا محالة لانه بين غنا مهلك موجب للتكبر
والافتخار بالدنيا وبين فقر لا يصبر عليه ويكفر لاجله بالجزع والقول بما لا ينبغي
قوله مع ان قوله الاول مطابق لاكرامه وانما ردعه عنه لانه قال ربي
اكرمن لبيان ان اكرامه مقصود لذاته وليس كذلك بل للابتلاء فربما
ينقل الى اشد اهانة قوله ولم يقل ليصح حمله عطفا على قوله فقدر فيكون معللا
بما سبق لكن لو قصده لوجب ان يقول ولان التوسعة تفضل تامل
قوله ولا يحثون اهلهم على طعام المسكين فضلا عن غيرهم قدر مفعول يحضون
اهلهم وجعل نفي حض الفقير منفيا بالطريق الاولى وفيه انه لا ضرورة تدعو اليه
بل الظاهر تقدير المفعول عاما وانه لا يلزم نفي حض الغير بالطريق الاحرى لان حب
المال ينفي حض الاهل دون حض الغير فان اطعام الاهل صرف ماله
بخلاف اطعام الغير ولو جعل قوله فضلا عن غيرهم بمعنى فضلا عن غير المساكين
لاندفع قوله او يأكلون ما جمع المورث من حلال وحرام عالمين بذلك
وهناك توجيه ثالث اورده الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون لذم
الوارث الذي لهو بالمال سهلا من غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في
اتلافه ويأكل ركلا واسعا جامعا بين الوان المشتهيات من الاطعمة
والاشربة والفواكه كما يفعل الوراث البطالون وكانه اسقطه ولم
يلتفت اليه لانه لا يلايم قوله ويحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون
محب المال قوله اي دكا بعد دك يريد ان دكا الثاني ليس تاكيدا بل
هو دك آخر سوى الاول وهو نظير الحال في قولهم جائني القوم رجلا رجلا
اي رجلا بعد رجل قوله والملك صفا صفا بحسب منازلهم ومراتبهم
او بحسب الامكنة امور تتعلق بهم قوله اي منفعة الذكرى لئلا يناقض
ويمكن دفع التناقض بتنزيل ذكراه منزلة العدم لعدم ما يترتب عليه
قوله ويستدل به على عدم وجوب قبول التوبة ولو وجب وجب
قبوله فلا يضر ان عدم قبولها لان ذلك اليوم ليس يوم قبول التوبة

قوله قد يتمنى كونه ممكنا من الشيء يقال مكنه منه اى اقدر عليه وربما يصحف
فيجعل ان كان ممكنا منه شرطا وممكنا اسم فاعل من الامكان ويرده ان التمني
لا يتوقف على الامكان وربما يناقش بان بين قول المجوز وهذا القول ح
فرقا فانه يقول بالتمني قدرت على ان اقدم لحياتي ولا يقول بالتمني قدمت
لحيوتي ويدفعه ان هذا اول المسئلة لان كل من يقول بالتمني فعلت فهو مجبور على
اصل اهل السنة والاظهر في الجواب ان التمني مبني على اختيار شبهة
الاشعري نعم لو كان مقصود الكشاف رد مذهب الجبرية لا يتم الجواب بما ذكره
قوله اى لا يعذب احد من الزبانية مثل ما يعذبونه وكذا ان تريد باحد
الواحد الحقيقي فان الاحد من اسمائه قوله على ارادة القول اى يقول لهم
للمؤمن ويمكن الاستغناء عن تقدير القول بان يجعل خطابا للنفس المطمئنة بعد
المبالغة في سوء حال الامارة ووعيدها فالمراد بالامر بالرجوع الى الرب
الامر بالرجوع اليه في كل امر في هذه الحيوة الدنيا والمراد بالدخول في العباد الامر
بالدخول في زمرة العباد اى العباد المخلص المراد بقوله ان عبادي ليس
لك عليهم سلطان وبالامر بالدخول في الجنة الامر بالدخول فيها بالقوة
القريبة من الفعل قوله وقد قرئ بها تبادر منه انه قرئ الآمنة مكان المطمئنة
لكن الكشاف قال ان قراءة ابي بن كعب يا ايتها النفس الآمنة
المطمئنة قوله ارجعي الى امره بالموت او موعده يعني الى امره والتمتع
او ارجعي الى موعده بالموت وهو انه يكون متنعما بالجنة الى البعث
قوله راضية بما اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده قوله ويشعر
ذلك بقول من قال كانت النفوس قبل الابدان موجودة فان الرجوع
الى الرب بالموت وقطع التعلق بالبدن يشعر بانه كان على تلك الحالة
مرة اخرى قوله او بالبعث اى ارجعي الى امره بالبعث او موعده بالبعث
قوله اقسم سبحانه وتعالى بالبلد الحرام وقيده بحلول الرسول يعني ان الحل
بمعنى الحال وفيه بحث لان الصفة من الحلول حال لا حل والمصدر حل بمعنى
نزل الحلول والحل بفتح الحاء والحلل محركة والصفة على لفظ الحل بالكسر
والمصدر انما هو من حل بمعنى صار حلا لا صرح به في القاموس وكانه
لهذا لم يفسر الزمخشري الحل بالحلول ولم يلتفت الى هذا التوجيه قوله

قوله اظهار المزيد فضله يحتمل الضمير البلد والرسول ونقول ولو يحكى القوم لقصد
اخراجه اياه عن مكة مع ان شرفها لحلوله فيها ومنعا لهم عن هذا الفعل قوله وقيل
قوله قيل نقل للتوجيهين عن الكشاف تميزا بين توجيهه وتوجيه غيره
وفي هذين التوجيهين ليس قوله وانت حل حالا كما يوهمه كلامه بل
اعتراض على ما صرح به في الكشاف وجعل النكتة في الاعتراض على الاول
التنبيه على ان من جبلة المكابرة ان تسلك على عظم حرمتك يستحل بهذا
البلد الحرام كما يستحل الصيد في غيره وفيه تثبيت لرسول الله عليه
السلام وحث على احتمال ما كان يكابد من اهل مكة وتعجب من
حالهم في عداوته وعلى الثاني مزيد تسليته عليه السلام بوعده بان يحل له
ساعة هذا البلد الحرام ليفعل فيه ما لم يكن حلالا لغيره قوله والوالد آدم
وابراهيم وما ولد ذريته او محمد عليه السلام في الكشاف المراد من ولد
من ولده صلى الله عليه وسلم بالبلد الحرام من ابراهيم واسماعيل
عليهما السلام وبما ولد رسول الله عليه السلام وقيل هما آدم وولده
فما ذكره يحتمل ان يكون اختصارا لكلام الكشاف ويكون قوله ذريته
بمعنى ذرية آدم مرتبطا بقوله آدم وقوله او محمد مرتبطا بقوله او ابراهيم فيكون
في الكلام نشر على ترتيب اللف الا انه خالف الكشاف في تخصيص الوالد
بابراهيم رعاية لافراد والده ويحتمل ان يكون طريقا آخر وهو ترديد الوالد
بين آدم وابراهيم وترديد الولد على كل تقدير ان يكون الذرية او محمدا عليه
السلام قوله وايثار ما على من يمكن ان يكون ايثاره لانه عدل عن
المولود الى ما هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومفهوم المولود ما ولده احد لا من
ولده احد قوله من كبد الرجل كبدا اذا وجعت كبده ثم استعملت في
كل تعب ومشقة كذا في الكشاف قوله ومنه المكابدة بمعنى مقاساة
الشدة على ما في الصحاح قوله والضمير في الحسب لبعضهم اى لبعض من قريش
الذي كان رسول الله عليه السلام يكابد منه اكثر مما يكابد من غيره وهو
الوليد بن المغيرة او يغتر بقوته كابي الاشد بن كلدة كثيرة والاستفهام
للتعجب يعني الحسب ان لن يقدر عليه احد مع انه لا يتخلص من المكابدة
قوله يقول في ذلك الوقت اى وقت الاغترار والقوة في قومه وتضعفه

للمؤمنين فخرا وريآء ومباهاة وتعظما على المؤمنين **قوله** لبدا كثيرا من تلبد الشيء جمع لبدة كحمرة وقرئ بالكسر فهو جمع لبدة كقفية **قوله** يعني ان الله تعالى يراه الاولى كان يراه كما في الكشاف وقوله او يجده اشارة الى جعل الرؤية بتأويل وجدانه بعلاقة ان رؤية الشيء تستلزم وجدانه اي يحسب ان لا يجده احد فيحاسبه عليه وح ان لم يره استقبالي بخلاف التوجيه السابق لكنه يتجه ان ان الناصبة وان تخصص المضارع بالاستقبال لكن لا تنقل الماضي اليه **قوله** ولسانا يترجم به عن ضمائره في الصحاح ترجم كلامه فسره بلسان آخر فقوله يترجم به عن ضمايره مجاز في الكشف لان الترجمة يلزمها الكشف **قوله** طريقي الخير والشر او الثديين واصله المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة مكان مرتفع ظ بخلاف الشر فانه يستلزم الانحطاط عن ذروة الفطرة الى حضيض الشقاوة فكان استعمال النجدين بطريق التغليب او لان فعل الشيء بالنسبة الى قوته في الواهمة مصور بصورة المكان المرتفع ولذا استعمل الترقي في الوصول الى كل شيء وتحصيله **قوله** فلم يشكر تلك الايادي باقتحام العقبة الاولى فلا اقتحم العقبة في شكر تلك الايادي ويحتمل ان يراد بالعقبة نفس الشكر عبر بها عنه لصعوبته ولاباءه وما ادريك ما العقبة فك رقبة لانه بمنزلة ما ادريك ما الشكر فك رقبة **قوله** والعقبة الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام سماها عقبة لانه شاق على النفس كما ذكر او لان اعتاق الرقبة وتكفل اليتيم بجميع حوائجه بمنزلة رأس الجبل وفك الرقبة وهو الاعانة في تخليصها واطعام اليتيم او المسكين مما يفضي الى كلها الى ما هو الاعلى فهما كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم بحرمانهم عما هو الاعلى بطريق الاولى **قوله** ولتعدد المراد بها حسن وقوع لا موقع لم من مواقع يجب تكرار لا الا في غير الدعاء لانه مستقبل معنى وغير ما هو بمعنى المستقبل نحو لا فعلت مكان لا تفعل فلا يجوز لا ضرب زيد من غير ان يقال ولا شتم فمن مشكلات هذه القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم العقبة واجاب عنه الزجاج بانه تكرر معنى لانه عطف عليه كان من الذين آمنوا فكانه قيل فلا اقتحم العقبة ولا آمن وكانه لم يلتفت اليه القاضي مع انه اورده الكشاف لانه يعقب

يعقب بانه يقتضي جواز لا اكل زيد وشرب ولا يخفى انه يرد عليه ما قبله ايضا انه يقتضي جواز لا جاءني زيد وعمرو ولانه في معنى لا جاءني زيد ولا جاءني عمرو ولهذا قيل فلا اقتحم العقبة دعاء عليهم بانه لا يرزقهم الله ذلك الفضل ولك ان تجعله اخبارا عن المستقبل اي لا يقتحم العقبة لان ماضيه معلوم بالمشاهدة فالاهم الاخبار عن حاله في الاستقبال وقيل لا اقتحم العقبة مخفف الا اقتحم فهو حرف تحضيض وهو ضعيف **قوله** عطف على اقتحم اوفك لو كان قصده الى فك على صيغة الماضي لكان مبنيا على قراءة ابن كثير ولو كان قصده الى فك مصدرا كان قوله كان من الذين آمنوا في تأويل المصدر اي ثم كونهم من الذين آمنوا وعلى الثاني الايمان داخل في العقبة **قوله** اليمين او اليمن قال الكشاف الميامين على انفسهم وفسر اصحاب المشأمة ايضا بالمشائيم على انفسهم ولقد احسن القاضي حيث لم يقيد بما لان الصلحاء ميامين على غيرهم ايضا والفساق مشائيم على غيرهم ايضا ويجب التوسل بالصلحاء والاجتناب عن العصاة **قوله** ولتكرير ذكر المؤمنين باسم الاشارة والكفار بالضمير شان لا يخفى من تبعيد شان اصحاب الميمنة لعظمتهم او الاشارة الى تميزهم او الى استحقاقهم كمال الايضاح بخلاف اصحاب المشأمة فانهم احقاء بالاخفاء **قوله** وقرأ ابو عمرو وحمزة وحفص بالهمزة من آصدته في القاموس اوصدت الباب كآصدته بمعنى اغلقته وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام ردا على الكشاف حيث قال وعن ابي بكر بن عياش لنا امام يهمز موصدة فاشتهي ان اسد اذني اذا سمعته **قوله** والضحى فوق ذلك في القاموس فويق ذلك **قوله** تلا طلوعه طلوع الشمس ومنه رد على الزمخشري حيث قال اذا تلاها طالعا عند غروبها آخذا من نورها وذلك في النصف الاول من الشهر ووجه الرد ان طلوع القمر اول الشهر عقيب طلوع الشمس الا انه يصير مرئيا بعد غروبها آخذا في الغروب عقيب غروبها وفي ليلة البدر يطلع عقيب غروب الشمس كما ثبت في محله **قوله** او الآفاق او الارض او الدنيا **قوله** ولما كانت واوات العطف نوايب آه دفع لما استصعبه الكشاف من ان ما سوى الواو الاولى ان كانت عاطفة يلزم العطف على عاملين مختلفين وان كان الكل قسمية

لزم اجتماع القسمات المتعددة على جواب واحد والاستصعاب مبني
على امتناع العطف على عاملين مطلقا حتى لو جوز مطلقا او بشرط كون المعطوف
الاول مجرورا لم يكن اشكال وتقرير الدفع ان واو العطف نائب العامل
في المعطوف عليه حيث يجر العامل الى المعطوف فهي تجر الواو القسمية لما
بعدها وواو القسمية نائبة عن فعلها حيث وجب حذفه ولا يجب الحذف
بدون نائب فالواو عامل الجر بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف
من قبيل العطف على معمولي عامل واحد وفيه انه يجعل الجار والمجرور نائبا عن
الفعل المحذوف كما في زيد في الدار ولم يجعل مجرد حرف الجر نائب العامل
فهذا تمسك بما لا نظير له على ان في قوله والشمس وضحيها لا منصوب حتى
يحكم بان الواو عطف المنصوب عليه في قوله والقمر اذا تلاها فالاشكال
بقاء المعطوف من غير معطوف عليه لا العطف على عاملين حتى يأول
بالعطف على عامل واحد وغاية ما يمكن ان يقال لدفع الاضمار ان المعطوف عليه
مفهوم من الكلام كما اشار اليه بقوله وضوئها اذا اشرقت بقي ان الظرف
ليس ظرفا للاقسام حتى ينتصب بما ينوب منابه اذ ليس الاقسام
في هذا الوقت بل يجب ان يكون حالا مقدرة اي اقسم بالليل كائنا
اذا يغشاها اي مقدار كونه في هذا الوقت قوله ربطن المجرورات
عدل عن قول الكشاف فحقهن ان يكن عوامل عمل الفعل والجار
جميعا لانه لم يقل احد بان الحروف العاطفة عوامل قوله كانه قيل والشيء
القادر الذي بناها الاولى ان يقال كانه قيل وبانيها لانها الوصفية
المقصودة وما ذكر من الزوائد ليس مقصودا لقوله وما بناها نعم انه
من لوازمها وانما عدل من وبانيها الى ما بناها لرعاية الفاصلة قوله ويخل
بنظم قوله فالهمها فجورها وتقويها بقوله وما سويها لانه ان جعل قوله فالهمها
آه متشابها به لم يكن للفاء وجه والا لم يكن لعطفه على قوله وما سويها وجه
وقوله الا ان يضمر لا يصلح خلل النظم فالاولى ان يلي قوله تجرد الفعل عن الفاعل
قوله والتمكين من الاتيان بهما الظاهر ان التمكين داخل تحت التسوية
وكونه تحت الالهام بعيد عن الافهام قوله اي انماها بالعلم والعمل جعل
فاعل زكيها ضمير الموصول دون ضميره تعالى بان يكون الراجع الى الموصول

الى الموصول ضمير المونث لكون من عبارة عن النفس كما فعله بعض اهل السنة
هربا عن كون العبد خالقا لافعاله وشنع عليه الزمخشري بان هذا التعكيس من
الذين يوركون على الله ما هو بريء منه اشارة الى ان كون افعال العبد بتقدير الله
تعالى وخلقه لا ينافي اسناد الفعل الى العبد فانه يقال ضرب زيد ولا يقال
ضرب الله مع ان الضرب بخلقه وتقديره وذلك لان وضع الفعل للنسبة
الى الكاسب قوله وحذف اللام للطول في المدارك قال الزجاج طول
الكلام صار عوضا عن اللام وانما تركه القاضي والكشاف لانه يوجب الحذف
والحذف لا يجب مع الطول قوله كذبت ثمود بطغويها او بما اوعدت به
من عذابها ذي الطغوى في التوجيه الاول الباء للسببية وفي الثاني صلة
كذبت عبر عن الطاغية بالطغوى مبالغة او قدر ذو وقوله من عذابها ذي الطغوى
يحتمل بيان التقدير والتنبيه على انه تعبير عن ذي الطغوى مبالغة قوله وقرئ
بالضم كالرجعى وحينئذ يشكل قلب الياء واوا لانه لا تقلب في فعلى اسما
بل تقلب الواو ياء فرقا بين الاسم والصفة قوله اذ انبعث حين
قام في القاموس والصحاح بعثه وابتعثه بمعنى ارسله فانبعث وانبعث
في السير اسرع ومالاه بمعنى عاونه ونبه بقوله على قتل الناقة ان العقر
بمعنى القتل واكتفى به في تفسير فعقروها قوله فان افعل التفضيل اذا اضفته
الى المفضل عليه يجوز الافراد والمطابقة بخلاف ما اذا اضيف الى غيره
فانه لا بد فيه من المطابقة قوله اي ذروا ناقة الله واحذروا عقرها
يعني منصوب بتقدير ذروا او احذروا ولم يرد انه منصوب على
التحذير كما قاله الكشاف لانه مشروط بكون المحذر منه مكررا او بكونه
محذرا اما بعده ولذا ترك قوله منصوب على التحذير ولك ان تقدر
عظموا ناقة وسقياها او الزموا ناقة الله وسقياها والمراد بقوله فقال لهم
رسول الله انه قال لهم رسالة من الله كما هو المتبادر فالمال انه قال لهم
انه قال الله تعالى ناقة الله وسقياها ولذا صح قوله فكذبوه لان الرسول
مخبر في هذا القول فلا يتجه انه لا يصح وجه تكذيب الامر وهذا اظهر من
توجيهه بما ذكره من انهم كذبوه فيما حذرهم منه من حلول العذاب
ان فعلوا قوله وهو من تكرير قولهم ناقة مدمومة اي كرر الفاء فدمدم

على وزن نفعل **قوله** فسوى الدمدمة بينهم او عليهم يعنى ربط التسوية بهم
اما بتقدير بينهم او عليهم **قوله** اى يغشى الشمس او النهار او على التوجيهين
الاولين يكون الليل بتمامه مقسما به وعلى الثالث بحكم المقسم به الليل
وقت شدة ظلامه والظلام بالفتح كالظلم بالضم والضمتين ذهاب النور
وفى الصحاح الظلام اول الليل **قوله** خلق صنفى الذكر والانثى من كل
نوع له توالد هذا مبنى على ما قيل ان الله تعالى لم يخلق خلقا من ذوى الارواح
ليس بذكر ولا انثى وان كان الخنثى فان الخنثى لا يخرج منهما
وان كان مشكلا فمن حلف بالطلاق ان لا يكلم يومه ذكرا ولا
انثى يحنث بتكلم الخنثى **قوله** او آدم وحوا قد عرفت وجه اختيار ما على
من غير واحد وغير مرة والتوليف ح للعهد وعلى التوجيه السابق للجنس
وعلى توجيه ما المصدرية يحتملها وفاعل الفعل ضمير الله للعلم به اذ لا خالق
سواه ولا قائل بخفاه **قوله** ان سعيكم لشتى مختلفة اى الجزاء فيرتبط به
التفصيل الاتى بعده كمال ارتباط وذلك ان تريد بالاختلاف كون
البعض طالبا لليوم المنجلى والبعض طالبا لليل الغاشى وبعضها مستعانا
بالذكر وبعضها مستعانا بالانثى فيكون شديدة المناسبة بالقسم **قوله** والمعنى
من اعطى الطاعة آه لا يتجه ان التصديق بالتوحيد سابق على اعطاء الطاعة
والاتقاء عن المعصية فحقه التقديم فى البيان لان من اعطاء الطاعة الاصفاء
لتعلم كلمة التوحيد ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الاشراك وبهما تقدم ما ان
على التوحيد **قوله** للخلة التى آه فى الصحاح الخلة الخصلة والخلة التخليل
ووصف الخلة باليسرى مجاز باعتبار كونه مؤدية الى اليسر وهو
بالضم السهولة والغنى **قوله** وكذب بالحسنى بانكار مدلولها احق بمقام
تبديل هذا التعبير بقوله صدق بالحسنى **قوله** للخلة التى تؤدى الى العسر
والشدة وجاء العسرى بمعنى العسر على ما فى القاموس **قوله** تفعل من
الردى ردى كرضى بمعنى هلك او تردى فى حفرة القبر بمعنى سقط كردى
كرمى وهو ايضا من الردى لكن بمعنى السقوط **قوله** ان علينا للهدى
آه ان الهدى موكول الينا لا الى غيرنا كقوله انك لا تهدى من احببت
ولكن الله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم وليس المعنى ان الهدى يجب

يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك
علوا كبيرا **قوله** او ان علينا طريقة الهدى قدر المضاف ليكون مطابقا
لقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل اى على الله الطريق المستقيم ولا يخفى
ان قوله على الله قصد السبيل لا يتم الا بملاحظة الارشاد اى على الله الارشاد
الى قصد السبيل كما ان قوله ان علينا لطريقة الهدى لا يتم بدون ملاحظة
الهدى والارشاد فالاولى ان لا يقدر المضاف بل يقال وان علينا
للهدى الى قصد السبيل كقوله وعلى الله قصد السبيل اى يهدى قصد السبيل
قوله او ثواب الهدى للمهتدين لا داعى الى التخصيص بل الظاهر ثواب
الهداية للمهتدين وعقاب الضلال للضالين **قوله** او فلا نضرنا تركم
الاهتداء لانه لا حاجة لنا اليه او لانا قادرون على الانتقام منكم بما يزيد
والاولى فلا ينفعنا اهتدائكم كما لا يضرنا ضلالكم **قوله** فانذرتكم متفرع على
كون الهداية عليه يعنى فهديتكم بالانذار او بالغت فى هدايتكم **قوله** لقوله
يتزكى فى الكشاف اى يطلب عند الله ان يكون زاكيا من الزكاء لا
يريد رياء ولا سمعة او يتفعل من الزكاة وقوله وانه بدل من يؤتى
مقابلا لقوله او حال يدل على انه اراد البدل النحوى وفيه انه من
قسم التابع ولا اعراب للصلة حتى يثبت له تابع فالاولى ان المراد
البدل على اصطلاح المعانى جزء به لان يؤتى ماله غير واف بتمام المراد **قوله** وعد
بالثواب الذى يرضيه بعد الوعد بنجاته عن العقاب هذا على تقدير جعل ضمير
يرضى الى الاتقى والاحق برعاية نظم الكلام جعل الضمير للرب اى لا يؤتى ماله
الا لطلب رضى ربه ولسوف يرضى ربه عنه والله تعالى اعلم **قوله** وقت
ارتفاع الشمس قد سبق ان الضحوة ارتفاع الشمس والضحى فوق ذلك
فاعتبر فى قوله والضحى تجوزا اذ حذف فالمناسب الليل وينقدح من هذا التفسير الفصيح
فى قوله والشمس وضحيها بوقت ضحوها لقوله والنهار اذا جليها **قوله** او لان
فيه كلم موسى ربه اى فى تحسر السحرة حيث قال القى عصاك فاذا هى
تلقف ولان فيه دفع استيلاء الشياطين وسجدتهم للشمس لانهم
يسجدون للشمس حين طلوعها فاذا ارتفع تفرقوا **قوله** او النهار
ويؤيده قوله وقع فى المؤيد الضحى فى مقابلة البيات التى تعم الليل كله وهمنا وقع

تقابل الليل المقيد بوقت اشتداد ظلامه فههنا ينبغي ان يراد النهار وقت
اشتداد الضوء كما ان المناسب هنالك ان يراد النهار مطلقا **قوله** سكن
اهله او ركد ظلامه معنى سجى سكن فيحتمل اسناد السكون اليه مجازا عن اسناد
السكون الى ظلامه وسكون ظلامه عبارة عن عدم تغيره بالاشتداد والتنزل
وذلك حين اشتد ظلامه وكمل فيستقر زمانا ثم يشرع في التنزل **قوله**
وتقديم الليل في السورة المتقدمة آه تقديم النهار قد وقع قبل السورة
المتقدمة ايضا حيث قال والنهار اذا جليها والليل اذا يغشيها فكانه
غفل هناك عما تنبه له هنا فاخر بيان النكتة عن موضعها الاليق بها وجعل
الليل اصلا يرتقيه قوله تعالى وجعلنا الليل لباسا وقوله والليل اذا يغشيها
الا ان يقال النهار مستند الى نور الشمس والاصل في الشمس العدم **قوله**
وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك هذا انما يتم في بعض التصريفات واماتوا
ماضي يدع ويذر ويشهد له الجوهري فقال لا يقال ودعه ولا وادع
الا في الضرورة فالشعر الذي استدل به الزمخشري لا يصلح شاهدا الا ان
ان يجعل المخفف بمعنى المشدد وفي القاموس ودعه كوضعه وودعه
وودع ككرم ووضع سكن واستقر هذا **قوله** او لغيره اي او لغيره مما
قيل او من الحكم **قوله** كانه لما بين انه تعالى لا يزال يواصله آه بيان لوجه
اتصال قوله وللاخرة خير لك بما قبله والاظهر انه جملة حالية اي ما ودعك
ربك وما قلى والحال ان الآخرة خير لك من الدنيا وانت تختارها عليها
ومن حاله كذلك لا يتركه ربه ففيه ارشاد للمؤمنين الى ما هو ملاك قرب
العبد بالرب وتوبيخ للمشركين بما هم فيه من التزام امر الدنيا والاعراض
عن الآخرة ومعنى قوله ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف
يعطيك الآخرة ولا يخفى حينئذ كمال اشتباك الجمل **قوله** لا للقسم فانها
لا تدخل على المضارع الا مع النون المؤكدة آه بعد تقدير المبتدا ليس
لام القسم داخلة على المضارع فاللام كما يحتمل لام الابتداء يحتمل لام
القسم فالجزم بكونه لام الابتداء خلاف الجزم وان اتفق القاضي و
الزمخشري فيه قال صاحب التسهيل يغني سوف عن التاكيد في
جواب القسم **قوله** وجمعها مع سوف للدلالة على ان العطاء كائن

كائن لا محالة وان تاخر يعني ان تاكيد اللام ليس للتاخير بل لوقوع الحكم
والداعي الى التاكيد تاخيره فافهم **قوله** الم يجدك يتيما لا تقبلك مرضعتك
فآوى بان رزق لمرضعتك بصحبتك الخير والبركة حتى احبتك
وتكفلتك والمناسب له حمل الضلال على الضلال حين الفطم او في
الطريق وحمل العائل على الفقير مع العيال ويحتمل ان يراد باليتيم فاقد
المعلم فان الآباء ثلثة من علمك ومن زوجك ومن ولدك ويناسبه
حمل الضلال على الضلال عن العلم وحمل العيال على عيال الامة الطالبة
منه معرفة مصالح الدين مع فقره في المعرفة فاغناه الله تعالى بالوحي **قوله**
فلا تغلبه على ماله لضعفه متعلق بالنهي او بالغلبة **قوله** فان التحديث بها
شكرا او موجب لتسلي قلبك وقلب الفقراء ومقو لجانب الرجاء **قوله**
الم نفسحه حتى وسع في الصحاح فسح له المجلس اي وسع وفي القاموس الشرح
الكشف ولما كان في توسيع المجلس كشف ذكر اللازم واريد الملزوم
ومعنى لك لاجلك لا لغيرك او لنفعك لا لضرك بان كان موسعا لجميع
هموم الدنيا وانواع الشقاوة كما لابليس والشرح المختص بالخير ولذا قال الله
تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام **قوله** ولعله اشارة الى نحو ما سبق
اي لعل استخراج القلب عبارة عن تغير القلب وغسله اشارة الى ازالة جبلة
وملأه ايمانا وعلما الى ابداع الحكم فيه **قوله** ومعنى الاستفهام انكار نفي الانشراح
مبالغة في اثباته لان الاثبات بابطال النفي كالدعوى واقامة البينة **قوله**
عباءك العبء بالكسر الحمل والثقل من اي شيء كان والمراد ههنا الحمل
لوصفه بالتثقيل **قوله** وهو صوت الرحل الرحل مركب البعير والنقيض
لا يختص بصوت الرحل بل يشمل صوت النسع والاحمال والمحامل
والاصابع والاضلاع والمفاصل والادم والوتر فلا حاجة الى استعارته من
نقيض الرحل لامكان حمله على نقيض مفاصل الظهر **قوله** من فرطاته افرط
الامر اي جاوز الحد والفرط بالضم اسم للخروج والتقدم وبالفتح المرة الواحدة
منه فلك في فرطاته الفتح والضم **قوله** ان قرن اسمه باسمه في كلمتي الشهادة
انما استعملنا في بدء الاسلام او الاذان او التشهد او الخطبة فلذا لم يقل في
كلمتي الشهادة والاذان والاقامة والتشهد والخطبة كما قاله الكشاف **قوله**

وصلى عليه في ملائكته اي بمشاركة الملائكة كما اخبر عنه وامر المومنين بالصلوة عليه
بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا
تسليما **قوله** وخاطبه بالالقاب مثل نبي الله ورسول الله والمراد بخطابه بهم
ندائه بيا نبي الله ويا رسول الله بل القاء كلام عليه فيه اللقب فيشمل جميع
ما انزل بهذا **قوله** فيكون ابهاما قبل الايضاح فان قلت الابهام متحقق
بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان هناك مشروحا فاي حاجة
فيه الى ذكر لك قلت اذا ذكر الفعل ينتظر السامع ذكر المفعول ولا يعتبر له
مفعولا من عنده فاذا اشتغل بذكر غير المفعول توهم موضع المفعول
وعلق الفعل من عنده بمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح المبهم
وقد ذكر لك وجهين اخرين فلك التذكر **قوله** والمعنى مجاز ان مع
من المصاحبة المبالغة هذا عند العامة واما عند الخاصة فالمعية حقيقية كما قيل
بر جانم از تو هر چه رسد جای منت است گر ناوک جفاست وگر خنجر ستم
وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة لطيفة الى ان الدنيا دار العسر فالعسر
عند السامع معهود واليسر مبهم **قوله** او استيناف اي ابتداء كلام
لا جواب سوال وح لا بد من نكتة الفصل ولا يبعد ان يكون كونه في صورة
التكرير فاحفظه فانه من البدايع فان قلت التكرير ظاهر جدا الجبث بكاد يبعد
الاستيناف تكلفا للكلام فكيف جوزه العلماء الاعلام قلت وجهه ما ذكره
في الكشاف من ان هذا اعمل بالظ وبناء على قوة الرجاء وان موعد الله لا يحمل
الا على اوفى ما يحتمله اللفظ وابلغه **قوله** وعليه قوله عليه السلام لن يغلب عسر
يسرين ويمكن ان يحمل قوله عليه السلام على انه لن يغلب فرد من افراد
العسر ذكر اليسر مرتين وتكريره في مقام الوعد **قوله** فلا يتعدد سواء كان
للعهد او للجنس في المقام ولام الجنس في المقام الخطابي محمول على الاستغراق
وكانه قيل لكل عسر يسران فلا يتعدد العسر كتعدد اليسر وهذا ابين
لا ستره به واما ما ذكر الزمخشري في توجيه عدم تعدد الجنس من ان الجنس هو
الذي يعلمه كل احد فهو هو لا تعدد فيه ففيه ان هذه الوحدة تجامع التعدد في
الوجود ويحتاج دفعه الى تكلف ان هذا ابناء على الظ وعلى قوة الرجاء وان
وعد الله لا يحمل الا على الاوفى **قوله** فاذا فرغت من التبليغ فانصب في

في العبادة شكرا لما عدد نعماه آه بيان لوجه اتصال فاذا فرغت بما قبل ونحن نقول
الانسب ان يراد فاذا فرغت من عسر فانصب لعسر آخر طلبا لليسرين
فاذا كنت كذلك فكن راغبا الى ربك يعني لا تتحمل عسر الدنيا طمعا في اليسرين فيها
بل تتحمل عسر الرب وقربه لليسرين **قوله** وسينين وسيناء
اسمان للموضع الذي فيه في الوجيز طور سينين يعني جبل موسى وسينين
المبارك بالسريانية وفي التيسير قال الاخفش سينين جمع سينية
وهي شجرة وقيل هو كقوله طور سيناء وهو الحسن وزيدت الياء والنون
للجمع كانه قيل وطور الاشجار الحسنة **قوله** ونظاير ساير الممكنات يعني استجمع
لجنس نظاير ساير الممكنات فله فرد نظير الملك وفرد نظير الجن وفرد نظير السبع
او استجمع كل فرد خواص الكائنات وقوى هي نظاير ساير الممكنات من الملك
والجن والسبع **قوله** ثم رددناه اسفل سافلين فان قلت جعله اهل النار
كيف يقابل خلقه في احسن صورة قلت مقابلته باعتبار ان اهل النار اقبح
صورة من كل شيء واسفل على التوجيه الاول حال وعلى الثاني منصوب بنزع
الخافض كما اشار اليه وقوله فيكون متفرع على ما قيل وفي كونه استثناء منقطعا
نظر لانه داخل في المردودين الى ارذل العمر غير مخالف لهم في الحكم وغاية ما يمكن
ان يقال ان المشهور من المستثنى المنقطع ما لم يدخل في المستثنى منه وخالفه
في الحكم ولا يذكر للمستثنى حكم بل حكمه مخالف حكم المستثنى منه وقد يكون
لدفع توهم ناش مما سبق من غير ان يخالف المستثنى منه في الحكم فالواجب
ذكر حكم له ليعلم انه ليس حكمه مخالفا لحكم المستثنى منه وذلك فيما نحن فيه
توهم ان المؤمنين يشاركون المشركين في سوء الحال لذلك الرد فاستثنى
وقال فلهم اجر غير ممنون **قوله** او الى اسفل سافلين وهو ان رد قبل
هو ارذل العمر خص احتمال ارذل العمر بقوله او الى اسفل سافلين وعلى
التوجيه الاول ايضا يحتمل ان يكون المعنى بان جعلناه ممن هو في ارذل
العمر **قوله** وهو على الاول حكم مرتب على الاستثناء لم يقل وعلى الاولين
لانهما متقاربان في حكم توجيه واحد وعلى الثاني حكم للمستثنى اي لكن الذين
آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون والفاء لتضمن المبتداء
معنى الشرط **قوله** بعد ظهور هذه الدلائل اي الدلائل التي تضمنها خلق

الانسان في احسن تقويم ثم رده الى اقبح الصورة فانه يعلم منه قدرة القادر
بحيث لا يشك في الاعادة **قوله** والمعنى فما الذي يحملك على هذا الكذب
اي الكذب الذي هو التكذيب فانه كذب محض في الكشاف اي فما يجعلك
كاذبا بسبب الدين وانكاره بعد هذا الدليل يعني انك تكذب اذا
كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو كاذب فاي شيء يضطرك
الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيب الجزاء هذا فاقتصار القاضي محل نظر
قوله اقرأ القرآن مفتتحا باسمه او مستعينا به اشار الى ان باء باسم
ربك مترددة بين الملابسة والاستعانة ولا يقتصر على الملابسة كما يشعر به
تقرير الكشاف البيان عليها ولعله لم يلتفت اليها رعاية للادب اذ في
جعل اسم الرب آلة اخلاء عن التعظيم الذي يستحقه **قوله** اي الذي له
الخلق اشار الى ان خلق منزل منزلة اللازم فيستغني عن تقدير مفعول
والحصر ملحوظ اي لا خلق لما سواه واليه اشار بتقديم المسند في الصلة وفي
الكشاف واشار بقوله او الذي خلق كل شيء الى تقدير المفعول العام
ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثبات الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح صلة
للموصول ولا يميزه عن غيره بخلاف كونه خالق كل شيء لكن حصر الخلق فيه
لا يصح على اصل الاعتزال فقد انطق الله الزمخشري بالحق وهو لا يدري
قوله ما هو اشرف الخلق الاشرف وقد قيده الزمخشري باشرف
ما في الارض جريا على اصل الاشعري من تفضيل الانسان على الملك مطلقا
واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال من ان خواص الملك وهم
ملائكة السموات افضل من البشر مطلقا لكن خواص البشر افضل من
عوام الملك كملائكة الارض **قوله** او الذي خلق الانسان يعني مفعول
خلق الانسان لما ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان تفسيرا له فهو نظير
وان احد من المشركين استجارك وانما التي في تفسير المفعول بالفعل في معنا
لا التباس تفسير المفعول بذكره وفيه بحث لان التفسير للحذف ولا ايجاب
المفسر لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر لان فائدته العلم بالمفسر لا غير وجعل
انما لزم من الحذف بخلاف نحو رجل اي زيد فان الابهام فيه لا يتوقف
على الحذف وقوله خلق الانسان من علق لو جمع مع قوله خلق الانسان

خلق الانسان لم يكن لغوا فيجب ان يقدر في المفسر الانسان من علق ليكون خلق
الانسان من علق بتمامه تفسيرا او لا يجعل قوله من علق متعلقا بخلق الانسان
بل محذوف اي خلقه من علق فيكون استئنافا جوابا عن سؤال مقدر وكلاهما
بعيد عن النظم فتامل **قوله** لان الانسان في معنى الجمع لان اللام فيه للاستغراق
وقد اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا التعليل حيث قال لان الانسان
في معنى الجمع كقوله ان الانسان لفي خسر وفيه ان الاستغراق بمعنى كل واحد يصحح
المفرد لان كل انسان خلق من علقة لا من علق الا ان يقال ليس مراده
بيان مصحح الجمع بل قصده الى تصحيح الجمع لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل
عليه كل واحد مجتمعا كقوله تعالى وما من دابة الا امم امثالكم واما المرجح للجمع
على المفرد فهو رعاية الفاصلة ولا يخفى ان قوله جمعه يشتمل على المسامحة
اذ ما جمع مفرد العلق لانفسه **قوله** نزل اولا اي اول ما نزل بل فان اول
ما نزل هذه الآية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه لان معناه اول
سورة نزلت الفاتحة او المعنى نزل في اول السورة ما يدل على وجوده
وصفاته وثانيا ما هو من الاعمال حيث قال ارايت الذي ينهى عبدا اذا
صلى **قوله** بل هو الكريم وحده على الحقيقة ولا يشاركه في الكرم شيء حتى
تتاتى تفضيل فلا قصد بالاكرم الا المبالغة في الكرم ولا قصد الى التفضيل
قوله ثم نبه على ما يدل سمعا لا كون تعليم الخط منه تعالى سمعي **قوله** كلا ردع
لمن كفر ولك ان تجعله ردعا عن الامتناع عن القراءة كما روي انه قال ما انا
بقارئ او ردعا عن سرعته في القراءة خوفا من ان ينسيه كما روي او نهي له
عليه السلام عن تعلم الخط **قوله** ان الى ربك الرجعى الخطاب للانسان
على الالتفات تهديدا وتحذيرا من عاقبة الطغيان الاظهر انه خطاب لمن
ردع لبيان ان الانسان الطاغي الرائي نفسه مستغنية سوء حالهم ووخامة
عاقبتهم في الغاية **قوله** ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى اقول والله اعلم
انه استشهاد لطغيان الانسان راه مستغنيا والرؤية بمعنى الابصار اي
شاهدت الذي ينهى عبدا اذا صلى او عرفت طغيان الانسان المستغني
الى انه لا يكتفي بكفرانه ويتجاوز الى تكليف العبد الذي ارسل للمنع عن الكفران
بالكفران وقوله ارايت ان كان على الهدى توبيخ له على فوت ما لا يعلم

كنهه لفوت الهدى والامر بالتقوى ليعني اعلمت انه على اى فوز ان كان على
الهدى او امر بالتقوى وقوله ارايت ان كذب وتولى توبيخ له بما كسبه من
استحقاق العذاب والبعد عن رب الارباب اى اعلمت انه على اى عقوبة
ومواخذة وقوله الم يعلم بان الله يرى تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ على كسب
حال الشقى وفوت حال السعيد **قوله** وقيل المعنى ارايت الذى ينهى عبدا اذا
اذا صلى والنهى على الهدى آمر بالتقوى والناهى مكذب متول فما اعجب من
ذا وجعل الجواب المحذوف فما اعجب من ذا وجعل الم يعلم بان الله يرى جملة
ابتدائية للتهديد وجعل ضمير ان كان الى العبد وضمير كذب للناهى ولم يقصد
بقوله والمنهى على الهدى ان قوله ان كان على الهدى حال من عبدا وكذا
لم يقصد بقوله والناهى مكذب ان كذب وتولى حال من الذى ينهى لان
مجرد الشرط لا يصح ان يجعل حالا من شئ وكيف يجعلها حالا ولا معنى لتقدير الجزاء
ح ولا يبقى لرايت مفعول ثان ولا بد من تقدير الى لطف فى قوله ان كذب
وهو الواو فى هذا التوجيه واو فى التوجيه السابق ولا يخفى بعد هذا التوجيه **قوله**
وقيل الخطاب فى الثانية مع الكافر فليس ارايت تكريرا مطلقا فاحد مفعوليه
محذوف فى الصور الثلث والحق جوازه وان انكره ابن الحاجب **قوله**
ولعله ذكر الامر بالتقوى فى التعجب والتوبيخ ولم يتعرض له فى النهى اى والحال انه
لم يتعرض له فى قوله ارايت الذى ينهى عبدا اذا صلى وقوله لانه دعوة بالفعل
الظاهر لانها اى الصلوة دعوة للغير بالفعل فان من شاهد صلوته يدعى اليها
وهو خير تقوى وخير داع الى كل تقوى وقوله او لان نهى العبد اذا صلى يحتمل
ان يكون لها اى للصلوة ولغيرها تبين ذلك الغير من قوله وعانه احواله
محصورة آه فافهم **قوله** وكتبته فى المصحف بالالف على حكم الوقف كما هو
القياس من بناء كتابة الاخر على الوقف وكان ما اشتهر من الكتبة بالنون
لانه كلمة اخرى وليس فى الحقيقة حرف الوقف **قوله** ناصية كاذبة خاطئة
بدل من الناصية وانما جاز لوصفها اى وانما جاز ابدال النكرة من المعرفة لوصفها
فان قلت قال الزمخشرى واذا ابدل نكرة من معرفة فالنعت حسن
فالحسن للوصف لا للجواز قلت ما لا حسن له مع وجود الحسن لا يجوز فى
ابلغ من كل كلام **قوله** او زبنى على النسب صح فى النسخة المصححة للكشاف

للكشاف الزبنى بكسر الزاء والقياس الفتح لانه منسوب الى الزبن بالفتح
فلو ثبت الكسر فهو من تغييرات النسبة على غير القياس **قوله** فخمه باضماره من
غير ذكره لتفخيمه وجوها ثلثة ووجه الاخير على تقدير ان يكون قوله فى ليلة القدر
لتعيين وقت الانزال اما لو كان بمعنى فى شان ليلة القدر فلا تعظيم فيه للقرآن
وجعل الوجه الثانى اسناد الانزال الى ذاته وجعل الكشاف الاسناد
والتخصيص المستفاد من تقديم المسند اليه وكانه ترك ذكر التخصيص لان التخصيص
انما يكون لرد اعتقاد وهو ههنا غير ظ ولكن يتجه ان فى التقديم تقوية الحكم
وفى التقوية ايضا تعظيمه ومن وجوه التعظيم تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير الجمع
وما يشعر به الانزال من رفعة مقامه **قوله** وعظم الوقت الذى انزل فيه بقوله
بل عظمه اولا بالتعبير عنه بليلة القدر وزاد فى التعظيم ثانيا بقوله وما ادريك
آه **قوله** وانزاله فيها بان ابتدأ بانزاله فيها لا يقال لو كان المعنى على
ذلك لتعين ليلة القدر لان ابتداء النزول كان متعينا عند الصحابة لانا
نقول هذا لو لم يكن ليلة القدر دائرة فى العشر او الشهر او السنة **قوله** وهى
فى اوتار العشر الاخير من رمضان عند الاكثر **قوله** والداعى الى اخفائها آه
ولذلك جعل فى رمضان الذى هو شهر العبادة والعشر الاخير الذى هو
مظنة ضعف الصائم وفتوره فى العبادة ليتجدد جده فى العبادة لرجاء
ادراكها قوله وتسميتها بذلك لشرفها او لانه سبب لرفع القدر **قوله**
يفرق كل امر حكيم اى يبين **قوله** بيان لما له فضلت على الف شهر فلذا
فصلت عما قبلها وكانها استيناف فى جواب لم ويحتمل ان يكون صفة
لالف شهر تنزيد بيان ليلة القدر ويحتمل ان يكون المراد تنزلهم لادراكها اذ
ليس فى السماء ليلة وهى مقررة لما سبق لا مبينة للسبب **قوله**
وتنزلهم الى الارض اشار الى ثلثة معان لتنزل الملائكة والروح **قوله** اى من
اجل كل امر قدر فى تلك السنة فان تلك المقدرات لا تفعل فى تلك
الليلة بل فى تمام السنة فلما انزل الملائكة فيها لاجل تلك الامور قلت لعل
تنزلهم لتعيين انفاذ تلك الامور لهم وتنزلهم لاجل كل امر ليس تنزل كل
واحد لاجل كل امر بل تنزل الجميع لاجل الامور حتى يكون فى الكلام تعميم
العلل على المعلولات **قوله** ما هى الا سلام يشير الى ان سلام هى من قبيل

نعيم انا والاظهر ان لايفعل الله فيها الا السلامة لان قضاء كل امر في السنة فيها
فكيف يصح حصر المقدر فيها في السلامة **قوله** على انه كالمرجع يعني مصدر على خلاف
القياس اذ قياس المصدر كله الفتح وح لابد من تقدير الوقت فالاحسن اسم
الزمان المنجي عن التقدير **قوله** فانهم كفروا بالالحاد اي الميل عن الحق في صفات
الله تعالى حيث اثبتوا له الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام **قوله**
ومن للتبيين وفيه رد للشيخ ابي منصور الماتريدي حيث ذكر في التأويلات
ان من للتبعيض ولقد اعجب حيث قال اتى بحرف التبعيض على اهل الكتاب
دون المشركين لان بعض اهل الكتاب آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل
بعثه فكفر به بعد بعثه ومنهم من آمن به وبقي عليه ومنهم من لم يؤمن به فكانوا
اصنافا بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا واحدا فانه ما ذكره مع
كونه خفي المحصل جدا الحكم بان المشركين ليس مدخول من **قوله** عما كانوا عليه
من دينهم ففيه بيان حق نعمة الله في ذمتهم حيث اتاهم بالبينة حتى انفكوا او
لينفكوا عن كفرهم قوله او الواعد اشار الى توجيهه على طبق ما يروى انه كان الفريقان
يقولان قبل مبعث نبينا عليه السلام لاننفك عما نحن فيه من ديننا ولا
نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التورية والانجيل ففيه توبيخ لهم
بانكار ما صدقوا به قبل وقته عنادا قوله وما تفرق الذين اوتوا الكتاب
على هذين الاحتمالين كما اشار اليه **قوله** الرسول او القرآن فانه مبين اي
القران او الرسول لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل اشار الى وجه التشبيه
بالبينة تصحيحا للاطلاق وقوله او معجزة الرسول والقرآن باعجازه من تحدى به
من غير تشريكه في العلة مع ارادة الرسول او القرآن لاباعجازه والاشتراك
بين لان المعجزة تبين الحق وتزهق الباطل اشارة الى ان اطلاق
البينة عليها لايحتاج الى ملاحظة كونها بينة للحق لكونها علامتين واضحتين
للصدق فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليها بلاخفاء **قوله** بدل من
البينة بنفسه لو اريد بها الرسول او بتقدير مضاف اي بينة رسول الله ان
اريد بها المعجزة او القرآن وقوله او مبتدأ ظاهره جعله مبتدأ ويحتمل ارادة
جعله ابتداء كلام واستينافه وقوله يتلو صحفا مطهرة صفته او خبره نشر
على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كون رسول بدلا وكونه خبرا على

وكونه خبرا على تقدير كونه مبتدأ لكنه لايظهر انتظام قوله رسول من الله آه مع
سابقه اذا جعل مبتدأ الا ان يقال هي جملة معترضة لمدح البينة **قوله** ومعنى كونها
مطهرة ان الباطل لاياتيها وانها لايمسها الا المطهرون ولايبعدان يقال
فيها كتب قيمة بيان وكشف للمطهرة فالمراد المطهرة من الاعوجاج والخطأ
قوله وافراد اهل الكتاب آه اقول افرادهم لاختصاص قوله وما
امروا في كتبهم الا ليعبدوا الله بهم **قوله** وما امروا اي في كتبهم بما فيها الا
ليعبدوا الله يعني صلة الامر محذوف لانه متعد بالباء ليس صلة قوله
ليعبدوا الله والا لقيل بان يعبدوا الله والاظهر ان يجعل لام ليعبدوا
الله زائدة كما تزاد في صلة الارادة فيقال اردت لتقوم لتنزيل الامر
منزلة الارادة فيكون المأمور هذه الامور كما هو قول الشيخ الماتريدي وح
دل هذه الاية على ما يجب ان يؤول به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا
ليعبدون اذ لايخفى ظاهره اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن مفارقتهم عنها
فالمراد للامر بالعبادة فامروا بها فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل هذا كلامه
وفيه بحث اذ لو كان الامر للعبادة لما انفك عن العبادة الا ان يحمل اللام
على ما حملناه فتأمل **قوله** مخلصين له الدين كما هو معنى كلمة التوحيد فانه
اثبات الالوهية له مع النفي عن الغير **قوله** حنفاء في المعنى تاكيد للاخلاص
اذ هو الميل عن الاعتقاد الفاسد واكبره اعتقاد الشركة **قوله** وذلك دين
القيمة دين الملة القيمة فاضافة الدين اضافة العام الى الخاص كشجر
الاراك وليس هناك تقدير الملة كما هو ظاهر عبارته اذ لاحاجة اليه
بل اراد التنبيه على ان القيمة عبارة عن الملة كما يشهد له قراءة ابي وذلك
دين القيم لا عن الامة كما حملها عليها الزجاج ولا الحجج المستقيمة كما حمل عليها
غيره اي دين الحجج القيمة الثابت بها **قوله** ان الذين كفروا تاكيد لقوله
وذلك دين القيمة اذ لاتحقيق لكونها الملة القيمة فوق ان يكون جزاء
المعرض هذا وجزاء المتمثل ذلك الا ان ذلك اقتضى عطف قوله
ان الذين آمنوا وكانه فصل لتخييل عدم المناسبة بين الجملتين لاتحاد
المسند اليه **قوله** اي الخليقة فيشمل الملك والجن ايضا ومنهم من فسرها
بالبشر ومبنى الاختلاف على ان البرية هل هي من البرء بمعنى الخلق او من

البري بمعنى التراب والاول اظهر ولذا استدل بالآية على ان البشر افضل من
الملك لظهور ان المراد بقوله ان الذين آمنوا هو البشر **قوله** اولئك هم خير البرية
الانسب بعديله ان يجعل معترضة ويكون الخبر جزاؤهم عند ربهم فتامل **قوله**
رضي الله عنهم استئناف كانه قيل هل يزاد لهم ويحتمل ان يكون دعاء لهم
ربهم فلذا فصل وان يكون خبرا فصل لادعاء عدم المناسبة بين الجملتين
في المسند والمسند اليه مبالغة في فضل الرضوان ورضوان من الله اكبر **قوله**
ذلك اي المذكور من الجزاء والرضوان اقول الاظهر انه اشارة الى ما يترتب عليه
الجزاء والرضوان من العمل الصالح والايمان **قوله** اضطرابها المقدر لها عند
النفخة الاولى واقتصر الكشاف على النفخة الثانية لان اخراج الاموات عندها
وجوز ارادة النفخة الاولى بجعل وقت النفختين وقتا واحدا ممتدا ولاحتمال
ان يكون اخراج الموتى عند النفخة الاولى واحياؤها في النفخة الثانية ويكون على وجه
الارض بين النفختين واشار بتفسير التحريك بالوجوه الثلثة الى ان الاضافة
للعهد كما هو الاصل وجعل وجه المعهودية اما بناء المقدر او غاية الامكان
او اللايق بالحكمة وجوز الكشاف الحمل على الاستغراق اي جميع تحريكات
يمكن لها بمعونة ان المقام مقام المبالغة في شدة التحريك **قوله** فان المؤمن
يعلم ما لها فيقول هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون كذا في الكشاف **قوله**
تحدث الخلق بلسان الحال يشير الى ان المفعول الاول حذف لعدم تعلق
غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها اخبار تهويلا لليوم دون المحدَّث على ما
في الكشاف او للتعميم وانما قال بلسان الحال لاستبعاد تكلم الارض واذا
كان الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج الى تقدير الباء اذ المستعمل حدثته بكذا او
حدث زيد عمرو افضلا الا ان يجعل الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار طرفيه
وكذلك ان تجعل اخبارها مفعوله الاول بتقدير مضاف اي مخاطب اخبارها
ويكون مفعوله الثاني قوله بان ربك اوحى لها **قوله** يومئذ بدل من اذا
ويحتمل ان يكون تكرار لها لبعد العامل عنها وله كثير نظير وان يكون متعلقا
بالقول المحذوف والتقدير يقال له اي للانسان ما لها وهو جزاء اذا
وقوله او اصل في مقابلة بدل اذ البدل تابع وناصب اذا مضمر هو اذكر
فيكون مفعولا به لكن المتبادر من انتصاب اذا الظرفية فالمحذوف الجزاء

الجزاء اي يكون ما يكون وفيه من التهويل ما لا يخفى فتامل **قوله** يومئذ يصدر الناس
عن مخارجهم من القبور الى الموقف في الكشاف او يصدرون من الموقف اشتاتا
تفريقا بهم طريقا الجنة والنار وكانه لم يلتفت اليه المص لئلا يحتاج الى مزيد
اعتبار الاسناد في الظرف فتامل **قوله** لعل حسنة الكافر وسيئة
المجتنب عن الكبائر تؤثران في نقص العقاب والثواب فلا يحتاج الى
تخصيص العمل بما لم يحبط وبما لم يعف ويحتمل ان لا يراد بيره والجزاء بل الرؤية
لان كل احد يرى كتابه الذي لا يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور ليستبشر
ويرى العمل المحبط ليتاسف **قوله** اقسم بخيل الغزاة يحتمل المضي والتكلم
قوله فالتي توري النار في الكشاف اي تنقدح النار من حوافرها والقدح
واستعارة لصك الحجارة بحوافرها ويحتمل ان يراد ايراء نار الحرب
واشار بقوله بغيرا اهلها الى ان الاسناد مجازي ولو قال بغيرا اهلها على العدو
بسببها لكان بيانا للعلاقة ايضا وقوله فهيجن بذلك الوقت اشارة
الى ان الضمير راجع الى الصبح ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار على الوقت **قوله**
فوسطن به فتوسطن بذلك الوقت فالباء بمعنى في او بالعدو فهي بمعنى
السببية او بالنقع قال الزمخشري اي فوسطن بالنقع الجمع او ملتبسات به
وكانه جعل الباء في توجيه الضمير بالنقع تارة للتعدية وتارة للالتباس
اي جعل النقع وسط الجمع **قوله** من جموع الاعداء تمسك بالحديث في
حمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ وفي حمل الجمع على جمع الاعداء ولكن
روى الكشاف عن ابن عباس انه لما فسر هكذا انكر عليه علي ابن ابي طالب
رضي الله عنهما فقال والله ان كانت لاول غزوة في الاسلام بدر وما كان معنا
الا فرسان فرس للزبير وفرس للمقداد والعاديات ضبحا الابل من عرفة
الى المزدلفة ومن المزدلفة الى منى ثم قال الكشاف والجمع ح المزدلفة
وخالفه صاحب التاويلات وقال فسره علي بابل بدر وابن مسعود بابل
الحج ولا يعارضه رواية الكشاف المتردد في صحته كما صرح به على ان حقيقة
اللفظ وقوله فالمغيرات صبحا لا يوافق هذه الرواية **قوله** ويحتمل ان يكون
القسم بالنفوس العادية الاولى ان القسم بالابدان العادية
فانها مراكب النفوس وهي الموريات بالقوى المودعة انوار الفكر

والمغيرات على الهوى والعاديات للاسباب التي ينتفع بها الهوى وللغاية
من القوى والآلات وصرفها في تكميلها والمراد بالصبح وقت ظهور انوار القدس
قوله ان الانسان لربه لكنود لكفور اي بالطبع ففيه مدح الغزاة لانهم على
خلاف طبعهم قوله لشهيد يشهد على نفسه جعله من الشهادة ويحتمل ان
يجعل من الشهود بمعنى انه كفور مع علمه بكفرانه والعمل السيئ مع العلم به غاية
المذمة قوله وانه لحب الخير المال من قوله ان ترك خيرا فسر الخير بالمال
الكثير قوله وحصل ما في الصدور من خير وشر وتخصيصه لانه الاصل لكل
خير وشر اذ الاعمال بالنيات قوله وانما قال ما ثم قال بهم لاختلاف
شانهم في الحالين لانهم حين كونهم في القبور موتى وغير عقلاء وحين
كونهم في العرصات احياء عاقلون قوله وقرئ ان وخبير بلا لام
الظاهر انه بالكسر وان الجم لنسخ الكتاب والكشاف بالفتح لانه قال في
الكشاف وقرا ابو السماك ان ربهم بهم يومئذ خبير وفي المغني في القراءة
وقراءة الضحاك بن مزاحم ان ربهم بفتح الهمزة وخبير بلا لام وهكذا قراءة
الحجاج بن يوسف ووافقه ابو السماك في حذف اللام من خبير ويقرا ان
بكسر الهمزة قوله تعدو من بات بمزدلفة وشهد جمعا وهو المزدلفة وهذا
الحديث يؤيد تفسير العاديات بابل مكة قوله سبق بيانه في الحاقة
حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي تقرع الناس بالافزاع والاهوال
والسماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس والانكدار
وان اصل التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء هي تفخيما لشانها وتعظيما لها
فوضع الظاهر موضع المضمر لانه اهول لها قوله كالفراش في الصحاح جمع
فراشة التي تطير وتهافت في السراج وفي التأويلات اختلفوا في
تاويله من وجوه ولكنه يرجع في الحاصل الى معنى واحد فمنهم من قال كالجراد
المنتشر حين ارادت الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج بعضها
في بعض ومنهم من قال كالفراش التي تتهافت في النار فتحترق وكل ذلك
تؤدي الحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم قوله كالصوف
ذي الالوان في القاموس هو الصوف او المصبوغ منه الوانا والمنفوش
ما فرق بالاصابع قوله بان ترجحت مقادير انواع حسناته اي ثقل

ثقل الموازين بترجح مقادير انواع حسناته استبعاد الاوزان الاعمال وربما
يؤول بالقدر والمرتبة يقال له وزن اذا كان ذا مرتبة وشرف وعلى هذا
يصح جعل الموازين جمع ميزان كما يصح جعله جمع موزون ولا يرد انه لا يتعدد
الميزان لان الميزان عبارة عن المقدار قوله ذات رضاء او اول قوله
راضية تارة بصيغة النسبة كاللابن والتامر وتارة باسناد وصف
الفاعل الى المفعول ولك ان تجعلها اسنادا الى السبب لان العيش
سبب الرضاء من منعم العيش قوله فامه هاوية في الكشاف سمي
المأوى اما على التشبيه لان الام مأوى الولد ومفزعه وفي التأويلات
وقيل المراد ام رأسه يراد انه يلقى في النار منكوسا ونحن نقول شبه النار
بالام في انها تحيط به احاطة رحم الام بالولد قوله ذات حمي هو كنهم وحكى
السكاكي كفتى وكدلو قوله واصله الصرف الى اللهو والحمل على اصله مناسب
للمقام جدا لان ذمه ان التكاثر جعلكم لاهين وكانه لم يحمل عليه لكونه
مهجورا قوله فكثرهم بنو عبد مناف اي غلبهم في الكثرة قوله وانما
حذف الملهى عنه وهو ما يعنيهم من امر الدين للتعظيم لان في الابهام تفخيما
كانه غشيهم من اليم ما غشيهم اذ فيه اشعار بانه خارج عن حد البيان ويجوز ان يكون
الحذف للتنبيه على ان الهاء التكاثر مذموم مع قطع النظر عن الملهى عنه ووجه المبالغة
في امر الدين ان الالهاء عن اي مهم كان مذموم فضلا عن امر الدين قوله ردع
اي عما هم فيه من التكاثر او منه ومن نظائره وتنبيه على ان العاقل اه اذ يعلم ان
الردع عنه لاستلزامه فوت الاهم وقوله جميع همه ومعظم سعيه الاولى فيه
كلمة او قوله علم الامر اليقين اي المتيقن كمال التيقن حتى كانه عين اليقين
وهذا ايضا على تفاوت اليقين وانما فسر اليقين بالمعلوم المتيقن
ليخرج الاضافة عن اضافة احد المترادفين الى الآخر اذ العلم في اللغة
بمعنى اليقين لكن يبقى انه لا فائدة في الاضافة اذ لا علم الا بالمتيقن
والفطن يدفعه بما يستفيد من تفسير المتيقن باليقين قوله ولا يجوز
ان يكون قوله لترون جوابا لانه محقق لا معلق وكذا المعطوفات عليه
ونحن نقول والله اعلم يصح ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف تعلمون
الجزاء ثم قال لو تعلمون الجزاء علم اليقين الآن لترون الجحيم يعني يكون

وانما في نظركم لا يغيب عنكم ثم لترونها في القيمة عين اليقين اي عين ما
علمتموه يقيناً بلا تفاوت بين مرئيكم وما اخبركم المخبر الصادق ثم لتسئلن عن
نعمائكم هل شكرتم باشتغال عبادة منعمكم قوله فان علم المشاهدة اعلى مراتب
اليقين اي علم المشاهدة للمحسوسات اعلى مراتب اليقين بها فلا يرد ان
اعلى اليقينيات الاوليات كما تقرر في محله وانما قيد الرؤية بعين اليقين
احترازا عن رؤية فيها غلط الحس قوله اقسم بصلوة العصر لفضلها لم يذكر
علة القسم بعصر النبوة لظهور فضله بخلاف صلوة العصر فيما بين الصلوات
لان فضله شرعي غير متضح او نقول لاشتماله على الاعاجيب تعليل له ايضا
وبالجملة ترك تعليله لفضله لظهور فضله وما يضاف اليه من الخسران ما يذكر الناس
في شكواهم من الدهر قوله والتنكير للتعظيم او للتنويع اي نوع من الخسران غير
ما يتعارفه الناس قوله فانهم اشتروا الآخرة بالدنيا او نقول اريد
الخسران في تجاراتهم الحقيقية لعدم رعايتهم شرائط الصحة وآداب البيع
والشرى ومنهم من استدل بالاية على ان مرتكب الكبيرة مخلد لانه لم يستثن عن
الخسران الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا الاية والتفصي عنه ان
غير المستثنى في خسر لا محالة اما بالخلود ان مات كافرا واما بالدخول في النار
ان مات عاصيا لم يغفر واما بفوات الدرجات العاليات ان غفر وللشيخ الماتريدي
تكلفات في التفصي عنه مذكورة في التاويلات قوله وتواصوا بالصبر عن المعاصي
او على الحق وهو [illegible] قوله وهذا من عطف الخاص على العام وكذا تواصوا بالصبر
بعد قوله وتواصوا بالحق قوله الا ان يخص العمل بما يكون مقصورا على كماله ولا يخفى
ان التخصيص بعد التعميم خير من تخصيص العام قوله ولعله سبحانه انما ذكر
سبب الربح ذكر سبب الربح ضمنيا وقد ذكر سبب الخسران ايضا ضمنا وهو
غير الحق وغير الصبر كما لا يخفى قوله ويل لكل همزة لمزة اي مؤمنا كان او
كافرا اذ الحق نهي الانسان عن هذين وتقبيحهما وان نزل في الكفار اجماعا
مع اختلاف في تعيين ذلك الكافر كما اشار اليه وهو شاهد بين على ان
الكافر مكلف بالفروع ومواخذ بها وبهذا اندفع ما في التاويلات من انه كيف
عيب الكافر بهذين الفعلين مع ان فيه ما هو اقبح منه من الكفر واما ما اجاب به
من ان الكفر غير قبيح لنفسه بخلاف هذين الفعلين فلا يخفى ضعفه لان فوت

فوت الاعتقاد والصحيح انه قبيح من كل شي قبيح قوله فلا يقال ضحكة ولعنة الا للمكثر
المتعود ينتقض بالحطمة فانها اطلقت على النار وليس الحطم عادتها بل طبيعتها
قوله بدل من كل بدل البعض من الكل قوله وجعله عدة للنوازل وفي التاويلات
وقيل صنفه اصنافا من الغنم والابل الى غير ذلك قوله تركه خالدا اي صيره
خالدا في الدنيا صرح التسهيل بجواز ترك المتعدي الى مفعولين بمعنى صير
ويجوز ان يكون فاعل اخلد الحاسب ومفعوله المال اي يظن ان يحفظ
ماله ابدا ولا يعرف انه معرض للحوادث او للمفارقة بالموت ومنه
بشر مال البخيل بحادث او وارث فالتركيب يشبه ان يجوز مما اضمر
عامله وليس بذاك بل يتعين الرفع لمنع ان عن تقدير الفعل بعدها فهو على
عكس ان زيدا ضربته فاحفظه فانه من بدايعنا والتوجيه الاول الذي ذكر مبني
على جعل ذي المال حاسبا على الحقيقة والتوجيه الثاني مبني على جعله منزلا
منزلة الحاسب لعمله عمله ولا يخفى ان جعله حاسبا على الحقيقة بعيد جدا والظاهر على
الاول ايضا ان ينزل منزلة الحاسب لحبه المال كحبه الخلود قوله وفيه تعريض
بان المخلد هو السعي للاخرة لان السعي لما لا يكون الا في دار فانية كيف يجعل مخلدا
فالمخلد ما يكون في الدار المخلد قوله كلا ردع له عن حسبانه الاظهر انه ردع له عن
الهمز واللمز قوله لينبذن ليطرحن الحاسب ذلك ان رد الضمير الى كل من
الهمزة واللمزة ويؤيده قراءة لينبذان على التثنية قوله وتخصيصها بالذكر
لان الفؤاد الطف او لان اطلاعها على الافئدة التي هي خزينة ومحل ودايعه
يستلزم الاطلاع على جميع البدن بطريق الاولى قوله قال نحن الى آخره احق
موضع الاستشهاد بهذا البيت سورة البلد قوله وان لم يشهد تلك الوقعة
هي صدمة الحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص وهو المرصد
سمي امور غريبة وقعت للنبي عليه السلام ارهاصات لان كلا منها كما انه
مرصد لمشاهدة نبوته والاشرم مشقوق الانف واصحمة كاسودة ابن بحر
بالموحدتين التحتانيتين والمهملة على وزن نصر النجاشي الذي اسلم في عهد
رسول الله عليه السلام وسماها القليس على وزن فعيل وقوله فقعد فيها
يعني غائطا فحلف ليهدمن كان اللام حلف لا يهدمن الا انه راعى جانب المعنى
وعبا جيشه اي هيأه والهرولة كالدحرجة ما بين المشي والعدو والمق

من تذكير القصة اما تسلية النبي عليه السلام بانه سيجزي من ظلمه كما جزي من قصد
الكعبة واما تهديد الظلمة **قوله** في تعطيل الكعبة اي تفريقها واخلائها عن الزوار ودمرهم
بمعنى اهلكهم وخرابهم لعدها اهلاكهم بمثل ما قصدوا حيث خرب كنيستهم
على ايدي حمير كما قصدوا اخراب الكعبة لترويج كنيستهم والعباديد
كالعبابيد الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والشماطيط القطع
المتفرقة لكن قال في الصحاح الواحد شمطيط ولو كان عباديد وشماطيط
وابابيل مفردات لاشكل قول النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع صرفه
لانه لا يوجد في المفردات **قوله** وقرئ بالياء جعله الكشاف قراءة ابي رحمه
قوله وقيل من السجل وهو الدلو الكبير اي من الدلو الكبير من العذاب **قوله** او
الاسجال وهو الارسال اي من المرسل من العذاب **قوله** او كتبن اكلته
الدواب اي اكله وترديه يعني جعلهم في حكم التبن الذي لا يمنع عنه
الدواب اي مبتذلين ضايعين لا يلتفت اليهم احد ولا يجمعهم ولا
يدفنهم كتبن في الصحراء يفعل به الدواب ما شاءت لعدم حافظ له الا
انه وضع ما كول موضع اكلته الدواب وراثه ولكنه جاء على ما عليه دأب
القرآن كقوله كانا ياكلان اي على ما عليه دأبه من العدول عن الظاهر لجعل الكلام
مشتملا على مزايا وخواص يتحير فيه البلغاء **قوله** او بما قبله كالتضمين في
الشعر فسره الزمخشري بتعلق معنى البيت بالبيت الذي قبله تعلقا لا يصح
الا به **قوله** وصغر الاسم للتعظيم جعل التصغير للتعظيم فكانه قيل قريش
عظيم والاوجه ان التصغير على حقيقته لانه اذا كان القرش دابة عظيمة
والقويش مع صغر حجمه جعل قرشا فهو لا محالة قريش **قوله** وقرء ارايت
بلا همزة الحاقا بالمضارع والاوجه انه الحق بعد همزة الاستفهام بارى
ماضي الافعال لشدة مشابهته به وعدم التفاوت الا بفتحة هي لخفتها في
حكم السكون **قوله** وارايتك بزيادة الكاف لمزيد احضار المخاطب
كانه تعالى قال كن متى فاني المخاطب لك والاستفهام للتقرير كانه ازعجه
عن جهله بالقاء ما لا يعلم اليه وشوقه الى المعرفة ليغتنم الاخبار بما يعقبه ويحفظه
كل الحفظ قال الكشاف والمعنى هل عرفت الذي يكذب بالجزاء من هو ان
لم تعرفه فذلك هو الذي يدع اليتيم **قوله** ويؤيده الى قوله فذلك الذي

الذي يدع اليتيم فيه بحث لانه اذا كان من لوازم الجنس فكيف يؤيد وقوعه
من بعض افراد الجنس ان المراد باللفظ المحكوم عليه العهد دون الجنس والظاهر انما
يتضح التأييد لو كانت السورة مكية اما لو كانت مدنية فالعهد ينبغي ان يكون
بالنسبة الى المنافقين وبالجملة انما جعل الدع وعدم الحض علامة تكذيب
الجزاء او الاسلام لان غير المسلم او منكر الجزاء يرى المصلحة في حفظ الشيء لنفسه
ولا يرضى بالايثار لانه يعتقده عبثا وتركا لمصلحة نفسه ثم ان كان المراد
بالمكذب بالدين من يعامل معاملته فلا اشكال في تعيين الجنس بمن
يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين وان كان المراد المكذب حقيقة
فجعله متحدا بمن هو كذلك للادعاء والمبالغة في قرب من هذه صفته
من المسلمين ممن يكذب بالدين **قوله** الذين هم يراؤن الناس اعمالهم
ليروهم الثناء فيه ان المفاعلة لا يجيء من الافعال بل من المجرد ومعنى المرائي
من يرى غيره ويراه غيره ويصح ان يجوز تسميته من لا يعمل الا ليراه الناس
مرائيا باعتبار انه لا يعمل ما لم ير الناس ولا يراه الناس وبعد تسليم انه
يجيء من الاراءة فينبغي ان يجوز المعنى الاراءة من الجانبين لا الاراءة من جانب
لغرض الاراءة من جانب آخر ولهذا قال الكشاف يرون الناس اعمالهم
ويريهم الناس ثناءهم الا ان القاضي راعى العرف فانه يقال المرائي
لمن يري الناس لغرض ثناء الناس لكن الكلام في مجيء المفاعلة
لذلك نعم قد يجيء المفاعلة لقصد الفعل من الجانبين كالمقابلة **قوله** وانما
وضع المصلين فيه ان المكذب بالدين ليس مصليا الا ان يراد به من يجب
عليه الصلوة والظاهر ان المعاملة مع الخلق دع اليتيم وعدم الحض على طعام
المسكين والمعاملة مع الخالق السهو عن الصلوة فقد فاته بيان وجه ذكر
ويمنعون الماعون في وضع الظاهر موضع المضمر ولك ان تقول المراد بالخلق
مطلق الخلق فالمراد الدلالة على المعاملة مع الخالق والخلق مطلقا فهي
في قوله المصلين الذين آه وما سبق بيان المعاملة مع اليتيم والمسكين
لا مطلق الخلق ويؤيد هذا التوجيه تاخير الخلق عن الخالق **قوله** وابيض من
اللبن جعله في التسهيل شاذا والكوفيون اتخذوه مذهبا في مجيء افعل
من اللون **قوله** وقيل اولاده هذا اوفق بما نقل من ان السورة نزلت

لرد قولهم ان محمدا عليه السلام صنبور اى لا عقب له ومن المحتملات
ان يراد علماء اولاده وما اوحى اليه مطلقا من القرآن والسنة واقسام الشكر
فعل القلب واللسان والاركان والنحر فى اللبة كالذبح فى الحلق والبدن
جمع بدنة وهى ناقة او بقرة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها
والبدن بالضم كالقفل وبضم الدال ايضا جمع وكما انه جمع فهو السمن ايضا
والمحاويج جمع محواج كمفضال بمعنى كثير الحاجة ومقابلة هذه السورة
بالسورة المتقدمة انما يتم اذا اريد بالكوثر الاسلام فيكون عليه السلام
مقابلا لمن يكذب بالدين وح يكون التخصيص الذى يفيده تقديم المسند اليه
فى انا اعطيناك فى كمال الوضوح كيف وقد كان بين اظهر قوم غالين
فى التكذيب **قوله** اى من ابغضك لبغضه لك اشارة الى علية مأخذ
الاشتقاق للحكم المعلق على المشتق وقوله واما انت اشارة الى ان
الحصر المستفاد من تعريف المسند والفصل بالاضافة الى ما اضيف اليه المسند اليه
والاظهر انه بالاضافة الى الاحباب واما حال المضاف اليه فمعلوم بطريق
الاولى والقربان ما تقرب به الى الله **قوله** يعنى كفرة مخصوصين قد
علم الله منهم انهم لا يؤمنون يريد ان الخطاب للرسول بالنسبة الى
مخصوصين فلا يرد ان مقتضى هذا الامر ان يقول كل مسلم ذلك لكل
جماعة من الكفار مع انه ليس الشرع حاكما به حتى ادعى ذلك صاحب
التأويلات الى ان قال ليس المراد بقل الامر كما فى قوله قل هو الله احد
والرهط على ما فى القاموس من ثلثة او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة
وما فيهم امرأة ولا واحد له من لفظ ويحرك **قوله** قالوا يا محمد تعبد آلهتنا
سنة ونعبد الهك جل جلاله سنة فى الكشاف فقال معاذ الله ان
اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض آلهتنا نصدقك ونعبد
الهك فنزلت **قوله** لا اعبد ما تعبدون اى فيما يستقبل رد لمن جعله
للماضى وقوله ولا انتم عابدون ما اعبد فى الحال وما بقى للاستقبال على ما
نقل صاحب التأويلات عن البعض فان قلت ولا انتم عابدون ما اعبد
انما يحسن حمله على الحال بعد نفى الماضى لو كان المنفى فى الحال منفيا عما
نفى عنه فى الماضى وليس كذلك بل النفى عن الكفار قلت نفى عبادة

عبادة الكفار فى الحال ما يعبده فى الحال يستلزم نفى عبادته فى الحال ما يعبد
الكفار وقوله اى فيما يستقبل لانه فى قران لا اعبد لرد هذا الحمل وفى قوله
اى فى الحال او فيما سلف مخالفة مع الكشاف حيث جعله بمعنى الماضى ووجه
الرد اما انه شامل للزمانين او انه محتمل فلا قطع بكونه للماضى وكان وجه
قطع الكشاف ان زمان الحال متضح فلا عناية ببيانه بقى انه لا وجه للموافقة
مع الكشاف فى تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد فى المرتبة الثانية وتخصيصه
بما مضى الى الان بتكلف ويقال اراد بقوله اى وما عبدتم الماضى والحال معا
عبر عنهما بالماضى تغليبا وللاشارة الى هذا التعميم قال فى وقت ما وفى قوله
ويجوز ان يكونا تاكيدين على طريقة البلغ يعنى على جعل التاكيد اسمية وهى
ابلغ من الفعلية فيه ان التاكيد لا يكون مع العاطف الا بثم وكانه لهذا لم
يلتفت اليه الكشاف وكانه قاس الواو عليه ثم وح يجوز ان يكون الابلغية
باعتبار ايراد العاطف **قوله** وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم
يريد ان ما عبدتم ذايع متضح لكونهم مشهورين بعبادة الاصنام وليس
واضحا عبادته لله تعالى فيما مضى فقوله ما عبدت غير واضح بخلاف ما اعبد
لان عبادته الان متضح وما ذكره احسن مما ذكره الكشاف حيث قال
لانهم كانوا يعبدون الاصنام قبل البعث وهو لم يكن يعبد الله فى ذلك
الوقت **قوله** كانه قال لا اعبد الباطل آه هذا فى الكشاف ايضا والظاهر انه
قال لا اعبد معبودكم ولا تعبدون معبودى لان الصفة المستفادة
من قوله ما تعبدون ونظائره هو المعبود لا الباطل والحق **قوله** لا ارفضه
كينصر ويضرب بمعنى الترك وعدم الاذن فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب
وانهم لا يخرجون عن كفرهم وهو لا يقتضى رفع مؤاخذتهم بالكفر ورفع الجهاد
قوله اظهاره اياك على اعدائك هذا معنى النصر المتعدى بعلى ولفظه
من العدو ومعناه حفظه فسره بالمتعدى بعلى لانه يلائم الفتح ولتفسيره بالمتعدى
بمن وجه لان الفتح يقتضى النصر على العدو وح يكون الكلام مشتملا على
ذكر النصرين **قوله** وانما عبر عن الحصول بالمجى ان يمكن ان يقال التعبير
للاشارة الى ان حصول نصر الله بمجى جنده بهم النصر **قوله** فتح مكة ارادة
فتح مكة فقط او مع سائر الفتوح بناء على ما ذكره الكشاف انها نزلت فى حجة

الوداع ايام التشريق بمنى اذ فتح مكة كان قبل ذلك بسنتين والعجب
ان الكشاف ايضا فسره بفتح مكة واعجب منه ان الشيخ الماتريدي جعل
اذا بمعنى اذ لدفعه وقال مجئ اذا بمعنى اذ في القرآن كثير كيف ولا يصح فتح
مكة لانجح **قوله** ورايت الناس جعلوه خطابا للنبي عليه السلام ويحتمل الخطاب
العام لكل مؤمن ويح يظهر جواب آخر عن امر النبي عليه السلام بالاستغفار
مع انه لا تقصير له اذ الخطاب لا يخصه والامر بالاستغفار لمن سواه وادخاله
في الامر تغليب ومما يختلج في القلب ان المناسب لقوله يدخلون في دين الله
افواجا ان يجعل قوله والفتح على فتح باب الدين عليهم **قوله** فتعجب لتيسير الله
تعالى يعني ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب واحضار غرابة تيسير الله بجلالته
انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله في مقام التعجب والاشبه ان يراد
نزهه عن العجز في تاخير ظهور الفتح واحمده على التاخير وصفه بان توقيت
الامور من عنده ليس الا لحكم لا يعرفها الا هو **قوله** ولتقديم التسبيح ثم الحمد
على الاستغفار على طريق النزول من الخالق الى الخلق حيث لم يشتغل من
رؤية الناس باستغفارهم اولا مع ان رؤيتهم تستدعي ذلك بل
اشتغل اولا بتسبيح الله تعالى وحمده لانه راى الله قبل رؤية الناس
كما قيل ما رايت شيئا الا ورايت الله قبله وذلك لان الناس مرآت
العارف وصاحب المرآت يتوجه اولا الى المرئي وبرؤية المرئي يلتفت
نفسه الى المرآت وكلك ان تقول في تقديم التسبيح والحمد على الاستغفار
تعليم ادب الدعاء وهو ان لا يسئل نجاة من غير تقديم الثناء على المسئول عنه
قوله انه كان توابا لمن استغفر منذ خلق المكلفين فيه رد لما ذكره الشيخ
الماتريدي حيث ذكر في التأويلات اي كان لم يزل توابا اي ليس انه
كان توابا بامر اكتسبه واحدثه على ما يقول المعتزلة انه صار توابا اذا
انشأ الخلق فتابوا فقبل توبتهم فاما قبل ذلك لم يكن توابا ووجه الرد
ان قبول التوبة من الصفات الاضافية ولا نزاع في حدوثها في اخبار
انه كان توابا على غفارا مع انه الذي يستدعيه قوله استغفره حتى قيل
ورتب مضمر بعده والا لقال غفارا تنبيه على ان الاستغفار انما ينفع
اذا كان مع التوبة والندم والعزم بعدم العود **قوله** ونعيت اليك

اليك نفسك اي القي اليك خبر موت نفسك والنعي القاء خبر الموت
وقيل كان القائل ابن عباس رضي الله عنه فقال رسول الله عليه السلام لقد
اوتي هذا الغلام علما كثيرا وقيل انه جعل النبي عليه السلام خبر موته **قوله** تبت ا
هلكت او خسرت في القاموس التباب النقص والخسران وتبت يداه
اي ضلتا وخسرتا وقوله والتباب خسران يؤدي الى الهلاك اشارة الى ان
ارادة الهلاك تجوز لكن لم نجد تقييد الخسران في تفسيره من كتب اللغة ووجه
وصف يديه بالهلاك ظ واما وصفهما بالخسران فلرد ما اعتقده من نفعه ونجحه
في ايذاء رسول الله عليه السلام ورميه بالحجر وذكر في التأويلات انه
كان كثير الاحسان الى رسول الله عليه السلام وكان يقول ان كان الامر
لمحمد فيكون لي عنده يد وان كان لقريش فلي عندها يد فاخبر انه خسر يده
التي كانت عند محمد عليه السلام لعناده له ويده التي عند قريش ايضا
بخسران قريش وهلاكهم في يد محمد عليه السلام **قوله** وللتجانس قوله تعالى
ذات لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس فاصلة ولا ذات
لهب والاولى ان يقال ذكر كنيته ليتنبه بذكر ذات لهب على انه تكنى
بابي لهب لانه سيصلى نارا ذات لهب لا لما زعم قوم من ان التكني
لاشراق وجنتيه وتلهبهما **قوله** وقرا ابن كثير ابي لهب بسكون الهاء
قال الكشاف وهو من تغيير الاعلام كقولهم شمس بن مالك بضم
الشين يريد به تغيير العلم المنقول لئلا يلتبس معناه العلم بمعناه الاصلي
قوله كسبه او مكسوبه اشار بالاول الى ان ارادة المصدر بما كسب
بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله بمعنى المفعول بعد جعل ما مصدرية او
الى جعلها موصولة وهناك احتمالان آخران ارجوان يكونا الهاميين
احدهما ان ما استفهامية انكارية كما في ما اغنى وثانيهما ان تكون نافية
ويكون المعنى ما ابعد عنه ماله مضرة وما كسب منفعة **قوله** قل انما اثبت
في المصحف قل والتزم في التلاوة مع انه ليس من دأب المامور بقل ان
يتلفظ في مقام الايتمار الا بالمقول لان المامور ليس المخاطب به فقط
بل كل واحد ابتلى بما ابتلى به المامور فاثبت ليبقى على ممر الدهور منبئا على
العباد وهكذا قل في مواقع قل في القرآن المجيد كذا في التأويلات ويمكن ان

يقال المخاطب بقبل نفس التالي كانه تعالى علمه ان كل احد عند مقام هذا المضمون
ينبغي ان يأمر نفسه بالقول به وعدم التخلف عنه والله اعلم **قوله** روي ان قريشا
قالوا يا محمد صف لنا ربك الذي تدعونا اليه لما استوصفوه وصفه اولا بما
يزيل عنهم ما انتحلوا فيه من الشركة واكد هذا المزيل بقوله الله الصمد لانه لما كان
محتاجا اليه لجميع ما سواه فلا يصح ان يكون غيره آلهة ثم نفى وصفه بما وقع فيه غيرهم
من اثبات الولد والصاحبة لئلا يقعوا فيه ونفى شركة متولد معه في الالوهية
بقوله ولم يولد ردا على من اعتقد شركة بعض المولود معه فيها وفي التاويلات
ذكر ان اهل مكة سالوا رسول الله عليه السلام عن شبه الله تعالى وقيل
عن صفته وقيل عن الله ما هو هذا ففي هذا الجواب عن الاخير رد عليهم بانه
لا سبيل الى موقته بكنهه انما الغاية بيان اوصافه **قوله** يدل على مجامع
صفات الكمال الاولى صفات الجلال لانها سلبية وذكر ثلث مجامع
التنزه عن التركيب والتنزه عن التعدد والتنزه عن المشاركة في الحقيقة وخواصها
فان كل واحد منها يستلزم سلوبا لا تحصى **قوله** ولعل ذلك لان سورة
الكافرين والظاهر منه انه لا يصح من الله لا اعبد ما تعبدون ونظائره فلا بد
فيها من ذكر قل **قوله** وتكرير لفظة الله للاشعار بان من لم يتصف به لم
يستحق الالوهية اي لم يتصف بالصمدية لم يستحق الالوهية ولعل
وجهه ان تعليق الصمد بالله يشعر بعلية الالوهية للصمدية بناء على انه
في الاصل صفة واذا كان الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية
من لم يتصف به وفيه نظر لان الالوهية تشبه ان يكون للصمدية لانه انما
يفيد لكونه محتاجا اليه دون العكس الا ان يتكلف ويقال المراد بالالوهية
مبدؤه وما يترتب عليه الالوهية لا كونه معبودا الينا بالفعل هذا ابان
اختيار المظهر موضع المضمر اما نكتة عدم الاكتفاء بمسند اليه واحد لهما بان
يقال الله الاحد الصمد فللتنبيه على ان كلا من الوصفين مستقل في تعيين
الذات لمكان الاختصاص **قوله** لانه لم يجانس شيئا حتى يصح ان يتولد عنه
كيف وهو الواجب بالذات وكل ما يولده فهو حادث **قوله** ولعل
الاقتصار على لفظ الماضي لوروده ردا على من قال الملائكة بنات الله
او المسيح ابن الله اقول او عزير ابن الله بل لوروده ردا على الجميع

الجميع او لتقول المستقبل لتحققه كالماضي نعبر عن الجميع بالماضي او لتقول الماضي
شاهد على المستقبل فذكره في قوة ذكره اليه **قوله** وكان اصل ان يؤخر
الظرف لانه صلة كفوا واصل المعمول التاخير عن عامله عدل عن تقرير الكشاف
حيث قال الكلام العربي الفصيح ان يؤخر الظرف الذي لغو غير مستقر
ولا يقدم وقد نص سيبويه على ذلك فما باله مقدما في افصح كلام
واعربه لانه تقرير للاشكال على وجه لا يقبل الدفع واليه تخصيص لاقتضاء
التاخير باللغو مع ان الاقتضاء قايم على تقدير الاستقرار لانه مبني على كونه
معمولا ومحصل الدفع بيان المقتضي للعدول عن الاصل وذلك ان تجعل وجه
تقديمه على كفوا انه يزيد في حسن لام التقوية في قوله له وقوله ويجوز
ان يكون حالا من المستكن في كفوا اشارة الى وجه آخر للتقديم وهو انه
لو اخر لتبادر الذهن الى كونه صلة فتامل وجعله خبرا يدفع الاشكال
بلا اشتباه **قوله** ولعل ربط الجمل الثلث بالعاطف لان المراد بها نفي
اقسام الامثال من الولد والوالد وغيرهما فهي كجملة واحدة مبنية من
التبيين وتعلق قوله عليها بها لتضمنه معنى الدلالة كانه قيل مبنية مدلول
عليها بالجمل ونحن نقول الجمل الثلث نتايج الاحدية والصمدية فالربط
بالعطف كعطف نتيجة على نتيجة **قوله** فان مقاصده محصورة في بيان العقايد
آه في دعوى الحصر بحث اذ من مقاصدها الدعاء وارجاعه الى الحكم اذ فيه رخصة
الطلب او الى العقيدة اذ فيه بيان ان المحتاج اليه يوجب ترك القصص
لانه يرجع الى الانذار والتبشير لقبول الاحكام **قوله** قل اعوذ برب الفلق
ما يفلق عنه آه جعله شاملا لجميع الممكنات اي الموجودة كما لا يخفى والتعبير عن
الموجود بالفلق لان فيه اشعارا ان ليس الايجاد الا فلق ظلمة العدم
فلا معنى لانكار الحشر والاستعاذة برب الفلق يحتمل ان يكون باعتبار
ان يفلق عن المستعيذ ما يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا انما يناسب
ان يراد برب الفلق رب ما يفلق من كل شيء من فلق نور الوجود
حتى يوجد **قوله** خص عالم الخلق هو عالم الشهادة وعالم الامر عالم الغيب
وفي كون عالم الامر خيرا كله بحث لجواز ان يكون ما يتوجه الى الشخص من
عالم الغيب شرا له لاستعداده ذلك الشر واليه فهم عالم الخلق

من قوله ما خلق بعيد **قوله** كالكفر مثال اللازم فانه لا يتعدى من نفس الكافر
وقوله والظلم مثال للمتعدي فانه شر للظالم وخلق قبيح وشر للمظلوم
موذي له **قوله** اذا دخل ظلامه في كل شيء حمل الوقوب على معنى الدخول
وهو من معانيه المجي وهو صحيح في هذا المقام **قوله** وقيل المراد به القمر فانه ينكسف
فيغسق وفي الكشاف عن عائشة رضه عنها اخذ رسول الله عليه السلام
بيدي فاشار الى القمر فقال تعوذي بالله من شر هذا فانه الغاسق
اذا وقب وفي القاموس عن الغزالي وغيره نقلا عن ابن عباس رضه
هو الايرا اذا قام **قوله** ولا يوجب ذلك صدق النكرة في انه مسحور
رد لما يزيف به الحديث حتى قال في التاويلات قال ابو بكر الاصم نركنا
الحديث المروي فيه لما فيه من شيء **قوله** وافرادها بالتعريف لان كل
نفاثة شريرة بخلاف كل غاسق وحاسد تفصيح هذا الكلام عن
ان المراد بغاسق وحاسد ليس العموم ولا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان
الاستعاذة فالاوجه ان يجعل النكرة عامة كالمعرفة **قوله** وتخصيصه
اي تخصيص كل من الثلثة بعد دخوله تحت ما خلق لانه العمدة ووجه
كونه عمدة ما ذكره الكشاف من ان امره خفي ويلحق شره الانسان
من حيث لا يعلمه **قوله** وقرء في السورتين صرح بقوله في السورتين لئلا
يتوهم اختصاصه بهذه السورة كما يتوهم من الكشاف **قوله** لما كانت
الاستعاذة في السورة الاولى من المضار البدنية فيه بحث لان شر ما
خلق لم يقيد بالشر البدني ولا شر غيره وكانه اراد من المضار البدنية
الغه ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس البشرية وتخصها
وفي خصوص عارض النفوس الغه نظر لان شر الموسوس
كما يلحق النفوس يلحق الابدان الغه فنقول لما كانت الاستعاذة
فيما سبق من شر كل شيء اضاف الرب الى كل شيء ولما كانت
الاستعاذة هيهنا من شر الوسواس لم يضف الى كل شيء وكان
النظر الى السورة السابقة تقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه لم يضف
اليه حطا لدرجته عن اضافة الرب اليه بل الى المستعيذ **قوله** ثم تغلغل
في النظر في المقدمة التغلغل بكار دور در شدن والتدرج في وجوه الاستعاذة

الاستعاذة تفصيل وجوهه وعدم الاجمال كان يقول اعوذ بالله فان
فيه التمسك بجميع الوجوه لكنه دفعة لا تدرجا وتفصيلا وتنزيل اختلاف
الصفات منزلة اختلاف الذوات معناه انه جعل المعاذ به امورا متعددة
يرجع الى احد بعد احد على طبق الرجوع الى الذوات وقوله وتكرير الناس
لما في الاظهار من مزيد البيان يريد به ان عطف البيان يستحق مزيد البيان
لان فيه تكميل ما وضع له وقوله والاشعار بشرف الانسان مبني على ما
ذكر من ان وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم ونحن نقول استعاذ برب
الناس من الشرك الطاري من اسنا والنعم الى الاسباب الظاهرة
وبقوله ملك الناس من الشرك الطاري من اسناد السيآت ونظام
المملكة الى الملوك والسلاطين وبقوله آله الناس من الشرك الظاهر الذي يتبلجه
المشرك وسلك طريق الترقي وكرر الناس اظهارا لمزيد ظهور الصفات
الثلث على فرق الناس **قوله** واما المصدر فبالكسر والفتح في المضاعف
خاصة على انه اسم المصدر لا المصدر **قوله** الذي عادته ان يخنس اما صيغة
نسبة ووجه النسبة ان الخنس عادته لان هذه الصيغة للمحترف بالشيء
او صيغة المبالغة وهو الكثرة فيفيد كونه عادته **قوله** وذلك كالقوة
الوهمية فالخناس يلقي الى النفس ما سوى الرب وما سواه آيات
ينتقل منها اليه فاذا ذكر الرب خالف **قوله** وفيه تعسف الآن به
يراد به الناس لا يخرج بذلك عن التعسف لان كثرة تكرار
الناس ستاتة بمعناه الواضح المشهور يسد باب
الانتقال الى الناس منه في هذا المقام
الحمد لله الذي وفقنا لشرح هذا التفسير
من الطرفين ونسئله ان ينتفع به
اولوا الافهام وصلى الله
على نبينا محمد سيد
الانام
تم

قال العصام في الاطول [illegible]
رب العالمين [illegible] جميع [illegible]
ولهذا كان اليقين [illegible] العصر [illegible]
النقيب [illegible]